

البُرْهَانُ الْمُبِينُ

تصنيف

أبي حيّانَ مُحَمَّدَ بْنَ يُوسُفَ بْنَ يَحْيَى بْنَ يُوسُفَ بْنَ حَسَّانَ
العنزي طبِّيُّ الأَنْدَلُسِيُّ

١٩٥٤ / ٢٠٢٥ م

حَقْوَةُ هَذَا الْجَزْءِ
فَأُولَئِي الْمُغْتَرِبِينِ

ابْخَرَهُ السَّابِعُ

الرسالة العالمية

جنة السنة

البخاري
(٧)

جنة السنة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جمعية الحقوق محفوظة للتأشيرة الطبعة الأولى

٢٠١٥ م / ١٤٣٦ هـ



دار الرسالة العالمية

جميع الحقوق محفوظة

يمنع طبع هذا الكتاب أو أي جزء منه أو نسخه طرق
الطبع والتلبيض والنقل والترجمة والتبديل والرسـ
و المسماو والمحاسبي وغيرها إلا بعد الحصول منـ

شركة الرسالة العالمية م.م.

Al-Rasalah Al-Aamalah M.
www.resalahonline.com

الادارة العامة

Head Office

دمشق - المحجـاز
شارع سلم المبارودي
بناء خولي وصلاحى

2625

(963)11-2212773
(963)11-2234305

الجمهورية العربية السورية
Syrian Arab Republic

info@resalahonline.com
<http://www.resalahonline.com>

فرع بيروت
BEIRUT/LEBANON
TELEFAX: 815112- 319039- 818615
P.O. BOX:117460

جنة السنة

ابن حمزة

تصنيف

أئمّة الدين أبي حيّان محمد بن يوسف بن عثيّر بن يوسف بن حنيّان

الغزنوي طبع الأندرسون

١٥٤٥هـ / ٢٠٠٧م

حقّه هذا المجزء

فاطمي لغزني

الجزء السادس

كتاب الرسالة العالمية

جنة السنة

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

قتمة
سورة النساء

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ يَتَّسِّعُمْ بِالْبَنِيلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِحْكَمَةً
عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿١٩﴾ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عَذَابًا
وَظَلَمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿٢٠﴾ إِنْ تَحْتَبُوا كَبَائِرَ مَا تَنْهَوْنَ
عَنْهُ تُكَفِّرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَا تَدْخِلُكُمْ مُّذَحَّلًا كَرِيمًا ﴿٢١﴾ وَلَا تَنْمَنُوا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ
بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبُتِهِ مِمَّا أَكْنَسَبُوا وَلِلِّسَاءِ نَصِيبُتِهِ مِمَّا أَكْسَبَنَ
وَسَعَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ
وَالْأَنْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَقَدْتُ أَيْنَسُكُمْ فَنَاثُوْهُمْ نَصِيبُهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ
شَهِيدًا ﴿٢٢﴾ الْرِّجَالُ قَوْمُوكُ عَلَى الْإِنْسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ
أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحُاتُ قَدِّيسَتْ حَفِظَتْ لِلْغَيِّبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَالَّذِي تَحَاوَلُونَ شُورُّهُنَّ
فَطُولُهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْعَصَابِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ فَإِنَّ الْمُعْنَكُمْ فَلَا يَعْلَمُوْهُنَّ سَيِّلًا إِنَّ اللَّهَ
كَانَ عَلَيْهَا كَبِيرًا ﴿٢٣﴾ وَإِنْ خَفْتُمْ شَقَاقَ بَيْنَهَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكِيمًا مِنْ
أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَقِّقَ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهَا حَسِيرًا ﴿٢٤﴾ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا
تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى
وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّيِّدِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْنَسُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مِنْ
كَانَ مُحْتَلًا فَخَوْرًا ﴿٢٥﴾ الَّذِينَ يَتَحَلَّوْنَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَرَيْكُمُونَ مَا إِنَّهُمْ
الَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكُفَّارِ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٢٦﴾ وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِزْقَهُمْ
وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَكُنْ الشَّيْطَانُ لَهُ فَرِينَا فَسَاءَ فَرِينَا
لَوْ مَاءِمُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ يَهْدِ عَلِيهَا ﴿٢٧﴾ .

الجار: القريب المسكن منك، وألفه منقلبة عن واو؛ لقولهم^(١): جاورت، المفردات
ويجمع على جiran وجirah.

(١) في (أ) و(ع) (يه): من قولهم.

والجُنُبُ : البعيد ، والجَنَابَةُ : البَعْدُ ، قال :

فَلَا تَحْرِمَنِي نَائِلًا عَنْ جَنَابَةٍ فَإِنِّي امْرُؤٌ وَسَطَ الْقِبَابِ غَرِيبٌ^(١)
وهو من الاجتناب ، وهو أن يُترك الرجلُ جانبًا ، وقال تعالى : «وَاجْتَنَبْنِي»
[إبراهيم: ٣٥] أي : بعْدِنِي ، وهو وصفٌ على فعل ، كـ: ناقةٌ سُرُحٌ^(٢) .

المُخْتَالُ : المتكبِّرُ ، وهو اسمُ فاعلٍ من اختال ، وألفه منقلبة عن ياء ،
قولهم^(٣) : الْخَيْلَاءُ وَالْمَخْيَلَةُ ، ويقال : خال الرجل يَخُولَ حَوْلًا ، إذا تكبَّرَ
وأغْرِبَ بنفسه ، ف تكون هذه مادةً أخرى ؛ لأنَّ تلك مركبةٌ من^(٤) خ ي ل ، وهذه مادةٌ
من خ ول .

الفَخُورُ فَعُولٌ مِنْ فَخَرَ ، وَالْفَخْرُ : عَدُّ الْمَنَاقِبِ عَلَى سَبِيلِ الشُّفُوفِ^(٥)
والتَّطاوِلِ .

القرِينُ فَعِيلٌ بمعنى مُقَاعِلٌ ، من قارنه إذا لازمه وخالطه ، ومنه سُمِّيَتِ الزوجة
قرينة ، ومنه قيل لما يُلْزِمُ من الإبل والبقر : قرينان ، وللحِلْيِ الذي يُشَدَّانُ به : قَرْنَ ،
قال الشاعر :

وَابْنُ الْلَّبَوْنِ إِذَا مَا لَرَّ فِي قَرَنِي لَمْ يَسْتَطِعْ صَوْلَةَ الْبُزُولِ الْقَنَاعِيْسِ^(٦)

(١) البيت لعلمة الفحل ، وهو في ديوانه ص ٤٨ . قاله يخاطب به الحارث بن جبلة يمدحه ،
وكان قد أسر أخيه شأساً ، قوله : عن ، في قوله : عن جنابة ، بمعنى : بَعْدُ . وعن جنابة ،
أي : بُعْدٌ وَغُرْبَةٌ ، وأراد بالنائل إطلاق أخيه شأس من سجنه . انظر شرح الديوان ، ولسان
العرب (جنب) .

(٢) ناقةٌ سُرُحٌ ، أي : سريعة في سيرها . انظر اللسان (سرح) .

(٣) في (١) (و(ع)) : قولهم .

(٤) بعدها في (ح) (و(د)) (و(د)) : خيل .

(٥) في المطبع : الشغوف .

(٦) البيت لجرير ، وهو في ديوانه ١٢٨/١ . وهو من شواهد كتاب سيبويه ٩٧/٢
قال الأعلم الشتيري في تحصيل عين الذهب ص ٢٧٦ : ضَرَبَ هذا مثلاً لنفسه ولمن أراد
مقاومته في الشعر والفن ، لأنَّ ابنَ اللبون - وهو الفصيل الذي تُتَجَّثُ أُمَّهُ غيره فصار لبوناً -
إذا لَرَّ ، أي : شَدَّ في قَرَنِي - وهو الجبل - بيازِلٍ من الجِمالِ قويٍّ ؛ لم يستطعْ صَوْلَةَ ولا قاوِمه
في سيره . والقناعيس : الشداد ، واحدها قِنْعَاسٌ .

وقال:

كُمْدَخِلٍ رَأْسَهُ لَمْ يُدْنِيهِ أَحَدٌ مِنَ الْقَرِينِينَ حَتَّى لَرَّةُ الْقَرَنِ^(١)

* * *

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ إِلَّا بِطَلْبِهِ﴾ تقدّم شرح نظير التفسير هذه الجملة في قوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ إِلَّا بِطَلْبِهِ وَتَدْلُوا بِهِ﴾ [البقرة: ١٨٨].

ومناسبة هذه الآية لما قبلها أنّه تعالى لمّا بينَ كيَفِيَة التصرُّف في النُّفُوس بالنكاح، بينَ كيَفِيَة التصرُّف في الأموال الموصولة إلى النكاح وإلى ملك اليمين، وأنَّ المهرَ والأثمانَ المبذولة في ذلك لا تكونُ ممَّا مُلِكت بالباطل.

والباطلُ هو كُلُّ طرِيقٍ لم تُبِحُ الشريعة، فيدخلُ فيه السرقةُ، والخيانةُ، والغَضْبُ، والقمارُ، وعقودُ الربا، وأثمانِ الِبِياعاتِ الفاسدة، فيدخلُ فيه بيع العُرْبَان؛ وهو أَنْ يأخذَ منك السلعة، ويُكرِي الدَّابَّةَ، ويعطِي درهماً مثلاً عُرْبَانًا، فإن اشتري أو ركبَ، فالدرهمُ من ثمن السلعة أو الكراء، وإنَّ فهو للبائع، فهذا لا يصحُ ولا يجوزُ عند جماهير الفقهاء؛ لأنَّه من بابِ أكلِ المال بالباطل، وأجازَ قومٌ منهم ابنُ سيرين ومجاهد ونافعُ بن عبيد^(٢) وزيُّدُ بن أسلم بيع العُرْبَان على ما وصفنا^(٣). والحجُّ في كتبِ الفقه.

وقد اختلفَ السلف في تفسير قوله: «بالباطل»، فقال ابن عباس والحسنُ: هو

(١) هو لقَنْبَنْ بن أمِّ صاحب، كما نسبه ابن الشجيري في مختاراته ص ٨، وفيه: كفارز، بدلاً من مدخل. وذكره ابن قتيبة في عيون الأخبار ٢٠٨/١، وابن عبد ربه في العقد الفريد ٤/٤٨٤ من إنشاد عبد الله بن علي عم أبي العباس أو أبي جعفر المنصور. وأورده ابن عطية في المحرر الوجيز ٥٣/٢ دون نسبة.

(٢) كذا والصواب نافع بن عبد الحارث، كما في الاستذكار ١١/١٩، والتمهيد ٢٤/١٧٩، وتفسير القرطبي ٦/٢٤٨، وأخرجه عنه البهقي في سننه ٦/٣٤. ونافع بن عبد الحارث الخزاعي، له صحبة. قيل: إنه أسلم يوم الفتح وأقام بمكة ولم يهاجر، وكان عاملَ عمر بن الخطاب رض على مكة. تهذيب الكمال ٢٩/٢٧٩-٢٨٠.

(٣) في (١) والمطبوع: وصفنا.

أن يأكله بغير عرضٍ^(١)، وعلى هذا التفسير قال ابن عباس: هي منسخة، إذ يجوز أكل المال بغير عرض إذا كان هبة أو صدقة أو تمليكاً أو إرثاً أو نحو ذلك مما أباحت الشريعة أخذه بغير عرض.

وقال السديّ: هو أن يأكل بالربا والقمار والبخس^(٢) والظلم^(٣) وغير ذلك مما لم يُبح لله تعالى أكل المال به، وعلى هذا تكون الآية محكمَة، وهو قول ابن مسعود والجمهور^(٤).

وقال بعضهم: الآية مجملة؛ لأنَّ معنى قوله: «بالباطل»: بطريق غير مشروع، ولما لم تكن هذه الطريق المشروع مذكورة هنا على التفصيل، صارت الآية مجملة^(٥).

وإضافة الأموال إلى المخاطبين معناه: أموال بعضكم، كما قال تعالى: «فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ» [النساء: ٢٥]، وقوله: «ولَا تقتلوا أنفسكم».

وقيل: يشمل قوله: «أموالكم» مال الغير ومال نفسه، فنهى أنْ يأكل مال غيره إلا بطريق مشروع، وأنهى أنْ يأكل مال نفسه بالباطل، وهو إنفاقه في معاصي الله تعالى^(٦).

وعبر هنا عن أخذ المال بالأكل؛ لأنَّ الأكل من أغلب مقاصده وألزمها.

﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِحْكَرَةً عَنْ تَرَاضِ مَنْكُمْ﴾ هذا استثناء منقطع لوجهين:

(١) أحكام القرآن للجصاص ٢/١٧٢، وأخرجه الطبرى ٦٢٧ عن عكرمة والحسن، وكذا أورده عنهما الماوردي في النكت والعيون ١/٤٧٤.

(٢) كذا في النسخ، وأحكام القرآن للجصاص ٢/١٧٢، وبعض نسخ تفسير الطبرى ٦٢٦ كما في هامشه. وفي تفسير الطبرى، وتفسير ابن أبي حاتم ٩٢٧/٣ (٥١٨٣) : والتجش.

(٣) بعدها في (ب) و(د) (٢) و(ز) (٢): ويعنى. ولعلها: ويَغْنُونَ، وهوأخذ الشيء غنوة، أي: قهراً. انظر المصباح المنير (عن).

(٤) أحكام القرآن للجصاص ٢/١٧٢. وقول ابن مسعود أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٦١)، وقال الهيثمي في مجمع الروايد ٣/٧: ورجاله ثقات.

(٥) انظر تفسير الرازي ١٠/٦٩.

(٦) انظر تفسير الرازي ١٠/٧٠.

أحدهما: أنَّ التجارة لم تدرج في الأموال المأكولة بالباطل فتستثنى منها، سواء فسرَتْ^(١) قوله: «بالباطل» بغير عوض^(٢)، كما قاله ابن عباس، أم بغير طريق شرعيٍّ، كما قاله غيره.

والثاني: أنَّ الاستثناء إنما وقع على الكون، والكونُ معنَى من المعاني، ليس مالاً من الأموال.

ومن ذهب إلى أنَّه استثناء متصلٌ، فغير مصيِّب لما ذكرناه.

وهذا الاستثناء المنقطع لا يدلُّ على الحصر في أنَّه لا يجوز أكل المال إلَّا بالتجارة فقط^(٣)، بل ذُكر نوعٌ غالباً من أكل المال به، وهو التجارة، إذ أسباب الرزقِ أكثرُها متعلقة بها.

وفي قوله: «عن تراضٍ» دلالة على أنَّ ما كان على طريق التجارة فشرطه التراضي، وهو من اثنين؛ الباذل للثمن، والبائع للعين، ولم يذكر في الآية غير التراضي، فعلى هذا ظاهرُ الآية يدلُّ على أنَّه لو باعَ ما يساوي منه بدرهم، جاز إذا تراضياً على ذلك، سواءً أعلمَ^(٤) مقدارَ ما يساوي أم لم يعلم.

وقالت فرقَةٌ: إذا لم يعلم قدر الغبن، وتجاوزَ الثلث، ردَّ البيع^(٥).

وظاهرُها يدلُّ على أنَّه إذا تعاقداً بالكلام أنَّه تراضٍ منهما، ولا خيارٌ لهما وإن لم يفترقا، وبه قال أبو حنيفة ومالك، ورويَ نحوه عن عمر.

وقال الشوريُّ والليثُ وعبدُ الله بن الحسن والشافعيُّ: إذا عَقدَا فهما على الخيار ما لم يتفرقَا. واستثنوا صوراً لا يُشترطُ فيها التفرق^(٦).

(١) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: أفسرت.

(٢) قوله: بغير عوض. وقع مكانه بياض في (أ) و(د١) و(ع).

(٣) في (ب) و(د٣): فقط.

(٤) في (أ) و(ب) و(د٣) و(ز٢): علم.

(٥) انظر المحرر الوجيز ٤١/٢، وتفسir القرطبي ٦/٢٥٢.

(٦) انظر أحكام القرآن للجصاص ٢/١٧٥.

وأختلفوا في التفرق، فقيل: بأن يَتَوارِي كُلُّ منهما عن صاحبه. وقال الليث: بِقِيام كُلُّ منهما من المجلس^(١).

وكلُّ من أوجب الخيار يقول: إذا خَيَرَه في المجلس فاختار، فقد وجَبَ البيع. وروي خيارُ المجلس عن عمر أيضاً^(٢).

وأطَالَ المفسِّرون بذكر الاحتجاج لـكُلِّ من هذه المذاهب، وموضوع ذلك كتب الفقه.

والتجارةُ اسْمٌ يقعُ على عقود المعاوضات المقصود منها طلب الأرباح. و«أن تكون» في موضع نصب، أي: لكنَّ كونَ تجارةً عن تراضٍ غيرٍ منهٍ عنه.

وقرأ الكوفيون: «تجارةً»^(٣) بالنصب على أنَّ «تكون» ناقصة، على تقدير مضمر فيها يعودُ على الأموال، أو يفسِّرُه التجارة، والتقدير: إلَّا أنْ تكونَ الأموالُ تجارةً، أي: أموال تجارة^(٤)، أو يكون التقدير: إلَّا أنْ تكونَ التجارةُ تجارةً عن تراضٍ منكم، كما قال:

إذا كان يوماً ذاكواكب أشنتا^(٥)

(١) كذا، وقول الليث - كما في أحكام القرآن للجصاص ٢/١٧٥ ، وتفسير القرطبي ٦/٢٥٣ :- الترق أن يقوم أحدهما.

(٢) كذا. وفي أحكام القرآن للجصاص ٢/١٧٥ - والكلام منه -: عن ابن عمر رضي الله عنهما. وأخرج مسلم في صحيحه ١٥٣١ (٤٥) عن ابن عمر رضي الله عنهما يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا تباع المتباعان بالبيع، فكُلُّ واحدٍ منهما بال الخيار من بيته، ما لم يتفرقا، أو يكون بيعهما عن خيار، فإذا كان بيعهما عن خيار، فقد وجَبَ». قال نافع: فكان - أي ابن عمر - إذا بَاعَ رجلاً فَارادَ أَنْ لا يُقْبِلَهُ، قام فمشى هُنَيَّةً، ثم رجع إليه.

(٣) بعدها في (أ) و(ع): عن تراضٍ.

(٤) قوله: أي: أموال تجارة. ليس في (د) والمطبوع.

(٥) هو عجز بيت لعمرو بن شاس، وصدره:

بني أسدٍ هل تعلمون بلاءنا

وهو في كتاب سيبويه ١/٤٧، وخزانة الأدب ٨/٥٢١.

أي: إذا كان هو - أي: اليوم - يوماً ذا كواكب. واختيار قراءة الكوفيين أبو عبيد^(١).

وقرأ باقي السبعة: «تجارة» بالرفع^(٢)، على أنَّ «كان» تامةً.

وقال مكي بن أبي طالب: الأكثر في كلام العرب أنَّ قولهم: «إلا أنْ تكونَ» في الاستثناء بغير ضمير فيها، على معنى يُحدِث أو يقع^(٣). وهذا مخالف لاختيار أبي عبيد.

وقال ابن عطية: تمام «كان» يترجح عند بعض؛ لأنَّها صلة^(٤)، فهي محظوظة عن درجتها إذا كانت سليمة من صلة وغيرها، وهذا ترجيح ليس بالقوي، ولكنَّه حسن. انتهى ما ذكره، ويحتاج هذا الكلام إلى فكِّر، ولعلَّه نقص من النسخة شيءٌ يتضمنُ به هذا المعنى الذي أراده.

و«عن تراضٍ» صفة للتجارة، أي: تجارة صادرة عن تراض.

﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ ظاهرة النهي عن قتل الإنسان نفسه، كما يفعله بعض الجهلة بقصد منه، أو بحملها^(٥) على غيره يموت بسببه، كما يصنع بعض الفتاك بالملوك، فإنَّهم يقتلونَ الملك، ويُقتلون بلا شك.

وقد احتاج عمرو بن العاص رضي الله عنه بهذه الآية حين امتنع من الاغتسال بالماء البارد، وأقرَّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احتجاجه^(٦).

(١) المحرر الوجيز ٤١/٢.

(٢) السبعة ص ٢٣١، واليسير ص ٩٥.

(٣) الهدایة لمکی ١٢٩٨/٢.

(٤) بعدها في المحرر الوجيز ٤١/٢: لـ«أن».

ولعلها الكلمة الساقطة من نسخة المحرر التي عند أبي حيان كما سيشير بعد قليل.

(٥) في (٢ز): يحملها.

(٦) المحرر الوجيز ٤٢/٢، وتفسير القرطبي ٢٥٩/٦، وخبر عمرو بن العاص رضي الله عنه أخرجه أبو داود (٣٣٤)، وأحمد (١٧٨١٢)، وعلقه البخاري مختصراً - بصيغة: يذكر أنَّ - قبل الحديث (٣٤٥). قال الحافظ ابن حجر في الفتح ٤٥٤/١: وإسناده قوي، لكنَّه علقه بصيغة التمريض لكونه اختصاره. وينظر تغليق التعليق ١٨٨/٢-١٩١.

وقيل: يحتمل أن يكون المعنى: لا تفعلوا ما تستحقون به القتل؛ من القتل، والردة، والزنى بعد الإحسان^(١).

قال ابن عطية: وأجمع المتأولون أنَّ القصد النهي عن أنْ يقتل بعض الناسِ بعضاً^(٢).

وقال الزمخشريُّ: عن الحسن أنَّ المعنى: لا تقتلوا إخوانكم. انتهى^(٣).

وعلى هذا المعنى أضاف القتل إلى أنفسهم؛ لأنَّهم كنفس واحدة، أو من جنسِ واحد، أو من جوهرِ واحد، أو لأنَّه^(٤) إذا قُتلَ على سبيل القصاص، وكأنَّه هو الذي قُتلَ نفسه.

وما ذكرَه ابنُ عطيةَ من إجماع المتأولين ذكرَ غيره في الخلاف، قال ما ملخصُه: يحتمل أن يُراد حقيقةُ القتل، فيحتمل أن يكون المعنى: لا يقتلن بعضاً، ويحتمل أن يكون المعنى: لا يقتلن أحدَ نفسيه لضرِّ نزلَ به، أو ظلم أصابه، أو جرح آخرَه عن حدِّ الاستقامة، ويحتمل أن يُراد مجازُ القتل، أي: بأكل^(٥) المال بالباطل، أو بطلب المال والانهماك فيه؛ إذ^(٦) يحملُ نفسه على الغرر^(٧) المؤدي إلى الهلاك، أو بفعل^(٨) هذه المعاصي والاستمرار عليها، فيكون القتلُ عُبُرَ به عن الهلاك مجازاً، كما جاء: شاهد الزور^(٩) قتلَ ثلاثة؛ نفسه، والمشهود له، والمشهود عليه، أي: أهلك.

وقرأ على والحسن: «ولا تُقتلوا» بالتشديد^(١٠).

(١) تفسير الرازبي ١٠/٧٢.

(٢) المحرر الوجيز ٢/٤٢.

(٣) الكثاف ١/٥٢٢.

(٤) في (أ) و(ح) و(د) و(د) و(د) و(ع) والمطبوع: ولأنه.

(٥) في (ح) و(د) و(د) و(ع) والمطبوع: يأكل.

(٦) في (أ) و(ح) و(د) و(د) و(ع) والمطبوع: أو.

(٧) في (أ) و(ب) و(د) و(ع): الضرار.

(٨) في المطبوع و(أ) و(د) و(ع) و(ي): يفعل.

(٩) لفظة: الزور. ليست في (أ) و(ح) و(د) و(د) و(ع) والمطبوع.

(١٠) نسبها لعليٍّ عليه السلام الزمخشريُّ في الكشاف ١/٥٢٢، ونسبها للحسن ابن عطية في المحرر

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ يُكْمِنُ رَحِيمًا ﴿١﴾ حِيثُ نَهَاكُمْ عَنِ إِتْلَافِ النُّفُوسِ وَعَنْ أَكْلِ الْحَرَامِ، وَبَيْنَ لَكُمْ جِهَةً الْجِلْلُ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ قِوَامَ الْأَنْفُسِ وَحَيَاةَهَا بِمَا يُكْسِبُ مِنْهَا، لَأَنَّ طَيِّبَ الْمَكْسُبَ ﴿٢﴾ يَنْبَنِي عَلَيْهِ صَلَاحُ الْعِبَادَاتِ وَقَبْوُلُهَا، أَلَا تَرَى إِلَى مَا وَرَدَ ﴿٣﴾: «مَنْ حَجَّ بِمَا لِهِ حَرَامٌ أَنَّهُ إِذَا قَالَ لِبَيْكَ، قَالَ اللَّهُ لَهُ: لَا لَبَيْكَ وَلَا سَعْدَيْكَ، وَحَجُّكَ مَرْدُودٌ عَلَيْكَ»، وَأَلَا تَرَى إِلَى الدَّاعِي رَبِّهِ وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَلْبُسُهُ حَرَامٌ، كَيْفَ جَاءَ: «أَنَّى يُسْتَجَابُ لَهُ» ﴿٤﴾.

وكان النهي عن أكل المال بالباطل متقدماً على النهي عن قتل أنفسهم؛ لأنَّه أكثر وقعاً وأفشي في الناس من القتل، لا سيما إنْ كان المراد ظاهراً الآية، من آنه نهى أن يقتل الإنسان نفسه، فإنَّ هذه الحالة نادرة.

وقيل: «رحيمًا» حيث لم يكلفك قتل أنفسكم حين التوبة كما كلف بنى إسرائيل قتلهم أنفسهم، وجعل ذلك توبة لهم وتمحيناً لخطاياهم.

﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدُوًّا وَظَلَمًا فَسَوْفَ نُصْبِلِهِ نَارًا﴾ الإشارة بـ«ذلك» إلى ما وقع النهي عنه في هذه الجملة من أكل المال بالباطل وقتل الأنفس، لأنَّ النهي عنهما جاء مُتَسِيقاً مسروداً، ثم ورد الوعيد حسب النهي، وذهب إلى هذا القول جماعة ^(٤).

وتقييد ^(٥) أكل المال بالباطل بالاعتداء والظلم - على هذا القول - ليس المعنى أنَّه يقع على جهة لا تكون اعتداء وظلماً، بل هو من الأوصاف التي لا يقع الفعل إلا عليه.

= الوجيز ٤٢/٢، والقرطبي ٦/٢٥٩. ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٥
لعلي والسلمي.

(١) في (٢د) و(٣د) والمطبوع: الكسب، وفي (٢ز): المكتسب.

(٢) بعدها في (ب) و(د٣) و(يه): في.

(٣) سلف الخبران عند تفسير الآية (١٢٩) من سورة آل عمران.

(٤) المحرر الوجيز ٤٢/٢، وتفسير القرطبي ٦/٢٥٩.

(٥) في (أ): وتقييد، وفي (ب) و(يه): ويفيد، ولم ينقطع حرف المضارعة في (ح) و(د١) و(د٣)، وفي (د٢): ومقيد. والمثبت من (ز٢) و(ع) والمطبوع.

وقيل: إنما قال: «عدواناً وظلماً»، ليخرج منه السهو والغلط وما كان طريقه الاجتهاد في الأحكام.

وأما تقييد قتل الأنفس - على تفسير قتل بعضنا بعضاً - بقوله: «عدواناً وظلماً»، فإنما ذلك لأنَّ القتل يقع كذلك، ويقع خطأً واقتاصاً.

وقيل: الإشارة بـ«ذلك» إلى أقرب مذكور، وهو قتل الأنفس، وهو قول عطاء^(١)، واختيار الزمخشري، قال: «ذلك» إشارة إلى القتل، أي: ومن يُقدم على قتل الأنفس «عدواناً وظلماً»، لا خطأ ولا اقتاصاً. انتهى^(٢). ويكون نظير قوله: «وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَرَأَهُ جَهَنَّمُ» [النساء: ٩٣].

وذهب الطبرى إلى أنَّ «ذلك» إشارة إلى ما سبق من النهي الذي لم يقترن به وعيده، وهو من قوله: «يا أيها الذين آمنوا لا يحلُّ لكم أن ترثوا النساء كُرْهًا ولا تعضلوهنَّ» إلى هذا النهي الذي هو «ولا تقتلوا أنفسكم»، فأماماً ما قبل ذلك من النهي فقد اقترن به الوعيد^(٣).

وما ذهب إليه الطبرى بعيد جدًا؛ لأنَّ كلَّ جملة قد استقلَّت ب نفسها، ولا يظهر لها تعلُّق بما بعدها إلَّا تعلُّق المناسبة لا تعلُّق اضطرار المعنى.

وأبعد من قول الطبرى ما ذهب إليه جماعة من أنَّ «ذلك» إشارة إلى كلَّ ما نهى عنه من القضايا من أول السورة إلى النهي الذي اعتقبه^(٤) قوله: «ومن يفعل ذلك»^(٥).

وجوَّز الماتريدي أن يكون «ذلك» إشارة إلى أكل المال بالباطل، قال: و«ذلك» يرجع إلى ما سبق من أكل المال بالباطل، أو قتل النفس بغير حق، أو إليهما جميعاً. انتهى.

فعلى هذا القول يكونُ في المشار إليه بـ«ذلك» خمسة أقوال.

(١) أخرجه عن عطاء الطبرى في تفسيره ٦٣٨-٦٣٩.

(٢) الكشاف ١/٥٢٢.

(٣) تفسير الطبرى ٦/٦٣٩.

(٤) في (٢٤) والمطبوع: أعقبه.

(٥) انظر المحرر الوجيز ٤٢/٢، وتفسير القرطبي ٦/٢٥٩.

وانتصاًب «عدواناً وظلماً» على المفعول من أجله، وجَوَّزوا أنْ يكونا مصدرين في موضع الحال، أي: معتدين وظالمين.

وقرئ: «عِدْوَانًا» بالكسر^(١).

وقرأ الجمهور: «نُصْلِيه» بضم النون.

وقرأ النَّحْيُ والأعْمَش بفتحها^(٢)، من صلاه، ومنه: شَاءَ مَضْلِيَّةً.

وقرئ أيضًا: «نُصْلِيه» مشدداً^(٣).

وقرئ: «يَصْلِيه» بالياء^(٤)، والظاهر أنَّ الفاعل هو ضمير يعود على الله، أي: فسوف يَصْلِيه هو، أي: الله تعالى.

وأجاز الزمخشري أن يعود الضمير على «ذلك»، قال: لكونه سبباً للمصلى^(٥). وفيه بعد.

ومدلول «ناراً» مطلق، والمراد - والله أعلم - تقديرها بوصف الشدة، أو ما يناسب هذا الجُرم العظيم من أكل المال بالباطل وقتل الأنفس.

﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَتِيِّدًا ﴾^(٦) «ذلك» إشارة إلى إصلاحه النار، ويسره عليه تعالى سُهولته؛ لأنَّ حجَّته بالغة، وحكمه لا معقب له.

وقال الزمخشري: لأنَّ الحكمة تدعو إليه، ولا صارف عنه من ظلم أو نحوه^(٧). انتهى.

(١) الكشاف ١/٥٢٢.

(٢) المحرر الوجيز ٢/٤٣، وتفسير القرطبي ٦/٢٦٠، وزاد ابن جني في المحتسب ١/١٨٦ نسبتها لحميد، ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواد القرآن ص ٢٥ للأعْمَش وحميد. وأوردتها الزمخشري في الكشاف ١/٥٢٢ دون نسبة.

(٣) الكشاف ١/٥٢٢، والمحرر الوجيز ٢/٤٣ دون نسبة، ونسبها السمين في الدر المصنون ٣/٦٦٤ للأعْمَش.

(٤) الكشاف ١/٥٢٢.

(٥) كذا في النسخ، وفي الكشاف ١/٥٢٢، وتفسير البيضاوي ٣/١٣٠ (حاشية الخفاجي): للصلبي.

(٦) الكشاف ١/٥٢٢.

وفي دسيسة الاعتزال^(١).

﴿إِنْ يَعْتَنِيْوَا كَبَائِرَ مَا تُهْنَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلُكُمْ مُذْخَلًا كَرِيمًا﴾ مناسبة هذه الآية لما قبلها^(٢) ظاهرة؛ لأنَّه تعالى لمَّا ذكر الوعيد على فعل بعض الكبائر، ذكر الوعد على اجتناب الكبائر، والظاهر أنَّ الذنوب تنقسم إلى كبائر و小事يات، وهي التي عبر عنها أكثر العلماء بالصغار.

وقد اختلفوا في ذلك، فذهب الجمهور إلى انقسام الذنوب إلى كبائر وصغار، فمن الصغار النظر واللمسة والقبلة ونحو ذلك مما يقع عليه اسم التحرير، وتکفر الصغار باجتناب الكبائر.

وذهب جماعة من الأصوليين، منهم الأستاذ أبو إسحاق الإسفايني، وأبو المعالي^(٣)، وأبو نصر عبد الرحيم القشيري، إلى أنَّ الذنوب كلها كبائر، وإنما يقال لبعضها: صغيرة؛ بالإضافة إلى ما هو أكبر منها، كما يقال: الزنى صغيرة بالنسبة إلى الكفر، والقبلة المحرمة صغيرة بالنسبة إلى الزنى، ولا ذنب يغفر باجتناب ذنب آخر، بل كل ذنب كبيرة، وصاحبها ومرتكبه في المشيئة، غير الكفر، وحملوا قوله تعالى: «كبائر ما تهون عنهم» على أنواع الشرك والكفر، قالوا: ويؤديه قراءة: «كبير» على التوحيد^(٤)، وقوله ﷺ: «من اقطع حق امرئ مسلم بيمينه، فقد أوجب الله له النار، وحرَّم عليه الجنة»، فقال له رجل: يا رسول الله، وإن كان يسيراً؟ قال: « وإنْ كان قضيَّاً من أراك»^(٥). فقد جاء الوعيد على اليسير، كما جاء على الكثير.

(١) جاء بعدها في النسخة (ج) و(د) (٢٥) ما نصه: تم السفر السادس من تجزئة الشيخ تاج الدين بن مكتوم، رحمهما الله تعالى، وشكراً سعيهما، ويتلوه إن شاء الله تعالى قوله تعالى: **﴿إِنْ يَعْتَنِيْوَا كَبَائِرَ مَا تُهْنَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلُكُمْ مُذْخَلًا كَرِيمًا﴾** أعاد الله على إكماله بمحميده وآله، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

(٢) قوله: لما قبلها. من (أ) و(ز) (٢) و(ع).

(٣) انظر الإرشاد ص ٣٢٨.

(٤) سيأتي الكلام عنها ص ٢٠ من هذا الجزء.

(٥) أخرجه مسلم (١٣٧)، وأحمد (٢٢٣٩) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه. وانظر تفسير القرطبي . ٢٦٢-٢٦٣ / ٦

وُرُوي عن ابن عباس مثل قول هؤلاء، قال: كُلُّ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ فَهُوَ كَبِيرٌ^(١). والذين ذهبوا إلى انقسام الذنب إلى كبائر وصغرى، وأن الصغار تُكفر باجتناب الكبائر، على ما اقتضاه ظاهر الآية، وعنصده الحديث الثابت عن رسول الله ﷺ في «صحيح مسلم» من قوله: «ما من أمرٍ مسلمٍ تحضره صلاة مكتوبة، فيحسنُ وُضوءَها وخشوعها ورُكوعها، إِلَّا كانت^(٢) كفارةً لما قبلها من الذنب، ما لم يأت كبيرةً، وذلك الدهر كُلُّه»^(٣)، وفي «صحيح مسلم»: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفراتٌ لما بينهنَّ إذا اجتنبت الكبائر»^(٤) = اختلقو^(٥) في الكبائر؛ فقال ابن مسعود: هي ثلاثة؛ القنوط من رحمة الله، واليأس من روح الله، والأمن من مكر الله^(٦).
وروي عنه أيضاً أنها أربع، فزاد: الإشراك بالله^(٧).

وقال عليٌّ: هي سبع؛ الإشراك بالله، وقتل النفس، وقدف المحسنة، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، والفرار يوم الزحف، والتعرُّب بعد الهجرة^(٨).

وقال عُبيَّد بن عمير: الكبائر سبع - كقول عليٍّ - في كُلٍّ واحدة منها آيةٌ في كتاب الله. وجعل الآية في التعرُّب: **﴿إِنَّ الَّذِينَ أَرْتَدُوا عَلَى آذِنَرِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا بَيْنَ لَهُمُ الْهَدَى﴾ الآية^(٩)** [محمد: ٢٥].

(١) أخرجه الطبرى / ٦٥٠.

(٢) بعدها في (أ) و(ز) و(ع): له.

(٣) صحيح مسلم (٢٢٨) من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه.

(٤) صحيح مسلم (٢٣٣): (١٦)، وهو عند أحمد (٩١٩٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) في (ح) و(د) و(د) والمطبوع: واختلفوا. قوله: اختلقو في الكبائر. ساقط من (أ). والمبث من (ب) و(د) و(ع) و(ي). قوله: اختلقو... متعلق بقوله: والذين ذهبوا إلى انقسام...

(٦) أخرجه الطبرى / ٦٥٢.

(٧) أخرجه الطبرى / ٦٤٨.

(٨) أخرجه الطبرى / ٦٤٣. والتعرُّب: أن يعود إلى البداية ويُقيِّم مع الأغراض بعد أن كان مهاجرًا، وكان من رجع بعد الهجرة إلى موضعه من غير عذرٍ يعُذِّنه كالمرتد. النهاية في غريب الحديث (عرب).

(٩) أخرجه الطبرى / ٦٤٤-٦٤٣.

وفي «البخاري»: «اتقوا السبع الموبقات» فذكر هذه، إلّا التعرّب، فجاء بدله: السحر^(١).

وقد ذهبَ قومٌ إلى أنَّ هذه الكبائر هي هذه السبع التي ثبتت في «البخاري». وقال ابن عمر: هي تسع^(٢)، فذكر هذه إلّا السحر، وزاد: الإلحاد في المسجد الحرام، والذي يستسحر، وبكاء الوالدين من العقوق^(٣).

وقال ابن مسعود أيضًا والنخعي: هي جميع ما نهى عنه من أول سورة النساء إلى ثلاثين آية منها، وهي: «إن تجتنبوا كبائر ما تُنهون عنه»^(٤).

وقال ابن عباس أيضًا فيما رُوي عنه: هي إلى السبعين أقرب منها إلى السبع^(٥).

وقال ابن عباس أيضًا: الكبائر كلُّ ما ورد عليه وعيده بنار، أو عذاب، أو لعنة، أو ما أشبه ذلك. وإلى نحو من هذا ذهب أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الفارسي القرطبي^(٦)، قال: قد أطلَّت التفتيش عن هذا مذ^(٧) سنين، فصحَّ لي أنَّ كلَّ ما توعَّد اللهُ عليه بالنار فهو من الكبائر، ووجنَاه عليه الصلاة والسلام قد أدخلَ في الكبائر بنصِّ لفظه أشياءً غير التي ذكر في الحديث - يعني: الذي في «البخاري» - فمنها: قولُ الزور، وشهادة الزور^(٨)، وعقوقُ الوالدين، والكذبُ عليه بِغَيْرِ حِلٍّ،

(١) صحيح البخاري (٢٧٦٦)، وأخرجه مسلم (٨٩) من حديث أبي هريرة. ولفظه عندهما: «اجتنبوا السبع الموبقات».

(٢) قوله: هي تسع. ليس في (ح) و(د) و(ز) والمطبوع.

(٣) في (ح) و(د) والمطبوع: يستسخر بكاء، وفي (أ) و(ب) و(ز) و(يه): والذي يستسخر وبكاء. والمثبت من (د) و(ع) وتفسير الطبرى /٦٤٦، والمحرر الوجيز ٤٣/٢
والاستسحار - بالحاء المهملة - إرادة السحر.

(٤) أخرجه عنهما الطبرى /٦٤١-٦٤٢.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٩٧٠٢)، والطبرى /٦٥١.

(٦) في رسالة التلخيص لوجوه التخلص /٣ ١٤٦ (رسائل ابن حزم).

(٧) في المطبوع: منذ.

(٨) قوله: وشهادة الزور. ليس في المطبوع.

وتعريضُ المرأة أبويه للسبِّ بأن يسبَّ آباء الناس، وذكرَ عليه الصلاة والسلام الوعيد الشديد بالنار على الكبِير، وعلى كفر نعمة المحسن في الحقّ، وعلى النياحة في الماتم، وخلقِ الشعر فيها، وخرقِ الجيوب، والنمية، وترك التحفظ من البول، وقطيعة الرَّحم، وعلى الخمر، وعلى تعذيبِ الحيوان بغير الذِّكارة لأكل ما يحلُّ أكله منها، أو ما أبْيَحَ أكله منها، وعلى إسبال الإزار على سبيل النخوة^(١)، وعلى المتنَان بما يفعلُ من الخير، وعلى المنفِّع سلعته بالحَلِيف الكاذب، وعلى المانع فضلَ مائه من الشراب، وعلى الغلوِّ، وعلى متابعة^(٢) الأئمَّة للدنيا، فإنْ أعطوا منها وُفْيَ لهم، وإن لم يُعطُوا منها لم يوفَ لهم، وعلى المقطوع بيمينه حقَّ امرئٍ مسلم، وعلى الإمام العاشُّ لرعيته، وعلى من أدعى إلى غير أبيه، وعلى العبد الأبقِ، وعلى من غلَّ، وعلى من أدعى ما ليس له، وعلى لاعِنِ مَنْ^(٣) لا يستحقُ اللعنَ، وعلى بغضِ الأنصار، وعلى تارِكِ الصلاة، وعلى تارِكِ الرِّزْكَةِ، وعلى بغضِ عَلِيٍّ^(٤)، ووجدنا الوعيد الشديد في نصِّ القرآن قد جاءَ على الزُّنَاةِ، وعلى المفسدين في الأرض بالحرابة، فصحَّ بهذا قولُ ابنِ عباس. انتهى كلامه. يعني قوله: هي إلى السبعين أقرب منها إلى السبع.

ورُوي عن ابن عباس أنَّه قال: هي إلى سبع مئة أقرب؛ لأنَّه لا صغيرة مع الإصرار، ولا كبيرة مع الاستغفار^(٥).

وقد اختلف القائلون بأنَّه تُكَفَّر الصغائرُ باجتناب الكبائر، هل التكفيرُ قطعيٌّ، أو غالِبٌ ظنٌّ؟ فجماعَةٌ من الفقهاء وأهل الحديث ذهبو إلى أنَّه قطعيٌّ، كما دلت عليه الآيةُ والأحاديث. والأصوليون قالوا: هو على غلبةِ الظنِّ، وقالوا: لو كان ذلك قطعاً^(٦)، لكان الصغائرُ في حكم المباح، يقطع بأنَّه لا تبعَةَ فيه^(٧).

(١) في المطبوع: التجوؤ. وفي التلخيص لوجه التخليص: البخترة. والمثبت هو الصواب، النخوة - كما في الصحاح (نخا) -: الكبر والعظمة.

(٢) في (ب) ورسالة التلخيص: مبaitة، وفي (يـ): مبالغة.

(٣) في رسالة التلخيص: ما.

(٤) أخرجه الطبراني ٦٥١/٦.

(٥) في (ح) و(دـ١) و(دـ٢) و(ع): قطعاً.

(٦) انظر المحرر الوجيز ٤٤/٢، وتفسيـر القرطـبي ٢٦١-٢٦٢/٦.

ووصف «مدخلًا» بقوله: «كَرِيمًا»، ومعنى كرمه: فضيلته ونفي العيوب عنه، كما تقول: ثُوبٌ كَرِيمٌ، وفَلَانٌ كَرِيمٌ الْمَحْتَدِي^(١). ومعنى تكفير السينات إزالة ما يُستَحِقُّ عليها من العقوبات، وجعلها كأن لم تكن، وذلك مرتب على اجتناب الكبائر.

وقرأ ابن مسعود^(٢) وابن جبير: «إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبِيرًا» على الإفراد. وقد ذكرنا من احتاج به على أنه أريد الكفر، وأماماً من لم يقل ذلك فهو عنده جنس.

وقرأ المفضل عن عاصم: «يُكَفَّرُ» و«يُدْخِلُكُمْ» بالياء على الغيبة^(٣).

وقرأ ابن عباس: «مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ» بزيادة «من»^(٤).

وقرأ نافع: «مَدْخَلًا» هنا وفي «الحج» بفتح الميم^(٥)، روى عن أبي بكر^(٦).

وقرأ باقي السبعة بضمها.

وانتصاب المضموم الميم؛ إماماً على المصدر، أي: إدخالاً، والمدخل فيه محدوف، أي: وندخلكم^(٧) الجنة إدخالاً كريماً، وإماماً على أنه مكان الدخول، فيجيء الخلاف الذي في دخل؛ وهي متعددة لهذه الأماكن على سبيل التعدي للمعنى به^(٨)، أم على سبيل الظرف^(٩). فإذا دخلت همة النقل، فالخلاف.

(١) المحرر الوجيز ٤٤/٢، والمحتدى: الأصل.

(٢) في (د) والمطبوع: ابن عباس، وهو خطأ. والمشتبه موافق لما في المحرر الوجيز ٤٣/٢، والدر المصنون ٣/٦٦٥.

ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٥ لسعيد بن جبير ومجاهد، وهي في الكشاف ١/٥٢٢ دون نسبة.

(٣) السبعة ص ٢٣٢، والمحرر الوجيز ٤٣/٢، وتفسير الرازبي ٧٩/١٠. والقراءة المتواترة عن عاصم كقراءة الجمهور.

(٤) المحرر الوجيز ٤٣/٢.

(٥) السبعة ص ٢٣٢، والتيسير ص ٩٥.

(٦) السبعة ص ٢٣٢. وقراءة أبي بكر عن عاصم المشهورة عنه كقراءة الجمهور.

(٧) في (ب) و(ح) و(د) و(د): ويدخلكم.

(٨) وهو مذهب الأخفش، كما في الدر المصنون ٣/٦٦٥.

(٩) هو مذهب سيبويه. انظر الكتاب ١/١٥-١٦، والدر المصنون ٣/٦٦٥.

وأما انتصار المفتوح الميم، فيحتمل أن يكون مصدرًا للدخول المطابع لـأدخل، التقدير: ويدخلكم^(١) فتدخلون دخولاً كريماً، وحذف فتدخلون؛ لدلالة المطابع عليه، ولدلالة مصدره أيضاً، ويحتمل أن يراد به المكان، فينتصب إذ ذاك إما بـ«يدخلكم»، وإما بـ«دخلتم»^(٢) المحذوفة على الخلاف؛ فهو مفعول به أو ظرف؟

﴿وَلَا شَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ يِيهِ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ قال قتادة والسدّي: لـمَا نزل:
﴿لِلَّذِكَرِ مِثْلُ حَظِ الْأُثْرَيْنِ﴾ [النساء: ١١] قال الرجال: إنّا لنجو أن نُفضّل على النساء في الحسنات كالميراث، وقال النساء: إنّا لنجو أن يكون الوزر علينا نصف ما على الرجال كالميراث، فنزلت^(٣). وقال عكرمة: قال النساء: ودّنا أن الله جعل لنا الغزو فنصيب من الأجر مثل ما يصيب الرجال. وزاد مجاهد أن ذلك عن أم سلمة، وأنّها قالت: وإنّا لنا نصف الميراث، فنزلت^(٤).
 ورويّ عنها أنّها قالت: ليتنا كنّا رجالاً، فنزلت^(٥).

ومناسبة هذه الآية لما قبلها أنّه تعالى لـمَا نهى عن أكل المال بالباطل، وعن قتل الأنفس^(٦)، وكان ما نهى عنه مدعّاة إلى التبسط في الدنيا والعلو فيها وتحصيل حُطامها، نهّاهم عن تمني ما فضل الله به بعضهم على بعض؛ إذ التمني لذلك سبب مؤثر في تحصيل الدنيا وشوف^(٧) النفس إليها بكل طريق، فلم يكتفي بالنهي عن

(١) في (أ): وندخلكم.

(٢) في (أ): ندخلكم.

(٣) تفسير الشعبي ٢٧٧/٢، وأسباب النزول للواحدي ص ١٤٣، وأخرجه عنهما الطبرى ٦٦٦-٦٦٨ بنحوه.

وقوله: فنزلت، ليس في المطبوع (ج) و(د١) و(د٢)، وفي (ب): فنزل.

(٤) أسباب النزول للواحدي ص ١٤٣ . ورواية مجاهد عن أم سلمة أخرجها الترمذى (٣٠٢٢)، وأحمد (٢٦٧٣٦)، والطبرى ٦٦٤ . قال الترمذى: هذا حديث مرسل. اهـ.

واراد بالإرسال هنا الانقطاع بين مجاهد وأم سلمة.

(٥) انظر تفسير الشعبي ٢٧٧/٢، والوسط للواحدى ٤٣/٢، وتفسير البغوي ١/٤٢٠.

(٦) في (ب): النفس . وانظر تفسير الرازى ١٠/٨٠، ونقل فيه هذه المناسبة عن القفال.

(٧) في (د٢) والمطبوع: وسوق . وفي (ب) و(د٣): وشرف . والمثبت من (أ) (ج) و(د١) و(ز٢) (ع) (يه).

تحصيل المال بالباطل وقتل الأنفس، حتى نهى عن السبب المحرّض على ذلك، وكانت المبادرة إلى النهي عن المسبب أكداً؛ لفظاعته ومشقته، فبدئ به، ثم أتى بالنهي عن السبب حسماً لمادة المسبب، ولি�وافق العمل القلي العمل الجارحي^(١)، فيستوي الباطن والظاهر في الامتناع عن الأفعال القيحة.

وظاهر الآية يدل على النهي أن يتمني الإنسان لنفسه ما فضل به عليه غيره، بل عليه أن يرضى بما قسم الله له، وتمني ذلك هو أن يكون له مثل ما لذلك المفضل.

وقال ابن عباس وعطاء: هو أن يتمني مال غيره^(٢).

وقال الزمخشري: نهوا عن الحسد، وعن تممي ما فضل الله به بعض الناس على بعض من الجاه والمال؛ لأن ذلك التفضيل قسمة من الله تعالى، صادرة عن حكمه وتدبيره وعلم بأحوال العباد، وبما يصلح للمقسم له من بسيط في الرزق أو قبيض. انتهى^(٣).

وهو كلام حسن. وظاهر النهي إنما يتناول ما فضل الله به بعضهم على بعض، إنما تممي أشياء من أحوال صالحة له في الدنيا، وأعمال يرجو بها الشواب في الآخرة، فهو حسن لم يدخل في الآية، وقد جاء في الحديث: «وَدَدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أُحْيَى، ثُمَّ أُقْتَلُ»^(٤)، وفي آخر الآية: «وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ» فدل على جواز ذلك^(٥).

وإذا كان مطلق تممي ما فضل الله به بعضهم على بعض منهيا عنه، فإن يكون ذلك بقيد زوال نعمة من فضل عليه عنه بجهة الأخرى والأولى، إذ هو الحسد المنهي عنه في الشرع، والمستعاذ بالله منه في نص القرآن.

(١) في (ب) و(د١) و(د٢) و(يـ) والمطبوع: الخارجي، ولم تتفق في (د٣).

(٢) أخرجه عنهما الطبراني في تفسيره ٦٦٤/٦، ٦٦٦.

(٣) الكشاف ١/٥٢٢.

(٤) أخرجه البخاري (٣٦)، ومسلم (١٨٧٦)، وأحمد (٩٤٨٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) انظر المحرر الوجيز ٤٥/٢.

وقد اختلفوا إذا تمنى حصول مثل نعمة المفضل عليه له من غير أن تذهب عن^(١) المفضل، فظاهر الآية المنع، وبه قال المحققون؛ لأن تلك النعمة ربما كانت مفسدة في حقه في الدين، ومضرّة عليه في الدنيا، فلا يجوز أن يقول: اللهم أعطني داراً مثل دار فلان، ولا زوجاً مثل زوجه، بل يسأل الله ما شاء من غير تعرّض لمن فضل عليه، وقد أجاز ذلك بعض الناس.

﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا أَكْسَبَنَا وَلِلِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا أَكْسَبَنَا﴾ قال ابن عباس وقناة: معناه: من الميراث؛ لأن العرب كانت لا تورث النساء^(٢). وضعف هذا القول؛ لأن لفظ الاتساب ينبو عنه؛ لأن الاتساب يدل على الاعتمال والتطلّب للمكسوب، وهذا لا يكون في الإرث؛ لأنّه مال يأخذُه الوارث عفواً بغير اكتساب منه^(٣)، وتفسير قنادة هذا متراكب على ما قاله في سبب نزول الآية^(٤).

وقيل: يعبر بالكسب عن الإصابة، كما روي أن بعض العرب أصاب كنزا، فقال له ابنته: يا أبتي^(٥)، أعطني من كسيك نصيبي، أي: مما أصبت. ومنه قول خديجة رضي الله عنها: وتكسب المعدوم^(٦). قالوا: ومنه قول الشاعر:

فإِنْ أَكْسَبْتُونِي نَرْزَ مَالٍ فَإِنَّنِي كَسَبْتُهُمْ حَمْدًا بِدُومٍ مَعَ الدَّهْرِ^(٧)

وقالت فرقه: المعنى أن الله تعالى جعل لكل من الصنفين مكاسب تخصّ به،

(١) في (أ) و(ح) و(د١) و(د٢) و(ع): على.

(٢) أخرجه الطبرى ٦٦٨ عن ابن عباس، وذكره ابن عطية في المحرر الوجيز ٤٥/٢ عن قنادة.

(٣) في (ح) و(د١) والمطبوع: فيه.

(٤) انظر المحرر الوجيز ٤٥/٢ ففيه: ويترکب هذا مع قول النساء: ليتنا ساوينا الرجال في الميراث... .

وقول قنادة - كما سلف -: قال النساء: إنما لنرجو أن يكون الوزر علينا نصف ما على الرجال كالميراث.

(٥) في (د١): يا أبه، وفي (د٢): بالله، وفي المطبوع: بالله يا أبه.

(٦) قطعة من حديث عائشة الطويل في بدء الوحى، أخرجه البخاري (٣)، ومسلم (٦٠).

(٧) لم أقف عليه.

فلا يتمنى أحدٌ منها^(١) ما جُعلَ لآخر، فجعلَ للرجال الجهاد والإنفاق في المعيشة، وحمل التكاليف الشاقة؛ كالأحكام، والإماراة، والحسابية، وغير ذلك، وجعل للنساء الحمل ومشقتَه، وحسنَ التبُّل، وحفظَ غيب الزوج، وخدمة البيوت^(٢).

وقيل: المعنى: مما اكتسب من نعيم الدنيا، فينبغي أن يرضي بما قسم الله^(٣).

وهذه الأقوال الثلاثة هي بالنسبة لأحوال الدنيا.

وقالت فرقه: المعنى: نصيبٌ من الأجر والحسنات.

وقال الزمخشري: جعلَ ما قسم لكلٍّ من الرجال والنساء على حسب ما عرف الله من حاله الموجبة للبسط والقبض = كسباً له. انتهى^(٤).

وفي قوله: عَرَفَ اللَّهُ نَظَرٌ، فَإِنَّه لَا يقالُ فِي اللَّهِ عَارِفٌ، نَصَّ الْأَئْمَةَ عَلَى ذَلِكِ؛ لأنَّ الْمَعْرِفَةَ فِي الْلِّغَةِ تَسْتَدِعِي قَبْلَهَا جَهَلًا بِالْمَعْرُوفِ، وَذَلِكَ بِخَلَافِ الْعِلْمِ، فَإِنَّه لَا يَسْتَدِعِي جَهَلًا قَبْلَهُ. وَتَسْمِيهُ مَا قَسَمَ اللَّهُ كَسْبًا لَهُ. فِيهِ نَظَرٌ أَيْضًا؛ فَإِنَّ الْاِكْتَسَابَ يَقْتَضِي الْاعْتِمَادَ وَالْتَّطْلُبَ - كَمَا قَلَنَا - إِلَّا إِنْ قَلَنَا: إِنَّ أَكْثَرَ مَا قُسِّمَ لَهُ يَسْتَدِعِي اِكْتَسَابًا مِنَ الْشَّخْصِ. فَأَطْلَقَ الْاِكْتَسَابَ عَلَى جَمِيعِ مَا قُسِّمَ لَهُ؛ تَغْلِيْبًا لِلْأَكْثَرِ.

وفي تعليق النصيب بالاكتساب حضُّ على العمل، وتنبيه على كسب الخير^(٥).

﴿وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ أي: من زيادة إحسانه ونعمته. لِمَا نَهَا هُمْ عَنْ تَمْنُّي مَا فَضَّلَ بِهِ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ^(٦)، أَمْرَهُمْ بِأَنْ يَعْتَمِدُوا فِي الْمَزِيدِ عَلَيْهِ تَبَارُكُ وَتَعَالَى.

وَظَاهِرُ قَوْلِهِ: «مِنْ فَضْلِهِ» الْعُمُومُ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِأَحْوَالِ الدُّنْيَا وَأَحْوَالِ الْآخِرَةِ؛

لأنَّ ظَاهِرَ قَوْلِهِ: «وَلَا تَمْتَنُوا مَا فَضَّلَ اللَّهُ» الْعُمُومُ أَيْضًا، وَهُوَ قَوْلُ الْجَمَهُورِ.

(١) في (ب) و(د٢) و(د٣) و(يـ): منهـما.

(٢) المحرر الوجيز ٤٥/٢.

(٣) بعدها في المطبوع: له. وانظر تفسير الرازـي ٨٢/١٠.

(٤) الكثافـ ١/٥٢٣.

(٥) المحرر الوجيز ٤٥/٢.

(٦) قوله: على بعض. من (أ) و(ز٢) و(يـ).

وقال ابنُ جبِيرٍ وليثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ: هَذَا فِي الْعِبَادَاتِ وَالدِّينِ وَأَعْمَالِ الْبَرِّ، وَلَا يَكُونُ سَبِيلًا لِإِصْلَاحِ دِينِهِ وَدُنْيَاَهُ عَلَى سَبِيلِ الإِطْلَاقِ^(١)، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا مَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا إِلَّا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ» [البقرة: ٢٠١].

وَفِي قَوْلِهِ: «مِنْ فَضْلِهِ» دَلَالَةٌ عَلَى عَدَمِ تَعْبِينِ الْمَطْلُوبِ، لَكِنْ يَطْلُبُ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ مَا يَكُونُ سَبِيلًا لِإِصْلَاحِ دِينِهِ وَدُنْيَاَهُ عَلَى سَبِيلِ الإِطْلَاقِ^(٢)، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا مَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا إِلَّا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ» [البقرة: ٢٠١].

وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَالْكَسَائِيُّ: «وَسَلُوا» بِحَذْفِ الْهَمْزَةِ، وَإِلَقاءِ حَرْكَتِهَا عَلَى السِّينِ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ أَمْرًا لِلْمُخَاطِبِ، وَقَبْلِ السِّينِ وَأَوْ أَفَاءَ، نَحْوَ: «فَسْلُ الذِّينِ يَقْرَئُونَ» [يُونُس: ٩٤] وَ«فَسْلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ» [النَّحْل: ٤٣]. وَقَرَأَ باقيَ السَّبْعَةِ بِالْهَمْزَةِ^(٣).

قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: إِلَّا فِي قَوْلِهِ: «وَسَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ» [الْمُمْتَحَنَةَ: ١٠] فَإِنَّهُمْ أَجْمَعُوا عَلَى الْهَمْزَةِ فِيهِ. انتهى^(٤).

وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ عَطِيَّةَ وَهُمْ، بَلْ نَصوصُ الْمُقرِئِينَ فِي كِتَبِهِمْ عَلَى أَنَّ: «وَسَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ» مِنْ جَمْلَةِ الْمُخْتَلَفِ فِيْهِ بَيْنَ ابْنِ كَثِيرٍ وَالْكَسَائِيِّ وَبَيْنَ الْجَمَاعَةِ، وَنَصَّ عَلَى ذَلِكَ بِلِفْظِهِ ابْنُ شِيفَاطَا^(٥) فِي كِتَابِ «الْتَذَكَارِ»، وَلَعِلَّ الْوَهْمَ وَقَعَ لِهِ فِي ذَلِكَ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَجَاهِدٍ فِي كِتَابِ «الْسَّبْعَةِ» لَهُ: وَلَمْ يَخْتَلِفُوا فِي قَوْلِهِ: «وَلَسْتُمْ أَنْفَقْتُمْ» [الْمُمْتَحَنَةَ: ١٠] أَنَّهُ مَهْمُوزٌ؛ لِأَنَّهُ لَغَائِبٌ. انتهى^(٦).

وَرَوَى الْكَسَائِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَشِبَّيْهِ أَنَّهُمَا لَمْ يَهْمِزاَا: «وَسْلٌ» وَلَا «فَسْلٌ»، مِثْلُ قِرَاءَةِ الْكَسَائِيِّ^(٧).

(١) المحرر الوجيز ٤٥/٢ . وأخرجه عنهما الطبرى في تفسيره ٦٦٩-٦٧٠.

(٢) تفسير الرازى ١٠/٨٣ .

(٣) السبعة ص ٢٣٢ ، والتيسير ص ٩٥ .

(٤) المحرر الوجيز ٤٥/٢ .

(٥) هو عبد الواحد بن الحسين بن أحمد بن عثمان بن شيطاً، أبو الفتح البغدادي المقرئ، صنف كتاب «الذكاري في القراءات العشر»، توفي سنة خمسين وأربعين مئة. معرفة القراء الكبار ٧٩١-٧٩٢ .

(٦) السبعة ص ٢٣٣ .

(٧) السبعة ص ٢٣٢ ، والحججة للقراء السبعة ٣/١٥٥-١٥٦ .

وَحَذَفُ الْهِمْزَةُ فِي «سِل» لِغُةُ الْحِجَازِ، وَإِثْبَاتُهَا لِغُةُ لِبْعَضِ تَمِيمٍ. وَرَوَى الْيَزِيدِيُّ
عَنْ أَبِي عُمَرٍ أَنَّ لِغَةَ قَرِيشٍ: «سِل»، إِذَا دَخَلُوا الْوَاءَ وَالْفَاءَ هَمْزَوْا.

وَ: سَأَلَ، يَقْتَضِي مَفْعُولِينَ، وَالثَّانِي لِقَوْلِهِ: «وَاسْأَلُوا اللَّهَ» هُوَ قَوْلُهُ: «مِنْ
فَضْلِهِ»، كَمَا تَقُولُ: أَطْعَمْتُ زِيَادًا مِنَ الْلَّحْمِ، وَكَسُوتُهُ مِنَ الْحَرِيرِ، وَالتَّقْدِيرُ: شَيْئًا
مِنْ فَضْلِهِ، وَشَيْئًا مِنَ الْلَّحْمِ، وَشَيْئًا مِنَ الْحَرِيرِ.

وَقَالَ بَعْضُ النَّحْوِيْنَ: «مِنْ» زَائِدَةُ، وَالتَّقْدِيرُ: وَسْلُوا اللَّهَ فَضْلَهُ. وَهَذَا لَا يَجُوزُ
إِلَّا عَلَى مَذْهَبِ الْأَخْفَشِ.

وَقَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: وَيَحْسُنُ عَنِّي أَنْ يُقْدَرُ الْمَفْعُولُ: أَمَانِيْكُمْ؛ إِذْ مَا تَقْدَمُ يُحْسِنُ
هَذَا الْمَعْنَى^(١).

﴿وَإِنَّ اللَّهَ حَسَانٌ بِمَا يَعْلَمُ شَيْءًا عَلَيْمًا ﴾ أي: عَلَمُهُ مُحِيطٌ بِجَمِيعِ الْأَشْيَاءِ،
فَهُوَ عَالَمٌ بِمَا فَضَّلَ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَمَا يَصْلُحُ لِكُلِّ مَنْكُمْ مِنْ توسيعٍ أَوْ
تَقْتِيرٍ، فِيَّا كُمْ وَالْعَتِرَاضُ بِتَمَنٍ أَوْ غَيْرِهِ، وَهُوَ عَالَمٌ أَيْضًا بِسُؤَالِكُمْ مِنْ فَضْلِهِ،
فَيُسْتَجِيبُ دُعَاءَكُمْ.

﴿وَلِكُلِّ جَعْلَكَا مَوْلَى مِنَ تَرَكَ الْوَالِدَيْنَ وَالْأَنْبِيَاءَ وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ ﴾ أَيْنَتُ
فَعَلُوْهُمْ نَصِيبُهُمْ لِمَا نَهَى عَنِ التَّمَنِيِّ الْمَذْكُورِ، وَأَمَرَ بِسُؤَالِ اللَّهِ مِنْ فَضْلِهِ، أَخْبَرَ
تَعَالَى بِشَيْءٍ مِنْ أَحْوَالِ الْمَيْرَاثِ، وَأَنَّ فِي شُرُعِهِ ذَلِكَ مَصْلَحَةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ تَحْصِيلِ
مَالٍ لِلْوَارِثَ لَمْ يَسْعَ فِيهِ، وَلَمْ يَتَعَنَّ بِطَلْبِهِ، فَرُبَّ سَاعِ لِقَاءِدُ.

وَ«كُلٌّ» لَا تَسْتَعْمِلُ إِلَّا مَضَافٌ؛ إِمَّا لِظَاهِرٍ وَإِمَّا مَقْدَرٌ^(٢). وَاخْتَلَفُوا فِي تَعْبِينِ
الْمَقْدَرِ هُنَّا، فَقِيلَ: الْمَحْذُوفُ: إِنْسَانٌ، وَقِيلَ: الْمَحْذُوفُ: مَالٌ.

وَالْمَوْلَى لِفَظُ مُشَتَّرِكٍ بَيْنَ مَعَانٍ كَثِيرَةٍ، مِنْهَا الْوَارِثُ، وَهُوَ الَّذِي يَحْسُنُ^(٤) أَنْ
يَفْسُرَ بِهِ هُنَّا؛ لِأَنَّهُ يَصْلُحُ لِتَقْدِيرِ: إِنْسَانٌ، وَتَقْدِيرُ: مَالٌ، وَبِذَلِكَ فَسَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ

(١) المحرر الوجيز ٤٥/٢.

(٢) كذا في النسخ، وهي قراءة الجمهور عدا الكوفيين، وسيأتي الكلام عنها قريباً.

(٣) في المطبوع: لمقدار.

(٤) في (ب) و(د) و(ي): يصلح.

وقتادة والسلبي وغيرهم أنَّ المولاي العصبة والورثة^(١).

فإذا فرَّغنا على أنَّ المعنى: ولكل إنسان، احتملَ وجوهاً:

أحداها: أن يكون «لكل» متعلقاً بـ«جعلنا»، والضمير في «ترَكَ» عائدٌ على «كل» المضاف لـإنسان، والتقدير: وجعل لكل إنسان وراثاً^(٢) مما ترك، فيتعلق «مما» بما في معنى «مولاي» من معنى الفعل، أو بضمير يفسِّرُه المعنى، التقدير: يرثون مما ترك، وتكون الجملة قد تمت عند قوله: مما ترك، ويرتفع «الوالدان» على إضمار، كأنَّه قيل: ومن الوارث؟ فقيل: هم الوالدان والأقربون، ويكون «الوالدان والأقربون» وراثاً، والكلام جملتان.

الوجه الثاني: أن يكون التقدير: وجعلنا لكل إنسان مولاي، أي: وراثاً، ثم أضمر فعل، أي: يرث المولاي مما ترك الوالدان، فيكون الفاعلُ بـ«ترك»: «الوالدان»، وكأنَّه لما أبهم في قوله: وجعلنا لكل إنسان مولاي، بين أنَّ ذلك الإنسان الذي جعل له ورثة هو «الوالدان والأقربون»، فأولئك الوراث يرثون مما ترك والداهم وأقربوهم، ويكون الوالدان والأقربون موروثين.

وعلى هذين الوجهين لا يكون في «جعلنا» مضمرٌ محذوف، ويكون مفعول «جعلنا» لفظ «مولاي»، والكلام جملتان.

الوجه الثالث: أن يكون التقدير: ولكل قوم جعلناهم مولاي - أي: وراثاً - نصيب مما ترك والداهم وأقربوهم، فيكون «جعلنا» صفة لـ«كل»، والضمير من الجملة الواقعة صفة ممحذف، وهو مفعول «جعلنا»، وـ«مولاي» منصوبٌ على الحال، وفاعل «ترك»: «الوالدان»، والكلام منعقدٌ من مبدأ وخبر، فيتعلق «لكل» بمحذف، إذ هو خبر المبدأ المحذف القائم مقامه صفتة، وهو الجاز والمجرور، إذ قدر: نصيب مما ترك، والكلام إذ ذاك جملة واحدة، كما تقول: لكل من حَلَقَه الله إنساناً من رزق الله، أي: حُظٌ من رزق الله^(٣).

(١) انظر المحرر الوجيز ٤٦/٢، وأخرج أقوالهم الطبرى ٦٧١-٦٧٢.

(٢) في (١) و(ع) والمطبوع: وراثاً.

(٣) انظر الكشاف ١/٥٢٣.

وإذا فرّعنا على أنَّ المعنى: ولكلٌ مال، فقالوا: التقدير: ولكلٌ مالٌ مما تركه الوالدان والأقربون جعلنا موالي، أي: وراثاً يلُونه ويُحرِّزونه^(١)، وعلى هذا التقدير يكون «مما ترك» في موضع الصفة لـ«كلٌّ»، «والوالدان والأقربون» فاعلٌ بـ«ترك»، ويكونون موروثين، «ولكلٌّ» متعلق بـ«جعلنا». إلَّا أنَّ في هذا التقدير الفصل بين الصفة والموصوف بالجملة المتعلق^(٢) بالفعل الذي فيها المجرورُ، وهو نظير قوله: بـ«بكلٍّ رجلٍ مررتُ تيميٍّ» وفي جواز ذلك نظر^(٣).

وأختلفوا في المراد بالمعاقدة هنا، فقال ابنُ عباس وابنُ جبیر والحسنُ وقتادة وغيرهم: هي الْحِلْفُ، فإنَّ العربَ كانت تتوارثُ بالحِلْفِ، فَقُرِّرَ ذلك بهذه الآية، ثم نُسخ بقوله: ﴿وَأُولُو الْأَرْجَاءِ بَعْضُهُمْ أَوَّلَى بِعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾^(٤) [الأنفال: ٧٥].

وعنه^(٥) أيضاً: هي الْحِلْفُ، والنَّصِيبُ هو المَؤَاذِرَةُ في الحقِّ والنصرِ والوفاء بالحِلْفِ، لا الميراث.

وقال ابن عباس أيضاً: هي المَؤَاخَةُ، كانوا يتوارثونَ بها حتى نسخ^(٦).

وعنه: كان المهاجرونَ يرثونَ الأنصارَ دون ذوي رحمهم، حتى نُسخَ بما تقدَّمَ، وبقي اثنان^(٧); النَّصِيبُ من النصرِ والمعونةِ، ومن المالِ على جهة النَّدِبِ في الوصية.

وقال ابنُ المُسَيَّبِ: هي التَّبَّيْ، والنَّصِيبُ الذي أمرنا بإيتائه^(٨) هو الوصيَّةُ

(١) انظر الكشاف ١/٥٢٣.

(٢) في المطبوع: المتعلقة.

(٣) قال السعین في الدر المصنون ٣/٦٦٨-٦٦٩: ولا يحتاج إلى نظر؛ لأنَّ قد وُجِدَ الفصلُ بين الموصوف وصفته بالجملة العاملة في المضاف إلى الموصوف، كقوله تعالى: ﴿هُنَّ أَنْفَذُ وَلَيْا فَاطِرُ الْكَوَافِرِ﴾ فـ«فاطر» صفة لـ«الله»، وقد فُصلَ بينهما بـ«أَنْفَذُ» العامل في «غير»، فهذا أولى.

(٤) المحرر الوجيز ٢/٤٦، وأخرج أقوالهم الطبرى ٦/٦٧٥-٦٧٧.

(٥) يعني عن ابن عباس. انظر المحرر الوجيز ٢/٤٦، وأخرجه الطبرى ٦/٦٧٩.

(٦) أخرجه الطبرى ٦/٦٧٨.

(٧) في المحرر الوجيز ٢/٤٦: إيتاء.

(٨) في (يه) والمطبوع: بإيتائه.

لا الميراث^(١). ومعنى «عاقت أيمانكم» في هذا القول: عاقدتهم أيمانكم وما ساحتموههم^(٢).

وقيل: كانوا يتوارثون بالتبني يرث المتبنى من بناء.

وقال الحسن أيضاً: هي الوصيَّة^(٣) لقوم يموتون قبل نفوذ^(٤) الوصيَّة ووجوبها، فأمرَ الموصيَ أنْ يؤديها إلى ورثة الموصي له^(٥).

وقيل: المعاقة هنا الزواج، والنكاح يسمى عقداً، فذكر الوالدين والأقربين، وذكر معهم الزوج والزوجة.

وقيل: المعاقة هنا الولاء^(٦).

وقيل: هي حَلِفُ أبي بكر الصديق أن لا يورث ولدَه عبد الرحمن شيئاً، فلما أسلمَ، أمرَه الله أنْ يؤتَيه نصيَّبه من المال. قال أبو روق: وفيهما نزلت^(٧).

فتلخصَ من هذه الأقوال في المعاقة أهي الحَلِف، أم^(٨) الحَلِف أن لا يورث الحالف، أم المؤاخاة، أم التبني، أم الوصيَّة المشروحة، أم الزواج، أم الولاء^(٩)؛ سبعة أقوال.

قال ابن عطية: ولفظة المعاقة والأيمان ترجح أنَّ المراد الأحلاف؛ لأنَّ ما ذُكرَ من غير الأحلاف ليس في جميعه معاقة ولا أيمان. انتهى^(١٠).

وكيفية الحَلِف في الجاهلية: كان الرجل يعقدُ الرجل، فيقول: دمي دمك،

(١) المحرر الوجيز ٤٦/٢، وأخرجه الطبرى ٦٨١-٦٨٢/٦.

(٢) الكشاف ١/٥٢٣.

(٣) من قوله: يرث المتبني... إلى هنا ليس في المطبوع (ح) و(د١) و(د٢).

(٤) لفظة: نفوذ. ليست في المطبوع (ح) و(د١) و(د٢).

(٥) النكت والعيون ٤٨٠/١، والمحرر الوجيز ٤٦/٢.

(٦) انظر القولين الآخرين في تفسير الرازى ٨٥-٨٦/١٠.

(٧) تفسير الشعبي ٢/٢٧٨.

(٨) قوله: الحَلِف أم. ليس في المطبوع (ح) و(د١) و(د٢).

(٩) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: الموالاة.

(١٠) المحرر الوجيز ٤٧/٢.

وَهَذِمِي هَذْمُكَ، وَثَارِي ثَارُكَ، وَخَرْبِي خَرْبُكَ، وَسِلْمِي سِلْمُكَ، وَتَرِثِنِي وَأَرْثُكَ،
وَتَطْلُبُ بِي وَأَطْلُبُ بِكَ، وَتَعْقِلُ عَنِي وَأَعْقَلُ عَنْكَ، فَيَكُونُ لِلْحَلِيفِ السَّدِسُ مِنْ
مِيراثِ الْحَلِيفِ، فَسَخَّ اللَّهُ ذَلِكَ^(١).

وعلى الأقوال السابقة جاء الخلاف في قوله: «والذين عاقدت أيمانكم» أهو
منسوخ أم لا؟

وقد استدلّ بها على ميراث مولى المُوالاة، وبه قال أبو حنيفة وأبو يوسف ورُزْقَرْ
ومحمد، قالوا: من أسلم على يد رجلٍ ووالاه وعاقده، ثم مات ولا وارث له
غيره، فميراثه له. وروي نحوه عن يحيى بن سعيد وربيعة وابن المسيب والزهرى
 وإبراهيم والحسن وعمر وابن مسعود.

وقال مالكُ وابن شِبْرَةُ والثوريُّ والأوزاعيُّ والشافعىُّ: ميراثه للمسلمين.

وقد أطال الكلام في هذه المسألة أبو بكر الرازي^(٢) ناصراً مذهب أبي حنيفة.

وقرأ الكوفيون: «عَقَدْتُ» بتخفيف القاف من غير ألف، وشدّ القاف حمزة من
رواية عليّ بن كبيشة^(٣)، والباقيون: «عاقدت» بألف^(٤).

وَجَوَّزُوا فِي إِعْرَابِ «الذِّينَ» وَجُوهَهَا:

أحدها: أن يكون مبتدأ، والخبر: «فَآتُوهُمْ».

والثاني: أن يكون منصوباً من باب الاشتغال، نحو: زيداً فاضربه.

الثالث: أن يكون مرفوعاً معطوفاً على «الوالدان والأقربون»، والضمير في
«فَآتُوهُمْ» عائدٌ على «موالي» إذا كان «الوالدان» ومن عطف عليه موروثين، وإن كانوا

(١) الكشاف ١/٥٢٣. وأخرجه الطبرى ٦٧٦ من قول قتادة.

(٢) في أحكام القرآن له ٢/١٨٦-١٨٧.

(٣) المحرر الوجيز ٤٦/٢، وتفسir القرطبي ٦/٢٧٧، وهي قراءة شاذة، ونسبها ابن خالويه في
مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦ لأم سعد بنت سعد بن الربيع وبشر بن عبيد.

وقراءة حمزة المتواترة عنه كقراءة الكوفيين: «عَقَدْتُ» بالتشديد.

(٤) السبعـة ص ٢٣٣، والتيسير ص ٩٦.

وارثين فيجوز أن يعود على «موالي»، ويجوز أن يعود على «الوالدان»^(١) والمعطوف عليه.

الرابع: أن يكون منصوباً معطوفاً على «موالي»؛ قاله أبو البقاء، وقال: أي: وجعلنا الذين عاقدت وراثاً، وكان ذلك ونسخ. انتهى^(٢).

ولا يمكن^(٣) على هذا التقدير الذي قدره أن يكون معطوفاً على «موالي» لفساد العطف؛ إذ يصير التقدير: ولكل إنسان، أو لكل شيء من المال، جعلنا وراثاً والذين عاقدت أيمانكم، فإن كان من عطف الجمل وحذف المفعول الثاني للدلاله المعنى عليه، أمكن ذلك، أي: جعلنا وراثاً لكل شيء من المال أو لكل^(٤) إنسان، وجعلنا الذين عاقدت أيمانكم وراثاً. وهو بعد ذلك توجيه متَّكِلٌ.

ومفعول «عاقدت» ضمير محنوف، أي: عاقدتهم أيمانكم، وكذلك في قراءة «عَقَدْتُ» هو محنوف تقديره: عَقَدْتُ حلفهم أو عهدهم أيمانكم.

وإسناد المعاقدة أو العقد للأيمان - سواء أريد بها القسم أم الجارحة - مجاز، بل فاعل ذلك هو الشخص.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴾ لـما ذكر تعالى تشريع التوريث، وأمر بaitاء النصيب، أخبر تعالى أنه مطلعاً على كل شيء فهو المجازي به، ففي ذلك تهديد للعاصي، ووعد للمطيع، وتنبيه على أنه شهيد على المعاقدة بينكم والصلة، فأوفوا بالعهد.

﴿أَرْبَابُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَئْسَاءِ إِمَّا فَعَلَّكَ اللَّهُ بِعَصْمَهُ عَلَىٰ بَعْضٍ وَيَعْمَلُ أَنَّفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ قيل: سبب نزول هذه الآية أن امرأة لطمها زوجها، فاستعدت، فقضى لها بالقصاص، فنزلت، فقال **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**: «أردتُ أمراً، وأراد الله غيره» قاله الحسن وقتادة

(١) في المطبع (ج) (د) (د): الوالدين.

(٢) الإملاء ١٧٨/١.

(٣) بعدها في المطبع (ج) (د) (د): أن يكون.

(٤) في المطبع (أ) (ج) (د) (د) (ز): أي لكل. وفي (ب): ولكل. والمثبت من (د) (ي) والدر المصنون ٦٦٩/٣.

وابن جريج والستّي^(١) وغيرهم، فذكر التبريزيُّ والزمخشريُّ وابن عطية أنَّها حبيبة بنت زيد بن أبي زهير زوج الربيع بن عمرو^(٢) أحد النقباء من الأنصار وطولوا القصة، وفي آخرها: فرُفع القصاصُ بين الرجل والمرأة.

وقال الكلبيُّ: هي حبيبة بنت محمد بن مسلمة زوج سعد^(٣) بن الربيع.

وقال أبو روق: هي جميلة بنت عبد الله بن أبي أوفى^(٤)، زوج ثابت^(٥) بن قيس بن شماس.

وقيل: نزل معها: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالنَّفَرِ إِنْ مِنْ قَبْلِكَ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَخَيْرٌ﴾^(٦) [طه: ١١٤]، وفي سبب من عين المرأة أنَّ زوجها لطمها بسبب نشوزها.

وقيل: سبب النزول قول أم سلمة المتقدّم؛ لما تمنَّى النساء درجة الرجال عُرِفَ وجَهَ^(٧) الفضيلة.

قيل: المراد بالرجال هنا مَنْ فيهم صراوةٌ وحزْمٌ، لا مطلقٌ من له لحيةٌ، فكم من ذي لحيةٍ لا يكون له نفعٌ ولا ضرٌّ ولا حزمٌ! ولذلك يقال: رجلٌ بين الرجلية والرجلة، ولذلك أدعى بعض المفسّرين أنَّ في الكلام حذفاً تقديره: الرجال قوامون على النساء إنْ كانوا رجالاً، وأنشد:

أكلَ امرئٍ تحسبينَ امرءاً ونارٌ توقدُ بالليلِ ناراً^(٨)

(١) أخرج أقوالهم الطبراني /٦ ٦٨٨-٦٨٩.

(٢) في الكشاف /١ ٥٢٤، والمحرر الوجيز /٢ ٤٧: سعد بن الربيع. وانظر أسباب النزول للواحدي ص ١٤٤.

(٣) في المطبوع: سعيد. وفي مطبوع تفسير الثعلبي /٢ ٢٧٩: أسد.

(٤) كذا في المطبوع والسخن الخطية، وهو خطأ. والصواب: جميلة بنت عبد الله بن أبي، انظر تفسير الثعلبي /٢ ٢٧٩، وتفسير القرطبي /٦ ٢٧٩، والإصابة /١٢ ١٧٩.

(٥) من قوله: وقال أبو روق . . . إلى هنا. ليس في (ب).

(٦) المحرر الوجيز /٢ ٤٧، وتفسير القرطبي /٦ ٢٧٩.

(٧) في (أ) و(ز) و(ع): درجة.

(٨) ذكر هذا القول ابن الجوزي في زاد المسير /٢ ٧٤ من روایة هشام بن محمد الكلبي عن أبيه. والبيت لأبي دؤاد، كما نسبه سيبويه في الكتاب /١ ٦٦.

والذى يظهرُ أنَّ هذا إخبارٌ عن الجنس، لم يتعرَّض فيه إلى اعتبار أفراده، كأنَّه قيل: هذا الجنس قَوَامٌ على هذا الجنس.

قال ابن عباس: «قَوَامُونَ» مسلطون على تأديب النساء في الحق^(١). ويشهدُ لهذا القول سبُّ التزول.

وعنه أيضًا: أمَّر الأزواج على النساء، فعليهِنَّ^(٢) طاعتهنَّ لهم في طاعة الله^(٣). و«قَوَامٌ» صفةٌ مبالغة، ويقال: قَيَامٌ وَقَيْمٌ، وهو الذي يقومُ بالأمر ويحفظُه، وفي الحديث: «أَنْتَ قَيَام السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ»^(٤).

والباء في «بما» للسبب، و«ما» مصدرية، أي: بفضلِ الله، ومنْ جعلَها بمعنى الذي^(٥) فقد أبعد؛ إذ لا ضمير في الجملة، وتقديره محدوفاً لا مسوغ لحذفه، فلا يجوز.

والضمير في «بعضهم» عائدٌ على الرجال والنساء، وذُكر تغليباً للمذَّكر على المؤثث، والمراد بالبعض الأوَّل الرجال، وبالثاني النساء، والمعنى أنَّهم قَوَامُونَ عليهنَّ بسببِ تفضيلِ الله الرجال على النساء، هكذا قرَّروا هذا المعنى، قالوا: وعَدَلَ عن الضميرين، فلم يأتِ بما فضلُهم^(٦) الله عليهنَّ؛ لما في ذُكْرِ «بعض» من الإبهام الذي لا يقتضي عمومَ الضمير، فرُبَّ أنتَ فَضَلْتَ ذكرًا.

وفي هذا دليلٌ على أنَّ الولاية تُستَحِقُّ بالفضل، لا بالتلغلب والاستطالة، وذكروا أشياءً مما فُضِّلَ به الرجال على النساء على سبيل التمثيل، فقال الربع:

الجمعة والجماعة. وقال الحسن: النفقَةُ عليهنَّ^(٧). وينبو عنه قوله: «وبما أنفقوا».

(١) زاد المسير ٤٧/٢.

(٢) من قوله: سبُّ التزول إلى هنا. ليس في المطبوع (ب) و(ج) و(د١) و(د٢).

(٣) أخرجه الطبرى ٦٨٧/٦.

(٤) أخرجه مسلم (٧٦٩) من حديث ابن عباس رَوَيْتُها مرفوعاً. وأخرجه البخاري (١١٢٠) بلفظ: قَيْمٌ.

(٥) انظر الإملاء للعكبري ١/١٧٨.

(٦) في المطبوع (ج) و(د١) و(د٢): فضل. وانظر الدر المصنون ٣/٦٧٠.

(٧) أوردهما الثعلبي في تفسيره ٢/٢٧٩.

وقيل: التصرُّف والتجارات. وقيل: الغزوُ وكمال الدين والعقل. وقيل: العقل والرأي، وجلُّ الأربع وملكُ النكاح والطلاق والرجعة، وكمالُ العبادات، وفضيلةُ الشهادات، والتعصيُّب، وزيادةُ السهم في الميراث، والديات، والصلاحية للنبيَّة والخلافة والإمامية، والخطابة، والجهاد، والرمي، والأذان، والاعتكاف، والحملة، والقسامة، وانتساب الأولاد، واللتحى، وكشفُ الوجه، والعمائم التي هي تيجانُ العرب، والولاية، والتزويج، والاستدعاء إلى الفراش، والكتابة في الغالب، وعدُّ الزوجات، والوطء بملك اليدين^(١).

«وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ» معناه: عليهنَّ، و«ما» مصدرية، أو بمعنى الذي، والعائد محذوفٌ فيه مسوغُ الحذف. قيل: المعنى: بما أخرجُوا بسببِ النكاح من مهورهنَّ ومن النفقاتِ عليهنَّ المستمرة^(٢).

وروى معاذ أنَّه رض قال: «لو أمرتُ أحداً أن يسجد لآحدٍ لأمرتُ المرأة أن تسجد لبعلها»^(٣).

قال القرطبيُّ: فهم الجمهرة من قوله: «وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ» أَنَّه متى عَجَز عن نفقتها لم يكن قواماً عليها، وإذا لم يكن قواماً عليها كان لها فسخُ العقد؛ لزوال المعقود^(٤) الذي شُرع لأجله النكاح، وفيه دلالةٌ واضحةٌ من هذا الوجه على ثبوت فسخ النكاح عند الإعسار بالنفقة والكسوة، وهو مذهبُ مالك والشافعي. وقال أبو حنيفة: لا يفسخ؛ لقوله: «وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرْهُ إِلَى مَيْسَرٍ» [البقرة: ٢٨٠].

(١) بعدها في (ح) و(د) بياض بمقدار كلمتين، وأشار إليه في هامش المطبوع.
وانظر تفسير الشعبي ٢٧٩/٢، والكتشاف ١/٥٢٣-٥٢٤، وتفسير الرازي ١٠/٨٨.

(٢) انظر المحرر الوجيز ٢/٤٧.

(٣) أخرج ابن ماجه (١٨٥٣)، وأبن حبان (٤١٧١) من حديث عبد الله بن أبي أوفى رض قال: لَمَّا قدم معاذ من الشام سجد لرسول الله، فقال رسول الله: «ما هذا؟» قال: يا رسول الله قدمن الشام، فرأيتهم يسجدون لبطارقتهم وأساقفتهم، فأردت أن أفعل ذلك بك، قال: «فلا تفعل، فإنني لو أمرت شيئاً أن يسجد لشيء لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها...».

(٤) كما في النسخ الخطية، وفي تفسير القرطبي ٦/٢٨٠: المقصود. وهو الأشبه.

فَالْمُكْلِخُتُ قَنِيتُ حَفِظَتُ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ قال ابن عباس: «الصالحات»: المحسنات لأزواجهن، لأنهن إذا أحسنوا لأزواجهن فقد صلح حالهن معهم.

وقال ابن المبارك: المعاملات^(١) بالخير.

وقيل: اللاتي أصلحهن الله لأزواجهن، قال تعالى: **وَأَنْصَلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُمْ** [الأبياء: ٩٠].

وقيل: اللواتي أصلحن أقوالهن وأفعالهن.

وقيل^(٢): الصلاح الدين هنا.

وهذه الأقوال متقاربة.

والقانتات: المطیعات لأزواجهن، أو الله تعالى في حفظ أزواجهن وامتثال أمرهم، أو الله تعالى في كل أحوالهن، أو قائمات بما عليهن للأزواج، أو المصليات. أقوال آخرها للزجاج^(٣).

«حافظات للغيب» قال عطاء وقناة: يحفظن ما غاب عنه^(٤) الأزواج، وما يجب لهن من صيانة أنفسهن لهم^(٥). وقيل: لغيب أزواجهن. وقيل: لأسرارهم، فلا يُخْنَى بها^(٦)، ولا يتحدثن بما كان بينهم وبينهن.

(١) في زاد المسير ٧٤/٢ - وقول ابن عباس وابن المبارك فيه :- العاملات. وأخرج الطبري في تفسيره ٦٩١، وابن أبي حاتم ٩٤٠/٣ (٥٢٥٢) عن عبد الله بن المبارك قال: سمعت سفيان يقول: «فالصالحات» يعملن بالخير.

(٢) هو قول ابن عطية. انظر المحرر الوجيز ٤٧/٢.

(٣) كذا نسبه للزجاج ابن عطية في المحرر الوجيز ٤٧/٢ وقال: وهذا هنا بعيد. قوله الزجاج كما في معاني القرآن له ٤٧/٢: **فَالْمُكْلِخُتُ قَنِيتُ** أي قيمات بحقوق أزواجهن.

(٤) في المطبوع: عن.

(٥) زاد المسير ٧٤-٧٥/٢، وأخرج قولهما الطبري في تفسيره ٦/٦٩٢-٦٩٣.

(٦) من قوله: وقيل: لغيب أزواجهن... إلى هنا ليس في المطبوع (وح) و(د) و(د).

وقال ابن عطية: الغيب: كلُّ ما غابَ عن علم زوجها ممَّا استرَ عنه^(١)، وذلك يعمُّ حالَ غيبة الزوج وحالَ حضوره.

وقال الزمخشريُّ: الغيب: خلاف الشهادة، أي: حافظات لمواجب الغيب، إذا كان الأزواج غير شاهدين لهنَّ حفظنَ ما يجبُ عليهنَّ حفظهُ في حال الغيبة من الفروج^(٢) والبيوت والأموال. انتهى^(٣).

والألف واللام في «الغيب» تغنى عن الضمير، والاستغناء بها كثير، كقوله: **﴿وَأَشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَكِيْبًا﴾** [مريم: ٤] أي: رأسى. وقال ذو الرُّمة: **لَمِيَّا فِي شَفْتِيْهَا حُوَّةً لَعْسُ** **وَفِي اللَّثَاثِ وَفِي أَنْيَابِهَا شَنْبُ**^(٤) بيريد: وفي لثتها.

وروى أبو هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «خِيرُ النِّسَاءِ امْرَأٌ إِذَا نَظَرْتَ إِلَيْهَا سَرَّتْكَ، وَإِذَا أَمْرَتْهَا أَطَاعْتَكَ، وَإِذَا غَبَتْ عَنْهَا حَفَظْتَكَ فِي مَالِهَا^(٥) وَنَفْسِهَا»، ثُمَّ قرأ رسول الله ﷺ هذه الآية^(٦).

(١) في (أ) و(ب) و(د٣) و(ز٢) و(ع) ومطبوع المحرر الوجيز: استر عنه. وفي (يه): استر عنه. والمثبت من (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع.

(٢) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: الزوج.

(٣) الكشاف / ١ ٥٢٤.

(٤) ديوان ذي الرُّمة / ١ ٣٢. قال شارحه: اللمي: سمرة الشفتين، وكذلك الحوَّةُ شبيهة باللَّمَى تضرب إلى السواد، وكذلك اللَّعْسُ يكون بالشفتين واللثة. والشعب، قال الأصمعي: برد وعذوبة في الأسنان.

(٥) في (أ) و(ب) و(د٣) و(ز٢) و(ع) و(يه): مالك. والمثبت من المطبوع (ح) و(د١) و(د٢)، ومسند الطيالسي وتفسير الطبرى والبغوى والنسخ الخطية لتفسير القرطبى - كما في هامشه - ٦/٨١. ووجه العلامة على القارى رواية: «مالها» في مرقة المفاتيح ٤٧١/٣ بأن المراد بها ماله الذى يدها، ك قوله تعالى: **﴿وَلَا تُؤْتُوا أَشْهَادَ أَمْوَالَكُمْ﴾**. وانظر التعليق التالى.

(٦) أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (٢٤٤٤)، والطبرى في تفسيره ٦/٦٩٣، والبغوى في تفسيره ١/٤٢٣ وفيه أبو معشر نجيج بن عبد الرحمن، وهو ضعيف، كما في التقريب. وأخرجه بنحوه أحمد (٧٤٢١)، والنسائي ٦/٦٨، والحاكم ٢/١٦١ وصححه. وقال محققون مسنده أحمد: إسناده قوي.

وَقَرَا الْجَمِهُورُ بِرَفِيعِ الْجَلَالَةِ، فَالظَّاهِرُ أَنَّ تَكُونُ «مَا» مُصْدَرَيَّةً، وَالتَّقْدِيرُ: بِحَفْظِ اللَّهِ إِيَاهُنَّ، قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَعَطَاءُ وَمُجَاهِدٌ^(١).

وَيَحْتَلُّ هَذَا الْحَفْظُ وِجْهَهَا؛ أَيْ: بِحَفْظِ اللَّهِ، أَيْ: بِتَوفِيقِهِ إِيَاهُنَّ لِحَفْظِ الْغَيْبِ، أَوْ لِحَفْظِهِ إِيَاهُنَّ حِينَ أَوْصَى بِهِنَّ الْأَزْوَاجَ فِي كِتَابِهِ وَأَمْرِ رَسُولِهِ، فَقَالَ: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا»^(٢)، أَوْ بِحَفْظِهِنَّ حِينَ وَعَدْهُنَّ الثَّوَابَ الْعَظِيمَ عَلَى حَفْظِ الْغَيْبِ، وَأَوْعَدْهُنَّ الْعَذَابَ الشَّدِيدَ عَلَى الْخِيَانَةِ^(٣).

وَجَوَّزُوا أَنْ تَكُونُ «مَا» بِمَعْنَى الَّذِي، وَالْعَائِدُ عَلَى «مَا» مَحْذُوفٌ، وَالتَّقْدِيرُ: بِمَا حَفَظَهُ اللَّهُ لَهُنَّ مِنْ مَهْوِرٍ أَزْوَاجِهِنَّ وَالنَّفَقَةِ عَلَيْهِنَّ، قَالَهُ الرَّجَاحُ^(٤).

وَقَالَ ابْنُ عَطَيَّةَ: وَيَكُونُ الْمَعْنَى: إِمَّا حِفْظُ اللَّهِ وَرِعَايَتُهُ الَّتِي لَا يَتَمَّ أَمْرُ دُونُهَا، وَإِمَّا أَوْامِرُهُ وَنَوَاهِيهِ لِلنِّسَاءِ، وَكَانَهَا: حِفْظُهُ، فَمَعْنَاهُ أَنَّ النِّسَاءَ يُحْفَظُنَّ بِإِزَاءِ ذَلِكِ وَبِقَدْرِهِ^(٥).

وَأَجَازَ أَبُو الْبَقَاءَ أَنْ تَكُونُ «مَا» نَكْرَةً مُوصَفَةً^(٦).

وَقَرَا أَبُو جَعْفَرَ بْنَ الْقَعْدَاعِ بِنْ صِبِّ الْجَلَالَةِ^(٧)، فَالظَّاهِرُ أَنَّ «مَا» بِمَعْنَى الَّذِي، وَفِي «حَفْظِهِ» ضَمِيرٌ يَعُودُ عَلَى «مَا» مَرْفُوعٌ، أَيْ: بِالطَّاعَةِ وَالْبَرِّ الَّذِي حَفَظَ اللَّهُ فِي امْتِيلَ أَمْرِهِ.

وَقِيلَ: التَّقْدِيرُ: بِالْأَمْرِ الَّذِي حَفَظَ حَقَّ اللَّهِ وَأَمَانَتَهُ، وَهُوَ التَّعْفُ وَالْتَّحْصُنُ وَالشَّفَقَةُ عَلَى الرِّجَالِ وَالنَّصِيحَةُ لَهُمْ^(٨).

(١) زاد المسير ٢/٧٥.

(٢) سلف عند تفسير الآية (٢١) من سورة النساء.

(٣) الكشاف ١/٥٢٤.

(٤) في معاني القرآن له ٢/٤٧.

(٥) المحرر الوجيز ٢/٤٧، وفيه: بإرادته وبقدرها.

(٦) الإملاء ١/١٧٨.

(٧) النشر ٢/٢٤٩.

(٨) الكشاف ١/٥٢٤.

وقدّرُهُ ابْنُ جَنِي^(١): بِمَا حَفِظَ دِينَ اللَّهِ، أَوْ أَمْرَ اللَّهِ، وَحَذْفُ الْمُضَافِ مُتَعِّنْ تَقْدِيرُهُ؛ لِأَنَّ الدَّازَّ الْمَقْدَسَةَ لَا يَنْسَبُ إِلَيْهَا أَنَّهَا يَحْفَظُهَا أَحَدٌ.

وَقَيْلٌ: «مَا» مَصْدَرِيَّةٌ، وَفِي «حَفِظَ» ضَمِيرٌ مَرْفُوعٌ تَقْدِيرُهُ: بِمَا حَفِظَنَ اللَّهُ، وَهُوَ عَادِدٌ عَلَى «الصَّالِحَاتِ».

قَيْلٌ: وَحَذْفُ ذَلِكَ الضَّمِيرِ، وَفِي حَذْفِهِ قَبْحٌ لَا يَجُوزُ إِلَّا فِي الشِّعْرِ، كَمَا قَالَ:

فَإِنَّ الْحَوَادِثَ أَوْدَى بِهَا^(٢)

يَرِيدُ: أَوْدَيْنَ بِهَا؛ وَالْمَعْنَى: يَحْفَظُنَ اللَّهُ فِي أَمْرِهِ حِينَ امْتَلَأَهُ^(٣).

وَالْأَحْسَنُ فِي هَذَا أَنْ لَا يَقُولُ: إِنَّهُ حُذِفَ الضَّمِيرُ، بَلْ يَقُولُ: إِنَّهُ عَادَ الضَّمِيرُ عَلَيْهِنَّ مُفْرَداً، كَأَنَّهُ لَوْحَظَ الْجِنْسُ، وَكَأَنَّ «الصَّالِحَاتِ» فِي مَعْنَى: مَنْ صَلَحَ.

وَهُذَا كُلُّهُ تَوْجِيهٌ شَذِوذٌ أَدَى إِلَيْهِ قَوْلُ مَنْ قَالَ فِي هَذِهِ الْقِرَاءَةِ: إِنَّ «مَا» مَصْدَرِيَّةَ، وَلَا حَاجَةٌ إِلَى هَذَا القَوْلِ، بَلْ يُنْزَهُ الْقُرْآنُ عَنْهُ.

وَفِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ وَمَصْحَفِهِ: «فَالصَّوَالُحُ قَوَانِتُ حَوَافِظُ الْلَّغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ، فَأَصْلَحُوا إِلَيْهِنَّ»^(٤).

وَيَنْبَغِي حَمْلُهَا عَلَى التَّفْسِيرِ؛ لِأَنَّهَا مُخَالَفَةٌ لِسُوَادِ الْإِمَامِ، وَفِيهَا زِيَادَةٌ، وَقَدْ صَحَّ عَنْهُ بِالنَّقلِ الْذِي لَا شَكَّ فِيهِ أَنَّهُ قَرَا وَأَفْقَرَا عَلَى رِسْمِ السُّوَادِ، فَلَذِلِكَ يَنْبَغِي أَنْ تُحَمَّلَ هَذِهِ الْقِرَاءَةُ عَلَى التَّفْسِيرِ.

(١) فِي الْمُحْتَسِبِ ١/١٨٨.

(٢) عَجَزَ بَيْتُ الْأَعْشَى الْكَبِيرِ، وَهُوَ فِي دِيْوَانِهِ صِ ٢٢١، وَفِيهِ: أَلْوَى بِهَا، بَدْلٌ: أَوْدَى بِهَا. وَهُمَا بِمَعْنَى: وَصَدَرُهُ:

فَإِنْ تَعْهِدِينِي وَلِي لِمَّةٌ

وَذُكْرُهُ سَيِّدِيْهِ فِي الْكِتَابِ ٤٦/٢، وَرَوَاهُتُهُ عَنْهُ:

فَإِمَّا تَرِي لِمَّتِي بُذْلَتْ فَإِنَّ الْحَوَادِثَ أَوْدَى بِهَا

(٣) الْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ ٤٧/٢.

(٤) الْكَثَافُ ١/٥٢٤، وَالْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ ٤٧/٢. وَذُكْرُ ابْنِ خَالُوِيْهِ فِي مُختَصَرِ فِي شَوَّافِ الْقُرْآنِ صِ ٢٦، وَابْنِ جَنِي فِي الْمُحْتَسِبِ ١/١٨٧ أَنَّ طَلْحَةَ بْنَ مَصْرُوفَ قَرَا: «فَالصَّوَالُحُ قَوَانِتُ حَوَافِظُ الْلَّغَيْبِ».

قال ابن جنّي : والتکسیر أشبہ بالمعنى ؛ إذ هو يعطی الکثرة ، وهي المقصود^(١) هنا^(٢) .

ومعنى قوله : « فأصلحوا إلیهん » أي : « أحسنوا » ، ضمّن « أصلحوا » معنى أحسنوا ، ولذلك عدّاه بـ « إلی » .

رُوي في الحديث : « يَسْتَغْفِرُ للمرأة المطيبة لزوجها الطير في الهواء ، والحيتان في البحر ، والملائكة في السماء ، والسّباع في البراري »^(٣) .

قالت أم سلمة : قلت : يا رسول الله ، نساء الدنيا أفضل أم الحور ؟ فقال : « نساء الدنيا أفضل من الحور » ، قلت : يا رسول الله ، بم ؟ قال : « بصلاتهن وصيامهن وعبادتهن وطاعة أزواجهن »^(٤) .

﴿وَالَّتِي تَخَافُونَ شَوَّهُنَّ فَيُظْهُرُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَارِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ﴾ لما ذكرت تعالى صالحات الأزواج ، وأنهن هن^(٥) المطيبات الحافظات للغيب ، ذكر مقابلهن ، وهن العاصيات للأزواج .

والخوف هنا قيل^(٦) : معناه التيقن^(٧) ، ذهب في ذلك إلى أنَّ الأوامر التي بعد ذلك إنما يوجبها وقوع النشوز لا توقعه ، واحتج في جواز وقوع الخوف موقع اليقين بقول أبي محجن الثقفي^(٨) :

(١) في المطبوع : المقصودة .

(٢) المحتب / ١٨٧ ، ونقله المصنف بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٤٧ / ٢ .

(٣) لم أقف عليه مسندًا ، وأورده ابن حجر الهيثمي في الرواير عن افتراق الكبائر ٤٥ / ٢ وفيه : « والشمس والقمر » بدل : « والسّباع في البراري » .

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣١٤١) ، والكبير ٢٣ / (٨٧٠) بنحوه مطولاً دون قوله : « وطاعة أزواجهن » ، فلا شاهد فيه هنا .

قال الهيثمي ١١٩ / ٧ : وفيه سليمان بن أبي كريمة ، ضعفه أبو حاتم وابن عدي .

(٥) في المطبوع : من .

(٦) قاله الفراء في معاني القرآن له ١ / ٢٦٥ ، والطبراني في تفسيره ٦ / ٦٩٦ ، وذكره عن بعضهم الراغب في تفسيره ص ١٢٢٣ (القسم الأول) ، وابن عطية في المحرر الوجيز ٤٨ / ٢ .

(٧) في المطبوع (ج) و(د) و(د) : اليقين .

وَلَا تَدْفَئْنِي بِالْفَلَةِ فَإِنِّي أَخَافُ إِذَا مَا مَثَ أَنْ لَا أُذْفَهَا^(١)

وقيل: الخوف على بابه من بعض الظن، قال:

أَتَانِي كَلَامٌ مِّنْ نُصِيبٍ بِقَوْلِهِ^(٢) وَمَا خَفَتُ يَا سَلَامُ أَنَّكَ عَائِبِي^(٣)

أي: وما ظنت. وفي الحديث: «أُمِرْتُ بِالسُّواكِ حَتَّىٰ خَفْتُ لِأَذْرَدَنَ»^(٤).

وقيل: الخوف على بابه من ضد الأمان، فالمعنى: تحذرون وتتوقعون^(٥); لأنَّ الوعظَ وما بعده إنما هو في دوام ما ظهرَ من مبادئ ما يتَّخَذُ.

والنشوز أن تتَّعَوَّجَ المرأةُ، ويرتفعُ خلقُها، وتستعلِي على زوجها^(٦). ويقال:

(١) معاني القرآن للفراء ١٤٦/١، ٢٦٥، وتفسير الطبرى ٦/٦٩٦، وأمالى ابن الشجري ١/٣٨٧، وخزانة الأدب ٨/٣٩٨. وسلف عند تفسير قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَا يَقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ [القرة: ٢٢٩].

(٢) كما في النسخ. ويراجع ما سلف عند الآية ٢٢٩ من البقرة.

(٣) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: عاتبي، وفي (ب): عابني. والبيت لأبي العول الطهوري، وسلف عند تفسير قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَا يَقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ [القرة: ٢٢٩].

(٤) ذكره بهذا اللفظ الفراء في معانيه ١/١٤٦، ٢٦٦. وأخرجه الطبراني في الأوسط ٢٠٨٧ من حديث سهل بن سعد رض بلفظ: «أمرني جبريل عليه السلام بالسواك حتى ظنت أن سأدرد». قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/٩٩: وفيه عبيد الله بن واقد، وهو ضعيف.

وأخرج نحوه الطبراني في الأوسط ٦٥٢٦، والبيهقي في السنن الكبرى ٧/٤٩ من حديث عائشة رض بلفظ: «لزمت السواك حتى خشيت أن يدردني». قال المنذرري في الترغيب والترهيب ١/٢٣٠، والهيثمي في مجمع الزوائد ٢/٩٩: رجاله رجال الصحيح. وأخرج نحوه البزار ٤٩٧ - كشف الأستار من حديث أنس رض بلفظ: «أمرت بالسواك حتى خشيت أن أدرد»، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/٩٩: وفيه عمران بن خالد، وهو ضعيف.

وأنظر التلخيص الحبير ١/٦٧.

والدرد: سقوط الأسنان. النهاية (درد).

(٥) في (ب) و(ح) و(د١) و(د٢) و(بٰه) والمطبوع: يحذرون ويتوقعون، ولم تنقطع في (د٣)، والمثبت من (أ) و(ع) و(ز٢).

(٦) المحرر الوجيز ٢/٤٨.

نسور، بالسين والراء المهملتين، ويقال: نصور^(١)، ويقال: نشوص، وامرأة ناشرز
وناخص، قال الأعشى:

تجللها شيخ عشاء فأضبخت قضايعي تأتي الكواهن نايسصا^(٢)
قال ابن عباس: نشوزهن: عصيانهن^(٣).

وقال عطاء: نشوزها: أن لا تعطر، وتنمع من نفسها، وتتغير عن أشياء كانت
تصنع للزوج بها^(٤).

وقال أبو منصور: نشوزها: كراهيتها لزوجها^(٥).

وقيل: امتناعها من المقام معه في بيته، وأقامت^(٦) في مكان لا يريد الإقامة
فيه.

وقيل: منعها نفسها من الاستمتاع بها إذا طلبها لذلك.
وهذه الأقوال كلها متقاربة.

ووعظهن: تذكيرهن أمر الله بطاعة الزوج، وتعريفهن أن الله أباح ضربهن عند
عصيانهن، وعقاب الله لهن على العصيان، قاله ابن عباس.

وقال مجاهد: يقول لها: أتقي الله وارجعي إلى فراشك^(٧).

(١) نسور ونصرور، لم أقف عليهما فيما بين يدي من كتب اللغة.

(٢) المحرر الوجيز ٤٨/٢ وفي ديوان الأعشى ص ١٩٩، وأمالى القالى ١١٣/٢: تقرّها.
بدل: تجللها. قال أبو علي القالى: قال: أبو العباس: معنى تقرّها: عقلها وأخرجها
من قومها، فأصبحت في قضايع غريبة تأتي الكواهن تسأل عن حالها، هل يرين لها
الرجوع إلى أهلها أم لا؟

(٣) أخرجه بنحوه الطبرى في تفسيره ٦٩٨/٦

(٤) لم أقف عليه. وأخرج الطبرى في تفسيره ٦٩٨/٦ عن عطاء قال: النشوز أن تحب فراقه،
والرجل كذلك.

(٥) في (١) و(٢) و(٤) والمطبوع: للزوج، وانظر تهذيب اللغة لأبي منصور الأزهري
٣٠٥/١١.

(٦) في المطبوع: وإنماها.

(٧) قول ابن عباس ومجاهد آخر جهما الطبرى ٦٩٨/٦.

وَقَيْلٌ يَقُولُ لَهَا: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْ أَمْرَتُ أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأُمْرَثَ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا»^(١)، وَقَالَ: «لَا تَمْنَعْنِيهَا نَفْسَهَا وَلَوْ كَانَتْ عَلَى قَبْطٍ»، وَقَالَ: «إِيمَامًا امْرَأَةً بَاتَتْ هَاجِرَةً فَرَاشَ زَوْجَهَا لَعْنَتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ»^(٢).

وَزَادَ آخَرُونَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا تَجَاوِرُ صَلَاثُهُمْ آذَانُهُمْ؛ الْعَبْدُ الْآبِقُ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ عَلَيْهَا^(٣) زَوْجَهَا سَاخْطًا، وَإِمَامُ قَوْمٍ هُمْ لَهُ كَارِهُونَ»^(٤).

وَهَجَرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ: تَرَكُهُنَّ بَكْرَاهَةً^(٥) فِي الْمَرَاقِدِ، وَالْمَضَاجِعُ: الْمَكَانُ الَّذِي يُضَطَّجِعُ فِيهِ عَلَى جَنْبِ.

وَأَصْلُ الْاضْطَجَاعِ الْاسْتِلْقَاءُ، يَقُولُ: ضَجَعَ ضُجُوعًا وَاضْطَجَعَ: اسْتَلَقَ لِلنَّوْمِ، وَاضْجَعَتُهُ: أَمْلَأَهُ إِلَى الْأَرْضِ، وَكُلُّ شَيْءٍ أَمْلَأَهُ مِنْ إِنَاءٍ وَغَيْرِهِ فَقَدْ أَضْجَعَتَهُ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسَ وَابْنُ جَبِيرٍ: مَعْنَاهُ: لَا تُجَامِعُوهُنَّ.

وَقَالَ الضَّحَّاكُ وَالسُّدَّيْ: اتَرْكُوا كَلَامَهُنَّ، وَوَلُوهُنَّ ظَهُورَكُمْ فِي الْفُرْشِ^(٦).

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: فَارْقُوهُنَّ فِي الْفُرْشِ^(٧)، أَيْ: نَامُوا نَاحِيَةً فِي فَرَشٍ غَيْرِ فَرْشِهِنَّ.

وَقَالَ عُكْرَمَةُ وَالْحَسَنُ: قُولُوا لَهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ هُنْجَرًا^(٨)، أَيْ: كَلَامًا غَلِيلًا.

(١) سلف ص ٣٤ من هذا الجزء. وما بعده قطعة منه.

(٢) أخرجه أَحْمَدُ (٧٤٧١)، وَالْبَخَارِيُّ (٥١٩٤)، وَمُسْلِمُ (١٤٣٦) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ولفظه عند أَحْمَدَ وَالْبَخَارِيِّ: «حتى ترجع».

(٣) في (أ) و(ب) و(د١) و(ز٢) و(ع) و(يـهـ): عنها، وفي هامش (ز٢): لعله: عليها. والمثبت من (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع.

(٤) أخرجه الترمذى (٣٦٠) من حديث أبى أمامة صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٥) في (د١) و(د٢) والمطبوع: لكراهة. وهي غير واضحة في (ح).

(٦) في (ب) و(د١) و(د٣) والمطبوع: الفراش. وانظر أقوالهم في تفسير الطبرى ٦/٧٠٠. (٧) تفسير الطبرى ٦/٧٠٢.

(٨) زاد المسير ٢/٧٦، وزاد نسبته لابن عباس، وأخرجه الطبرى في تفسيره ٦/٧٠٤ عن ابن عباس وعكرمة، وقول الحسن - كما في تفسير الطبرى -: قال: لا يهجرها إلا في المبيت في المضاجع، ليس له أن يهجر في كلام ولا شيء إلا في الفراش. فتأمل.

وقيل: اهجروهنَ في الكلام ثلاثة أيام فما دونها، وكني بالمضاجع عن البيوت؛ لأنَّ كلَّ مكانٍ يصلحُ أن يكون محلًا للاضطجاع.

وقال النخعيُّ والشعبيُّ وقناةُ الحسن: من الهجران، وهو البعد^(١). وقيل: اهجروهنَ بتركِ الجماع والاجتماع، وإظهار التجمُّع، والإعراض عنهنَ مدةً نهايتها شهر، كما فعل عليه الصلاة والسلام حين حلف أن لا يدخل على نسائه شهرًا^(٢).

وقيل: اربطوهنَ بالهُجَار، وأكرهوهنَ على الجماع، من قولهم: هَجَرَ البعير، إذا شدَه بالهُجَار، وهو حَبْلٌ يُشدُّ به البعير. قاله الطبريُّ ورجحه، وقدح في سائر الأقوال^(٣).

وقال الزمخشريُّ في قول الطبرى: وهذا من تفسير الثقلاء. انتهى^(٤).

وقيل في المُسَبِّب: أي: اهجروهنَ بسبب تخلفهنَ عن الفرش.

وقرأ عبدُ الله والنخعيُّ: «في المضاجع» على الإفراد^(٥)، وفيه معنى الجمع؛ لأنَّه اسم جنس.

وضربُهنَ: هو أن يكون غير مبرِّح^(٦) ولا ناهك^(٧)، كما جاء في الحديث، قال

(١) تفسير الطبرى ٦/٢٠٣-٢٠٢.

(٢) خبر هجرة النبي ﷺ أزواجه أخرجه البخاري (٥١٩١)، ومسلم (١٤٧٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) تفسير الطبرى ٦/٥٠٧-٥٠٦.

(٤) الكشاف ١/٥٢٤-٥٢٥. وردَ قول الطبرى أيضًا ابنُ العربي في أحكام القرآن ١/٤١٨. وانظر تفسير القرطبي ٦/٢٨٥.

(٥) تفسير القرطبي ٦/٢٨٤، ونسيه ابن عطية في المحرر ٤٨/٢ للنخعي فقط، وتُنسب في مطبوع مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦ لعبد الله والشعبي.

(٦) جاء ذكر الضرب بأنه غير مريح في عدة أحاديث منها ما رواه مسلم في صحيحه (١٢١٨) من حديث جابر الطويل في الحج. ومنها ما رواه الترمذى (١١٦٣) من حديث عمرو بن الأحوص في خبر حجة الوداع.

(٧) قوله: ولا ناهك. لم أقف عليه في الحديث. وأخرج مالك في الموطأ ٢/٩٣٤، وعبد الرزاق في تفسيره ١/١٤٧، ومن طريق عبد الرزاق الطبرى في تفسيره ٦/٤٢٠-٤٢١. عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال لولي اليتيم لما سأله عما يحل له من ألبان إيله: ... فاشرب غير مضرٍ بنسلي، ولا ناهك في الحلب.

ابن عباس: بالسواك ونحوه^(١).

والضربُ غير المبرّح هو الذي لا يهشم عظماً، ولا يتلفّ عضواً، ولا يعقب شيئاً، والناهك: البالغ، وليجتنب الوجه.

وعن النبي ﷺ: «علق سوطك حيث يراه أهلك»^(٢).

وعن أسماء بنت الصديق رضي الله عنها: كنت رابع أربع نسوة عند الزبير، فإذا غضب على إحدانا ضربها بعود المشجب حتى يكسره عليها^(٣). وهذا يخالف قول ابن عباس، وكذلك ما رواه ابن وهب عن مالك أن أسماء زوج الزبير كانت تخرج حتى عوتبت في ذلك وعيّب عليها^(٤) وعلى ضررتها^(٥)، فعقد شعر واحدة بالأخرى، ثم ضربهما ضرباً شديداً، وكانت الضرة أحسن اتقاء، وكانت أسماء لا تتّقى الضرب، فكان الضرب بها أكثر، فشكّت إلى أبيها أبي بكر رضي الله عنه، فقال: يا بنية، اصبري، فإن الزبير رجل صالح، ولعله أن يكون زوجك في الجنة^(٦).

(١) أخرجه الطبرى ٧١٢/٦.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٧٩٦٣)، والطبراني في الكبير (١٠٦٧٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وفيه ابن أبي ليل القاضي. وفيه ضعف. وفي الباب عن ابن عمر أخرجه أبو نعيم في الحلية ٧/٣٣٢ بلفظ: «علقوا السوط حيث يراه أهل البيت».

وانظر الكافي الشاف ص ٤٣، وسلسلة الأحاديث الصحيحة ١/٤٣١ (١٤٤٦).

(٣) تفسير الثعلبي ٢/٢٨٠ من رواية هشام بن عروة عن أبيه عن أسماء. وأخرج عبد الرزاق (١٧٩٤١) وابن أبي شيبة (٢٥٩٦٤) من طريق هشام بن عروة عن أبيه قال: كان الزبير شديداً على النساء، وكان يكسر عليهن عيدان المشاجب. وفيه انقطاع، وانظر الكافي الشاف ص ٤٣.

(٤) كذا في النسخ، والعبارة - كما في أحكام القرآن لابن العربي ١/٤١٨، وتفسير القرطبي ٦/٢٨٥ -: كانت تخرج حتى عوتب في ذلك. قال: وعتَّبَ عليها...

(٥) في (ح) و(د) و(د) والمطبوع: ضرائبها.

(٦) ذكره ابن العربي في أحكامه ١/٤١٨ واستغربه. وأخرج ابن سعد في طبقاته ٢٣٩/١٠، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق ص ١٦-١٧ (تراجم النساء) أن أسماء بنت أبي بكر كانت تحت الزبير بن العوام، وكان شديداً عليها، فأتأت أباها فشكّت ذلك إليه، فقال: يا بنية اصبري ...

وَظَاهِرُ الْآيَةِ يَدْلُّ عَلَى أَنَّهُ يَعْظُ ، وَيَهْجُرُ فِي الْمُضْجَعِ ، وَيَضْرِبُ التِّيْبَانَ بِخَافُ
نَشُوزَهَا ، وَيَجْمُعُ بَيْنَهَا ، وَيَبْدأُ بِمَا شَاءَ ؛ لَأَنَّ الْوَao لا تَرْتَبُ ، وَقَالَ بِهَذَا قَوْمٌ .
وَقَالَ الْجَمَهُورُ : الْوعْظُ عِنْدَ خَوفِ النَّشُوزِ ، وَالْهَجْرُ عِنْدَ ظَهُورِهِ ، وَالضَّرْبُ عِنْدَ
الْإِصْرَارِ عَلَيْهِ^(١) .

وَقَالَ قَوْمٌ : الْوعْظُ وَالْهَجْرُ عِنْدَ خَوفِ النَّشُوزِ^(٢) ، وَالضَّرْبُ عِنْدَ ظَهُورِهِ^(٣) .
وَقَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ : هَذِهِ الْعَظَةُ وَالْهَجْرُ وَالضَّرْبُ مَرَاتِبٌ ، إِنْ وَقَعَتِ الْطَّاعَةُ عِنْدَ
إِحْدَاهَا لَمْ يَتَعَدَّ إِلَى سَائِرِهَا^(٤) .

وَقَالَ الزَّمْخَشْرِيُّ : أَمْرًا بِوَعْظِهِنَّ أَوْلًا ، ثُمَّ بِهِجْرَانِهِنَّ فِي الْمُضَاجَعِ ، ثُمَّ بِالضَّرْبِ
إِنْ لَمْ يَنْجُعْ فِيهِنَّ الْوعْظُ وَالْهَجْرَانُ^(٥) .

وَقَالَ الرَّازِيُّ مَا مُلْكِخَصُهُ : يَبْدأُ بِلِيْنِ القُولُ فِي الْوعْظِ ، فَإِنْ لَمْ يُفْدَ فِي بَخْشَنَهُ ، ثُمَّ
بِتَرْكِ مُضَاجَعَتِهَا ، ثُمَّ بِالْإِعْرَاضِ عَنْهَا كُلَّيًّا ، ثُمَّ بِالضَّرْبِ الْخَفِيفِ ، كَاللَّطْمَةِ وَاللَّكْزَةِ
وَنَحْوُهَا ، مَمَّا يُشَعِّرُ بِالْاحْتِقارِ وَإِسْقاطِ الْحُرْمَةِ ، ثُمَّ بِالضَّرْبِ بِالسُّوتِ وَالْقَضِيبِ الَّذِينَ
وَنَحْوُهُمْ مَمَّا يَحْصُلُ بِهِ الْأَلْمُ وَالْإِنْكَاءُ ، وَلَا يَحْصُلُ عَنْهُ هَشْمٌ وَلَا إِرَاقَةُ دَمٍ ، فَإِنْ لَمْ
يُفْدَ شَيْءٌ مِّنْ ذَلِكَ رِبَطَهَا بِالْهِجَارِ - وَهُوَ الْحِبْلُ - وَأَكْرَهَهَا عَلَى الْوَطْءِ ؛ لَأَنَّ ذَلِكَ
حَقَّهُ ، وَأَيُّ شَيْءٍ مِّنْ هَذِهِ رَجَعَتْ بِهِ عَنْ نَشُوزِهَا - عَلَى مَا رَتَبَنَا - لَمْ يَجِزْ لَهُ أَنْ
يَتَنَقَّلَ^(٦) إِلَى غَيْرِهِ لِقُولِهِ : «فَإِنْ أَطْعَنُكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا» . اَنْتَهَى .

وَقُولُهُ : «فَإِنْ أَطَعَنُكُمْ» أي : وَافْقَنَكُمْ وَانْقَدَنَّ إِلَى مَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِنَّ مِنْ
طَاعَتِكُمْ = يَدْلُّ عَلَى أَنَّهُنَّ حَالَةٌ أَنْ أَمْرَ الأَزْوَاجِ بِمَا أَمْرَوْا مِنَ الْوعْظِ وَالْهَجْرِ
وَالضَّرْبِ^(٧) كَنَّ عَاصِيَاتِ النَّشُوزِ ، وَأَنَّ النَّشُوزَ مِنْهُنَّ كَانَ وَاقِعًا ، فَإِذَا لَمْ يَسِّرِ الْأَمْرُ

(١) ذَكَرَهُ ابْنُ الجُوَزِيَّ فِي زَادِ الْمَسِيرِ ٢/٧٦ عَنْ جَمَاعَةِ أَهْلِ الْعِلْمِ .

(٢) مِنْ قُولِهِ : وَالْهَجْرُ عِنْدَ ظَهُورِهِ... إِلَى هَنَا . لَيْسَ فِي (ج) وَ(د١) وَ(د٢) وَالْمُطَبَّعِ .

(٣) انْظُرْ تَفْسِيرَ الرَّازِيِّ ١٠/٩٠-٩١ .

(٤) الْمُحَرِّرُ الْوَجِيزُ ٢/٤٨ .

(٥) الْكَشَافُ ١/٥٢٤ .

(٦) بَعْدَهَا فِي (ب) وَ(د٣) : عَنْهُ .

(٧) مِنْ قُولِهِ : حَالَةٌ أَنْ أَمْرَ... إِلَى هَنَا . لَيْسَ فِي (ج) وَ(د١) وَ(د٢) وَالْمُطَبَّعِ .

مرتبًا على خوف النشوز، بل على حصوله، فصدر الآية ظاهره أن تلك الأوامر مرتبة على خوف النشوز^(١)، وأخرها يدل على أنه مرتب على عصيانهن بالنشوز، فهذا مما حمل على تأول الخوف بمعنى التيقن، والأحسن عندي أن يكون ثمة معطوفاً حذف لفهم المعنى واقتضائه له، وتقديره: واللاتي تخافون نشوزهن وينشنزن^(٢)، كما حذف في قوله: «أن اضرب بعصاك الحجر فانفجرت»^(٣)، تقديره: ضرب^(٤)؛ لأن الانفجار لا يتسبّب عن الأمر، إنما هو متسبّب عن الضرب، فرُتبت هذه الأوامر على الملفوظ به، والمحدود أمر بالوعظ عند خوف النشوز، وأمر بالهجر والضرب عند النشوز.

ومعنى: «فَلَا تَبْغُوا»: فلا تطلبوا «عَيْنَ سَبِيلًا» من السبل الثلاثة المباحة، وهي الوعظ والهجر والضرب.

وقال سفيان: معناه: لا تكلفوهن ما ليس في قدرتهن من الميل والمحبة، فإن ذلك إلى الله^(٥).

وقيل: يحتمل أن يكون «تبغوا» من البغي، وهو الظلم، والمعنى: فلا تبغوا عليهن من طرق، وانتساب «سبيلاً» على هذا هو على إسقاط الخاض.

وقيل: المعنى: «فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً» من سبل البغي لهن والإضرار بهن؛ توصيلًا بذلك إلى نشوزهن، أي: إذا كانت طائعة، فلا يفعل معها ما يؤدي إلى نشوزها. ولفظ «عليهن» يؤذن بهذا المعنى.

و«سبيلاً» نكرة في سياق النهي^(٦) فيعُم النهي عن الأذى بقول أو فعل.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْنَا كَبِيرًا﴾ لـما كان في تأدبهن بما أمر تعالى به الزوج

(١) من قوله: بل على حصوله... إلى هنا. ليس في (ج) و(د١) و(د٢) والمطبوع.

(٢) في (ب) و(د٣) و(ب٤): وينشنز.

(٣) تمام الآية - كما في سورة الأعراف: ١٦٠ -: **﴿أَنْ أَضْرِبَ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانْجَرَتْ﴾**. وفي سورة البقرة: ٦٠: **﴿فَقَلَّا أَضْرِبَ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانْجَرَتْ﴾**.

(٤) بعدها في (ج) و(د١) و(د٢) والمطبوع: فانفجرت.

(٥) أخرجه الطبرى ٧١٤/٦ بنحوه.

(٦) في (ج) و(د١) و(د٢) و(ب٤) والمطبوع: النفي.

اعتلاء للزوج على المرأة، ختم تعالى الآية بصفة العلو والكبر؛ لينبئ العبد على أنَّ المُتَّصِفَ بذلك حقيقة هو الله تعالى، وإنما أذن لكم فيما أذن على سبيل التأديب لهنَّ، فلا تستعلوا عليهنَّ، ولا تتكبرُوا عليهمَ، فإنَّ ذلك ليس مشروعًا لكم.

وفي هذا وعظٌ عظيم للأزواج، وإنذارٌ أنَّ قدرة الله عليكم فوق قدرتكم عليهمَ، وفي حديث أبي مسعود وقد ضربَ غلاماً له^(١): «اعلم أبو مسعود أنَّ الله أقدرُ عليكَ منك على هذا العبد»^(٢).

أو يكون المعنى: إنَّكم تعصونَه تعالى على علوٍ شأنه وكرياء سلطانه، ثمَّ يتوب عليكم، فيحقُّ لكم أن تغفُّوا عنهنَّ إذا أطعنكم.

﴿وَإِنْ خَفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنَهُمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِمَا وَحَكَمًا مِنْ أَهْلَهُمَا﴾ الخلافُ في الخوف هنا مثلُه في «واللاتي تخافون».

ولمَّا كان حالُ المرأة مع زوجها إما الطوعية وإما النشوذ، وكان النشوذ إما تعقبُه الطوعية وإما يستمرُ^(٣)، فإنَّ أعقبةَ الطوعية فتعودُ كالطائعة أولًا، وإن استمرَ النشوذُ واشتدَّ بُعْثُ الحكمان.

والشقاقُ: المشاقق، والأصل: شقاوة بينهما، فاتسع وأضيف، والمعنى على الظرف^(٤)، كما تقول: يعجبني سيرُ الليلة المقمرة. أو يكون استعمال اسمًا، وزال معنى الظرف، إذ^(٥) أُجريَ البينُ هنا مجرى حالهما وعشرتهما وصحبتهما.

والخطابُ في «وإن خفتم» وفي «فابعثوا» للحكام ومن يتولَّ الفصلَ بين الناس.

وقيل: للأولياء؛ لأنَّهم الذين يلونَ أمرَ النساء^(٦) في العقود والفسوخ، ولهم نصبُ الحَكَمِينَ.

(١) لفظة: له. من (ح) و(د) و(د).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (١٦٥٩).

(٣) في (ح) و(د) و(د) والمطبوع: وإنما النشوذ المستمر. وفي (ب) و(د) و(ب): أو يستمر.

(٤) انظر الكشاف ١/٥٢٥.

(٥) في (ح) و(د) و(د) والمطبوع: أو. وانظر المحرر الوجيز ٢/٤٩.

(٦) في المطبوع (ح) و(د) و(د): الناس.

وقيل: خطاب للمؤمنين.

وأبعد من ذهب إلى أنه خطاب للأزواج؛ إذ لو كان خطاباً للأزواج لقال: وإن خاف شقاق بينهما فليبعثا، أو لقال: وإن خفتم شقاق بينكم، لكنه انتقال من خطاب الأزواج إلى خطاب من له الحكم والفضل بين الناس. وإلى أنه خطاب للأزواج ذهب الحسن والسدّي^(١).

والضمير في «بينهما» عائد على الزوجين، ولم يجر ذكرهما، لكن جرى ما يدل عليهما من ذكر الرجال والنساء.

والحَكْمُ: هو من يَضْلِعُ للحكومة والإصلاح بين الناس، ولم تتعرض الآية لماذا يحكمان فيه، وإنما كان من الأهل؛ لأنَّه أعرَفُ بباطِنِ الحال، وتَسْكُنُ إليه النفس، ويُظْلِعُ كُلُّ منهما حَكْمَهُ على ما في ضميره من حُبٍ وبغضٍ وإرادة صحبة وفرقة^(٢).

قال جماعة من العلماء: لا بد أن يكونا عارفين بأحوال الزوجين، عذلين، حسَنَى السياسة والنظر في حصول المصلحة، عالَمَين بحُكْمِ الله في الواقعَة التي حُكِّمَا فيها، فإن لم يكن من أهلهما مَنْ يَضْلِعُ لذلك، أرسل من غيرهما عذلين عالَمَين، وذلك إذا أشَكَّ أَمْرُهُما، ورَغَبَا فيمن يفصل بينهما^(٣).

وقال بعض العلماء: إنما هذا الشرط في الحَكَمَيْن اللذين يبعثهما الحاكم، وأمامَ الحَكْمُ الذي يبعثه^(٤) الزوجان، فلا يشترط فيهما إلَّا أن يكونا بالغين عاقلين مُسلِمَيْن من أهل العفاف والستر، يغلبُ على الظن نصْحُهما.

واختلفوا في المقدار الذي ينظر فيه الحكمان، فذهب الجمهور إلى أنَّهما ينظران في كل شيء، ويحملان على الظالم، ويُمضيان ما رأيا من بقاء أو فراق^(٥)، وبه

(١) انظر تفسير الطبرى ٦/٧١٧، ٧١٩.

(٢) في (ج) و(د) و(د): أو فرقـة.

(٣) انظر تفسير القرطبي ٦/٢٩٠-٢٩١.

(٤) في المطبوع: الحكمان اللذان يبعثهما.

(٥) المحرر الوجيز ٢/٤٩.

قال مالك والأوزاعي وإسحاق وأبو ثور^(١)، وهو مرويٌّ عن عليٍّ وعثمان وابن عباس والشعبي والنخعي ومجاحد وأبي سلمة وطاوس^(٢).

قال مالك: إذا رأيا التفريق فرّقاً سواءً أواافق مذهب قاضي البلد أو خالقه، وكلاه ألم لا، والفرق في ذلك طلاقٌ بائن^(٣).

وقالت طائفة: لا ينظر الحكمان إلّا فيما وَكَلُّهُما به الزوجان وصَرَّحا بتقديمهما عليه، فالحكمان وكيلان؛ أحدهما للزوج، والآخر للزوجة، ولا تقع الفرق إلّا برضاء الزوجين، وهو مذهب أبي حنيفة. وعن الشافعي القولان^(٤).

وقال الحسن وغيره: ينظر الحكمان في الإصلاح وفي الأخذ والإعطاء، إلّا في الفرقة، فإنّها ليست إليهما^(٥).

وأمّا ما يقول الحكمان، فقال جماعة: يقول حَكْمُ الزوج له: أخبرني ما^(٦) في خاطرك؟ فإن قال: لا حاجة لي فيها، خذ لي ما استطعت، وفَرَقٌ بيننا. علم أنَّ النشور مِنْ قَبْلِهِ، وإن قال: أهواها، ورَضَّها من مالي بما شئت، ولا تفَرَقْ بيننا، علم أنَّه ليس بناشر. ويقول الحكم من جهتها لها كذلك، فإذا ظهر لهما مَنْ^(٧) النشور من جهةِهِ، وعظاه وزجراه ونهياه.

﴿إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَقِّنَ اللَّهُ بِيَتَهُمَا﴾ الضمير في «يريدا» عائدٌ على الحكمين،

(١) قول أبي ثور - كما في تفسير القرطبي ٢٩٢/٦ - مثل قول أبي حنيفة الآتي في أنه ليس للحكمين إلا النظر فيما وكلهما به الزوجان. ونقل عنه ابن عبد البر في الاستذكار ١١٢/١٨ أنه قال: إنهم يحكمان في الاجتماع ولا يحكمان في الفرقة.

(٢) انظر الإشراف ٤/٤٢٥، وأحكام القرآن للجصاص ٢/١٩٢، والاستذكار ١١٢/١٨ وتفسير القرطبي ٦/٢٩٢.

(٣) تفسير القرطبي ٦/٢٩٢، وانظر الاستذكار ١١٢/١٨.

(٤) انظر القولين في نهاية المطلب للجويني ١٣/٢٨٢-٢٨٣. ورجح الكبا الطبرى في أحكام القرآن ٢/٤٥١ من قولى الشافعى اشتراط التوكيل.

(٥) المحرر الوجيز ٢/٤٩.

(٦) في (١) و(٢) و(ع): بما.

(٧) في المطبع: أن. وانظر تفسير القرطبي ٦/٢٩١.

قاله ابن عباس ومجاهد وغيرهما^(١). وفي «بينهما» عائد على الزوجين، أي: إن^(٢) قصداً إصلاح ذات البين، وصحّت نيتهم، ونصحاً لوجه الله، وفق الله بين الزوجين، وألف بينهما، وألقى في نفوسهما المودة.

وقيل: الضميران معاً عائدان على الحكَمِين، أي: إن قصداً إصلاح ذات البين، وفق الله بينهما، فيجتمعان على كلمة واحدة، ويتساعدان^(٣) في طلب الوفاق، حتى يحصل الغرض.

وقيل: الضميران عائدان على الزوجين، أي: إن يرد الزوجان إصلاحاً بينهما وزوال شقاق، يُزَلَّ الله ذلك ويؤلِّفُ بينهما.

وقيل: يكون في «يريداً» عائداً على الزوجين، وفي «بينهما» عائداً على الحكَمِين، أي: إن يُرَدُ الزوجان إصلاحاً، وفق الله بين الحكَمِين، فاجتمعوا على كلمة واحدة، وأصلحاً ونصحاً^(٤).

وظاهر الآية أنه لا بد من إرسال الحكَمِين، وبه قال الجمهور. وروي عن مالك أنه يُجزئ إرسال واحد.

ولم تتعَرَّض الآية لعدالة الحكَمِين، فلو كانا غير عدلين، فقال عبد الملك: حكمُهما منقوض. وقال ابن العربي: الصحيح نفوذه^(٥).

وأجمع أهل الحل والعقد على أنَّ الحكَمِين يجوز تحكيمهما، وذهب الخوارج إلى أنَّ التحكيم ليس بجازٍ.

ولو فرق الحكمان بين الزوجين خلعاً برضاء الزوجين، فهل يصح من غير أمر سلطان؟ ذهب الحسن وابن سيرين إلى أنه لا يجوز الصلح^(٦) إلَّا عند السلطان.

(١) تفسير الطبرى / ٦. ٧٣٠.

(٢) قوله: إن. ليس في (ج) و(د١) و(د٢) والمطبوع.

(٣) في الكشاف / ١. ٥٢٥ - والكلام منه: يتساندان.

(٤) تفسير الرازى / ١٠. ٩٤ وتفسير القرطبي / ٦. ٢٩٠.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي / ١. ٤٢٧، وانظر تفسير القرطبي / ٦. ٢٩٥.

(٦) في أحكام القرآن للجصاص / ٢. ١٩٣ - والكلام منه: الخلع. وهو الأشبه.

وذهب عمر وعثمان وابن عمر وجماعة من الصحابة والتابعين إلى أنه يصح من غير أمر سلطان، وبه قال^(١) مالك وأبو حنيفة وأصحابه والشافعى.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْمًا حَيْرًا ﴾^(٢) يعلمُ ما يقصدُ الْحَكْمَانَ، وكيف يُوفَقُ^(٢) بين المُخْلَفِينَ، ويَخْبُرُ خَفَايَا مَا يُلْطَفَانَ^(٣) به في أمر الزوجين.

﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْمَسْكِينِ﴾ مناسبة هذه الآية لما قبلها أنه تعالى لما ذكر أن الرجال قوامون على النساء بتفضيل الله إياهم عليهن، وبإنفاق أموالهم، ودلل بمفهوم اللقب^(٤) أنه لا يكون قواماً على غيرهن = أوضح أنه مع كونه قواماً على النساء هو أيضاً مأموم بالإحسان إلى الوالدين، وإلى من عطف^(٥) على الوالدين، فجاءت حثاً على الإحسان، واستطراداً لمكارم الأخلاق، وأن المؤمن لا يكتفي من التكاليف الإحسانية بما يتعلّق بزوجته فقط، بل عليه^(٦) تكاليف غيرها من بر الوالدين وغيرهم، وافتتح التوصل إلى ذلك بالأمر بإفراد الله تعالى بالعبادة؛ إذ هي مبدأ الخير الذي تترتب الأعمال الصالحة عليه، ونظيره: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيشَنَقَ بَنِي إِنْرَوْيَلْ لَا تَمْبُدُونَ إِلَّا اللَّهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [البقرة: ٨٣].

وتقدّم شرح قوله: «وبالوالدين إحساناً وبذى القربى واليتامى والمساكين» إلّا أنّ هنا «وذى» وهناك «وذى»، وإعادة الباء تدلّ على التوكيد والمبالغة، فبولع في هذه الآية؛ لأنّها في حق هذه الأمة، ولم يُبالغ في تلك^(٧)؛ لأنّها في حق بنى إسرائيل،

(١) في (ج) و(د) و(د) والمطبوع: منهم. بدل: وبه قال.

(٢) في المطبوع: يوققا.

(٣) في المطبوع: ينطقان، وفي (ع): بلفظان.

(٤) مفهوم اللقب: هو أن يعلق الحكم بالاسم وما في معناه، كاللقب والكنية، كقولنا: «محمد رسول الله» فإننا لو قلنا لها بالمفهوم هنا للزمتنا نفي الرسالة عن غيره من الرسل، وهذا كفر، لذلك ذهب الأصوليون إلى أن هذا المفهوم ليس بحجّة، ولا يعمل به. الوجيز في أصول التشريع الإسلامي ص ١٣١.

(٥) في (ج) و(د) و(د) والمطبوع: عطفه.

(٦) قوله: تكاليف. من (ب) و(د).

(٧) في (ج) و(د) و(د) والمطبوع: في حق تلك.

والاعتناء بهذه الأمة أكثر من الاعتناء بغيرها؛ إذ هي خير أمة أخرجت للناس.

وقرأ ابن أبي عبلة: «وبالوالدين إحسان» بالرفع^(١)، وهو مبتدأ وخبر، فيه ما في المنصوب من معنى الأمر، وإن كان جملة خبرية، نحو قوله:

صَبَرْ^(٢) جَمِيلٌ فَكُلَا مُبْتَلِي^(٣)

﴿وَالْجَارُ ذِي الْقُرْبَى﴾ قال ابن عباس ومجاهد وعكرمة والضحاك وقتادة وابن زيد ومقاتل في آخرين: هو الجارُ القريبُ النسب، ﴿وَالْجَارُ الْجُنُبُ﴾ هو الجارُ الأجنبيُّ الذي لا قرابة بينك وبينه^(٤).

وقال بلعاء بن قيس:

لَا يَجْتَسِنَا مُجاوِرٌ أَبَدًا ذُو رَحْمٍ أَوْ مُجاوِرٌ جُنُبٌ^(٥)

وقال نوف الشامي: هو الجارُ المسلم، و«الجارُ الجُنُبُ» هو الجارُ اليهوديُّ والنصرانيُّ^(٦). فهي عنده قرابةُ الإسلام وأجنبيَّةُ الكفر.

وقالت فرقه: هو الجارُ القريبُ المسكنُ منك، و«الجُنُبُ» هو البعيدُ المسكنُ منك. كأنَّه انتزع من الحديثِ الذي فيه: إِنَّ لِي جارين فِإِلَى أَيِّهِمَا أَهْدِي؟ قال:

«إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنِّي بَابًا»^(٧).

وقال ميمون بن مهران: «والجارُ ذي القربي» أريد به جار^(٨) القريب^(٩). قال

(١) المحرر الوجيز ٢/٥٠، وتفسير القرطبي ٦/٣٠٢.

(٢) في (٢د) والمطبوع: فصیر.

(٣) الرجز لأبي النجم، وقبله:

يشکو إِلَيَّ جَمْلِي طَوْلَ السُّرِّي

وسلف عند تفسير قوله تعالى: ﴿رَوَلُوا حَلَّةً﴾ [البقرة: ٥٨].

(٤) زاد المسير ٢/٧٩، وأخرج أقوالهم عدا قول مقاتل الطبري في تفسيره ٧/٦-٧، ٩/١٠.

(٥) الكشاف ١/٥٢٦.

(٦) أخرجه الطبرى ٧/٨، ١٠.

(٧) المحرر الوجيز ٢/٥٠، والحديث أخرجه أحمد (٢٥٤٢٣)، والبخاري (٢٢٥٩) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٨) في (٢د) والمطبوع: الجار. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ٢/٥٠.

(٩) أخرجه الطبرى ٧/٧. ونص قول ميمون فيه قال: الرجل يتولَّ إليك بجوار ذي قرابتكم.

ابن عطية: وهذا خطأ في اللسان؛ لأنَّه جمَع على تأويله بين الألف واللام والإضافة، وكان وجه الكلام: وجارِ ذي القربي. انتهى^(١).

ويمكن تصحيح قول ميمون على أن لا يكون جمعاً بين الألف واللام والإضافة - على ما زعم ابن عطية - بأن يكون قوله: «ذِي القربي» بدلاً من قوله: «والجار» على حذف مضاد، التقدير: والجارِ جارِ ذي القربي، فحذف: جار؛ لدلالة «الجارِ» عليه، وقد حذفوا البدل في مثل هذا، قال الشاعر:

رَحْمُ الله أَعْظُمَاً دُفْنُوهَا بسجستان طلحة الطَّلحَاتِ^(٢)

يريد: أَعْظُم طلحة الطلحات، ومن كلام العرب: لو يعلمونَ العلمَ الكبيرة سُنُّة. يريدون: علمَ الكبيرة سُنُّة.

و«الجُنُب» هو البعيد، سُمي بذلك لبعده عن القرابة. وقال:

فَلَا تَحْرِمْنِي نَانِلًا عَنْ جَنَابَتِهِ^(٣)

والمجاورةُ: مساكنةُ الرجلِ الرجلَ في محلَّة أو مدينة، أو كينونةً أربعينَ داراً من كلِّ جانب، أو يعتبر بسماع الأذان، أو بسماع الإقامة؛ أقوالٌ أربعة، ثانية قول الأوزاعي^(٤). وروى في ذلك حديثاً أَنَّه عليه الصلاة والسلام أمرَ مناديه ينادي: «أَلَا إِنَّ أَرْبَعِينَ دَاراً جَوَارٌ، وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمُنُ جَارَهُ بِوَاقِفِهِ»^(٥).

(١) المحرر الوجيز ٢/٥٠، وانظر تفسير الطبرى ٧/٨-٧، فقد خطأ قول ميمون أيضاً، وعنه نقل ابن عطية.

(٢) سلف عند تفسير الآية (٤٨) من سورة البقرة.

(٣) صدر بيت لعلقة بن عبد الفحل، وهو في ديوانه ص ٤٨، وعجزه:

فَإِنِّي أَمْرُ وَسْطَ الْقَبَابِ غَرِيبُ

وسلف ص ٦ من هذا الجزء.

(٤) المحرر الوجيز ٢/٥٠، وتفسير القرطبي ٦/٣٠٦.

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير ١٩/١٤٣) من طريق يوسف بن السفر عن الأوزاعي عن يونس بن يزيد عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/١٦٩ : فيه يوسف بن السفر، وهو متروك.

وأخرج أبو داود في المراسيل (٣٥٠) بإسناده إلى الأوزاعي عن يونس عن ابن شهاب قال:

قال رسول الله ﷺ: «أَرْبَعِينَ دَاراً جَوَارٌ» قال: فقلت لابن شهاب: وكيف أربعون داراً؟ قال:

والمجاورة مراتب، بعضها أقصى من بعض، أقربها الزوجة، قال الأعشى:

أجارَنَا بِيُنْيٍ فَإِنَّكَ طالَقَهُ^(١)

وقرئ: «والجارِ ذا الْقُرْبَى»^(٢). قال الزمخشري: نصباً على الاختصاص - كما قرئ: «حافظُوا على الصلوات والصلة الوسطى»^(٣) [البقرة: ٢٣٨] - تنبئاً على عِظَم حَقَّه لِإدْلَاه بِحَقِّي الْجَوَارِ وَالْقَرْبَى. انتهى^(٤).

وقرأ عاصم في رواية المفضل عنه: «والجارِ الْجَنْبِ» بفتح الجيم وسكون النون^(٥)، معناه: البعيد.

وُسْتَلَ أَعْرَابِي عن الجارِ الْجَنْبِ، فقال: هو الذي يجيء فِيْخُلُّ حيث تقع عينك عليه.

﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ﴾ قال ابن عباس وابن جبير وقناة ومجاحد والضحاك: هو الرفيق في السفر. وقال عليٌّ وابن مسعود والنخعيُّ وابن أبي ليلى: الزوجة. وقال ابن زيد: هو من يعتريك ويلم بك لتنفعه^(٦).

= أربعونَ عن يمينه وعن يساره، وخلفه وبين يديه.

قال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير ٩٣/٣: رجاله ثقات إلى الزهرى.

وانظر خلاصة البدر المنير ٢/١٤٤.

(١) ديوان الأعشى ص ٣١٣. وعجزه:

كذاكِ أمورُ النَّاسِ غَادِ طَارِقَهُ

(٢) نسبة ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٧ لأبي حية، وزاد ابن عطية في المحرر الوجيز ٥٠/٢ نسبة لابن أبي عبلة.

(٣) هي قراءة عائشة، كما ذكر الزمخشري في الكشاف ١/٣٧٦، والمصنف عند تفسير هذه الآية، ونسبة ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ١٥ إلى محمد بن أبي سارة أبو جعفر الرؤاسي، وانظر تفسير القرطبي ٤/١٧٥. وينظر لزاماً ما سلف عند تفسير الآية.

(٤) الكشاف ١/٥٢٦.

(٥) السبعة ص ٢٣٣، ومختصر في شواذ القرآن ص ٢٦، والمحرر الوجيز ٢/٥٠، وتفسير القرطبي ٦/٣٠٣، ٣١٨ وزاد الأخير نسبة للأعمش، وهي في الكشاف ١/٥٢٦ دون نسبة. وقراءة عاصم المتوترة عنه كقراءة الجمهور.

(٦) المحرر الوجيز ٢/٥١، وأخرج أبوالهم الطبرى في تفسيره ٧/١١-١٥.

وقال الزمخشري: هو الذي صحبك بأن حصل بجنبك، إما رفيقاً في سفر، وإما جاراً ملاصقاً، وإما شريكاً في تعلم علم أو حرف، وإنما قاعداً إلى جنبك في مجلس، أو مسجد، أو غير ذلك من أدنى صحبة التأثر بينك وبينه، فعليك أن ترعى^(١) ذلك الحق ولا تنساه، وتجعله ذريعة للإحسان^(٢).

وقال مجاهد أيضاً: هو الذي يصاحبك سفراً وحضرأ^(٣).

وقيل: الرفيق الصالح.

«وابن السبيل» تقدم شرحه.

«وَمَا مَلِكْتَ أَيْمَنَكُمْ» قيل: «ما هنا^(٤)» وقعت على العاقل باعتبار النوع، كقوله تعالى: «فَانكِحُوهُ مَا طَابَ لَكُمْ» [النساء: ٣]. وقيل: لأنها أعم من «من»، فتشمل الحيوانات على إطلاقها من عبيد وغيرهم، والحيوانات غير الأرقاء أكثر في يد الإنسان من الأرقاء، فغلب جانب الكثرة، فأمر الله تعالى بالإحسان إلى كل مملوك من آدمي وحيوان غيره، وقد ورد غير ما حديث في الوصية بالأرقاء خيراً في «صحيح مسلم»^(٥) وغيره.

ومن غريب التفسير ما نقل عن سهل التستري قال: «الجار ذي القربي» هو القلب، «والجار الجنب»: النفس، و«الصاحب بالجنب»: العقل الذي ظهر^(٦) على اقتداء السنة والشرع، «وابن السبيل»: الجوارح المطيعة.

«إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا»^(٧) نفى تعالى محبته عمّن اتصف بهاتين الصفتين؛ الافتخار، وهو التكبر، والفاخر، وهو عد المنافق على سبيل التطاول بها، والتعاظم على الناس؛ لأنّ من اتصف بهاتين الصفتين حملتها على

(١) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: تراجع.

(٢) الكشاف ١/٥٢٦.

(٣) نسب ابن الجوزي هذا القول في زاد المسير ٢/٨٠ لمقاتل.

(٤) لفظة: هنا. ليست في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع.

(٥) انظر صحيح مسلم الأحاديث (١٦٦١)، (١٦٦٢)، (١٦٦٣) في باب إطعام المملوك مما يأكل، وإلباسه مما يلبس، ولا يكله ما يغلبه. وانظر تفسير القرطبي ٦/٣١٤-٣١٥.

(٦) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: يجهز.

الإخلال بمن ذُكر في الآية ممَّن يكون لهم حاجة إليه.

وقال أبو رجاء الهروي^(١): لا تجد^(٢) سيدة الملكة إلاً وجدتَه مختالاً فخوراً، ولا عاقاً إلاً وجدتَه جباراً شقياً.

قال الزمخشري^(٣): والمختال: التيَّاهُ الجُهُولُ، الذي يتکبَّر عن إكرام أقاربه وأصحابه ومماليكه، فلا يتحفَّى بهم، ولا يلتفت إليهم.

وقال غيره: ذَكَرَ تعالى الاختيال لأنَّ المختال يأنفُ من ذوي قرابته إذا كانوا فقراء، ومن جيرانه إذا كانوا ضعفاء، ومن الأيتام لاستضعفافهم، ومن المساكين لاحتقارهم، ومن ابنِ السبيل لبعده عن أهله وماله، ومن مماليكه لأسرِهم في يده. انتهى.

وتضارفت هذه النقول على أنَّ ذكر هاتين الصفتين في آخر الآية إنما جاء تنبئاً على أنَّ من اتصفَ بالخيلاء والفخر يأنفُ من الإحسان للأصناف المذكورين، وأنَّ الحاملَ له على ذلك اتصافُه بتينك الصفتين.

والذي يظهرُ لي أنَّ مساقةًهما غيرُ هذا المساق الذي ذكروه، وذلك أنَّه تعالى لمَّا أمر بالإحسان للأصناف المذكورة والتحفَّي بهم وإكرامهم، كان في العادة أنْ ينشأ عنَّ من اتصفَ بمكارم الأخلاق أن يجدَ في نفسه زهواً وخُيالاً وافتخاراً بما صدرَ منه من الإحسان، وكثيراً ما افتخرت العربُ بذلك وتعاظمت في نثرها ونظمها به، فأرادَ تعالى أن يتبَّعَ على التَّحْلِي بصفة التراضع، وأن لا يرى لنفسه شُفُوفاً على من أحسنَ إليه، وأن لا يفخرَ عليه، كما قال تعالى: ﴿لَا يُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنْ وَالْأَذَى﴾ [البقرة: ٢٦٤]، فنَفَى تعالى محبتَه عن المتحلِّي بهذين الوصفين، وكأنَّ المعنى أنَّهم أمرُوا بعبادةِ الله تعالى، وبالإحسان إلى الوالدين ومن ذُكر معهما، ونهُوا عن الخيلاء والفخرِ، فكانَه قيل: ولا تختالوا وتفخُّروا على من أحسنْتُمْ إليه «إنَّ الله لا يحبُّ من كان مختالاً فخوراً».

(١) هو عبد الله بن واقد، مات بعد الستين وسنة. انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٥٧/١٦ وتهذيب التهذيب ٤٥٠/٢.

(٢) في تفسير الطبرى ٢١/٧، والمحرر الوجيز ٥١/٢: لا تجده.

(٣) الكشاف ٥٢٦/١.

إلا أنَّ ما ذكرناه لا يتمُّ إلا على أن يكون «الذين يبخلون» مبتدأً مقطعاً مما قبله، أمَّا إنْ كان متَّصلاً بما قبله، فيأتي المعنى الذي ذكره المفسِّرون، ويأتي إعرابُ «الذين يبخلون»، وبه يتَّضح المعنى الذي ذكروه، والمعنى الذي ذكرناه إن شاء الله تعالى.

﴿الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبَخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا أَنْتَهُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾^(١) نزلت هذه الآية في قوم كفار، رُوِيَ عن ابن عباس ومجاهِدٍ وابن زيد وحضرميٍّ أنها نزلت في أخبار اليهود، بخلوا بالإعلام بأمرِ محمدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكتُمُوا ما عندَهم من العلم في ذلك^(٢)، وأمْرُوا بالبخل على جهتين، أمرُوا أتباعَهم بجحودِ أمرِ محمدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقالوا للأنصار: لم تنفقُوا على المهاجرين فتفتقرون^(٣).

وقيل: نزلت في المنافقين.

وقيل: في مشركي مكة.

وعلى اختلاف سبِّ النزول اختلفت^(٤) أقوال المفسِّرين؛ مَنْ المعنيُّ بـ«الذين يبخلون»؟ وقيل: هي عامَّةٌ في كلِّ مَنْ يَبْخُلُ ويأمرُ بالبخل من اليهود وغيرهم.

والبخلُ في كلام العرب: منع السائل شيئاً ممَّا في يد المسؤول من المال وعنده فضل^(٥).

قال طاوس: البخلُ أن يدخلَ الإنسان بما في يديه^(٦)، والشُّحُّ أن يَشَحَّ على ما في أيدي الناس^(٧).

(١) انظر تفسير الطبرى ٢٢-٢٤/٧.

(٢) المحرر الوجيز ٢/٥٢.

(٣) في (ب) و(ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: اختلف.

(٤) انظر تفسير البغوى ١/٤٢٦.

(٥) في المطبوع: يده.

(٦) أخرجه الطبرى ٧/٢١.

والبخلُ في الشريعة هو منع الواجب^(١). وقال الراغب: لم يُرِد البخل بالمال، بل بجميع ما فيه نفعٌ للغير. انتهى^(٢).

ولمَّا أمرَ تعالى بالإحسان إلى الوالدين ومن ذُكِرَ معهما من المحتاجين على سبيل أَتْبَاعٍ^(٣) أمرَ الله، يَئِنَّ أَنَّ مَنْ لَا يَفْعُلُ ذَلِكَ قَسْمَانِ:

أَحدهما: البخيلُ الذي لا يُقْدِمُ على إنفاق المال البتة، حَتَّى أَفْرَطَ في ذلك وأمرَ بالبخل.

والثاني: «الذين ينفقونَ أموالهم رِيَاءَ النَّاسِ»، لغرضِ أمرِ الله وامتثاله وطاعته.

وَذَمَّ تَعَالَى الْقَسْمَيْنِ بِأَنَّ أَعْقَبَ الْقَسْمَ الْأَوَّلَ بِقَوْلِهِ: «وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ»، وأَعْقَبَ الثَّانِي بِقَوْلِهِ: «وَمَنْ يَكْنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِيبًا».

والبخلُ أنواعٌ؛ بخلٌ بالمال، وبخلٌ بالعلم، وبخلٌ بالطعام، وبخلٌ بالسلام، وبخلٌ بالكلام، وبخلٌ على الأقارب دون الأجانب، وبخلٌ بالجاه. وكلُّها نقائصٌ ورذائلٌ مذمومةٌ عقلاً وشرعاً، وقد جاءت أحاديثُ في مدح السماحةٍ وذمِّ البخل، منها: «خَحْصِلْتَانِ لَا يَجْتَمِعُانِ فِي مَؤْمِنٍ؛ الْبَخْلُ وَسُوءُ الْخُلُقِ»^(٤).

وظاهر قوله: «بالبخل» أَنَّهُ متعلَّقٌ بقوله: «ويأمرون»، كما تقول: أمرُتُ زِيداً بالصبر، فالبخلُ مأمُورٌ به.

وقيل: متعلَّقُ الأمر محدوف، والباء في «بالبخل» حالَيَّةٌ، والمعنى: ويأمرون الناس بشكرِهم مع التباهم بالبخل، فيكون نحو ما أشار إليه الشاعرُ بقوله:
أَجْمَعَتْ أَمْرِينِ ضَاعَ الْحَزْمُ بَيْنَهُما تِبْيَةَ الْمَلْوِكِ وَأَفْعَالَ الْمَمَالِكِ^(٥)

(١) تفسير البغوي ٤٢٦/١.

(٢) تفسير الراغب ص ١٢٣٦ (القسم الأول).

(٣) في (١) والمطبوع: ابتداع!

(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٢٨٢)، والترمذني (١٩٦٢) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. قال أبو عيسى: هذا حديث غريب، لا نعرف إلا من حديث صدقة بن موسى. وقال الحافظ ابن حجر في بلوغ المرام ص ٤٢٩: وفي سنه ضعف.

(٥) هو لعلي بن الجهم في هجاء عمر بن الفرج، كما في تاريخ الطبرى ١٦١/٩، والأغاني =

وقرأ الجمهور: «بِالْبُخْلِ» بضم الباء وسكون الخاء، وعيسى بن عمر والحسن بضمها^(١)، وحمزة والكسائي بفتحهما^(٢)، وابن الزبير وقتادة وجماعة بفتح الباء وسكون الخاء، وهي كلها لغات^(٣).

قال الفراء: البخل مثنتة لأسد، والبخل خفيفة لتميم، والبخل لأهل الحجاز، ويختلفون أيضاً، فتصير لغتهم ولغة تميم واحدة، وبعض بكر بن وائل يقولون: البخل^(٤)، قال جرير:

تريدين أَنْ ترضي^(٥) وَأَنْتَ بِخِيلَةٍ
وَمِنْ ذَا الَّذِي يُرْضِي الْأَخْلَاءَ بِالْبَخْلِ
وأنشدني المفضل:

وأَوْفَاهُمْ أَوْانَ بَخْلٌ^(٦)

وينشد هذا البيت بفتحتين وضمتين.

وإنَّ امرءاً لَا يُرْتَجِي الْخَيْرَ عَنْهُ
لَذُو بَخْلٍ كُلُّ عَلَى مَنْ يُصَاحِبُ^(٧)

واختلفوا في إعراب «الذين يدخلون»، فقيل: هو في موضع نصب بدل من قوله: «من كان»، وقيل: من قوله: «مختالاً فخوراً» أفراد اسم كان والخبر على لفظ

= ١٠/٢٢٢، ونسبة أيضاً لعلي بن الجهم الراغب الأصفهاني في محاضرات الأدباء ٥٣٦/١.
وهو دون نسبة في التمثيل والمحاضرة للشاعري ص ٤٤٥.

(١) المحرر الوجيز ٢/٥٢، ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦ لعيسى بن عمر فقط. وهي دون نسبة في الكشاف ١/٥٢٦.

(٢) السبعة ص ٢٣٣، والتيسير ص ٩٦.

(٣) المحرر الوجيز ٢/٥٢.

(٤) ذكر لغة بكر بن وائل ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦.

(٥) كذا في النسخ، وفي ديوان جرير ٢/٩٤٨، والزاهر لأبي بكر الأنباري ٢/٣٣١: نرضي.
وفي طبقات فحول الشعراء ٢/٤١٣، ٢/٥٨٨: أرضي.

(٦) لم أقف عليه.

(٧) لم أقف عليه بهذه الرواية، والبيت لأبي الأسود الدؤلي، وهو في ديوانه ص ١٧٩، والأمالى لأبي علي القالى ٢/٢٠٢ وروايته فيهما:

وَإِنَّ امرءاً لَا يُرْتَجِي الْخَيْرَ عَنْهُ
يَكُنْ هَيْنَا ثِقَلاً عَلَى مَنْ يُصَاحِبُ
وبهذه الرواية لا شاهد فيها.

«من»، وجمع «الذين» حملًا على المعنى.

وقيل: انتصب على الذم.

ويجوز عندي أن يكون صفة لـ«من»، ولم يذكروا هذا الوجه.

وقيل: هو في موضع رفع على إضمار مبتدأ محذوف، أي: هم الذين.

وقال أبو البقاء: يجوز^(١) أن يكون بدلاً من الضمير في «فخوراً»^(٢). وهو قلق.

فهذه سُنَّةُ أَوْجَهٍ يَكُونُ فِيهَا «الذين يَبْخَلُونَ» مُتَعَلِّقًا بِمَا قَبْلَهُ، وَيَكُونُ الْبَاخْلُونَ مُنْفَيًا عَنْهُمْ مَحْبَبُهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَتَكُونُ الْآيَةُ إِذْنُ فِي الْمُؤْمِنِينَ، وَالْمَعْنَى: أَحْسَنُوا إِيَّاهُمْ الْمُؤْمِنُونَ إِلَى مِنْ سَمَّى اللَّهُ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَحْبُّ مِنْ فِيهِ الْخِلَالُ الْمَانِعُ مِنَ الْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ، وَهِيَ الْخُيَلَاءُ، وَالْفَخْرُ، وَالْبَخْلُ، وَالْأَمْرُ بِهِ، وَكَتْمَانُ مَا أَعْطَاهُمُ اللَّهُ مِنَ الرِّزْقِ وَالْمَالِ.

وقيل: «الذين يَبْخَلُونَ» في موضع رفع على الابتداء، وَاتَّخَلَفُوا فِي الْخَبْرِ، أَهُو مَحْذُوفٌ أَمْ مَلْفُوظٌ بِهِ؟

فقيل: هو ملفوظ به، وهو قوله: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةٌ يَضَاعُهَا»، وَيَكُونُ الرَّابِطُ مَحْذُوفًا تَقْدِيرًا: مِثْقَالَ ذَرَّةٍ لَهُمْ، أَوْ: لَا يَظْلِمُهُمْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ الزَّجَاجُ^(٣).

وهو بعيدٌ متَّكَلٌ؛ لِكَثْرَةِ الْفَوَاصِلِ بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبْرِ، وَلَأَنَّ الْخَبْرَ لَا يَنْتَظِمُ مَعَ الْمُبْتَدَأِ مَعْنَاهُ اِنْتَظَامًا وَاضْحَاءً؛ لَأَنَّ سِيَاقَ الْمُبْتَدَأِ وَمَا عُطِّفَ عَلَيْهِ ظَاهِرًا مِنْ قَوْلِهِ: «وَالَّذِينَ يَنْفَقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِثَاءَ النَّاسِ وَلَا يَؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ» = لَا يَنْاسُبُ أَنْ يُخَبِّرَ عَنْهُ بِقَوْلِهِ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةٌ يَضَاعُهَا وَيَؤْتَ مِنْ لَدْنِهِ أَجْرًا عَظِيمًا»، بَلْ مَسَاقُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ» أَنْ يَكُونَ اسْتِنَافٌ كَلَامٍ إِخْبَارًا عَنْ عَدْلِهِ وَعَنْ فَضْلِهِ تَعَالَى وَتَقْدِيسٌ^(٤).

(١) بعدها في (أ) و(ز) و(ع): عندي.

(٢) انظر الإملاء ١٧٩/١.

(٣) في معاني القرآن له ٥١/٢.

(٤) قوله: وتقديس. من (ح) و(د) و(د) والمطبوع.

وقيل: هو محنوفٌ، فقدره الزمخشريُّ: الذين يخلونَ ويفعلونَ ويصنعونَ أحقَاءَ بكلٍّ ملامِةٍ^(١). وقدرَه ابن عطية: مُعَذَّبونَ أو مُجَازَوْنَ ونحوه^(٢). وقدرَه أبو البقاء: أولئكَ قرناوْهم الشيطان، وقدرَه أيضًا: مُعَصُّونَ^(٣).

ويحتملُ أن يكونَ التقدير: كافرون، وأعدنا للكافرين، فإنْ كان ما قبل الخبر مما يقتضي كفراً حقيقةً - كتفسيرهم البخلَ بائِثَ بخْلٍ بصفةِ رسولِ الله ﷺ وبإظهار نبوَّته، والأمر بالبخل لاتباعِهم، أي: بكتمان ذلك وكتمهم ما تضمَّنته التوراة من نبوَّته وشرعيته - كان قوله: «وأعدنا للكافرين»، أي: للكافرين^(٤) حقيقةً، وإنْ كان ما قبل الخبر كفرَ نعمةً، كتفسيرهم أنها في المؤمنين، كان قوله: «وأعدنا للكافرين»؛ كفرَ نعمةً.

ولكلٍّ من هذه التقادير مناسبٌ من الآية، والآيةُ على هذه التقادير وقول الزجاج في الكفار، ويبيَّن ذلك سبُّ النزول المتقَدِّم.

وتقدَّمَ تفسيرُ البخل والأمر به والكتمان على هذا الوجه في سبب النزول.

«وأعدنا للكافرين» أي: أعدنا وهيَّاناً. والعديدُ: الحاضرُ المهيَّأ، والمُهَيَّن: الذي فيه خَرْيٌ وذُلٌّ، وهو أنكى وأشدُّ على المعذَّب^(٦).

﴿وَالَّذِينَ يُنِيقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِيَانَةَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّهٌ وَلَا إِلَيْهِمْ آلَّا يَرَوْهُمْ آتَاهُمْ﴾ تقدَّم تفسيرُ مثل هذه الآية في قوله: ﴿كَلَّا لَيُنِيقُ مَالَهُ رِيَانَةَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ إِلَّهٌ وَلَا إِلَيْهِ آتَاهُمْ﴾ [آل عمران: ٢٦٤]. وهنا: «ولا باليوم الآخر»، وهناك: «وال يوم الآخر».

قال السُّدِّيُّ والزجاج وأبو سليمان الدمشقي والجمهور: هم المنافقون، نزلت فيهم^(٧).

(١) الكشاف ١/٥٢٦.

(٢) في (ب) و(د) و(ي) والمحرر الوجيز ٢/٥٢: أو نحوه.

(٣) لم أر في الإملاء ١٧٩/١ سوى التقدير الثاني.

(٤) قوله: أي: للكافرين. ليس في المطبوع (ج) و(د) و(د).

(٥) في المطبوع: فإنَّ.

(٦) المحرر الوجيز ٢/٥٢.

(٧) زاد المسير ٢/٨٣، وقول الزجاج في معاني القرآن له ٢/٥١. ونسبة للجمهور ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/٥٢. وقال: وهذا هو الصحيح.

وإنفاقهم هو إعطاؤهم الزكاة وإخراجهم المال في السفر للغزو رباء ودفعاً عن أنفسهم، لا إيماناً ولا حُجاً في الدين^(١).

وقال ابن عباس ومقاتل ومجاحد: نزلت في اليهود^(٢). وضعفه الطبرى من حيث إنّهم يؤمّنون بالله واليوم الآخر^(٣). ووجه ابن عطية هذا القول بأنّهم لمّا^(٤) لم يؤمنوا على ما ينبغي، جعل إيمانهم كلاً إيمان من حيث لا ينفعهم.

وقيل: هم مشركون مكّة؛ لأنّهم كانوا ينكرون البعث.

إنفاق اليهود هو ما أعنوا به قريشاً في غزوة أحد وغزوة الخندق، وإنفاق مشركي مكّة هو ما كان في عداوة النبي ﷺ وطلبهم الانتصار.

وفي إعراب «والذين ينفقون» وجوه:

أحدها: أنه مبتدأ محدوف الخبر، ويقدّر: مُعذّبون، أو: قرئ لهم الشيطان، ويكون العطف من عطف الجمل.

والثاني: أن يكون معطوفاً على «للكافرين»، فيكون مجروراً. قاله الطبرى^(٥).

والثالث: أن يكون معطوفاً على «الذين يخلون»، فيكون إعرابه كإعراب «الذين يخلون». والعطف في هذين الوجهين من عطف المفردات.

و«رثاء» مصدر راء، وانتصابه على أنه مفعولٌ من أجله، وفيه شروطه، فلا ينبغي أن يُعدَّ عنه.

وقيل: هو مصدر في موضع الحال، قاله ابن عطية^(٦)، ولم يذكر غيره.

وظاهر قوله: «ولا يؤمنون» أنه عطف على صلة «الذين»، فيكون صلة، ولا يضر الفصل بين أبعاض الصلة بمعنى للصلة؛ إذ انتصاب «رثاء» على وجهيه بـ«ينفقون».

(١) المحرر الوجيز ٥٢/٢.

(٢) زاد المسير ٨٣/٢.

(٣) تفسير الطبرى ٢٦/٧.

(٤) لفظة: لما. ليست في (ج) و(د١) و(د٢) والمطبع. وانظر المحرر الوجيز ٥٢/٢.

(٥) في تفسيره ٢٦/٧.

(٦) في المحرر الوجيز ٥٢/٢.

وَجَزُوا^(١) أَنْ يَكُونُ «وَلَا يُؤْمِنُونَ» فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، فَتَكُونُ الْوَاءُ وَالْحَالُ، أَيْ : غَيْرُ مُؤْمِنِينَ، وَالْعَالَمُ فِيهَا «يَنْفَقُونَ» أَيْضاً .

وَحْكَىَ الْمَهْدُوِيُّ أَنَّهُ يَجُوزُ اِنْتَصَابُ «رَئَاءً» عَلَى الْحَالِ مِنْ نَفْسِ الْمَوْصُولِ، لَا مِنَ الْضَّمِيرِ فِي «يَنْفَقُونَ»^(٢)، فَعَلَى هَذَا لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ «وَلَا يُؤْمِنُونَ» مَعْطُوفاً عَلَى الْصَّلَةِ، وَلَا حَالَأَ مِنْ ضَمِيرِ «يَنْفَقُونَ»؛ لِمَا يَلْزَمُ مِنَ الْفَصْلِ بَيْنَ أَبْعَادِ الْصَّلَةِ أَوْ بَيْنَ مَعْمُولِ الْصَّلَةِ بِأَجْنَبِيَّ^(٣)، وَهُوَ «رَئَاءً» الْمَنْصُوبُ عَلَى الْحَالِ مِنْ نَفْسِ الْمَوْصُولِ، بَلْ يَكُونُ قَوْلَهُ : «وَلَا يُؤْمِنُونَ» مُسْتَأْنِفٌ^(٤)، وَهَذَا وَجْهٌ مُتَكَلَّفٌ، وَتَعْلُقُ «رَئَاءً» بِقَوْلِهِ : «يَنْفَقُونَ» وَاضْعَفْ؛ إِمَّا عَلَى الْمَفْعُولِ لَهُ، أَوْ الْحَالِ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُعْدَلَ عَنْهُ .

وَتَكْرَارُ «لَا» وَحْرَفُ الْجَرِ فِي قَوْلِهِ : «وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ» مُفِيدٌ لَانْتِفَاءِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللهِ وَمِنَ الْإِيمَانِ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ لِأَنَّكَ إِذَا قَلْتَ : لَا أَضْرِبُ زِيداً وَعِمْراً، احْتَمَلَ أَنْ لَا تَجْمَعَ بَيْنَ ضَرِبِيهِمَا، وَلَذِكَ يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ بَعْدَ ذَلِكَ : بَلْ أَحَدُهُمَا، وَاحْتَمَلَ نَفْيُ الضَّرِبِ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى سَبِيلِ الْجَمْعِ وَعَلَى سَبِيلِ الْإِفْرَادِ، فَإِذَا قَلْتَ : لَا أَضْرِبُ زِيداً وَلَا عِمْراً، تَعَيَّنَ هَذَا الْاحْتِمَالُ الثَّانِي الَّذِي كَانَ دُونَ تَكْرَارِ .

﴿وَمَنْ يَكُنْ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا ﴾^(٥) لِمَا ذَكَرَ تَعَالَى مِنْ اتَّصَافِ الْبَخْلِ، وَالْأَمْرِ بِهِ، وَكَتْمَانِ فَضْلِ اللهِ تَعَالَى، وَالْإِنْفَاقِ رَئَاءً، وَانْتِفَاءِ إِيمَانِهِ بِاللهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ = ذَكَرٌ أَنَّهُ هَذِهِ مِنْ نَتَائِجِ مَقَارِنَةِ الشَّيْطَانِ وَمَخَالِطَتِهِ وَمَلَازِمِهِ لِلْمُتَّصِفِ بِذَلِكِ؛ لِأَنَّهَا شُرُّ مَحْضٌ؛ إِذْ جَمَعْتِ بَيْنِ سَوَاءِ الاعْتِقَادِ الصَّادِرِ عَنْهُ الْإِنْفَاقُ رَئَاءً وَسَائِرُ تَلْكَ الْأَوْصَافِ الْمَذْمُوَّةِ، وَلَذِكَ قَدَّمَ تَلْكَ الْأَوْصَافَ وَذَكَرَ مَا صَدَرَتْ عَنْهُ، وَهُوَ اِنْتِفَاءُ الْإِيمَانِ بِالْمَوْجِدِ وَبِدَارِ الْجَزَاءِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ مَقَارِنَةِ الشَّيْطَانِ .

وَالْقَرِينُ هُنَا فَعِيلٌ بِمَعْنَى مُفَاعِلٍ، كَالْجَلِيسِ وَالْخَلِيلِ، أَيْ : الْمُجَالِسُ وَالْمُخَالَطُ .

(١) فِي (ب) و(د) و(٣) و(يـ) : وَجُوزَ .

(٢) انْظُرِ الْمُحَرِّرَ الْوَجِيزَ ٥٢/٢ .

(٣) فِي الدَّرِ المَصْوُنِ ٦٧٨/٣ : أَوْ بَيْنَ الْصَّلَةِ وَمَعْمُولِهَا بِأَجْنَبِيَّ .

(٤) كَذَا فِي النَّسْخَ، وَالصَّوَابُ : مُسْتَأْنِفٌ .

والشيطانُ هنا جنسٌ لا يراد به إبليسُ وحده، وهو قوله: ﴿وَمَنْ يَعْثِنَ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقَيِّضُ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ﴾ [الزخرف: ٣٦]، و«الله» متعلقٌ بـ«قريناً» أي: قريناً له.

والفاء جواب الشرط، و«ساء» هنا هي التي بمعنى «بئس» للمبالغة في الذم، وفاعلها على مذهب البصريين ضمير عام، و«قريناً» تمييزاً لذلك الضمير، والمخصوص بالذم ممحذف، وهو «هو» العائد على الشيطان الذي هو قرين.

ولا يجوز أن يكون «ساء» هنا هي المتدية، ومفعولها ممحذف، و«قريناً» حال؛ لأنها إذ ذاك تكون فعلاً متصرفاً، فلا تدخله الفاء، أو تدخله مصحوبة بـ«قد»^(١). وقد جوزوا انتساب «قريناً» على الحال أو على القطع. وهو ضعيف.

وبُولغ في ذم هذا القرین؛ لحمله على^(٢) تلك الأوصاف الذميمة.

قال الزمخشريُّ وغيره: ويجوز أن يكون وعيداً لهم بأنَّ الشيطان يُقرنُ بهم في النار. انتهى^(٣). فتكون المقارنة إذ ذاك في الآخرة، يُقرن به في النار، فيتلاعنان ويتباغضان، كما قال: ﴿مُقْرَنُونَ فِي الْأَضَفَادِ﴾ [إبراهيم: ٤٩]، ﴿وَإِذَا أَلْقَوُا مِنْهَا مَكَانًا ضِيقًا مُّقْرَرَينَ﴾ [الفرقان: ١٣].

وقال الجمهور: هذه المقارنة هي في الدنيا، كقوله: ﴿وَقَيَضْنَا لَهُمْ قُرْنَاءَ فَرَبَّنَا لَهُم﴾ [فصلت: ٢٥]، ﴿نُقَيِّضُ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ﴾ [الزخرف: ٣٦]، ﴿قَالَ فَيُنَهِّ رَبِّنَا مَا أَطْيَتْنَاهُ﴾ [ق: ٢٧].

قال ابن عطيه: وقرن الطبرىُّ هذه الآية بقوله تعالى: ﴿يَنْسَ إِلَّا طَلَبِيْمَيْنَ بَدْلَأ﴾ [الكهف: ٥٠]؛ وذلك مردودٌ؛ لأنَّ «بدلأ» حال، وفي هذا نظر. انتهى^(٤).

(١) قال السمين في الدر المصور ٦٧٩/٣: وفيه نظر؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ جَاءَ يَأْسِيْتَهُ فَكَبَّتْ﴾ [النمل: ٩٠]، ﴿وَإِنْ كَانَ قَيْصِيْهُ فَدَّ مِنْ ذُبْرٍ فَكَذَّبَتْ﴾ [يوسف: ٢٧]، مما يُؤَوِّل به هذا ونحوه يتأنَّ به هذا.

(٢) في (٣): جل، وفي (ب): حمل.

(٣) الكشاف ٥٢٧/١.

(٤) المحرر الوجيز ٥٣/٢. وانظر كلام الطبرى في تفسيره ٧/٢٧.

والذي قاله الطبرى صحيح، و«بدلاً» تمييز لا حال، وهو مفسر للضمير المستكثن في «بسن»، على مذهب البصريين، والمخصوص بالذم ممحذف تقديره: «هم»، أي: الشيطان وذراته، وإنما ذهب إلى إعراب المنصوب بعد «نعم» و«بسن» حالاً الكوفيون، على اختلاف بينهم مقرر في علم النحو.

﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ أَمْنَوْا بِاللَّهِ وَأَيْمَوْرُ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ﴾ ظاهر هذا الكلام أنه ملتحم لحمة واحدة، والمراد بذلك ذمهم وتوبيخهم وتوجهيلهم بمكان سعادتهم، وإنما فكل الفلاح والمنفعة في اتصافهم بما ذكر^(١)، فعلى هذا الظاهر يحتمل أن يكون الكلام جملتين، وتكون «لو» على بابها من كونها حرفًا لما كان سيق لوقوع غيره، والتقدير: وماذا عليهم في الإيمان بالله واليوم الآخر والإتفاق في سبيل الله، لو آمنوا بالله واليوم الآخر وأنفقوا مما رزقهم الله، لحصلت لهم السعادة. ويحتمل أن يكون جملة واحدة، وذلك على مذهب من يثبت أن «لو» تكون مصدرية في معنى «أن»، كأنه قيل: وماذا عليهم أن آمنوا، أي: في الإيمان بالله، ولا جواب لها إذ ذاك، فيكون كقول الشاعر:

وماذا عليه أن ذكرت أوانساً كغزلان رمل في محاريب أقيال^(٢)
قالوا: ويجوز أن يكون قوله: «وماذا عليهم» مستقلًا لا تعلق له بما بعده، بل ما بعده مستأنف، أي: وماذا عليهم يوم القيمة من الويل والنkal باتصالفهم بالبعخل وتلك الأوصاف المذمومة، ثم استأنف وقال: «لو آمنوا»، وحذف جواب «لو».
وقال ابن عطية: وجواب «لو» في قوله: «ماذا»، فهو جواب مقدم. انتهى^(٣).

فإن أراد ظاهر هذا الكلام فليس موافقاً لكلام النحوين؛ لأن الاستفهام لا يقع جواب «لو»، ولأن قوله: أكرمتكم لو قام زيد، إن ثبت أنه من كلام العرب، حمل

(١) بعدها في (ج) و(د١) و(د٢) والمطبوع: تعالى.

(٢) البيت لأمرئ القيس، وهو في ديوانه ص ٣٤. قال شارحة قوله: كغزلان رمل. خصها لأنها أحسن من غيرها؛ وهي الآرام منها. والمحاريب: الغرف. والأقيال: الملوك، وهم يتخذون الغزلان ويربونها. ومعنى قوله: أن ذكرت أوانساً، أي: ما عليه في أن شبّيت بهن وطربته إليهن، كأنه يهزأ به ويعرض بملي أهله إليه.

(٣) المحرر الوجيز ٥٣/٢

على أنَّ «أكرمُك» دالٌّ على الجواب، لا جواب، كما قالوا في قولهم: أنت ظالم إنْ فعلتَ. وإنْ أرادَ تفسير المعنى، فيمكُنُ ما قاله.

و«ماذا» يحتملُ أن تكونَ كُلُّها استفهاماً، والخبر في «عليهم»، ويحتملُ أن يكونَ «ما» هو الاستفهام، و«ذا» بمعنى الذي، وهو الخبر، و«عليهم» صلة «ذا».

وإذا كان «لو آمنوا بالله واليوم الآخر» من متعلقاتِ قوله: «وماذا عليهم»، كان في ذلك تفجُّعٌ عليهم واحتياطٌ وشفقةٌ.

وقد تعلَّقت المعتزلةُ بذلك، قال أبو بكر الرازي: تدلُّ على بطلان مذهب الجهميَّةِ أهلُ الجبر؛ لأنَّهم لو لم يكونوا مستطيعين للإيمان بالله والإنفاق، لما جازَ أنْ يُقال ذلك فيهم؛ لأنَّ عذرَهم واضحٌ، وهو أنَّهم غيرُ متمكنين مما دعوا إليه ولا قادرين عليه^(١)، كما لا يُقال للأعمى: ماذا عليه لو أبصر؟ ولا يُقال للمربيض: ماذا عليه لو كان صحيحاً؟ وفي ذلك أوضح دليل على أنَّ الله قد قطع عذرَهم في فعل ما كلفُهم من الإيمان وسائر الطاعات، وأنَّهم متمكنون من فعلها. انتهى كلامه^(٢).

وهو قول المعتزلة، والمذاهب في هذا أربعةٌ كما تقرَّ؛ الجبريةُ، والقدريةُ، والمعزلةُ، وأهلُ السنة.

قال ابنُ عطيَّة: والانقسامُ عن شبهة المعتزلة أنَّ المطلوبَ إنَّما هو تكسبُهم واجتهادُهم وإقبالُهم على الإيمان، وأمَّا الاختراعُ فاللهُ المنفردُ به. انتهى^(٣).

ولمَّا وصفُهم تعالى بتلك الأوصاف المذمومة، كان فيه الترقيُّ من وصفِ قبيح إلى أقبح منه، فبدأ أولاً بالبخل، ثم بالامرِ به، ثم بكتمانِ فضل الله، ثم بالإنفاق رباءً، ثم بالكفر بالله وبال يوم الآخر، ولمَّا وبَّخَهم، وتلطفَ في استدعائهم، بدأ بالإيمان بالله واليوم الآخر؛ إذ بذلك تحصلُ السعادةُ الأبديَّةُ، ثم عطفَ عليه الإنفاقُ، أي: في سبيل الله، إذ به يحصلُ نفي تلك الأوصافِ القبيحةِ من البخل والأمرِ به وكتمانِ فضل الله والإنفاقِ رثاء الناس.

(١) لفظة: عليه. ليست في (د) والمطبوع.

(٢) أحكام القرآن لأبي بكر الرازي الجصاص ٢٠٠/٢.

(٣) المحرر الوجيز ٥٣/٢.

﴿وَكَانَ اللَّهُ يَعْلَمُ عَلِيًّا ﴾١﴿ خَبْرٌ يَتَضَمَّنُ وَعِدًا وَتَبْيَهًا عَلَى سُوءِ تَوَاطُّهُمْ ﴾١﴾،
وَأَنَّهُ تَعَالَى مُطَلِّعٌ عَلَى مَا أَخْفَوْهُ فِي أَنفُسِهِمْ.

قيل : وتضمنت هذه الآيات أنواعاً من الفصاحة والبلاغة والبديع :

التكرار ، وهو في : «نصيبٌ مما اكتسبوا» ، و«نصيبٌ مما اكتسبنَّ» ،
والجلالة^(٢) «واسألاوا الله» ، «إِنَّ اللَّهَ» ، و«حَكْمًا من أهله وحَكْمًا من أهلهَا»
و«بعضكم^(٣) على بعض» ، و«الجار ذي القربي والجار الجنب» ، و«الذين ينفقونَ
أموالهم رثاءَ النَّاسِ ولا يؤمنونَ بالله ولا باليوم الآخر» ، قوله : «لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ» و«قَرِبَنَا» ، والجلالة في : «مَمَّا
رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ» .

والتجنيسُ المغاير في : «حافظاتُ للغيب بما حفظَ اللَّهُ» ، وفي : «يَبْخَلُونَ
و«بِالْبَخْلِ» .

ونسقُ الصفات من غير حرف في : «قانتاتُ حافظاتُ» .

والنسقُ بالحروف على طريق ذكر الأوكد فالأوكد في : «وَبِالوَالِدِينِ إِحْسَانًا»
وما بعده .

والطباقُ المعنويُّ في : «نشوزهنَّ» «فَإِنْ أَطْعَنْتُمْكُمْ» .

وفي : «شقاقي بينهما» و«يُوقِّي اللَّهُ» .

والاختصاص في قوله : «من أهله» و«من أهلهَا» ، وفي قوله : «عاقدت
أيمانكم» .

والابهام في قوله : «بِهِ شَيْنَا» و«إِحْسَانَا» و«مَا مَلَكْتَ^(٤)» ، فشيوعُ «شَيْنَا»
و«إِحْسَانَا» و«مَا» واضح .

(١) في (ب) و(ج) و(د١) و(د٢) و(د٥) و(يـ) والمطبوع : بواسطتهم . والمثبت ن (أ) و(ز) و(ع)
والمحرر الوجيز ٥٣/٢ .

(٢) بعدها في المطبوع : في .

(٣) في (أ) : بعضهم .

(٤) بعدها في (أ) : أيمانكم .

والتعريض في : «مختالاً فخوراً» عرض بذلك إلى ذمّ الكبر المؤدي للبعد عن الأقارب الفقراء واحتقارهم واحتقار من ذكر معهم .

والتأكيد بإضافة الملك إلى اليمين في : «وما ملكت أيمانكم» .

والتمثيل في : «ومن يكن الشيطاناً له قريناً فساء قريناً» .

والحذف في عدّة مواضع .



﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تُكُنْ حَسَنَةً يُضَعِّفُهَا وَتُؤْتَنَ مِنْ لَدُنْهُ أَثْرَى عَظِيمًا ﴾
 ١١ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ سَهِيْلًا وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيْدًا
 ١٢ يَوْمَئِذٍ يُوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَمُوا الرَّسُولَ لَوْ شَوَّهَ إِيمَانُهُمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكُنُونَ اللَّهَ حَدِيْشًا
 ١٣ يَتَأْبَاهُ الَّذِينَ مَأْمُنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ شَكَرَى حَتَّى تَلْمَوْا مَا تَلْمَوْنَ وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَارِيًّا سَبِيلٌ حَتَّى
 تَقْتَلُوْا وَإِنْ كُنْتُمْ تَرْهَقُّ أَوْ عَلَى سَقَرٍ أَوْ جَاهَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَابِطِ أَوْ لَنْسِتُمُ النَّسَاءَ فَلَمْ
 يَحْدُوا مَاهَةَ فَتَيَّمُوا صَعِيْدًا طَيْبًا فَأَمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيْكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا عَفُورًا
 ١٤ أَلَمْ رَأَ إِلَيَّ الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبَهَا مِنَ الْكِتَابِ يَشْرُونَ الْأَصْلَالَةَ وَرِيْدُونَ أَنْ تَضَلُّوا السَّبِيلَ وَاللَّهُ
 أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيَا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيبًا
 ١٥ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّقُونَ الْكَلَمَ عَنْ مَوَاضِيعِهِ وَيَقُولُونَ سَيِّئَاتِنَا وَعَصَيْنَا وَأَنْتَعَنِيْغَرْبَةَ مُسْمَعَ وَرَأَيْنَا لَيْلًا بِالسَّيْنِيْمِ وَطَعَنَاهُ فِي الَّذِينَ وَلَوْ
 أَتَهُمْ قَاتُلًا سَيِّعْنَا وَأَطْعَنَاهُنَا وَأَنْظَرْنَا لَهُنَّا خَيْرًا لَهُنَّا وَأَقْوَمَ وَلَكِنْ لَعْنَهُمُ اللَّهُ يُكَفِّرُهُمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ
 إِلَّا قَلِيلًا﴾

المفردات المثال: مفعالٌ من الثقل، ومثقالٌ كلٌّ شيءٍ وزنه، ولا تظنَّ أنه الدينار لا غير^(١).

الذرّة: النملة الصغيرة، وقيل: أصغر ما يكون إذا مرّ عليها حُول. وقيل في وصفها: الحمراء. قيل: إذا مرّ عليها حُول صغرث وحرث^(٢)، قال:

(١) انظر زاد المسير ٢/٨٣، ولسان العرب (ثقل).

(٢) في النسخ الخطية والمطبوع - عدا (ب) و(د) فلم تنتبهما -: وجرت. وكذا تصحفت في مطبوع المحرر الوجيز ٢/٥٣ - والكلام فيه بنحوه - والمثبت من (ب)، و(د) وحياة

من القاصراتِ الظَّرفِ لَوْ دَبَّ مُحْوِلٌ^(١)

وقال حسان:

لَوْ يَدِبُّ الْحَوْلَيْ من ولدِ الْذَّرِ رَعَلِهَا لَأَنْدَبَثُهَا الْكُلُومُ^(٢)

وقيل: عن ابن عباس: الذَّرَةُ رأسُ النملة^(٣).

وقيل عنه: أدخلَ يدهُ فِي التَّرَابِ فَرَفَعَهَا، ثُمَّ نَفَخَ فِيهِ، فَقَالَ: كُلُّ وَاحِدَةٍ مِّنْ هُؤُلَاءِ ذَرَّةٍ^(٤).

وقيل: كُلُّ جُزْءِ الْهَبَاءِ^(٥) فِي الْكُوَّةِ ذَرَّةً.

وقيل: الذَّرَةُ هِيَ الْحَرَدَلَةُ^(٦).

السُّكْرُ: انسدادُ طرِيقِ التَّميِيزِ بِشَرِبِ مَا يُسَكِّرُ، مِنْ قَوْلِهِمْ: سَكِيرَتُ عَيْنَ الْبَازِي^(٧) إِذَا خَالَهَا^(٨) النَّوْمُ. وَمِنْهُ: سَكَرُ النَّهْرُ إِذَا انْسَدَّتْ مَجَارِيهِ، وَسَكَرُتُهُ أَنَا. وَالسُّكْرُ أَيْضًا بِضمِّ السِّينِ: السُّدُّ، قَالَ:

= الحيوان للدميري ١/٣٥٦. وَفِيهِ: أَنَّهَا تَصْغِرُ وَتَحْرِي كَمَا تَفْعَلُ الْأَفْعَى، تَقُولُ الْعَرَبُ: أَفْعَى حَارِيَةً [بِالْمَهْمَلَةِ]، وَهِيَ أَشَدُهَا سَمًا. وَانْظُرُ الْقَامُوسَ وَاللِّسَانَ (حِرَا).

(١) هو لامرئ القيس، ديوانه ص ٦٨. قال شارحه: من القاصراتِ الظرف: يعني المتحبيات إلى أزواجهن اللائي يقتصرن نظرهن عليهم، ولا تطمحُ أعينهن إلى غيرهم تعطفاً وحسن صحبة. والمُحْوِلُ: الذي أتى عليه الحول، وهو كناية عن الصغير. والإتب: ثوبٌ رقيقٌ له جيب وليس له كُمَان. يقول: لو مَرَّ المحوول من الذَّرِ فوق ثوبها لَأَثْرَ في جلدتها؛ لبضايقتها وتعتمتها ورقَّة بشرتها.

(٢) ديوان حسان ص ٤٣٣.

(٣) أخرجه الطبرى ٧/٢٩.

(٤) الكشاف ١/٥٢٩.

(٥) في الكشاف ١/٥٢٩: كُلُّ جُزْءٍ مِّنْ أَجْزَاءِ الْهَبَاءِ. وَانْظُرُ حِيَةَ الْحَيَّانَ للدميري ١/٣٥٦.

(٦) زاد المسير ٢/٨٤، وَتَفْسِيرُ الْقَرْطَبِيِّ ٦/٣٢٢.

(٧) كذا، ولم أقف على هذه العبارة في ما بين يدي من كتب اللغة. وفي الصحاح (شصر): تقول: شَصَرَتُ عَيْنَ الْبَازِي أَشْصَرُ شَصَرًا، إِذَا خَيْطَتْهَا.

(٨) في الدر المصور ٣/٦٨٩، واللباب لابن عادل ٦/٣٩٥: خالطها.

فما زلتنا على السكر^(١) نُداوي السكر بالسكر

والسَّكْرُ بالفتح: ما أَسْكَرَ، أي: منع من التمييز.

الغائط: ما انخفضَ من الأرض، وجمعه غيَطان، ويقال: غَيْطٌ وغَوْطٌ، وزعم ابن جنِي أنَّ غَيَطَا فَيَعْلُ^(٢)؛ إذ أصلُه عنده غَيْطٌ، مثل: هَيْنَ وسَيْدَ، إذا خَفَقْتُهُمَا^(٣). والصحيح أَنَّهَ فَعْلٌ، كما أَنَّ غَوْطَا فَعْلٌ؛ لأنَّ الْعَرَبَ قالت: غَاطَ يَغْوُطُ وَيَغْيِطُ، فَأَنْتَ بِهِ مَرَّةً فِي ذَوَاتِ الْيَاءِ، وَمَرَّةً فِي ذَوَاتِ الْوَاءِ، وَجَمَعُوا غَوْطَا عَلَى أَغْوَاطٍ، ويقال: تَغْوَطَ إِذَا أَحْدَثَ، وَغَاطَ فِي الْأَرْضِ يَغْيِطُ وَيَغْوُطُ: غَابَ فِيهَا حَتَّى لَا يَظْهَرَ إِلَّا لِمَنْ وَقَتْ عَلَيْهِ. وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَرَادَ التَّبَرُّزَ ارْتَادَ غَائِطًا مِنَ الْأَرْضِ، يَسْتَرُ فِيهِ عَنْ أَعْيُنِ النَّاسِ، ثُمَّ قِيلَ لِلْحَدَثِ نَفْسَهُ: غَائِطٌ، كَمَا قِيلَ: سَالَ الْمِيزَابُ، وَجَرَى النَّهْرُ.

* * *

الفسير ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ نزلت في المهاجرين الأوَّلين. وقيل: في
الخصوم. وقيل: في عامة المؤمنين.

ومناسبة هذه^(٤) لما قبلها واضحة؛ لأنَّه تعالى لَمَّا أَمَرَ بِعِبَادَةِ الله^(٥)، وَبِالْإِحْسَانِ
لِلْوَالِدِينَ وَمَنْ ذُكِرَ مَعَهُمْ، ثُمَّ أَعْقَبَ ذَلِكَ بِذِمْمَ الْبُخْلِ وَالْأَوْصَافِ الْمُذَكُورَةِ مَعَهُ، ثُمَّ
وَبَعْدَ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ وَلَمْ يُنْفِقْ فِي طَاعَةِ اللهِ، فَكَانَ هَذَا كُلُّهُ تَوْطِئَةً لِذِكْرِ الْجَزَاءِ عَلَى
الْحَسَنَاتِ وَالسَّيَّئَاتِ، فَأَخْبَرَ تَعَالَى بِصَفَةِ عَدْلِهِ، وَأَنَّهُ عَزَّ وَجَلَ لَا يَظْلِمُ أَدْنَى شَيْءٍ،
ثُمَّ أَخْبَرَ بِصَفَةِ الْإِحْسَانِ فَقَالَ: «وَإِنْ تُكِنْ حَسَنَةً يَضَعُفُهَا وَيَؤْتَ مِنْ لَدُنِهِ أَجْرًا
عَظِيمًا»، وَضَرَبَ مَثَلًا لِأَحْقَرِ الأَشْيَاءِ وَزَنَ ذَرَّةً، وَذَلِكَ مَبَالِغَةٌ عَظِيمَةٌ فِي الانتِفَاءِ عَنِ
الظُّلْمِ الْبَتَةِ.

(١) في (ح) و(ب) والمطبوع: الشرب. وفي (د١): الشراب، والمثبت موافق لما في يتيمة الدهر للشعاليي ٣٨٢/٢. وقائله عبد العزيز بن يوسف، أبو القاسم، يصف السكر العضدي المبني بشيراز.

(٢) في المطبوع: فعيل.

(٣) المحتسب ١/١٩٠.

(٤) بعدها في (ب) و(د٣) و(ز٢): الآية.

(٥) في المطبوع: بعبادته تعالى.

وظاهر قوله: «مثقال ذرة» أنَّ الذرَّة لها وزنٌ.

وقيل: الذرَّة لا وزن لها، وأنَّه امْتُحِنَ ذلك، فلم يكن لها وزن^(١).

وإذا كان تعالى لا يظلم مثقال ذرة، فلأنَّ لا يظلم فوق ذلك أبلغ، ولما كانت الذرَّة أصغر الموجودات ضرب بها المثل في القلة.

وقرأ ابن مسعود: «مثقال نملة»^(٢)، ولعلَّ ذلك على سبيل الشرح للذرَّة.

قال الزمخشريُّ: وفيه دليلٌ على أنَّه لو نقصَ من أجره أدنى شيء وأصغره، أو زادَ في العقاب، لكان ظلماً، وأنَّه لا يفعلُه؛ لاستحالته في الحكمة، لا لاستحالته في القدرة. انتهى^(٣).

وهي نزغة^(٤) اعتزالية، وثبتت في «صحيحة مسلم» عن أنسٍ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً؛ يُعْطِي بَهَا فِي الدُّنْيَا، وَيُجْزِي بَهَا فِي الْآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُظْعَمُ بِحَسَنَاتِهِ مَا عَمِلَ بَهَا فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا أُفْضِيَ إِلَى الْآخِرَةِ لَمْ يَكُنْ لَّهُ حَسَنَةٌ يُجْزِي بَهَا»^(٥)^(٦)^(٧).

و«يُظْلِمُ» يتعدَّى لواحد، وهو محنوف، وتقديره: لا يُظْلِمُ أحداً مثقال ذرة، وينتصب «مثقال» على أنَّه نعتٌ لمصدر محنوف، أي: ظلماً وزنَ ذرة، كما تقول: لا ظلماً قليلاً ولا كثيراً، أي: ظلماً قليلاً ولا كثيراً^(٨). وقيل:

(١) انظر تفسير الثعلبي ٢٨٤ / ٢، وحياة الحيوان للدميري ٣٥٦ / ١، وتفسير القرطبي ٣٢٢-٣٢١ / ٦.

(٢) أخرجها ابن أبي داود في المصاحف ١٦٤، وذكرها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦، والثعلبي في تفسيره ٢٨٤ / ٢، والزمخشري في الكشاف ٥٣٧ / ١. ونُسبت في مطبوع المحرر الوجيز ٥٣ / ٢ لابن عباس.

(٣) الكشاف ٥٢٧ / ١.

(٤) في (أ) و(ب) و(د) (٢) و(د) (٣) و(ع) و(يه): نزعة.

(٥) في (ب) و(د) (٣): ما عملَ اللَّهُ بَهَا فِي. وفي (يه): ما عملَ لَهُ فِي. وفي صحيح مسلم: ما عملَ بَهَا اللَّهُ.

(٦) في (ب): بحسنات ما عملَ اللَّهُ بَهَا. وفي صحيح مسلم: بحسنات ما عملَ بَهَا اللَّهُ.

(٧) صحيح مسلم ٢٨٠٨، وأخرجه أيضاً أحمد ١٢٢٣٧.

(٨) قوله: أي ظلماً قليلاً ولا كثيراً. ليس في المطبوع.

ضمّنت^(١) معنى ما يتعدى لاثنين فانتصب «مثقال» على أنه مفعول ثانٍ، والأول ممحذف. التقدير: لا ينقصُ، أو لا يغصُّ، أو لا يبخسُ أحداً مثقال ذرَّة من الخير أو الشر^(٢).

«وَإِن تُكَحْ حَسَنَةً يُضَعِّفُهَا وَيُؤْتَ مِن لَدُنْهُ أَبْرَأَ عَظِيمًا

(٣)

» **حُذِفت** النون من «تك» لكثرة الاستعمال، وكان القياس ثبات^(٤) الواو؛ لأن الواو إنما **حُذِفت** للتقاء الساكين، فكان ينبغي أنه إذا **حُذِفت** ترجع الواو؛ لأن الموجب لحذفها قد زال.

ولجواز حذفها شرط على مذهب سيبويه، وهو أن لا^(٤) تلاقي ساكناً^(٥)، فإن لاقته نحو: لم يكن ابنك قائماً، و: لم يكن الرجل ذاهباً، لم يجز حذفها^(٦). وأجازه يونس.

وشرط جواز هذا الحذف دخول جازم على مضارع معرب مرفوع بالضمة، فلو كان مبنياً على نون التوكيد، أو نون الإناث، أو مرفوعاً بالنون، لم يجز حذفها.

وقرأ الجمهور: «حسنة» بالنصب، فتكون ناقصة، واسمها مستتر فيها عائدٌ على «مثقال»، وأنث الفعل؛ لعوده على مضارع إلى مؤنث، أو على مراعاة المعنى؛ لأن «مثقال» معناه: زنة، أي: وإن تُكَ زنة ذرَّة. وقرأ الحسن والحرمييان: «حسنة» بالرفع^(٧)، على أن «تك» تامة، التقدير: وإن تقع أو توجد حسنة.

وقرأ الابناني: «يُضَعِّفُهَا» مشددة من غير ألف^(٨). قال أبو علي: المعنى فيهما واحد، وهما لغتان^(٩). ويدل على هذا قراءة من قرأ: «يُضَعِّفُ لها العذاب

(١) في (أ) و(ب) و(د): تضمنت.

(٢) المحرر الوجيز ٥٤ / ٢.

(٣) في المطبوع: إثبات.

(٤) لفظة: لا. من (أ) و(ب) و(د) و(يه).

(٥) في (أ) و(د) و(ز) و(ع) والمطبوع: ساكنان.

(٦) انظر الكتاب ٤ / ١٨٤.

(٧) قراءة الحرميين نافع وابن كثير في السبعة ص ٢٢٣، والتيسير ص ٩٦.

(٨) السبعة ص ١٨٤-١٨٥، والتيسير ص ٨١. والابناني هما ابن عامر وابن كثير.

(٩) الحجة للقراء السبعة ١٦١ / ٣.

ضعفين»^(١) و«فيضعفه»^(٢) له أضعافاً كثيرة»^(٣).

وقال أبو عبيدة في كتاب «المجاز» والطبرى: ضاعف يقتضي مراراً كثيرة، وضاعف يقتضي مرارتين^(٤). وكلام العرب يقتضي عكس هذا؛ لأنَّ المضاعفة تقضي زيادة المثل، فإذا شدَّدت اقتضت البنية التكثير فوق مرارتين إلى أقصى ما يزيدُ من العدد، وقد تقدَّم لنا الكلام في هذا.

وقرأ ابن هرمز: «نضاعفها» بالنون على الالتفات^(٥).

قال الزمخشري: يضاعف ثوابها؛ لاستحقاقها عنده الشواب في كل وقت من الأوقات المستقبلة غير المتناهية^(٦).

ووردَ تضعيفُ الحسنة بعشر أمثالها في كتاب الله^(٧)، وتضييقُ النفقة إلى سبع مئة^(٨)، ووردت أحاديث بالتضييق ألفاً، وألف ألف^(٩)، ولا تضاد في

(١) في الآية ٣٠ من سورة الأحزاب. انظر المحرر الوجيز ٥٤/٢. وهي قراءة أبي عمرو، وقرأ ابن عامر وابن كثير: «نضاعف لها» بالنون وكسر العين وتشديدها من غير ألف «العذاب» بالنصب، والباقيون بالباء. السبعة ص ٥٢١، والتيسير ص ١٧٩.

(٢) في (د) و(ع) والمطبوع: فيضعف. وفي (ح) و(د): ويضعف. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ٥٤/٢.

(٣) في الآية ٢٤٥ من سورة البقرة. وهي قراءة ابن كثير. وقرأ نافع: «فيضعفه» بنصب الفاء. انظر السبعة ص ١٨٥-١٨٤، والتيسير ص ٨١، وما سلف عند تفسيرها.

(٤) مجاز القرآن ١/١٢٧، وتفسير الطبرى ٧/٣٥. والكلام في المحرر الوجيز ٥٤/٢ عنه نقل المصطفى.

(٥) من قوله: وقرأ ابن هرمز... إلى هنا من (يه). وليس في المطبوع وبقية النسخ الخطية. وانظر القراءة في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦، والكتشاف ١/٥٢٧.

(٦) الكتشاف ١/٥٢٧.

(٧) في قوله تعالى: «مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَتْنَالَهَا» [الأنعام: ١٦٠].

(٨) في قوله تعالى: «لَهُمْ أَنَّ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرٌ حَسَنَتْ سَيْئَتْ سَيْئَةً سَيْئَةً يَأْتِيَهُ اللَّهُ يُصْبِغُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ» [البقرة: ٢٦١] وفي هذا المعنى أيضاً ما أخرجه أحمد (١٩٣٦)، والترمذى (١٦٢٥) والنسائي ٤٩/٦ من حديث خريم بن فاتك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من أنفق نفقة في سبيل الله كتب له بسبعين ضعف».

(٩) أخرج أحمد في مسنده (١٠٧٦٠) عن أبي عثمان النهدي أنه لقي أبا هريرة رضي الله عنه فقال: بلغني

ذلك، إذ المراد الكثرة لا التحديد، وإن أريد التحديد، فلا تضاداً أيضاً، لأنَّ الموعود بذلك جميع المؤمنين، ويختلف باختلاف الأعمال.

وظاهر قوله: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ» الآية أنَّها عامةٌ في كلِّ أحدٍ، وتخصيص ذلك بالماهرين^(١) غيرُ ظاهر.

«من لدنه» أي: من عنده، على سبيل التفضيل. قال الزمخشريُّ: سماه «أجرأ» لأنَّه تابع للأجر، لا يثبت إلَّا بثباته. انتهى^(٢).

وقال ابنُ مسعود وابنُ جبير وابنُ زيد: الأجرُ هنا الجنة^(٣).

وقيل: لا حدَّ له ولا عدَّ.

﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا﴾ هو نبيُّهم يشهدُ عليهم بما فعلوا، كما قال تعالى: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ [المائدة: ١١٧].

والأمةُ هنا مَنْ بُعِثَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ مَنْ مُؤْمِنٌ بِهِ وَكَافِرٌ، لَمَّا أَعْلَمَ تَعَالَى بِعَدْلِهِ وَإِيتَاءِ فَضْلِهِ، أَتَبَعَ ذَلِكَ بِأَنْ نَبَّهَ عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي يَحْضُرُ فِيهَا^(٤) لِلْجَزَاءِ وَيُشَهِّدُ عَلَيْهِمْ فِيهَا.

و«كيف» في موضع رفع إِنْ كَانَ المَحْذُوفُ مُبْتَداً، التقدير: فكيف حالُ هؤلاء السَّابِقِ ذَكْرُهُمْ، أو: كيف صنَّعُهُمْ؟ وهذا المُبْتَداُ هو العاملُ في «إِذَا».

أو في موضع نصب إِنْ كَانَ المَحْذُوفُ فَعَلَّا، أي: فكيف يصْنَعُونَ؟ أو: كيف يكونون^(٥)؟ والفعلُ أيضاً هو العاملُ في «إِذَا».

= عنك حديثُ أنك تقول: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَعْطِي عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ بِالْحَسَنَةِ أَلْفَيْ أَلْفَ حَسَنَةٍ»؟ قال أبو هريرة: لا، بل سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَعْطِي أَلْفَيِ أَلْفَ حَسَنَةٍ» ثُمَّ تلا: ﴿هُوَ يُضَعِّفُهَا وَيُؤْتِي مِنْ لَدُنْهُ أَبْرَاجًا عَظِيمًا﴾، فقال: إذا قال: ﴿أَبْرَاجًا عَظِيمًا﴾ فمن يقدر قدره. وانظر تفسير الطبرى ٣٥-٣٦.

(١) كما رأى الطبرى في تفسيره ٣٦/٧.

(٢) الكشاف ١/٥٢٧.

(٣) أخرج أقرالهم الطبرى ٧/٣٧.

(٤) في (ج) و(د) والمطبوع: يحضرُونها. وانظر المحرر الوجيز ٢/٥٥.

(٥) في (أ) و(ب): تصْنَعُونَ... تكونون.

ونقلَ ابنُ عطية عن مكِي أنَّ العاملَ في «كيف»: «جئنا». قال: وهو خطأ^(١). والاستفهامُ هنا للتوضيح والتقرير.

والإشارةُ بـ«هؤلاء» إلى أمةِ الرسول. وقال مقاتل: إلى الكفار. وقيل: إلى اليهود والنصارى^(٢). وقيل: إلى كفار قريش^(٣). وقيل: إلى المكذبين^(٤).

وشهادته بالتبليغ لأمته، قاله ابن مسعود وابن جرير والسلدي^(٥) ومقاتل، أو بآيمانهم، قاله أبو العالية^(٦)، أو بأعمالهم، قاله مجاهد وقادة.

والظاهرُ أنَّ الشهادةَ تكونُ على المشهود عليهم. وقيل: «على» بمعنى اللام^(٧)، أي: وجئنا بك لهؤلاء. وهذا فيه بعد.

وقال الزجاج^(٨): يشهدُ لهم وعليهم.

وتحذف المشهود عليهم في قوله: «إذا جئنا من كل أمة بشهيد»، لجريان ذكره في الجار والمجرور، فاختصر، والتقدير: من كل أمة بشهيد على أمته.

وظاهرُ المقابلة يقتضي أن تكون الإشارة بقوله: «هؤلاء» إلى أمةِ الرسول، لكنَّ لفظة «على» تقتضي^(٩) أن تكون الشهادةُ عليهم لا لهم، ولا تكونُ عليهم إلا المشهودُ عليهم كانوا منكرين مكذبين بما شهد عليهم به.

(١) المحرر الوجيز ٢/٥٥، وكلام مكي في الهدایة إلى بلوغ النهاية ٢/١٣٣٠.

(٢) زاد المسير ٢/٨٦.

(٣) المحرر الوجيز ٢/٥٥.

(٤) قاله الزمخشري في الكشاف ١/٥٢٧.

(٥) أخرج أقوالهم الطبری ٧/٣٨-٤٠، وذكرها الماوردي في النکت والعيون ١/٤٨٨.

(٦) ذكره عن أبي العالية ابن الجوزي في زاد المسير ١/١٥٥ عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَكُونُ إِلَّا رَسُولٌ عَيْنَكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

(٧) انظر زاد المسير ٢/٨٦. وقولاً مجاهد وقادة فيه.

(٨) في المطبع: الزجاجي. وكلام الزجاج في معاني القرآن له ٢/٥٤.

(٩) من قوله: أن تكون الإشارة... إلى هنا ليس في (ب) و(د) و(د٢)، والمطبوع.

وُرُويَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ إِذَا قَرَا هَذِهِ الْآيَةَ فَاضْتَعَفَ عَيْنَاهُ^(١)، وَكَذَلِكَ حِينَ قَرَا عَلَيْهِ ابْنُ مُسْعُودٍ ذَرْفَتْ عَيْنَاهُ^(٢). وَبِكَاؤُهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - هُوَ إِشْفَاقٌ عَلَى أُمَّتِهِ، وَرَحْمَةٌ لَهُمْ مِنْ هُوَ لِذَلِكَ الْيَوْمِ.

وَظَاهِرُ قَوْلِهِ: «وَجَئْنَا بِكَ» أَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ: «جَئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ». وَقَيْلُ: حَالٌ عَلَى تَقْدِيرٍ «قَدْ»، أَيْ: وَقَدْ جَئْنَا.

﴿يَوْمَئِذٍ يَوْمَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَمُوا الرَّسُولَ لَوْ شَوَّهُ بِهِمُ الْأَرْضُ﴾ التَّنْوِينُ فِي «يَوْمَئِذٍ» هُوَ تَنْوِينُ الْعَوْضِ، حُذِفَتِ الْجَمْلَةُ السَّابِقَةُ، وَعُوْضُهُ مِنْهَا هَذَا التَّنْوِينُ، وَالتَّقْدِيرُ: يَوْمَ إِذْ جَئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجَئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا يَوْمَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَمُوا الرَّسُولُ، أَيْ: كَفَرُوا بِاللَّهِ وَعَصَمُوا رَسُولَهُمْ^(٣)، وَالرَّسُولُ هُنَا اسْمُ جِنْسِهِ.

وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ التَّنْوِينُ عَوْضًا مِنَ الْجَمْلَةِ الْأُخْرَيِّ^(٤)، وَيَكُونُ «الرَّسُولُ» مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَبْرِزَ ظَاهِرًا، وَلَمْ يَأْتِ: وَعَصَمُوكُمْ؛ لِمَا فِي ذِكْرِ الرَّسُولِ مِنَ الشَّرْفِ وَالْتَّنْوِينِ بِالرَّسَالَةِ الَّتِي هِيَ أَشْرَفُ مَا تَحْمَلُهَا إِلَّا إِنْسَانٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى؛ إِذْ هِيَ سَبُّ السَّعَادَةِ الدُّنْيَوِيَّةِ وَالْأُخْرَوِيَّةِ.

وَالعَالِمُ فِي «يَوْمٍ»: «يَوْمُ كُفَّارٍ»، وَمَعْنَى «يَوْمٌ» يَتَمَنَّى.
وَظَاهِرُ «وَعَصَمُوا» أَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى «كَفَرُوا».

وَقَيْلُ: هُوَ عَلَى إِضْمَارِ مَوْصُولٍ آخَرَ، أَيْ: وَالَّذِينَ عَصَمُوا، فَهُمَا فَرْقَتَانِ.
وَقَيْلُ: الْوَاوُ وَالْحَالُ، أَيْ: كَفَرُوا وَقَدْ عَصَمُوا الرَّسُولُ.

وَقَالَ الْحَوْفِيُّ: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ «يَوْمٌ» مَبْنِيًّا مَعَ «إِذْ»؛ لِأَنَّ الظَّرفَ إِذَا أُضْبِفَ إِلَى غَيْرِ مُتَمَكِّنٍ جَازَ بِنَاؤِهِ مَعَهُ، وَ«إِذْ» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ اسْمٌ وَلَيْسَ^(٥) بِظَرْفٍ؛ لِأَنَّ

(١) أَخْرَجَ الطَّبَرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ ٣٩/٧ عَنْ أَبْنَى جَرِيجَ فِي قَوْلِهِ: «وَجَئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا» قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا أَتَى عَلَيْهَا فَاضْتَعَفَ عَيْنَاهُ.

(٢) أَخْرَجَ الْبَخَارِيُّ (٤٥٨٢)، وَمُسْلِمٌ (٨٠٠)، وَأَحْمَدَ (٣٦٠٦).

(٣) فِي (ح) وَ(د١): وَالْمَطْبُوعُ: رَسُولُهُ، وَفِي (د٢): رَسُولُهُ.

(٤) أَيْ: قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَجَئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا». انْظُرْ الدَّرْ المَصْوُنَ ٦٨٥/٣.

(٥) فِي الْمَطْبُوعِ: اسْمٌ لَيْسَ...!؟

الظروف إذا أضيف إليها، خرجمت إلى معنى الاسمية من أجل تخصيص المضاف إليها، كما تخصص الأسماء، ومع استحقاقها الجر، والجر ليس من علامات الظروف. انتهى. وهو كلام جيد.

وقرأ الجمهور: «وعصوا الرسول» بضم الواو، وقرأ يحيى بن يعمر وأبو السمّال: «عصوا الرسول» بكسر الواو^(١)، على أصل التقاء الساكين.

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم: «تسوئي» بضم التاء وتخفيف السين، مبنياً للمفعول، وهو مضارع: سُوَيْ.

وقرأ نافع وابن عامر بفتح التاء وتشديد السين، وأصله: تسوي، فأذغمت التاء في السين، وهو مضارع: تَسَوَّى.

وقرأ حمزة والكسائي: «تسوئي» بفتح التاء وتخفيف السين^(٢)، وذلك على حذف التاء، إذ أصله: تَسَوَّى، وهو مضارع: تَسَوَّى.

فعلى قراءة من قرأ: «تسوئي» و«تسوئي»، فتكون «الأرض» فاعلة.

قال أبو عبيدة وجماعه: معناه: لو تنشق الأرض ويكونون فيها، وتسوئي هي في نفسها عليهم^(٣). والباء بمعنى «على».

وقالت فرقه: معناه: لو تسوى^(٤) هي معهم في أن يكونوا تراباً، كالبهائم، ف جاء اللفظ على أن الأرض هي المسؤولة^(٥) معهم، والمعنى إنما هو أنهم يستترون مع الأرض، ففي اللفظ قلب يخرج على قولهم: أدخلت القلنسوة في رأسي.

وعلى قراءة من قرأ: «تسوئي» مبنياً للمفعول، فالمعنى: إن الله يفعل ذلك على حسب المعنيين السابقين. وقيل: المعنى: لو يُدفنون فسوئي بهم الأرض كما تسوئي بالموتى^(٦). ومعنى هذا القول هو معنى القول الأول.

(١) المحرر الوجيز ٥٦/٢.

(٢) السبعة ص ٢٣٤، والتيسير ص ٩٦.

(٣) مجاز القرآن ١/١٢٨، وانظر المحرر الوجيز ٥٥/٢.

(٤) في (١) و(٢) (ع) والمحرر الوجيز ٥٥/٢: تستوي.

(٥) في (ع) ومطبوع المحرر الوجيز ٥٥/٢: المستوية.

(٦) الكشاف ١/٥٢٨.

وقيل: المعنى: لو تعدل بهم الأرض، أي: يؤخذ منها ما عليها فدية^(١).

والعامل في «يومئذ»: «يُوذ»، ومفعول «يُوذ» محدود تقديره: تسوية الأرض بهم، ودلل عليه قوله: «لو تسوى بهم الأرض».

و «لو» حرف لما كان سيقع لوقعه غيره، وجوابه محدود تقديره: لسرروا بذلك، وحذف الدلالة «يُوذ» عليه، ومن أجاز في «لو» أن تكون مصدرية مثل «أن»، جواز ذلك هنا، وكانت إذ ذاك لا جواب لها، بل تكون في موضع مفعول «يُوذ».

﴿وَلَا يَكْتُنُوا اللَّهَ حَدِيثًا ﴾ روي عن ابن عباس أن معنى هذه: ودوا إذ فضحتهم جوارحهم أنهم لم يكتموا الله شركهم^(٢)، وروي عنه أيضاً أنهم لما شهدت عليهم جوارحهم لم يكتموا الله^(٣) شيئاً.

وقال الحسن: القيامة مواقف، ففي موطن يعرفون سوء^(٤) أعمالهم ويسألون أن يردا إلى الدنيا، وفي موطن يكتمون ويقولون: **﴿وَاللَّهُ رَبُّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾** [الأنعام: ٢٣].

وقال الفراء والزجاج: هو كلام مستأنف، لا يتعلّق بقوله: «لو تسوى بهم الأرض» والمعنى: لا يقدرون على كمان الحديث؛ لأنّه ظاهر عند الله^(٥).

وقيل: ودوا لو سويت بهم الأرض، وأنهم لم يكتموا الله حديثاً.

وقيل: لم يعتقدوا أنهم كانوا مشركين^(٦)، وإنما اعتقدوا أن عبادة الأصنام طاعة. ذكر هذين القولين ابن الأنباري^(٧).

قال القاضي: أخبروا بما توهموا، وكانوا يظنون أنهم ليسوا بشركين، وذلك لا يخرجهم قد كذبوا، وإذا كانت الجملة مندرجة تحت «يُوذ»، فقال

(١) انظر تفسير العلبي ٢٨٧/٢.

(٢) في (ب) و(د): شيئاً. بدل: شركهم.

(٣) من قوله: شركهم. إلى هنا. ليس في (أ) و(ز) و(ع).

(٤) في (ب) و(د): يعرفون بسوء، وفي (يه): يعترفون بسوء. وانظر زاد المسير ٢/٨٧.

(٥) انظر معاني القرآن للفراء ١/٢٧٠، ومعاني القرآن للزجاج ٢/٥٤. ونقله المصنف بواسطة ابن الجوزي في زاد المسير ٢/٨٨.

(٦) في (ب): أنهم كانوا مشركون. وفي المطبوع: أنهم مشركون.

(٧) نقلهما عنه ابن الجوزي في زاد المسير ٢/٨٨.

الجمهور: هو قولهم: «وَاللَّهُ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ» [الأنعام: ٢٣]، «مَا كُنَّا نَعْمَلُ إِنْ سُوءً» [النحل: ٢٨] وهذا يتعلّق بالآخرة. وقال عطاء: أَمْرَ الرَّسُولِ وَتَغْتَهُ وَبَعْثَهُ، وهذا يتعلّق^(١) بالدنيا. انتهى ما لُحْصَ من كتاب «التحرير والتحبير».

وقال ابن عطية ما ملحوظه: استأنف الكلام، وأخبر أنَّهم لا يكتمون حديثاً؛ لنطق جوارحهم بذلك كُلَّه حين^(٢) يقول بعضهم: «وَاللَّهُ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ»، فيقول الله تعالى: كذبتم. ثُمَّ تنطقُ جوارحهم فلا تكتُمُ حديثاً. وهذا قول ابن عباس.

وقالت طائفةٌ مثله، إِلَّا أَنَّهَا قالت: استأنف ليخبرَ أَنَّ الْكَتْمَ لَا ينفعُ وإنْ كتموا؛ لِعِلْمِ اللهِ جَمِيعِ أَسْرَارِهِمْ، فالمعنى: ليس ذلك المقامُ الهائلُ مقاماً ينفعُ فيه الكتمُ. والفرقُ بين هذا والأول يقتضي أَنَّ الْكَتْمَ لَا يقعُ بوجوهِهِ، والآخرُ يقتضي أَنَّ الْكَتْمَ لَا ينفعُ، وقع أو لم يقع، كما تقول: هذا مجلسٌ لا يقالُ فيه باطل، وأنت تريدهُ أَنَّه لَا ينفعُ فيه ولا يُسمَعُ إِلَيْهِ.

وقالت طائفةٌ: الكلامُ كُلُّهُ مَتَّصلٌ، والممعنِي: ويُوَدُّونَ أَنَّهُمْ لَا يكتُمُونَ اللهَ حديثاً، ووَدُّهُمْ ذلك إِنَّما هُوَ نَدَمٌ عَلَى كذبِهِمْ حين قالوا: «وَاللَّهُ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ» [الأنعام: ٢٣].

وقالت طائفةٌ: هي مواطن وفرق. انتهى^(٣).

وقال الزمخشريُّ: لا يقدرونَ على كتمانه؛ لأنَّ جوارحهم تشهُدُ عليهم. وقيل: اللواو للحال، أي^(٤): يُوَدُّونَ أَنْ يُدْفَنُوا^(٥) تحت الأرض وَأَنَّهُمْ لَا يكتُمُونَ اللهَ حديثاً، ولا يكذبون في قولهم: «وَاللَّهُ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ» [الأنعام: ٢٣]؛ لأنَّهم إذا قالوا ذلك وجحدُوا شركَهُمْ، ختمَ اللهُ على أفواهِهِمْ عند ذلك، وتكلَّمُتْ أيديهِم

(١) في (د١) و(د٢) والمطبوع: متعلق، وقول عطاء ذكره الشعلبي في تفسيره ٢/٢٨٧ بنحوه.

(٢) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: حتى. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ٢/٥٥.

(٣) المحرر الوجيز ٢/٥٥-٥٦.

(٤) لفظة: أي. ليست في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع.

(٥) في (ب) و(د٣): يذهبوا.

وأرجلهم بتكذيبهم والشهادة عليهم بالشرك، فلشدة الأمر عليهم يتمّون أن تُسَوَّى بهم الأرض. انتهى^(١).

والذي يتلخص في هذه الجملة أن الواو في قوله: «ولا يكتمون» إما أن تكون للحال أو للعطف، فإن كانت للحال، كان المعنى أنهم يوم القيمة يودون أن كانوا ماتوا وسويت بهم الأرض غير كاتمين الله حديثاً. وهي حال من «بهم»، والعامل فيها «تسوئي»، وهذه الحال على جعل «لو» مصدرية بمعنى «أن».

ويصح أيضاً الحال على جعل «لو» حرفاً لما كان^(٢) سيقع لوقع غيره، أي: لو تسوئي بهم الأرض غير كاتمين الله حديثاً؛ لكان بغتتهم وطلبتهم.

ويجوز أن يكون حالاً من «الذين كفروا»، والعامل «يود»، على تقدير أن تكون «لو» مصدرية، أي: يوم القيمة يود الذين كفروا أن كانوا سوياً بهم الأرض غير كاتمين، وتكون هذه الحال قيداً في الوداد، أي: تقع الوداد منهم لما ذكر في حال انتفاء الكتمان، وهي حالة إقراراً لهم بما كانوا عليه في الدنيا من الكفر والتکذیب، ويكون إقراراً لهم في موطن دون موطن؛ إذ قد ورد أنهم يكتمون.

ويَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ حَالاً عَلَى هَذَا الْوَجْهِ وَ«الو» حَرْفٌ لِمَا كَانَ سِيقَعُ لِوَقْعِ غَيْرِهِ؛ لِلْفَصْلِ بَيْنِ الْحَالِ وَعَامِلِهَا بِالْجَمْلَةِ.

وإن كانت الواو في «ولا يكتمون» للعطف، فيحتمل أن يكون من عطف المفردات ومن عطف الجمل، فإن كانت من عطف المفردات، كان ذلك معطوفاً على مفعول «يود»، أي: يودون تسوية الأرض بهم وانتفاء الكتمان، ويحتمل أن يكون انتفاء الكتمان في الدنيا، ويحتمل أن يكون في الآخرة، وهو قولهم: ﴿وَلَوْ رَبَّنَا مَا كَنَّا مُشْرِكِين﴾ [الأعراف: ٢٣].

ويَبْعُدُ جَدَّاً أَنْ يَكُونَ عَطْفاً عَلَى مَفْعُولِ «يود» المَحْذُوفِ، و«الو» حَرْفٌ لِمَا كَانَ سِيقَعُ لِوَقْعِ غَيْرِهِ.

(١) الكثاف ٥٢٨/١.

(٢) لفظة: كان. ليست في المطبوع.

وإن كانت من عطف الجمل، فيحتمل أن يكون معطوفاً على «يودّة»، أي: يودون كذا ولا يكتمون الله حديثاً، فأخبرَ تعالى عنهم بخبرين الودادة وانتفاء الكتمان، ويكون انتفاء الكتمان في بعض مواقف القيامة.

ويحتملُ أن يكون مفعول «يودّة» محنوفاً - كما قررناه - و«اللو» حرفٌ لمَا كانَ سيقُّ لوقوع غيره، وجوابُها محنوفٌ - كما تقدّم - والجملة من قوله: «ولا يكتمون» معطوفةٌ على «اللو» ومقتضيها^(١)، ويكون تعالى قد أخبرَ بثلاثِ جملٍ؛ جملة الودادة، والجملة التعليقية من «اللو» وجوابها، وجملة انتفاء الكتمان.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرِبُوا الصَّلَاةَ وَأَشْتَرْ شَكَرَى حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا نَقُولُونَ﴾ رُويَ أنَّ جماعةً من الصحابة شربوا الخمر قبل التحرير، وحانَت صلاةٌ، فتقدّم أحدُهم فقرأ: «قل يا أيُّها الكافرون»، فخلطَ فيها، فنزلت^(٢).

وقيل: نزلت بسبب قول عمر ثانياً^(٣): اللهمَّ بَيْنَ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيْانًا شَافِيًّا^(٤). وكانوا يتحامونها أوقات الصلوات، فإذا صَلَوْا العشاءَ شربُوها، فلا يصيرون إلَّا وقد ذهبَ عنهم السُّكُر^(٥)، إلى أن سأَلَ عُمَرَ ثالثاً، فنزلَ تحريمُها مطلقاً.

وهذه الآية محكمة عند الجمهور، وذهب ابن عباس إلى أنها منسوخةٌ بآية «المائدة»^(٦)، وأعجبٌ من هذا قول عكرمة أنَّ قوله: «لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى» منسوخٌ بقوله: «إِذَا قُسْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا» الآية^(٧) [المائدة: ٦]، أي:

(١) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: ومقتضيها. وفي (ب) و(د٣): ونقضها.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٦٧١)، والترمذني (٣٠٢٦) من حديث عليٍّ بن أبي طالب رض، وانظر تفسير الطبرى ٤٤-٤٥/٧، والمحرر الوجيز ٥٦/٢.

(٣) ولما قالها عمر أول مرة، نزل قوله تعالى: **﴿هَيَسْلُوكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾** [البقرة: ٢١٩].

(٤) أخرجه أحمد (٣٧٨)، وأبو داود (٣٦٧٠)، والترمذني (٣٠٤٩)، والنمسائي ٢٨٦/٨.

(٥) الكشاف ٥٢٨/١.

(٦) أخرجه أبو داود في سننه (٣٦٧٢). والآية الناسخة هي قوله تعالى: **﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَصَابُ وَالْأَرْزُمُ يَجْسِدُ مِنْ عَيْلِ الْكَنْتَنِ فَاجْتَبُوْهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾** [المائدة: ٩٠].

(٧) أخرجه النحاس في الناسخ والمنسوخ ٢٠٧/٢ من طريق عكرمة عن ابن عباس رض، وقول عكرمة - كما في معاني القرآن للنحاس ٩٣/٢، وتفصير القرطبي ٣٣٢/٦ - أن الآية نسخت بآية الخمر.

أبيح لهم أن يؤخّروا الصلاة حتى يزول السكر، ثم تُسخّن ذلك، فأمروا بالصلاحة على كل حال، ثم تُسخّن شرب الخمر بقوله: ﴿فَاجْتَنِبُوهُ﴾ [المائدة: ٩٠]، وبقوله: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١].

وليس في هذا كله نسخ^(١)، ولم يُنزل الله هذه الآية في إباحة الخمر، فلا تكون منسوخة، ولا أباح بعد إزالتها مجامعة الصلاة مع السكر، ووجه قوله قول ابن عباس أن مفهوم الخطاب يدل على جواز السكر، وإنما حرم قربان الصلاة في تلك الحال، فنسخ ما فهم من جواز الشرب والسكر بتحريم الخمر.

ومناسبة هذه الآية لما قبلها هي أنه لئلا أمر تعالى بعبادة الله والإخلاص فيها، وأمر ببر الوالدين ومكارم الأخلاق، وذم البخل، واستطرد منه إلى شيء من أحوال القيامة، وكان قد وقع من بعض المسلمين تخلط في الصلاة التي هي رأس العبادة بسبب شرب الخمر، ناسب أن تخلص الصلاة من شوائب الكدر التي تُوقعها على غير وجهها، فأمر تعالى بإتيانها على وجهها دون ما يُفسدُها؛ ليجمع لهم بين إخلاص عبادة الحق، ومكارم الأخلاق التي بينهم وبين الخلق.

والخطاب بقوله: «يا أيها الذين آمنوا» للصحيحين؛ لأن السكران إذا عدم التمييز لسكره ليس بمحاطب، لكنه مخاطب إذا صحا بامتثال ما يجب عليه، ويتکفیره ما أضاع في وقت سكره من الأحكام التي تقرّر تكليفة إيتها قبل السكر، وليس في هذا تكليف ما لا يطاق، على ما ذهب إليه بعض الناس^(٢).

وبالغ تعالى في النهي عن أن يُصلّى المؤمن وهو سكران بقوله: «لا تقربوا الصلاة»؛ لأن النهي عن قربان الصلاة أبلغ من قوله: لا تصلوا وأنتم سكارى، ومنه: ﴿وَلَا تَقْرِبُوا لِزِفَنَّ﴾ [الإسراء: ٣٢]، ﴿وَلَا تَقْرِبُوا أَنْوَارَ﴾ [الأنعام: ١٥١]، ﴿وَلَا تَقْرِبُوا مَالَ الْيَتَامَةَ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، والمعنى: لا تنشوا الصلاة.

وقيل: هو على حذف مضاف، أي: لا تقربوا مواضع الصلاة؛ لقوله:

(١) من قوله: ويقوله: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ ... إلى هنا ليس في (ج) و(د) والمطبوع.

(٢) المحرر الوجيز ٥٦/٢

«ولا جنباً إلا عابري سبيل»، على أحد التأowيلين في «عابري سبيل»، وسيأتي إن شاء الله. ومواضع الصلاة هي المساجد؛ قوله ^(١) ﷺ: «جنبوا مساجدكم صيامكم ومجانينكم» ^(٢).

والجمهور على أن المراد: وأنتم سكارى من الخمر.

وقال الضحاك: المراد السكر من النوم ^(٣)؛ لقوله ^(٤) ﷺ: «إذا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلَيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنِ النَّوْمِ، فَإِنْهُ لَا يَدْرِي لَعْلَهُ يَسْتَغْفِرُ فِي سَبَبِ نَفْسِهِ» ^(٤). قال الشاعر:

..... ورانوا بُسْكُرِ سِنَاتِهِمْ كُلَّ الرِّئَوْنَ ^(٥)

(١) في (ب) و(د٣) و(ز٢) و(ع) و(ي) والمطبوع: لقوله.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٧٥٠) من طريق الحارث بن نبهان، عن عتبة بن يقطان، عن أبي سعيد، عن مكحول عن وائلة مرفوعاً. قال البوصيري في مصبح الزجاجة ١٦٢/١: أبو سعيد هو محمد بن سعيد المصلوب.. قال البخاري: تركوه. وقال النسائي: كذاب. والحارث بن نبهان ضعيف.

وأخرجه الطبراني في الكبير (٧٦٠١)، وابن عدي في الكامل ١٨٦١/٥، والعقيلي في الصعفاء ٣٤٧/٣، والبيهقي في الكبير ١٠٣/١٠ من حديث أبي الدرداء ووائلة وأبي أمامة ^{رض}. وأعله ابن عدي والعقيلي والبيهقي بالعلاء بن كثير، وهو ضعيف منكر الحديث. وأخرجه عبد الرزاق (١٧٢٦) والطبراني في الكبير ٣٦٩/٢٠ من حديث مكحول عن معاذ ^{رض}، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٦: مكحول لم يسمع من معاذ. وقال البيهقي في السنن الكبير ١٠٣/١٠: وليس ب صحيح. وقال ابن حجر في الكافي الشاف ص ٤٤: وهو منقطع.

وأخرجه ابن عدي في الكامل ٤/١٤٥٣-١٤٥٤ من حديث أبي هريرة ^{رض}. قال ابن حجر في الكافي الشاف ص ٤٤: وفيه عبد الله بن محرر، وهو ضعيف.

(٣) أخرجه الطبراني ٧/٤٨.

(٤) أخرجه أحمد (٢٤٢٨٧)، والبخاري (٢١٢)، ومسلم (٧٨٦) من حديث عائشة ^{رض}.

(٥) من قوله: قال الشاعر... إلى هنا من (ب) و(د٣) و(ي). وهو في الكشاف ١/٥٢٨، أقف عليه بهذه الرواية عند غيره، والبيت في ديوان الطرمّاح ص ٥٤٣، والعين ٢٧٧/٨، واللسان (رين) برواية:

مخافة أن يَرِيْسَ النَّوْمُ فِيهِمْ بُسْكُرِ سِنَاتِهِمْ كُلَّ الرِّئَوْنَ
والسنات: جمع سنة، وهي النعاس. انظر اللسان (وسن). والريون: جمع رين، هو الطبع على القلب، وران النعاس والخمر في الرأس: رsex فيه ريناً وريوناً. العين ٢٧٧/٨.

وقال عَبِيْدَةُ السَّلْمَانِيُّ : المراد بقوله : «وَأَنْتُمْ سُكَارَى» إذا كنتم حاقنين ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام : «لَا يَصْلِينَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ حَاقِنٌ»^(١). وفي رواية : «وَهُوَ ضَامٌ فَخَذِيهِ»^(٢).

وَاسْتُضِعِفَ قَوْلُ الضَّحَّاكَ^(٣) وَعَبِيْدَةَ وَاسْتُبَعِدَا.

وقال القرطبي : قولهما صحيح المعنى ؛ لأن المطلوب من المصلحي الإقبال على عبادة الله تعالى بتقبيله و قاله ، بصرف الأسباب التي تشوّش عليه ، وتُقلل خشوعه ، من نوم و حُقْنَةٍ و جُوعٍ ، وغيره مما يشغل البال^(٤).

وَظَاهِرُ الْآيَةِ يَدْلِيُّ عَلَى النَّهْيِ عَنْ قُرْبَانِ الصَّلَاةِ فِي حَالَةِ السُّكْرِ . وَقِيلَ : الْمَرَادُ النَّهْيُ عَنِ السُّكْرِ ؛ لَأَنَّ الصَّلَاةَ قَدْ فُرِضَتْ عَلَيْهِمْ ، وَأَوْقَاتُ السُّكْرِ لَيْسَ مَحْفُوظَةً عِنْهُمْ ، وَلَا مُقْدَرَّةً^(٥) ؛ لَأَنَّ السُّكْرَ قَدْ يَقْعُدُ تَارَةً بِالْقَلِيلِ وَتَارَةً بِالْكَثِيرِ ، وَإِذَا لَمْ يَتَحرَّرْ وَقْتُ ذَلِكَ عِنْهُمْ تَرَكُوا الشَّرَبَ ؛ احْتِيَاطًا لِأَدَاءِ مَا فُرِضَ عَلَيْهِمْ مِنَ الصلوات . وَأَيْضًا فَالسُّكْرُ يَخْتَلِفُ بِالْخِلَافِ أَمْزَجَةُ الشَّارِبِينَ ، فَمِنْهُمْ مِنْ سُكْرَهُ الْكَثِيرِ وَمِنْهُمْ مِنْ سُكْرَهُ^(٦) الْقَلِيلِ .

وَقَرَأَ الْجَمَهُورُ : «سُكَارَى» بضم السين ، وَخَتَلُفُوا أَهُوَ جَمْعُ تَكْسِيرِ ، أَمْ اسْمُ

(١) أخرجه أحمد (٢٢١٥٢) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه بلفظ : «لَا يَأْتِي أَحَدُكُمُ الصَّلَاةَ وَهُوَ حَاقِنٌ...» وفي إسناده السَّفَرُ بْنُ نُسَيْرٍ ، قال الحافظ في التقريب : ضعيف . ويشهد له ما أخرجه مسلم في صحيحه (٥٦٠) من حديث عائشة رضي الله عنها بلفظ : «لَا صَلَاةَ بِحُضْرَةِ الطَّعَامِ ، وَلَا وَهُوَ يَدْافِعُهُ الْأَخْبَثَانِ» . ويشهد له أيضاً ما أخرجه أبو داود (٩١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ : «لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ يَؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَصْلِي وَهُوَ حَقِينٌ حَتَّى يَتَخَفَّفَ» . ويشهد له أيضاً ما أخرجه أحمد في مسنده (٩٦٩٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ : «لَا يَقُولُنَّ أَحَدُكُمُ إِلَى الصَّلَاةِ وَبِهِ أَذْى» يعني البول والغائط .

(٢) تفسير القرطبي ٦/٣٣١ ، والرواية الأخيرة أخرى أخرج نحوها مالك في الموطأ ١/١٦٠ عن عمر رضي الله عنه موقوفاً قال : لَا يُصْلِينَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ ضَامٌ بَيْنَ وَرَكِيهِ .

(٣) ضعفه ابن عطية في المحرر ٢/٥٦.

(٤) تفسير القرطبي ٦/٣٣١.

(٥) في (ج) و(د١) و(د٢) والمطبوع : بمقدمة .

(٦) في (ب) و(د٣) و(يـه) : يسکره . في الموضعين .

جمع؟ ومذهب سيبويه أنه جمع تكسير، قال سيبويه في حد تكسير الصفات: وقد يكسرون بعض هذا على «فعالى»، وذلك قول^(١) بعضهم: سكارى وعجالى^(٢).

فهذا نص منه على أن «فعالى» جمع. ووهم الأستاذ أبو الحسن بن البادش فنسب إلى سيبويه أنه اسم جمع، وأن سيبويه يبن ذلك في الأبنية. قال ابن البادش: وهو القياس؛ لأن جاء على بناء لم يجيء عليه جمع البة.

وليس في الأبنية إلا نص سيبويه على أنه تكسير، وذلك أنه قال: ويكون فعالى في الاسم نحو: حبارى وسمانى ولبادى^(٣)، ولا يكون وصفاً، إلا أن يكسر عليه الواحد للجمع، نحو: عجالى وسكارى وكسالى^(٤).

وحكى السيرافي في القولين، ورجح أنه تكسير، وأنه الذي يدل عليه كلام سيبويه.

وقرأت فرقه: «سكارى» بفتح السين^(٥)، نحو: ندمان وندامى، وهو جمع تكسير.

وقرأ النخعي: «سکرى»^(٦)، فاحتتمل أن يكون صفة لواحدة مؤنثة، كـ: امرأة سكري، وجرى على جماعة؛ إذ معناه: وأنتم جماعة سكري. وقال ابن جننى: هو جمع سكران، على وزن «فعلى»، كقوله:

..... رَبِيْ نِياما

(١) في (ز٢): نحو قولهم. وعليها علامة نسخة، وفي الهاشم: قول بعضهم. وعليها علامة الصحة.

(٢) الكتاب ٦٤٥/٣.

(٣) في (ح) و(د١) و(د٢): كبادى، وفي المطبوع: كبارى، وفي (ب): البادى. وسيأتي عند تفسير الآية (١٦٠) من سورة الأعراف نحو هذا الكلام. وحبارى وسمانى ولبادى، ثلاثتها أسماء لطيور.

(٤) انظر كتاب سيبويه ٤/٢٥٤.

(٥) الكشاف ١/٥٢٨، والمحرر الوجيز ٢/٥٦، وقال ابن خالوية من مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦: كسالى لغة تميم، ورويت عن عيسى.

(٦) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦، والمحتب ١/١٨٨، والمحرر الوجيز ٢/٥٦.

(٧) هو لبشر بن أبي خازم، كما في ديوانه ص ١٩٩، والبيان والتبيين ٣/٢٠، والمعانى الكبير

وكقولهم: هَلْكَى وَمَيْدَى^(١). جمع هالك ومائد^(٢).

وقرأ الأعمش: «سُكْرِي» بضم السين^(٣)، على وزن حُبْلَى، وتخريره على أنه صفة لجماعة، أي: وأنت جماعة سُكْرِي، وحَكَى جنَاحُ بْنُ حُبَيْشَ: «كُسْلَى» و«كَسْلَى» بالضم والفتح. قاله الزمخشري^(٤).

ومعنى «حتى تعلموا ما تقولون»: حتى تصحوا فتعلموا. جعل غاية المسئب^(٥)، والمراد السبب؛ لأنَّه ما دام سكران لا يعلم ما يقول، وظاهر الآية يدلُّ على أنَّ السكران لا يعلم ما يقول، ولذلك ذهب عثمان^(٦) وابن عباس^(٧) وطاوس وعطاء والقاسم وريعة والليث وإسحاق وأبو ثور والمزنئ إلى أنَّ السكران لا يلزمُه طلاق^(٨). واختاره الطبراني^(٩)، وقال: أجمع العلماء على أنَّ طلاق المعتوه لا يجوز، والسكران معتوه، كالموشوس معتوه بالرسوس. ولا يختلفون في أنَّ

= ابن قتيبة ص ٩٣٧، وشرح أدب الكاتب للبطليوسى ٧٣/٣. وتمامه:

فَأَمَا تَمِيمُ تَمِيمُ بْنُ مُرْ فَالْفَاهِمُ الْقَوْمُ رَوَى نِيَاماً وَرَوَى: أي: كسالى الأنفس مختلطون، أو هم السكارى، من اللبن الرائب. انظر أدب الكاتب ص ٨١، وشرح أدب الكاتب للبطليوسى ٧٤/٣.

(١) المَيْدَى: ما يصيب من الحيرة عن السكر أو الغيان أو ركوب البحر، وقد ماد، فهو مائد، من قوم مَيْدَى. اللسان (ميد).

(٢) المحتسب ١٨٩/١.

(٣) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦، والمحتسب ١٨٨/١، والمحرر الوجيز ٥٦/٢.

(٤) الكشاف ١/٥٢٨.

(٥) في (ج) و(د) و(د) والمطبوع: السبب.

(٦) قول عثمان علقة البخاري في صحيحه قبل الحديث (٥٢٦٩)، ووصله ابن أبي شيبة في مصنفه (١٨٢٧٥) والبيهقي في السنن الكبرى ٣٥٩/٧. وصححه ابن عبد البر في الاستذكار ١٦٣/١٨.

(٧) قول ابن عباس علقة البخاري في صحيحه أيضاً قبل الحديث (٥٢٦٩). وانظر فتح الباري ٣٩٢-٣٩١/٩.

(٨) تفسير القرطبي ٣٣٥/٦، وانظر الإشراف لابن المنذر ١٩١/٤، والاستذكار ١٦٤/١٨، وأقوال طاوس وعطاء والقاسم أخرجها ابن أبي شيبة (١٨٢٧٦)، (١٨٢٧٧)، (١٨٢٧٨)، (١٨٢٧٩).

(٩) قال ابن حجر في الفتح ٣٩١/٩: أسانيدها صحيحة.

(١٠) كذا، وفي تفسير القرطبي ٣٣٥/٦: الطحاوي. وهو الصواب. والله أعلم.

طلاق من ذهب عقله بالبُنْجِ غير جائز، فكذلك من سكر من الشراب^(١).
وروي عن عمر^(٢) ومعاوية وجماعة من التابعين أن طلاقه نافذ عليه، وهو قول أبي حنيفة والثوري والأوزاعي.

قال أبو حنيفة: أفعاله وعقوده كلها ثابتة كأفعال الصاحي، إلّا الردة، فإنّه إذا ارتد لا تبيّن أمرأته منه.

وقال أبو يوسف: يكون مرتدًا في حال سكره. وهو قول الشافعى، إلّا أنه لا يقتله في حال سكره ولا يستتبّيه. واختلف قوله في الطلاق.

وألزم مالك السكران الطلاق والقود في الجراح والقتل^(٣)، ولم يلزم النكاح والبيع.

قال المازري^(٤): وقد رويت عندنا رواية شاذة أنه لا يلزم طلاقه. وقال محمد بن عبد الحكم: لا يلزم طلاق ولا عتق^(٥).

واختلفوا في السُّكُر، فقيل: هو الذي لا يعرف أصحابه الرجل من المرأة، قال جماعة من السلف، وهو مذهب أبي حنيفة، ويدلّ عليه قوله: «حتى تعلموا ما تقولون»، فظاهره يدلّ على أن السُّكُر الذي يتعلّق به الحكم هو الذي لا يعقل صاحبه ما يقول^(٦).

(١) تفسير القرطبي ٦/٣٣٥، وقول الطحاوى [انظر التعليق السابق] ذكره الجصاص في مختصر اختلاف العلماء ٢/٤٣٢-٤٣١، وابن عبد البر في الاستذكار ١٨/١٦٤، دون ذكر الإجماع على أن طلاق المعتوه غير جائز. وانظر الإجماع لابن المنذر ص ٨٧.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (١٨٢٧٠) من طريق أبي ليبد عن عمر رضي الله عنه. قال ابن عبد البر في الاستذكار ١٨/١٦٣: وإننا فيه لين. قلت: رجاله ثقات، وأبو ليبد، هو لمّا زيار، ولم يلق عمر بن الخطاب - كما في تهذيب التهذيب ٣/٤٨٠ - فلعل ابن عبد البر لين إسناد الحديث لهذا الانقطاع.

(٣) في (ح) و(د) والمطبوع: والعقل. وهو خطأ. والمثبت موافق لما في الاستذكار ١٨/١٦٢، وتفسير القرطبي ٦/٣٣٥. والكلام منه.

(٤) في (أ) و(ز) (ع): الماتريدي، وفي (د) والمطبوع: الماوردي. والمثبت موافق لما في تفسير القرطبي ٦/٣٣٦.

(٥) تفسير القرطبي ٦/٣٣٦.

(٦) انظر أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٠٢-٢٠٣.

وقال الشوري: السُّكُرُ: اختلال^(١) العقل، فإذا خلَط في قراءته، وتكلَّمَ بما لا يَعْرِفُ، حَدَّ.

وقال أحمد: إذا تغَيَّرَ عَقْلُهُ عن^(٢) حال الصَّحة فهو سكران، وحُكِي عن مالِكٍ نحوه.

قيل: وفي الآية دلالة على أنَّ الشُّرْبَ كان مباحاً في أول الإسلام حتى ينتهي بصاحبِه إلى السُّكُرِ.

وقال القفال: يحتملُ أَنَّهُ كان أُبيح لهم من الشراب ما يحرِّكُ الطَّبَعَ إِلَى السَّخَاءِ والشَّجاعَةِ والحميَّةِ، وأَمَّا مَا يزيلُ العقلَ حتَّى يصيِّرَ صاحبَهُ في حالةِ الجنون والإغماءِ، فَمَا أُبيحَ قصْدُهُ؛ بل لَو اتَّفقَ مِنْ غَيْرِ قصْدٍ كَانَ مرفوعاً عن صاحبِه^(٣).

«وَلَا جُنْبَاهُ» هذه حالٌ معطوفةٌ على قوله: «وَأَنْتُمْ سَكَارَى»؛ إذ هي جملةٌ حاليةٌ، والجملةُ الاسميَّةُ أبلغُ؛ لِتكرارِ الضميرِ، فالتقيدُ بها أبلغُ في الانتفاء منها من التقيد بالفرد الذي هو «وَلَا جُنْبَاهُ»، ودخولُ «لَا» دالٌّ على مراعاةِ كلِّ قيدٍ منهما بانفرادِهِ، وإذا كان النهيُّ عن إيقاعِ الصلاة مصاحبةً لكلِّ حالٍ منهما بانفرادِهِ، فالنهيُّ عن إيقاعِها^(٤) بهما مجتمعين آكِدُ^(٥) وأدخلُ في الحظرِ.

والجنبُ هو غيرُ الظاهرِ، من إِنْزَالٍ أو مجاوزةِ ختانٍ. هذا قولُ جمهورِ الأمةِ، وعن بعضِ الصحابةِ: لا غُسلٌ إِلَّا على من أَنْزَلَ^(٦). وبه قال الأعمشُ وداودُ^(٧)، وهي مسألةٌ تُذَكَّرُ أدلَّتها في علمِ الفقهِ.

(١) في (أ): اختلافٌ. والمثبت موافقٌ لما في تفسير القرطبي ٦/٣٣٦، والكلام منه. وذكر قول الشوري ابنُ المندز في الإشراف ٤/١٩١، وفيه: اختلاس. بدل: اختلال.

(٢) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: في. والمثبت موافقٌ لما في تفسير القرطبي ٦/٣٣٦، والإشراف ٤/١٩١.

(٣) انظر تفسير القرطبي ٦/٣٣٤.

(٤) في المطبوع والنسخ الخطية عدا (ب) و(د١) و(د٢) و(ي): إيقاعهما.

(٥) قوله: آكِدُ. ليس في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع.

(٦) المحرر الوجيز ٢/٥٧، وانظر الأوسط ٢/٧٧-٧٨، والاستذكار ٣/٨٣-٧٩.

(٧) تفسير القرطبي ٦/٣٣٩.

والجُنْبُ من الجناية، وهي البعد؛ كأنَّه جانب الظُّهُرَ، أو مِنْ الجُنْبِ، كأنَّه ضاجع ومنْ بعْنِيهِ^(١).

قال الزمخشريُّ: الجُنْبُ يستوي فيه الواحدُ والجمع، والمذكُورُ والمؤنَثُ؛ لأنَّه اسمُ جَرِي مجرى المَصْدُر الذي هو الإجناب. انتهى^(٢).

والذي ذكرَهُ هو المشهور في اللغة والفصيح، وبه جاء القرآن، وقد جمعَهُ جماعةٌ سلامَةٌ بالواو والنون، قالوا: قومُ جُنْبُونَ، وجمعَ تكسيرٍ، قالوا: قومُ أَجْنَابَ، وأمَّا ثنيته فقالوا: جُنْبَانَ.

﴿إِلَّا عَارِيٌ سَبِيلٌ﴾ العبورُ: الخطُورُ والجوازُ، ومنه: ناقَةُ عُبُرُ الْهَوَاجِرِ وعُبُرُ أسفارٍ، قال:

عَيْرَاَةُ سُرُّخُ الْبَدِينِ شِمَلَةُ عُبُرُ الْهَوَاجِرِ كَالْهَجَفُ^(٣) الخاضِبُ^(٤)

وعابرُ السبيل: هو المارُ في المسجد من غير لُبُثٍ فيه، قاله ابن عباس وابن مسعود وعكرمة والتخيُّي وعمرو بن دينار^(٥) وغيرهم^(٦)، وهو مذهبُ الشافعيَّ^(٧)، قال: يمرُّ فيه ولا يقعدُ فيه.

وقال الليث: لا يمرُّ فيه، إلَّا إنْ كان باهُ إلى المسجد^(٨).

(١) المحرر الوجيز ٥٧/٢.

(٢) الكشاف ١/٥٢٨.

(٣) في المصادر: كالهزَّ، وهو بمعنى، الهَجَفُ: الظَّلَمُ - وهو الذَّكْرُ من النَّعَم - الكثير الرَّزْقُ - وهو تحريك الجناحين - والهزَّ مثله. وقيل: الهَجَفُ: الظَّلَمُ المُسْنَ - اللسان (هَجَفُ)، (هزَّ).

(٤) هو لخيلة الرئامية، من أبيات، ذكرها مع خبرها أبو علي القالي في الأمالي ١/١٢٧. قوله: عيرانة؛ العيرانة من الإبل: الناجية في نشاط. والسرُّخُ: السريعة في سيرها، وناقةٌ شِمَلَةٌ: خفيفةٌ سريعةٌ مشمرةٌ. والخاصب من النعام: الظليم الذي اغتَلَمْ، فاحمرت ساقاه. اللسان (عير)، (سرخ)، (شمل)، (خصب).

(٥) المحرر الوجيز ٢/٥٧، وأخرج أقوالهم الطبراني ٧/٥٤-٥٧.

(٦) من قوله: قاله ابن عباس إلى هنا. ليس في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع.

(٧) تفسير القرطبي ٦/٣٤١.

(٨) أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٠٣.

وقال أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ: إِذَا تَوَضَّأَ الْجَنْبُ، فَلَا بَأْسَ بِهِ أَنْ يَقْعُدَ فِي الْمَسْجِدِ^(١).
 وقال الزمخشري^(٢): من فَسَرَ «الصلوة» بالمسجد، قال: معناه: لا تقرُبُوا المسجد
 جنبًا إِلَّا مُجتازين فيه، إذا كان الطريقُ فيه إلى الماء، أو كان الماءُ فيه، أو احتلتم
 فيه. وقيل: إنَّ رجalaً من الأنصار كانت أبوابُهم في المسجد فتصبِّهم الجنابةُ،
 ولا يجدونَ ممِّا إِلَّا في المسجد، فرَخَصَ لَهُمْ^(٣). ورويَ أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لم
 يأذن لأحدٍ أن يجلسَ في المسجد أو يمرَّ فيه وهو جنبٌ إِلَّا لعليٍّ؛ لأنَّ ميته^(٤) كان
 في المسجد^(٥).

وقال عَلَيْهِ وَابْنُ عَبَّاسٍ أَيْضًا وَابْنُ جَبِيرٍ وَمَجَاهِدَ وَالْحَكَمَ وَغَيْرَهُمْ: عَابِرُ
 السَّبِيلِ: الْمَسَافِرُ، فَلَا يَصْحُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَقْرَبَ الصَّلَاةَ وَهُوَ جَنْبٌ إِلَّا بَعْدَ الْاغْتِسَالِ،
 إِلَّا الْمَسَافِرُ، فَإِنَّهُ يَتِيمٌ^(٦). وَهُوَ مَذَهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَبِي يُوسُفَ وَمُحَمَّدَ وَزُقْرَ،
 قَالُوا: لَا يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ إِلَّا الطَّاهِرُ، سَوَاءً أَرَادَ الْقَعْدَ فِيهِ أَمْ الْاجْتِيَازَ. وَهُوَ قَوْلُ
 مَالِكَ وَالثُّورِيِّ وَجَمَاعَةَ^(٧).

وَرُجِحَ هَذَا القَوْلُ بِأَنَّ قَوْلَهُ: «لَا تَقْرِبُوا الصَّلَاةَ» يَبْقَى عَلَى ظَاهِرِهِ وَحَقْيقِيَّتِهِ،
 بِخَلْفِ تَأْوِيلِ مَوَاضِعِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّهُ مَجازٌ، وَلَا يُعَدُّ إِلَيْهِ إِلَّا عِنْدَ^(٨) تَعْذُرِ حَمْلِ
 الْكَلَامِ عَلَى حَقِيقَتِهِ، وَلَيْسَ فِي الْمَسْجِدِ قَوْلٌ مَشْرُوطٌ يُمْنَعُ مِنْ دُخُولِهِ لِتَعْذُرِهِ عَلَيْهِ
 عَنْ السُّكُرِ، وَفِي الصَّلَاةِ قَرَاءَةٌ مَشْرُوطَةٌ يُمْنَعُ لِأَجْلِ تَعْذُرِ إِقَامَتِهَا مِنْ فَعْلِ الصَّلَاةِ.

(١) الأوسط لابن المنذر ٢/١٠٨، وتفصير القرطبي ٦/٣٤١.

(٢) أخرجه الطبراني ٧/٥٧ عن يزيد بن أبي حبيب.

(٣) في (١) و(٤) والمطبوع: بيته.

(٤) الكشاف ١/٥٢٨-٥٢٩. وخبر إذن النبي لعليٍّ أخرجه القاضي أبو إسحاق في أحكام القرآن
 له (١٣٨) عن المطلب بن عبد الله بن حنطسب، مرسلاً. وأخرج الترمذى (٣٧٢٧) عن
 أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ لعليٍّ: «يا عليٍّ، لا يحل لآحدٍ يجنب في هذا
 المسجد غريي وغيرك». قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا
 الوجه، وسمع مني محمد بن إسماعيل (يعنى البخاري) هذا الحديث فاستغربه. اهـ. وانظر
 الكافي الشاف ص ٤٤، والتلخيص الحبير ٣/١٣٦.

(٥) المحرر الوجيز ٢/٥٧، وتفصير القرطبي ٦/٣٤٠. وأخرج أقوالهم الطبرى ٧/٥٠-٥٣.

(٦) أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٠٣.

(٧) في (٤) و(٥) والمطبوع: بعد.

وسمى المسافر عابر سبيل؛ لأنَّه على الطريق، كما سمى ابن السبيل.

وأفاد الكلامُ معنيين:

أحدهما: جواز التيمم للجنب إذا لم يجد الماء، والصلاه به.

والثاني: أنَّ التيمم لا يرفع الجنابة؛ لأنَّه سماءٌ جنباً مع كونه متيمماً^(١).

وعلى هذا المعنى فسرَ الزمخشريُّ الآية أولاً فقال: «إلا عابري سبيل» استثناءً^(٢) من عامة أحوال المخاطبين، وانتصابه على الحال. فإن قلت: كيف جمَعَ بين هذه الحال والتي قبلها؟ قلت: كأنَّه قيل: لا تقربوا الصلاة في حال الجنابة إلا ومعكم حالٌ أخرى تُعدُّون فيها، وهي حال السفر، وعبورُ السبيل عبارة عنه. ويجوز أن لا يكون حالاً ولكن صفة لقوله^(٣): «جنباً»، أي: ولا تقربوا الصلاة جنباً غيرَ عابري سبيل، أي: جنباً مقيمين غيرَ معدورين. فإن قلت: كيف تصحُّ صلاتُهم على الجنابة لعدِّ السفر؟ قلت: أريد بالجنبِ الذين لم يغسلوا، كأنَّه قيل: لا تقربوا الصلاة غير مغتسلين حتَّى تغسلوا، إلا أن تكونوا مسافرين. انتهى كلامه.

ومَنْ قال بمنع الجنبِ من المرور في المسجد والجلوس فيه تعظيماً له، والأولى أن يمنعه والحاديض من قراءة القرآن، وبه قال الجمهور^(٤)، فلا يجوز لهما أن يقرأا منه شيئاً سواه كان كثيراً أم قليلاً حتَّى يغسل^(٥)، ورخصَ مالك لهما في الآية اليسيرة للتعود^(٦)، وأجاز للحاديض أن تقرأ مطلقاً إذا خافت النسيان عند الحيض. وذكروا هذه المسألة، ولا تعلق لها في التفسير بلفظ القرآن.

﴿حتَّى تَغْسِلُوا﴾ هذه غاية لامتناع الجنبِ من الصلاة، وهي داخلة في الحظر إلى أن يقع الاغتسال مستوعباً جميعه، والخلاف هل يدخل في ماهية الغسل إمرارُ

(١) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٥/٢.

(٢) في المطبوع: الاستثناء.

(٣) في النسخ عدا (٣٥) و(٢٧) والمطبوع: كقوله. والمثبت موافق لما في الكشاف ١/٥٢٨، والدر المصنون ٣/٦٩٠.

(٤) انظر تفسير القرطبي ٢/٢٢٣.

(٥) في المطبوع: يغسلوا.

(٦) تفسير القرطبي ٦/٣٤٤.

اليد أو شبهها مع الماء على المغسول، فلو انغمس في الماء أوصبَه عليه، فمشهور مذهبُ مالك أنه لا يجزئه حتى يتدلّك، وبه قال المزنئ.

ومذهبُ الجمهورِ أنه يجزئه من غير تدلّك^(١).

وهل يجبُ في الغسل تخليلُ اللحية، فيه عن مالك خلاف^(٢). وأمّا المضمضة والاستنشاق في الغسل، فذهب أبو حنيفة إلى فرضيتهما فيه، لا في الوضوء.

وقال ابنُ أبي ليلى وإسحاق وأحمد وبعض أصحاب داود: هما فرضٌ فيهما. ورويَ عن عطاء والزهري.

وقال مجاهدٌ وجماعةً من التابعين ومالك والأوزاعيُّ واللثيُّ والشافعيُّ ومحمدُ بن جرير: ليس بفرضٍ فيهما.

وروي عن أحمد أنَّ المضمضة سُنَّةً والاستنشاق فرضٌ، وقال به بعض أصحاب داود^(٣).

وظاهرُ قوله: «حتى تغسلوا» حصولُ الاغتسال، ولم يشترط فيه نِيَّةُ الاغتسال، بل ذُكرَ حصولُ مطلقِ الاغتسال، وبه قال أبو حنيفة وأصحابه في كل طهارة بالماء، وروى هذا الوليدُ بن مسلم عن مالك. مشهور مذهبُه أنه لا بدَّ من النِّيَّة، وبه قال الشافعيُّ وأحمد وإسحاق وأبو ثور^(٤).

«وَإِن كُنْتُمْ مَرْهُقُوا أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاهَ أَهْدَى مِنْكُمْ مِنَ الْفَانِيَطِ أَوْ لَمْسَتُمُ الْأَنْسَاءَ فَلَمْ يَهْدُوا مَاءَ فَتَبَيَّنُوا صَعِيدًا طَيْبًا فَأَنْسَحُوا بِمُجْوِهِكُمْ وَأَيْنِكُمْ» قال الجمهور: نزلت بسببِ عدمِ الصحابةِ الماء في غزوَةِ المُرَيَّسِعِ حينَ أقامَ على التماسِ العِقد^(٥).

(١) تفسير القرطبي ٣٤٦-٣٤٨/٦.

(٢) انظر تفسير القرطبي ٣٥٠/٦.

(٣) تفسير القرطبي ٣٥١/٦، وانظر الاستذكار ١١-١٣/٢.

(٤) تفسير القرطبي ٣٥٢/٦.

(٥) المحرر الوجيز ٢/٥٧، ونسبة ابن عطية للجمهور. وخبرُ التماس عقد السيدة عائشة عليها السلام أخرجهُ أحمد (٢٥٤٥٥)، والبخاري (٣٣٤)، ومسلم (٣٦٧): (١٠٨). وليس في الخبر ذكر اسم الغزوة، وفيه: حتى إذا كنا بالبيداء، أو: بذات الجيش انقطع عقد لي... قال الحافظ في الفتح ١/٤٣٢: قال ابن عبد البر في التمهيد [١٩/٢٦٧]: يقال: إنه (يعني نزول آية

وقال النحويُّ: في قومٍ أصابتهم جراحٌ ثمَّ أجنبوا^(١).

وقيل: كان ذلك عبد الرحمن بن عوف^(٢).

و «مرضى» يعني في الحضر، ويدلُّ على مطلق المرض قلًّا أو كثراً، زاد أو نقص، تأخِّر برأه أو تعجل، و به قال داود، فأجاز التيمم لكلٍّ من صدق عليه مطلق الاسم. و خصص العلماء غيره المرض بالجدرى والحمبة والعلل المخوف عليها من الماء^(٣)، فقالوا: إن خاف التلف^(٤) تيمم بلا خلاف، إلَّا ما رُويَ عن عطاء والحسن أَنَّه يتطهَّر وإن مات^(٥)، وهم مرجوحان بحديث عمرو بن العاص في غزوة ذات السلاسل، وأنَّه أشفعَ أن يهلكَ إن اغتسلَ فتيمم، فأفْرَأَه الرسُولُ ﷺ على ذلك، خرَّجَه أبو داود والدارقطني^(٦).

وإن خاف حدوث مرضٍ أو زيادته أو تأخير البرء، فذهب أبو حنيفة ومالك إلى أنه يتيمم. وقال الشافعى: لا يجوز. وقيل: الصحيح عن الشافعى أنه إذا خاف طول المرض جاز له التيمم^(٧).

= التيمم) كان في غزاة بني المصطلق، وجزم بذلك في الاستذكار [١٤١/٣]، وسبقه إلى ذلك ابن سعد [في الطبقات ٢/٦١]، وابن حبان [في الثقات ١/٢٦٣]. وغزاة بني المصطلق هي غزوة المريسيع، وفيها وقعت قصة الإفك لعائشة، وكان ابتداء ذلك بسبب وقوع عقدها أيضاً، فإن كان ما جزمو به ثابتاً، حمل على أنه سقط منها في تلك السفرة مرتين، لاختلاف القصتين، كما هو مبين في سياقهما، واستبعد بعض شيوخنا ذلك... وانظر تتمة كلام ابن حجر ثمة.

(١) المحرر الوجيز ٢/٥٨. وأخرجه الطبرى ٧/٧٥.

(٢) ذكره ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/٥٨ وعزاه للنقاش، وعزاه ابن حجر في العجائب ١/٨٨١ لمقابل.

(٣) المحرر الوجيز ٢/٥٨، وتفسير القرطبي ٦/٣٦١.

(٤) لفظة: التلف. ليست في (ح) و(د) والمطبوع.

(٥) تفسير القرطبي ٦/٣٥٨. وأورده ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/٥٨ عن عطاء.

(٦) سنن أبي داود (٣٣٤)، وسنن الدارقطني (٦٨١)، وهو عند أحمد (١٧٨١٢)، وذكره البخاري تعليقاً قبل الحديث (٣٤٥) بصيغة التمريض: ويدُرُك. قال الحافظ ابن حجر في الفتح ١/٤٥٤: وإن ساده قوىًّ، لكنه علقة بصيغة التمريض؛ لكرمه اختصره. وانظر تغليق التعليق ٢/١٩٠.

(٧) تفسير القرطبي ٦/٣٥٨-٣٥٩. وانظر الخلاف عن الشافعى في هذه المسألة في نهاية المطلب ١/١٩٤-١٩٥.

وظاهر قوله تعالى: «أو على سفِر» مطلق السَّفَر، فلو لم يجد الماء في الحضر، جازَ له التَّيْمُونَ عند مالكٍ وأبي حنيفة وموسى.

وقال الشافعِيُّ والطبرِيُّ: لا يتَيْمَمُ.

وقال الليث والشافعِيُّ أيضًا: إنْ خافَ فوتَ الوقت تَيْمَمْ وصَلَّى، ثُمَّ إذا وجدَ الماء أعادَ.

وقال أبو يوسف وزُفرٌ: لا يتَيْمَمْ إلَّا لخوفِ الوقت^(١).

والسفرُ المبِيْحُ عند الجمهورِ السَّفَرُ^(٢) سواءً كان^(٣) مما تُقصُّ فيه الصلاة أو لا تُقصُّ، وشرطُ قومٍ سفراً تُقصُّ فيه الصلاة، وشرطُ آخرونَ أن يكونَ سفَرًا طاغية^(٤).

وقال أبو حنيفة: لو خَرَجَ من مصره لغير سفِرٍ، فلم يجد الماء، جازَ له التَّيْمُونَ، وقدرُ المسافة أنْ يكونَ بينَه وبينَ الماء ميلٌ، وقيل: إذا كانَ بحيث لا يسمعُ أصواتَ الناس؛ لأنَّه في معنى المسافر^(٥).

فلو وجدَ ماءً قليلاً إنْ توَضَأَ به خافَ على نفسيه العطشَ، تَيْمَمْ على قولِ الجمهور. فلو وجدَه بشَأنَ مثْلِه، فلا خلافٌ أنه يلزمُه شراؤه، أو بما زادَ، فمذهبُ أبي حنيفة والشافعِيُّ: يتَيْمَمُ، ومذهبُ مالكٍ: يشتريه إلَّا إنْ زادَت^(٦) الزيادةُ على الثلث، فيتَيْمَمُ.

وقال الحسن: يشتريه^(٧) بماله كُلُّه، ويبقى عديمًا^(٨).

(١) كذا، وقول أبي يوسف وزفرٍ. كما في تفسير القرطبي ٦/٣٦٢-٣٦٢: لا يجوز التَّيْمُونَ في الحضر، لا لمرض ولا لخوفِ الوقت. وانظر التمهيد ١٩/٢٩٣.

(٢) في المطبوع: مطلق السَّفَر.

(٣) في (ح) و(د١) و(د٢) و(ب١) والمطبوع: أكان.

(٤) المحرر الوجيز ٢/٥٨، وتفسير القرطبي ٦/٣٦٢.

(٥) انظر بداعِ الصناعَ ١/٣١٦.

(٦) (ب) و(٣د) و(ب١): جازت.

(٧) من قوله: إلَّا إنْ زادَتْ... إلى هنا ليس في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع.

(٨) المحرر الوجيز ٢/٥٩، وتفسير القرطبي ٦/٣٧٨.

فلو حالَ بينه وبين الماء عدوٌ أو سُبُّ أو غيرُ ذلك ممَّا يحول، فكالعادم الماء.
ومجيئه من الغائط كنهاية عن الحدث بالغائط، وحمل عليه الريح، والبول،
والمني، والمَذْي^(١)، والوَذْي^(٢)، لا خلافَ أَنَّ هذه السَّتَّةَ أحداثٌ. وقد اختلفوا في
أشياء ذُكرت في كتب الفقه.

وقرأ ابن مسعود: «من الغيط»^(٣)، وخرج على وجهين؛ أحدهما أَنَّه مصدر، إذ
قالوا: غاط يغيط. والثاني أَنَّ أصله قَيْعَل، ثم حذف، كمِيت^(٤).

واختلفوا في تفسير اللمس، فقال عمر وابن مسعود وغيرهما: هو اللمس
باليد، ولا ذِكْر للجنب، إنَّما يغسلُ أو يدُعُ الصلاة حتى يجد الماء^(٥).

قال أبو عمر^(٦): لم يقل بقولهم أحدٌ من فقهاء الأمصار؛ لحديث عمار وأبي ذر
وعمران بن حصين في تيمم الجنب^(٧).

وقال عليٌّ وابن عباس والحسن ومجاهد وقتادة: المراد الجماع^(٨)، والجنب
يتيمم، ولا ذِكْر للامس بيده، وهو مذهب أبي حنيفة، ولو قبل ولو بلذة لم يتقض
الوضوء.

وقال مالك: الملams بالجماع يتيمم، وكذا باليد إذا التَّذَّ، فإن لمسَ بغير
شهرة فلا وضوء، وبه قال أحمد وإسحاق^(٩).

(١) لفظة: والمذى. ليست في (ج) و(د) و(د) والمطبوع.

(٢) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦، والمحتب ١/١٩٠. وزاداً نسبتها للزهري.

(٣) يعني حذفت عينه. انظر المحتب ١/١٩٠، والمحرر الوجيز ٢/٥٨.

(٤) المحرر الوجيز ٢/٥٨-٥٩، وتفسير القرطبي ٦/٣٧٠، وأخرجه عن عمر وابن مسعود بشكلها
أحمد (١٨٣٣٠)، والبخاري (٣٤٥) و(٣٤٦) و(٣٤٧)، ومسلم (٣٦٨)؛ (١١٠).

(٥) في التمهيد ١٩/٢٧١، وانظر الاستذكار ٣/١٤٨.

(٦) حديث عمار أخرجه أحمد (١٨٣٣٢)، والبخاري (٣٣٨)، ومسلم (٣٦٨)؛ (١١٢).
و الحديث أبي ذر أخرجه أحمد (٢١٣٠٤)، وأبو داود (٣٣٢)، والترمذى (١٢٤)، والناساني
١٧١/١.

و الحديث عمران أخرجه أحمد (١٩٨٩٨)، والبخاري (٣٤٤)، ومسلم (٦٨٢).

(٧) أخرج أقوالهم الطبرى ٧/٦٣-٦٨.

(٨) تفسير القرطبي ٦/٣٧١-٣٧٠.

وقال الشافعى: إذا أفضى بشيء من جسله إلى بدن المرأة، نقض الطهارة، وهو قول ابن مسعود وابن عمر والزهري وربيعة وعبيدة والشعبي وإبراهيم ومنصور وابن سيرين^(١).

وقال الأوزاعي: إن كان باليد نقض، وإنما فلا^(٢).

وقرأ حمزة والكسائي: «المستم» وبباقي السبعة بالألف^(٣).

و«فَاعْلَ» هنا موافق «فَعَلَ» المجرد، نحو: جاوزت الشيء وجزته، وليس لاقتسام^(٤) الفاعلية والمفعولية لفظاً، والاشتراك فيهما معنى، وقد حملها الشافعى على ذلك في أظهر قوله، فقال: الملموس كاللامس في نقض الطهارة^(٥).

وقوله: «أو على سفر» في موضع نصب عطفاً على «مرضى»، وفي قوله: «أو جاء» «أو لامستم» دليل على جواز وقوع الماضي خبراً لـ«كان» من غير «قد»^(٦)، وادعاء إضمارها تكليف، خلافاً للكوفيين؛ لعطفها على خبر «كان»، والمعطوف على الخبر خبر^(٧).

«فلم تجدوا ماء» الضمير عائد على من أسنده إليهم الحكم في الأخبار الأربع، وفيه تغليب الخطاب، إذ قد اجتمع خطاب وعيبة، فالخطاب: «كتم مرضى أو على سفر» «أو لامستم»، والعيبة قوله: «أو جاء أحد» وما أحسن ما جاءت هذه العيبة؛ لأنَّه لِمَا كُنَّ عن الحاجة بالغائط، كرَّة إسناد ذلك إلى المخاطبين، فترعَّ به إلى لفظ الغائب بقوله: «أو جاء أحد»، وهذا من أحسن الملاحظات وأجمل المخاطبات،

(١) تفسير الثعلبي ٢٩١/٢، وتفسير القرطبي ٦/٣٧١ دون قول ابن سيرين. وانظر تفسير الطبرى ٧/٧، والأوسط ١/١١٦-١٢١، والاستذكار ٣/٤٦-٤٧، والتمهيد ٢١/١٨٠.

(٢) تفسير القرطبي ٦/٣٧١.

(٣) السبعة ص ٢٣٤، والتيسير ص ٩٦.

(٤) في (ح) و(د) و(ب) والمطبوع: لاقتسام.

(٥) انظر المجموع للنووى ٢/٢٤، ٢٦-٢٨.

(٦) قال السمين في الدر المصنون ٣/٦٩١: ولا دليل فيه؛ لاحتمال أن يكون «أو جاء» عطفاً على «كتم» تقديره: وإن جاء أحد. وإليه ذهب أبو البقاء [في الإملاء ١/١٨٢] وهو أظهر من الأول، والله أعلم.

ولمَّا كان المرضُ والسُّفُرُ ولمسُ النِّسَاء لَا يُفْحَشُ الخطابُ بِهَا، جاءت على سبيل الخطاب.

وظاهرُ انتفاءِ الوجدان سبُقُ تطلُّبه وعدُمِ الوصولِ إلَيْهِ، فَأَمَّا في حُقُّ المريضِ، فجعلَ الموجودَ حَسَّاً في حُقُّهُ - إِذَا كَانَ لَا يُسْتَطِعُ استِعْمَالَهُ - كالمفقود شرعاً، وأمَّا غَيْرُهُ باقي الأربعة، فانتفاءُ وجدان الماء في حُقُّهُمْ هُوَ عَلَى ظَاهِرِهِ.

و«فلم تجدوا» معطوفٌ على فعلِ الشرطِ، «فَيَمْمُوا صَعِيداً طَيِّباً» هذا هو جوابُ الشرطِ، أَمْرَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْتَّيْمُ عنْ حَصْولِ سَبِّبٍ مِّنْ هَذِهِ الْأَسْبَابِ الْأَرْبَعَةِ وَفَقْدَانِ الْمَاءِ.

قال الزمخشرى: فإن قلت: كيف نَظَمَ فِي سُلْكٍ وَاحِدٍ بَيْنَ الْمَرْضِيِّ والمسافرين، وبين المُحْدِثِينَ وَالْمَجْنَبِينَ، وَالْمَرْضُ وَالسُّفُرُ سَبِّبَانِ مِنْ أَسْبَابِ الرِّخْصَةِ، وَالْحَدِيثُ سَبِّبُ لَوْجُوبِ الْوَضُوءِ، وَالْجَنَابَةُ سَبِّبُ لَوْجُوبِ الْغُسلِ. قلت: أَرَادَ سَبِّحَانَهُ أَنْ يُرَخَّصَ لِلَّذِينَ وَجَبَ عَلَيْهِمُ التَّطَهُّرُ، وَهُمْ عَادِمُونَ لِلْمَاءِ فِي التَّيْمِ وَالْتَّرَابِ، فَخَصَّ أَوْلَى مِنْ بَيْنِهِمْ مَرْضَاهُمْ وَسَفَرَهُمْ؛ لَأَنَّهُمُ الْمُتَقَدِّمُونَ فِي اسْتِحْقَاقِ بَيَانِ الرِّخْصَةِ لَهُمْ؛ لِكُثْرَةِ الْمَرْضِ وَالسُّفُرِ وَغَلْبَتِهِمَا عَلَى سَائِرِ الْأَسْبَابِ الْمُوجَبَةِ لِلرِّخْصَةِ، ثُمَّ عَمِّ كُلَّ مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ التَّطَهُّرُ وَأَعْوَزَهُ الْمَاءُ لِخَوفِ عَدُوٍّ أَوْ سَبُّعِ، أَوْ عَدَمِ الْآلَةِ اسْتِقاءِ، أَوْ إِرْهَاقِ فِي مَكَانٍ لَا مَاءَ فِيهِ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكِ مَمَّا لَا يَكُثُرُ كُثْرَةً الْمَرْضِ وَالسُّفُرِ. انتهى^(١).

وَفِيهِ تَفْسِيرٌ «أَوْ لَمْسُ النِّسَاءِ» أَنَّهُ أُرِيدَ بِهِ الْجَمَاعُ الَّذِي تَرَتَّبُ عَلَيْهِ الْجَنَابَةُ، فَسَرَّ ذَلِكَ عَلَى مَذَهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ، وَلَمْ يَنْقُلْ غَيْرَهُ مِنَ الْمَذاهِبِ.

وَمُلْحَصُ مَا طَوَّلَ بِهِ أَنَّهُ اعْتَذَرَ عَنْ تَقْدِيمِ الْمَرْضِ وَالسُّفُرِ بِمَا ذُكِرَ، وَمَنْ يَحْمِلُ الْلَّمْسَ عَلَى ظَاهِرِهِ يَقُولُ: إِنَّهُ هَذَا مِنْ بَابِ التَّرْقِيِّ مِنَ الْأَقْلَى إِلَى الْأَكْثَرِ؛ لَأَنَّ حَالَةَ الْمَرْضِ أَقْلُّ مِنْ حَالَةِ السُّفُرِ، وَحَالَةُ السُّفُرِ أَقْلُّ مِنْ حَالَةِ قَضَاءِ الْحَاجَةِ، وَحَالَةُ قَضَاءِ الْحَاجَةِ أَقْلُّ مِنْ حَالَةِ لَمْسِ الْمَرْأَةِ، أَلَا تَرَى أَنَّ حَالَ الصَّحَّةِ غَالِبًاً أَكْثَرُ مِنْ حَالَ الْمَرْضِ، وَكَذَا فِي سَائِرِ الْبَوَاقِيِّ.

قال أبو عبيدة^(١) والفراء: الصعيد: التراب.

وقال الليث: الصعيد: الأرض المستوية لا شيء فيها من غراسٍ ونبات. وهو قول قتادة^(٢)، قال: الصعيد: الأرض الملساء.

وقال الخليل: الصعيد: ما صعدَ من وجه الأرض^(٣)، يريده به^(٤) وجه الأرض.

وقال الزجاج: الصعيد وجه الأرض تراباً كان أو غيره وإن كان صخراً لا تراب عليه^(٥). زاد غيره: أو رملًا، أو مغدناً، أو سبخة^(٦).

والطيب: الظاهر، وهذا تفسير طائفية، ومذهب أبي حنيفة ومالك، واختيار الطبرى^(٧)، ومنه: ﴿الَّذِينَ نَوَّنُهُمُ الْمَتِّيَّكَهُ طَبِيْن﴾ [الحل: ٣٢] أي: ظاهرين من أدناس المخالفات.

وقال قوم: الطيب هنا: الحلال. قاله سفيان الثوري^(٨) وغيره.

وقال الشافعى وجماعه: الطيب: المنيت^(٩). وقاله ابن عباس لقوله تعالى: ﴿وَالْبَلْدُ الْطَّيِّبُ يَخْرُجُ بَأَنَّهُ﴾^(١٠) [الأعراف: ٥٨]. فالصعيد على هذا التراب.

وهؤلاء لا^(١١) يجيزون التيمم بغير ذلك، ومحل الإجماع هو أن يتيمم بتراب منيتٍ ظاهراً غير منقول ولا مخصوص، ومحل المنع إجماعاً هو أن يتيمم على ذهب

(١) كذلك، وفي مطبوع زاد المسير ٩٤/٢: أبو عبيدة. وفي نسخة منه أشار إليها محققه: أبو عبيدة. وقول أبي عبيدة - كما في مجاز القرآن ١٢٨/١ -: الصعيد: وجه الأرض.

(٢) النكت والعيون ١/٤٩١، وقول قتادة أخرجه الطبرى ٨١/٧.

(٣) نص كلامه - كما في العين ١/٢٩٠ -: الصعيد: وجه الأرض قلًّا أو كثراً.

(٤) لفظة: به. ليست في (٢٤) والمطبوع، وفي (١٥): من.

(٥) معانى القرآن للزجاج ٥٦/٢. ونقله المصطفى بواسطة الكشاف ١/٥٢٩.

(٦) المحرر الوجيز ٢/٥٩، وتفسير القرطبي ٦/٣٩١.

(٧) تفسير القرطبي ٦/٣٩١، واختيار الطبرى في تفسيره ٧/٨٣.

(٨) أخرجه عنه الطبرى ٧/٨٢. وانظر المحرر الوجيز ٢/٥٩. قال ابن عطية: وهذا في هذا الموضوع قلق.

(٩) المحرر الوجيز ٢/٥٩. وزاد القرطبي في تفسيره ٦/٣٩١ نسبته لأبي يوسف.

(١٠) انظر تفسير الطبرى ١٠/٢٥٨.

(١١) لفظة: لا. من (ب) و(د٣). وانظر المحرر الوجيز ٢/٥٩.

صرف أو فضة، أو ياقوت وزمرد، وأطعمة كخبز ولحم، أو على نجاسة، واختلف في المعادن، فأجيز، وهو مذهب مالك، وممتع، وهو مذهب الشافعي، وفي الملح، وفي الثلج، وفي التراب المنشول، وفي المطبوخ، كالآخر، وعلى الجدار، وعلى النبات والعود والشجر = خلاف^(١).

وأجاز الثوري وأحمد بغار اللبد^(٢). وقال أحمد^(٣) وأبو يوسف: لا يجوز إلا بالتراب والرمل^(٤). والجمهور على إجازته بالسباخ إلا ابن راهويه^(٥).

وأجاز ابن علية وابن كيسان التيمم بالمسك والزعفران^(٦).

وظاهر الكلام أنَّ التيمم مسح الوجه واليدين من الصعيد الطيب، فمتى حصلت هذه الكيفية حصلَ التيمم. والعطفُ بالواو لا يتضمن ترتيباً بين الوجه واليدين.

والباء في «بوجوهكم» مما يُعدَّ بها الفعلُ تارةً، وتارةً بنفسه. حكى سيبويه: مسحتُ رأسه وبرأسه، وخَشَّنتُ صدره وبصدره^(٧)، على معنى واحد.

وظاهر مسح الوجه التعميم، فيمسحُه جميعه كما يغسله بالماء جميعه، وأجاز بعضهم أن لا يتَّبع العُضُون^(٨)، وأما اليدان فظاهرُ مسحهما تعميم مدلولهما، وهي تنطلقُ لغةً إلى المناكب، وبه قال ابن شهاب، قال: يمسح إلى الآباط^(٩). وروي

(١) المحرر الوجيز ٢/٥٩-٦٠.

(٢) في (أ) و(د١) و(د٢) و(ز١) والمطبوع: اليد. وفي (ب) و(د٣) و(ع): البد. وطبع موضعها في (ح). والمثبت من تفسير القرطبي ٤/٣٩٤. وانظر التمهيد ١٩/٢٨٩. واللبد: ما يتلبد من شعر أو صوف. المصباح المنير (البد).

(٣) هي إحدى الروايتين عنه، والرواية الأخرى أنه لا يجوز إلا بتراب طاهر له غبار يعلقُ باليد. مجموع الفتاوى لابن تيمية ٢١/٣٦٤. وانظر المغني لابن قدامа ١/٣٢٤.

(٤) انظر أحكام القرآن للجصاص ٢/٣٨٩، والتمهيد ١٩/٢٩٠، والاستذكار ٣/١٥٩.

(٥) الاستذكار ٣/١٦١، وتفسير القرطبي ٦/٣٩٤.

(٦) المحرر الوجيز ٢/٦٠، وتفسير القرطبي ٦/٣٩٤. قال ابن عطية: وهذا خطأ بحث من جهات. انظر الكتاب ١/٩٢. وخشنَت صدره تخشينا: أوغرت. اللسان (خشن).

(٧) الغضون: مكسرات الجلد، ومكسرات كل شيء غضون أيضاً، الواحد: غضن، وغضن. المصباح المنير (غضن). وانظر تفسير القرطبي ٦/٣٩٥.

(٨) آخرجه الطبرى ٧/٩٠.

ذلك عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه ^(١).

وفي «سنن أبي داود» أنه عليه الصلاة والسلام مسح إلى أنصاف ذراعيه ^(٢).

قال ابن عطية: لم يقل أحد بهذا الحديث فيما حفظت. انتهى ^(٣).

وذهب أبو حنيفة والشافعى وأصحابهما والثورى وابن أبي سلمة واللث أنَّه يمسح إلى بلوغ المرفقين فرضاً واجباً، وهو قول جابر ^(٤) وابن عمر ^(٥) والحسن وإبراهيم ^(٦).

وذهب طائفة إلى أنه يبلغ به إلى الكوعين، وهما الرُّسغان، وهو قول علي ^(٧) وعطاء والشعبي ومكحول والأوزاعي وأحمد وإسحاق وداود بن علي والطبرى ^(٨) والشافعى في القديم، وروى عن مالك ^(٩).

وذهب الشعبي إلى أنه يمسح كفيه فقط ^(١٠)، وبه قال بعض فقهاء الحديث، وهو الذي ينبغي أن يذهب إليه لصحته في الحديث، ففي «مسلم» من حديث عمار: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَضْرِبَ بِيَدِكَ الْأَرْضَ، ثُمَّ تَنْفَخَ وَتَمْسَحَ بَهَا وَجْهَكَ وَكَفَّيْكَ» ^(١١)، وعنه في هذا الحديث: وضرب بيده الأرض، فنفخ يديه، فمسح وجهه وكفيه ^(١٢).

(١) أخرجه أحمد (١٨٨٨٨) والطبرى ٩٠/٧ من طريق عبيد الله عن عمار رضي الله عنه، وهو منقطع، عبيد الله لم يسمع من عمار. انظر تحفة الأشراف ٤٨١/٧.

(٢) سنن أبي داود (٣٢٣) من حديث عمار رضي الله عنه، ولفظه فيه: ثم مسح رضي الله عنه وجهه والذراعين إلى نصف الساعدين، ولم يبلغ المرفقين.

(٣) المحرر الوجيز ٦١/٢.

(٤) أخرجه عنه ابن أبي شيبة (١٧٠٠)، والدارقطنى (٦٩٢)، والحاكم ١٨٠/١، وصححه.

(٥) أخرجه عنه مالك في الموطأ ١/٥٦، وعبد الرزاق (٨١٧) و(٨١٩)، والدارقطنى (٦٨٦) ^(٦٨٧).

(٦) تفسير القرطبي ٦/٣٩٥-٣٩٧. وقولا الحسن وإبراهيم أخرجهما عبد الرزاق (٨٢٠)، (٨٢٢)، وابن أبي شيبة (١٦٨٧) ^(١٦٩٢).

(٧) أخرجه عبد الرزاق (٨٢٤)، وابن المنذر في الأوسط ٥٠/٢.

(٨) تفسير الطبرى ٧/٩٠.

(٩) تفسير القرطبي ٦/٣٩٧، وانظر الأوسط لابن المنذر ٢/٥٠-٥١.

(١٠) تفسير القرطبي ٦/٣٩٨، وانظر الأوسط ٢/٥٠.

(١١) صحيح مسلم (٣٦٨): (١١٢).

(١٢) صحيح مسلم (٣٦٨): (١١١).

وللبيهارى ثم أذنها من فيه، ثم مسح بهما وجهه وكفيه^(١). وفي «مسلم» أيضًا: «أما يكفيك أن تقول بيديك هكذا»، ثم ضرب بيده الأرض ضربة واحدة، ثم مسح الشمال على اليمين وظاهر كفيه وجهه^(٢). عند أبي داود: فضرب بيده الأرض فقبضها^(٣)، ثم ضرب بشماله على يمينه، وبيمينه على شماليه، على الكفين، ثم مسح وجهه. فهذه الأحاديث الصحيحة مُبَيِّنَةٌ ما تطرق إليه الاحتمال في الآية من محل المسح وكيفيته.

وظاهر هذه الأحاديث الصحيحة وظاهر الآية يدل على الاجتزاء بضربة واحدة للوجه واليدين، وهو قول عطاء، والشعبي في رواية، والأوزاعي في الأشهر عنه، وأحمد، وإسحاق، وداود، والطبرى.

وذهب مالك في «المدونة»^(٤) والأوزاعي في رواية، وأبو حنيفة والشافعى وأصحابهم، والثوري والليث وابن أبي سلمة، إلى وجوب ضربتين؛ ضربة للوجه، وضربة لليدين.

وذهب ابن أبي ليلى والحسن^(٥) إلى أنه ضربتان، ويمسح بكل ضربة منهما وجهه وذراعيه ومرفقيه، ولم يقل بذلك أحد من أهل العلم غيرهما. وأحكام التيمم وسائله كثيرة مذكورة في كتب الفقه.

ولم يذكر في هذه السورة «منه»، وذكر ذلك في «المائدة»، فدللت على مذهب الشافعى في نقل شيء من الممسوح به إلى الوجه والكفين، وحمل هذا المطلق على ذلك المقيد، ولذلك قال الزمخشري: فإن قلت: فما يُصنع^(٦) بقوله في سورة المائدة: ﴿فَامسحُوه بِأُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيْكُمْ مَنْه﴾ [المائدة: ٦] أي: بعضه، وهذا

(١) صحيح البخارى (٣٣٩).

(٢) صحيح مسلم (٣٦٨): (١١٠). وأخرجه البخارى (٣٤٧).

(٣) كذا في النسخ الخطيئة والمطبوع، وفي سنن أبي داود (٣٢١): فقضها. وهو الأشبه.

(٤) /١٠٠.

(٥) هو الحسن بن حيى، كما في تفسير القرطبي ٣٩٨/٦، والكلام منه.

(٦) في (أ) و(ج) و(د) و(د) والمطبوع: تصنع. وفي (ز): نصنع. والمثبت موافق لما في الكشاف ١/٥٢٩.

لَا يَتَأْتِي فِي الصَّخْرِ الَّذِي لَا تَرَابَ عَلَيْهِ؟ قَلْتَ: قَالُوا: إِنَّ «مِنْ»^(١) لَا بِتَبْدَاءِ الْغَايَةِ، فَإِنْ قَلْتَ: قُولُهُمْ: إِنَّهَا لَا بِتَبْدَاءِ الْغَايَةِ: قَوْلُ مُتَعَسِّفٍ، وَلَا يَفْهَمُ أَحَدٌ مِّنَ الْعَرَبِ مِنْ قَوْلِ الْقَائِلِ: مَسَحَتْ بِرَأْسِهِ مِنَ الدَّهْنِ وَمِنَ الْمَاءِ وَمِنَ التَّرَابِ، إِلَّا مَعْنَى التَّبْعِيسِ، قَلْتَ: هُوَ كَمَا تَقُولُ، وَالإِذْعَانُ لِلْحَقِّ أَحَقُّ مِنَ الْمُرَاءِ。 ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُواً عَنْ قَوْمًا﴾^(٢) كُنْيَاتُهُ عَنِ التَّرْخِيصِ وَالتَّيسِيرِ؛ لِأَنَّ مَنْ كَانَتْ عَادَتْهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنِ الْخَطَّائِينَ وَيَغْفِرَ لَهُمْ أَثْرُ أَنْ يَكُونُ مِيسُرًا غَيْرَ مَعْسُرٍ. انتهى كلامه^(٣).

وَالْعَجْبُ مِنْهُ إِذَا أَذْعَنَ إِلَى الْحَقِّ، وَلَيْسَ مِنْ عَادَتْهُ، بَلْ عَادَتْهُ أَنْ يَحْرُفَ الْكَلَامَ عَنْ ظَاهِرِهِ، وَيَحْمِلَهُ عَلَى غَيْرِ مَحْمِلِهِ، لِأَجْلِ مَا تَقْرَرَ مِنْ مَذْهَبِهِ، وَأَيْضًا فَكَلَامُهُ أُخْرِيًّا - حِيثُ أَطْلَقَ أَنَّ اللَّهَ يَعْفُوَ عَنِ الْخَطَّائِينَ وَيَغْفِرُ لَهُمْ - الْعَجْبُ لَهُ؛ إِذَا لَمْ يَقِيدْ ذَلِكَ بِالْتَّوْبَةِ، عَلَى مَذْهَبِهِ وَعَادَتْهُ فِيمَا هُوَ يَشْبُهُ هَذَا الْكَلَامِ.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ﴾ قَالَ قَتَادَةُ: نَزَلتْ فِي الْيَهُودِ. وَفِي رِوَايَةِ عَبْدِ الْمُمْلَكِ عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ فِي رِفَاعَةَ بْنِ زِيدَ بْنِ الْتَّابُوتِ^(٤). وَقِيلَ: فِي غَيْرِهِ مِنَ الْيَهُودِ.

وَمُنْاسِبَةُ هَذِهِ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا أَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا ذَكَرَ شَيْئًا مِّنْ أَحْوَالِ الْآخِرَةِ، وَأَنَّ الْكُفَّارَ إِذَا ذَاكَ يَوْمُونَ لَوْ تُسَوِّيَ بَهُمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتَمُونَ اللَّهَ تَعَالَى^(٥)، وَجَاءَتْ^(٦) الْآيَةُ بَعْدَ ذَلِكَ كَالْعَتَرَاضِ بَيْنَ ذَكْرِ أَحْوَالِ الْكُفَّارِ فِي الْآخِرَةِ، وَذَكْرِ أَحْوَالِهِمْ فِي الدُّنْيَا^(٧) مَعَ الْمُؤْمِنِينَ، وَذَكْرِ أَحْوَالِهِمْ فِي الدُّنْيَا وَمَا هُمْ عَلَيْهِ مِنْ مَعَادَةِ الْمُؤْمِنِينَ، وَكِيفَ يَعْالَمُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الَّذِي يَأْتِي شَهِيدًا عَلَيْهِمْ وَعَلَى غَيْرِهِمْ. وَلَمَّا كَانَ الْيَهُودُ أَشَدَّ إِنْكَارًا لِلْحَقِّ، وَأَبْعَدُ مِنْ قَبْولِ الْخَيْرِ، وَكَانَ قَدْ تَقدَّمَ أَيْضًا: «الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتَمُونَ»، وَهُمْ أَشَدُ النَّاسِ تَحْلِيَّاً بِهَذِينِ الْوَصْفَيْنِ = أَخْذُ يَذْكُرُهُمْ بِخَصْوَصِيَّتِهِمْ.

(١) فِي (ح) و(د١) و(د٢) و(د٥) وَالْمُطَبَّعُ: إِنَّهَا أَيُّ مِنْ.

(٢) الْكِشَافُ/١ ٥٢٩.

(٣) أَخْرِجَهُمَا الطَّبَرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ ٩٨-٩٩. وَانْظُرْ الْمُحرَرِ الْوَجِيزَ ٢/٦١.

(٤) فِي (ح) و(د١) و(د٢) وَالْمُطَبَّعُ: وَلَا يَكْتَمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا.

(٥) بَعْدَهَا فِي (ح) و(د١) و(د٢) وَالْمُطَبَّعُ: هَذِهِ.

(٦) مِنْ قَوْلِهِ: مَعَ الْمُؤْمِنِينَ. إِلَى هَذَا مِنْ (أ) و(ع) و(ز).

وتقديم تفسير «الم تر إلى الذين» في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرْ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيْرِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ﴾ [البقرة: ٢٤٣]، فأغنى عن إعادةه.

والنصيب: الحظ، و«من الكتاب» يحتمل أن يتعلّق بـ«أتوا» ويحتمل أن يكون في موضع الصفة لـ«نصيباً».

وظاهر لفظ «الذين أتوا» يشمل اليهود والنصارى، ويكون «الكتاب» عبارة عن التوراة والإنجيل. وقيل: «الكتاب» هنا التوراة، والنصيب قيل: بعض علم التوراة، لا العمل بما فيها. وقيل: علم ما هو حجّة عليهم منه فحسب. وقيل: كفرهم به. وقيل: علم نبوة محمد ﷺ.

﴿يَتَنَزَّلُونَ الْضَّلَالَةَ﴾ المعنى: يشترون الضلالة بالهدى، كما قال: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَشْرَقُوا الْضَّلَالَةَ بِالْهُدَى﴾ [البقرة: ١٦] قال ابن عباس: استبدلوا الضلاله بالإيمان. وقال مقاتل: استبدلوا التكذيب بالنبيّ بعد ظهوره بإيمانهم به قبل ظهوره واستنصرتهم به. انتهى^(١).

ودلل لفظ الاشتراء على إيشار الضلالة على الهدى، فصار ذلك نعيّاً^(٢) شديداً عليهم، وتوبخاً فاضحاً لهم، حيث هم عندهم حظ من علم التوراة والإنجيل، ومع ذلك آثروا الكفر على الإيمان، وكتابهم طافح بوجوب اتّباع النبيّ الأميّ الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل. وقيل: اشتراء الضلاله هنا هو ما كانوا يبذلون من أموالهم لأصحابهم على ثنيت دينهم، قاله الزجاج^(٣).

﴿وَرَبِّيَّوْنَ أَنْ تَضْلُّوا أَسَيْلَ﴾ أي: لم يكفهم أن ضلوا في أنفسهم، حتى تعلّقت آمالهم بضللكم أنت أيها المؤمنون عن سبيل الحق؛ لأنّهم لما علموا أنّهم قد خرّجوا من الحق إلى الباطل، كرهوا أن يكون المؤمنون مختصين باتّباع الحق، فأرادوا أن يضلوا كما ضلوا هم، كما قال تعالى: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكُفُّرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُوُنُونَ سَوَاءً﴾ [النساء: ٨٩].

(١) زاد المسير ٤٧/٢.

(٢) في (ب): لعباً. وفي المطبع: بغياً.

(٣) في معاني القرآن له ٥٧/٢. وانظر زاد المسير ٩٨/٢.

وقرأ الحسن: «أَنْ تُضْلِلُوا»^(١) من: أَضْلَلَ^(٢).

وقرأ النخعي: «وتَرِيدُونَ» بالباء باثنتين من فوق^(٣)، قيل: معناها: وتَرِيدُونَ أَيُّهَا المؤمنونَ أَنْ تَضْلِلُوا السَّبِيلَ، أي: تَدْعُونَ الصَّوَابَ فِي اجتِنَابِهِمْ، وَتَحْسِبُونَهُمْ^(٤) غَيْرَ أَعْدَاءِ اللهِ.

وقرئ: «أَنْ يَضْلُلُوا» بالياء وفتح الصاد وكسرها^(٥).

﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ﴾ فيه تنبيه على الوصف المنافي لوداد الخير للمؤمنين وهي العداوة، وفيه إشارة إلى التحذير منهم، وتوبیخ على الاستنامة إليهم والرکون، والمعنى أنه تعالى قد أخبر بعداولتهم للمؤمنين، فيجب حذرهم، كما قال تعالى: ﴿هُرُّ الْعَدُوُّ فَأَحَدُهُمْ﴾ [المتافقون: ٤] و«أَعْلَمُ» على بابها من التفضيل، أي: أعلم بأعدائكم منكم. وقيل: بمعنى عليم، أي: عليم بأعدائكم.

﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾^(٦) ومن كان الله وليه ونصيره فلا يبالى بالأعداء، فثقلوا بولايته ونصرته دونهم. أو: لا تبالوا بهم؛ فإنه ينصركم عليهم ويكفيكم مكرهم^(٧). وقيل: المعنى «وليًا» لرسوله، «نصيراً» لدينه.

والباء في «بالله» زائدة، ويجوز حذفها، كما قال سعيم:

كفى الشيب والإسلام للمرء ناهياً^(٨)

(١) في (ب): يضلوا.

(٢) من قوله: وقرأ الحسن... إلى هنا. ليس في (ح) و(د) والمطبوع. وانظر الدر المصنون ٣/٦٩٣. وفي مختصر في شواد القرآن ص ٢٦ عن الحسن: «أَنْ يَضْلُلُوا»، وفي تفسير القرطبي ٦/٤٠٠: وقرأ الحسن: «تَضْلِلُوا» بفتح الصاد. وفي إتحاف فضلاء البشر ص ٢٤٢ عن الحسن: «أَنْ يَضْلُلُوا» بالغريب من: أَضْلَلَ.

(٣) المحرر الوجيز. ٦١/٢.

(٤) بعدها في (أ): أنهم.

(٥) الكشاف ١/٥٣٠.

(٦) الكشاف ١/٥٣٠.

(٧) ديوان سعيم ص ١٦، وهو من شواهد الكتاب ٤/٢٢٥، وصدره:
عميرة ودع إن تجهَّزت غازياً

سعيم عبد لبني الحسحاس، شاعر مخضرم مشهور، أدرك الجاهلية والإسلام، ولا يُعرف

وزيادتها في فاعل «كفى» وفاعل «يكفي» مطردة، كما قال تعالى: ﴿أَوْلَئِمْ يَكْفِ
يْرَيْكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [فصلت: ٥٣].

وقال الزجاج: دخلت الباء في الفاعل؛ لأنَّ معنى الكلام الأمر؛ أي: اكتفوا
بِاللهِ^(١).

وكلام الزجاج مشيرًّا أنَّ الباء ليست بزائدة، ولا يصحُّ ما قال من المعنى؛ لأنَّ
الأمر يقتضي أنْ يكون فاعلُه هم المخاطبون، ويكون «بِاللهِ» متعلقاً به، وكون الباء
دخلت في الفاعل يقتضي أنْ يكون الفاعلُ هو الله لا المخاطبون، فتناقض قوله.
وقال ابن السراج: معناه: كفى الاكتفاء بِاللهِ^(٢).

وهذا أيضاً يدلُّ على أنَّ الباء ليست زائدة، إذ تتعلق بالاكتفاء، فالاكتفاء هو
الفاعل لـ «كفى»، وهذا أيضاً لا يصحُّ؛ لأنَّ فيه حذف المصدر وهو موصول،
وإبقاء معموله، وهو لا يجوز إلَّا في الشعر، نحو قوله:
هل تذكُّرُنَّ إِلَى الدَّيْرَيْنِ هَجَرَتُكُمْ وَمَسَحَّكُمْ صُلْبَكُمْ رَحْمَانَ قُربَانَا^(٣)
التقدير: قولكم: يا رحمنَ قرباناً.

وقال ابن عطية: «بِاللهِ» في موضع رفع بتقدير زيادة الخافض، وفائدة زيادته تبيَّنُ
معنى الأمر في صورة الخبر، أي: اكتفوا بِاللهِ، فالباء تدلُّ على المراد من ذلك^(٤).

وهذا الذي قاله ابن عطية ملتفٌ بعضه من كلام الزجاج، وهو أفسدُ من قول
الزجاج؛ لأنَّه زاد على تناقض اختلاف الفاعل تناقض اختلاف معنى الحرف؛ إذ
بالنسبة لكون الله فاعلاً هو زائد، وبالنسبة إلى أنَّ معناه: اكتفوا بِاللهِ، هو غير زائد.
وقال ابن عيسى: إنَّما دخلت الباء في «كفى بِاللهِ»، لأنَّه كان يتصلُّ اتصانَ

= له صحبة، قيل: قتل في خلافة عثمان رضي الله عنه بسبب تشبيهه بامرأة من بنى الحسناس، وقيل
غير ذلك. انظر الإصابة ٦/٥، وخزانة الأدب ١٠٢/٢ - ١٠٥/٢.

(١) معاني القرآن للزجاج ٥٧/٢.

(٢) انظر الأصول في النحو لابن السراج ٢٦٠/٢.

(٣) البيت لجرير، من قصيدة يهجو بها الأخطل، وهو في ديوانه ١/١٦٧ برواية:
هل تتركُنَّ إِلَى الْقَسَيْنِ هَجَرَتُكُمْ وَمَسَحَّكُمْ صُلْبَكُمْ رَحْمَانَ قُربَانَا
وذكر محقق الديوان أنَّ في هامش الأصل: رخمان لغة في رحمن.

(٤) المحرر الوجيز ٦١/٢.

الفاعل، وبدخول الباء أتصل اتصال المضاف واتصال الفاعل؛ لأنَّ الكفاية منه ليست كالكفاية من غيره، فضُوعَت لفظُها لمضاعفة معناها. انتهى. وهو كلام يحتاج إلى تأمل^(١).

وقد تقدَّم الكلام على «كفى بالله» في قوله: ﴿فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَنَ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ [النساء: ٦]، لكن تكرَّر هنا لما تضمَّن من مزيد تُقولُ ورَدَ بعضها.

وانتساب «وليًّا» و«نصيرًا» قيل: على الحال، وقيل: على التمييز، وهو أجود؛ لجواز دخول «من».

﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يَحْرِفُونَ الْكَلْمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ ظاهره الانقطاع في الإعراب عمَّا قبله، فيكون على حذفِ موصوف هو مبتدأ، و«منَ الذين» خبره، والتقدير: من الذين هادوا قومٌ يحرِّفون الكلم، وهذا مذهب سيبويه^(٢) وأبي عليٍّ، وحذف الموصوف بعد «من» جائزٌ وإن كانت الصفة فعلاً، كقولهم: مِنَ ظَعْنَ وَمِنَ أَقَامَ، أي: مِنَ نَفْرُ ظَعْنَ وَمِنَ نَفْرُ أَقَامَ. وقال الشاعر:

وَمَا الْدَّهْرُ إِلَّا تَارِتَانِ فَمِنْهُمَا أَمْوَاثُ وَآخَرَى أَبْتَغِي الْعِيشَ أَكْدَحُ^(٣)
يريد: فمِنْهُمَا تارةً أَمْوَاثُ فيها.

وخرَّجة الفراء^(٤) على إضمار «من» الموصولة، أي: مِنَ الذين هادوا مِنْ يحرِّفون الكلم. وهذا عند البصريين لا يجوز، وتأولُوا ما جاءَ ممَّا يُشَبِّهُ هذا على أنه مِنْ حذفِ الموصوف وإقامة الصفة مقامه، قال الفراء: ومثله قولُ ذي الرُّمة:
فَظَلُوا وَمِنْهُمْ دَمْعُهُ سَابِقُ لَهَا^(٥) وَآخَرُ يَثْنَي دَمْعَةَ الْعَيْنِ بِالْيَدِ^(٦)

(١) في (١) و(ج) و(د١) و(د٢) و(ز٢) و(ع) والمطبوع: تأويل. والمثبت من (ب) و(د٣) و(ي).
وانظر الدر المصنون ٣/٥٨٧.

(٢) انظر الكتاب ٢/٣٤٥-٣٤٦، وانظر أيضاً ارتشاف الضرب ٤/١٩٣٩.

(٣) هو لشيم بن أبي بن مقبل. ديوانه ص ٢٤، وهو في كتاب سيبويه ٢/٣٤٦، وخزانة الأدب ٥/٥٥ وغيرها.

(٤) في معاني القرآن له ١/٢٧١.

(٥) في ديوان ذي الرُّمة: غالباً له، وفي المصادر: سابق له.

(٦) المحرر الوجيز ٢/٦٢، والبيت في ديوان ذي الرُّمة ١/١٤١، وفيه وفي تفسير الطبرى ٧/١٠٢.

وهذا لا يتعين أن يكون المحنوف موصولاً، بل يتراجح أن يكون موصوفاً لعطف النكرة عليه، وهو: «آخر»، إذ يكون التقدير: فظلو و منهم عاشقٌ دمْعُهُ سابقٌ لها وأخر^(١).

وقيل: هو على إضمار مبتدأ، التقدير: هم من الذين هادوا، و«يحرّفون» حال من ضمير «هادوا»، و«من الذين هادوا» يتعلّق^(٢) بما قبله، فقيل: بـ«نصيراً»، أي: نصيراً منَ الذين هادوا، وعداها بـ«من» كما عدّاه في: «وَنَصَرَنَاهُ مِنَ الْقَوْمِ» [الأنبياء: ٧٧]، و: «فَمَنْ يَنْصُرُنَا مِنْ بَأْسِ اللَّهِ» [غافر: ٢٩]، أي: ومنعناه، و: فمن يمنعنا.

وقيل: «من الذين هادوا» بيانٌ لقوله: «بأعدائهم» وما بينهما اعتراض.

وقيل: حالٌ من الفاعل في «يريدون»، قاله أبو البقاء. قال: ولا يجوز أن يكون حالاً من الضمير في «أتوا»؛ لأنَّ شيئاً واحداً لا يكون له أكثر من حالٍ واحدة، إلَّا أن يُعَظِّف بعض الأحوال على بعض، ولا يكون حالاً من «الذين» لهذا المعنى. انتهى^(٣).

وما ذكره من أنَّ ذا الحال إذا لم يكن متعددًا لا يقتضي أكثر من حالٍ واحدة مسألةٌ خلافٌ، فمن النحوين من أجاز ذلك.

وقيل: «من الذين هادوا» بيانٌ لـ«الذين أوتوا نصيباً من الكتاب»؛ لأنَّهم يهودٌ ونصارى، وقوله: «والله أعلم بأعدائكم وكفى بالله ولِيَا وكفى بالله نصيراً» جُملٌ تتوَسَّطُت بين البيان والمبيّن على سبيل الاعتراض. قاله الزمخشري^(٤)، وببدأ به.

= بالمهمل. بدل: باليد. قال شارحه: بالمهمل: يقولون له: مهلاً، أي: لا تفعل وتجلد وتعزّ. وفي معاني القرآن للفراء ١/٢٧١، ونسخة كما بها ملخص تفسير الطبرى: بالمهمل. وهو في المحرر الوجيز ٢/٦٢ بمثل رواية المصنف.

(١) قوله: وأخر. ليس في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع.

(٢) في (أ) و(ب): متعلق.

(٣) الإملاء ١/١٨٢.

(٤) في الكشاف ١/٥٣٠.

ويضيقه أنَّ هذه جملٌ ثلاثُ، وإذا كان الفارسيُّ قد منعَ أنْ يُعرضَ بجملتين، فأحرَى أن يمنعَ أنْ يُعرضَ بثلاثٍ^(١).

«يحرِّفونَ الْكَلِمَ»، أي: كلامُ التوراة، وهو قولُ الجمهور.

أو: كلامُ القرآن، وهو قولُ طائفة^(٢).

أو: كلامُ الرسول ﷺ، وهو قولُ ابن عباس، قال: كان اليهودُ يأتون النبي ﷺ ويسألونه عن الأمر، فيخبرهم، ويرى أنَّهم يأخذونَ بقوله، فإذا انصرُفُوا من عنده حرفُوا الكلام^(٣)، وكذا قال مكْيٌ: إِنَّه كلامُ النبي ﷺ^(٤).

فتحريفُ كلامِ التوراة بتغييرِ اللفظِ، وهو الأقل؛ كتحريفهم^(٥) «أسمر ربعة» في صفتِه عليه الصلاة والسلام بـ«آدم طوال» مكانَه، وتحريفهم الرجم بالحد بدله^(٦). وبتغييرِ التأويل، وهو الأكثر^(٧)، قاله الطبريُّ، وكانوا يتأنِّلونَ التوراة بغيرِ التأويلِ الذي تقتضيه معانِي الفاظِها؛ لأمورٍ يختارونَها ويتوصلونَ بها إلى أموالِ سفلتهم.

وإن كان التحريفُ في كلامِ القرآن أو كلامِ الرسول، فلا يكونُ إلَّا في التأويل. وفُرِئَ: «يُحرِّفونَ الْكَلِمَ» بكسر الكاف وسكون اللام، جمع «كِلْمَة» تخفيف «كَلِمَة»^(٨).

وقرأ النخعيُّ وأبو ر جاء: «يُحرِّفونَ الْكَلِمَ»^(٩).

(١) قال السمين في الدر المصنون ٣/٦٩٥: وفيه نظر؛ فإنَّ الجملَ هنا متعاطفةً، والعطف يُصيّر الشيئين شيئاً واحداً.

(٢) المحرر الوجيز ٦٢/٢.

(٣) تفسير الثعلبي ٢٩٨/٢، وانظر زاد المسير ٩٩/٢.

(٤) الهدایة إلى بلوغ النهاية ١٣٤٥/٢.

(٥) في (ح) و(د١) و(د٢) و(ي١) والمطبوع: لتحريفهم.

(٦) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: بالحد يدلُّه. وانظر الكشاف ١/٥٣٠.

(٧) في تفسيره ٧/١٠٣، وانظر المحرر الوجيز ٦٢/٢.

(٨) الكشاف ١/٥٣٠. ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦ لأبي ر جاء.

(٩) المحرر الوجيز ٦٢/٢. ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦ لعليٍّ بن

وجاء هنا «عن مواضعه» وفي «المائدة» جاء: ﴿عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ [المائدة: ١٣] وجاء: ﴿مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾ [المائدة: ٤١]، قال الزمخشري^١: أمّا «عن مواضعه»، فعلى ما فسرنا من إزالته عن مواضعه التي أوجبت حكمة الله وضعه فيها، بما اقتضت شهواتهم من إيدال غيره مكانه، وأمّا «من بعد مواضعه»، فالمعنى أنّه كانت له مواضع هو قائمٌ بأن يكون فيها، فحين حرقوه تركوه كالغريب الذي لا موضع له بعد مواضعه ومقارنه، والمعنيان متقاريان. انتهى^(١).

والذي يظهر أنّهما سياقان، فحيثُ وصفوا بشدة التمرُّد والطغيان، وإظهار العداوة، واشترائهم للضلال، ونقض الميثاق = جاء: «يحرّفون الكلم عن مواضعه»، ألا ترى إلى قوله: «ويقولون سمعنا وعصينا»، قوله: ﴿فِيمَا تَقْصِيمُ مَيْتَنَهُمْ لَعَنْهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَسِيَّةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ [المائدة: ١٣]، فكانّهم لم يتربّعوا الكلم من التحرير عما يزاد بها، ولم تستقرّ في مواضعها، فيكون التحرير بعد استقرارها، بل بادروا إلى تحريفها بأول وهلة.

وحيثُ وصفوا بعض لِيْنٍ وتردِيدٍ وتحكيم للرسول في بعض الأمر = جاء: «من بعد مواضعه» ألا ترى إلى قوله: ﴿يَقُولُونَ إِنَّ أُوْتِيتُمْ هَذَا فَخَدُودٌ وَإِنْ لَمْ تُتَوَّهْ فَأَحَدُرُوا﴾ [المائدة: ٤١]، قوله بعد: «فَإِنْ جَاءَكُمْ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَغْرِضْ عَنْهُمْ» [المائدة: ٤٢]، فكانّهم لم يبادروا بالتحرير، بل عَرَضُ لهم التحرير بعد استقرار الكلم في مواضعها.

وقد يقال: إنّهما سِيَانٌ^(٢)، لكنه حُذف هنا، وفي أول «المائدة»: «من بعد مواضعه»؛ لأنّ قوله: «عن مواضعه» يدلّ على استقرار مواضع له، وحُذف في ثاني «المائدة»: «عن مواضعه»؛ لأنّ التحرير من بعد مواضعه يدلّ على أنه تحرير عن مواضعه، فالأصل: يحرّفون الكلم من بعد مواضعه عنها^(٣)، فحذف هُنا البعدية، وهناك حذف «عنها»، كل ذلك توسيع في العبارة، وكانت البداءة هنا بقوله: «عن

= أبي طالب رضي الله عنه والسلمي. ونسبها النحاس في إعراب القرآن /١/ ٤٦٠، والقرطبي ٤٠٢/٦ للسلمي والنحوي.

(١) الكشاف /١/ ٥٣٠.

(٢) في (ب): سيبان. في (د١) و(د٢) و(ي١) والمطبع: شيئاً.

(٣) قوله: عنها. ليس في المطبع.

مواضعه؛ لأنَّه أخصرُ، وفيه تنصيصٌ باللفظ على «عن»، وعلى الموضع، وإشارةً إلى البعديةِ.

﴿وَيَقُولُونَ سَمِّنَا وَعَصَيْنَا﴾ أي: سمعنا قولك وعصينا أمرك، أو: سمعناه جهراً وعصيناه سرّاً، قوله: **﴿وَالظَّاهِرُ أَنَّهُمْ شَافَهُوا بِالْجَمْلَتِينَ النَّبِيَّ ﷺ مِبَالَغَةً مِنْهُمْ فِي عَتُّهُمْ فِي الْكُفَّرِ وَجْرِيَاً عَلَى عَادَتِهِمْ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ: ﴿هُذُوا مَا أَنْتُمْ كُمْ بِقُوَّةٍ وَأَسْمَعُوكُمْ قَالُوا سَمِّنَا وَعَصَيْنَا﴾** [البقرة: ٩٣]؟

﴿وَأَسْعَى عَيْرَ مُسْمَعٍ﴾ هذا كلامٌ موجَّهٌ لِيَحْتَمِلُ^(١) وجوهًا، والظاهرُ أنَّهم أرادوا به الوجه المكرور؛ لسياق ما قبله من قوله: «سمعنا وعصينا»، فيكون معناه: اسمع لا سمعت، دعوا عليه بالموت أو بالصمم، وأرادوا ذلك في الباطن، وأروا في الظاهر تعظيمه بذلك، إذ يحتملُ أن يكون المعنى: واسمع غير مأموري وغير صاغر، أي: غير أن^(٢) تسمع مأموراً بذلك.

وقال الزمخشريُّ: أو: اسمع غير مجابٍ إلى ما تدعوه إليه، ومعناه: غير مسموعٍ جواباً يوافقُك، فكأنك لم تسمع شيئاً. انتهى^(٣)، وقال ابن عباس^(٤).

قال الزمخشريُّ: أو: اسمع غير مسموعٍ كلاماً ترضاه، فسمِّعْك عنه نابٌ، ويجوزُ على هذا أن يكون «غير مسموعٍ» مفعول «اسمع»، أي: اسمع كلاماً غير مسموعٍ إياك؛ لأنَّ أذنك لا تعييه ثبوتاً عنه، ويحتملُ المدح، أي: اسمع غير مسموعٍ مكرورها، من قولك: أسمع فلان فلاناً، إذا سبَّه^(٥).

قال ابن عطية: ومن قال: «غير مسموعٍ»: غير مقبولٍ منك؛ فإنه لا يساعدُه التصريف، وقد حَكَاه الطبريُّ عن الحسن ومجاهد. انتهى^(٦).

(١) في المطبوع: هذا الكلام غير موجه ويحتمل.

(٢) في المطبوع: وغير صالح أن... وفي (ح) و(د١) و(د٢): وغير صاغر أي عن أن...، وانظر المحرر الوجيز ٦٢/٢.

(٣) الكشاف ١/٥٣٠.

(٤) أخرج الطبري في تفسيره ١٠٥/٧ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: يقولون لك: واسمع لا سمعت.

(٥) الكشاف ١/٥٣٠.

(٦) المحرر الوجيز ٦٢/٢، وأخرجهما عن الحسن ومجاهد: الطبريُّ في تفسيره ١٠٥-١٠٦/٧.

وَوَجْهُ أَنَّ التصريفَ لا يساعدُ هذا القول^(١) هو أَنَّ العَربَ لا تقولُ: أَسمَعْتُكَ، بمعنى: قَبَلْتُ، وإنَّما تقولُ: سَمِعْتُكَ، بمعنى: قَبَلْتُكَ منكَ، فَيَعْبُرُونَ عن الْقَبُولِ بالسَّمَاعِ عَلَى جَهَةِ الْمَجَازِ، لَا بِالإِسْمَاعِ، وَلَوْ أَرِيدْ مَعْنَى^(٢) مَا قَالَهُ الْحَسَنُ وَمَجَاهِدُ، لَكَانَ الْفَظُّ: وَاسْمَعْ غَيْرَ مَسْمُوعٍ مِنْكَ.

﴿وَرَعَنَا لَيَّا بِالسَّنَتِهِمْ وَطَعَنَا فِي الدِّينِ﴾ تقدَّمَ تفسيرُ «راعنا» في قوله تعالى: **﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ أَمَنُوا لَا تَقُولُوا رَعَنَا﴾** [البقرة: ١٠٤].

وَمَعْنَى «لَيَّا بِالسَّنَتِهِمْ» أَيْ: فَتَلَأَ^(٣) بِهَا وَتَحْرِيفًا عَنِ الْحَقِّ إِلَى الْبَاطِلِ، حِيثُ يَضْعُونَ «رَاعَنَا» مَكَانَ اَنْظَرَنَا، وَ«غَيْرَ مَسْمَعٍ» مَكَانٌ: لَا أَسْمَعْتَ مَكْرُوهًا، أَوْ يَفْتَلُونَ بِالسَّنَتِهِمْ مَا يَضْمِرُونَهُ مِنَ الشَّتْمِ إِلَى مَا يَظْهَرُونَهُ مِنَ التَّوْقِيرِ نَفَاقًا^(٤).

وَانتصَابُ «غَيْرَ مَسْمَعٍ» عَلَى الْحَالِ مِنَ الْمَضْمُرِ فِي «اسْمَعْ»، وَتَقدَّمُ إِعْرَابُ الزَّمَخْشَرِيِّ إِيَّاهُ مَفْعُولًا فِي أَحَدِ التَّقَادِيرِ.

وَانتصَابُ «لَيَّا» وَ«طَعَنَا» عَلَى الْمَفْعُولِ مِنْ أَجْلِهِ، وَقِيلُ: هَمَا مَصْدَرَانِ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، أَيْ: لَا وَيْنَ وَطَاعِنَينِ.

وَمَعْنَى «وَطَعَنَا فِي الدِّينِ» أَيْ: بِاللِّسَانِ، وَطَعَنُهُمْ فِيهِ: إِنْكَارُ نُبُوتِهِ وَتَغْيِيرُ نَعْيِهِ، أَوْ: عِيْبُ أَحْكَامِ شَرِيعَتِهِ، أَوْ: تَجْهِيلُهُ وَقُولُهُمْ: لَوْ كَانَ نَبِيًّا لِدَرَى أَنَّا نَسْبُهُ! أَوْ اسْتَخْفَافُهُمْ وَاعْتَرَاضُهُمْ وَتَشْكِيكُهُمْ أَتَبَاعُهُمْ^(٥)؟ أَقْوَالُ أَرْبَعَةَ.

قال ابن عطية: وهذا اللَّيُّ بِاللِّسَانِ إِلَى خَلَافِ مَا فِي الْقَلْبِ مَوْجُودٌ حَتَّى الْآنِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَيَحْفَظُ مِنْهُ فِي عَصْرَنَا أَمْثَلُهُ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَلِيقُ ذَكْرُهُ بِهَذَا الْكِتَابِ. انتهى^(٦).

(١) فِي (ح) و(د١) و(د٢): لَا يَسْاعِدُ عَلَيْهِ.

(٢) لَفْظَةُ: مَعْنَى. لَيْسَ فِي (ح) و(د١) و(د٢) وَالْمَطْبُوعِ.

(٣) فِي (أ) و(ز٢) و(ع): نَقْلًا، وَفِي (د٢) و(يٰه): قَتْلًا، وَفِي (ب): قَبْلًا. وَالْمُثْبِتُ مِنْ (ح) و(د١) و(د٣). وَهُوَ مَوْافِقُ لِمَا فِي الْكِتَابِ.

(٤) انْظُرُ الْكِشَافَ ١/٥٣١.

(٥) فِي الْمَطْبُوعِ: أَتَبَاعُهُ.

(٦) الْمُحَرِّرُ الْوَجِيزُ ٢/٦٢.

وهو يحكي عن يهود الأندلس، وقد شاهدناهم، وشاهدنا يهود ديار مصر على هذه الطريقة، وكأنهم يُربُّونَ أولادهم الصغار على ذلك، ويحفظونهم ما يخاطبونَ به المسلمين مما ظاهره التوقير، ويريدونَ به التحقير.

قال الزمخشري: فإن قلت: كيف جاؤوا بالقول المحتمل ذي الوجهين بعدما صرّحوا وقالوا: سمعنا وعصينا؟ قلت: جميع الكفرا كانوا يواجهونه بالكفر والعصيان، ولا يواجهونه بالسبّ ودعاءسوء، ويحتمل أن يقولوه فيما بينهم، ويجوز أن لا ينطقوا بذلك، ولكنهم لما لم يؤمنوا به جعلوا كأنهم نطقوا به.

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ قَاتُلُوا سَيِّعَنَا وَأَطْعَنَا وَأَسْتَعَنَا وَأَنْظَرُنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمْ﴾ أي: لو تبدلوا بالعصيان الطاعة؛ ومن الطاعة الإيمان بك، واقتصرت على لفظ: «اسمع»، وتبدلوا بـ«راعنا» قولهم: وانظرنا، فعدلوا عن الألفاظ الدالة على عدم الانقياد والموهمة إلى ما أمرروا به، لكان - أي: ذلك القول - خيراً لهم عند الله وأعدل، أي: أقوم وأصوب^(١).

قال عكرمة ومجاحد وغيرهما: «انظرنَا» أي: انتظرنا، بمعنى: أفهمنا وتمهل علينا حتى نفهم عنك ونعي قولك^(٢)، كما قال الحطيئة:
وقد نظرتُكم إلينا^(٣) صادرة للخمس^(٤) طال بها مسحٍ وإيساسي^(٥)

(١) انظر المحرر الوجيز ٢/٦٣، وتفسير الطبرى ٧/١٠٨.

(٢) المحرر الوجيز ٢/٦٣، وأخرج قوله عكرمة ومجاحد الطبرى في تفسيره ٧/١٠٩.

(٣) في (أ) و(د١) و(د٢) و(ز٢) و(ع) و(يه) والمطبع: أبناء. ولم تقطع في (ب) و(د٣)، وهي غير واضحة في (ح)، والمثبت من المحرر الوجيز ٢/٦٢ - وعنه نقل المصنف -، وتهذيب اللغة ٥/٣٠٧، ١٢/١٧٧. وفي ديوان الحطيئة ص ٢٨٣، وتفسير الطبرى ٢/٣٨٤، وتهذيب اللغة ٣/٥٤ وغيرها: أبناء.

والإيناء: الحبس والتأخير، والأعناء: جمع العشي، وهو ما يتعشى به. يعني: انتظركم انتظار إبل خواتمس، لأنها إذا صدرت تعشت طويلاً، وفي بطونها ماء كثير، فهي تحتاج إلى بقل كثير. انظر اللسان (أنى)، (عشاء).

(٤) الخمس: من أسماء الإبل، وهو أن ترد الإبل الماء اليوم الخامس. لسان العرب (خمس).

(٥) في المحرر الوجيز ٢/٦٢: مسحٍ وتناسى، وفي ديوان الحطيئة ص ٢٨٣، والمصادر: حوزي وتنساسي. وهو الصواب. أما قوله: مسحٍ وإيساسي. فهو من بيت آخر للحظينة في

وقالت فرقة: معناه: انظر إلينا، وكأنَّه استدعاء اهتمالٍ وتحفَّزٍ منهم، ومنه قول ابن قيس الرقيات:

ظاهراتِ الجمالِ والحسنِ يُنثَرُ نَ كَمَا تُنْثَرُ الأَرَاكُ الظَّبَاءُ^(١)

وقرأ أبي: «وَأَنْظَرْنَا» مِنَ الإِنْتَارِ، وهو الإِمْهَالُ. قال الزمخشري^(٢): المعنى: ولو ثبتَ قولُهم: سمعنا وأطعنا، لكان قولُهم ذلك خيراً لهم وأقومَ وأعدلَ وأسدَ. انتهى.

فسبَّبَكَ من «أَنَّهُمْ قَالُوا» مصدرًا مرتفعًا بـ«ثُبَّتْ» على الفاعلية، وهذا مذهب المبرد، خلافاً لسيبوه، إذ يرى سيبوه أنَّ «أَنْ» بعد «الو» مع ما عملَتْ فيه يتقدَّرُ^(٣) باسم مبتدأ^(٤)، وهل الخبرُ ممحضٌ، أم لا يحتاجُ إلى تقديرٍ خبرٍ؛ لجريان المسند والممسند إليه في صلة «أَنْ»؟ قوله، أصحُّهما هذا، فالزمخشري وافقَ مذهبَ المبرد، وهو مذهبٌ مرجوحٌ في علم النحو.

﴿وَلَكِنْ لَعْنَهُمُ اللَّهُ يَكْفُرُهُمْ﴾ أي: أبعدُهم الله عن الهدى بسبب كفرهم السابق.

وقال الزمخشري: أي: خذلُهم بسبب كفرهم وأبعدُهم عن الطافه. انتهى^(٥). وهذا على طريقه الاعتزالي.

﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا^(٦)﴾ استثناءً من ضمير المفعول في «لعنهم» أي: إلَّا قليلاً لم يلعنهم فآمنوا^(٧)، أو استثناءً من الفاعل في «فلا يؤمِنُونَ»، أي: إلَّا قليلاً

= نفس القصيدة وأوله:

لَقَدْ مَرَيَّشُكُمْ لَوْ أَنْ دِرَّتْكُمْ يَوْمًا يُجِيءُ بِهَا مَسْحِيٌّ وَإِيْسَاسِيٌّ

(١) ديوان عبد الله بن قيس الرقيات ص ٨٨، وفيه: والسرو. بدل: والحسن.

(٢) في الكشاف ١/٥٣١، وقراءة أبي فيه.

(٣) في (١): بتقدير. وفي (٢) والمطبوع: مقدر.

(٤) انظر الكتاب ٣/١٣٩-١٤٠.

(٥) الكشاف ١/٥٣١.

(٦) ضعف مكي في مشكل إعراب القرآن ١/٢٠٠ هذا الوجه فقال: فإن جعلته مستثنى من «لعنهم» لم يحسن؛ لأن من كفر ملعون، لا يستثنى منهم أحد.

فَأَمْنَا، كَعَبَ اللَّهُ بْنَ سَلَامَ، وَكَعَبُ الْأَحْبَارِ، وَغَيْرُهُمَا^(١)، أَوْ رَاجِعٌ إِلَى الْمَصْدِرِ الْمَفْهُومُ مِنْ قَوْلِهِ: «فَلَا يُؤْمِنُونَ» أَيْ: إِلَّا إِيمَانًا قَلِيلًا، قَلَّهُ إِذْ آمَنُوا بِالْتَّوْحِيدِ، وَكَفَرُوا بِمُحَمَّدٍ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِشَرائِعِهِ^(٢).

وَقَالَ الرَّمْخَشِرِيُّ: إِلَّا إِيمَانًا قَلِيلًا، أَيْ: ضَعِيفًا رَكِيكًا لَا يُعْبَأُ بِهِ، وَهُوَ إِيمَانُهُمْ بِمَنْ خَلَقُوهُمْ مَعَ كُفُرِهِمْ بِغَيْرِهِ، أَوْ أَرَادَ^(٣) بِالْقَلَّةِ الْعَدْمَ، كَقَوْلِهِ:

قَلِيلُ التَّشَكُّعِ لِلْمَهْمَمِ يُصِيبُهُ^(٤)

أَيْ: عَدِيمُ التَّشَكُّعِ^(٥).

وَقَالَ ابْنُ عَطَيَّةَ: مَنْ عَبَرَ بِالْقَلَّةِ عَنِ الْإِيمَانِ قَالَ: هِيَ عَبَارَةٌ عَنِ الْعَدْمِ، عَلَى مَا حَكَى سَبِيُّوْيَهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: أَرْضٌ قَلَّمَا تَبَثُّ كَذَا، وَهِيَ لَا تَبَثُّ جَمْلَةً^(٦).

وَهُذَا الَّذِي ذَكَرَهُ الرَّمْخَشِرِيُّ وَابْنُ عَطَيَّةَ مِنْ أَنَّ التَّقْلِيلَ يُرَادُ بِهِ الْعَدْمُ هُوَ صَحِيحٌ فِي نَفْسِهِ، لَكِنْ لَيْسَ هَذَا التَّرْكِيبُ الْاسْتَثنَائِيُّ مِنْ تَرَاكيِيهِ، فَإِذَا قَلَتْ: لَا أَقْوَمُ إِلَّا قَلِيلًا، لَمْ يَوْضُعْ هَذَا الْأَنْتِفَاءُ الْقِيَامَ الْبَتَّةَ، بَلْ هَذَا يَدْلُلُ عَلَى الْأَنْتِفَاءِ الْقِيَامِ مِنْكَ إِلَّا قَلِيلًا فَيَوْجُدُ مِنْكَ، وَإِذَا قَلَتْ: قَلَّمَا يَقُولُ أَحَدٌ إِلَّا زِيدٌ، وَ: أَقْلُّ رَجُلٍ يَقُولُ ذَلِكَ، احْتَمَلَ هَذَا أَنْ يُرَادَ بِهِ التَّقْلِيلُ الْمُقَابِلُ لِلتَّكْثِيرِ، وَاحْتَمَلَ أَنْ يُرَادَ بِهِ النَّفِيُّ الْمُحْضُ، وَكَأَنَّكَ قَلَتْ: مَا يَقُولُ أَحَدٌ إِلَّا زِيدٌ، وَ: مَا رَجُلٌ يَقُولُ ذَلِكَ، أَمَّا أَنْ تَنْفِي ثُمَّ تَوْجِبَ، وَيَصِيرَ الْإِيجَابُ بَعْدَ النَّفِيِّ يَدْلُلُ عَلَى النَّفِيِّ، فَلَا؛ إِذْ تَكُونُ «إِلَّا» وَمَا بَعْدُهَا عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ جَيِّءَ بِهَا لَعْنَاهُ لَا فَائِدَةُ فِيهِ؛ إِذَا الْأَنْتِفَاءُ قَدْ فُهِمَ مِنْ قَوْلِكَ: لَا أَقْوَمُ، فَأَيُّ فَائِدَةٌ فِي اسْتِثْنَاءِ مُبْتَدَئٍ يُرَادُ بِهِ الْأَنْتِفَاءِ الْمَفْهُومُ مِنْ الْجَمْلَةِ السَّابِقَةِ؟ وَأَيْضًا فَإِنَّهُ

(١) ضَعْفُ مَكْيَيٍّ فِي مَشْكُلِ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ /١٩٩-٢٠٠/ هَذَا الْوَجْهُ أَيْضًا بَأْنَهُ لَوْ كَانَ اسْتِثْنَاءُ مِنَ الْمَضْمُرِ لَكَانَ الْوَرْجَهُ رَفْعُ «قَلِيلٌ» عَلَى الْبَدْلِ مِنَ الْمَضْمُرِ. وَانْظُرْ الدَّرِّ المَصْوُنِ /٣/٦٩٩.

(٢) انْظُرْ الْمُحَرِّرِ الْوَجِيزِ /٢/٦٣.

(٣) فِي الْمُطَبَّرِ: وَأَرَادَ.

(٤) فِي الْمُطَبَّرِ: لِلْمَهْمَمِ تُصِيبُهُ. وَهُوَ صَدْرِ بَيْتٍ لَنَابِطٍ شَرَّاً، وَهُوَ فِي دِيْوَانِهِ صَ١٥١ وَعِجْزَهُ: كَثِيرُ النَّوْى شَتَّى النَّوْى وَالْمَسَالِكِ

(٥) الْكَشَافُ /١/٥٣١.

(٦) الْمُحَرِّرِ الْوَجِيزِ /٢/٦٣.

يؤدي إلى أن يكون ما بعد «إلا» موافقاً لما قبلها في المعنى، وباب الاستثناء لا يكون فيه ما بعد «إلا» موافقاً لما قبلها.

وظاهر قوله: «فلا يؤمنون إلا قليلاً» - إذا جعلناه عائداً إلى الإيمان - أنَّ الإيمان يتجزأ بالقلة والكثرة، فيزيد وينقص.

والجواب أنَّ زياسته ونقصه هو بحسب قلة المتعلقات وكثرتها.

وتضمنت هذه الآيات أنواعاً من الفصاحة والبلاغة والبديع:

قالوا: التجوز بإطلاق الشيء على ما يقاربه في المعنى في قوله: «إنَّ الله لا يظلم» أطلق الظلم على انتهاك الأجر من حيث إنَّ نقصه عن الموعود به قريب في المعنى من الظلم.

والتنبيه بما هو أدنى عن^(١) ما هو أعلى في قوله: «مثقال ذرة».

والإيهام في قوله: «يضاعفها»: إذ لم يبين فيه المضاعفة في الأجر.

والسؤال عن المعلوم لتوبيخ السامع أو تقريره لنفسه في: «فكيف إذا جتنا».

والعدول من بناء إلى بناء لمعنى في: «بشهيده وجننا بك على هؤلاء شهيداً».

والتجنيس المماثل في: «وجتنا» و«جننا» وفي: «بشهيده» و«شهيداً».

والتجنيس المغایر في: «واسمع غير مسمع».

والتجوز بإطلاق المحل على الحال فيه في: «من الغائب».

والكتابية في: «أو لامست النساء».

والتقدير والتأخير في: «إلا عابري سبيل حتى تغسلوا» إلى قوله: «فتيمموا».

والاستفهام المراد به التعجب^(٢) في: «ألم تر».

والاستعارة في: «يشترون الضلال». والطبقاق في هذا، أي: «بالهوى»، والطبقاق الظاهر في: «عصينا» « وأنطعنا».

(١) فرقها في (ز٢) كذا، وفي المطبوع: على.

(٢) في (ح) و(د١) والمطبوع: التعجب.

والتكرار في: «وكفى بالله ولیاً وكفى بالله»، وفي «سمعنا» و«سمعنا».
والحذف في عدّة مواضع.



﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ إِذَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا
فَنَرَدَهَا عَلَى أَذْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنُهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَخْحَبَ السَّبَبَ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَقْعُولًا ﴿٤٧﴾
إِنَّ اللَّهَ لَا
يَعْفُرُ أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ وَيَعْفُرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشَرِّكَ بِاللَّهِ فَقَدْ أَفْرَأَ إِنَّمَا عَظِيمًا
إِنَّمَا تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُرَكِّبُونَ أَنفُسَهُمْ بِلَ اللَّهِ يُرَبِّي مَنْ يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ قَبْلًا ﴿٤٨﴾
أَنْظُرْ كَيْفَ يَقْرُونَ
عَلَى اللَّهِ الْكِتَابَ وَكَفَى بِهِ إِنَّمَا مُبَيِّنًا ﴿٤٩﴾ أَنَّمَا تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَعِيَّبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ
بِالْحِجَّةِ وَالظَّاهِرَةِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَذُلُّهُمْ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ مَأْمَنُوا سَبِيلًا ﴿٥٠﴾
أُولَئِكَ الَّذِينَ
لَعْنُهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنَ اللَّهَ فَلَنْ يَجْدَ لَهُ نَصِيرًا ﴿٥١﴾ أَمْ لَهُمْ صَيْبَبٌ مِنَ الْمُلْكِ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا
أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا إِنْتُمْ أَهْلُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ أَتَيْنَا مَالَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ
وَمَا أَتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا ﴿٥٢﴾ فَوَمُهُمْ مَنْ أَمَنَ بِهِ وَمَوْهُمْ مَنْ صَدَ عَنْهُ وَكَفَى بِهِمْ سَعِيدًا ﴿٥٣﴾ إِنَّ
الَّذِينَ كَفَرُوا بِنَاهِيَتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلُّمَا نَفَجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَلَتْهُمْ جُلُودًا غَيْرًا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ
إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَنِّهِمْ حَكِيمًا ﴿٥٤﴾ وَالَّذِينَ مَأْمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنَدِلُهُمْ حَتَّىٰ تَجْرِي مِنْ تَحْنِهَا
الْأَنْهَرُ خَلِيلِنَ فِيهَا أَبَدًا لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَنَدَخْلُهُمْ طَلَّا ظَلِيلًا ﴿٥٥﴾﴾.

المفردات «طمس» متعدّد ولازم، تقول: طمس المطر الأعلام، أي: محا آثارها،
وطمس الأعلام: درست، وطمس الطريق: درس وعفت أعلامه، قاله أبو زيد،
ومن المتعدّي: «فَإِذَا أَتَيْتُمُ الْجُنُومَ طَمِسَتْ» [المرسلات: ٨] أي: استؤصلت.

وقال ابن عرفة في قوله: «اطمِسْ عَلَى أَمْرِهِمْ» [يونس: ٨٨]: أي: أذهبها
كُلَّيَّةً^(١). وأعمى مطموس^(٢)، أي: مسدود العينين، وقال كعب:
مِنْ كُلِّ نَضَاحَةِ الذُّفَرِ إِذَا عَرَقْتُ عَرَضَتْهَا طَامِسُ الْأَعْلَامِ مجْهُولٌ^(٣)

(١) في تفسير القرطبي ٤٠٣/٦: أي: أهلها.

(٢) في (أ): طموس.

(٣) ديوان كعب بن زهير ص. ٨٦. وسلف عند تفسير مفردات قوله تعالى: «وَلَا تَجْمَلُوا اللَّهَ عَرْضَكُمْ لِأَيْمَانِكُمْ» [البقرة: ٢٢٤].

والظُّمُسُ والظَّسُمُ والظَّلْسُ والدَّرْسُ كُلُّها متقاربةٌ في المعنى^(١).

القتيل: فَعِيلٌ بمعنى مفعول، فقيل: هو الخيط الذي في شق نواة التمرة.
وقيل: ما خرج من الوسخ من بين كفيك وأصبعيك إذا فتلتهما.

«الجبت»: اسم لصنم، ثم صار مستعملًا لكل باطل، ولذلك اختلفت فيه أقاويل المفسرين على ما سيأتي.

وقال قطرب: «الجبت»: الجبس، وهو الذي لا خير عنده، قلبت السين تاء^(٢).
قيل: وإنما قال هذا لأنَّ الجبت مهملاً.

النَّقْطَةُ: النقطة التي على ظهر النواة، منها تنبت النخلة، قاله ابن عباس^(٣).

وقال الصحاح: هو البياض الذي في وسطها^(٤).

النُّضُجُ: أخذُ الشيء في التَّهْرِي وتفرقُ أجزائه، ومنه نُضُجُ اللحم ونُضُجُ الشمرة، يقال: نَضَحَ الشيءَ يَنْضَحُ نُضِنْجاً ونَضَاجَاً^(٥).
الجلدُ معروف.

* * *

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ إِيمَانُهُمْ أَنَّا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ﴾ دعا رسول الله ﷺ
أصحاب اليهود - منهم عبد الله بن صوريا وكتب^(٦) - إلى الإسلام، وقال لهم: «إنكم
لتعلمون أنَّ الذي جئت به حق»، فقالوا: ما نعرف ذلك، فنزلت، قاله ابن عباس^(٧).

(١) انظر تهذيب اللغة ١٢/٣٣٢، ٣٣٢/٣٥١.

(٢) معاني القرآن للنسناس ١/٢٧١، والفاقي في غريب الحديث للزمخشري ٢/٣٧٢ (مادة طير)، والمحرر الوجيز ٢/٦٦، وتفسير القرطبي ٦/٤١٢.

(٣) أخرجه الطبرى ٧/١٤٩.

(٤) أخرجه الطبرى ٧/١٥٢.

(٥) لم أقف على هذا المصدر فيما بين يدي من كتب اللغة.

(٦) قوله: وكتب. ليس في (ح) (١٥) (٢٤) والمطبوع.

(٧) أخرجه الطبرى ٦/١١٨، والبيهقي في دلائل النبوة ٢/٥٣٣-٥٣٤. وانظر سيرة ابن هشام ١/٥٦٠-٥٦١.

ومناسبة هذه الآية لما قبلها هو أنَّه تعالى لما رَجَاهُم بقوله: «ولو أَنَّهُمْ قَالُوا» الآية، خاطبَ من يُرْجَى إيمانُهُمْ بالآمِرِ بالإيمانِ، وقرَنَ بالوعيدِ البالغِ على تَرِكِهِ؛ ليكونَ أَذْعَى لَهُمْ إِلَى الإِيمانِ والتصديقِ بهِ، ثُمَّ أَزَالَ خَوْفَهُمْ مِنْ سُوءِ الْكَبَائِرِ السابقة بقوله: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ» الآية، وأَعْلَمَهُمْ أَنَّ تَرْكِيَتِهِمْ أَنفُسَهُمْ بما لَمْ يُرْكِبُهُمُ اللَّهُ بِهِ لَا يَنْفَعُ.

«وَالَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ هُنَّا: الْيَهُودُ، وَالْكِتَابُ»: التُّورَاةُ، قَالَهُ الْجَمَهُورُ. أَوْ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، قَالَهُ الْمَاوِرِدِيُّ وَابْنُ عَطِيَّةَ^(١). وَالْكِتَابُ»: التُّورَاةُ وَالْإِنْجِيلُ. وَ«بِمَا نَرَأَنَا» هُوَ الْقُرْآنُ بِلَا خَلَافٍ، وَ«لِمَا مَعَكُمْ» مِنْ شَرِيعَةٍ وَمِلَةٍ، لَا لَمَّا مَعَهُمْ مِنْ مُبَدِّلٍ وَمُغَيِّرٍ^(٢).

﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَرَدَهَا عَلَى أَذْبَارِهَا﴾ قرأتُ الجمَهُورُ: «نَطَمِسَ» بِكَسْرِ الْمِيمِ. وَقَرَأَ أَبُو رَجَاءَ بِضَمِّهَا، وَهُمَا لِغَاتَانَ^(٣).

وَالظَّاهِرُ أَنَّ يُرَادَ بِالْوِجُوهِ مَدْلُولُهَا الْحَقِيقِيُّ، وَأَمَّا طَمْسُهَا، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَعَطِيَّةُ الْعُوْفِيُّ: هُوَ أَنْ تُرَأَلِ الْعَيْنَانِ خَاصَّةً مِنْهَا، وَتُرَدَّا فِي الْقَفَاءِ، فَيُكَوِّنُ ذَلِكَ رَدَّا عَلَى الدُّبُرِ، وَيَمْشِي الْقَهْقِرِيَّ^(٤).

وَعَلَى هَذَا يَكُونُ ذَلِكَ عَلَى حَذْفِ مَضَافٍ، أَيِّ: مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ عَيْنَ وَجْهٍ، وَلَا يُرَادُ بِذَلِكَ مَطْلَقُ «وَجْهٍ»، بَلِ الْمَعْنَى: وَجْهُهُمْ.

وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: طَمْسُ الْوِجُوهِ أَنْ تُعْفَى^(٥) آثَارُ الْحَوَاسِّ مِنْهَا، فَتَرْجِعُ كُسَائِرُ الْأَعْضَاءِ فِي الْخَلْوَةِ مِنْ آثَارِ^(٦) الْحَوَاسِّ^(٧)، وَالرَّدُّ عَلَى الْأَدْبَارِ هُوَ بِالْمَعْنَى، أَيِّ:

(١) النَّكَتُ وَالْعَيْنَ ١/٤٩٤، وَالْمُحَرِّرُ الْوَجِيزُ ٢/٦٣.

(٢) الْمُحَرِّرُ الْوَجِيزُ ٢/٦٣.

(٣) تَفْسِيرُ الشَّعْلَبِيِّ ٢/٢٩٩.

(٤) الْمُحَرِّرُ الْوَجِيزُ ٢/٦٣، وَأَخْرَجَ الْأَثْرَيُنَ الطَّبَرِيُّ ١١٢/٧.

(٥) فِي (بِ) وَ(دِ) وَالْمُطَبَّعُ: يَعْفَى. وَلَمْ تَنْقُطْ فِي (حِ) وَ(دِ) وَ(دِ) وَ(دِ) وَ(دِ)، وَالْمَثَبُتُ مِنْ (أِ) وَ(زِ) وَ(عِ) وَالْمُحَرِّرُ الْوَجِيزُ ٢/٦٣.

(٦) فِي (أِ) وَ(بِ) وَ(دِ) وَ(زِ) وَ(عِ) وَ(يِهِ) وَالْمُحَرِّرُ الْوَجِيزُ: أَعْضَاءُ. وَالْمَثَبُتُ مِنْ (حِ) وَ(دِ) وَ(دِ) وَالْمُطَبَّعُ.

(٧) بَعْدَهَا فِي (حِ) وَ(دِ) وَ(دِ) وَالْمُطَبَّعُ: مِنْهَا.

خلوٰه من الحواسِ ذَبَرُ الوجهِ؛ لكونه عامراً^(١) بها.

وَحَسَنَ هذا القولُ الزمخشريُّ وجَوَدَه^(٢) وأوضَحَه، فقال: «أن نضمِّن وجوهاً» أي: نمحو تخطيطَ صُورِها من عينِ حاجِبٍ وأنفٍ وفم، «فنرَّدُها على أدبارها» فنجعلُّها على هيئةِ أدبارها - وهي الأفقاء - مطموسةً مثلها، والفاء للتسبيب، وإنْ جعلتها للتعقيب، على أَنَّهُمْ ثُوَّدُوا بعقاينَ^(٣)، أحدُهم عقبَ الآخر؛ رَدَّها على أدبارِها بعد طمسِها = فالمعنى أنْ نطمِّنْ وجوهاً فنُنكسُها، الوجهُ إلى خلف، والأفقاء إلى قُدَام. انتهى^(٤).

والطممسُ بمعنى المحو الذي ذكره مرويٌّ عن ابن عباس، واختاره القمي^(٥).

وقال قتادة والضحاك: معناه: نعمي أعينها، وذكر الوجه وأراد العيون؛ لأنَّ الطمسَ من نعوت العين، قال تعالى: ﴿فَطَمَسْنَا أَعْيُنَهُمْ﴾ [القمر: ٣٧]، ويُروى هذا أيضاً عن ابن عباس^(٦).

وقال الفراء: طمسُ الوجه: جعلُها منابتَ للشعر كوجوه القردة^(٧).

وقيل: رَدَّها إلى صورة بشيعة، كوجوه الخنازير والقردة.

وقال مجاهدٌ والسدِّيُّ والحسنُ: ذلك تجُوزُ، والمراد: وجوهُ الهدى والرشد، وطمسمُها: حتمُ الإضلal والصدُّ عنها، والرَّدُّ على الأدبار: التصييرُ إلى الكفر^(٨).

وقال ابن زيد: الوجه: هي أوطانُهم وسكناتهم في بلادهم التي خرجوا إليها،

(١) في (أ) و(ز) و(ع): عاثراً. وفي (ب) و(ح) و(د) و(د) والمطبوع: عابراً، والمثبت من (يه) والمحرر الوجيز ٦٣/٢.

(٢) في (أ) و(ز) و(ع) والمطبوع: وجوزه.

(٣) في (ح) و(د) والمطبوع: بالعقاين.

(٤) الكشاف ٥٣١/١.

(٥) زاد المسير ١٠١/٢، وكلام ابن قتيبة في تفسير غريب القرآن له ص ١٢٨.

(٦) تفسير الشعبي ٢٩٩/٢.

(٧) معاني القرآن للفراء ٢٧٢/١.

(٨) المحرر الوجيز ٦٣/٢، وأخرج أبوالهم الطبرى ١١٤-١١٣/٧.

وطمسُها إخراجُهم منها، والرُّدُّ على الأدبار: هو رجوعُهم إلى الشام من حيث أتوا
أولاً^(١).

وحسن الزمخشري هذا القول، فقال: ووجه آخر، وهو أن يُراد بالطمس القلب
والتحيير، كما طمس أموال القبط فقلبها حجارة، وبالوجوه رؤوسُهم ووجهاوهم،
أي: من قَبْلَ أن نغِيرَ أحوال وجهائهم، فنسلبَهم إقبالَهم ووجهاتهم،
ونَكْسُوهم^(٢) صغارَهم وإدارتهم، أو نرَدُّهم إلى حيث جاؤوا منه، وهي أذِرَعَاتُ
الشام، يريد إجلاء بنى النصیر. انتهى^(٣).

﴿أَوْ نَلْعَنُهُم﴾ هو معطوفٌ على قوله: «أن نطمس» وظاهر اللعنة هو المتعارفُ،
كما في قوله: ﴿مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِيبٌ عَلَيْهِ﴾ [المائدah: ٦٠].

وقال الحسن: معناه: نمسخهم كما مسخنا أصحابَ السبت^(٤).
وقال ابن عطية: هم أهل^(٥) أيلةَ الذين اعتدوا في السبت في الصيد^(٦)، وكانت
لعنتهم أن مُسْخُوا خنازيرَ وقردة^(٧).

وقيل: معناه: نهيمهم في التيه حتى يموتُ أكثرُهم.
وظاهر قوله: «من قَبْلَ أن نطمس» «أَوْ نلْعَنُ» أن ذلك يكونُ في الدنيا، ولذلك
روي أن عبدَ الله بن سلام لَمَّا سمعَ هذه الآية جاءَ إلى النبيَّ ﷺ قبلَ أن يأتيَ أهله،
ويُدْهُ على وجهه، فأسلمَ وقال: يا رسولَ الله، ما كنتُ أرى أن أصلَ إلينك حتى
يُحَوَّلَ وجهي في قفاري^(٨).

(١) المحرر الوجيز ٢/٦٣، وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣/٩٦٩ (٥٤١٨). وأخرجه الطبرى في تفسيره ٧/١١٤ عن ابن زيد عن أبيه.

(٢) في المطبوع: ونكسوها.

(٣) الكشاف ١/٥٣١-٥٣٢.

(٤) أخرجه الطبرى ٧/١٢٠.

(٥) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: أصحاب. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ٢/٦٣.

(٦) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: بالصيد.

(٧) المحرر الوجيز ٢/٦٤-٦٣.

(٨) تفسير الثعلبي ٢/٢٩٩، وتفسير أبي الليث ١/٣٥٩، وتفسير البغوي ١/٤٣٩، وتفسير القرطبي ٦/٤٠٥.

وقال مالك: كان أول إسلام كعب الأحبار أَنَّهُ مَرَّ بِرَجُلٍ مِّنَ الْلَّيلِ وَهُوَ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ، فَوَضَعَ كَفَّهُ عَلَى وَجْهِهِ، وَرَجَعَ الْقَهْقِرِيُّ إِلَى بَيْتِهِ، فَأَسْلَمَ مَكَانَهُ وَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ خَفْتُ أَنْ لَا أَبْلُغَ بَيْتِي حَتَّى يُطْمَسَ وَجْهِي^(١).

وقيل: الطمسُ والمسخُ لليهود قبلَ يومِ القيمة ولا بد.

وقيل: المراد أَنَّهُ يَحُلُّ بِهِمْ فِي الْقِيَامَةِ، فَيَكُونُ ذَلِكَ أَنْكَى لَهُمْ لِفَضْيَحتِهِمْ بَيْنَ الْأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ، وَيَكُونُ ذَلِكَ أَوْلَى مَا عُجِّلَ لَهُمْ مِّنَ الْعَذَابِ، وَهَذَا إِذَا حُجِّلَ طمسُ الوجوه عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَأَمَّا إِنْ أُرِيدَ بِذَلِكَ تَغْيِيرَ أَحْوَالِ وَجْهَائِهِمْ أَوْ وَجْهَهُ الْهُدَى وَالرَّشْدِ، فَقَدْ وَقَعَ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ الطمسُ غَيْرَ ذَلِكَ، فَقَدْ حَصَلَ اللَّعْنُ؛ فَإِنَّهُمْ مَلُوْنُونَ بِكُلِّ لَسَانٍ.

وتعليقُ الإيمان بِقَبْلَيْهِ أَحَدُ أَمْرِيْنَ، لَا يَلْزَمُ مِنْهُ وَقْوَعُهُمَا، بَلْ مَتَى وَقَعَ أَحَدُهُمَا صَحُّ التَّعْلِيقُ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ تَعْيِنُ أَحَدِهِمَا.

وقيل: الوعيد مشروطٌ بالإيمان، وقد آمَنَّ مِنْهُمْ نَاسٌ.

و«من قبْل» متعلقٌ بـ«آمَنُوا»، و«على أدبارها» متعلقٌ بـ«فَرَدَهَا».

وقال أبو البقاء: «على أدبارها» حالٌ من ضمير الوجه^(٢).

والضميرُ المنصوبُ في «تلعنهم» قيل: عائدٌ على الوجه، إنْ أُرِيدَ بِهِ الوجهاء.

أو: عائدٌ على أصحابِ الوجه؛ لأنَّ المعنى: مِنْ قبْلِ أَنْ نَطْمَسَ وَجْهَ قَوْمٍ.

أو: على «الذين أوتوا الكتاب» على طريق الالتفات. وهذا عندي أحسن، ومحسنُ هذا الالتفات هو أَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا نَادَاهُمْ، كَانَ ذَلِكَ تَشْرِيفًا لَهُمْ، وَهُنَّا لِسَمَاعٍ مَا يَلْقَيْهُمْ، ثُمَّ أَلْقَى إِلَيْهِمْ الْأَمْرَ بِالإِيمَانِ بِمَا نَزَلَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ الَّذِي نَزَلَ هُوَ مَصْدِقٌ لِمَا مَعَهُمْ مِنْ كِتَابٍ، فَكَانَ ذَلِكَ أَدْعَى إِلَى الإِيمَانِ، ثُمَّ ذَكَرَ هَذَا الْوَعِيدَ

(١) المحرر الوجيز ٦٣/٢، وتنفسير القرطبي ٤٠٤/٦. وقصة إسلام كعب أخرجها الطبرى ٧/١١٩ بنحوها عن إبراهيم، وأخرجها ابن أبي حاتم ٩٦٩/٣ (٥٤١٣) من وجه آخر

عن أبي إدريس الخولاني.

(٢) الإملاء ١/١٨٣.

البالغ، فحذف المضاف إليه من قوله: «من قبل أن نطمس وجوهًا»، والمعنى: وجوهكم، ثم عطف عليه قوله: «أو نلعنهم»، فأتى بضمير الغيبة لا الخطاب، حتى كان الوعيد بطمس الوجوه وباللعنة ليس لهم؛ ليقيى التأنيث والهُرُّ^(٢) والاستدعاء إلى الإيمان غير مشوب بمفاجأة الخطاب الذي يوحش السامع، ويُرْوِعُ القلوب^(٣)، ويصير أدعى إلى عدم القبول، وهذا من جليل المخاطبة وبديع المحاورة.

﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَقْعُولًا﴾ الأمر هنا واحد الأمور، واكتفي به؛ لأنَّه دالٌ على الجنس، وهو عبارة عن المخلوقات، كالعذاب واللعنة والمغفرة^(٤).

وقيل: المراد به المأمور، مصدر وقع موقع المفعول، والمعنى: الذي أراده أوجده^(٥).

وقيل: معناه أنَّ كلَّ أمرٍ أخبرَ بكونه^(٦) فهو كائِنٌ لا محالة، والمعنى: أنَّه تعالى لا يتعدُّ عليه شيءٌ يريده أنْ يفعله. وقال: «وكان»؛ إخباراً عن جريان عادة الله في تهديده الأمم السالفة، وأنَّ ذلك واقعٌ لا محالة، فاحترزوا وكونوا على حذر من هذا الوعيد، ولذلك قال الزمخشري: فلابدَ أنْ يقع أحدُ الأمرين إنْ لم يؤمنوا^(٧)، يعني: الطمس واللعنة.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْفِئُ أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ، وَيَنْفِئُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ قال ابن الكلبي: نزلت في وحشية وأصحابه، وكان جعل له على قتل حمزة^{رض} أنه يُعقَّ، فلم يوفَ له، فقدم مكة، وندم على الذي صنعه هو وأصحابه، فكتبوا إلى رسول الله ﷺ أنا قد ندمنا على ما صنعتنا، وليس يمنعنا عن الإسلام إلا أنَّا سمعناك تقول بمكة: **﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهَا مَا خَرَّ﴾** [الفرقان: ٦٨] الآيات، وقد دعونا مع الله إليها

(١) في (ج) و(د١) و(د٢) والمطبوع: لأنَ الخطاب حين.

(٢) في (أ) و(ج) و(د١) و(د٢) و(ز٢) و(ع) والمطبوع: والهم. والمثبت من (ب) و(د٣) و(يه).

(٣) في المطبوع: القلب.

(٤) انظر المحرر الوجيز ٦٤/٢.

(٥) انظر تفسير الطبرى ٧/١٢٠-١٢١.

(٦) في المطبوع: آخر تكوينه.

(٧) الكشاف ١/ ٥٣٢.

آخر، وقتلنا النفس التي حرم الله، وزينينا، فلو لا هذه الآيات لاتبعناك، فنزلت: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَأَنْتَ وَعَمِلَ﴾ [الفرقان: ٧٠] الآيات، ببعث بها إليهم، فكتبوا: إن هذا شرط شديد، تخاف أن لا نعمل عملاً صالحًا، فنزلت: «إن الله لا يغفر أن يشرك به» الآية، ببعث بها إليهم، فبعثوا: إننا تخاف أن لا نكون من أهل مشيته، فنزلت: ﴿فَقُلْ يَعْبُدُوا الَّذِينَ أَشْرَقُوا عَلَىٰ أَفْسِهِمْ لَا تَقْنُطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٥٣] الآيات، ببعث بها إليهم، فدخلوا في الإسلام، فقبل منهم، ثم قال لوحشي: «أخبرني كيف قتلت حمزة؟» فلما أخبره قال: «ويحلك غريب عني وجهك»، فلريح وخشى بالشام إلى أن مات^(١).

وأجمع المسلمين على تحليد من مات كافراً في النار، وعلى تحليد من مات مؤمناً لم يذنب قط في الجنة، فأماماً تائب مات على توبته، فالجمهور على أنه لاحق بالمؤمن الذي لم يذنب، وطريق^(٢) بعض المتكلمين أنه في المشيئة، وأما مذنب مات قبل توبته، فالخوارج يقولون: هو مخلد في النار، سواء كان صاحب كبيرة أم صاحب صغيرة، والمرجئة يقولون: هو في الجنة بيامنه، ولا تضره سيناته، والمعزلة يقولون: إن كان صاحب كبيرة خلداً في النار، وأهل السنة يقولون: هو في المشيئة، فإن شاء غفر له وأدخله الجنة من أول وهلة، وإن شاء عذبه، وأخرجه من النار، وأدخله الجنة بعد مخدلاً فيها.

وسبب هذا الاختلاف تعارض عموم آيات الوعيد وآيات الوعد، فالخوارج جعلوا آيات الوعيد عامة في العصاة؛ كافرين، ومؤمنين غير تائبين، وآيات الوعد مخصوصة في المؤمن الذي لم يذنب قط، أو المذنب التائب.

والمرجئة جعلوا آيات الوعيد مخصوصة في الكفار، وآيات الوعد مخصوصة في المؤمنين، تقىهم وعاصيمهم.

(١) تفسير الشعبي ٢/٣٠٠، وتفسير البغري ١/٤٣٩، والخبر فيهما عن الكلبي، وهو محمد بن السائب الكلبي، وابنه ابن الكلبي، هشام بن محمد بن السائب. وكلاهما متوفى. انظر ميزان الاعتدال ٤/١٢٥، ٥/٦٠.

أما أمر النبي وحشياً أن يغريب وجهه عنه ففي صحيح البخاري (٤٠٧٢)، ومسنده لأحمد

(١٦٠٧٧) عن وحشية من حديث طويل يروي فيه قصة إسلامه بغير هذا السياق.

(٢) في (ج) و(د) و(د) والمطبع: وطريقة.

وأهْلُ السَّنَةِ خَصَصُوا آيَاتِ الْوَعِيدِ بِالْكُفَّرَةِ، وَبِمَنْ سَبَقَ فِي عِلْمِهِ أَنَّهُ يَعْذِبُهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الْعُصَا، وَخَصَصُوا آيَاتِ الْوَعْدِ بِالْمُؤْمِنِ الَّذِي لَمْ يَذْنَبْ، وَبِالتَّائِبِ، وَبِمَنْ سَبَقَ فِي عِلْمِهِ الْعَفْوُ عَنْهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الْعُصَا.

وَالْمُعْتَزِلَةُ خَصَصُوا آيَاتِ الْوَعِيدِ بِالْمُؤْمِنِ الَّذِي لَمْ يَذْنَبْ، وَبِالتَّائِبِ، وَآيَاتِ الْوَعِيدِ بِالْكَافِرِ، وَذِي الْكَبِيرَةِ الَّذِي لَمْ يَتَبَّ.

وَهَذِهِ الْآيَةُ هِيَ الْحَاكِمَةُ بِالنِّصْرِ فِي مَوْضِعِ النِّزَاعِ، وَهِيَ جَلْتُ الشَّكَّ وَرَدَتْ عَلَى هُؤُلَاءِ^(١) الطَّوَافِ الْثَّلَاثَ، فَقَوْلُهُ تَعَالَى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ» - وَالْمَعْنَى أَنَّ مَنْ مَاتَ مُشْرِكًا لَا يُغْفَرُ لَهُ - هُوَ أَصْلُ مُجْمَعٍ عَلَيْهِ مِنَ الطَّوَافِ الْأَرْبَعَ، وَقَوْلُهُ: «وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ» رَأْدٌ عَلَى الْخَوارِجِ وَعَلَى الْمُعْتَزِلَةِ؛ لِأَنَّ «مَا دُونَ ذَلِكَ» عَامٌ يَدْخُلُ فِيهِ الْكَبَائِرُ وَالصَّغَائِرُ، وَقَوْلُهُ: «لِمَنْ يَشَاءُ» رَأْدٌ عَلَى الْمَرْجَحَةِ؛ إِذَا مَدْلُولُهُ أَنَّ غَفْرَانَ مَا دُونَ الشَّرَكِ إِنَّمَا هُوَ لِقَوْمٍ دُونَ قَوْمٍ، عَلَى مَا شَاءَ تَعَالَى، بِخَلْفِ مَا زَعَمُوهُ بِأَنَّ كُلَّ مُؤْمِنٍ مَغْفُورٌ لَهُ^(٢).

وَأَدَلَّ هُؤُلَاءِ الطَّوَافِ مَذَكُورَةً فِي عِلْمِ أَصْوَلِ الدِّينِ.

وَقَدْ رَأَمْتِ الْمُعْتَزِلَةَ وَالْمَرْجَحَةَ رَدَّ هَذِهِ الْآيَةَ إِلَى مَقَالَاتِهِمَا بِتَأْوِيلَاتٍ لَا تَصْحُّ، وَهِيَ مَنَافِيَةٌ لِمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الْآيَةُ، قَالَ الزَّمْخَشْرِيُّ: فَإِنْ قُلْتَ: قَدْ ثَبَّتَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَعَلَا يَغْفِرُ الشَّرَكَ لِمَنْ تَابَ مِنْهُ، وَأَنَّهُ لَا يَغْفِرُ مَا دُونَ الشَّرَكِ مِنَ الْكَبَائِرِ إِلَّا بِالْتَّوْبَةِ، فَمَا وَجَهَ قَوْلُهُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ؟» قُلْتَ: الْوَجْهُ أَنْ يَكُونَ الْفَعْلُ الْمَنْفَيُّ وَالْمَبْثُوتُ جَمِيعًا مُوجَهُينَ إِلَيْهِ قَوْلُهُ: «لِمَنْ يَشَاءُ»، كَأَنَّهُ قَيْلٌ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ الشَّرَكَ، وَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ مَا دُونَ الشَّرَكِ، عَلَى أَنَّ الْمَرَادَ بِالْأَوَّلِ مَنْ لَمْ يَتَبَّ، وَبِالثَّانِي مَنْ تَابَ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُكَ: إِنَّ الْأَمِيرَ لَا يَبْذُلُ الدِّينَارَ وَيَبْذُلُ الْقَنْطَارَ لِمَنْ يَشَاءُ، تَرِيدُ: لَا يَبْذُلُ الدِّينَارَ لِمَنْ لَا يَسْتَأْهِلُهُ، وَيَبْذُلُ الْقَنْطَارَ^(٣) لِمَنْ يَسْتَأْهِلُهُ. انتهى كلامُهُ^(٤).

(١) فِي الْمَطْبُوعِ: هَذِهِ.

(٢) انْظُرِ الْمُحَرِّرِ الْوَجِيزَ ٦٤/٢.

(٣) مِنْ قَوْلِهِ: لِمَنْ يَشَاءُ... إِلَى هُنَا لِيْسَ فِي (ج) وَ(د١) وَ(د٢) وَالْمَطْبُوعِ.

(٤) الْكَشَافُ ١/٥٣٢.

فتَأْوِلَ الْآيَةَ عَلَى مَذْهَبِهِ، وَقُولُهُ: قَدْ ثَبَّتَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَعَلَا يغْفِرُ الشَّرَكَ لِمَنْ تَابَ عَنْهُ. هَذَا مَجْمُوعُ عَلَيْهِ. وَقُولُهُ: وَأَنَّهُ لَا يغْفِرُ مَا دُونَ الشَّرَكِ مِنَ الْكَبَائِرِ إِلَّا بِالتَّوْبَةِ. فَنَقُولُ لَهُ: وَأَينَ ثَبَّتَ هَذَا؟! إِنَّمَا يَسْتَدِلُّونَ بِعَمُومَاتٍ تَحْتَمِلُ التَّخْصِيصَ، كَاسْتَدِلَّهُمْ بِقُولِهِ: «وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا» الْآيَةُ [النَّسَاءُ: ٩٣]، وَقَدْ خَصَّصَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ بِالْمُسْتَحْلِ ذَلِكَ، وَهُوَ كَافِرٌ^(١)؛ وَقُولُهُ^(٢): قَالَ: «فِجْزَاؤُهُ»: إِنْ جَازَاهُ اللَّهُ . وَقَالَ^(٣): وَالْخَلُودُ يَرَادُ بِهِ الْمَكْثُ الطَّوِيلُ، لَا الْدِيمُومَةُ لِإِلَى نِهَايَةِ، وَكَلَامُ الْعَرَبِ شَاهِدٌ بِذَلِكَ.

وَقُولُهُ^(٤): إِنَّ الْوَجْهَ أَنْ يَكُونَ الْفَعْلُ الْمُنْفَيُ وَالْمُثْبَتُ جَمِيعًا مَوْجَهِينَ إِلَى قُولِهِ: «لِمَنْ يَشَاءُ» = إِنْ عَنِي أَنَّ الْجَارَ يَتَعَلَّقُ بِالْفَعْلِيْنِ، فَلَا يَصْحُ ذَلِكُ، وَإِنْ عَنِي أَنْ يَقِيدَ الْأَوَّلُ بِالْمُشَيَّةِ كَمَا قَيَّدَ الثَّانِي، فَهُوَ تَأْوِيلٌ، وَالَّذِي يُفْهَمُ مِنْ كَلَامِهِ أَنَّ الضَّمِيرَ الْفَاعِلَ فِي قُولِهِ: «يَشَاءُ» عَائِدٌ عَلَى «مَنْ» لَا عَلَى «اللَّهِ»؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى عِنْهُ أَنَّ اللَّهَ لَا يغْفِرُ الشَّرَكَ لِمَنْ يَشَاءُ أَنْ لَا يغْفِرَ لَهُ بِكَوْنِهِ مَاتَ عَلَى الشَّرَكِ غَيْرَ تَائِبٍ مِنْهُ، وَيغْفِرُ مَا دُونَ الشَّرَكِ مِنَ الْكَبَائِرِ لِمَنْ يَشَاءُ أَنْ يغْفِرَ لَهُ بِكَوْنِهِ تَابَ مِنْهَا.

وَالَّذِي يَدْلِلُ عَلَيْهِ ظَاهِرُ الْكَلَامِ أَنَّهُ لَا قِيَدَ فِي الْفَعْلِ الْأَوَّلِ بِالْمُشَيَّةِ، وَإِنْ كَانَ جَمِيعُ الْكَائِنَاتِ مُتَوَقِّفًا وَجُودُهَا عَلَى مُشَيَّتِهِ عَلَى مَذْهَبِنَا، وَأَنَّ الْفَاعِلَ فِي «يَشَاءُ» هُوَ عَائِدٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، لَا عَلَى «مَنْ»، وَالْمَعْنَى: وَيغْفِرُ مَا دُونَ الشَّرَكِ لِمَنْ يَشَاءُ أَنْ يغْفِرَ لَهُ.

وَفِي قُولِهِ تَعَالَى: «لِمَنْ يَشَاءُ» تَرْجِيْةٌ عَظِيمَةٌ بِكَوْنِ مَنْ مَاتَ عَلَى ذَنْبٍ غَيْرِ الشَّرَكِ لَا نَقْطَعُ عَلَيْهِ بِالْعَذَابِ، وَإِنْ مَاتَ مَصْرَأً.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: كَمَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ تَعَالَى إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ عَلَى كَبِيرَةٍ شَهَدَنَا لَهُ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى نَزَّلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ، فَأَمْسَكَنَا عَنِ الشَّهَادَاتِ^(٥).

(١) المحرر الوجيز ٢/٦٥.

(٢) أي: ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) لفظة: وقال، ليست في (ب)، وهي غير واضحة في (د) لرطوبة أصابت النسخة في أطرافها. وانظر المحرر الوجيز ٢/٦٥.

(٤) يعني الزمخشري.

(٥) أورده الشعلبي في تفسيره ٢، ٣٠٠، والبغوي ١/٤٣٩-٤٤٠. وأخرجه بنحوه الطبراني في تفسيره ٧/١٢٣، وابن أبي حاتم ٣/٩٧١ (٥٤٢٦).

وفي حديث عبادة بن الصامت في آخره: «ومن أصاب شيئاً من ذلك - أي: من المعاصي التي تقدم ذكرها - فستره الله عليه، فأمره إلى الله، إن شاء عفا عنه، وإن شاء عذبه». أخرجه مسلم^(١).

وروي عن عليٍّ وغيره من الصحابة: ما في القرآن آيةٌ أحبت إلينا من هذه الآية^(٢).

وفي هذه الآية دليلٌ على أنَّ اليهوديَّ يُسمى مُشرِكًا في عُرْفِ الشرع، وإلا كان مغايرًا للمسنون، فوجب أن يكون مغفوراً له، ولأنَّ اتصال هذه الآية بما قبلها إنما كان لأنَّها تتضمن تهديد اليهود، فاليهوديَّة داخلة تحت اسم الشرك، فاما قوله: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا» ثم قال: «وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا» [الحج: ١٧]، وقوله: «مَا يَوْدُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ» [البقرة: ١٠٥]، وقوله: «مَا يَكُنُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ» [البيت: ١]، فالغاية وقت بحسب المفهوم اللغوي، والاتحاد بحسب المفهوم الشرعي^(٣)، وقد قال الزجاج: كلُّ كافرٍ مشرك؛ لأنَّ إذا كفرَ مثلاً ببني رَّعْمَ أنَّ هذه الآيات التي أتى بها ليست من عند الله، فيجعلُ ما لا يكونُ إلَّا الله لغير الله، فيصيرُ مُشرِكًا بهذا المعنى، فعلى هذا يكونُ التقدير: إنَّ الله لا يغفرُ كفرَ مَنْ كفرَ به، أو ببنيٍّ مِنْ أنبيائه، والمراد: إذا لقي الله بذلك؛ لأنَّ الإيمانَ يزيلُ عنه إطلاق الوصف بما تقدَّمه من الكفر بإجماع، ولقوله عليه الصلاة والسلام: «الإسلامُ يُجْبِي مَا قَبْلَه»^(٤).

«وَمَنْ يُشْرِكَ بِاللهِ فَقَدِ أَفْرَى إِنْتَأْ عَظِيمًا» ^(٥) أي: اخْتَلَقَ واقْتَلَ ما لا يُمْكِن^(٥).

وَسُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أيُّ الذنب أعظم؟ قال: «أَنْ تَجْعَلَ اللهَ نَدًا وَهُوَ خَلْقُكَ»^(٦).

(١) في صحيحه (١٧٠٩)، وأخرجه أيضاً البخاري (١٨)، وأحمد (٢٢٦٧٨).

(٢) أخرجه عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الترمذى (٣٠٣٧).

(٣) انظر تفسير الرازى /١٠/ ١٢٣-١٢٤.

(٤) سلف عند تفسير قوله تعالى: «فَجَعَلْنَاهَا تَكَلَّا لَمَّا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِدَةً لِلْمُشْتَقِينَ» [البقرة: ٦٦].

(٥) كذا، ولعله أراد: ما لا يكون. ونصَّ عبارة الزمخشري في الكشاف /١/ ٥٣٢-٥٣٣ وهو مفترٌ مفتَلٌ ما لا يصح كونه.

(٦) في المطبوع: وقد خلقك. والحديث سلف تحريره عند تفسير قوله تعالى: «فَمَمْ يُبَيِّنُكُمْ ثُمَّ يَنْهِيُكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ» [البقرة: ٢٨].

﴿أَتَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكِّنَ أَنفُسَهُم﴾ قال الجمهور: هم اليهود.

وقال الحسن وابن زيد: هم والنصارى^(١).

قال ابن مسعود: يُزَكِّي بعضهم بعضاً، لُقْبِلَ عَلَيْهِمُ الْمُلُوكُ وَسَفَلَتُهُمْ، وَيُوَاصِلُوهُم بِالرُّشَا^(٢).

وقال عطيَة عن ابن عباس: قالوا: آباءنا الذين ماتُوا يُزَكِّونَا عند الله ويشفعونَ لنا^(٣).

وقال الضحاك والسدّي في آخرين: أتى مرحُب بن زيد وبكري بن عمرو وجماعة من اليهود إلى النبي ﷺ ومعهم أطفالهم، فقالوا: هل على هؤلاء من ذنب؟ فقال: «لا»، فقالوا: نحن كهم، ما أذننا بالليل يكفر عنَّا بالنهار، وما أذننا بالنهار يكفر عنَّا بالليل، فنزلت^(٤).

وقيل: هو قوله: ﴿نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحْبَّتُهُم﴾ [المائدة: ١٨]. وعلى القول بأنَّهم اليهود والنصارى فتزكيتهم أنفسهم، قال عكرمة ومجاهد وأبو مالك: كانوا يُقدِّمون الصبيان الذين لم يبلغوا الحُلُم، فيصلُّون بهم، ويقولون: ليست لهم ذنبٌ، فإذا صلَّى بنا المغفور له، غُفر لنا^(٥).

وقال قتادة والحسن: هو قوله: ﴿نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحْبَّتُهُم﴾ [المائدة: ١٨]. **﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى﴾** [آل عمران: ١١١]، **﴿كُوَّنُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى**
أَهْتَدُوا﴾ [آل عمران: ١٣٥].

(١) في المطبوع: هم النصارى. وقولا الحسن وابن زيد ذكرهما ابن الجوزي في زاد المسير ١٠٤/٢، وأخرجهما الطبرى ١٢٤/٧، ١٢٥.

(٢) انظر النكت والعيون ٤٩٥/١، والمحرر الوجيز ٦٥/٢.

(٣) تفسير الشعبي ٣٠١/٢، وأخرجه الطبرى ١٢٧/٧، وفيه: آباءنا. بدل: آباءنا.

(٤) ذكره الشعبي ٣٠١/٢، والبغوي ٤٤٠/١ عن الكلبي، وذكره ابن الجوزي في زاد المسير ١٠٤ من قول ابن عباس رضي الله عنهما. ونسب هذا القول للضحاك والسدّي ابن عطيَة في المحرر الوجيز ٦٥/٢، وليس فيه خبر اليهود الذين جاؤوا إلى رسول الله ﷺ.

(٥) ذكر قولهم ابن عطيَة في المحرر الوجيز ٦٥/٢ مختصراً. وقال: وهذا يبعد من مقصد الآية.

(٦) تفسير الشعبي ٣٠١/٢، والنكت والعيون ٤٩٤/١، والمحرر الوجيز ٦٥/٢، وزاد المسير =

وفي الآية دلالة على الغرض ممن يُزكي نفسه بلسانه، ويصفها بزيادة الطاعة والتقوى والزلقى عند الله، وقوله ﷺ: «والله إني لامين في السماء أمين في الأرض» حين قال له المنافقون: اعدل في القسمة^(١) = إكذاب لهم؛ إذ وصفوه بخلاف ما وصفه به ربهم، وشَّانَ مَنْ شهدَ الله له بالتزكية، ومن شهد لنفسه، أو شهد له مَنْ لا يعلم. قاله الزمخشري^(٢) وفيه بعض تلخيص.

قال الراغب ما ملخصه: التزكية ضربان؛ بالفعل، وهو أن يتحرر فعل ما يُظہرُه^(٣)، وبالقول، وهو الإخبار عنه بذلك، ومدحه به، وحضر أن يُزكي الإنسان نفسه، بل أن يُزكي غيره؛ إلا على وجوه مخصوص، فالتزكية إخبار بما ينطوي عليه الإنسان، ولا يعلم^(٤) ذلك إلا الله تعالى.

﴿بِلَّا أَنَّهُ يُرَىٰ مَنْ يَشَاءُ﴾ «بل» إضراب عن تزكيتهم أنفسهم؛ إذ ليسوا أهلاً لذلك، وأعلم أن المزكى هو الله تعالى، وأنه تعالى هو المعتمد بتزكيته؛ إذ هو العالم بباطن الأشياء، والمطلع على خفياتها.

ومعنى «يُزكي من يشاء» أي: مَنْ يشاء تزكيته بأن جعله ظاهراً مُظہراً، فذلك هو الذي يصفه الله تعالى بأنه مُزكى.

= ١٠٥/٢، وتفسير القرطبي ٤٠٧/٦، وأخرجه عن قتادة والحسن الطبرى ١٢٤/٧. والآية الأخيرة لم ترد في المصادر المذكورة.

(١) أورده الزمخشري في الكشاف ١/٥٣٣. وقال الحافظ ابن حجر في الكافي الشافعى ٤٥: لم أجده.

وقوله عليه الصلاة والسلام: «والله إني لامين في السماء...» ورد في خبر آخر، أخرجه الطبرى في تفسيره ٢١٤/١٦، والطبراني في الكبير ٩٨٩ وفيه أن النبي ﷺ استخلف دقيقاً من يهودي فأبى إلا برهن. وفيه موسى بن عبيدة الرىذى، وهو ضعيف.

(٢) في الكشاف ١/٥٣٣.

(٣) في المطبوع والنسيخ عدا (٣) و(٢): ما يظهره. والمثبت من (٣) و(٢) وهو المواتق لما في تفسير الراغب ص ١٢٧٠ (القسم الأول)، وعبارته: وهو أن يتحرى ما فيه تطهير بذنه ...

(٤) في (أ) و(ب) و(ز) و(ع) و(يه) وتفسير الراغب ص ١٢٧١: ولا يعرف، وهي غير واضحة في (٣) لرطوبة أصابتها في أطرافها. والمثبت من (ح) و(د) و(د) والمطبوع.

﴿وَلَا يُظْلِمُونَ فَتِيلًا﴾ إشارة إلى أقل شيء، كقوله: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُثْقَلًا ذَرَّةً» [النساء: ٤٠]، فإذا كان تعالى لا يظلم مقدار فتيل، فكيف يظلم ما هو أكبر منه؟ وجوزوا أن يعود الضمير في «ولَا يُظْلِمُونَ» إلى «الذين يُزَكُّونَ أنفسهم»، وأن يعود إلى «من» على المعنى؛ إذ لو عاد على اللفظ لكان «ولَا يُظْلِمُ»، وهو أظهر؛ لأنَّه أقرب مذكور، ولقطع «بل» ما بعدها عمما قبلها.

وقيل: يعود على المذكورين؛ من زَكَى نفسه، ومن يُزَكِّيهِ الله. ولم يذكر ابن عطية^(١) غير هذا القول.

وقال الزمخشري: «ولَا يُظْلِمُونَ» أي: الذين يُزَكُّونَ أنفسهم، يعاقبون على تزكيتهم أنفسهم حقًّا جزائهم، أو «من يشاء» يثابون على زكائهم^(٢) ولا يُنْصَوتُ من ثوابهم، ونحوه: «فَلَا تُرْكُمَا أَنْشَكْتُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمِنْ أَنْتُمْ» [النجم: ٣٢]. انتهى^(٣).

وقرأ الجمهور: «أَلْمَ تَرَ» بفتح الراء.

وقرأ السُّلَمِيُّ بسكونها؛ إجراء للوصل مجرى الوقف. وقيل: هي لغة قوم لا يكتفون في الجزم^(٤) بحذف لام الفعل، بل يُسْكُنُونَ بعده عين الفعل^(٥).

وقرأ الجمهور: «ولَا يُظْلِمُونَ» بالياء.

وقرأت طائفة: «ولَا تُظْلِمُونَ» ببناء الخطاب^(٦).

وانتصاب «فتيلًا»، قال ابن عطية: على أنه مفعول ثانٍ^(٧). ويعني: على تضمين «يُظْلِمُونَ»^(٨) معنى ما يتعدى لاثنين، والمعنى: مقدار فتيل، وهو كناية عن أحقر شيء.

(١) في المحرر الوجيز ٢/٦٦.

(٢) قوله: على زكائهم. من (ب) و(د) و(يـ).

(٣) الكشاف ١/٥٣٣.

(٤) في المطبوع: بالجزم.

(٥) تفسير الشعبي ٢/٣٠١.

(٦) المحرر الوجيز ٢/٦٦.

(٧) المحرر الوجيز ٢/٦٦.

(٨) في (ح) و(د) و(د) والمطبوع: تظلمون، وليس في (أ) و(ز) و(ع)، والمثبت من (ب) و(يـ)، ولم تنتهي في (د).

وإلى أنه الخيط الذي في شق النواة، ذهب ابن عباس وعطاء ومجاحد، وإلى أنه ما يخرج من بين الأصابع أو الكفين بالقتل، ذهب ابن عباس أيضاً وأبو مالك والسدّي^(١)، وإلى أنه نفس الشق ذهب الحسن^(٢).

﴿أَنْفُرْتَ كَيْفَ يَقْرَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ هو خطاب للنبي ﷺ، ولما خاطبه أولاً بقوله: «ألم تر» أي: ألا تعجب لهؤلاء الذين يُرْكُون أنفسهم؟ خاطبه ثانياً بالنظر في كيفية افترائهم الكذب على الله، وأتى بصيغة «يفترون» الدالة على الملasse والديمومة، ولم يخص الكذب في تزكيتهم أنفسهم، بل عمّ في ذلك وفي غيره، وأي ذنب أعظم ممّن^(٣) يفترى على الله الكذب، ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ أَنْفَرَتَ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ [الأنعام: ٢١]، ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ﴾ [الزمر: ٣٢].

و«كيف» سؤال عن حال، وانتصابه على الحال، والعامل فيه «يفترون»، والجملة في موضع نصب بـ«انظر»؛ لأن «انظر» معلقة.

وقال ابن عطية: و«كيف» يصح أن يكون في موضع نصب بـ«يفترون»، ويصح أن يكون في موضع رفع بالابتداء، والخبر في قوله: «يفترون». انتهى^(٤).

أما قوله: يصح أن يكون في موضع نصب بـ«يفترون»، فصحيح على ما قررناه، وأما قوله: ويصح أن يكون في موضع رفع بالابتداء، والخبر في قوله: «يفترون»، فهذا لم يذهب إليه أحد؛ لأن «كيف» ليست من الأسماء التي يجوز الابتداء بها، وإنما قوله: «كيف يفتررون على الله الكذب» في الترکيب نظير: كيف يضرب زيد عمرأ، ولو كانت مما يجوز الابتداء بها، ما جاز أن يكون مبتدأ في هذا الترکيب؛ لأن ذكر أن الخبر هي الجملة من قوله: «يفترون»، وليس فيها رابط يربط هذه الجملة بالمبتدأ، وليس الجملة نفس المبتدأ في المعنى فلا يحتاج إلى رابط، فهذا الذي قال فيه: ويصح = هو فاسد على كل تقدير.

(١) المحرر الوجيز ٦٦/٢، وأخرج الأقوال المذكورة الطبرى ١٢٩/٧-١٣٢.

(٢) نقل الماوردي في النكث والعيون ٤٩٥/١ عن الحسن أنه قال: الفتيل ما في بطن النواة، والنمير ما في ظهرها، والقطمير قشرها.

(٣) في (ب) و(د): من أن.

(٤) المحرر الوجيز ٦٦/٢.

﴿وَكَفَىٰ بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا﴾ تقدّم الكلام في نظير «وكفى به». والضمير في «به» عائد على الافتراء، وهو الذي أتى عليهم. وقيل: على الكذب.

وقال الزمخشري: وكفى بزعمهم؛ لأنّه قال: «كيف يفتررون على الله الكذب» في زعمهم أنّهم عند الله أذكياء، «وكفى» بزعمهم هذا «إثماً مبيناً» من بين سائر آثامهم^(١). انتهى.

يجعل افتراءهم الكذب مخصوصاً بالتزكية، وذكرنا نحن أئن في هذا وفي غيره.

وانتصار بـ«إثماً» على التمييز، ومعنى «مبيناً»، أي: بيناً واضحاً لكل أحد.

وقال ابن عطية: «وكفى به إثماً مبيناً» خبر في ضمنه تعجبٌ وتعجبٌ من الأمر، ولذلك دخلت الباء لتدل على معنى الأمر بالتعجب؛ أن يكتفى لهم بهذا الكذب إثماً، ولا يطلب لهم غيره؛ إذ هو موبقٌ ومهلكٌ. انتهى.

وفيما ذكر من أنّ الباء دخلت لتدل على معنى الأمر بالتعجب نظر.

وقد أمعنا الكلام في قوله: ﴿وَكَفَىٰ بِاللّٰهِ وَلِيًّا﴾ [النساء: ٤٥]، فيطالع هناك.

﴿وَلَمْ تَرِ إِلَيَّ الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبَهَا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِنِّ وَالظَّفَرِ﴾ أجمعوا أنها في اليهود^(٢)، وسبب نزولها أنّ كعب بن الأشرف وحبيبي بن أخطب وجماعة معهما ورددوا مكة؛ يخالفون قريشاً على محاربة رسول الله ﷺ، فقالوا: أنتم أهل كتاب، وأنتم أقرب إلى محمدٍ منكم إلينا، فلا نأمن مكركم، فاسجدوا لآلهتنا حتى نطمئن إليكم، ففعلوا. وقال أبو سفيان: أنحن أهدى سبيلاً أم محمد؟ فقال كعب: ماذا يقول محمد؟ قالوا: يأمر بعبادة الله وحده وينهى عن الشرك، قال: وما دينكم؟ قالوا: نحن ولاة البيت، نسقي الحاج، ونقرى الضيف، ونفك العاني، وذكروا أفعالهم، فقال: أنتم أهدى سبيلاً^(٣)، وفي بعض ألفاظ هذا السبب خلاف، قاله ابن عباس^(٤).

(١) الكشاف ١/٥٣٣.

(٢) المحرر الوجيز ٢/٦٦.

(٣) الكشاف ١/٥٣٣.

(٤) أخرجه عن ابن عباس بنحوه مختصراً البيهقي في دلائل النبوة ٣/١٩٣. وأخرج نحوه أيضاً =

وقال عكرمة: خرج كعب في سبعين راكباً من اليهود إلى مكة بعد وقعة أحد^(١).

و «الكتاب» هنا: التوراة، على قول الجمهور، ويحتمل أن يكون التوراة والإنجيل.

و «الجبت والطاغوت»: صنماني كانا لقرיש، قاله عكرمة وغيره.

أو «الجبت» هنا: حبي، و«الطاغوت»: كعب، قاله ابن عباس.

أو «الجبت»: الأصنام، و«الطاغوت»: القوم المترجمون الذين يُضلّون الناس بها. قاله ابن عباس^(٢) أيضاً.

أو «الجبت»: السحر، و«الطاغوت»: الشيطان، قاله مجاهد والشعبي، وروي عن عمر.

أو «الجبت»: الساحر، و«الطاغوت»: الشيطان، قاله زيد بن أسلم.

أو «الجبت»: الساحر، و«الطاغوت»: الكاهن، قاله رفيع وابن جبير.

أو «الجبت»: الكاهن، و«الطاغوت»: الشيطان، قاله ابن جبير أيضاً.

أو «الجبت»: الكاهن، و«الطاغوت»: الساحر، قاله ابن سيرين.

أو «الجبت»: الشيطان، و«الطاغوت»: الكاهن، قاله قتادة.

أو «الجبت»: كعب، و«الطاغوت»: الشيطان كان في صورة إنسان^(٣).

= عنه النسائي في الكبرى (١١٦٤٣)، والطبرى (١٤٢/٧)، وابن حبان (٦٥٧٢).

وانظر تفسير الثعلبي (٣٠٢/٢)، وأسباب النزول للواحدى ص ١٤٩.

(١) قول عكرمة أخرجه ابن أبي حاتم (٩٧٤/٣)، والواحدى في أسباب النزول ص ١٤٩. وليس فيه أن عدتهم كانت سبعين راكباً، وجاء تعدادهم فيما نقله الثعلبي في تفسيره (٣٠٢/٢)، والواحدى في أسباب النزول ص ١٤٩ من قول المفسرين.

(٢) من قوله: أو «الجبت»: الأصنام... إلى هنا. ساقط من المطبوع.

(٣) أخرج الأقوال السابقة الطبرى في تفسيره (٧/١٣٤-١٤٠)، والقول الأخير هو قول مجاهد. وانظر المحرر الوجيز (٢/٦٦).

أو «الجبت»: الأصنام وكلُّ ما عُيَدَ من دون الله، و«الطاغوت»: الشيطان، قاله الرمخشري^(١).

أو «الجبت والطاغوت»: كلُّ معبودٍ من دون الله من حجرٍ أو صورة أو شيطان، قاله الزجاجُ وابنُ قتيبة^(٢).

وأوردَ بعضُ المفسِّرين الخلافَ مفرقاً، فقال: «الجبت»: السحر، قاله عمرٌ مجاهدٌ والشعبيَّ.

أو: الأصنام، رواه عطية عن ابن عباس.

[أو: حبيبي، رواه ابن أبي طلحة عن ابن عباس]^(٣)، وبه قال الضحاك والفراء^(٤).

أو: كعب بن الأشرف، رواه الضحاك عن ابن عباس، وليث عن مجاهد.

أو: الكاهن، رُويَ عن ابن عباس، وبه قال مكحول وابن سيرين.

أو: الشيطان، قاله ابنُ جبیر - في رواية - وقادةُ والسدُّ.

أو: الساحر، قاله أبو العالية وابنُ زيد، وروى أبو بشير عن ابن جبیر قال: «الجبت»: الساحر بلسان الحبشة.

وأماماً «الطاغوت» فالشيطان، قاله عمرٌ مجاهدٌ في رواية [و]^(٥) الشعبيٌّ وابن زيد.

أو: المترجمون بين يدي الأصنام، رواه العوفية عن ابن عباس.

أو: كعب، رواه ابن أبي طلحة عن ابن عباس، وبه قال الضحاك والفراء^(٦).

(١) في الكشاف ٥٣٣/١.

(٢) معاني القرآن للزجاج ٦١/٢، وتفسیر غريب القرآن لابن قتيبة ص ١٢٨.

(٣) ما بين حاصرتين زيادة يقتضيها السياق. انظر زاد المسير لابن الجوزي ١٠٧/٢، وعنه نقل المصطفى.

(٤) في معاني القرآن له ٢٧٣/١.

(٥) ما بين حاصرتين من زاد المسير ١٠٧/٢.

(٦) في معاني القرآن له ٢٧٣/١.

أو: الكاهن، قاله ابن جبير وأبو العالية وقناة^(١).

أو: الصنم^(٢)، قاله عكرمة.

أو: الساحر، رُوي عن ابن عباس وابن سيرين ومكحول^(٣).

أو: كُلُّ مَا غَيْدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ، قاله مالك^(٤).

وقال قوم: «الجبت والطاغوت» مترادافان على معنى واحد، والجمهور وأقوال المفسّرين على خلاف ذلك، وأنهما اثنان.

وقد جعل رسول الله ﷺ الكلام على المغيبات جبّاً؛ لكون علم الغيب يختص بالله تعالى، خرّج أبو داود في «سننه» عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الظُّرُقُ والطُّيَرَةُ والعيافَةُ من الجبَّ». الظُّرُقُ: الزُّجُّ، والعيافَةُ: الخطُّ^(٥).

فإن كان «الجبت والطاغوت»: الأصنام أو ما غَيْدَ من دون الله، فالإيمان بهما: التصديق بأنهما آلهة يشركونهما في العبادة مع الله، وإن كانوا^(٦) حبّاً وكعباً، أو جماعة من اليهود^(٧)، أو الساحر، أو الكاهن، أو الشيطان، فالإيمان بهم عبارة عن طاعتهم وموافقتهم على ما هم عليه، ويكون من باب إطلاق ثمرة الإيمان - وهي الطاعة - على الإيمان.

﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ مَأْمُوا سَيِّلًا﴾^(٨) الضمير في «يقولون» عائد على «الذين أتوا». وفي سبب النزول أنّ كعباً هو قائل هذه المقالة.

(١) بعدها في (أ) و(ب) و(د٢) و(ز٢) و(ع) و(يه): والضحاك والفراء. وهو خطأ.

(٢) من قوله: قاله ابن جبير... إلى هنا. ليس في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع.

(٣) زاد المسير ١٠٧-١٠٨/٢.

(٤) إعراب القرآن للتحاسن ٢/١١١-١١٢، والمحرر الوجيز ٢/٦٦، وتفسير القرطبي ٦/٤١٢.

(٥) سنن أبي داود (٣٩٠٧) عن قبيصه بن المخارق. وهو عند أحمد ٢٠٦٠٤. وقوله: الطرق: الزجر، والعيافَة: الخط. هو من قول عوف بن أبي جميلة، أحد رواه الحديث.

(٦) في المطبع: كان.

(٧) يعني الجماعة التي كانت مع كعب، ووردوا مكة معه، كما سلف في سبب النزول. وانظر المحرر الوجيز ٢/٦٧.

والجملة من «يؤمنون» حال، و«يقولون» معطوف على «يؤمنون»، فهي حال، ويحتمل أن يكون استثنافاً إخباراً يُبيّن التعجب منهم، كأنه قال: ألا تَعْجِبُ إلى حال الذين أوتوا نصيباً من الكتاب^(١)؟ فكأنه قيل: وما حالهم، وهم قد أوتوا نصيباً من كتاب الله؟ فقال: يؤمنون بذلك، ويقولون كذا! أي أنَّ أحوالهم متناافية، فكونهم أوتوا نصيباً من الكتاب يقتضي لهم أنْ لا يقعوا فيما وقعوا فيه، ولكن العامل لهم على ذلك هو الحسد.

واللام في: «للذين كفروا» للتبلیغ، متعلقة بـ«يقولون»، و«الذين كفروا» هم قريش، والإشارة بـ«هؤلاء» إليهم، و«الذين آمنوا» هم النبي وأمته، والظاهر أنَّهم أطلقوا أفعال التفضيل، ولم يلحظوا معنى التشريك فيه، أو قالوا ذلك على سبيل الاستهزاء لکفرهم.

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنْهُمُ اللَّهُ أَعْلَمُ﴾ إشارة إلى^(٢) من آمن بالجبر والتاغوت وقال تلك المقالة، أبعدَهم الله تعالى ومقتهم.

﴿وَمَنْ يَلْعَنَ اللَّهُ فَلَنْ يَجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾^(٣) أي: من ينصره ويمنعه من آثار اللعنة، وهو العذاب العظيم.

﴿أَمْ لَمْ تَرَ أَنَّ الْمُلْكَ فِي أَنَّ اللَّهَ أَكْبَرَ﴾^(٤) «أم» هنا منقطعة، التقدير: بل أَلَّهُمْ نصيب من الملك، انتقل من كلام^(٣) إلى كلام تام، واستفهم على سبيل الإنكار أن يكون لهم نصيب من الملك.

وحکى ابن قتيبة أنَّ «أم» يُستفهم بها ابتداء^(٥).

وقال بعض المفسرين: «أم» هنا بمعنى «بل». وفسروا على معنى^(٦) الإخبار

(١) قوله: من الكتاب. من (ب) و(د) و(يه).

(٢) بعدها في (أ): أن.

(٣) في (ح) و(د) و(د) والمطبوع: الكلام.

(٤) لفظة: سبيل. ليست في المطبوع.

(٥) تأويل مشكل القرآن ص ٤١٦. وانظر المحرر الوجيز ٦٧/٢.

(٦) في (ح) و(د) و(د) والمطبوع: سبيل.

أَنَّهُمْ ملُوكُ أَهْلِ دُنْيَا وَعَتُّوْ وَتَنْعُّمُ، لَا يَبْغُونَ غَيْرَ ذَلِكَ، فَهُمْ بَخْلَاءُ بِهِ، حَرِيصُونَ عَلَى أَنْ لَا يَكُونَ ظَهُورٌ لِغَيْرِهِمْ^(١).

وَالْمَعْنَى عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ: بَلْ أَلْهَمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمَلْكِ؟ فَلَوْ كَانَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمَلْكِ لَبَخْلُوا بِهِ.

وَ«الْمُلْكُ»: مَلْكُ أَهْلِ الدُّنْيَا، وَهُوَ الظَّاهِرُ، أَوْ مَلْكُ اللَّهِ؛ كَوْلُهُ^(٢): «فَلَمَّا
أَتَتْنَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّ إِذَا لَمْ أَسْكُنْتُمْ خَشْيَةَ إِلَتِقَافٍ» [الإِسْرَاءٌ: ١٠٠].

وَقَبِيلٌ: الْمَالُ؛ لِأَنَّهُ بِهِ يُنَالُ الْمَلْكُ، وَهُوَ أَسَاسُهُ.

وَقَبِيلٌ: اسْتِحْقَاقُ الطَّاعَةِ.

وَقَبِيلٌ: النَّبَوَةُ.

وَقَبِيلٌ: صَدْقُ الْفِرَاسَةِ، ذَكْرُهُ الْمَاوِرْدِيُّ.

وَالْأَفْصَحُ إِلَغَاءُ «إِذْنٍ» بَعْدَ حِرْفِ الْعُطْفِ الْوَاوِ وَالْفَاءِ، وَعَلَيْهِ أَكْثُرُ الْقِرَاءَةِ.

وَقَرْأً عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْعُودَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: «لَا يُؤْتُوا» بِحَذْفِ التَّوْنِ^(٣) عَلَى إِعْمَالِ «إِذْنٍ».

وَ«النَّاسُ» هُنَّا: الْعَرَبُ، أَوْ الْمُؤْمِنُونَ، أَوْ النَّبِيُّ، أَوْ مِنَ الْيَهُودِ وَغَيْرِهِمْ؛ أَقْوَالُ.

وَالنَّقِيرُ: النَّقْطَةُ فِي ظَهَرِ النَّوَافِعِ، رَوَاهُ ابْنُ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَبِهِ قَالَ مجَاهِدٌ وَعَطَاءُ وَقَتَادَةُ وَالضَّحَّاكُ وَابْنُ زِيدٍ وَالسُّدِّيُّ وَمُقَاتَلُ وَالْفَرَاءُ^(٤) وَابْنُ قَتِيبةَ^(٥) فِي آخَرِينَ.

(١) حِكَاهُ ابْنِ عَطِيهِ فِي الْمُحرَرِ الْوَجِيزِ ٦٧/٢.

(٢) فِي (أ) وَ(ح) وَ(د١) وَ(د٢) وَ(ز٢) وَ(ع) وَالْمُطَبَّعُ: لِقَوْلِهِ. وَالْمَثَبُتُ مِنْ (ب) وَ(د٣) وَ(يَه) وَالْكَشَافُ ١/٥٣٤.

(٣) هِيَ عَنْ ابْنِ مُسْعُودٍ^{رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ} فِي مَعَانِيِ الْقُرْآنِ لِلْفَرَاءِ ١/٢٧٣، وَمُختَصَرُ فِي شَوَّافِ الْقُرْآنِ ٢/٢٩، ٢٧٣، ٢٩، وَتَفْسِيرِ الشَّعْبِيِّ ٢/٣٠٣، وَالْكَشَافُ ١/٥٣٤ وَالْمُحرَرِ الْوَجِيزِ ٢/٦٧، وَتَفْسِيرِ الرَّازِيِّ ١٣١/١٠، وَلَمْ أَقْفُ عَلَى مَنْ نَسَبَهَا لِابْنِ عَبَّاسٍ.

(٤) فِي مَعَانِيِ الْقُرْآنِ ١/٢٧٣.

(٥) فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْقُرْآنِ ١٢٩ ص.

وقيل: القشرُ يكون في وَسْط النواة، رواه التميميُّ عن ابن عباس.
أو: الخيطُ في وَسْط النواة، روي عن مجاهد.
أو: نَقْرُ الرجلِ الشيءَ بطرف إيهامه، رواه أبو العالية عن ابن عباس.
أو حَبَّة النواة التي في وسطها، رواه ابن أبي نجيح عن مجاهد.
وقال الأزهري^(١): القتيلُ والنَّفَرُ والقِظَمِيرُ يُضَرِّبُ مثلاً للشيءِ النافِه الحقير^(٢).
وَخُصِّت الأشیاءُ الحقیرةُ بقوله: «فتیلاً» في قوله: «ولَا يظلمون فتیلاً» وهنا
بقوله: «نقیراً» لوفاق النظیر من الفواصل.
 (أم يحمسدون الناس على ما اتدھم الله من فضلهم) «أم» أيضاً منقطعة، تقدر بـ «بل» والهمزة، فـ «بل» للانقال من كلام إلى كلام، والهمزة للاستفهام الذي يَضَعِّفُه الإنكار؛ أنكَرَ عليهم أولاً البخل، ثم ثانياً الحسد، فالبخلُ مُنْعَنٌ وصول خير من الإنسان إلى غيره، والحسدُ تمنٌ زوالِ ما أعطى اللهُ الإنسانَ من الخير، وإيتاؤه له. تَعَى الله تعالى عليهم تحليهم بهاتين الخصلتين الظاهرتين، ولما كان الحسدُ شرُّ الخصلتين ترقى إلى ذكره بعد ذكر البخل.

و «الناس» هنا: النبي ﷺ، والفضلُ: النبوة، قاله ابن عباس ومجاهد وعكرمة والسدّي والضحاك ومقاتل^(٣).

وقال ابن عباس والسدّي أيضاً: والفضلُ: ما أبیح له من النساء. وسبب نزول الآية عندهم أن اليهودة قالت لکفار العرب: انظروا إلى هذا الذي يقول أنه بعث بالتواضع، وأنه لا يملأ بطنه طعاماً، ليس همه إلا في النساء ونحو هذا، فنزلت^(٤)، والمعنى: لم يخصّونه بالحسد، ولا يحسدون آل ابراهيم؟ يعني: سليمان وداود في أنّهما أُعطيَا النبوة والكتاب، وأُعطيَا مع ذلك ملكاً عظيماً في أمر

(١) انظر تهذيب اللغة ١٤/٢٩٠.

(٢) ذكر الأقوال السالفة ابن الجوزي في زاد المسير ٢/١٠٩، وانظر تفسير الطبرى ٧/١٤٩-١٥٢.

(٣) المحرر الوجيز ٢/٦٨، وزاد المسير ٢/١١٠. وأخرجها الطبرى ٧/١٥٤ دون قول مقاتل.

(٤) المحرر الوجيز ٢/٦٨، وأخرج قولى ابن عباس والسدّي الطبرى في تفسيره ٧/١٥٦-١٥٧.

النساء، وهو ما رُويَ أَنَّه كان لسليمان سبع مئة امرأة وثلاث مئة سُرِّية، ولداود مئة امرأة، فالمملُكُ في هذا القول: إباحة النساء، كأنَّ المقصود أولاً بالذكر^(١).

وقال قتادة: الناسُ هنا: العربُ، حَسَدَتها بَنُو إِسْرَائِيلَ أَنْ كَانَ الرَّسُولُ مِنْهُمْ^(٢). والفضلُ هنا: الرَّسُولُ، والمعنى: لَمْ يَحْسُدُونَ الْعَرَبَ عَلَى هَذَا النَّبِيِّ، وَقَدْ أَوْتَنِي أَسْلَافُهُمْ أَنْبِيَاءً وَكُتُبًاً، كَالْتُورَاةِ وَالزَّبُورِ، وَحِكْمَةً، وَهِيَ الْفَهْمُ فِي الدِّينِ مَمَّا لَمْ يَنْصُّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ؟

ورُويَ عن ابن عباس أَنَّه قال: نحن الناس^(٣). يزيد قريشاً^(٤).

﴿فَقَدْ أَتَيْنَا مَائَلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَمَا أَتَيْنَاهُمْ مُتَّلِّكًا عَظِيمًا ﴾^(٥) أي: ملك سليمان، قاله ابن عباس. وقال مجاهد: هو النبوة^(٦). وقال همام بن الحارث وأبو مسلمة^(٧) وابن زيد^(٨): هو التأييد بالملائكة.

وقيل: «الناس» هنا: الرَّسُولُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرٍ، و«الكتاب»: التُّورَاةُ. أو: هي^(٩) وَالْإِنْجِيلُ. أو: هَمَا وَالزَّبُورُ. أقوال.

و«الحكمة»: النبوة، قاله السُّدِّيُّ وَمُقاَتِلُ، أو: الْفَقْهُ فِي الدِّينِ، قاله أبو سليمان الدمشقي^(١٠).

وقيل: الملك العظيم: هو الجمعُ بين سياسة الدنيا وشرع الدين، ذكره الماوردي^(١١).

(١) المحرر الوجيز ٦٨/٢.

(٢) أخرجه الطبرى ١٥٥/٧، ١٥٦.

(٣) أخرجه ابن المنذر في تفسيره (١٨٩٦)، والطبراني في الكبير (١١٣١٣). وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: فيه يحيى الحماني، وهو ضعيف.

(٤) المحرر الوجيز ٦٨/٢.

(٥) المحرر الوجيز ٦٨/٢، وقولاً ابن عباس ومجاهد أخرجهما الطبرى ١٥٩/٧، ١٦٠.

(٦) كذا في النسخ والمحرر الوجيز ٦٨/٢، وفي تفسير الطبرى ٧/١٦٠، وتفسير ابن أبي حاتم ٩٨٠/٣ (٥٤٨١): عن أبي مسلم. بدل: أبي مسلمة.

(٧) ذكره عن ابن زيد ابن الجوزي في زاد المسير ٢/١١١.

(٨) قوله: أو هي. من (ب) و(د) و(يـ).

(٩) زاد المسير ٢/١١١.

(١٠) زاد المسير ٢/١١١.

وقال الزمخشري^(١): ألم يحسدونهم على ما آتاهم الله من^(٢) النُّصْرَةِ والغَلَبةِ وزادِيَّةِ العَزَّ، والتقدُّم كلَّ يوم، «فقد آتينا» إِلَزَامً لَهُمْ بما عرفوه من إِيتاءِ اللهِ الكِتابِ والحكمةَ آلَّ ابْرَاهِيمَ الَّذِينَ هُمْ أَسْلَافُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وأنَّهُ لِيَسْ بِيَدِهِ أَنْ يُؤْتِيَ اللَّهُ مِثْلَ مَا أُوتَى أَسْلَافُهُ . وعن ابن عباس: الْمَلْكُ فِي آلِّ ابْرَاهِيمَ مَلْكُ يُوسُفَ وَدَاؤَدَ وَسَلِيمَانَ . انتهى^(٣) . وهو كلامٌ حسنٌ .

﴿فَيَنْهَا مَنْ أَمْنَ بِهِ وَمَنْهُمْ مَنْ صَدَّعَنَهُ﴾ أي: من آل إِبرَاهِيمَ مَنْ آمَنَ بِإِبْرَاهِيمَ، وَمَنْهُمْ مَنْ كَفَرَ، كَوْلُهُ: **﴿فَيَنْهَا مُهَمَّهُرٌ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَنِسْقُونَ﴾** [الْحَدِيدُ: ٢٦] قاله السُّدِّي^(٤) .

أو: فمن آل إِبرَاهِيمَ مَنْ آمَنَ بالكتابِ .

أو: فمن اليهود المخاطبين بقوله: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أَوْتَوا الْكِتَابَ آمَنُوا بِمَا نَزَّلْنَا» مَنْ آمَنَ بِهِ، أي: بالقرآن، وهو المأمورُ بالإيمان به في قوله: «بِمَا نَزَّلْنَا»، قاله مجاهدٌ ومقاتلٌ والفراء^(٥) والجمهور، ولذلك ارتفع الطمسُ ولم يقعَ .

أو: فمن اليهود مَنْ آمَنَ بالفضلِ الذي أُوتَيَ الرَّسُولُ ﷺ أو العَرَبُ، على ما تقدَّم^(٦) .

أو: فمن اليهود من آمَنَ بِهِ، أي بما ذُكرَ من حديثِ آلِّ إِبرَاهِيمَ .

أو: فمن اليهود من آمنَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَنْكَرَ نِبْوَتَهُ .

والظَّاهِرُ أَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا أَنْكَرَ عَلَى الْيَهُودِ حَسَدَهُمُ النَّاسُ عَلَى فَضْلِ اللَّهِ الَّذِي آتَاهُمْ، أَتَى بِمَا بَعْدَهُ عَلَى سَبِيلِ الْاسْتِطْرَادِ وَالنَّظَرِ وَالْاسْتِدْلَالِ عَلَيْهِمْ بِأَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لَكُمْ أَنْ تَحْسُدُوا، فَقَدْ حَازَ أَسْلَافُكُمْ مِنَ الشَّرْفِ مَا يَنْبَغِي أَنْ لَا تَحْسُدُوا أَحَدًا .

(١) في الكشاف / ١٥٣٤ .

(٢) بعدها في (٢٤) والمطبوع: فضله .

(٣) بعدها في المطبوع: كلامه .

(٤) زاد المسير / ٢١١٢ .

(٥) قول مجاهد آخرجه الطبرى في تفسيره ١٦١/٧ ، وذكر قول مجاهد أيضاً ابن الجوزي في زاد المسير ٢/١١٢ . وانظر معانى القرآن للفراء ١/٢٧٥ .

(٦) انظر المحرر الوجيز ٢/٦٨ .

وتضمنت^(١) الآيةُ تسليةَ الرسول ﷺ في كونهم يحسدونه ولا يتبعونه، فذكر أنَّهم أيضًا مع أسلافهم وأنبيائهم انقسموا إلى مؤمنٍ وكافر، هذا وهم أسلافهم، فكيف ببنيٍّ ليس هو منهم؟!!

وقرأ ابن مسعود وابن عباس وابن جبير وعكرمةُ وابن يعمر والجحدريُّ : «مَنْ صَدَّ عَنْهُ» برفع الصاد مبنيًّا للمفعول^(٢).

وقرأ أبي وأبو الجوزاء وأبو رجاء والجوني^(٣) بكسر الصاد، مبنيًّا للمفعول^(٤)، والمضاعف المدغم الثلاثي يجوزُ فيه إذا بُني للمفعول ما جاز في باع إذا بُني للمفعول، فتقول: حَبَّ زِيدٌ، بالضم، و: حَبٌّ، بالكسر، ويجوز الإشمام.

والصَّدُّ ليس مقابلاً للإيمان إلَّا من حيث المعنى، وكان المعنى - والله أعلم -: فمنهم من آمنَ به واتَّبعَهُ، ومنهم من كَذَّبَ به وصدَّ عنه.

﴿وَكُفَى بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾ أي: احترافاً والتهاباً، أي: لمن صَدَّ عنه. و «سعيراً» تمييزٌ، وهو شدةُ توقيد النار، والتقدير: وكفى بسعيرٍ جهنَّم سعيراً، وهو كنايةٌ عن شدة العذاب والعقوبة.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا إِيمَانَنَا سَوْفَ نُضْلِلُهُمْ تَارًا﴾ لَمَّا ذكر قوله: «ومنهم من صَدَّ عنه وكفى بجهنم سعيراً» أتبَعَ ذلك بما أعدَ الله للكافرين بآياته، ثُمَّ بعدُ يُتبعُ بما أعدَ للمؤمنين، وصار نظير: ﴿وَسَوْدُ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ أَسْوَدَتْ وُجُوهُهُمْ﴾ [آل عمران: ١٠٦]. وقرأ الجمهور: «نُضْلِلُهُمْ»، من أصلٍ، وقرأ حميد: «نَضْلِلُهُمْ» من صَلَيْثُ^(٥)، وقرأ سلام ويعقوب: «نُضْلِلُهُمْ» بضم الهاء^(٦).

(١) بعدها في المطبوع: هذه.

(٢) زاد المسير ١١٢/٢، ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦ لا بن مسعود وابن عباس فقط. وهي في المحرر الوجيز ٦٨/٢ دون نسبة.

(٣) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع وزاد المسير ١١٢/٢: والحوفي، وفي (أ) و(ز٢): والجومي، وفي (يه): الجوني (بدون واو العطف)، وفي (ع): والحومي (غير منقوطة). والجوني هو أبو عمران. ولعلَّ المثبت هو الصواب.

(٤) زاد المسير ١١٢/٢.

(٥) المحتب ١/١٩١، والمحرر الوجيز ٦٩/٢، وتفسير القرطبي ٦/٤١٩-٤٢٠.

(٦) المحرر الوجيز ٢/٦٩. وقراءة يعقوب - من العشرة - في النشر ١/٢٧٢.

﴿كُلَّمَا نَضَجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلُنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ انتصاب «كلّ» على الظرف؛ لأنّه مضافت إلى «ما» المصدرية الظرفية، والعامل فيه «بدّلناهم»، وهي جملة فيها معنى الشرط، وهي في موضع الحال، والعامل فيها «نُصلِّيهِمْ».

والتبديل على معنيين؛ تبديل في الصفات مع بقاء العين، وتبديل في الذوات بأن تذهب العين وتجيء مكانها عين أخرى، يقال: هذا بدل هذا. والظاهر في الآية هذا المعنى الثاني، وأنّه إذا نضج ذلك الجلد وتهّرّى وتلاشى جيء بجلد آخر مكانه، ولهذا قال: «جلوداً غيرها».

قال السدي: إنّ الجلوة تخلق من اللحم، فإذا أحرق جلد بدل الله من لحم الكافر جلداً آخر^(١).

وقيل: هي بعينها تعاد بعد إحراقها كما تعاد الأجسام^(٢) بعد البلى في القبور، فيكون ذلك عائداً إلى الصفة لا إلى الذات.

وقال الفضيل: يجعل النضيج غير نضيج^(٣).

وقيل: تبدل كل يوم سبع مرات.

وقال الحسن: سبعين^(٤).

وأبعد من ذهب إلى أنّ الجلوة هي سرابيل من قطران تخالط جلودهم مخالطة لا يمكن إزالتها، فيبدل الله تلك السرابيل كل يوم مئة مرة. أو كما قيل مئة ألف مرّة، وسميت جلوداً لملاستها الجلود^(٥).

وأبعد أيضاً من ذهب إلى أنّ هذا استعارة عن الدوام، كلّما انتهى فقد ابتدأ من أوله، يعني: كلّما ظنوا أنّهم ناضجووا واحتقرّوا وانتهوا إلى الهلاك، أعطيناهم قوّة

(١) تفسير الشعبي ٣٠٦/٢.

(٢) في (١٤) والمطبوع: الأجساد.

(٣) ذكره الزمخشري في الكشاف ٥٣٤/١.

(٤) كنا في الكشاف ٥٣٤/١. وفي تفسير الشعبي ٣٠٥/٢، والمحرر الوجيز ٦٨/٢: سبعين ألف مرّة.

(٥) انظر تفسير الطبرى ١٦٦/٧، والمحرر الوجيز ٦٨/٢.

جديدة من الحياة، بحيث ظنوا أنهم الآن حدثوا ووْجَدُوا، فيكون المقصود بيان دوام العذاب وعدم انقطاعه.

وقال ابن عباس: يلبسهم الله جلوداً بيضاً كأنها قراطيس^(١). وقال عبد العزيز بن يحيى: يلبس أهل النار جلوداً تؤلمهم ولا تألم هي^(٢).

﴿لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ أي: ذلك التبديل - كلما نضجت الجلد - هو ليذوقوا ألم العذاب. وأتى بلفظ الذوق المشعر بالإحساس الأول، وهو ألم، فجعل كلّما وقع التبديل كان لذوق العذاب، بخلاف من تمّن على العذاب.

وقال الزمخشري: «ليذوقوا العذاب» ليذوم له ذوقه^(٣) ولا ينقطع، كقولك للعزيز: أعزك الله، أي: أدامك على عزك وزادك فيه^(٤).

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴽ٥﴾ أي: «عزيزاً» لا يغالب، «حكيماً» يضع الأشياء مواضعها. وقال الزمخشري: «عزيزاً» لا يمتنع عليه شيء مما يريد بال مجرمين، «حكيماً» لا يعذب إلا بعد مَنْ يستحقه^(٥).

﴿وَالَّذِينَ مَأْمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّةَ هَرَبَّرُ خَلِيلِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ لـما ذكر تعالى وعيـد الكـفار أـعـقب بـوعـدـ المؤـمنـينـ، وجاءـت جـملـةـ الكـفارـ مؤـكـدةـ بـ«إـنـ» عـلـى سـبـيلـ تـحـقـيقـ الـوـعـيـدـ الـمـؤـكـدـ، وـلـمـ يـحـتـجـ إـلـى ذـلـكـ فـي جـملـةـ الـمـؤـمـنـينـ، وـأـتـى فـيـها بـالـسـيـنـ الـمـشـعـرـ بـقـصـرـ مـدـةـ الـتـنـفـيـسـ، عـلـى سـبـيلـ تـقـرـيبـ الـخـبـرـ^(٦) مـنـ الـمـؤـمـنـ وـتـبـشـيرـهـ بـهـ.

﴿لَمْ فِيهَا أَرْوَاحٌ مُّظَهَّرَةٌ﴾ تقدم تفسير مثل هذا.

﴿وَنَدْخُلُهُمْ ظَلَّاً ظَلِيلًا ﴽ٦﴾ قال ابن عطية: أي: يقي من الحر والبرد، ويصح أن يريد أنه ظل لا ينتقل، كما يفعل ظل الدنيا، فأكده بقوله: «ظليلًا» لذلك، ويصح

(١) أخرجه الطبرى ١٦٢/٧ لكن عن ابن عمر رضي الله عنهما، وكذا في المحرر الوجيز ٢/١٦٣.

(٢) ذكره الثعلبي ٢/٣٠٧ بنحوه.

(٣) في (ح) والمطبوع: دونه. وهو تحريف.

(٤) الكشاف ١/٥٣٤.

(٥) الكشاف ١/٥٣٤.

(٦) في (أ) و(د) و(د) والمطبوع: الخير.

أَنْ يَصِفُهُ بِـ«ظَلِيل» لامتداده، فقد قال عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ الْجَوَادُ الْمُضْمَرُ فِي ظَلَّهَا مِئَةُ سَنَةٍ مَا يَقْطَعُهَا»^(١). انتهى كلامه^(٢).

وقال أبو مسلم: **الظليل**: هو القويُّ المتمكّن، قال: ونعتُ الشيءَ بمثيلٍ ما اشتقَّ من لفظه يكونُ مبالغةً، كقولهم: ليلٌ أَلَيْلٌ، وداهيةٌ دَهْياءً.

وقال أبو عبد الله الرازبي: وإنما قال: «ظَلًا ظَلِيلًا»؛ لأنَّ بلاد العرب في غاية الحرارة، فكان الظلُّ عندهم من أعظم أسباب الراحة، ولهذا المعنى جعلَ كنایةً عن الراحة، ووصفه بالظليل مبالغةً في الراحة^(٣).

وقال الزمخشري: «ظليل»: صفةٌ مشتقةٌ من لفظ الظلِّ لتأكيد معناه، كما يقال: ليلٌ أَلَيْلٌ، ويومٌ أَيْوَمٌ، وما أشبه ذلك، وهو ما كان فيناناً^(٤) لا تَجْوِبَ^(٥) فيه، ودائماً لا تنسخه الشمسُ، وسُجَّسَجَاً لا حرًّا فيه ولا بردًّا، وليس ذلك إلَّا ظل الجنة، رزقنا الله^(٦) بتوفيقه ما يزلفُ إليه؛ التفيؤ تحت ذلك الظل. وفي قراءة عبد الله: «سَيِّدُ خَلْقِهِمْ» بالياء. انتهى^(٧).

وقال الحسن: قد يكون ظلٌّ ليس بظليل؛ يدخله الحرُّ والشمس، فلذلك وصف ظلَّ الجنةَ بائَهَ ظليلًّا.

(١) أخرجه البخاري (٦٥٥٣)، ومسلم (٢٨٢٨) من حديث أبي سعيد الخدري، دون قوله: «في ظلها». وروي عن غيره من الصحابة بالفاظ متقاربة، فأخرجه البخاري (٣٢٥١)، وأحمد (١٣٤٥٨) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وأخرجه البخاري (٣٢٥٢)، (٤٨٨١)، ومسلم (٢٨٢٦)، وأحمد (٧٤٩٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وانظر في مسند أحمد في الموضع الأخير تمام تخریجه مع أحاديث الباب.

(٢) المحرر الوجيز ٦٩/٢.

(٣) تفسير الرازبي ١٣٧/١٠.

(٤) الفینان: المتصل المنبسط، فی تعال من الفن، کانه کثیر الأفنان. انظر حاشية الشهاب ١٤٧/٣.

(٥) في المطبع وتفصیر الزمخشري ٥٣٥/١: جُوب.

والجُوب: بضم الجيم وفتح الواو، جمع جَوْبَة، بمعنى: فرجة. انظر حاشية الشهاب ١٤٧/٣، والقاموس (جوب).

(٦) بعدها في (١): وإياكم.

(٧) الكشاف ٥٣٥/١.

وعن الحسن: ظلُّ أهل الجنة يقي الحرّ والسموم، وظلُّ أهل النار من يحموه، لا بارد ولا كريم^(١).

ويقال: إنَّ أوقات الجنة كلَّها سواء؛ اعتدالٌ لا حرًّ فيها ولا برد.

وقرأ النخعى وابن ثَابَ: «سِيدُ خَلْقِهِمْ» بالياء^(٢)، وكذا: «وَيُدْخِلُهُمْ ظَلَّاً»، فمن قرأ بالتون - وهم الجمهور - فلاحظ قوله في وعيد الكفار: «سُوفَ نُصْلِيهِمْ»، ومن قرأ بالياء لاحظ قوله: «إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا»، فأجرأه على الغيبة.

وقد تضمنَت هذه الآيات الكريمة أنواعاً من الفصاحة والبيان والبديع: الاستفهامُ الذي يُرَادُ به التَّعْجُبُ في: «أَلَمْ تَرَ» في الموضعين.

والخطابُ العامُ وُرِأَدُ به الخاصَّ في: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أَوْتَوُا الْكِتَابَ آمَنُوا بِمَا نَرَزَنَا» وهو دعاءُ الرَّسُولِ ﷺ ابن صوريا وكتباً وغيرهما من الأحاديث إلى الإيمان، حسبَ ما في سبب النزول.

والاستعارةُ في قوله: «مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمَسَ وُجُوهَهُ» في قول من قال: هو الصرفُ عن الحقِّ، وفي: «لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ» أطلقَ اسْمَ الذُّوقِ الذي هو مختصٌ بحسَّةِ اللسان وسقفِ الحلقِ على وصولِ الألمِ للقلب.

والطباقُ في: «فَنَرَدَهَا عَلَى أَدْبَارِهَا»، والوجهُ ضِدُّ القفا، وفي: «لِلَّذِينَ كَفَرُوا هُؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا»، وفي: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَالَّذِينَ آمَنُوا»، وفي: «مِنْ آمِنْ» و«مِنْ صَدَّ». وهذا طباقٌ معنويٌّ.

والاستطرادُ في: «أَوْ نَلَعِنُهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبِّتِ».

والتكرارُ في: «يَغْفِرُ»، وفي لفظِ الجلالةِ، وفي: لفظِ «النَّاسُ»، وفي: «آتَيْنَا» و«آتَيْنَاهُمْ»، وفي: «فَمِنْهُمْ» و«مِنْهُمْ»، وفي: «جَلَوْدَاهُمْ» و«جَلَوْدَأُ»، وفي: «سِنْدُخَلْهُمْ» و«نَدْخَلْهُمْ».

(١) انظر تفسير القرطبي ٤٢٢ / ٦.

(٢) المحرر الوجيز ٦٩ / ٢. وسلف قريباً نسبة هذه القراءة لعبد الله بن مسعود. ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواد القرآن ص ٢٦ لابن ثَابَ.

والتجنيسُ المماثلُ في : «نلعنهم كما لعنًا» ، وفي : «لا يغفر» و«يغفر» ، وفي : «العنهم» «ومن يلعن»^(١) ، وفي : «لا يؤتون» «ما آتاهم» «آتينا» و«آتيناهم» ، وفي : «يؤمنون بالجنت» و«آمنوا» «أهدي». .

والتعجبُ بلفظ الأمر في قوله : «أنظر كيف يفترون». .

وتلوينُ الخطاب في «يفترون» أقام المضارع مُقام الماضي ؛ إعلاماً أنَّهم مستمرون على ذلك. .

والاستفهامُ الذي معناه التوبیخ والتقریع في : «أم لهم نصيب» وفي : «أم يحسدون». .

والإشارةُ في : «أولئك الذين». .

والتقسيمُ في : «فمنهم من آمنَ به ومنهم من صدَّ عنه». .

والتعريضُ في : «فإذن لا يؤتون الناسَ نقيراً» عرَّض بشدَّة بخلهم. .

وإطلاقُ الجمع على الواحد في : «أم يحسدون الناس» إذا فسَرَ بالرسول. .

وإقامةُ المنكَر مُقام المعرفَ ؛ للاحظة الشيوعِ والكثرة في : «سوفَ نصلِّيهم ناراً». .

والاختصاصُ في : «عزيزاً حكيمَا». .

والحذفُ في مواضع. .



﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤْدِوا الْأَمْرَاتِ إِنَّ أَهْلَهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ يُعِظِّمُ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَيِّئًا بَصِيرًا ﴿٦٨﴾ يَأْمُرُهُمْ أَلَّا يَنْهَا أَمَنُوا أَطْبِعُوا اللَّهَ وَأَطْبِعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ الْأَمْرَ مِنْكُمْ فَإِن تَنْزَعُمُ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنْتُمْ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَأَيْوَمَ الْآخِرَةِ ذَلِكَ حَيْدٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٦٩﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَرْتَعُمُونَ أَنَّهُمْ أَمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَكَّمُوا إِلَيْكُمْ لَقَدْ أُرِيدُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيَرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن

(١) في المطبوع : وفي لعنهم الله ومن يلعن الله.

يُضْلِّهِمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿٦﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصْدُرُونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴿٧﴾ فَكَيْفَ إِذَا أَصَبْتُهُمْ مُعَسِّيًّا إِمَّا قَدَّمْتُ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَخْلُفُونَ يَأْتُوكَ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَنَاهُ وَتَوْفِيقَاهُ ﴿٨﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعَظِّمْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فَتَأْنِسُهُمْ فَوْلَأْ بَلِيغًا ﴿٩﴾

المفردات الرَّعْمُ: قول يقترن به الاعتقاد الظني، وهو بضم الزاي وفتحها وكسرها. قال الشاعر، وهو أبو ذؤيب الهدلي:

فَلَانْ تَرْغُمِينِي كُنْتُ أَجَهْلُ فِيكُمْ فَلَانِي شَرِيْتُ الْحِلْمَ بَعْدِكِ بِالْجَهْلِ^(١)
وقال ابن دريد: أكثر ما يقع على الباطل^(٢). وقال النبي ﷺ: «بس»^(٣) مطية الرجل^(٤) زعموا».

وقال الأعشى:

وَنُبْشِّثُ قَبِيسًا وَلَمْ أَبْلُهُ كَمَا زَعَمُوا خِبِيرًا أَهْلَ الْبِيمَنِ
فقال الممدوح: وما هو إلَّا الزعْمُ. وحرمة^(٥).

وإذا قال سيبويه: زَعَمَ الْخَلِيلُ، فَإِنَّمَا يَسْتَعْمِلُهَا فِيمَا انْفَرَدَ الْخَلِيلُ بِهِ، وَكَانَ أَقْوَى^(٦).

وذكر صاحب «العين» أنَّ الأحسن في «زعَم» أنْ توقع على «أنَّ»، قال: وقد تُوقع في الشعر على الاسم، وأنشد بيت أبي ذؤيب هذا وقول الآخر:

(١) شرح أشعار الهدليين ١/٩٠، وسلف عند تفسير قوله تعالى: «وَلَا تَنْتَرُوا يَعْبُرُونَ قَبِيلًا» [البقرة: ٤١].

(٢) جمهرة اللغة ٣/٧.

(٣) قوله: بس. من (ب) و(د) و(ي). والحديث أخرجه أحمد (٢٣٤٠٣)، وأبو داود (٤٩٧٢) من حديث أبي مسعود الأنصاري أو حذيفة رض. وأخرجه أحمد (١٧٠٧٥) من حديث أبي مسعود. وال الحديث ضعيف لانقطاعه.

(٤) في هامش (ز): لعله: مطية الكذب. قلت: استشكل الناسخ العبارة بسبب سقوط كلمة: بس.

(٥) يعني حرم قيس الأعشى من العطاء. وانظر البيت في ديوان الأعشى ص ٧٥.

(٦) كذا في النسخ، وهو اختصار مخلٌّ وتمام الكلام - كما في المحرر الوجيز ٢/٧٢ - والكلام منه: وكان أقوى رُتب «زعَم» أنْ تبقى معها عهدة الخبر على المخبر.

رَعَمْتَنِي شَبِخًا وَلَسْتُ بِشَبِخٍ إِنَّمَا الشَّبِخُ مَنْ يَدْبُثُ دَبِيبًا^(١)
ويقال: زعم بمعنى كفل، ويمعنى رأس، فيتعذر إلى مفعول واحد مرأة،
ويحرف جر أخرى.

ويقال: زعمت الشاة، بمعنى: سمت، ويمعنى: هزلت، ولا يتعذر.
ال توفيق : مصدر وفق، والوفاق والوقف: ضد المخالفه.

* * *

إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤْدِوَا الْأَمْنَى إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعِدْلِ^(٢) التفسير
سبب نزولها فيما رواه أبو صالح عن ابن عباس وقاله مجاهد والزهرى وأبن جريج
ومقاتل ما ذكرُوا في قصة مطولة، مضمونها أنَّ رسول الله ﷺ أخذَ مفتاحَ الكعبة من
سادنيها؛ عثمانَ بن طلحة وابنِ عمه شيبة بن عثمان بعد تأبٍ من عثمان، ولم يكن
مسلم، فسأل العباسُ الرسول ﷺ أن يجمع له بين السقاية والسدانة، فنزلت، فردَّ
المفتاح إليهما وأسلمَ عثمان^(٣).

وقال الرسول ﷺ: «خذوها يا بني طلحة خالدةٌ تالدةٌ، لا يأخذُها منكم إلا
ظالم»^(٤).

(١) العين ١/٣٦٥. وذكر ابن هشام في مغني اللبيب ص ٧٧٥ الشطر الأول منه. وتبه
عبد القادر البغدادي في شرح أبيات مغني اللبيب ٧/٢٦١ لأبي أمية الحنفي، واسميه أوس.

(٢) زاد المسير ٢/١١٤، وأخرجه ابن ماردوه من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس،
كما في تفسير ابن كثير ٢/٣٤٠-٣٤١، والعجب في بيان الأسباب ٢/٨٩٢.

وأخرجه عن مجاهد الوحدى في أسباب النزول ص ١٥١.
وأخرجه الطبرى ٧/١٧٠-١٧١ عن ابن جريج والزهرى وليس فيه ما يدل على أن عثمان لم
يكن مسلم بعد.

وذكره الثعلبي في الكشف والبيان ٢/٣٠٧ دون إسناد، وفيه أن عثمان لم يكن مسلم بعد.
قال الحافظ ابن حجر في العجائب ٢/٨٩٣: كذا أورده الثعلبي بغير سند جازماً به، وتلقاه
عنه غير واحد، منهم الوحدى [في أسباب النزول ص ١٥٠-١٥١] وفيه زيادات منكرة، منها
أن المحفوظ أن إسلام عثمان بن طلحة كان قبل الفتح بمدة، قدم هو وعمرو بن العاص
والخالد بن الوليد فأسلموا جميعاً بين الحديبية والفتح.

(٣) أخرجه الوحدى في أسباب النزول ص ١٥١ من حديث شيبة بن عثمان بن أبي طلحة.
=

وروى ابن أبي طلحة عن ابن عباس - وقاله زيد بن أسلم ومكحول، واختارة أبو سليمان الدمشقي - : نزلت في الأماء أن يؤدوا الأمانة فيما ائتمنهم الله من أمر رعيته^(١).

وقيل : نزلت عامّة ، وهو مروي عن أبي وابن عباس والحسن وفتاده^(٢).

ومناسبة هذه الآية لما قبلها : هو أنَّه تعالى لِمَا ذَكَرَ وَعَدَ المؤمنين ، وَذَكَرَ عمل الصالحات ، نَبَّهَ عَلَى هَذِينِ الْعَمَلِيْنِ الشَّرِيفِيْنِ الَّذِيْنَ مِنْ أَنْصَافِ بَهْمَا كَانُ أَخْرَى أَنْ يَتَصِّفَ بِغَيْرِهِمَا مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ ؛ فَأَحَدُهُمَا مَا يَخْتَصُّ بِهِ الْإِنْسَانُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَغِيرِهِ ، وَهُوَ أَدَاءُ الْأَمَانَةِ الَّتِي عُرِضَتْ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجَبَالِ فَأَبَيَّنَ أَنْ يَحْمِلُهَا ، وَالثَّانِي مَا يَكُونُ بَيْنَ اثْنَيْنِ مِنَ الفَصْلِ بَيْنَهُمَا بِالْحُكْمِ الْعَدْلِ الْخَالِيِّ عَنِ الْهُوَى ، وَهُوَ مِنَ الْأَعْمَالِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا رُسُلَهُ وَأَنْبِيَاءُهُ وَالْمُؤْمِنِينَ . وَلِمَا كَانَ التَّرْتِيبُ الصَّحِيحُ أَنْ يَبْدأَ إِنْسَانٌ بِنَفْسِهِ فِي جَلْبِ الْمَنَافِعِ وَدَفْعِ الْمَضَارِ ، ثُمَّ يَشْتَغِلَ بِحَالِغِيرِهِ ، أَمَرَ بِأَدَاءِ الْأَمَانَةِ أَوَّلًا ، ثُمَّ بَعْدَهُ بِالْأَمْرِ بِالْحُكْمِ بِالْحَقِّ .

والظاهرُ في «يأمركم» أَنَّ الخطابَ عامٌ لِكُلِّ أَحَدٍ فِي كُلِّ أَمَانَةٍ .

وقال ابنُ جريج : خطابُ للنبيِّ ﷺ في شأنِ مفتاحِ الكعبة^(٣) .

وقال عليٌّ وابنُ أسلم وشهر وابنُ زيد : خطابُ لِوَلَاتِ الْمُسْلِمِيْنِ خاصَّةً ، فهو للنبيِّ ﷺ وأمرائِهِ ، ثُمَّ يَتَناوَلُ مَنْ بَعْدَهُمْ^(٤) .

وقال ابنُ عباس : في الْوَلَةِ أَنْ يَعْطُوا النِّسَاءَ فِي النُّشُوزِ وَنَحْوِهِ ، وَيَرْدُوهُنَّ إِلَى الْأَزْوَاجِ^(٥) .

= وأخرجه الطبراني في الكبير (١١٢٣٤) ، وابن عدي في الكامل ١٤٥٥ من حديث ابن عباس رض . وفي إسناده عبد الله بن مؤمل . وهو ضعيف .

(١) زاد المسير ١١٤/٢ ، وأخرجه عن زيد بن أسلم ومكحول الطبراني في تفسيره ١٦٩/٧-١٧٠ .

(٢) زاد المسير ١١٤/٢ .

(٣) المحرر الوجيز ٧٠/٢ . وسلفت رواية ابن جريج قريباً في سبب نزول الآية .

(٤) تفسير الطبراني ١٦٩/٧ .

(٥) المحرر الوجيز ٧٠/٢ ، وأخرجه الطبراني ٧/١٧٠ .

وقيل: خطاب لليهود؛ أمروا برد ما عندهم من الأمانة، من نعمت^(١) الرسول أن يُظهره لأهله؛ إذ الخطاب معهم قبل هذه الآية.

ونقل التبريزي أنها خطاب لأمراء السرايا بحفظ الغنائم ووضعها في أهلها.

وقيل: ذلك عامٌ فيما كلفه العبد من العبادات.

والظاهر ما قدمناه من أن الخطاب عام يتناول الولاة فيما إليهم من الأمانات في قسمة الأموال وردة الظلamas وعدل الحكومات، ومن دونهم من الناس في الودائع والعواري والشهادات، والرجل يحكم في نازلة^(٢).

قال ابن عباس: لم يرخص الله لموسى ولا موسى أن يُمسك الأمانة^(٣).

وقرئ: «أن تؤدوا الأمانة» على التوحيد^(٤).

و «أن تحكموا» ظاهره أن يكون معطوفاً على «أن تؤدوا»، ففصل بين حرف العطف والمعطوف بـ«إذا»، وقد ذهب إلى ذلك بعض أصحابنا، وجعله قوله: «رَبَّكَاءِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ» [البقرة: ٢٠١]، «رَجَعْلَنَا مِنْ بَيْنِ أَنْدِيرِنَمْ سَكَنَا وَمِنْ حَلَفِهِنَمْ سَدَنَا» [يس: ٩]، «سَبَعَ سَنَوَتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثَانَهُنَّ» [الطلاق: ١٢]، ففصل في هذه الآية بين الواو والمعطوف بال مجرور، وأبو علي يحصن هذا بالشعر، وليس بصواب، فإن كان المعطوف مجروراً أعيد الجار، نحو: أمرُز بزيد وغداً بعمرو، ولكن قوله: «إذا حكمتم بين الناس أن تحكموا» ليس من هذه الآيات؛ لأن حرف الحر يتعلّق في هذه الآيات بالعامل في المعطوف، والظرف هنا ظاهره أنه منصوب بـ«أن تحكموا»، ولا يمكن ذلك؛ لأن الفعل في صلة «أن»، ولا يمكن أن ينتصب بالناصب لـ«أن تحكموا»؛ لأن الأمر ليس واقعاً وقت الحكم، وقد خرجه على هذا بعضهم، والذي يظهر أن «إذا» معمولة لـ«أن تحكموا» مقدرة، و«أن تحكموا» المذكورة مفسرة لتلك المقدرة، هذا إذا فرّعنا على قول

(١) في (ب) و(يه): بعث.

(٢) انظر المحرر الوجيز ٢٧٠/٢.

(٣) أخرجه الطبرى ١٧٢٧/٧.

(٤) الكشاف ١/ ٥٣٥. ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦ لعيسي بن عمر.

الجمهور، وأمّا إذا قلنا بمذهب الفراء، فـ«إذا» منصوبة بـ«أن تحكموا» هذه الملفوظ بها؛ لأنَّه يُجيز: يعجبني العسلُ أن يُشرب، فتقديم معمول صلة «أن» عليها^(١).

﴿إِنَّ اللَّهَ نِعْمَةٌ يَعْظُمُهُ إِثْمٌ﴾ أصله: نعمَ مَا، وـ«ما» معرفةٌ تامةٌ على مذهب سيبويه^(٢) والكسائي، كأنَّه قال: نعم الشيءُ يعظُمكم به، أي: شيءٌ يعظُمكم به، وـ«يعظُمكم» صفةٌ لـ«شيءٍ»، وـ«شيءٍ» هو المخصوص بالمدح.

وموصولةٌ على مذهب الفارسي والفراء، وـ«يعظُمكم» صلة^(٣)، والمخصوص محدوفٌ، التقدير: نعم الذي يعظُمكم به تأدية الأمانة والحكم بالعدل.

ونكارةٌ في موضع نصب على التمييز، وـ«يعظُمكم» صفةٌ له على مذهب الفارسي في أحد قوله، والمخصوص محدوفٌ تقديره كتقدير ما قبله.

وقد تُؤوَّلت «ما» هنا على كلٍّ هذه الأقوال، وتحقيق ذلك في علم النحو.

وقال ابن عطية: وـ«ما» المردفة على «نعمٍ» إنما هي مهيئةٌ لاتصال الفعل بها، كما هي في «ربِّما» وـ«ممَّا» في قوله: وكان رسول الله ﷺ ممَّا يحرُّك شفتيه^(٤)، وكقول الشاعر:

إِنَّا لِمَمَّا نَضَرْبُ الْكَبِشَ ضَرِبَةً على رأسه تُلْقِي اللسانَ من الفم^(٥)
ونحوه، وفي هذا هي بمنزلة «ربِّما»، وهي لها مخالفةٌ في المعنى؛ لأنَّ «ربِّما» معناها التقليل، وـ«ممَّا» معناها التكثير، ومع أنَّ «ما» موطنٌ فهي بمعنى «الذي»، وما وَطَأَتْ إِلَّا وهي اسْمٌ، ولكن القصد إنما هو لما يليها من المعنى الذي في الفعل. انتهى كلامه^(٦).

(١) انظر الكلام في هذه المسألة في الدر المصور ٤/٩-١٢.

(٢) انظر الكتاب ١/٧٣.

(٣) بعدها في (١) والمطبوع: على مذهب الفارسي في أحد قوله.

(٤) أخرجه البخاري (٥) من حديث ابن عباس.

(٥) البيت لأبي حية النميري، وهو في الكتاب ٣/١٥٦، وخزانة الأدب ١٠/٢١٤.

(٦) المحرر الوجيز ٢/٧٠.

وهو كلام متهافت؛ لأنَّه من حيث جعلُها موطنَةً مهيئةً لا تكونُ اسمًا، ومن حيث جعلُها بمعنى «الذِي» لا تكونُ مهيئةً موطنَةً، فتدافعاً.

وقرأ الجمهر: «نَعِمًا» بكسر النون^(١) إتباعاً لحركة العين. وقرأ بعض القراء: «نَعِمًا» بفتح النون على الأصل^(٢)؛ إذ الأصل: نَعَمْ، على وزن شَهِدَ، وتنسب إلى أبي عمرو سكونُ العين^(٣)، فيكون جمعاً بين ساكنين.

هُوَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَيِّدَ الْعِبَادِ أي: لأقوالكم الصادرة منكم في الأحكام **﴿بَصِيرًا ﴾** برد الأمانات إلى أهلها.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ مَأْتُمُوا أَطْبَعُوا اللَّهَ وَأَطْبَعُوا الرَّسُولَ وَأَذْلَلُ الْأَئِمَّةَ مِنْكُمْ﴾ قيل: نزلت في أمراء رسول الله ﷺ، وذكروا قصةً طويلةًمضمنونها أنَّ عماراً أجراً رجلاً قد أسلم، وفرَّ أصحابه حين نَذَرُوا^(٤) بالسرقة، فهربوا، وأقام الرجلُ، وإنَّ أميرَها خالداً أخذَ الرجلَ ومآلَه، فأخبره عمارٌ بإسلامه وإجراته إياه، فقال خالد: وأنت تجبر؟ فاستبَأَ، وارتفعاً إلى رسول الله ﷺ، فأجاز أمانَ عمار، ونهاهُ أنْ يُحِيرَ على أمير^(٥).

ومناسبتها لما قبلها أنَّه لَمَّا أُمِرَ الولاةُ أنْ يَحْكُمُوا بالعدل، أُمِرَ الرعيَّةُ بطاعتهم. قال عطاء: أطْبَعُوا اللَّهَ فِي فِرِيضَتِهِ، وَالرَّسُولَ فِي سُنَّتِهِ.

وقال ابن زيد: في أوامره ونواهيه، والرسول ما دام حيًّا، وستَّهُ بعد وفاته^(٦).

(١) في المطبوع: العين. والقراءة هي لابن كثير، ونافع في رواية ورش، وعاصم في رواية حفص.

(٢) هي قراءة ابن عامر وحمزة والكسائي. السبعة ص ١٩٠، والتيسير ص ٨٤.

(٣) وهي قراءة نافع في رواية قالون، وعاصم في رواية شعبة. السبعة ص ١٩٠، والتيسير ص ٨٤.

(٤) في (ب): بدروا. وفي المطبوع: أنذروا. ونَذِيرُ الْقَوْمَ بِالْعَدُوِّ: علموا. مختار الصحاح (نذر).

(٥) المحرر الوجيز ٧١/٢. وأخرجه الطبرى ١٧٨/٧، وابن أبي حاتم ٣/٩٨٨ (٥٥٣٠) عن السدي مرسلاً.

وأخرجه ابن مردوه - كما في تفسير ابن كثير ٢/٣٤٥ - من رواية الحكم بن ظهير عن السدي عن أبي صالح عن ابن عباس، بفتحه.

(٦) انظر المحرر الوجيز ٧١/٢. وأخرج الأقوال السابقة ابن جرير في تفسيره ٧/١٧٥.

وقيل: فيما شرع، والرسول فيما شرح.

وقال ابن عباس وأبو هريرة والسدّيُّ وابن زيد: «أولو الأمر»: هم الأماء.

وقال مجاهد: أصحاب الرسول ﷺ.^(١)

وقال التبريزيُّ: المهاجرون والأنصار.

وقيل: الصحابة والتابعون.

وقيل: الخلفاء الأربع.

وقال عكرمة: أبو بكر وعمر.^(٢)

وقال جابرٌ والحسنُ وعطاء وأبو العالية ومجاهدٌ أيضًا: العلماء^(٣)، واختاره مالك^(٤).

وقال ميمون ومقاتل والكلبي: أمراء السرايا^(٥).

أو: الأئمَّة من أهل البيت، قاله الشيعة، أو: عليٌّ وحده، قالوه أيضًا.

والظاهرُ أنه كلُّ من ولَّي أمرًا شَيْءٍ ولايةً صحيحةً، قالوا: حتى المرأة يجب عليها طاعةُ زوجها، والعبدُ مع سيدِه، والولدُ مع والديه، واليتيمُ مع وصيَّه فيما يرضي الله وله فيه مصلحة.

وقال الزمخشريُّ: والمراد بـ«أولي الأمر منكم»: أمراء الحق؛ لأنَّ أمراء الجَوْرِ، اللهُ ورسولُه بريثان منهم، فلا يُعطفونَ على الله ورسوله.

وكان أولُ الخلفاء يقول: أطيعوني ما عدلتُ فيكم، فإن خالفتُ فلا طاعةَ لي عليكم.

(١) انظر المحرر الوجيز ٧٠-٧١ / ٢، وزاد المسير ١١٦-١١٧ / ٢. وأخرج الأقوال السابقة الطبرى ١٧٦-١٧٨ / ٧، ١٨٢.

(٢) أخرجه الطبرى ١٨٢ / ٧.

(٣) أخرج أقوالهم الطبرى ١٧٩-١٨١ / ٧.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٤٥٢ / ١، وتفسير القرطبي ٤٣٠ / ٦.

(٥) تفسير الشعابي ٣٠٩ / ٢. وأخرجه عن ميمون الطبرى ١٧٧ / ٧.

وَعَنْ أَبِي حَازِمٍ^(١) أَنَّ مُسْلِمَةَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ^(٢) قَالَ لَهُ: أَلْسُنُ أَمْرُرُمْ بِطَاعَتِنَا فِي قَوْلِهِ: «وَأَوْلَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ»، قَالَ: أَلِيْسَ قَدْ تُزِعَّتْ مِنْكُمْ إِذْ^(٣) خَالَفْتُمُ الْحَقَّ بِقَوْلِهِ: «إِنْ تَنَازَعُوكُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ».

وَقَيْلٌ: هُمْ أَمْرَاءُ السَّرَايَا.

وَعَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يَطْعُنْ أَمْرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعْصِي أَمْرِي فَقَدْ عَصَانِي»^(٤).

وَقَيْلٌ: هُمُ الْعُلَمَاءُ الدِّينُونَ الَّذِينَ يَعْلَمُونَ النَّاسَ الدِّينَ، يَأْمُرُونَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاوْنَهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ. اِنْتَهَى^(٥).

وَقَالَ سَهْلُ التُّسْتَرِيُّ: أَطْبِعُوا السُّلْطَانَ فِي سَبْعَةِ ضُرُبٍ الدِّنَارِ وَالدِّرَاهِمِ، وَالْمَكَائِيلِ وَالْأَوْزَانِ، وَالْأَحْكَامِ، وَالْحَجَّ، وَالْجَمَعَةُ، وَالْعَيْدَيْنِ، وَالْجَهَادِ، وَإِذَا نَهَى السُّلْطَانُ الْعَالَمَ أَنْ يَفْتَنِي، فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَفْتَنِي، فَإِنْ أَفْتَنَ فَهُوَ عَاصِ، وَإِنْ كَانَ أَمِيرًا جَائِرًا^(٦).

قَيْلٌ: وَيُحْمَلُ قَوْلُ سَهْلٍ عَلَى أَنَّهُ يَتَرَكُ الْفُتَيَا إِذَا خَافَ مِنْهُ نَفْسَهُ.

وَقَالَ ابْنُ حُوَيْنِ مَنْدَادٌ: وَأَمَّا طَاعَةُ السُّلْطَانِ فَتَجُبُ فِيمَا كَانَ فِيهِ طَاعَةٌ، وَلَا تَجُبُ فِيمَا كَانَ فِيهِ مَعْصِيَةٌ، قَالَ: وَلَذِكْرِ قَلْنَا: إِنَّ أَمْرَاءَ زَمَانِنَا لَا تَجُوزُ طَاعَتُهُمْ

(١) هو سلمة بن دينار، شيخ المدينة النبوية، الإمام القدوة الراويع،تابعٌ جليل، وثقة ابن معين وأحمد وأبو حاتم. وقال ابن خزيمة: ثقة، لم يكن في زمانه مثله. واختلف في وفاته، فقيل: سنة ثلاثة وثلاثين ومئة. وقيل: سنة خمس وثلاثين ومئة، وقيل: بعد سنة أربعين ومئة، وقيل: سنة أربع وأربعين. سير أعلام النبلاء ٩٦/٦-٩٦/١٠٢.

(٢) هو مسلمة بن عبد الملك بن مروان بن الحكم، الأمير الضرغام، قائد الجيوش، صاحب المواقف المشهودة مع الروم. قال الذهبي: كان أولى بالخلافة من سائر إخوته. توفي سنة عشرين ومئة. سير أعلام النبلاء ٥/٥-٥/٤١.

(٣) في (ب) و(د) و(يـ): إذا.

(٤) أخرجه البخاري (٢٩٥٦)، ومسلم (١٨٣٥) من حديث أبي هريرة صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٥) الكشاف ١/٥٣٥.

(٦) تفسير القرطبي ٦/٤٢٩.

وَلَا مَعَاوِنُهُمْ وَلَا تَعْظِيمُهُمْ، وَيَجْبُ الْغَزوُ مَعْهُمْ مَتَى عَزَّوا، وَالْحُكْمُ مِنْ قِبَلِهِمْ وَتَوْلِيهُ الْإِمَامَةُ وَالْحِسْبَةُ، إِقَامَةُ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ الشَّرِيعَةِ، فَإِنْ صَلَوُا بَنَا وَكَانُوا فَسَقَةً مِنْ جَهَةِ الْمَعَاصِيِّ، جَازَتِ الصَّلَاةُ مَعْهُمْ، وَإِنْ كَانُوا مُبْتَدِعَةً، لَمْ تَجُزِ الصَّلَاةُ مَعْهُمْ إِلَّا أَنْ يُخَافُوا، فَتُصَلَّى مَعْهُمْ تَقْيَةً، وَتُعَادُ الصَّلَاةُ فِيمَا بَعْدِهِ انتَهَى.

وَاسْتَدَلَّ بِعَضُّ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى إِيْطَالِ قَوْلِ مَنْ قَالَ بِإِيمَامِ مَعْصُومٍ بِقَوْلِهِ: «أَوْلَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ» فَإِنَّ الْأَمْرَاءَ وَالْفَقَهَاءَ يَجْوِزُ عَلَيْهِمُ الْغَلْطُ وَالسَّهْوُ، وَقَدْ أَمْرَنَا بِطَاعَتِهِمْ، وَمِنْ شَرِطِ الْإِمَامِ الْعَصْمَةُ، فَلَا يَجْوِزُ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَلَا يَجْوِزُ أَنْ يَكُونَ الْمَرَادُ الْإِمَامُ؛ لَأَنَّهُ قَالَ فِي نَسْقِ الْخُطَابِ: «فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرِدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ»، فَلَوْ كَانَ هُنَاكَ إِمَامٌ مَفْرُوضٌ الطَّاعَةُ لِكَانَ الرَّدُّ إِلَيْهِ وَاجِبًا، وَكَانَ هُوَ يَقْطَعُ التَّنَازُعَ، فَلَمَّا أَمْرَ بِرَدِّ الْمُتَنَازِعِ فِيهِ إِلَى الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ دُونَ الْإِمَامِ؛ دَلَّ عَلَى بَطَلَانِ الْإِمَامَةِ.

وَتَأْوِيلُهُمْ أَنَّ «أَوْلَى الْأَمْرِ» عَلَيَّ رَبِّيَّتِهِ فَاسِدٌ؛ لَأَنَّ «أَوْلَى الْأَمْرِ» جَمْعٌ، وَعَلَيَّ وَاحِدٌ، وَكَانَ النَّاسُ مَأْمُورِينَ بِطَاعَةِ أَوْلَى الْأَمْرِ فِي حَيَاةِ الرَّسُولِ رَبِّيَّتِهِ، وَعَلَيَّ لَمْ يَكُنْ إِمَاماً فِي حَيَاتِهِ، فَثَبَّتَ أَنَّهُمْ كَانُوا أَمْرَاءَ، وَعَلَى الْمَوْلَى عَلَيْهِمْ طَاعَتِهِمْ مَا لَمْ يَأْمُرُوا بِمَعْصِيَةِ، فَكَذَلِكَ بَعْدَ مَوْتِهِ^(١) فِي لَزُومِ أَتْبَاعِهِمْ طَاعَتِهِمْ مَا لَمْ تَكُنْ مَعْصِيَةً.

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيُّ: «أَوْلَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ» إِشَارَةً إِلَى الْإِجْمَاعِ، وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ أَنَّهُ أَمْرَ بِطَاعَةِ أَوْلَى الْأَمْرِ عَلَى سَبِيلِ الْجَزْمِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَمِنْ أَمْرِ بِطَاعَتِهِ عَلَى الْجَزْمِ وَالْقُطْعَ لَبَدَّ أَنْ يَكُونَ مَعْصُومًا عَنِ الْخَطَأِ، وَإِلَّا لِكَانَ بِتَقْدِيرِ إِقْدَامِهِ عَلَى الْخَطَأِ مَأْمُورًا بِاتِّبَاعِهِ، وَالْخَطَأُ مَنْهِيٌّ عَنْهُ، فَيَؤَدِّي إِلَى اجْتِمَاعِ الْأَمْرِ وَالنَّهِيِّ فِي الْفَعْلِ الْوَاحِدِ^(٢) بِاعتِبَارِ وَاحِدٍ، وَإِنَّهُ مَحَالٌ، وَلَيْسَ أَحَدٌ مَعْصُومًا بَعْدَ الرَّسُولِ إِلَّا جَمْعُ الْأَمَّةِ أَهْلُ الْعَقْدِ وَالْحَلِّ، وَيَجْبُ^(٣) ذَلِكَ أَنَّ إِجْمَاعَ الْأَمَّةِ حَجَّةً^(٤).

(١) فِي الْمَطْبُوعِ: مَوْتِهِمْ. وَالْمَرَادُ: بَعْدَ مَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ رَبِّيَّتِهِ.

(٢) فِي (ح) و(د١) و(د٢) وَالْمَطْبُوعُ: فَعْلٌ وَاحِدٌ.

(٣) فِي (ح) و(د١) و(د٢) وَالْمَطْبُوعُ: وَمُوجَبٌ.

(٤) تَفْسِيرُ الرَّازِيِّ ١٤٤ / ١٠.

﴿فَإِنْ تَنْزَعُمْ فِي شَيْءٍ فَرْدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ قال مجاهدٌ وقتادةٌ والسدّيُّ والأعمشُ وميمون بن مهران: فردوه إلى كتاب الله، وسؤالٌ رسول الله ﷺ في حياته، وإلى سنته بعد وفاته^(١).

وقال قومٌ منهم الأصم: معناه: قولوا: اللهُ ورسولُه أعلم^(٢).

وقال الزمخشريُّ: فإن اختلفتم أنتم وأولو الأمر في شيءٍ من أمور الدين، «فردوه» أي^(٣): ارجعوا فيه إلى الكتاب والسنة. انتهى.

وقد استدلَّ نفأةُ القياس ومثبتُوه بقوله: «فردوه إلى الله والرسول»، وهي مسألةٌ يبحثُ فيها في أصول الفقه.

﴿إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَآيَوْرِ الْآخِرِ﴾ شرطٌ، وجوابُه ممحضٌ، أي: فردوه إلى الله والرسول، وهو شرطٌ يُرَادُ به الحضُّ على اتّباعِ الحقِّ؛ لأنَّه ناداهم أولاً: «يا أيها الذين آمنوا» فصارَ نظيرٌ: إنْ كنَّتْ ابْنِي فاطعْنِي، وفيه إشعارٌ بوعيدٍ مَنْ لَمْ يَرُدْ إِلَى اللهِ والرسول.

﴿فَذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ ذلك الردُّ إلى الكتاب والسنة، أو إلى أن تقولوا: اللهُ ورسولُه أعلم.

وقال قتادةٌ والسدّيُّ وابنُ زيدٍ: أحسنُ عاقبةٍ.

وقال مجاهدٌ: أحسنُ جزاءٍ^(٤).

وقيل: أحسنُ تأویلاً من تأویلكم أنتم.

وقالت فرقَة: المعنى أنَّ اللهَ ورسولَه أحسنُ نظراً وتأویلاً^(٥) منكم إذا انفردُم بتتأویلكم^(٦).

(١) انظر المحرر الوجيز ٢/٧١. وأخرج أقوالهم عدا قول الأعمش الطبريٌّ ١٨٥-١٨٧/٧.

(٢) وهو قول الزجاج. انظر معاني القرآن له ٦٨/٢، وزاد المسير ١١٧/٢، والمحرر الوجيز ٧١/٢.

(٣) لفظة: أي. ليست في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع.

(٤) أخرج الأقوال السالفة الطبريٌّ ١٨٨/٧.

(٥) في (ب) و(د٣) و(بٰه) والمحرر الوجيز ٧١/٢: وتأولاً.

(٦) في (أ) و(ع) والمطبوع: بتاؤيلكم.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَرْعَمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الظَّلَفُوتِ وَقَدْ أَمْرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾^(١) ذُكِرَ في سبب نزولها فقصص طويل ملخصه أنَّ أبا بُرَدَّةَ الأسلميَّ كان كاهناً يقضي بين اليهود، فتنافر^(٢) إليه نفرٌ من أسلم، أو أنَّ قيساً الأنصارياً أحد من يدعى الإسلام، ورجلًا من اليهود تداعياً إلى الكاهن وتركه الرسول ﷺ، بعدما دعا اليهوديَّ إلى الرسول، والأنصارياً يأبى إلَّا الكاهن^(٣).

أو أنَّ منافقاً ويهودياً اختصما، فاختار اليهوديَّ الرسول ﷺ، واختار المنافق كعب بن الأشرف، فأبى اليهوديُّ، وتحاكما إلى الرسول، فقضى لليهوديُّ فخرجا ولزمه المنافق، وقال: ننطلق إلى عمر، فانطلقوا إليه، فقال اليهوديُّ: قد تحاكمنا إلى الرسول ﷺ فلم يرض بقضائه، فأقرَّ المنافق بذلك عند عمر، فقتله عمر، وقال: هكذا أقضى فيمن لم يرض بقضاء الله وقضاء رسوله^(٤).

ومناسبةُ هذه الآية لما قبلها^(٤) ظاهرة؛ لأنَّه تعالى لَمَّا أمر المؤمنين بطاعة الله ورسوله وأولي الأمر، ذكر أنه يُعَجِّبُ^(٥) بعد ورود هذا الأمر من حال من يَدْعُ الإيمان ويريدُ أنْ يتحاكِمَ إلى الطاغوت ويتركَ الرسول.

وظاهرُ الآية يقتضي أن تكون نزلت في المنافقين؛ لأنَّه قال: «يَرْعَمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ»، فلو كانت في يهود، أو في مؤمنٍ ويهوديٍّ، كان ذلك بعيداً من لفظ الآية، إلَّا إنْ حُمِلَ على التوزيع؛ فيُجعلُ: «بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ» في منافق، و: «مَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ» في يهوديٍّ، وشُملوا في ضمير «يَرْعَمُونَ»؛ فيمكن. وقد قال^(٦) السُّدِّيُّ: نزلت في المنافقين من قريظة والنَّضِير،

(١) أخرجه ابن أبي حاتم ٩٩١/٣ (٥٤٧) عن ابن عباس رض.

(٢) أخرجه الطبرى ١٩١/٧، والواحدى في أسباب النزول ص ١٥٤ عن قتادة. واسم المنافق عند الطبرى: بشر. وصحح الحافظ ابن حجر إسناده في الفتح ٣٨/٥.

(٣) تفسير الشعابى ٣١١/٢ من طريق الكلبى عن أبي صالح عن ابن عباس. وإنسانه ضعيف جداً، وانظر ما سيأتي ص ١٦٦ من هذا الجزء.

(٤) قوله: لما قبلها. من (ح) و(د) و(د) والمطبوع.

(٥) في (أ) و(ب) و(ز) و(ع): تعجب.

(٦) في (ح) و(د) و(د) والمطبوع: وقال.

تفاخروا بسبب تكافؤ دمائهم؛ إذ كانت النصيّر في الجاهلية تَدِي مَنْ قَتَلَ، وَتَسْتَقِيدُ إذا قُتلتُ قريظةً منهم، فأبْتَ قريظةً لِمَا جاء الإسلام، وطلّبوا المنافرة، فدعا المؤمنون منهم إلى النبي ﷺ، ودعا المنافقون إلى بريدة^(١) الكاهن، فنزلت.

وقال الحسن: احتكم المنافقون بالقِداح التي يُضربُ بها عند الأوثان، فنزلت^(٢).

وبسبب اختلافهم في أسباب النزول اختلُّوا في الطاغوت، فقيل: كعب بن الأشرف. وقيل: الأوثان. وقيل: ما عِيدَ من دون الله. وقيل: الكهان.

«وَقَدْ أُرِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ» جملة حالية من قوله: «يريدون»، و«يريدون» حال، فهي حال متداخلة، وأعاد الضمير هنا مذكراً، وأعاده مؤنثاً في قوله: «أَجَتَبُوا أَطَّلَعُوا أَن يَعْبُدُوهَا» [الزمر: ١٧] وقرأ: «بها» هنا عباس بن الفضل على التأنيث^(٣)، وأعاد الضمير كضمير جمع العقلاء في قوله: «أَوْلَى أَوْهُمُ الظَّلَعُوتُ يُغَرِّبُونَمُ» [البقرة: ٢٥٧].

«وَيَرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضْلِلُهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا» «ضلالاً» ليس جارياً على «يُضْلِلُهم»، فيحتمل أن يكون جعل مكان «إضلال»، ويحتمل أن يكون مصدرأً لمطابع «يُضْلِلُهم» أي: فيفضلون ضلالاً بعيداً.

وقرأ الجمهور: «بما أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ» مبنياً للمفعول فيهما. وفُرِئَ مبنياً للفاعل فيهما^(٤).

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِنَّمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِنَّ الرَّسُولَ رَأَيَتَ الْمُنَّافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴾^(٥) فرأى الحسن: «تعالوا» بضم اللام^(٦)، قال أبو الفتح^(٧): وجهها

(١) كذا في النسخ الخطية، وفي المطبوع: بربدة. والذى في تفسير الطبرى ٦/٧٢، وأسباب النزول للواحدى ص ١٥٦، والمحرر الوجيز ٢/٧٢: أبي بربدة.

(٢) المحرر الوجيز ٢/٧٢.

(٣) الكشاف ١/٥٣٦.

(٤) الكشاف ١/٥٣٦، والأخيرة نسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦ لابن نهيك.

(٥) الكشاف ١/٥٣٦، والمحرر الوجيز ٢/٧٢.

(٦) في المحتسب ١/١٩١، ونقله المصنف بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/٧٢.

أَنَّ لَامَ الفُعْلِ مِنْ تَعْالِيَتِ حُذِفَ تَحْفِيْفًا، وَضُمِّنَتِ الْلَّامُ الَّتِي هِيَ عِيْنُ الْفُعْلِ؛ لِوُقُوعِ وَالْجَمْعِ بَعْدَهَا.

وَنَظَرُ الزَّمَخْشَرِيُّ حَذَفَ لَامَ الْكَلْمَةِ هُنَا بِحَذْفِهَا فِي قَوْلِهِمْ: مَا بِالْيُّ بِهِ بِالْيُّ، وَأَصْلُهُ: بِالْيُّ، كَعَافِيَّةً، وَكَمَذَهَبِ الْكَسَائِيِّ فِي «آيَةٍ» أَنَّ أَصْلَهَا آيَةً، فَحُذِفَتِ الْلَّامُ. قَالَ: وَمِنْهُ قَوْلُ أَهْلِ مَكَّةَ: تَعَالَى، بَكْسَرِ الْلَّامِ لِلْمَرْأَةِ، وَفِي شِعْرِ الْحَمْدَانِيِّ:

تَعَالَى أَقَاسِمُكَ الْهَمُومَ تَعَالَى^(١)

وَالْوَجْهُ فَتْحُ الْلَّامِ. اِنْتَهَى^(٢).

وَقَوْلُ الزَّمَخْشَرِيُّ: قَوْلُ أَهْلِ مَكَّةَ: تَعَالَى. يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ عَرَبِيَّةً قَدِيمَةً، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مَمَّا غَيَّرَتْهُ عَنْ وَجْهِهِ الْعَرَبِيِّ، فَلَا يَكُونُ عَرَبِيًّا.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: فِي شِعْرِ الْحَمْدَانِيِّ، فَقَدْ صَرَّحَ بِعُضُّهُمْ^(٣) بِأَنَّهُ أَبُو فَرَاسُ، وَطَالَعَتْ دِيَوَانَهُ جَمْعُ الْحَسِينِ بْنِ خَالِدِيَّة، فَلَمْ أَجِدْ ذَلِكَ فِيهِ^(٤)، وَبَنِو حَمْدَانَ كَثِيرُونَ، وَفِيهِمْ عِدَّةٌ مِنَ الشَّعَرَاءِ، وَعَلَى تَقْدِيرِ ثَبُوتِ ذَلِكَ فِي شِعْرِهِمْ لَا حَجَّةٌ فِيهِ؛ لَأَنَّهُ لَا يَسْتَشَهِدُ بِكَلَامِ الْمُؤَلَّدِينَ^(٥).

وَالظَّاهِرُ مِنْ قَوْلِهِ: «رَأَيْتَ الْمَنَافِقِينَ» أَنَّهَا مِنْ رَؤْيَا الْعَيْنِ، صَدُّوا مَجَاهِرَةً وَتَصْرِيحاً، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ رَؤْيَا الْقَلْبِ، أَيْ: عَلِمَتْ، وَيَكُونُ صَدُّهُمْ مَكْرَأً وَتَخَابِثًا وَمَسَارِقَةً، حَتَّى لَا يَعْلَمَ ذَلِكَ مِنْهُ إِلَّا بِالتَّأْوِيلِ عَلَيْهِ^(٦).

وَ«صَدُودًا» مَصْدِرُ لِـ: صَدَّ. وَهُوَ هُنَا مَتَعَدٌ بِحَرْفِ الْجَرِّ، وَقَدْ يَتَعَدَّ بِنَفْسِهِ،

(١) دِيَوَانُ أَبِي فَرَاسٍ ص ٣٢٥.

(٢) الْكَشَافُ ١/٥٣٦.

(٣) مِنْهُمُ الشَّاعِرُ الْمُعَالِيُّ فِي يَتِيمَةِ الدَّهْرِ ١/٩٣، وَابْنُ خَلْكَانَ فِي وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ ٢/٦٣، وَالْعَالَمِيُّ فِي الْكَشْكُولِ ١/٧١.

(٤) بَلْ هُوَ فِي دِيَوَانِهِ مِنْ رِوَايَةِ الْحَسِينِ بْنِ خَالِدِيَّةِ ص ٣٢٥ ضَمِّنَ الْقُصْدِيَّةِ ٢٦٢.

(٥) وَاعْتَذِرُ السَّمِينَ فِي الدَّرِّ الْمَصْوُنِ ٢/٢٢٥ عَنِ الزَّمَخْشَرِيِّ فِي ذِكْرِ هَذَا الْبَيْتِ فَقَالَ: وَقَدْ عَابَ بَعْضُ النَّاسِ عَلَيْهِ فِي اسْتَشَهَادِهِ بِشِعْرِ هَذَا الْمُولَدِ الْمُتَأَخَّرِ، وَلَيْسَ بَعِيبٌ، فَإِنَّهُ ذَكْرٌ اسْتِنَاسًا.

(٦) الْمَحْرُرُ الْوَجِيزُ ٢/٧٣.

نحو: «فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ» [النمل: ٢٤] وقياس صدّ في المصدر فعل، نحو: صدّه صدّاً. وحكي ابن عطية أنَّ «صُدُودًا» هنا ليس مصدرًا، والمصدر عنده: صدّ^(١).

«فَكَيْفَ إِذَا أَصَبْتُهُمْ مُصِيبَةً إِمَّا قَدَّمْتُ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَخْلُمُونَ إِلَيْهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِخْسَنَاهُ وَتَوْفِيقَاهُ» [١١] قال الزجاج: «كيف» في موضع نصب، تقديره: كيف تراهم^(٢)، أو: في موضع رفع، أي: فكيف صنيعهم.

وال المصيبة، قال الزجاج: قتل عمر الذي رد حكم الرسول عليه السلام^(٣).

وقيل: كل مصيبة تصيب المنافقين في الدنيا والآخرة، ثم عاد الكلام إلى ما سبق يخبر عن فعلهم، فقال: «ثُمَّ جَاؤُوكَ يَحْلِفُونَ».

وقيل: هي هدم مسجد الضرار، وفيه نزلت الآية؛ حلّفوا دفاعاً عن أنفسهم: ما أردنا ببناء المسجد إلّا طاعةً وموافقة الكتاب.

وقيل: ترك الاستعانة بهم، وما يلحقهم من الذل من قوله: «فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقْتَلُوا مَعِيَ عَدُوًا» [التوبه: ٨٣]، والذي قدّمت أيديهم: ردّهم حكم الرسول، أو: معاصيهم المتقدمة، أو: ثقافهم واستهزاؤهم. ثلاثة أقوال.

وقيل في قوله: «إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا»: أي: ما أردنا بطلب دم صاحبنا الذي قتله عمر إلّا إحساناً إلينا، وما يوافق الحق في أمرنا.

وقيل: ما أردنا بالرفع إلى عمر إلّا إحساناً إلى صاحبنا بحكومة العدل، وتوفيقاً بينه وبين خصميه.

وقيل: جاؤوا يعتذرون إلى الرسول عليه السلام من محاكمتهم إلى غيره: ما أردنا في عدوانك إلّا إحساناً بالتقريب في الحكم، وتوفيقاً بين الخصوم دون الحمل على الحق^(٤).

(١) المحرر الوجيز ٧٣/٢.

(٢) انظر معاني القرآن للزجاج ٩/٢ وعبارته: أي: فكيف تكون حالهم ...

(٣) انظر معاني القرآن للزجاج ٦٩/٢. وسلف ص ١٥٦ من هذا الجزء خبر قتل عمر للمنافق الذي رد حكم رسول الله عليه السلام. وبينت ثمة ضعفه.

(٤) زاد المسير ١٢١/٢.

وفي قوله: «فكيف إذا أصابتهم مصيبة» وعِدْ لهم على فعلهم، وأنَّهم سيندمون عليه عند حلول بأس الله تعالى، حين لا ينفعُهم الندم، ولا يغْنِي عنهم الاعتذار^(١).

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَغْرِضْنَاهُمْ وَعَظَمْنَاهُمْ فَتَأْنِسُهُمْ قَوْلًا بَلِيزْغًا﴾ أي: يعلمُ ما في قلوبِهم من النُّفاق، والمعنى: يعلمهُ فيجازِيُّهم عليه. أو يجازِيُّهم على ما أسرُّوه من الكفر وأظهروه من الحَلِف الكاذب، وعبرَ بالعلم عن المجازة.

«فَأَغْرِضْنَاهُمْ» أي: عن معاقبتهم^(٢) وشَغَلُوا البال بهم وَقَبُولُ أيمانِهم وأعذارِهم. وقيل: المعنى بالإعراض معاملتهم بالرفق والأناة، ففي ذلك تأدِيب لهم، وهو عتابهم^(٣)، ولا يُراد بالإعراض الهجرُ والقطيعة، فإنَّ قوله: «وعظَمْنَاهُمْ» يمنعُ من ذلك.

«وعظَمْنَاهُمْ» أي: خوفُهم بعذاب الله، وازجرهم، وأنكر عليهم أن يعودوا لمثل ما فعلوا.

والقولُ البليغُ: هو الزجرُ والردعُ. وقال الحسن: هو التوعُّد بالقتل إن استداماً حالة النُّفاق^(٤).

ويتعلَّق قوله: «في أنفسِهم» بقوله: «قل» على أحد معنيين: أي: قل لهم خالياً بهم، لا يكونُ معهم أحدٌ من غيرِهم، مساراً؛ لأنَّ النصيحة إذا كان في السرِّ كان ناجح، وكان بصدده أنْ يُقبل سريعاً، ومعنى «بلِيزْغاً» أي: مؤثراً فيهم.

أو: قل لهم في معنى أنفسِهم النجسة^(٥) المنطوية على النُّفاق قولاً يبلغُ منهم ما يزجرُهم عن العود إلى ما فعلوا.

(١) الكشاف ١/٥٣٦-٥٣٧.

(٢) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: معاقبتهم. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ٢/٧٣.

(٣) في (ب) و(د٣) و(ي): عقابهم.

(٤) المحرر الوجيز ٢/٧٣.

(٥) في تفسير الرازى ١٠/١٥٩: الخيبة.

وقال الزمخشري: فإن قلت: بم تعلق قوله: «في أنفسهم»؟ قلت: بقوله: «بليغاً» أي: قل لهم قوله بليغاً في أنفسهم، مؤثراً في قلوبهم، يغتمون به اغتماماً، ويستشعرون منه الخوف استشعاراً، وهو التوعد بالقتل والاستئصال إن نجم منهم النفاق وأظلع قرنه، وأخبرهم أن ما في نفوسهم من الدغل والنفاق معلوم عند الله، وأنه لا فرق بينكم وبين المشركين، وما هذه المكافأة^(١) إلا لإظهاركم الإيمان، وإسراركم الكفر وإضماره، فإن فعلتم ما تكشفون به غطاءكم، لم يبق إلا السيف. انتهى كلامه.

وتعليقه «في أنفسهم» بقوله: «بليغاً» لا يجوز على مذهب البصريين؛ لأنَّ معمول الصفة لا يتقدَّم عندهم على الموصوف^(٢)، لو قلت: هذا رجلٌ ضارب زيداً، لم يجز أن تقول: هذا زيداً رجلٌ ضارب؛ لأنَّ حَقَّ المعمول ألا يَحُلُّ إِلَّا في موضع يَحُلُّ فيه العامل، ومعلوم أنَّ التَّعْتَ لا يتقدَّم على المنعوت؛ لأنَّه تابع، والتَّابِعُ لا يتقدَّم على المتبوع، وأجاز ذلك الكوفيون، أجازوا: هذا طعامكِ رجلٌ يأكلُ، والزمخشري أخذ^(٣) في ذلك بمذهب الكوفيين.

وأمَّا ما ذكره الزمخشري بعد ذلك من الكلام المُسْهَب، فهو من نوع الخطابة، وتحمِيل لفظ القرآن ما لا يحتمله، وتقويل الله تعالى ما لم يَقُلْه، وتلك عادته في تفسيره، وهو تكثير الألفاظ ونسبة أشياء إلى الله تعالى لم يقلها الله تعالى، ولا دلَّ عليها اللفظ دلالة واضحة، والتفسير في الحقيقة إنَّما هو شرحُ اللفظ المستغلق عند السامع بما هو أوضح عنده مما رادفه أو قاربه أو له دلالة عليه بإحدى طرق الدلالات.

وحكى عن مجاهد أنَّ قوله: «في أنفسهم» متعلَّق بقوله: «مصببة»، وهو مؤخرٌ بمعنى التقديم^(٤). وهذا يُنَزَّهُ مجاهدٌ أنْ يقولَه، فإنه في غاية الفساد.



(١) في النسخ الخطية: الكافة. والمثبت من المطبوع والكتشاف ١/٥٣٧.

(٢) فيه بحث ذكره السمين في الدر المصور ٤/١٧. فيراجع.

(٣) من قوله: لا يتقدَّم على المتبوع... إلى هنا. ليس في (١) والمطبوع.

(٤) ذكره عن مجاهد ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/٧٣، وضعفه.

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُكَاتِبَ رَّبَّهُ وَأَنَّهُمْ لَا يَظْلِمُونَ أَنفُسَهُمْ جَاءَهُوكَ فَأَسْتَغْفِرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفِرُ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَابًا رَّحِيمًا ﴾^١ فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا ^٢ وَلَوْ أَنَّا كَنَّبَنَا عَلَيْهِمْ أَنْ أَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوْ أَخْرُجُوا مِنْ دِيْرِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوَعَّطُونَ يٰهُ لَكَانَ حَرَمًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَنَاهِيَا ^٣ وَإِذَا لَأَتَيْتَهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا ^٤ وَلَهُدَيْتَهُمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا ^٥ وَمَنْ يُطِيعَ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّنَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشَّهِداءِ وَالصَّلِّيْغِينَ وَحَسَنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ^٦ ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنْ اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ عَلَيْهِ ^٧ يَتَأْتِيَ الَّذِينَ مَأْمُونُهُمْ حَدُودًا حِذْرَكُمْ فَأَنْفَرُوا ثَبَاتٍ أَوْ أَنْفَرُوا حَمِيمًا ^٨ وَإِنْ وَنَكُوا لَمَنْ لَيَبْطَلَنَّ فَإِنَّ أَصْبَكُمْ مُّصِيبَةً قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذَا لَزَ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا ^٩ وَلَئِنْ أَصْبَكُمْ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ لِيَقُولَنَّ كَانَ لَمْ تَكُنْ يَبْتَكُمْ وَبَيْهُ مَوَدَّةٌ يَتَلَبَّسُنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزُ فَوْزًا عَظِيمًا ^{١٠}﴾.

المفردات شَجَرُ الْأَمْرُ: التَّبَسَ، يَشْجُرُ شُجُورًا وَشَجَرًا، وَشَاجِرُ الرَّجُلُ غَيْرُهُ في الْأَمْرِ: نَازِعُهُ فِيهِ، وَتَشَاجِرُوا، وَخَشْبَاتُ الْهُوَدِجِ يَقَالُ لَهَا: شَيْجَار، لِتَدَخُلِ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَرَمْحُ شَاجِر، وَالشَّجَيرُ الَّذِي امْتَزَجَتْ مَوَدَّتُهُ بِمَوَدَّةِ غَيْرِهِ، وَهُوَ مِنَ الشَّجَرِ شُبَهٌ^(١) بِالْتَّفَافِ الْأَغْصَانِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذَكْرُ هَذِهِ الْمَادَةِ فِي «الْبَقْرَةِ»، وَأُعْيَدَتْ لِمُزِيدِ الْفَائِدَةِ.

نَفَرَ الرَّجُلُ يَنْفَرُ نَفِيرًا: خَرَجَ مُجَدًا بِكَسْرِ الْفَاءِ فِي الْمُضَارِعِ وَضَمِّهَا، وَأَصْلَهَ الْفَرْعُ، يَقَالُ: نَفَرَ إِلَيْهِ إِذَا فَزَعَ إِلَيْهِ، أَيْ: طَلَبَ إِزَالَةَ الْفَزَعِ، وَالنَّفِيرُ: النَّافِرُونَ^(٢)، وَالنَّفَرُ: الْجَمَاعَةُ، وَنَفَرَتِ الدَّابَّةُ تَنْفَرُ - بِضَمِّ الْفَاءِ^(٣) - نَفُورًا، أَيْ: هُرِبَتْ بِاسْتِعْجَالِ.

الْثَّبَةُ: الْجَمَاعَةُ الْأَثَاثَانُ وَالثَّلَاثَةُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، قَالَهُ الْمَاتَرِيدِيُّ^(٤).

وَقِيلَ: هِيَ فُوقُ الْعَشْرَةِ مِنِ الرِّجَالِ، وَرَزْنَهَا: فَعْلَةٌ، وَلَامُهَا قِيلَ: وَاوٌ، وَقِيلَ: يَاءٌ، مُشْتَقَّةٌ مِنْ: ثَبَيْثٌ^(٥) عَلَى الرَّجُلِ، إِذَا أَتَيْتَ عَلَيْهِ، كَأَنَّكَ جَمَعْتَ مَحَاسِنَهُ، وَمَنْ

(١) فِي (يَه) وَمِطْبَعِ الْمُحَرِّرِ الْوَجِيزِ ٢/٧٤: شَبِيهٌ.

(٢) فِي الْمُطَبَّعِ: النَّافُورُ.

(٣) الْمُحَرِّرُ الْوَجِيزُ ٢/٧٧. وَيَقَالُ: تَنْفِرُ - بِكَسْرِ الْفَاءِ - كَمَا فِي الْقَامُوسِ وَاللِّسَانِ (نَفَرُ).

(٤) انْظُرْ تَاوِيلَاتَ أَهْلِ السُّنَّةِ ١/٤٥٢.

(٥) فِي الْمُطَبَّعِ: ثَبَيْثٌ.

قال: إنَّ لامها واو، جعلها من ثبا يثبو، مثل: حلا يحلو^(١)؛ وتجمع بالألف والباء، وبالواو والنون، فتُضم في هذا الجمع ثاؤها أو تكسر.

وثُبَّةُ الحوض: وسُطُّهُ الذي يثُبُّ الماء إِلَيْهِ، المحنوفُ مِنْهُ عِينُهُ؛ لأنَّهُ مِنْ ثَابِ يثُبُّ، وتصغيرُهُ: ثُوبَيَّة، كَمَا تقولُ فِي سَهَّ: سَيِّهَة^(٢)، وتصغيرُ تلْكَ ثُبَّيَّة.

البطء: التَّثْبُطُ عَنِ الشَّيْءِ: يقال: أَبْطَأْ وَبَطَّأْ، مِثْلُ: أَسْرَعْ وَسَرَّعْ مَقَابِلَهُ، وَبُطَّأَنْ اسْمُ فَعْلٍ بِمَعْنَى بَطَّأْ.

* * *

التفسير **﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطْكَأَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾** نَبَّهَ تَعَالَى عَلَى جَلَالَةِ الرُّسُلِ، وَأَنَّ الْعَالَمَ يَلْزَمُهُمْ طَاعَتُهُمْ، وَالرَّسُولُ مِنْهُمْ تَجْبُ طَاعَتُهُ. وَلَامُ «الْيَطَاعَ» لَامَ كَيْ، وَهُوَ استثناءٌ مُفَرَّغٌ مِنَ الْمَفْعُولِ مِنْ أَجْلِهِ، أَيْ: وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ لِشَيْءٍ^(٣) مِنَ الْأَشْيَاءِ إِلَّا لِأَجْلِ الطَّاعَةِ.

و«بِإِذْنِ الله» أَيْ: بِأَمْرِهِ، قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ^(٤)، أَوْ بِعِلْمِهِ، أَوْ بِتَوْفِيقِهِ^(٥) وَإِرْشَادِهِ.

وَحْقِيقَةُ الإِذْنِ التَّمْكِينُ مَعَ الْعِلْمِ بِقَدْرِ مَا مُمْكِنٌ فِيهِ.

وَالظَّاهِرُ أَنَّ «بِإِذْنِ الله» مُتَعَلِّقٌ بِقَوْلِهِ: «الْيَطَاعَ».

وَقَيْلٌ: بِـ«أَرْسَلْنَا» أَيْ: وَمَا أَرْسَلْنَا بِأَمْرِ اللهِ، أَيْ: بِشَرِيعَتِهِ وَدِينِهِ وَعِبَادَتِهِ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيَطَاعَ.

قال ابن عطية: وعلى التعليقين فالكلامُ عامٌ لِلْفَظِ، خاصٌّ المعنى؛ لأنَّ نَقْطَعُ أَنَّ اللهَ تَبارَكَ وَتَعَالَى قَدْ أَرَادَ مِنْ بَعْضِ خَلْقِهِ أَنْ لَا يَطِيعَهُ، وَلِذَلِكَ حَرَّجَتْ طائفةً

(١) في (أ): جلا يجلو. وفي الدر المصون ٤/٢٨: خلا يخلو.

(٢) في (ب) و(د) الدر المصون ٤/٢٨: سنة سنیهہ. والمثبت من بقية النسخ الخطية والمطبوع.

(٣) في المطبوع: بشيء.

(٤) زاد المسير ١٢٢/٩.

(٥) في (ح) و(د) و(د) والمطبوع: وتفيقه.

معنى الإذن إلى العلم، وطائفة خرجته إلى الإرشاد لقوم دون قوم، وهو تخرّج حسن؛ لأنَّ الله إذا علم من أحدٍ أنه يؤمنُ وفقةً لذلك، فكأنَّه أذن له. انتهى^(١).

ولا يلزم ما ذكره من أنَّ الكلام عامُ اللفظ خاصُ المعنى؛ لأنَّ قوله: «ليطاع» مبنيٌ للمفعول الذي لم يُسمَّ فاعله، ولا يلزم من الفاعلِ المحذوف أنْ يكون عاماً، فيكون التقدير: ليطيعه العالمُ، بل المحذوف ينبغي أنْ يكونَ خاصاً ليوافق الوجود^(٢)، فيكون أصله: إلَّا ليطيعه مَنْ أردا طاعته.

وقال أبو عبد الله الرازبي: والآية دالةٌ على أنَّه لا رسولَ إلَّا ومعه شريعة؛ ليكونَ مطاعاً في تلك الشريعة ومتبوعاً فيها، إذ لو كان لا يدعو إلَّا إلى شرع من قبله، لم يكن هو في الحقيقة مطاعاً، بل المطاع هو الرسولُ المتقدَّمُ الذي هو الواضحُ لتلك الشريعة، واللهُ تعالى حكمَ على كلِّ رسولٍ بأنَّه مطاع. انتهى^(٣).

ولا يعجبني قوله: الواضحُ لتلك الشريعة، فالأحسنُ أنْ يقال: الذي جاء بتلك الشريعة من عند الله.

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ لَمْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَابًا رَّحِيمًا ﴾^(٤) «ظلموا أنفسهم» بخطفهم لقضائك، أو بتحاكمهم إلى الطاغوت، أو بجميع ما صدرَ عنهم من المعاصي، «جاوزوك فاستغفرو الله» بالإخلاص، واعتذرُوا إليك، «واستغفِر لهم الرسول» أي: شفاعة لهم الرسول في غفران ذنبهم.

والعامل في «إذ»: «جاوزوك»، والتفتَّ في قوله: «واستغفِر لهم الرسول»، ولم يجيء على ضمير الخطاب في «جاوزوك»؛ تخيِّماً لشأنِ الرسول، وتعظيمَا لاستغفاره، وتنبيهاً على أنَّ شفاعة من اسمه الرسول من الله تعالى بمكان، وعلى أنَّ هذا الوصفَ الشريف - وهو إرسال^(٤) الله إياه - موجبٌ لطاعته، وعلى أنَّه مندرجٌ في عموم قوله: «وما أرسلنا من رسولٍ إلَّا ليطاع بِإذنِ الله».

(١) المحرر الوجيز ٧٤/٢.

(٢) في (٢د) والمطبوع: الموجود.

(٣) تفسير الرازبي ١٦١/١٠.

(٤) في (أ) و(ز) و(ع): هو في إرسال.

ومعنى «وجدوا»: علمو، أي: يأذن لهم توبتهم ورحمة الله.
وقال أبو عبد الله الرازبي ما ملخصه: فائدة صَمَّ استغفار الرسول إلى استغفارهم أنَّهم بتحاكمهم إلى الطاغوت خالُفوا حكم الله، وأساؤوا إلى الرسول ﷺ، فوجب عليهم أنْ يعتذرُوا ويطلبُوا من الرسول الاستغفار.

أو لَمَّا لم يرضوا بحكم الرسول ظهرَ منهم التمرُّدُ، فإذا تابُوا وجبَ أنْ يظهر منهم ما يزيل^(١) التمرُّدَ بأنْ يذهبوا إلى الرسول ويطلبُوا منه الاستغفار.

أو إذا أتوا^(٢) بالتوبة أتوا بها على وجه من الخَلَلِ، فإذا انضمَّ إليها استغفارُ الرسول ﷺ صارت مستحقةً.

والآية تدلُّ على قَبُول توبة التائب؛ لأنَّه قال بعدها: «لَوْجَدُوا اللَّهُ تَوَابًا رَحِيمًا»، وهذا لا ينطبقُ على ذلك الكلام إلا إذا كان المراد من قوله: «تَوَابًا رَحِيمًا» قَبُول توبته. انتهى^(٣).

ورُوي عن عليٍّ كرَمَ الله وجهَه أنَّه قال: قدم علينا أعرابيٌّ بعد ما دَفَنَ رسول الله ﷺ ثلاثة أيام، فرمى بنفسه على قبره، وحثَّا من ترابه على رأسه، ثم قال:

يا خير من دُفِنت في الترب^(٤) أعظمه فطاب من طيبهنَ القاع والأكمُ
نفسِي الفداء لقبر أنت ساكُنه فيه العفافُ وفيه الجودُ والكرمُ
ثم قال: قد قلت يا رسول الله فسمعنا قولك، ووعيت عن الله فوعينا عنك،
وكان فيما أنزلَ الله عليك: «أولئِنَّهُمْ إِذْ ظلمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ» الآية، وقد ظلمتُ
نفسِي، وجئتُ أستغفرُ الله ذنبي، فاستغفر لي من ربِّي، فنودي من القبر أنَّه قد غُفر
للك^(٥).

(١) في المطبوع: يزيد.

(٢) في (١٤) والمطبوع: تابوا.

(٣) تفسير الرازبي ١٦١/١٠.

(٤) في (١) و(٤) و(٢): القاع.

(٥) أخرجه ابن السمعاني في «الذيل»، كما في كنز العمال (٤٣٢٢)، (٤٣٢٢)، (١٠٤٢٢)، وذكره القرطبي في تفسيره ٦/٤٣٩، وابن عبد الهادي في الصارم المنكي ص ٣٢٣.

﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ قال مجاهد وغيره: نزلت فيمن أراد التحاكم إلى الطاغوت، ورجحه الطبرى^(١)؛ لأنَّه أشبه بنسق الآيات.

وقيل: في شأن الرجل الذي خاصم الزبير في السقي بماء الحرَّة، وأنَّ الرسول ﷺ قال: «اسق يا زبير، ثم أرسل الماء إلى جارك»، فغضب وقال: أنَّ كان ابن عمَّك؟ فغضب الرسول ﷺ واستوعب^(٢) للزبير حقَّه. فقال: «احبس يا زبير الماء^(٣) حتَّى يبلغ الجدر^(٤)، ثم أرسل الماء». والرجلُ هو من الأنصار بدري^(٥)، وقيل: هو حاطب بن أبي بلتعة^(٦).

وقيل: نزلت نافيةً لإيمان الرجل الذي قتلَه عمر؛ لكونه ردَّ حكم النبي ﷺ، ومقدمةً عذرًا عمر في قتله؛ إذ قال النبي: «ما كنتُ أظنُّ أنَّ عمرَ يجرئُ على قتل رجل مؤمن»^(٧).

= قال ابن عبد الهادي: هذا خبرٌ منكرٌ موضوع، وأنَّ مُختلفٌ مصنوع، لا يصلح الاعتماد عليه، ولا يحسن المصير إليه، وإنستاده ظلمات بعضها فوق بعض... انتهى. وليس في المصادر السالفة ذكر البيتين، وإنما هما في خبر آخر عن العتبى أخرجه البىهقى في شعب الإيمان (٣٨٨٠) طبعة دار الرشد. قال ابن عبد الهادي في الصارم المنكى ص: ٢٤٧: إنستادها مظلوم مختلف.

(١) في تفسيره ٧/٢٠٤-٢٠٥. وانظر المحرر الوجيز ٢/٧٥، وعنه نقل المصنف.

(٢) كذا في المحرر الوجيز ٢/٧٥، وعنه نقل المصنف، وفي المصادر: استوعى. قال السندي: فاستوعى للزبير حقه، أي: استوفاه، مأخوذه من الوعاء الذي تجمع فيه الأشياء، كأنه جمعه في وعاءه.

(٣) بعدها في (ب) و(د): إلى جارك.

(٤) الجدر: الجدار. انظر حاشية السندي على مستند أحمد.

(٥) أخرجه أحمد (١٤١٩)، والبخاري (٢٧٠٨)، وانظر تمام طرقه وتخريره في مستند أحمد.

(٦) المحرر الوجيز ٢/٧٥. وورد ذكر اسم حاطب في هذا الخبر فيما أخرجه ابن أبي حاتم ٣/٩٩٤ (٥٥٥٩) عن سعيد بن المسيب مرسلًا.

(٧) المحرر الوجيز ٢/٧٥، وأخرجه ابن أبي حاتم ٣/٩٩٤ (٥٥٦٠) وفيه ابن لهيعة. وذكره من طريق ابن أبي حاتم ابنُ كثير في تفسيره ٢/٣٥١ واستغراه جداً وقال: وكذا رواه ابن مردوه من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود به، وهو أثر غريب، وهو مرسلي، وابن لهيعة ضعيف، والله أعلم، وانظر ما سلف ص ١٥٦ من هذا الجزء.

وأقسم بإضافة الرب إلى كاف الخطاب؛ تعظيماً للنبي ﷺ، وهو التفاصُّ راجعٌ إلى قوله: «جاؤوك».

و«لا» في قوله: «فلا»، قال الطبرى: هي رد على ما تقدَّم تقديره؛ فليس الأمر كما يزعمون أنَّهم آمنوا بما أنزل إليك، ثم استأنف القسم بقوله: «وربِّك لا يؤمِّنون»^(١).

وقال غيره: قدَّم «لا» على القسم؛ اهتماماً بالنفي، ثمَّ كررها بعد توكيدها للتهْمُّم بالنفي، وكان يصحُّ إسقاط «لا» الثانية، ويبقى أكثر الاهتمام بتقديم الأولى، وكان يصحُّ إسقاط الأولى، ويبقى معنى النفي، ويدرك معنى الاهتمام^(٢).
وقيل: الثانية زائدة، والقسم معتبرٌ بين حرف النفي والمنفي^(٣).

وقال الزمخشري: «لا» مزيدة لتأكيد معنى القسم، كما زيدت في **﴿إِنَّا لَيَعْلَمُ﴾** [الحديد: ٢٩] لتأكيد وجوب العلم، و«لا يؤمِّنون» جواب القسم. فإن قلت: هل زعمت أنها زيدت للتَّظاهُر «لا» في «لا يؤمِّنون»؟ قلت: يأبى ذلك استواء النفي والإثبات فيه، وذلك قوله: **﴿فَلَا أُقِيمُ بِمَا يُبَصِّرُونَ﴾**^(٤) **﴿وَمَا لَا يُبَصِّرُونَ﴾**^(٥) **﴿إِنَّمَا لَقَوْلَ رَسُولِنَا كَبِيرٍ﴾** [الحاقة: ٤٠-٣٨]. انتهى كلامه^(٦).

ومثل الآية قول الشاعر:

فَلَا وَاللهِ لَا يُلْفِي لِمَا بِي وَلَا لِمَا بِهِمْ أَبْدًا دَوَاءٌ^(٧)
و«حتى» هنا غاية، أي: ينتهي عنهم الإيمان إلى هذه الغاية، فإذا وجدَ ما بعد الغاية كانوا مؤمنين.

(١) تفسير الطبرى / ٧ / ٢٠٠.

(٢) المحرر الوجيز / ٢ / ٧٤.

(٣) الإماماء / ١ / ١٨٥.

(٤) الكشاف / ١ / ٥٣٨.

(٥) هو لمسلم بن عبد الوالبي. كما في الخزانة / ٢ / ٣٠٨، وهو دون نسبة في معاني القرآن للغراء / ١ / ٦٨، وسر صناعة الإعراب / ١ / ٢٨٢، والمحتسب / ٢ / ٢٥٦، والخصائص / ٢ / ٢٨٢، وشرح المفصل / ٧ / ١٧.

و«فيما شجر بينهم» عامٌ في كلٍّ أمرٌ وقعَ بينهم فيه تنازعٌ^(١) وتجاذبٌ.
ومعنى «يُحَكِّمُوك»: يجعلوك حكماً. وفي الكلام حذفُ التقدير: فتقضي
بينهم.

﴿لَمْ لَا يَحْدُوا فِي أَفْسِهِمْ حَرَجًا إِمَّا قَضَيْتَ﴾ أي: ضيقاً من حكمك.
وقال مجاهد: شكّاً^(٢); لأنَّ الشاكَ في ضيق من أمره حتَّى يلوح له البيان.
وقال الضحاك: إثماً^(٣), أي: سبَّ إثِيمٍ، والمعنى: لا يخُطُّر ببالهم ما يأثمون
به من عدم الرضا.
وقيل: همَا وحزَناً.

﴿وَيَسِّلُّمُوا سَلِيمًا﴾ أي: ينقاذهُوا ويُذْعِنُوا لقضائك، لا يعارضون فيه
شيئاً، قاله ابن عباس والجمهور.

وقيل: معناه: ويسلِّموا ما تنازعوا فيه لحكمك، ذكره الماوردي^(٤).
وأكَّد الفعل بال مصدر على سبيل صدور التسليم حقيقة، وحسنَه كونه جاء
فاصلةً.

وقرأ أبو السمال: «فيما شجر» بسكون الجيم، وكأنَّه فرَّ من توالي الحركات،
وليس بقويءٍ؛ لخفَّة الفتحة^(٥)، بخلاف الضمة والكسرة، فإنَّ السكون بدهما مطردٌ
على لغة تميم.

﴿وَلَوْ أَنَا كَنَّبْتَا عَلَيْهِمْ أَنْ أَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوْ أَخْرُجُوا مِنْ دِيَرِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾
قالت اليهود لِمَّا لم يرضَ المنافقُ بحُكْمِ الرسول: ما رأينا أسفَفَ من
هؤلاء؟ يؤمِّنون بِمُحَمَّدٍ، ويتبَعُونَهُ، ويطْوَّونَ عقبَهُ، ثُمَّ لَا يرضُونَ بحُكْمِهِ، ونحن قد

(١) في (١٤) و(٢٤) والمطبوع: نزاع.

(٢) أخرجه الطبرى ٢٠١/٧.

(٣) أخرجه الطبرى ٢٠١/٧.

(٤) زاد المسير ١٢٤/٢ عن الماوردي ولم أقف عليه في النكٰت والعيون له.

(٥) المحرر الوجيز ٧٤/٢.

أُمِرْنَا بِقَتْلِ أَنفُسِنَا، فَفَعَلْنَا، وَبِلَغَ الْقَتْلُ فِينَا سَبْعِينَ أَلْفًا، فَقَالَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ: لَوْ كُتِبَ ذَلِكَ عَلَيْنَا لَفَعَلْنَا، فَنَزَّلَتْ^(١). وَرَوَىَ هَذَا السَّبْبُ بِالْفَاظِ مُتَغَيِّرَةً، وَالْمَعْنَى قَرِيبٌ.

وَمَعْنَى الْآيَةِ أَنَّهُ تَعَالَى لَوْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ أَنْ يَقْتُلُوا أَنفُسَهُمْ، إِمَّا أَنْ يَقْتُلَ نَفْسَهُ بِيَدِهِ، أَوْ يَقْتُلَ بَعْضَهُمْ بَعْضًا، أَوْ أَنْ يَخْرُجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ، كَمَا فَرَضَ ذَلِكَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ حِينَ اسْتَبَبُوا مِنْ عِبَادَةِ الْعَجْلِ؛ لَمْ يُطْعَنْ مِنْهُمْ إِلَّا الْقَلِيلُ، وَهَذَا فِيهِ تَوْبِيقٌ عَظِيمٌ، حِيثُ لَا يَمْثُلُ أَمْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَلِيلِ.

وَقَالَ السَّبَّاعِيُّ: لَمَّا نَزَّلَتْ قَالَ رَجُلٌ: لَوْ أُمِرْنَا لَفَعَلْنَا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «إِنَّ مَنْ أَمْتَى رِجَالًا، الْإِيمَانُ أَثْبَتُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَبَالِ الرَّوَاسِيِّ»^(٢).

قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: الرَّجُلُ الْقَاتِلُ ذَلِكَ هُوَ أَبُو بَكْرٍ^(٣)، وَرَوَىَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: لَوْ كَتَبَ عَلَيْنَا ذَلِكَ لِبَدَأْتُ بِنَفْسِي وَأَهْلِ بَيْتِي .
وَذَكَرَ التَّنَاقُشُ أَنَّهُ عُمْرٌ^(٤).

وَذَكَرَ أَبُو الْلَّيْثَ السَّمْرَقَنْدِيُّ أَنَّ الْقَاتِلَ مِنْهُمْ عَمَّارٌ وَابْنُ مَسْعُودٍ وَثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ^(٥).
وَالضمير في «عليهم»، قيل: يعود على المنافقين، أي: ما فعله إلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ
رياءً وسمعةً، وحيثئذ يصعب الأمر عليهم، وينكشف كفرُهم.
وقيل: يعود على الناس؛ مؤمنهم ومنافقهم.

وَكَسَرَ النُّونَ مِنْ «أَنْ»، وَضَمَّ الْوَاءَ مِنْ «أَوْ» أَبُو عُمَرٍ، وَكَسَرَهُمَا حَمْزَةُ
وَعَاصِمٌ، وَضَمَّهُمَا بَاقِي السَّبْعَةِ^(٦).

(١) المحرر الوجيز ٢/٧٥.

(٢) أخرجه الطبراني ٧/٢٠٧، وهو مرسلاً.

(٣) رواه ابن وهب عن مالك كما في أحكام القرآن لابن العربي ١/٤٥٦، وتفسير القرطبي ٦/٤٤٥.

(٤) المحرر الوجيز ٢/٧٥.

(٥) تفسير أبي الليث ١/٣٦٦. ونقله المصطفى بواسطة القرطبي في تفسيره ٦/٤٤٦.

(٦) السبعة ص ٢٣٤، والتيسير ص ٧٨.

«أن» هنا يحتملُ أن تكون تفسيريةً، وأن تكون مصدريةً على ما فَرَّوا من أنَّ «أنْ» تُؤَصلُ بفعل الأمر.

وفي الآية دليلٌ على صعوبةِ الخروج من الديار؛ إذ قرَنَهُ الله تعالى بقتلِ الأنفس، وقد خرج الصحابةُ المهاجرونَ من ديارهم، وفارقو أهاليهم، حين أمرهم الله تعالى بالهجرة.

وارتفع «قليلٌ» على البدل من الواو في « فعلوه » على مذهب البصريين، وعلى العطف على الضمير على قول الكوفيين، وبالرفع قرأ الجمهور، وقرأ أبيه وابن إسحاق وابن عامر وعيسي بن عمر: «إلا قليلاً» بالنصب^(١).

ونص النحويون على أنَّ الاختيارَ في مثل هذا التركيب إتباعُ ما بعد «إلا» لما قبلها في الإعراب، على طريقة البدل أو العطف باعتبار المذهبين الذين ذكرناهما.

وقال الزمخشريُّ: وفُرئي: «إلا قليلاً» بالنصب على أصل الاستثناء، أو على: إلا فعلاً قليلاً. انتهى^(٢).

أما النصب على أصل الاستثناء فهو الذي وجَهَ الناسُ عليه هذه القراءة، وأمَّا قوله: على: إلا فعلاً قليلاً، فهو ضعيف؛ لمخالفة مفهوم التأويل قراءة الرفع، ولقوله: «منهم»، فإنه تعلق على هذا التركيب، لو قلت: ما ضربوا زيداً إلا ضرباً قليلاً منهم، لم يحسن؛ إذ^(٣) يكون «منهم» لا فائدة في ذكره.

وضمير النصب في « فعلوه » عائدٌ على أحد المصدررين المفهومين من قوله: أن اقتلوا أو اخرجوا.

وقال أبو عبد الله الرازمي: الكنایة في قوله: «ما فعلوه» عائدٌ على القتل والخروج معاً، وذلك لأنَّ الفعل جنسٌ واحدٌ وإن اختلفت صورته. انتهى^(٤). وهو كلامٌ غير نحوي.

(١) تفسير الشعبي ٣١٥ / ٢ وهي في تفسير القرطبي ٤٤٦ / ٦ عن ابن عامر وعيسي بن عمر. وقراءة ابن عامر في السبعة ص ٢٣٥ ، والتيسير ص ٩٦.

(٢) الكشاف ١ / ٥٣٩.

(٣) في المطبوع: أن.

(٤) تفسير الرازمي ١٦٧ / ١٠.

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعِظُونَ بِهِ، لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴾^(١) الضمير في «ولو أنهم» مختص بالمنافقين، ولا يبعد أن يكون أول الآية عاماً وأخرها خاصاً.

قال الزمخشري: «ما يوعظون به» من اتباع رسول الله ﷺ وطاعته والانقياد لما يراه ويحكم به؛ لأن الصادق المصدق الذي لا ينطق عن الهوى، «لكان خيرا لهم» في عاجلهم وأجلهم، «وأشد ثبتنا» لإيمانهم وأبعد من الاضطراب فيه^(٢).

وقال ابن عطية: ولو أن هؤلاء المنافقين أتعظوا وأنابوا لكان خيرا لهم، و«ثبتنا» معناه يقيناً وتصديقاً. انتهى^(٣).

وكلاهما شرح «ما يوعظون به» بخلاف ما يدل عليه الظاهر، لأن الذي يُوعظ به ليس هو اتباع الرسول وطاعته، وليس مدلول «ما يوعظون به»: أتعظوا وأنابوا.

وقيل: الوعظ هنا بمعنى الأمر، أي: ولو أنهم فعلوا ما يؤمرون به، فأنهوا عما نهوا عنه.

وقال في «ريّ الظمان»: «ما يوعظون به» أي: ما يوصون ويؤمرون به من الإخلاص والتسليم.

وقال الراغب: أخبر أنهم لو قبلوا الموعظة لكان خيرا لهم^(٤).

وقال أبو عبد الله الرazi: المراد أنهم لو فعلوا ما كلفوا به وأمرروا، وسمى هذا التكليف والأمر وعظاً؛ لأن تكاليف الله تعالى مقرونة بالوعد والوعيد، والترغيب والترهيب، والثواب والعذاب، وما كان كذلك فإنه يسمى وعظاً^(٥).

وقال الماتريدي: وقيل: «ما يوعظون به» من الأمر من القرآن^(٦).

وهذه كلها تفاسير تخالف الظاهر؛ لأن الوعظ هو التذكير بما يُحُلّ بمن خالف أمر الله تعالى من العذاب، فالموعظة هي الجملة الدالة على ذلك، ولا يمكن حمله على هذا الظاهر؛ لأنهم لم يؤمرموا بأن يفعلوا الموعظة به، وإنما عرض لهم

(١) الكشاف ٥٣٩/١

(٢) المحرر الوجيز ٧٥/٢

(٣) تفسير الراغب ص ١٣٠٧ (القسم الأول).

(٤) تفسير الرazi ١٦٨/١٠

(٥) تأويلات أهل السنة للماتريدي ٤٥٠/١

شرح ذلك بما خالف الظاهر؛ لأنَّهم علُّقُوا «به» بقوله: «ما يوْعظُون» على طريقة ما يُفهم من قوله: وعَذْتُك بِكُذا، فتكون الباء قد دخلت على الشيء الموعظ به، وهي الجملة الدالة على الوعظ، أمَّا إذا كان المعنى على أنَّ الباء للسيبية، فيحملُ إذ ذاك اللفظ على الظاهر، ويصحُّ المعنى، ويكون التقدير: ولو أنَّهم فعلوا الشيء الذي يوْعظُون بسببه، أي: بسبب تركه. ودللً على حذف «تركه» قوله: «ولو أنَّهم فعلوا»، ويبقى لفظ «يُوْعظُون» على ظاهره، ولا يحتاج إلى ما تأولُوه.

«لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ» أي: يحصلُ لهم خيرُ الدارين، فلا يكون أفعل التفضيل، ويحتمل أنْ يكونه، أي: لكان أَنْفَعَ لهم من غيره «وأشدَّ ثبِيتًا»؛ لأنَّه حُقٌّ فهو أبقى وأثبت، أو لأنَّ الطاعة تدعو إلى أمثالها، أو لأنَّ الإنسان يطلبُ أَوْلَى تحصيلَ الخير، فإذا حصلَ طلبَ بقاءه، فقوله: «لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ» إشارة إلى الحالة الأولى، وقوله: «وأشدَّ ثبِيتًا» إشارة إلى الحالة الثانية. قاله أبو عبد الله الرازبي^(١).

﴿وَإِذَا لَآتَيْنَاهُم مِّن لَدُنَّا أَجَراً عَظِيمًا ﴾ ﴿ وَلَهُدَى نَهَمُ صَرَطًا ثُسْتَقِيمًا ﴾

قال الزمخشري: و«إذا» جوابُ لسؤالٍ مقدَّرٍ، كأنَّه قيل: وماذا يكون لهم أيضاً بعد الثبَيت؟ فقيل: وإذاً لو ثبَّتوا لآتيناهم؛ لأنَّ «إذاً» جوابٌ وجزاءً. انتهى^(٢).

وظاهر قول الزمخشري: لأنَّ «إذاً» جوابٌ وجزاءً، يُفهَمُ منه أنَّها تكون للمعنىين في حالٍ واحدة^(٣) على كلِّ حالٍ، وهذه مسألةٌ خلافٌ؛ ذهب الفارسيُّ إلى أنَّها قد تكون جواباً فقط في موضعٍ، وجواباً وجزاءً في موضعٍ، ففي مثل: إذن أَظُنكَ صادقاً، لمن قال: أَزورُكَ، هي جوابٌ خاصةً، وفي مثل: إذن أَكرُّكَ، لمن قال: أَزورُكَ، هي جوابٌ وجزاءً.

وذهب الأستاذ أبو علي إلى أنَّها تقدَّر بالجواب والجزاء في كلِّ موضعٍ، وقوفاً مع ظاهر كلام سيبويه^(٤).

(١) في تفسيره ١٦٨/١٠.

(٢) الكشاف ١/٥٣٩-٥٤٠.

(٣) في (ب) و(د) والمطبوع: واحد.

(٤) الكتاب ٤/٢٣٢.

والصحيح قول الفارسي وهي مسألة يبحث فيها^(١) في علم النحو.
والأجر كنایة عن الثواب على الطاعة، ووصفه بالعظم باعتبار الكثرة، أو باعتبار الشرف.

والصراط المستقيم: هو الإيمان المؤدي إلى الجنة، قاله ابن عطية^(٢).
وقيل: هو الطريق إلى الجنة.
وقيل: الأعمال الصالحة.

ولمَّا فَسَرَ ابْنُ عَطِيَّةَ الصَّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ بِالإِيمَانِ قَالَ: وَجَاءَ تَرْتِيبُ هَذِهِ الْآيَةِ كَذَا، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْهُدَايَا قَبْلَ إِعْطَاءِ الْأَجْرِ؛ لِأَنَّ الْمَقْصَدَ إِنَّمَا هُوَ تَعْدِيدُ مَا كَانَ اللَّهُ يُنْعِمُ بِهِ عَلَيْهِمْ دُونَ تَرْتِيبٍ، فَالْمَعْنَى: وَلَهُدِينَا هُمْ قَبْلُ حَتَّى يَكُونُوا مَمْنُوْبِيَّ الْأَجْرِ.

انتهى^(٣).

وأمَّا إِذَا فُسِّرَتِ الْهُدَايَا إِلَى الصَّرَاطِ هُنَّا بِأَنَّهُ طَرِيقُ الْجَنَّةِ، أَوِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، فَإِنَّهُ يَظْهُرُ التَّرْتِيبُ.

﴿وَمَنْ يُطِعَ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّنَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشَّهِداءِ وَالصَّالِحِينَ﴾ قال الكلبي: نزلت في ثوبان مولى رسول الله ﷺ، وكان شديد الحب لرسول الله ﷺ، فأتى ذات يوم وقد تغير لونه ونحل جسمه، فقال: له^(٤) يا ثوبان، ما غير لونك؟ فقال: يا رسول الله، ما بي مرض ولا وجع، غير أنني إذا لم أرك اشتقت إليك واستوحشت وخشيت شديدة حتى أراك، ثم ذكرت الآخرة، فأخاف أن لا أراك هناك؛ لأنني أعرف أنك ترفع مع النبيين، وأني وإن كنت أدخل الجنة كنت في منزل أدنى من متزلك، وإن لم أدخل الجنة فذلك حين لا أراك أبدا. انتهى قول الكلبي^(٥).

(١) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: عنها.

(٢) في المحرر الوجيز ٧٥/٢.

(٣) المحرر الوجيز ٧٥/٢.

(٤) لفظة: له. من (ب) و(د٣) و(يه).

(٥) أسباب النزول للواحدي ص ١٥٨.

وُحَكِي مثُلُ قول ثوبان عن جماعة من الصحابة، منهم عبد الله بن زيد بن عبد ربّه الأنصاري، وهو الذي أُرِيَ الأذان، قال: يا رسول الله، إذا مُتْ ومتنا، كنت في عَلَيْنِ، فلا نراك ولا نجتمع بك، وذَكَرَ حُزْنَه على ذلك، فنزلت^(١).

وُحَكِي مَكْيٌ عن عبد الله هذا أَنَّه لَمَّا ماتَ النَّبِيُّ ﷺ قال: اللَّهُمَّ أَعْمِنِي حَتَّى لا أَرِي شَيْئًا بَعْدَهُ، فَعَمِيَ^(٢).

والمعنى في «مع النبئين» أَنَّه^(٣) معهم في دار واحدة، وكلُّ مَنْ فيها رُزِقَ الرُّضا بحاله، وهم بحيث يَتَمَكَّنُ كُلُّ واحدٍ منهم من رؤية الآخر، وإنْ بَعْدَ مَكَانِه.

وقيل: المعية هنا كونُهُمْ يُرْفَعُونَ إلى منازل الأنبياء متى شاؤوا؛ تكرمة لهم، ثم يعودون إلى منازلهم.

وقيل: إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشَّهِداءَ يَنْحَدِرُونَ إِلَى مَنْ^(٤) أَسْفَلَ مِنْهُمْ ليذكروا نعمة الله. ذكره المهدوي في «تفسيره الكبير».

قال أبو عبد الله الرازى: هذه الآية تنبية على أمررين من أحوال المعاد؛ الأول: إشراق الأرواح بأنوار المعرفة، والثانى: كونُهُمْ مع النبئين، وليس المراد بهذه المعية في الدرجة، فإنَّ ذلك ممتنع، بل معناه أَنَّ الأرواح الناقصة إذا استكملت علاقتها مع الأرواح الكاملة في الدنيا، بقيت بعد المفارقة تلك العلاقـة، فـينعكس الشعاع من بعضها على بعض، فـتصيرُ أنوارُها في غـاية القـوة، فـهذا ما خـطـرـ لي. انتهى كلامـه^(٥). وهو شبيه بـمقال^(٦) الفلاسفة في الأرواح إذا فارقت الأجسـاد، وأهـلـ الإسلام يـأبـونـ هذه الألفاظ ومـدلـولـاتهاـ، ولكنـ منـ غـلـبـ عـلـيـهـ حـبـ شـيءـ^(٧) جـرـىـ فـيـ كـلامـهـ.

(١) المحرر الوجيز ٢/٧٦. وذكره ابن حجر العسقلاني في العجائب ٢/٩١٥ عن مقاتل بن سليمان.

(٢) المحرر الوجيز ٢/٧٦. وكلام مكى في الهدایة إلى بلوغ النهاية ٢/١٣٨٤.

(٣) في (ب) و(د) و(يه): أنهم.

(٤) بعدها في (د) و(يه): هو.

(٥) تفسير الرازى ١٠/١٧١.

(٦) في المطبع: بما قالته.

(٧) في (ح) و(د) والمطبع: شيء وجبه.

وقوله: «مع الذين أنعم الله عليهم» تفسير لقوله: «صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ» وهم من ذُكِر في هذه الآية.

والظاهر أنَّ قوله: «من النبيين» تفسير لـ«الذين أنعم الله عليهم» فكأنَّه قيل: من يطع الله ورسوله منكم الحقَّة الله بالذين تقدَّمُهم ممَّن أنعم عليهم.

قال الراغب: ممَّن أنعم عليهم من الفرق الأربع في المنزلة والثواب؛ النبيُّ بالنبيِّ، والصَّديقُ بالصَّديقِ، والشهيدُ بالشهيدِ، والصالحُ بالصالحِ. وأجاز الراغب أنْ يتعلَّق «من النبيين» بقوله: «ومن يطع الله والرسول»، أي: ممَّن النبيين ومن بعدهم، ويكون قوله: «فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم» إشارة إلى الملاَّة الأعلى، ثمَّ قال: «وَحَسْنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا»، ويبين ذلك قول النبي ﷺ حين الموت: «اللهمَّ أحقني بالرفيق الأعلى»^(١) وهذا ظاهر. انتهى^(٢).

وهذا الوجهُ الذي هو عنده ظاهرٌ فاسدٌ من جهة المعنى ومن جهة النحو؛ أمَّا من جهة المعنى، فإنَّ الرسولَ هنا هو محمدٌ ﷺ، أخبرَ الله تعالى أنَّ من يطيعه ويطيعُ رسوله فهو مع من ذُكِر، ولو كان «من النبيين» معلقاً بقوله: «ومن يطع الله والرسول» لكان قوله: «من النبيين» تفسيراً لـ«من» في قوله: «ومن يطع»، فيلزمُ أن يكون في زمان الرسول أو بعده أنبياء يطيعونه، وهذا غيرُ ممكن، لأنَّه قد أخبرَ تعالى أنَّ محمداً هو خاتمُ النبيين، وقال هو ﷺ: «لا نبيٌّ بعدِي»^(٣).

وأمَّا من جهة النحو، فما قبل فإِنَّ الجزاء لا يعملُ فيما بعدها، لو قلت: إنْ تقمْ هنَّ فعمرو ذاهبٌ ضاحكةً، لم يجزُ.

واختلفوا في الأوصاف الثلاثة التي بعد «النبيين»، فقال بعضهم: كُلُّها أوصافٌ لموصوفٍ واحدٍ، وهي صفاتٌ متداخلةٌ، فإنَّه لا يمتنعُ في الشخص الواحد أنْ

(١) أخرجه أحمد (٢٥٩٤٧)، والبخاري (٤٤٤٠)، ومسلم (٢٤٤٤).

(٢) تفسير الراغب ص ١٣١٣ (القسم الأول).

(٣) روي عن عدد من الصحابة، منهم أبو هريرة رضي الله عنه، وحديثه عند أحمد (٧٩٦٠)، والبخاري (٣٤٥٥)، ومسلم (١٨٤٢) : (٤٤).

وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، وحديثه عند أحمد (١٥٨٣)، والبخاري (٤٤١٦)، ومسلم (٢٤٠٤).

يكون صديقاً وشهيداً وصالحاً، وقيل: المراد بكلّ وصفٍ صنفٌ من الناس^(١)، فأما الصديق فهو فعيل للمبالغة، كثيرٌ، فقيل: هو الكثيرُ الصدق، وقيل: هو الكثيرُ الصدقة، وللمفسرين في تفسيره وجوه:

الأول: أنَّ كُلَّ من صدَّق بكلِّ الدين^(٢) لا يتخالجهُ فيه شَكٌّ فهو صديق؛ لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْصَّابِرُونَ﴾ [الحديد: ١٩].
الثاني: أفضَّلُ أصحابِ الرسول.

الثالث: السابُقُ إلى تصديقِ الرسول، فصار في ذلك قدوةً لسائرِ الناس^(٣).
وأما الشهيد فهو المقتولُ في سبيل الله، المخصوصُ بفضلِ الميتة، وفرقُ الشرع حكمُهم في تركِ الغسل والصلاحة؛ لأنَّهم أكرمُ من أن يُشفعَ لهم^(٤). وقد تقدَّم الكلامُ في كونهم سُموا شهداء، ولكنَّ لفظ «الشهداء» في الآية يعمُّ أنواعَ الشهداء الذين ذكرَهم رسولُ الله ﷺ.

وقال أبو عبد الله الرازى: لا يجوزُ أن تكون الشهادة مفسَّرةً بكون الإنسان مقتولَ الكافر، بل نقول: الشهيد فَعِيلٌ بمعنى فاعل، وهو الذي يشهدُ لدين الله تارةً بالحجَّة بالبيان^(٥)، وتارةً بالسيف والسنان، فالشهداء هم القائمون بالقسط، وهم الذين ذكرَهم الله في قوله: ﴿شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [آل عمران: ١٨].

والصالحُ هو الذي يكونُ صالحاً في اعتقاده وعملِه، وجاء هذا الترتيب^(٦) على هذا القول على حسبِ الترتُّل من الأعلى إلى الأدنى إلى أدنى منه، وفي هذا ترغيب للمؤمنين في طاعة الله وطاعة رسوله، حيثُ وعدُوا بِمُرافقَةِ أقربِ عبادِ الله إلى الله وأرفعِهم درجات عندَه.

(١) تفسير الرازى ١٧١/١٠-١٧٢.

(٢) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبع: الذي. والمثبت موافق لما في تفسير الرازى ١٧٣/١٠، والكلام منه.

(٣) تفسير الرازى ١٧٢/١.

(٤) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبع: فيهم.

(٥) في (ب) و(د٣) و(ي٤): والبيان، وفي (ز٢): باللسان.

(٦) تفسير الرازى ١٧٤/١.

(٧) في المطبع: التركيب.

وقال الراغب: قسم الله المؤمنين في هذه الآية أربعة أقسام، وجعل لهم أربعة منازل، بعضها دون بعض، وحث كافية الناس أن لا^(١) يتأخرُوا عن منزل واحد منهم؛ الأول: الأنبياء الذين تمثلهم قوة^(٢) الإلهية، ومثلهم كمن يرى الشيء عياناً من قريب، ولذلك قال تعالى: ﴿أَتَتْمُرُونَهُ، عَلَىٰ مَا يَرَى﴾ [الجم: ١٢].

الثاني: الصدِّيقون، وهم الذين يزاحمون الأنبياء في المعرفة، ومثلهم كمن يرى الشيء عياناً من بعيد، وإيَّاهُ عَنِ أمير المؤمنين حين قيل له: هل رأيت الله؟ فقال: ما كنت لأعبد شيئاً لم أره، ثم قال: لم تر العيون بشهاد الأ بصار، ولكن رأته القلوب بحقائق الإيمان^(٣).

الثالث: الشهداء، وهم الذين يعرفون الشيء بالبراهين، ومثلهم كمن يرى الشيء في المرأة من مكانٍ قريب، كحال حارثة حيث قال: كأنني أنظر إلى عرش ربِّي^(٤). وإيَّاهُ فَصَدَ النَّبِيُّ ﷺ حيث قال: «اعبد الله كأنك تراه».

الرابع: الصالحون وهم الذين يعرفون الشيء باتباعاتٍ وتقليدات الراسخين في العلم، ومثلهم كمن يرى الشيء من بعيد في مرآة، وإيَّاهُ فَصَدَ النَّبِيُّ ﷺ بقوله: «اعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك»^(٥).

(١) لفظة: لا. من (ب) و(د) و(يه).

(٢) في (أ) و(ز) و(ع): القوة.

(٣) أخرجه ابن عساكر ٣٠٩/٦٣ (طبعة مجمع اللغة العربية) من كلام محمد بن علي بن الحسين (الباقي).

(٤) أخرجه من حديث الحارث بن مالك الطبراني في الكبير (٣٣٦٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠١٠٧) (طبعة دار الرشد).

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١/٥٧: وفيه ابن لهيعة، وفيه من يحتاج إلى الكشف عنه. وأخرجه من حديث أنس البزار (٣٢ - كشف الأستار)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠١٠٦)، والعقيلي ٤/٤٥٥.

قال البزار: تفرد به يوسف وهو لين الحديث.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ١/٥٧: وفيه يوسف بن عطية، لا يحتاج به. وقال العقيلي: ليس لهذا الحديث إسناد ثابت.

(٥) قطعة من حديث جبريل الطويل، أخرجه أحمد (٣٦٧)، ومسلم (٨) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه. وأخرجه البخاري (٥٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. ولغظه: «أن تعبد الله =

انتهى كلامه^(١). وهو شيء بكلام المتصوّفة.

وقال عكرمة: النبئون محمد^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}، والصديقون أبو بكر، والشهداء عمر وعثمان وعلي، والصالحون صالح حمزة محمد^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}^(٢). انتهى.

وبينجي أن يكون ذلك على طريق التمثيل، وأماماً على طريق الحصر فلا.

ولا يفهم من قوله: «ومن يطع الله والرسول» ظاهر اللفظ من الاكتفاء بالطاعة الواحدة - إذ اللفظ الدال على الصفة يكفي في العمل في جانب الثبوت حصول ذلك المسمى مرة واحدة - لدخول المنافقين فيه؛ لأنهم قد يأتون بالطاعة الواحدة، بل يحمل على غير الظاهر، بأن تُحمل الطاعة على فعل جميع المأمورات، وترك جميع المنهيّات^(٣).

﴿وَحَسْنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾^(٤) «أولئك» إشارة إلى النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، لم يكتف بالمعية حتى جعلهم رفقاء له^(٤)، فالملطّع^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} ولرسوله يُراقبونه^(٥) ويُصحبونه.

والرفيق: الصاحب، سمي بذلك للارتفاع به. وعلى هذا يجوز أن ينتصب «رفيقاً» على الحال من «أولئك»، أو على التمييز، وإذا انتصب على التمييز، فيتحتمل أن لا يكون منقولاً، فيجوز دخول «من» عليه، ويكون هو المميز، وجاء مفرداً؛ إما لأن الرفيق مثل الخليط والصديق، يكون للمفرد والمثنى والمجمع بلفظ واحد، وإنما لإطلاق المفرد في باب التمييز اكتفاء، ويراد به الجمع، ويحسّن ذلك هنا كونه فاصلة. ويتحتمل أن يكون منقولاً من الفاعل، فلا يكون هو المميز، والتقدير: وحسن رفيق أولئك، فلا تدخل عليه «من».

= كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك.

وبصيغة الأمر أخرجه أحمد (٦١٥٦) من حديث ابن عمر ^{رضي الله عنهما}.

(١) تفسير الراغب ص ١٣١١-١٣١٣ (القسم الأول).

(٢) في تفسير الثعلبي ٣١٦/٢، وزاد المسير ١٢٨/٢: والصالحون: سائر أصحابه ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}.

(٣) تفسير الرازي ١٠/١٧٠.

(٤) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: لهم.

(٥) في (د١) والمطبوع: يوافقونه.

ويجوز أن يكون «أولئك» إشارة إلى «من يُطع الله والرسول»، وجمع على معنى «من»، ويجوز في انتساب «رفيقاً» الأوجه السابقة.

وقرأ الجمهور: «وَحَسْنٌ» بضم السين، وهي الأصل ولغة الحجاز.

وقرأ أبو السمال: «وَحَسْنٌ» بسكون السين^(١)، وهي لغة تميم، ويجوز: «وَحَسْنٌ» بسكون السين وضم الحاء، على تقدير نقل حركة السين إليها، وهي لغة بعض بنى قيس.

قال الزمخشري: «وَحَسْنٌ أُولئك رفِيقاً» فيه معنى التعجب، كأنه قيل: وما أحسن أولئك رفِيقاً، واستقلاله بمعنى التعجب قرئ: «وَحَسْنٌ» بسكون السين، يقول المتعجب: وَحَسْنَ الوجه وجهك^(٢)، و: حَسْنَ الوجه وجهك، بالفتح والضم مع التسكين. انتهى كلامه^(٣).

وهو تخليط وتركيب مذهب على مذهب، فنقول: اختلُّوا في «فَعْلٍ» المراد به المدح والذم، فذهب الفارسي وأكثر النحوين إلى جواز إلحاقه بباب «نعم وبس» فقط، فلا يكون فاعله إلا ما^(٤) يكون فاعلاً لهما.

وذهب الأخفش والمبرد^(٥) إلى جواز إلحاقه بباب «نعم وبس»، فيجعل فاعله^(٦) كفاعلهما، وذلك إذا لم يدخله معنى التعجب، وإلى جواز إلحاقه بفعل التعجب، فلا يجري مجرى «نعم وبس» في الفاعل ولا في بقية أحكامهما، بل يكون فاعله ما يكون مفعولاً لفعل التعجب، فنقول: لضربيت يدك ولضررت يدي^(٧).

(١) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٧، والمحرر الوجيز ٢/٧٦.

(٢) قوله: وحسن الوجه وجهك. ليس في (ب) والمطبوع.

(٣) الكشاف ١/٥٤٠.

(٤) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: فاعلاً إلا بما.

(٥) في المقتضب ٢/١٤٩-١٥٠.

(٦) في المطبوع: فاعلها.

(٧) يعني: لا يلزم أن يكون فاعله معرفاً بالألف واللام. انظر شرح جمل الزجاجي لابن عصفور ١/٥٨٩.

والكلام على هذين المذهبين تصحيحاً وإبطالاً مذكورٌ في علم النحو، والزمخشري لم يتبع واحداً من هذين المذهبين، بل خلط ورَكِبَ، فأخذ التعجب من مذهب الأخفش، وأخذ التمثيل بقوله: وَحَسْنَ الْوِجْهُ وَجْهُكَ، وَحَسْنَ الْوِجْهُ وَجْهُكَ، من مذهب الفارسي.

وأما قوله: ولاستقلاله بمعنى التعجب قرئ: «وَحَسْنٌ» بسكون السين. وذكر أنَّ المتتعجب يقول: وَحَسْنَ وَحَسْنَ، فهذا ليس بشيء؛ لأنَّ الفراء ذكر أنَّ تلك لغات للعرب، فلا يكون التسكين ولا هو والنقل لأجل التعجب.

﴿فَذَلِكَ الْفَضْلُ مِنْ أَنَّهُ الظَّاهِرُ أَنَّ الإِشَارَةَ إِلَى كِتْنَوَةِ الْمَطِيعِ مَعَ النَّبِيِّينَ وَمِنْ عُطْفِهِمْ؛ لِأَنَّهُ هُوَ الْمَحْكُومُ بِهِ فِي قَوْلِهِ: «فَأُولَئِكَ مَعُ الدِّينِ» وَكَانَهُ عَلَى تَقْدِيرِ سُؤَالٍ، أَيِّ: وَمَا الْمُوْجِبُ لَهُمْ اسْتَوْاْهُمْ مَعَ النَّبِيِّينَ فِي الْآخِرَةِ، مَعَ أَنَّ الْفَرْقَ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا يَبْيَّنُ؟ فَذَكَرَ أَنَّ ذَلِكَ بِنَفْسِهِ لَا بِوجُوبٍ عَلَيْهِ، وَمَعَ اسْتَوْاْهُمْ مَعَهُمْ فِي الْجَنَّةِ، فَهُمْ مُتَبَايِنُونَ فِي الْمَنَازِلِ﴾^(١).

وقيل: الإشارة إلى الشواب في قوله: «أَجْرًا عظيماً». وقيل: إلى الطاعة. وقيل: إلى المرافقة.

وقال الزمخشري: المعنى^(٢): إنَّ ما أُعطي المطيعون من الأجر العظيم ومرافقة المنعم عليهم = من الله؛ لأنَّه تفضَّل به عليهم تبعاً لثوابهم^(٣).

و«ذلك» مبتدأ، و«الفضل» خبره، و«من الله» حال، ويجوز أن يكون «الفضل» صفة، والخبر «من الله»، ويجوز أن يكونا خبرين على مذهب من يُجزي ذلك.

﴿وَكَفَى بِاللَّهِ عَلَيْكُمَا ﴿٦٤﴾ لِمَا ذُكِرَ الطَّاعَةُ، وَذَكَرَ جَزَاءُ مَنْ يُطِيعُ، أَتَى بِصَفَةِ الْعِلْمِ الَّتِي تَضَمَّنَ الْجَزَاءُ، أَيِّ: وَكَفَى بِهِ مُجَازِيَاً لِمَنْ أَطَاعَ﴾

(١) انظر المحرر الوجيز ٧٦/٢.

(٢) لفظة: المعنى. ليست في (ج) (١٥) و(٢٤) والمطبوع.

(٣) الكشاف ١/٥٤١.

قال ابن عطية: فيه معنى أن تقول: فسلموا^(١) فعل الله وتفضيله من الاعتراض عليه، واكتفوا بعلمه في ذلك وغيره، ولذلك دخلت الباء على اسم الله تعالى؛ لتدلّ على الأمر الذي في قوله: «وكفى». انتهى^(٢).

وقد بيّنا فساد قول من يدعي أنّ قوله: كفى بزید، معناه: اكتف بزید، عند الكلام على قوله: ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَلِيَا وَكَفَىٰ بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٤٥].

وقال الزمخشري: «وكفى بالله عليماً» بجزء من أطاعه، أو أراد أن^(٣) فضل المنعم عليهم ومزيتهم من الله؛ لأنّهم اكتسبوه بتمكينه وتوفيقه، «وكفى بالله عليماً» بعباده، فهو يوفّقهم على حسب أحوالهم. انتهى. وهي ألفاظ المعتزلة.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَإِنِفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ أَنْفِرُوا حَيَّيْمًا ﴾ مناسبة هذه الآية لما قبلها هو أنه تعالى لما ذكر طاعته وطاعة رسوله، وكان من أهم الطاعات إحياء دين الله، أمر بالقيام بإحياء دينه، وإعلاء دعوته، وأمرهم أن لا يقتحموا على عدوهم على جهالة، فقال: «خذُوا حِذْرَكُمْ» فعلمهم مباشرة الحروب، ولمّا تقدّم ذكر المنافقين، ذكر في هذه الآية تحذير المؤمنين من قبول مقاالتهم وتشبيطهم عن الجهاد، فنادى أولاً باسم الإيمان على عادته تعالى إذا أراد أن يأمر المؤمنين أو ينهىهم.

والحِذْرُ والحَذْرُ بمعنى واحد، قالوا: ولم يسمع في هذا التركيب إلّا: خذ حِذْرك، لا: خذ حَذْرك، ومعنى: خذ حِذْرك، استعدّ بأنواع ما يستعدّ به للقاء من تلقاء، فيدخل فيه أخذ السلاح وغيره، ويُقال: أخذ حِذْرَه، إذا احترَزَ من المُخوف، كأنّه جعل الحِذْرَ الله التي يتقي بها ويعتَصِّمُ. والمعنى: احترزوا من العدو.

ثُمَّ أمر تعالى بالخروج إلى الجهاد جماعة، وسرية بعد سرية، أو كتبية^(٤) واحدة مجتمعة.

(١) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: فـشـلـوا. وفي (أ) و(ز٢) و(ع): يـسـلـمـوا. وفـوـقـهاـ في (ز٢): كـذـاـ. والمثبت من (ب) و(د٣) و(يـهـ).

(٢) المحرر الوجيز ٢/٧٦.

(٣) لفظ: أن. من (ز٢) والكتشاف ١/٥٤١.

(٤) في الكشاف ١/٥٤١: كوكبة. والكلام فيه بنحوه.

وقرأ الجمهور: «فَانْثِرُوا» بكسر الفاء فيها، وقرأ الأعمشُ بضمّها فيهما^(١).
وانتصابُ «ثباتٍ» و«جُمِيعاً» على الحال، ولم يُقرأ «ثباتٍ» فيما علمناه إلّا بكسر التاء.

وقال الفراء: العرب تخفض هذه التاء في النصب، وتنصبها، أنسدنا بعضهم:

فَلَمَّا جَلَاهَا بِالْيَمَامِ تَحِبَّرَتْ ثَبَاتًا عَلَيْهَا ذُلْهَا وَكِتَابَهَا^(٢)
يُشَدُّ بَكْسَرِ التاءِ وَفَتْحِهَا. انتهى.
و«أو» في «أو انفروا» للتخيير.

وقال ابن عباس: هذه الآية نسختها **﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَةً﴾**^(٣) [التوبه: ١٢٢]. قيل: وإنما عَنِي بذلك التخصيص؛ إذ ليس يلزم النفر جماعتهم.
﴿وَلَئِنْ مِنَكُنْ لَمَنْ لَيَبْطَئَنَ﴾ الخطاب لعسكر رسول الله ﷺ. وقال الحسن ومجاهد
وقتادة وابن جريج وابن زيد في آخرين: «لمَنْ لَيَبْطَئَنَ» هم المنافقون^(٤)، وجعلوا من
المؤمنين باعتبار الجنس^(٥) أو النسب أو الانتفاء إلى الإيمان ظاهراً.

وقال الكلبي: نزلت في عبد الله بن أبي وأصحابه.

وقيل: هم ضعفة المؤمنين.

ويُبعَدُ هذا القول قوله عند مصيبة المؤمنين: «قد أنعم الله عليَّ إذ لم أكن معهم

(١) نسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٧ لمجاهد.

(٢) هو لأبي ذؤيب الهذلي. انظر شرح أشعار الهذليين ١/٥٣، وأدب الكاتب ص ٤٤١، وجمهرة اللغة ٣/٥١٠، وسر صناعة الإعراب ٢/٦٠٢، والخصائص ٣/٣٠٤.

قال ابن دريد: أراد: تفرقت النحل ثبات لما دخنوا عليها. والإيام: الدخان.

(٣) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٢/١٣٠. ونقل عن أبي سليمان الدمشقي أنَّه قال: والأمر في ذلك بحسب ما يراه الإمام، وليس في هذا من المنسوخ شيء. وانظر تفسير القرطبي ٦/٤٥٤.

(٤) أخرجه الطبراني ٧/٢٢٠ من قول مجاهد وقتادة وابن جريج.

(٥) في (أ) و(ز) و(ع): الجيش.

شهيدها» وقوله: «كأن لم يكن^(١) بينكم وبينه مودة»، ومثل هذا لا يصدر عن مؤمن، إنما يصدر عن منافق.

واللام في «البيطئن» لام قسم محنوف، التقدير: للذي والله ليبيطئن، والجملتان من القسم وجوابه صلة لـ«من»، والعائد الضمير المستكثن في «البيطئن».

قالوا: وفي هذه الآية رد على مذهب^(٢) من زعم من قدماء النحاة أنه لا يجوز وصل الموصول بالقسم وجوابه إذا كانت جملة القسم قد عرّبت من ضمير، فلا يجوز: جاءني الذي أقسم بالله لقد قام أبوه، ولا حجّة فيها؛ لأن جملة القسم محنوفة، فاحتُمل أن يكون فيها ضمير يعود على الموصول، واحتُمل أن لا يكون، وما كان يحتُمل وجهين لا حجّة فيه على تعين أحدهما، ومثل هذه الآية قوله تعالى: «وَإِنْ كَلَّ لِمَا لَيُوقِنُهُمْ رَبُّكَ أَعْنَلَهُمْ» [هود: ١١١] في قراءة من نصب «كلاً»، وخففت ميم «لما»^(٣)، أي: وإن كلاً للذي ليونفِنهم. على أحسن التخاريжи.

وقال ابن عطية: اللام في «البيطئن» لام قسم عند الجمهور، وقيل: هي لام تأكيد بعد تأكيد. انتهى^(٤).

وهذا القول الثاني خطأ.

وقرأ الجمهور: «البيطئن» بالتشديد. وقرأ مجاهد: «البيطئن» بالتخفيف^(٥). والقراءاتان يحتُمل أن يكون الفعل فيهما لازماً؛ لأنّهم يقولون: أبطأ وبطأ، في معنى بطيء، ويتحتمل أن يكون متعدياً بالهمزة أو التضعيف من بطلؤ، فعلى^(٦) اللزوم،

(١) كما أوردها المصنف بالياء، على قراءة الجمهور عدا ابن كثير وحفص، فقرأ بالباء، وستاني قريباً ص ١٨٥ من هذا الجزء. وفي المطبوع: تكن.

(٢) قوله: مذهب. ليس في (ج) (١٤) و(٢٤) والمطبوع.

(٣) هي قراءة نافع وابن كثير وأبي عمرو والكسائي. السبعه ص ٣٣٩، والتيسير ص ١٢٦.

(٤) المحرر الوجيز ٢/٧٧. وليس في مطبوعه: بعد تأكيد.

(٥) مختصر في شواد القرآن ص ٢٧، والمحرر الوجيز ٢/٧٧. وزاد القرطبي نسبتها في تفسيره ٤٥٥/٦ للنخعي والكلبي.

(٦) في (ب) و(٣) و(يه) والمطبوع: فعل.

فالمعنى^(١) أَنَّه يتناقلُ وَيُبْطِلُ^(٢) عن الخروج للجهاد، وعلى التعدي يكون قد ثُبَطَ غيره وأشار له بالقعود، وعلى التعدي قول^(٣) أكثر المفسرين.

﴿فَإِنْ أَصْبَتُكُمْ مُّصِيبَةً فَالْأَنَّمَ اللَّهُ عَلَى إِذْ لَرَ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا﴾ المصيبة: الهزيمة، سُمِّيت بذلك لما يلحق الإنسان من العيب^(٤) بتولية الأدبار وعدم الثبات، ومن العرب من يختار الموت على الهزيمة، وقد قال الشاعر:

إِنْ كُنْتِ صَادِقَةً كَمَا^(٥) حَدَثْتَنِي فَنَجُوتِ مَنْجِي الْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ^(٦)
تَرَكَ الْأَحَبَّةَ أَنْ يُقَاتِلُ عَنْهُمْ وَنَجَا بِرَأْسِ طَمْرَةَ^(٧) وَلِجَامِ
عَيْرَةَ بِالانهِزَامِ وَبِالْفَرَارِ عَنِ الْأَجَةِ.

وقال آخر في المدح على الثبات في الحرب والقتل فيه:
وقد كان فوت الموت سهلاً فرداً إِلَيْهِ الْحِفَاظُ الْمُرُّ وَالخُلُقُ الْوَغْرُ
فأثبتت في مستنقع الموت رجله وَقَالَ لَهَا مِنْ تَحْتِ أَخْمِصِكَ الْحَسْرُ^(٨)
وقيل: المصيبة: القتل في سبيل الله، سموا ذلك مصيبة على اعتقادهم الفاسد،
أو على أنَّ الموت كله مصيبة، كما سماه الله تعالى.

وقيل: المصيبة: الهزيمة والقتل، والشهيد هنا: الحاضر معهم في معركة^(٩)

(١) في المطبوع: المعنى.

(٢) في (٣) و(٤): وَيُبْطِلُ.

(٣) لفظة: قول. ليست في (ح) و(د١) و(د٢).

(٤) في (ح) و(د١) والمطبوع: التعب. وفي (د٢): التعب.

(٥) في هامش (ز٢): نسخة: كاذبة الذي.

قلت: وهي رواية ديوان حسان بن ثابت عليه السلام ص ٤١٩، والبيتان له.

(٦) في (أ) و(ز٢) و(ع): همام. وفي هامش (ز٢): نسخة: هشام.

(٧) الطمر: الفرس الجواد، والأئمَّة: طمرة. لسان العرب (طمر).

(٨) وقع في هامش (ز٢) ما نصه: قائله أبو تمام حبيب بن أوس.
والبيتان في ديوانه ٤/٨٠-٨١.

(٩) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: معركة.

والمعركة والمعركة: موضع الحرب. انظر لسان العرب (عرك).

الحرب، أو: المقتول في سبيل الله، يقوله المنافق استهزاء؛ لأنَّه لا يعتقدُ حقيقة الشهادة في سبيل الله.

﴿وَلَئِنْ أَصَبْكُمْ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ لَيَقُولُنَّ كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ﴾^(١) يَتَنَاهُ مَوَدَّةً يَتَأَتَّى كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفْوَزُ فَوْرًا عَظِيمًا ﴿٧٣﴾ الفضل هنا: الظفر بالعدُو والغنية.

وقرأ الجمهور: «ليقولن» بفتح اللام، وقرأ الحسن: «ليقولن» بضم اللام^(٢)، أضمر فيه ضمير الجمع على معنى «من».

وقرأ ابنُ كثير وحفص: «كأنْ لم تكن» ببناء التأنيث، والباقيون بالياء^(٣).

وقرأ الحسن ويزيد النحوي: «فأفوز» برفع الزاي^(٤) عطفاً على «كنت»، فتكون الكينونة معهم والفوز بالغنية^(٥) داخلين في التمني، أو على الاستئناف، أي: فأنا أفوز.

وقرأ الجمهور بنصب الزاي، وهو جواب التمني.

ومذهب جمهور البصريين أنَّ النصب بإضمار «أن» بعد الفاء، وهي حرف عطف عطفت المصدر المُنسَك من «أن» المضمرة والفعل المنصوب بها على مصدر متوهَّم، ومذهب الكوفيين أنَّه انتصب بالخلاف، ومذهب الجرمي أنَّه انتصب بالفاء نفسها^(٦).

و«يا» عند قوم للنداء، والمنادى ممحذف تقديره: يا قوم ليتني، وذهب أبو علي إلى أنَّ «يا» للتبيه؛ وليس في الكلام منادٍ ممحذف^(٧)، وهو الصحيح.

(١) كذا أوردها المصنف بالياء على قراءة الجمهور، كما سيأتي قريباً.

(٢) المحتسب ١٩٢/١، والكشف ١/٥٤١، والمحرر الوجيز ٢/٧٨، وتفسیر القرطبي ٤٥٦/٦.

(٣) السبعه ص ٢٣٥، والتيسير ص ٩٦.

(٤) المحتسب ١٩٢/١، والمحرر الوجيز ٢/٧٨. ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٧ ليزيد وحده.

(٥) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: بالقسمة.

(٦) انظر الإنصاف في مسائل الخلاف ٢/٥٥٧-٥٥٩.

(٧) انظر الإملاء ١/١٨٦.

و«كأن» مخففة من الثقيلة، وإذا وليتها الجملة الفعلية، ف تكون مبدوءة بـ: «قد»، نحو قوله:

لا يهولنَك اصطلاوك للحرز بـ^(١) فمحذورها كأن قد ألمًا^(٢)

أو: بـ«لم»، كقوله: «كأن لم يكن»، **﴿كَانَ لَمْ تَفْتَ بِالْأَمْسِ﴾** [يونس: ٢٤].

ووجدت في شعر عمّار الكلبي ابتداءها بـ«لما»^(٣) في قوله:

بَدَدَتْ مِنْهَا الْلَّيَالِي شَمَلُهُمْ فَكَانَ لَمَّا يَكُونُوا قَبْلَ ثَمِّ^(٤)

وينبغي التوقف في جواز ذلك حتى يسمع من لسان العرب.

وقال ابن عطية: و«كأن» مضمنة معنى التشبيه، ولكنها ليست كالثقيلة في الحاجة إلى الاسم والخبر، وإنما تجيء بعدها الجملة. انتهى^(٥).

وهذا الذي ذكره غير محرر ولا على إطلاقه؛ أمّا إذا خففت وليتها ما كان يليها وهي ثقيلة، فالأكثر والأفضل أن ترفع تلك الجملة على الابتداء والخبر، ويكون اسم «كأن» ضمير شأن ممحظى، وتكون تلك الجملة في موضع^(٦) خبر «كأن»، وإذا لم ينط ضمير الشأن جاز لها أن تنصب الاسم إذا كان مظهراً، وترفع الخبر، هذا ظاهر كلام سيبويه، ولا يحصن ذلك بالشعر، فتقول: كأن زيداً قائم.

قال سيبويه: وحدتنا من يوثق به أنه سمع من العرب من يقول: إن عمراً منطلق، وأهل المدينة يقرؤون: «إِنْ كُلَا لَمَا»^(٧) يخففون وينصبوه، كما قالوا:

(١) في (أ) و(ب) و(د) و(ز)^(٢) و(ع) و(يه): اصطلاء العرب، والمثبت من (ج) و(د) و(د)^(٤) والمطبوع، وهو موافق لما في الدر المصنون ٤/٣٠، ٦/٤٨٩، وللباب ٤/٣٦٩، وفي المصادر الآتية: اصطلاء لظى الحرب.

(٢) هو دون نسبة في شرح الأشموني ١/٢٧٢ (حاشية الصبان)، وشنور الذهب ص ٣٦٩، وأوضح المسالك ص ١٩٠.

(٣) قوله: بـ«لما». ليس في المطبوع و(د).

(٤) لم أقف عليه، ونقله عن المصنف السمين في الدر ٤/٣١، وابن عادل في الباب ٦/٤٩٠.

(٥) المحرر الوجيز ٢/٧٨.

(٦) بعدها في المطبوع: رفع.

(٧) الآية (١١١) من سورة هود، وهي قراءة نافع وابن كثير وأبو بكر. انظر التيسير ص ١٢٦.

كأنْ ثَدِيَهُ حُقَّانٌ^(١)

وذلك لأنَّ الحرفَ بمنزلةِ الفعلِ، فلما حُذِفَ من نفسيه شيءٌ لم يغيِّرْ عملُه، كما لم يغيِّرْ عملُه: لم يأكُلُ، ولم أُبَلِّ، حين حُذِفَ. انتهى^(٢).

فظاهر تشبُّهه سيبويه: إنَّ عِمَراً لِمَنْتَلِقُ، بقوله: كأنْ ثَدِيَهُ حُقَّانٌ = جوازُ ذلك في الكلام، وأنَّه لا يختصُ بالشعر، وقد نقل صاحب «رؤوس المسائل»^(٣) أنَّ «كأنْ» إذا خفَفت لا يجوزُ إعمالها عند الكوفيين، وأنَّ البصريين أجازوا ذلك، فعلى مذهب الكوفيين قد يتمشى قولُ ابن عطية في أنَّ «كأنْ» المخففة ليست كالثقيلة في الحاجة إلى الاسم والخبر، وأمَّا على مذهب البصريين فلا؛ لأنَّها عندهم لا بدَّ لها من اسمٍ وخبرٍ.

والجملةُ من قوله: «كأنْ لم يكن بينكم وبينه موَدَّة». اختلفَ المفسرون فيها، ونحن نسرُّدُ كلامَ مَنْ وقفنا على كلامه فيها، فنقولُ:

قال الزمخشريُّ: اعتراضُ بين الفعل الذي هو «ليقولَّن»، وبين مفعوله وهو: «يا ليتنِي»، والمعنى: كأنْ لم يتقدَّم له معكم موَدَّة؛ لأنَّ المنافقين كانوا يُؤَدُّون المؤمنين ويصادقونهم في الظاهر، وإنْ كانوا يبغُون لهم الغرائب في الباطن، والظاهرُ أنَّه تهُكُّم؛ لأنَّهم كانوا أعدَّى عدوًّا للمؤمنين، وأشدُّهم حسداً لهم، فكيف يوصفون بالموَدَّة إلَّا على وجه العكس تهُكُّماً بحالهم^(٤).

وقال ابنُ عطية: المنافقُ يعطي المؤمنين الموَدَّة، ويعاهدُ على التزامِ كُلِّيِّ الإسلام، ثمَّ يتخلَّفُ نفَاً وشكَاً وكُفُراً بالله ورسوله، ثمَّ يتمشَّى عندما يكشفُ الغيبُ الظفرَ للمؤمنين، فعلى هذا يجيء قوله تعالى: «كأنْ لم يكن بينكم وبينه موَدَّة» التفاتةً بلغةً واعتراضًا بين القائل والمَقْول بلفظٍ يُظاهِرُ زيادةً في قُبحِ فعلهم^(٥).

(١) قال عبد القادر البغدادي في الخزانة ٤٠١/١٠: وهذا من أبيات سيبويه الخمسين التي لا يعرف لها قائل.

(٢) الكتاب ١٤٠/٢.

(٣) هو إبراهيم بن أصيغ. كما سيذكر ذلك المصنف في سورة مريم الآية ٩٥.

(٤) الكشاف ١/٥٤١-٥٤٢.

(٥) المحرر الوجيز ٧٧/٧٨.

وقال الزجاج: هذه الجملة اعترافٌ، أخبرَ تعالى بذلك لأنَّهم كانوا يواهُون المؤمنين^(١).

وقال أيضًا - وتبَعَ الماتريدي^(٢) - هذا على التقديم والتأخير، تقديره: فإنْ أصابتكم مصيبةً قال قد أنعم الله علىَ إِذ لم أكن معهم شهيداً كأنْ لم يكن بينكم وبينه موَدَّةً، ولئن أصابكم فضلٌ من الله^(٣).

قال الراغب: وذلك مستقبحٌ، فإنه لا يُفصِّلُ بين بعضِ الجملة وبعضِ ما يتعلَّق بجملة أخرى^(٤).

وقال أيضًا وتبَعَه أبو البقاء^(٥): موضع الجملة نصبٌ على الحال، كما تقول: مررت بزید وكأنْ لم يكن بينك وبينه معرفةٌ فضلاً عن موَدَّةً.

وقال أبو علي الفارسي: هذه الجملة من قول المنافقين الذين^(٦) أقعدوهم عن الجهاد وخرجوا هم: كأنْ لم يكن بينكم وبينه - أي: وبين النبي ﷺ - موَدَّةً فيخرجكم معهم لتأخذوا من الغينة؛ ليُبَصِّروا بذلك الرسول إليهم^(٧). وتبَعَ أبو علي في ذلك مقاتلًا، قال مقاتل: معناه: كأنَّه ليس من أهل ملتكم ولا موَدَّةً بينكم^(٨)، يريد أنَّ المُبَطِّئ قال لمن تخلَّفَ عن الغزو من المنافقين وضَعَفَةِ المؤمنين ومن تخلَّفَ بإذنِ: كأنْ لم يكن بينكم وبين محمدٍ موَدَّةً فيخرجكم إلى الجهاد فتفوزون بما فاز.

(١) انظر معاني القرآن للزجاج ٢/٧٦.

(٢) معاني القرآن للزجاج ٢/٧٦، وتأويلات أهل السنة للماتريدي ١/٤٥٢. وضعفه ابن عطيه في المحرر الوجيز ٢/٧٨، بأنه يفسد فصاحة الكلام.

(٣) انظر تفسير الراغب ص ١٣٢٠-١٣٢١ (القسم الأول).

وقال السمين الحلبـي في الدر المصنـون ٤/٣٢: هذا من الزجاج كأنه تفسير معنى لا إعراب.

(٤) في الإملاء ١/١٨٦.

(٥) في الدر المصنـون ٤/٣٣: للذين.

(٦) وقول أبي علي الفارسي - كما في الحجة ٣/١٧١ - موافق لقول الزجاج السالف أنه على التقديم والتأخير. وانظر تفسير الألوسي ٦/١٣٩.

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم ٣/٩٩٨ (٥٥٩٥). ولا أرى في قول مقاتل ما يدل على ما ذكره المصطفـ. وانظر تفسير الثعلـبي ٢/٣١٨.

وقال أبو عبد الله الرazi: هو اعتراض في غاية الحسن؛ لأنَّ من أحبَّ إنساناً فرَحَ عند فرجه، وحزن عند حُزْنه، فإذا قلب القضية فذلك إظهار للعداوة، فنقول: حكى تعالى عن المنافق سروره وقت نكبة المسلمين، ثمَّ أراد أن يحكى حزنه عند دولة المسلمين بسبب أنه فاتته الغنيمة، فقبلَ أن يذكر الكلام بتمامه ألقى قوله: «كأن لم يكن بينكم وبينه مودة»، والمراد التعجب، كأنَّه يقول تعالى: انظروا إلى ما ي قوله هذا المنافق كأن لم يكن بينكم وبينه أيُّها المؤمنون مودة ولا مخالطة أصلاً، فهذا هو المراد من الكلام^(١).

وقال قتادة وابن جريج: قولُ المنافق: «يا ليتني كنتُ معهم» على معنى الحسد منه للمؤمنين في نيل رغبته^(٢).

وتلخصَ من هذه الأقوال أنَّ هذه الجملة إما أنْ يكونَ لها موضعٌ من الإعراب؛ نصبٌ على الحال من الضمير المستكِن في «ليقولنَّ»، أو نصبٌ على المفعول بـ«يقولنَّ» على الحكاية، فيكون من جملة المَقْول، وجملة المَقْول هو مجموع الجملتين، جملة التشبيه، وجملة التمني، وضمير الخطاب للمتخلفين عن الجهاد، وضمير الغيبة في «وبينه» للرسول، وعلى الوجه الأول ضمير الخطاب للمؤمنين، وضمير الغيبة للقائل.

وإما أنْ لا يكونَ لها موضعٌ من الإعراب؛ لكونها اعتراضاً في الأصل بين جملة الشرط وجملة القسم؛ وأخرَثَ والنِّيَّةُ بها التوسيط بين الجملتين، أو لكونها اعتراضاً بين «ليقولنَّ» ومفعوله الذي هو جملة التمني، وليس اعتراضاً يتعلَّق بمضمون هذه الجملة المتأخِّرة، بل يتعلَّق بمضمونِ الجملتين، والضمير الذي للخطاب هو للمؤمنين، وفي «بينه» للقائل، واعتراضَ به بين أثناء الجملة الأخيرة، ولم يتأخَّر بعدها، وإنْ كانَ من حيث المعنى متأخِّراً؛ إذ معناه متعلَّق بمضمون الجملتين؛ لأنَّ معمول القول النِّيَّةُ به التقديم، لكنَّ حَسَنَ تأخيره كونه وقع فاصلة، ولو تأخَّرت جملة الاعتراض لم يحسن؛ لكونها ليست فاصلة. والتقدير: ليقولنَّ يا ليتني كنتُ معهم فأفوزَ فوزاً عظيماً كأنَّ لم يكن بينكم وبينه مودة؛ إذ صدرَ منه

(١) تفسير الرazi ١٨٠ / ١٠.

(٢) أخرجه عنهما الطبرى ٧ / ٢٢٢.

قوله وقت المصيبة: قد أنعم الله عليّ إذ لم أكن معهم شهيداً، قوله وقت الغينة: يا ليتني كنت معهم، وهذا قول من لم تسبق منه مودة لكم، وفي الآيتين تنبيه على أنّهم لا يُعذّبون من المحن إلّا أغراضَ^(١) الدنيا، يفرحون بما ينالون منها، ولا من المحن إلّا مصائبها، فيتّالمون لما يصيبهم منها، قوله تعالى: «فَمَا أَإِنْسَنٌ إِذَا مَا أَبْتَلَهُ رَبُّهُ» الآية [الفجر: ١٥].

وتضمنت هذه الآيات^(٢) أنواعاً من الفصاحة والبديع:

دخول حرف الشرط على ما ليس بشرط في الحقيقة في قوله: «إنْ كنتم تؤمنون».

والإشارة في: «ذلك خير»، «أولئك الذين يعلمُ الله»، «فأولئك مع الذين»، «وَحَسْنُ أولئك رفيقاً»، «ذلك الفضلُ من الله».

والاستفهام المراد به التعجب في: «ألم تر إلى الذين يزعمون».

والتجنيس المغایر في: «أنْ يضلُّهم ضلالاً»، وفي: «أصابتهم مصيبة»، وفي: «وقُلْ لهم في أنفسهم قولًا»، وفي: «يصدّون عنك صدودًا»، وفي: «ويسّلُمُوا تسليماً»، وفي: «فإنْ أصابتكم مصيبة»، وفي: «فافوز فوزاً».

والاستعارة في: «فإن تنازعتم» أصل المنازعة الجذب باليد، ثم استعير للتنازع في الكلام، وفي: «ضلالاً بعيداً» استعار البعد المختص بالأزمنة والأمكنة للمعنى المختص بالقلوب؛ لدوام القلوب عليها، وفي: «فيما شجَرَ بينهم» استعار ما اشتبك وتضايق من الشجر للمنازعة التي يدخلُ بها بعض الكلام في بعض استعارة المحسوس للمعقول، وفي: «أنفسهم حرجاً» أطلق اسم العَرَج الذي هو من وصف الشجر إذا تضايق على الأمر الذي يُشقُّ على النفس؛ للمناسبة التي بينهما، وهي الضيق^(٣).

(١) في (ب) و(ع): أغراض.

(٢) في (أ) و(س) و(د) و(ز) و(ع). الآية. وفي (١٥) والمطبوع: الجملة. والمشتت من (ب) و(ز) و(ع) و(س).

(٣) في (د): وهو الضيق. وفي المطبع: وهو من الضيق.

والتميم، وهو أن يُتبع الكلام كلمة تزيد المعنى تمكناً^(١) وبياناً للمعنى المراد، وهو في قوله: «قولاً بليغاً»، أي: يبلغ إلى قلوبهم ألمه، أو: بالغاً في زجرهم. وزيادة الحرف لزيادة المعنى في «مِنْ رَسُولٍ» أنت للاستغراف، إذ لو لم تدخل لأوهم الواحد.

والتكرار في: «استغفروا» و«استغفر»، و«أنفسهم» و«في أنفسهم»، واسم الله في مواضع.

والالتفات في: «واستغفِر لهم الرسول».

والتركيز بالمصدر في: «وَيَسِّلُّمُوا تَسْلِيماً».

والتقسيم البليغ في قوله: «من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين».

وإسناد الفعل إلى ما لا يصح وقوعه منه حقيقة في: «أصابتكم مصيبة»، و«أصابتكم فضل».

وجعل الشيء من الشيء وليس منه لمناسبة في قوله: «وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمْ يُبَطِّئْنَ».

والاعتراض - على قول الجمهور - في قوله: «كَانُ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُ مُوَدَّةً».

والحذف في مواضع.



﴿فَلَيَقْتَلُنَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَجَّةَ الَّذِينَ كَانُوا إِلَّا خَرَجُوا وَمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ أَوْ يَعْلَمَ فَسَوْفَ تُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾٦٧ وَمَا لَكُمْ لَا تُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرَّجَالِ وَالْإِنْسَانِ وَالْوَلَدِينَ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرِيبَةِ الظَّالِمُونَ أَهْلُهَا وَاجْعَلْنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلَيَا وَاجْعَلْنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا ﴾٦٨ الَّذِينَ مَاءَنُوا يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ الظَّلَمِ فَقَتَلُوا أُولَئِكَ الشَّيْطَانُ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا ﴾٦٩ أَلَرَّ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْوَكُمْ رَأَيْمُوا الْأَصْلَوَةَ وَمَأْتُوا الْأَرْكَوَةَ فَلَمَّا كَيْبَ عَلَيْهِمُ الْفَنَالُ إِذَا وَرَقَتْ يَنْهَمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخْشَيَةَ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لَوْ كَبَتَ عَلَيْنَا الْفَنَالُ

(١) في (أ) و(ز) (٢) (ع): تمكيناً.

لَوْلَا أَخْرَنَا إِلَّا أَجَلٌ قَرِيبٌ فُلْ مَنْعَ الَّذِي قَيْلَ وَالْآخِرَةُ حَدَّرٌ لَمَنْ أَنْقَ وَلَا نُظْلَمُونَ فَتَبَّلًا ﴿٧٩﴾
أَيْنَمَا تَكُونُوا يَدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ شَيْدَةٍ وَإِنْ تُصِيبُهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ
اللَّهِ وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكُمْ قُلْ مُلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَمَا لَهُ كَادُونَ
يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴿٨٠﴾ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فِيْنَ اللَّهُ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فِيْنَ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ
لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَنَ يَأْلَهُ شَهِيدًا ﴿٨١﴾ .

المفردات إِدْرَاكُ الشَّيْءِ: الْوَصْلُ إِلَيْهِ وَنِيلُهُ.

البُرْجُ: الحصن، وقيل: القصر. والبروج: منازل القمر. وكلُّها مِنْ بَرْجٍ إذا
 ظَهَرَ، ومنه التَّبَرُّجُ، وهو إِظْهَارُ المَرْأَةِ مَحَاسِنَهَا، والبَرَجُ في العين: اسْتَاعُهَا.

الْمُشَيْدُ: المصنوع بالشَّيْدِ، وهو الجَصْنُ، يقال: شَادَ وَشَيْدَ، كَرَّ العَيْنَ
لِلْمَبَالَةِ، كَسَرَتُ الْعُودَ مَرَّةً وَكَسَرَتُهُ فِي مَوَاضِعَ، وَخَرَقَتُ الثَّوْبَ، وَخَرَقَتِهِ، إِذَا
كَانَ الْخَرْقُ مِنْهُ فِي مَوَاضِعَ، فَعَلَى هَذَا يَقَالُ: شَادَ الْجَدَارَ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ^(١):

شَادَهُ مَرْمَراً وَجَلَّلَهُ^(٢) كَلَ سَافَلَ طَبِيرٍ فِي دُرَاهٍ وَكُورُ
وَالْمُشَيْدُ: المطَوَّلُ المَرْفُوعُ، يَقَالُ: شَيْدَ وَأَشَادَ الْبَنَاءَ: رَفَعَهُ وَطَوَّلَهُ، وَمِنْهُ:
أَشَادَ الرَّجُلُ ذِكْرَ الرَّجُلِ، إِذَا رَفَعَهُ^(٣).

الْفِقْهُ: الفَهْمُ، يَقَالُ: فَقِهْتُ الْحَدِيثَ: أَيْ فَهَمْتُ^(٤)، وَفَقِهَ الرَّجُلُ: صَارَ فَقِيهَا.

* * *

(١) هو عدي بن زيد العبادي. والبيت في ديوانه ص ٨٨.

(٢) كذا في المحرر الوجيز ٢/٨١، وعنه نقل المصنف، وكذا في سيرة ابن هشام ١/٧١،
ومجاز القرآن ٢/٥٣، والشعر والشِّعْراء ١/٢٢٦، والكامِل ١/١٣٢، وتفسير الطبرى ١٦/
٥٩٥، والأغاني ٢/١٣٩، وجَلَّله بالجَيْمِ، وهو تصحيف قديم. وفي الديوان ص ٨٨
وجمهُرُ اللغة: خَلَّهُ، بالخَاءِ. قال ابن دريد: هَذِهِ رِوَايَةُ الأَصْمَعِيِّ بِالْخَاءِ مَعْجمَةٌ، وَقَالَ:
لَيْسَ: جَلَّلهُ بِالْجَيْمِ بِشَيْءٍ، وَرَوَى غَيْرُهُ بِالْجَيْمِ. وَقَالَ الأَصْمَعِيُّ: إِنَّمَا هُوَ: خَلَّهُ، أَيْ: صَيَّرَ
الْكَلْسَ فِي خَلْلِ الْحَجَارَةِ. وَنَقْلُ مَحْقُوقِ دِيَوَانِ عَدِيٍّ عَنِ الْعَسْكَرِيِّ تَنْبِيَهَهُ عَلَى هَذَا
التَّصْحِيفِ.

(٣) انظر تفسير الطبرى ٧/٢٣٧، ومعاني القرآن للزجاج ٢/٧٩، والمحرر الوجيز ٢/٨١.

(٤) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: إذا فهمته.

التفسير

﴿فَيُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَأْلَمُهُمْ أَخْلَصُوا إِيمَانَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ جَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ قيل: نزلت في المنافقين الذين تخلّفوا عن أحدٍ، و«يشرون» بمعنى يشترون، والمعنى: أخلصوا الإيمان بالله ورسوله، ثمّ جاهدوا في سبيل الله.

وقيل: نزلت في المؤمنين المتخلفين، و«يشرون» بمعنى يبيعون ويؤثثون الآجلة على العاجلة، ويستبدلُونَها بها، أمرٌ تعالى بالجهاد مَنْ تخلَّفَ من ضعفة المؤمنين.

﴿وَمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ أَوْ يَغْلِبَ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾^(١) ثُمَّ وَعَدَ من قاتلَ في سبيل الله بالأجر العظيم، سواءً استشهدَ، أو غَلَبَ، واكتفي في الحالتين بالغاية؛ لأنَّ غاية المغلوب في القتال أنْ يُقتلُ، وغاية الذي يُقتلُ أنْ يغْلِبَ ويعْتَمِ^(٢)، فأشرفُ الحالتين ما بُدِئَ به من ذكر الاستشهاد في سبيل الله، ويليها أنْ يَقْتُلَ أعداء الله، ودون ذلك الظَّفَرُ بالغنيمة، ودون ذلك أنْ يغزو فلا يُصِيب ولا يُصاب، ولفظُ الجهاد في سبيل الله يشملُ هذه الأحوال.

والاجر العظيم فُسر بالجنة، والذي يَظْهِرُ أَنَّه مزيَّدُ ثوابٍ من الله تعالى، مثل كونهم أحياء عند ربِّهم يرزقون؛ لأنَّ الجنَّةَ موعودٌ دخولُها بالإيمان، وكأنَّ الذي فَسَرَه بالجنة ينظرُ إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَشَرَّكَ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفَسَهُمْ وَأَنْوَهُمْ إِلَّا لَهُمُ الْجَنَّةُ﴾ الآية [التوبه: ١١١].

وقرأ الجمهور: «فُليقاتٍ» بسكون لام الأمر، وقرأت فرقٌ بكسرها على الأصل.

وقرأ الجمهور: «فُيُقتلُ» مبنياً للمفعول، وقرأ محارب بن دثار: «فَيُقتلُ» على بناء الفعل للفاعل^(٣). وأذعجم باء «يُغْلِبُ» في الفاء أبو عمرو والكسائي وهشام وخَلَاد بخلاف عنه^(٤)، وأظهرها باقي السبعة.

وقرأ الجمهور: «نُؤْتِيهِ» بالنون، وقرأ الأعمشُ وطلحة بن مُصَرْفٍ: «يُؤْتِيهِ» بالياء^(٤).

(١) انظر المحرر الوجيز ٧٨/٢.

(٢) المحرر الوجيز ٧٨/٢.

(٣) كذا، والخلاف فيها أيضاً مرويٌّ عن هشام. وانظر التيسير ص ٤٤، والنشر ٨/٢.

(٤) المحرر الوجيز ٧٨/٢.

﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّبَابِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلَدَنَ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرَجْنَا مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ إِلَيْنَا أَهْلُهَا وَاجْعَلْنَا مِنْ لَدُنْكَ وَإِنَّا وَاجْعَلْنَا لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾
 هذا الاستفهام فيه حثٌ وتحريضٌ على الجهاد في سبيل الله، وعلى تخلص المستضعفين.

والظاهر أن قوله: «لا تقاتلون» في موضع الحال، وجوزوا أن يكون التقدير: وما لكم في أن لا تقاتلوا، فلما حذف حرف الجر، وحذف «أن»؛ ارتفع الفعل.

و«المستضعفين» هو معطوفٌ على اسم الله، أي: وفي سبيل المستضعفين.
 وقال المبرد والزجاج^(١): هو معطوفٌ على «سبيل الله» أي: في سبيل الله وفي خلاص المستضعفين^(٢).

وقرأ ابن شهاب: «في سبيل الله^(٣) المستضعفين» بغير واو عطفٍ، فإما أن يخرج على إضمار حرف العطف، وإما على البدل من «سبيل الله»، أي: في سبيل الله سبيل المستضعفين؛ لأن سبيل المستضعفين سبيل الله تعالى^(٤).

وأجاز الزمخشري أن يكون «والمستضعفين» منصوباً على الاختصاص، يعني:
 واختصَّ من «سبيل الله» خلاص المستضعفين؛ لأن سبيل الله عامٌ في كل خير،
 وخلاص المستضعفين من المسلمين من أيدي الكفار من أعظم الخير وأخصّه.
 انتهى كلامه^(٥).

ولا حاجة إلى تكليف نصيحة على الاختصاص؛ إذ هو خلاف الظاهر.

(١) قال الزجاج في معاني القرآن له ٢/٧٧: في موضع جر، المعنى: وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله وسبيل المستضعفين. اهـ.

ونقل القرطبي في تفسيره ٦/٤٦٠ عن الزجاج أنه عطف «المستضعفين» على اسم الله تعالى.

(٢) ذكره عن المبرد النحاس في إعراب القرآن ١/٤٧١، والعكيري في الإملاء ١/١٨٧، وقال: وليس بشيء. قال السمين في الدر المصورون ٤/٣٧: بأنه لم يظهر لأبي البقاء وجه ذلك، ووجهه أن تقديره: وفي خلاص المستضعفين.

(٣) لفظ الجلالة ليس في المطبوع.

(٤) في المطبع: لأنه سبيل الله تعالى. وفي (ج) و(د١) و(د٢): لأن سبيل الله تعالى.

(٥) الكشاف ١/٥٤٣.

ويعني بـ«المستضعفين» مَنْ كان بمكَّةَ من المؤمنين تحت إذلال قريش وأذاهم، إذ^(١) كانوا لا يستطيعون خروجاً ولا تطيب لهم على الأذى إقامة.

ومن المستضعفين عبد الله بن عباس وأمِّه^(٢)، وقد دعا رسول الله ﷺ بالنجاة للمستضعفين من المؤمنين، وسمى منهم: الوليد بن الوليد، وسلمة بن هشام، وعياش بن أبي ربيعة^(٣).

وقوله: «مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلْدَانِ» تبيين للمستضعفين، والظاهر أنَّ «الولدان» المراد به الصبيان، وهو جمع ولد، قيل: وقد يكون جمع ولد، كَوْرَلْ وَزَلَان^(٤).

وبَهْ على الولدان؛ تسجيلاً بِإفراط ظُلمٍ من ظَلْمِهِم - وَهُمْ غَيْرُ مَكْلَفِينَ - لِيَنْذَرُ بِذلِكَ آبَاؤُهُمْ، وَلَاَنَّهُمْ كَانُوا يَشْرَكُونَ آبَاءِهِمْ فِي الدُّعَاءِ^(٥) طَلَباً لِرَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَخْلِصِيهِمْ مِنْ أَذَى الْكُفَّارِ، وَهُمْ أَقْرَبُ إِلَى الإِجَابَةِ؛ حِيثُ لَمْ تَكُنْ لَهُمْ ذُنُوبٌ، كَمَا فَعَلَ قَوْمُ يُونُسَ، وَكَمَا هِيَ السَّنَةُ فِي خَرْجِ الصَّبِيَّانِ فِي الْاسْتِسْقاءِ^(٦).

وقيل: المراد بقوله: «مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ» الأحرار، وـ«الْوَلْدَانِ» العبيد؛ لأنَّ يُظْلَمُ عَلَى العَبْدِ وَلَيْدٌ، وَعَلَى الْأُمَّةِ وَلِيْدَةٌ، وَغُلْبُ المذَكُورِ عَلَى الْمُؤْنَثِ؛ إِذْ دُرَجَ الْمُؤْنَثُ فِي جَمْعِ الْمذَكُورِ.

وـ«الذِّينَ يَقُولُونَ: رَبَّنَا أَخْرَجَنَا» لِيَسْ لَهُمْ مِنَ الْقَوْةِ وَالْمَنَعَةِ مِنَ الظُّلْمِ إِلَّا بِالدُّعَاءِ وَالاستئصَارَ بِاللهِ تَعَالَى.

وـ«القريةُ» هُنَا مَكَّةَ بِإِجْمَاعٍ^(٧).

(١) في (١) و(٢) و(٤): أَذْلَوْا. كذا شكلت في (٢).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٥٧) عن ابن عباس قال: كنت أنا وأمي من المستضعفين؛ أنا من الولدان، وأمي من النساء.

(٣) أخرجه أحمد (٧٤٦٥)، والبخاري (٤٥٦٠)، ومسلم (٦٧٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) المحرر الوجيز ٢٩/٢. والوزَلُ: دَابَّةٌ عَلَى خَلْقَةِ الضَّبَّ، إِلَّا أَنَّهُ أَعْظَمُ مِنْهُمْ. الجُمُعُ: أُورَالْ وَوَرَلَانْ وَأَرَوْلُ. اللَّسَانُ (ورل).

(٥) وَنَصْ عِبَارَةُ الْكِتَابِ ١/٥٤٣: وَلَاَنَّهُمْ مِنَ الْمُسْتُضْعَفِينَ كَانُوا يَشْرَكُونَ صَبِيَّاهُمْ فِي دُعَائِهِمْ.

(٦) الْكِتَابِ ١/٥٤٣.

(٧) المحرر الوجيز ٢٩/٢.

وتكلّموا في جَرِيَان «الظالم» وهو مذَكُورٌ على «القرية» وهو مؤْنَثٌ، وهذا من واضح النحو.

وقال الزمخشري: لو أُنْتَ فقيل: الظالمة، أو جمع فقيل: الظالمين، وأجاب عن ذلك^(١)، وهذا لم يُقْرَأ به فِيحتاج إلى الكلام فيه، ولو تعرَّضنا لما يجوزُ في العربية في تراكيب القرآن، لطال ذلك، وخرجنا به عن طريقة التفسير.

وَوَضَعْتُ أهْلَهَا بِالظُّلْمِ إِمَّا لِإِشْرَاكِهِمْ، وَإِمَّا لِمَا حَصَلَ مِنْهُمْ مِنْ شَدَّةِ الْوَطَأَةِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَإِذْلَالِهِمْ.

قال ابن عطية: والآية تتناول المؤمنين والأسرى وحواضر الشرك إلى يوم القيمة. انتهى^(٢).

ولما دَعَوْا رَبَّهُمْ أَجَابَ كثِيرًا مِنْهُمْ فِي الْخُرُوجِ، فَهَاجَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَفَرَّ بَعْضُهُمْ إِلَى الْحَبْشَةِ، وَبَقَى بَعْضُهُمْ إِلَى الْفَتْحِ، وَالْجَمِهُورُ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى اسْتَجَابَ دُعَاءِهِمْ، فَجَعَلَ لَهُمْ مِنْ لَدُنْهُ خَيْرًا وَنَاصِرًا، وَهُوَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَتَوَلَّهُمْ أَحْسَنَ التَّوْلِي وَنَصَرُهُمْ أَقْوَى النَّصْرِ، وَلَمَّا خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ وَلَّى عَلَيْهِمْ عَنَّابَ بْنَ أَسِيدَ - وَعُمُرُهُ إِحْدَى وَعِشْرُونَ سَنَةً - فَرَأَوْا مِنْهُ الْوَلَايَةَ وَالنَّصْرَ كَمَا سَأَلُوا. قال ابن عباس: كان يُنْصِفُ الضعيف من القوي، حتى كانوا أعزّ بها من الظلمة^(٣).

﴿الَّذِينَ مَأْمَنُوا يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ الظَّلْمِ وَلَا يُؤْتَوْا أَوْلَاهُمْ أَلَّا يَكُنَّ أَشَيَّطَنِ﴾ لما أمرَ تعالى المؤمنين أَوْلَأَ بالنَّفْرِ إلى الجهاد، ثم ثانيةً بقوله: «فَلِيقاتلُ فِي سَبِيلِ اللهِ»، ثم ثالثًا على طريق الحثّ والحضّ بقوله: «وَمَا لَكُمْ لَا تَقَاتِلُونَ» أَخْبَرَ في هذه الآية بالتقسيم: أَنَّ الْمُؤْمِنَ هُوَ الَّذِي يُقْاتَلُ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَأَنَّ الْكَافَرَ هُوَ الَّذِي يُقْاتَلُ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ؛ لِبَيْنِ الْمُؤْمِنِينَ فَرَقٌ مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْكُفَّارِ، وَيَقُوِّيهِمْ بِذَلِكَ، وَيُشَجِّعَهُمْ وَيُحَرِّضَهُمْ، وَأَنَّ مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللهِ هُوَ الَّذِي يُغْلِبُ؛ لَأَنَّ اللَّهَ هُوَ وَلِيُّهُ وَنَاصِرُهُ، وَمَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَهُوَ الْمَخْذُولُ الْمَغْلُوبُ.

(١) في الكشاف ٥٤٣/١.

(٢) المحرر الوجيز ٧٩/٢.

(٣) الكشاف ١/٥٤٣، وانظر تفسير الثعلبي ٢/٣١٩، وزاد المسير ٢/١٣٣.

والطاغوت هنا الشيطان؛ لقوله: «فقاتلوا أولياء الشيطان»، وهنا محفوظٌ التقدير: فقاتلوا أولياء الشيطان، فإنكم تغلبُونَهم، لقوتكم بالله، ثم عللَ هذا المحفوظ - وهو غلبتكم إياهم - بأنَّ كيدَ الشيطان ضعيفٌ، فلا يُقاومُ نصرَ الله وتأييده، وشتانٌ بين عزمٍ يرجع إلى إيمانِ بالله وبما وعد على الجهاد، وعزمٍ يرجع إلى غرورٍ وأمانٍ كاذبة.

ودخلت «كان» في قوله: «كان ضعيفاً» إشعاراً بأنَّ هذا الوصف سابقٍ لكيدَ الشيطان، وأنَّه لم ينزل ضعيفاً^(١).

وقيل: هي بمعنى صار، أي: صار ضعيفاً بالإسلام.

وقولُ من زعم أنها زائدة ليس بشيء.

وقال الحسن: أخبرهم أنَّهم سيظهرونَ عليهم، فلذلك كان ضعيفاً.

﴿أَنَّمَا تَرَى إِلَى الَّذِينَ قَبْلَ هُنَّ كُفَّارًا أَيْدِيهِمْ وَأَقْبَلُوهُمْ أَصْلَهُ وَمَأْتُوا أَلْرَكَوَةَ فَلَمَّا كُبَّ عَلَيْهِمْ الْفَنَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَحْشِيَّةً اللَّهُ أَزَّ أَشَدَّ حَشِيَّةً﴾ خرج النسائي في «سننه» عن ابن عباس أنَّ عبد الرحمن بن عوف وأصحابه له أتوا النبي ﷺ بمكة، فقالوا: يا نبي الله، كنا في عزٍّ ونحن مشركون، فلما آمنا صرنا أذلةً! فقال: «إنِّي أمرُتُ بالعفو، فلا تُقاتلوا القوم»، فلما حَوَّلَهُ اللهُ تعالى إلى المدينة أمرَهُ بالقتال، فكفُوا، فأنزل الله هذه الآية^(٢).

ونحوُ هذا رُوي عن قتادة والسدِّي ومقاتل^(٣).

وروى عن ابن عباس أيضاً: نزلت واصفةً أحوالَ قومٍ كانوا في الزمان المتقدم. قال أبو سليمان الدمشقي: كأنَّه يُومئُ إلى قصَّةِ الذين قالوا: **﴿أَبَغَثْنَا مَلِكًا﴾**^(٤) [البقرة: ٢٤٦].

(١) انظر تفسير الرازبي ١٨٤/١٠.

(٢) المجتمعى ٦/٢-٣.

(٣) زاد المسير ٢/١٣٤. وأخرجه عن قتادة والسدِّي الطبرِي في تفسيره ٧/٢٣٢.

(٤) زاد المسير ٢/١٣٤.

وقال مجاهد: نزلت في اليهود^(١).

وقال الحسن: في المؤمنين؛ لقوله: «يخشونَ النَّاسَ» أي: مشركي مكّة. والخشية هي على^(٢) ما طُبِعَ عليه البشرُ من المخافة، لا على المخالفه^(٣).

ونحو ما قال الحسن قال الزمخشري^٤، قال: كعَ فريق منهم، لا شَكَا في الدين ولا رغبة عنه، ولكن نُفُوراً عن الإخطار بالأرواح، وخوفاً من الموت^(٤).

وقال قومٌ: كان كثيّرٌ من العرب قد استحسنوا الدخول في الدين على فرائضه التي قبل القتال، من الصلاة والزكاة ونحوها والموادعه، فلما نزل القتال شقَ ذلك عليهم وجَزِعوا له، فنزلت^(٥).

ومناسبة هذه الآية لما قبلها ظاهرة؛ لأنَّه تعالى لمَّا أمرَ بالقتال حين طلبُوه، وجَبَ امتناعُ أمر الله، فلَمَّا كَعَ عنه بعضُهم قال تعالى: ألا تعجبُ يا محمدُ من ناسٍ طَلَبُوا القتالَ، فَأَمْرُوا بِالموَادعَةِ، فلَمَّا كُتِبَ عليهم، فَرِقَ فريقُ منهم وجَزَعَ.

ومعنى «كُفُوا أيديكم» أي: عن القتال، يدلُّ عليه: «فلَمَّا كُتِبَ عليهم القتال». وقال أبو عبد الله الرازى لا يقال: «كُفُوا» إلَّا للراغبين فيه، وهو المؤمنون. وقيل: يريدُ المنافقين، وإنما قال: «كُفُوا»؛ لأنَّهم كانوا يُظہرون الرغبة فيه. انتهى^(٦).

وقال أيضاً: ودَلَّتِ الآيةُ على أنَّ إيجاب الصلاة والزكاة كان مقدَّماً على إيجاب الجهاد، وهذا الترتيب هو المطابق لما في العقول؛ لأنَّ الصلاة عبارةٌ عن التعظيم لأمر الله، والزكاة عبارةٌ عن الشفقة على خلق الله، ولا شكَّ أنَّهما متقدمان على الجهاد^(٧).

(١) أخرجه الطبرى ٢٣٣/٧، وابن أبي حاتم ١٠٠٣/٣ (٥٦١٩).

(٢) لفظة: على. من (أ) و(ز).

(٣) انظر المحرر الوجيز ٢/٨٠، وتفصير القرطبي ٦/٤٦٢.

(٤) الكشاف ١/٥٤٣.

(٥) المحرر الوجيز ٢/٧٩.

(٦) انظر تفسير الرازى ١٠/١٨٥.

(٧) تفسير الرازى ١٠/١٨٥.

والفريق، إماً منافقون، أو مؤمنون، أو ناسٌ في الزمان المتقدم، أو أسلموا قبل فرضِ القتال، حسب اختلاف سبب النزول.

والناسُ هنا أهلٌ مَكَّةً، قالهُ الجمهور، أو كُفَّارُ أهلِ الكتاب ومشركو العرب.

و«لَمَّا» حرفُ وجوبِ لوجوب، على مذهب سيبويه^(١)، وظرفُ زمانٍ بمعنى «حين»، على مذهب أبي عليٍّ، فإذا كانت حرفاً - وهو الصحيح - فجوابُه «إذا» الفجائية، وإذا كانت ظرفاً فيحتاج إلى عاملٍ فيها، فيعسرُ؛ لأنَّه لا يمكنُ أن يعمل ما بعدَ «إذا» الفجائية فيما قبلها، ولا يمكنُ أن يعملَ في «لَمَّا» الفعلُ الذي يليها؛ لأنَّ «لَمَّا» هي مضافةٌ إلى الجملة بعدها، فقال بعضهم: العاملُ في «لَمَّا» معنى «يخشون»، كأنَّه قيل: جزُعوا، قال: «جزعوا» هو العاملُ في «إذا» بتقدير الاستقبال، وهذه الآية مشكلةٌ، لأنَّ فيها ظرفين؛ أحدهما لما مضى، والآخرُ لما يُستقبل. انتهى.

والذي نختارُه مذهبُ سيبويه في «لَمَّا»، وأنَّها حرف، ونختارُ أنَّ «إذا» الفجائية ظرفُ مكانٍ يصحُّ أنْ يجعلَ خبراً للاسم المعرف بعده على الابتداء، ويصحُّ أن يجعلَ عمولاً للخبر، فإذا قلت: لَمَّا جاء زيدٌ إذا عمروْ قائمٌ، يجوزُ نصب قائم على الحال، و«إذا» خبرٌ، ويصحُّ^(٢) رفعُه على الخبر، وهو عاملٌ في «إذا».

وهنا يجوزُ أنْ يكون «إذا» عمولاً لـ«يخشون»، وـ«يخشون» خبر «فريق»، ويجوزُ أنْ يكون خبراً، وـ«يخشون» حالٌ من «فريق»، وـ«منهم» على الوجهين صفةً لـ«فريق».

ومنْ زعمَ أنَّ «إذا» هنا ظرفُ زمانٍ لما يستقبل، فقوله فاسدٌ؛ لأنَّه إنْ كان العاملُ فيها ما قبلها استحال؛ لأنَّ «كُتِب» ماضٍ، وـ«إذا» للمستقبل، وإنْ تسمى فجعلت «إذا» بمعنى «إذ» صارَ التقدير: فلَمَّا كُتِبَ عليهمُ القتال في وقتٍ خسيسٍ فريق منهم. وهذا يفتقرُ إلى جواب «لَمَّا»، ولا جوابَ لها، وإنْ كان العاملُ فيها ما بعدها احتاجت إلى جوابٍ هو العاملُ فيها، ولا جوابَ لها. والقولُ في «إذا» الفجائية، وهي ظرفُ زمانٍ، أم ظرفُ مكانٍ، أم حرفٌ = مذكورٌ في علم النحو.

(١) الكتاب / ٤ / ٢٣٤.

(٢) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: وإذا حرف يصح. وهو خطأ وتحريف.

والكافُ في «كخشية الله» في موضع نصبٍ، قيل: على أَنَّه نعتٌ لمصدرٍ ممحوظٍ، أي: خشيةً كخشية الله، وعلى ما تقرَّر من مذهب سيبويه أنَّها على الحال من ضمير الخشية الممحوظ، أي: يخسونَها الناس، أي: يخسونَ الخشية الناس مشبهةً خشية الله^(١).

وقال الزمخشريُّ: فإن قلت: ما محلُّ «كخشية الله» من الإعراب؟ قلت: محلُّ النصبٍ على الحال من الضمير في «يخسون»، أي: يخسونَ الناسَ مثلَ أهل خشية الله، أي: مشبهين لأهلِ خشية الله، «أو أشدَّ خشية» يعني: أو أشدَّ خشية من أهل خشية الله، و«أشدَّ» معطوفٌ على الحال. فإن قلت: لم عَدَلت عن الظاهر، وهو كونُه صفةً للمصدر، ولم تقدِّره: يخسون خشية الله، بمعنى^(٢): مثل ما يُخْشَى الله؟ قلت: أبي ذلك قوله: «أو أشدَّ خشية»؛ لأنَّه وما عُطِّف عليه في حكمٍ واحدٍ، ولو قلت: يخسونَ الناسَ أشدَّ خشيةً، لم يكن إلَّا حالاً عن ضمير الفريق، ولم ينتصب انتصابَ المصدر، لأنَّك لا تقول: خشيَ فلانُ أشدَّ خشيةً، فتنصب خشيةً، وأنَّت تريدهُ المصدر، إنَّما تقول: أشدَّ خشيةً، فتجرُّها، وإذا نصبتها لم يكن: أشدَّ خشيةً، إلَّا عبارةً عن الفاعل حالاً منه، اللَّهم إلَّا أن تجعل الخشية خاشية^(٣)، على حد قولهم: جَدُّ جَدُّه، فتزعمُ أَنَّ معناه: يخسونَ الناس خشيةً مثلَ خشيةً أشدَّ خشيةً من خشية الله^(٤)، ويجوزُ على هذا أن يكون محلُّ «أشدَّ» مجروراً عطفاً على «خشية الله»، يريد: كخشية الله، أو: كخشية أشدَّ خشيةً منها. انتهى كلامه^(٥).

وقد يصحُّ نصبُ «خشيةً»، ولا يكون تمييزاً، فيلزمَ من ذلك ما ألمَّ به^(٦) الزمخشريُّ، بل يكون «خشيةً» معطوفاً على محلِّ الكاف، و«أشدَّ» منصوب^(٧) على

(١) انظر ارتشف الضرب ٣/٨٩-١٠٨٨، ومغني الليب ١/١٢١-١٢٠.

(٢) في الكشاف: يخسون خشيةً مثلَ خشية الله بمعنى.

(٣) بعدها في الكشاف: وذات خشية.

(٤) في الكشاف: يخسون الناس خشية مثل خشية الله أو خشية أشد خشية من خشية الله.

(٥) الكشاف ١/٥٤٣-٥٤٤.

(٦) في (د) والمطبع: ما التزم.

(٧) في (د) والمطبع: منصوباً.

الحال؛ لأنَّه كانَ نعتَ نكراً تقدَّمَ عليها فانتصب على الحال، والتقدير: يخشون الناسَ مثلَ خشيةِ الله أو خشيةً أشدَّ منها، وقد ذكرنا هذا التخريج في قوله تعالى: ﴿أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ [البقرة: ٢٠٠]، وأوضحناه هناك.

و«خشية الله» مصدرٌ مضارُّ إلى المفعول، والفاعلُ ممحضٌ، أي: كخشيتهم الله.

و«أو» على بابها من الشك في حق المخاطب، وقيل: للإبهام على المخاطب، وقيل: للتخيير، وقيل: بمعنى الواو، وقيل: بمعنى «بل»^(١)، وتقدَّمُ نظيرُ هذه الأقوال في قوله: ﴿أَوْ أَشَدُ قَسْوَةً﴾ [البقرة: ٧٤]. ولو قيل: إنَّها للتنويع، لكان قوله، يعني: إنَّ منهم من يَخْشَى الناسَ كخشية الله، ومنهم من يخشاهم خشيةٌ تزيد على خشيتهم الله.

﴿وَقَالُوا رَبُّنَا لَمْ كَيْتَ عَيْنَاتِ الْفَنَالَ تَزَوَّلَ أَخْزَنَاتِ إِلَّا أَجَلٌ قَرِيبٌ﴾ الظاهرُ أنَّ القائلين هذا هم منافقون؛ لأنَّ الله تعالى إذا أمرَ بشيءٍ لا يسألُ عن عمله مَنْ هو خالص الإيمان، ولهذا جاء السياقُ بعده: «وإنْ تصبِّهم حسنةٌ يقولوا هذه من عند الله، وإنْ تصبِّهم سيئةٌ يقولوا هذه من عندك»، وهذا لا يصدرُ إلَّا من منافق.

و«لولا» للتحضيض بمعنى «هلاً»، وهي كثيرةٌ في القرآن.

والأجلُ القريبُ هنا هو موئهم على فُرُشِهم، كما قاله المفسرون. وذكر في حرف ابن مسعود: «لولا أخْرَتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَنَمُوتُ حَتَّى أَنْفَنَا»^(٢) ولا تُقتلَ فَسَرَ بذلك الأعداء».

ومن قال: إنَّه من قول المؤمنين، فيكونون قد طلبوا التأخيرَ في كُتبِ القتال إلى وقت ظهور الإسلام وكثرتَه^(٣). وهو بعيدٌ؛ لأنَّ لفظ «لِمَ» ردٌّ في صدر أمر الله، وعدم استسلام^(٤) له، مع قوله^(٥): «وإنْ تصبِّهم سيئةٌ يقولوا هذه من عندك».

(١) المحرر الوجيز ٢/٨٠.

(٢) في (أ) و(ز): أنفسنا.

(٣) المحرر الوجيز ٢/٨٠.

(٤) في (د) والمطبوع: استسلامهم.

(٥) في (ز): قوله.

وقال الزمخشري: «لولا أخْرَتَنَا إِلَى أَجْلٍ قَرِيبٍ» استزاده في مدة الكفّ، واستمهالاً إلى وقت آخر، كقوله: ﴿لَوْلَا أَخْرَتَنِي إِلَى أَجْلٍ قَرِيبٍ فَأَصَدَّقَ﴾^(١) [المنافقون: ١٠].

وقال الراغب: «و قالوا رَبَّنَا لَمْ كُتِّبْتْ عَلَيْنَا الْقِتَالُ» يجوز أن يكون تفؤهوا به، ويجوز أن يكون اعتقدوه وقالوا^(٢) في أنفسهم، فحكي تعالى ذلك عنهم، تنبئها^(٣) أنَّهُمْ لِمَا اسْتَصْعَبُوا ذَلِكَ دَلٌّ اسْتَضْعَابُهُمْ عَلَى أَنَّهُمْ غَيْرُ وَاثِقِينَ بِأَحْوَالِهِمْ.

﴿فَلَمْ يَمْنَعْ الَّذِي أَقْبَلَ وَالآخِرَةُ خَيْرٌ لِّيَنِ الْقَنِي وَلَا نُظْلَمُونَ فَيَقْبَلُوا ﴽW﴾ تقدّم الكلام في كون متعال الدنيا قليلاً في قوله: ﴿مَنْعَ فَقِيلٌ﴾ [آل عمران: ١٩٧]، وإنما قلَّ لأنَّه فان، ونعمُ الآخرة مؤبدٌ، فهو خيرٌ لمن اتقى الله وامتثل أمرَه فيما أحبَّ وفيما كان شافعاً من قتالٍ وغيره.

وقرأ حمزة والكسائي وابنُ كثير: «وَلَا يُظْلَمُونَ» بالياء، وبباقي السبعة بالباء على الخطاب^(٤)، وهو التفاتُ، أي: لا تُنْفَصُونَ من أجورِ أعمالكم ومشاقِ التكاليف أدنى شيءٍ، فلا ترغبو عن الأجر.

﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يَدِرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرْجٍ مَّسِيدٍ﴾ أي: هذا التأخير الذي سأله لافائدة فيه؛ لأنَّهم لا منجى لهم من الموت، سواءً أكان بقتلٍ أم غيره^(٥)، فلافائدة في خَرَقِ الطَّبِيعَ وَحُبِّ الْحَيَاةِ، وتحتملُ هذه الجملةُ أنَّ يكون ذلك تحت معنول «قل»، ويحتملُ أن يكون إخباراً من الله مستأنفاً بأنه لا ينجو من الموت أحدٌ.

والبروج هنا: القصور في الأرض، قاله مجاهد وابن جرير والجمهور^(٦).

(١) الكشاف ١/٥٤٤.

(٢) في تفسير الراغب ص ١٣٢٨ (القسم الأول): وقالوه.

(٣) بعدها في (ج) و(د) و(٢٥) والمطبوع: على.

(٤) السبعة ص ٢٣٥، والتيسير ص ٩٦.

(٥) في (ب) و(د) و(٣) والمطبوع: بغية.

(٦) ذكره ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/٨٠ عن ابن جرير والجمهور، وذكره الماوردي في النكت والعيون ١/٥٠٧ عن مجاهد وابن جرير. وانظر تفسير الطبرى ٧/٢٣٥-٢٣٦.

أو القصور من حديد، روي عن ابن عباس^(١).

أو: قصور في سماء الدنيا مبنية، قاله السدي^(٢).

أو: الحصون والأطام^(٣) والقلاع، قاله ابن عباس.

أو: البيوت التي تكون فوق الحصون، قاله بعضهم^(٤).

أو: بروج السماء التي هي منازل القمر، قاله الريبع بن أنس والثوري^(٥)، وحكاها ابن القاسم عن مالك^(٦)، وقال: ألا ترى إلى قوله: **﴿وَلَئِنْ دَأَتِ الْبُرُوجُ﴾** [البروج: ١]، **﴿بَعْكَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا﴾** [الفرقان: ٦١]، **﴿وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا﴾** [الحجر: ١٦]. وقال زهير:

وَمِنْ هَابَ أَسْبَابَ الْمَنِيَّةِ يَلْقَاهَا لَوْرَامْ أَسْبَابَ السَّمَاءِ بُشَّلِمٍ^(٨)

«مشيدة»: مطلولة، قاله أبو مالك ومقاتل وابن قتيبة^(٩) والزجاج^(١٠).

أو: مطلية بالشيد وهو الجص، قاله هلال بن خباب واليزيدي وغيرهما.

أو: مبنية بالشيد^(١١)، قاله أبو سليمان الدمشقي.

(١) المحرر الوجيز ٢/٨٠ وتفصير القرطبي ٦/٤٦٦. قال ابن عطية: وهذا لا يعطيه ظاهر اللفظ.

(٢) المحرر الوجيز ٢/٨٠. وأخرجه الطبرى ٧/٢٣٦.

(٣) في النسخ: والأكام. والمثبت من تفسير الشعابي ٢/٣٢٠، وتفصير القرطبي ٦/٤٦٥ والأطام، جمع أطم، وهو الحصن المبني بالحجارة، أو القصر. انظر القاموس المحيط (أطم).

(٤) هو أبو علي الجبائي، كما في مجمع البيان ٥/١٦٦.

(٥) زاد المسير ٢/١٣٧. وأخرج الطبرى في تفسيره ٧/٢٣٧-٢٣٦ عن الريبع قال: ولو كتم في قصور في السماء.

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ١/٤٦١، وتفصير القرطبي ٦/٤٦٦.

(٧) في النسخ: فيها. بدل: في السماء.

(٨) ديوان زهير ص ٣٠. وروايته فيه: ومن هاب أسباب المنايا يلنئه.

(٩) زاد المسير ٢/١٣٧. وكلام ابن قتيبة في تفسير غريب القرآن له ص ١٣٠.

(١٠) المحرر الوجيز ٢/٨١. وانظر معاني القرآن للزجاج ٢/٧٩.

(١١) من قوله: وهو الجص... إلى هنا. ليس في (ح) و(د) و(د) والمطبوع.

أو: حصينة، قاله ابن عباس وقناة^(١).

ومن قال: إنَّها بروجٌ في السماء؛ فلأنَّها يُنْضَنُ، شَبَهَها بالمبَيِّضِ بالشَّيدِ، ولهذا قال السُّدِّي^(٢): هي قصُورٌ يُنْضَنُ في السماء مبَيِّضةً.

وانجزم^(٣) «يدرككم» على جواب الشرط. و«أينما» تدلُّ على العموم، وكأنَّه قيل: في أيِّ مكانٍ تكونون فيه أدركُكم الموتُ.

و«لو» هنا بمعنى «إنْ»، وجاءت لرفع^(٤) توهُّم النجاة من الموت، بتقدير: إنْ لو كانوا في بروجٍ مشيَّدةً، وإلَّا ظهار استقصاء العموم في «أينما».

وقرأ طلحة بن سليمان: «يدركُكم» برفع الكافين، وخرَجَه أبو الفتح على حذف فاء الجواب، أي: فيدرُكُم الموت. وهي قراءة ضعيفة^(٥).

قال الزمخشري: ويجوزُ أنْ يُقال: حُمَيْلٌ على ما يقعُ موقعَ: «أينما تكونوا» وهو: «أينما كنتم»، كما حُمَيْلٌ: ولا ناعِبٌ^(٦)، على ما يقعُ موقعَ: ليسوا مصلِحِين^(٧)، وهو: ليسوا بمصلِحِين، فرفع كما رفع زهير:

(١) زاد المسير ١٣٧/٢. وأخرجه عن قتادة الطبرى في تفسيره ٧/٢٣٤-٢٣٥.

(٢) في (ح) و(د) والمطبوع: الذي. بدل: السدي. قوله أخرجه الطبرى ٧/٢٣٦.

(٣) في (ح) و(د) والمطبوع: والجملة في.

(٤) في المطبوع: لدفع.

(٥) المحرر الوجيز ٢/٨٠، القراءة ذكرها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٧، وأبو الفتح ابن جني في المحتسب ١/١٩٣.

(٦) بعدها في (ز) (ع): إلَّا بين غرابها.

(٧) بعدها في (ز) (ع): عشيرة. وتمامه:

مشائيم ليسوا مصلِحِين عشيرةٌ ولا ناعِبٌ إلَّا ببابِ غرابها

وهو منسوبٌ للأخوص الرياحى - واسمه زيد بن عمرو بن قيس - في الكتاب ١/١٦٥-

٣٠٦، والبيان والتبيين ٢/١٦١، وكتاب الحيوان ٣/٤٣١، والإنصاف ١/١٩٣، وشرح

المفصل ٢/٥٢، وخزانة الأدب ٤/١٥٩. وشرح أبيات المغني ٧/٥٦. ووقع في الموضع

الثاني من الكتاب ١/٣٠٦ برواية: ولا ناعِباً، ولا شاهد فيه إذ ذاك.

وذكره سيبويه أيضاً في الكتاب ٣/٢٩ ونسبة للفرزدق.

قال البغدادي في الخزانة: ناعِبٌ، عطف بالجر على: مصلِحِين، المنصب على كونه خبيـ

يَقُولُ لَا غَائِبٌ مَالِيٌّ وَلَا حَرِمٌ^(١)

وهو قولٌ نحوٌ سيبويهٌ. انتهى^(٢).

ويعني أنه جعل «يدرككم» ارتفع لكون «أينما تكونوا» في معنى «أينما كنتم»، بتوهم أنه نطق به، وذلك أنه متى كان فعل الشرط ماضياً في اللفظ، فإنه يجوز في المضارع بعده وجهان؛ أحدهما: الجزم على الجواب، والثاني: الرفع، وفي توجيه الرفع خلاف، الأصح أنه ليس الجواب، بل ذلك على التقاديم والتأخير، والجواب محذوف، وإذا حذف الجواب فلا بد أن يكون فعل الشرط ماضياً في اللفظ، فتخریج هذه القراءة على هذا يأبه كون فعل الشرط مضارعاً، وحمله على: ولا ناعِبٌ، ليس بجيِّدٍ؛ لأنَّ: ولا ناعِبٌ، عطف على التوهم، والعطف على التوهم لا ينقاَس.

وقال الزمخشري أيضًا: ويجوز أن يتصل بقوله: «ولا تظلمون فتيلاً» أي: لا تقصون شيئاً مما كتب من آحوالكم أينما تكونوا، في ملامح حروب أو غيرها، ثم ابتدأ بقوله: «يدرككم الموت ولو كنتم في بروج مشيدة»، والوقف على هذا الوجه: «أينما تكونوا». انتهى كلامه^(٣).

وهذا تخریج ليس بمستقيم، لا من حيث المعنى، ولا من حيث الصناعة التخویية.

أمّا من حيث المعنى، فإنه لا يناسب أن يكون مُتصلاً بقوله: «ولا تُظلمون

= ليس؛ لتوهم الباء، فإنها تجوز زياقتها في خبر ليس، ويسمى هذا في غير القرآن: العطف على التوهم، وفي القرآن: العطف على المعنى.

(١) ديوان زهير ص ١٥٣، وصدره:

إِنْ أَتَاهُ خَلِيلٌ يَوْمَ مَسَأَةٌ

وهو من شواهد سيبويه. الكتاب ٦٦/٣. وسلف اليث عند تفسير الآية ٣٠ من آل عمران. قال شارح الديوان: الخليل، من الخلة: الفقير. والحرِم: المنع. يقول: ليس مالي منع عنك.

(٢) الكشاف ١/٥٤٤-٥٤٥.

(٣) الكشاف ١/٥٤٥.

فتيلًا»؛ لأنَّ ظاهراً انتفاء الظلم إنَّما هو في الآخرة؛ لقوله: «قل متعَ الدُّنْيَا قليلٌ والآخرة خيرٌ لمن أتَقَى».

وأمَّا من حِيثُ الصناعةُ النحويةُ، فإنَّه على ظاهر كلامه يدلُّ على أنَّ «أينما تكونوا» متعلَّق بقوله: «ولا تُظْلِمُونَ» بمعنى^(١) ما فَسَرَه من قوله: أي: لا تُنقضُونَ شيئاً مما كُتِبَ من آجالكم أينما تكونوا في ملاحم حروب^(٢) أو غيرها. وهذا لا يجوز؛ لأنَّ «أينما» اسمُ شرِطٍ، فالعاملُ فيه إنَّما هو فعلُ الشرط بعده، ولأنَّ اسمَ الشرط لا يتقدَّم عليه عاملُه، فلا يمكنُ أن يعمَلَ فيه: «ولا تُظْلِمُونَ» بل إذا جاء نحو: اضرب زيداً متى جاء، لا يجوزُ أن يكون الناصبُ لـ«متى»: اضرب، فإنْ قال: يُقدَّر له جوابٌ ممحوظٌ يدلُّ عليه ما قبله، وهو قوله: «ولا تُظْلِمُونَ» كما يُقدَّر في: اضرب زيداً متى جاء، والتقدير^(٣): أينما تكونوا فلا تُظْلِمُونَ فتيلًا، أي: فلا ينقصُ شيءٌ من آجالكم، وحذفُه لدلالة ما قبله عليه = قيل له: لا يُحذفُ الجوابُ إلَّا إذا كان فعلُ الشرط بصيغة الماضي، وفعلُ الشرط هنا مضارع، تقول العرب: أنت ظالمٌ إنْ فعلتَ، ولا تقلُّ: أنت ظالمٌ إنْ تفعلَ^(٤).

وقرأ نعيم بن ميسرة: «مشيَّدة» بكسر الياء^(٥)، وصفاً لها بفعل فاعلها مجازاً، كما قالوا: قصيدة شاعرة، وإنما الشاعر ناظمها.

﴿وَإِنْ تُصِيبُهُمْ حَسَنَةٌ يَتَوَلَُّونَ هُنَّ دُنْدُلُونَ وَإِنْ تُعَذِّبُهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هُنَّ دُنْدُلُونَ مَنْ عِنْدَكُمْ﴾
قال ابن عباس: الضميرُ للمنافقين واليهود. وقال الحسن: للمنافقين. وقال السُّدِّيُّ: لليهود^(٦).

(١) لفظة: بمعنى. ليست في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع.

(٢) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: الحرب.

(٣) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: فالتقدير.

(٤) قال السمين في الدر المصنون ٤/٤٥: وفي هذا الردُّ نظر؛ لأنَّه أراد تفسير المعنى. وقوله (يعني أبا حيان): ولا يناسب أن يكون متصلاً بقوله: «ولا تُظْلِمُونَ» = ممنوع، بل هو مناسب، وقد أوضحه الزمخشري بما تقدَّم أحسنَ إيضاح.

(٥) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٧، وال Kashaf ١/٥٤٥، والكلام منه.

(٦) زاد المسير ١٣٧/٢.

والظاهر أَنَّهُ للمنافقين؛ لأنَّ مثَلَ هَذَا لَا يَصْدُرُ مِنْ مُؤْمِنٍ، وَالْيَهُودُ لَمْ يَكُونُوا فِي طَاعَةِ الإِسْلَامِ حَتَّى يُكْتَبُ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ^(١).

وَرَوَى عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ أَنَّ الْحَسَنَةَ هَذَا: هِيَ السَّلَامَةُ وَالْأَمْنُ، وَالسَّيْئَةُ: الْأَمْرَاضُ وَالْخَوْفُ^(٢).

وَعَنْهُ أَيْضًا: الْحَسَنَةُ: الْخِصْبُ وَالرَّخَاءُ؛ وَالسَّيْئَةُ: الْجَدْبُ وَالْغَلَاءُ.

وَعَنْهُ أَيْضًا: الْحَسَنَةُ: السَّرَّاءُ، وَالسَّيْئَةُ: الْضَّرَاءُ^(٣).

وَقَالَ الْحَسَنُ وَابْنُ زِيدٍ: الْحَسَنَةُ: النِّعَمَةُ وَالْفَتْحُ وَالْغَنِيمَةُ يَوْمَ بَدْرٍ، وَالسَّيْئَةُ: الْبَلَى وَالشَّدَّةُ وَالْقَتْلُ يَوْمَ أُحَدٍ^(٤).

وَقَيلَ: الْحَسَنَةُ: الْغَنِيُّ، وَالسَّيْئَةُ: الْفَقْرُ.

وَالْمَعْنَى: أَنَّ هُؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ إِذَا أَصَابَهُمْ حَسَنَةٌ نُسِبُوهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَأَنَّهَا لَيْسَ بِسَبِيبِ اتِّبَاعٍ^(٥) الرَّسُولُ وَلَا الإِيمَانُ بِهِ، «وَإِنْ تُصْبِهِمْ سَيِّئَةً» أَصَافُوهَا إِلَى الرَّسُولِ، وَقَالُوا: هِيَ بِسَبِيبِهِ، كَمَا جَاءَ فِي قَوْمِ مُوسَى: «وَإِنْ تُصْبِهِمْ سَيِّئَةً يَطَّيِّرُوا بِمُؤْسَنٍ وَمَنْ مَعَهُ» [الأعراف: ١٣١]، وَفِي قَوْمِ صَالِحٍ: «فَالْأُولَاءِ أَطْيَرُنَا بِكَ وَمَنْ مَعَكَ» [النَّمْل: ٤٧].

وَرَوَى جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَدِيمَ الْمَدِينَةَ قَالَ الْيَهُودُ وَالْمُنَافِقُونَ: مَا زَلْنَا نَعْرُفُ النَّقْصَ فِي ثَمَارِنَا وَمَزَارِنَا مُذَدِّيْمَ عَلَيْنَا هَذَا الرَّجُلُ وَأَصْحَابُهُ^(٦).

(١) انظر المحرر الوجيز ٨١/٢.

(٢) انظر تفسير القرطبي ٤٦٧/٦.

(٣) زاد المسير ١٣٧/٢.

(٤) ذَكْرُ البَغْوَى فِي تَفْسِيرِهِ ٤٥٤/١، وَشِيثُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي حَرْثِ الْفَلاَصِمِ صِ١٥١، وَالقرطبي فِي تَفْسِيرِهِ ٤٦٧/٦ دُونَ نَسْبَةٍ.

وَأَخْرَجَ الطَّبَرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ ٢٣٩/٧ عَنْ أَبْنَ زِيدٍ قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَإِنْ تُصْبِهِمْ سَيِّئَةً يَكُوْلُوا هَذِهِ، وَنَنْعِلُهُمْ»: مِنْ عِنْدِ مُحَمَّدٍ، أَسَاءَ التَّدِبِيرِ وَأَسَاءَ النَّظَرَ، مَا أَحْسَنَ التَّدِبِيرَ وَلَا النَّظَرَ.

(٥) فِي (ح) وَ(د١) وَ(د٢) وَالْمَطْبُوعُ: بِاتِّبَاعٍ.

(٦) تَفْسِيرُ البَغْوَى ٤٥٤/١، وَتَفْسِيرُ القرطبي ٤٦٧/٦. وَانْظُرُ الْكَشَافَ ٥٤٥/١.

﴿فَلْمَنِعَنِ اللَّهِ أَمْرَهُ نَبِيَّهُ أَنْ يُخْبِرَهُمْ أَنَّ كُلًا مِنَ الْحَسَنَةِ وَالسَّيِّئَةِ إِنَّمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، لَا خَالقَ لَا مُخْتَرٌ سواهُ، فَلِمَنِ الْأَمْرُ كَمَا زَعْمَتُمْ، فَاللَّهُ تَعَالَى وَحْدَهُ هُوَ النَّافِعُ الصَّارِ، وَعَنِ إِرَادَتِهِ تَصَدُّرُ جَمِيعُ الْكَانَاتِ﴾

﴿فَمَا هُوَلَاءُ الْقَوْمٍ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴾ هذا استفهام معناه العجب^(١) من قائل^(٢) هذه المقالة، وكيف ينسب ما هو من عند الله لغير الله! أي: إنَّ هؤلاء كانوا ينبغي لهم أنْ يكونوا ممَّن يتفهم الأشياء، ويتوافقون عمَّا يريدون أن يقولوا حتى يُعرِضُوه على عقولهم، وبالغَ تعالى في قلة فهمهم وتعقلهم حتَّى نفي مقاربة الفقه، وتُفْيِي المقاربة أبلغُ من نفي الفعل، وهذا النوع من الاستفهام يتضمن إنكار ما استفهُم عن علَّته، وأنَّه ينبغي أن يوجد مقابلُه، فإذا قيل: مالكَ قائمًا؟ فهو إنكار للقيام، ومتضمنٌ أنْ يوجد مقابلُه، وإذا قيل: مالك لا تقوم؟ فهو إنكار لترك القيام، ومتضمنٌ^(٣) أنْ يوجد مقابلُه^(٤).

قيل: في قوله: «حدِيثًا» أي: القرآن، لو تدبَّروه لبَصَرُهم في الدِّين وأورثُهم اليقين.

وقال ابن بحر: لامُهُم على ترك التفَقُّه فيما أعلمُهم به وأدَّبُهم في كتابه.

ووقفَ أبو عمرو والكسائي^(٥) على قوله: «فما»، ووقفَ الباقيون على اللام في قوله: «فمال» اتِّباعًا للخطَّ، ولا ينبغي تعمُّد ذلك؛ لأنَّ الوقفَ على «فما» فيه قطعٌ عن الخبر، وعلى اللام فيه قطعٌ عن المجرور دون حرف الجرّ، وإنَّما يكونُ ذلك لضرورة انقطاع النفس^(٦).

﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَتِنَّ اللَّهُ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَتِنَّ لَنْقِسِكُ﴾ الخطابُ عامٌ؛ كأنَّه قيل: ما أصابك يا إنسان. وقيل: للرسول ﷺ والمراد غيره. وقال ابن بحر: هو

(١) في (ح) و(د١) و(د٢) و(ب١) والمطبوع: التعجب.

(٢) لفظة: قائل. ليست في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع.

(٣) في (أ) و(ز٢) و(ع): يتضمن (في الموضعين).

(٤) من قوله: فإذا قيل: مالك لا تقوم... إلى هنا. ساقط من (ب).

(٥) يُخْلِفُ عنه. انظر التيسير ص ٦١، والنشر ٢/١٤٦.

(٦) انظر المحرر الوجيز ٢/٨١.

خطاب للفريق في قوله: «إذا فريق منهم»، قال: ولما كان لفظ الفريق والحي والجند^(١) مفرداً، صح أن يُخْبَر عنه بلفظ الواحد تارةً وبلفظ الجمع تارةً، وعليه قوله:

تفرق أهلانا بثين فمنهم فريق أقام واستقل فريق^(٢)
هذا مقتضى اللفظ، وأمّا المعنى: فالناس^(٣) خاصتهم وعامتهم مراد بقوله: «ما أصابك من حسنة».

وقال ابن عباس وقتادة والحسنُ وابن زيد والريبعُ وأبو صالح: معنى الآية أنه أخبر تعالى على سبيل الاستثناف والقطع أنَّ الحسنة منه بفضلة، والسيئة من الإنسان بذنبه، ومن الله بالخلق والاختراع^(٤).

وفي مصحف ابن مسعود: «فمن نفسك وإنما قضيتها عليك»، وقرأ بها ابن عباس^(٥)، وحكي أبو عمرو أنها في مصحف ابن مسعود: «وأنا كتبتها»، وروي أنَّ ابن مسعود وأبيتاً قرأ: «وأنا قدرتها عليك»^(٦)، ويؤيِّدُ هذا التأويل أحاديث عن النبي ﷺ معناها أنَّ ما يصيب الإنسانَ من المصائب فإنما هو عقوبة ذنبه.

وقالت طائفة: معنى الآية هو على قولِ محفوظ، تقديره: فمال هؤلاء القوم لا يكادون يفهونَ حديثاً يقولون: ما أصابك من حسنة، الآية. والابتداء بقوله: «وأرسلناك»، والوقفُ على قوله: «فمن نفسك».

وقالت طائفة: «ما أصابك من حسنة فمن الله» هو استثنافُ إخبارٍ من الله أنَّ الحسنة منه وبفضيله، ثم قال: «وما أصابك من سيئة فمن نفسك» على وجه

(١) قوله: والحي والجند. ليس في المطبوع.

(٢) هو لجميل بشينة. ديوانه ص ١٥١.

(٣) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: بالناس. والمثبت موافق لما في تفسير الراغب ص ١٣٤٢-١٣٤٢ (القسم الأول) وعنه نقل المصنف.

(٤) المحرر الوجيز ٢/٨٢.

(٥) ذكرها عن مجاهد عن ابن عباس النحاسُ في إعراب القرآن ١/٤٧٤.

(٦) المحرر الوجيز ٢/٨٢. وانظر تفسير القرطبي ٦/٤٦٩-٤٧٠.

الإنكار والتقرير^(١)، وألف الاستفهام محدوفة من الكلام^(٢)، كقوله: «وَتَكَبَّرْتَ نِعْمَةً تَنْهَا عَنِّي» [الشعراء: ٢٢] أي: أَوْ تَلَكَّ نِعْمَةً؟ وكذا: «بَازِغًا قَالَ هَذَا رَبِّي» [الأنعام: ٧٧]، أي: أَهْذَا رَبِّي^(٣)؟ على أحد الأقوال، والعرب تحذف الف الاستفهام، قال أبو خراش:

رفوني وقالوا يا حُويَلْدُ لَمْ تُرْعَ فَقَلَتْ وَأَنْكَرْتُ الْوِجْوَهَ هُمْ هُمْ^(٤)
أَيْ: أَهْمُ هُمْ؟

وَحُكِيَّ هَذَا الْوِجْهُ عَنْ أَبْنَ الْأَنْبَارِيِّ^(٥).

وَرَوَى الصَّحَّاحُ عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ أَنَّ الْحَسَنَةَ هَنَا مَا أَصَابَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الظَّفَرِ
وَالْغَنِيمَةِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَالسَّيِّئَةَ مَا نُكِبُوا بِهِ يَوْمَ أَحَدٍ^(٦).

وعن عائشة^(٧): مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ وَصَبْ وَلَا نَصَبْ^(٨)، حَتَّى الشَّوْكَةَ
يُشَاكُّهَا، حَتَّى انْقِطَاعٌ شَسِيعٌ نَعِلَهُ، إِلَّا بِذَنْبٍ، وَمَا يَعْفُ اللَّهُ عَنْهُ أَكْثَرَ^(٩).

(١) في (٤٥) والمطبوع: والتقدير.

(٢) نسبة ابن عطية في المحرر الوجيز ٨٢ / ٢ للمهدوي. وانظر تفسير القرطبي ٦ / ٤٦٨-٤٦٩.

(٣) قوله: أي: أَهْذَا رَبِّي. ليس في (ح) (١٥) (٤٥) والمطبوع.

(٤) شرح أشعار الهنالدين ١٢١٧ / ٣ وفيه: لا ترع. بدل: لم ترع. قال شارحه: رفوني: أي: سكتوني.

(٥) زاد المسير ٢ / ١٣٩.

(٦) أخرجه الطبرى ٢٤٢ / ٧ من رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس.
بعدها في (ب): ولا تعب. وفي (٤٥): ولا نصب.

(٧) كذا أورده الزمخشري في الكشاف ١ / ٥٤٦، ولم أقف عليه مخرجاً بهذا السياق. وأخرج
أحمد (٢٤٥٧٣)، والبخاري (٥٦٤٠)، ومسلم (٢٥٧٢) عن عائشة^(١٠) مرفوعاً: «مَا مِنْ مُصِيَّةٍ يُصَابُ بِهَا الْمُسْلِمُ إِلَّا كَفَرَ بِهَا عَنْهُ، حَتَّى الشَّوْكَةَ يُشَاكُّهَا».

وأخرج أحمد (٨٤٢٤)، والبخاري (٥٦٤٢-٥٦٤١)، ومسلم (٢٥٧٣) من حديث أبي سعيد
الخدرى وأبي هريرة^(١١) عن النبي^(صلوات الله عليه وسلم) قال: «مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ،
وَلَا هُمْ وَلَا حَزْنٍ، وَلَا أَذى وَلَا غَمٍ، حَتَّى الشَّوْكَةَ يُشَاكُّهَا إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ».

وأخرج الترمذى (٣٢٥٢) عن أبي موسى^(صلوات الله عليه عليه وسلم) أنَّ رَسُولَ اللَّهِ^(صلوات الله عليه عليه وسلم) قَالَ: «لَا يُصِيبُ عَبْدًا نَكَبَهُ
فَمَا فَوَقَهَا أَوْ دَوَنَهَا إِلَّا بِذَنْبٍ، وَمَا يَعْفُ اللَّهُ عَنْهُ أَكْثَرَ» قال: وَقَرَأَ: «وَرَبَّا أَصَبَّكُمْ فَنَ
مُصِيبَكُمْ فِيمَا كَبَّتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَبِيرِهِ».

وقال تعالى: «وَمَا أَصَبْكُمْ تِنْ مُّصِيْكَةً فِيمَا كَسَبْتُ أَيْدِيْكُنْ وَيَغْفِرُونَ عَنْ كَثِيرٍ» [الشورى: ٣٠].

وقد تجادبت القدرية وأهل السنة الدلالة من هذه الآيات على مذاهبهم، فتعلقت القدرية بالثانية، وقالوا: يقتضي^(١) أن لا ينسب فعل السيئة إلى الله بوجهه، يجعلوا الحسنة والسيئة في الأولى بمعنى الخصب والجذب، والغنى والفقر. وتعلق أهل السنة بالأولى وقالوا: «قل كل من عند الله» عام يدل على أن الأفعال الظاهرة من العباد هي من الله تعالى، وتتأولوا الثانية. وهي مسألة يبحث فيها في أصول الدين.

وقال القرطبي^(٢): هذه الآيات لا تتعلق بها إلا الجهال من الفريقين؛ لأنهم بنوا ذلك على أن السيئة هي المعصية، وليس كذلك. والقدرية قالوا: «ما أصابك من حسنة» أي: من طاعة « فمن الله»، وليس هذا اعتقادهم؛ لأن اعتقادهم الذي بنوا عليه مذهبهم أن الحسنة فعل المحسن، والسيئة فعل المسيء، وأيضاً ولو كان لهم فيه حجةً لكان يقول: ما أصبت من حسنة، وما أصبت من سيئة؛ لأن الفاعل للحسنة والسيئة جميعاً، فلا يضاف^(٣) إليه إلا بفعله لهما لا بفعل غيره. نص على هذا الإمام أبو الحسن شيث بن إبراهيم بن محمد بن حيدرة في كتابه المسمى بـ «حرز الغلام في إفحام المخاصل»^(٤).

وقال الراغب: وإذا تؤمل مورده الكلام وسبب النزول، فلا تعلق لأحد الفريقين بالآية على وجه يُثليج صدرأ أو يزيل شكاً، إذ نزلت في قوم أسلموا ذريعة إلى غنى وخصب ينالونه، وظفر يحصلونه، فكان أحدهم إذا نابت نائبأ، أو فاته محظوظ، أو

(١) في (ح) و(د١) و(د٢) و(ز٢) والمطبوع: ينبغي.

(٢) في تفسيره ٤٧٢/٦.

(٣) في (د١) و(د٢) و(ز٢) والمطبوع: تضاف. وأصابها طمس في (ح) فلم تتبين.

(٤) ص ٥٤-٥٥. وشيث بن إبراهيم هو ضياء الدين القناوي الققطني، المعروف بابن الحاج النحوي اللغوي العروضي، من تصانيفه كتاب الإشارة في تسهيل العبارة، والمعتصر من المختصر، وتهذيب ذهن الرايعي في إصلاح الرعية والراعي، صنفه للملك الناصر صلاح الدين، وتعليق على مذهب الإمام مالك وغيرها. توفي سنة ثمان وأربعين وتسعين وخمس مئة. معجم الأدباء /١، ٢٧٧، ووفيات الأعيان /١٦، ٢٠٣.

ناله مكرورة، أضاف سبّه^(١) إلى الرسول متظيراً به، والحسنة هنا والسيئة كهما في «وَبَلَوْنَهُم بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ» [الأعراف: ١٦٨]، وفي «فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ، وَإِنْ تُقْسِمُهُمْ سَيِّئَةً يَكْتُرُوا بِمُؤْسَى وَمَنْ مَعَهُ» [الأعراف: ١٣١]. انتهى.

وقد طعن بعض الملحدة^(٢) فقال: هذا تناقض؛ لأنّه قال: «قل كلّ من عند الله»، وقال عقيبه: «ما أصابك من حسنة» الآية.

قال الراغب: وهذا ظاهر الوهني^(٣)، لأنّ الحسنة والسيئة من الألفاظ المشتركة كالحيوان الذي يقع على الإنسان والفرس والحمار، ومن الأسماء المختلفة، كالعين، فلو أنّ قائلاً قال: الحيوانُ المتكلّم والحيوانُ غيرُ المتكلّم، وأراد بالأول الإنسان، وبالثاني الفرس أو الحمار، لم يكن متناقضاً، وكذلك إذا قال: العين في الوجه، والعين ليس في الوجه، وأراد بالأولى الجارحة، وبالثانية عين الميزان أو السحاب، وكذلك الآية، أريد بهما في الأولى غيرُ ما أريد في الثانية، كما بيناه قبل. انتهى^(٤).

والذي اصطلاح عليه الراغب بالمشتركة وبالمختلفة ليس اصطلاح الناس اليوم؛ لأنّ المشترك هو عندهم كالعين، والمختلفة هي المتباعدة، والراغب جعل الحيوان من الأسماء المشتركة، وهو موضوع للقدر المشترك، وجعل العين من الأسماء المختلفة، وهو في الاصطلاح اليوم من المشترك.

قال بعض أهل العلم: والفرق بين «من عند الله» و«من الله» أنّ «من عند الله» أعمّ، يقال: فيما كان برضاه وبسخطه، وفيما يحصل وقد أمر به ونهى عنه، ولا يقال: هو من الله، إلّا فيما كان برضاه وبأمره، وبهذا النظر قال عمر: إنّ أصبّت فمن الله، وإنّ أخطأت فمن الشيطان. انتهى^(٥).

(١) في المطبوع: سبيه. والمثبت موافق لما في تفسير الراغب ص ١٣٣٥-١٣٣٦ (القسم الأول).

(٢) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: الملاحدة.

(٣) أي: الضعف. وَقَوْنَ الشيء يهوي وَقَوْنَها، فهو واو: ضعف. اللسان (وهى).

(٤) تفسير الراغب ص ١٣٣٤-١٣٣٥ (القسم الأول).

(٥) تفسير الراغب ص ١٣٣٧ (القسم الأول) عن بعضهم. ولم أقف عليه من قول عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وأخرج أحمد (٤٢٧٦)، وأبو داود (٢١١٦) نحوه من قول ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وعنى بالنفس هنا المذكورة في قوله: ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَارَةٌ بِالشَّوَّهِ﴾ [يوسف: ٥٣]. وقرأت عائشة رضي الله عنها: «فَمَنْ نَفْسُكَ» بفتح الميم ورفع السين^(١). «فَمَنْ» استفهام معناه الإنكار، أي: فَمَنْ نَفْسُكَ حَتَّى يُتَسَبَّ^(٢) إِلَيْهَا فَعَلَّ؟ المعنى: ما للنفس في الشيء فعل.

﴿وَأَرْسَلْنَاكَ إِلَيْنَا رَسُولًا﴾ أخبر تعالى أنه قد أزاح عَلَيْهِم بِإِرْسَالِهِ، فلا حَجَّةٌ لهم، كقوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى يَتَبَعَّثُ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] وإلى الناس^(٣) عام عربهم وعجمهم.

وانتصب «رسولاً» على الحال المؤكدة، وجُوَزَ أن يكون مصدرًا بمعنى إِرْسَالًا^(٤)، وهو ضعيف.

﴿وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾^(٥) أي: مُظَلِّعاً على ما يَصُدُّهُ منك و منهم، أو شهيداً على رسالتك، فلا ينبغي لمن كان الله شاهده إلا أن يُطاع ويُتَّبع؛ لأنَّه جاء بالحق والصدق، وشهد الله له بذلك.

وقد تضمَّنت هذه الآيات من البيان والبديع:

الاستعارة في: «يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالآخِرَةِ»، وفي: «فَسُوفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا» لما يناله من النعيم في الآخرة، و«في سبِيلِ اللهِ»، و«في سبِيلِ الطاغوت» استعارة الطريق للاتِّباع وللمخالفة، وفي: «كُفُوا أَيْدِيكُمْ» أطلق كفَّ اليد الذي هو مختص بالإجرام على الإمساك عن القتال.

والاستفهام الذي معناه الاستبطاء والاستبعاد في: «وَمَا لَكُمْ لَا تَقْاتِلُونَ».

والاستفهام الذي معناه التعجب في «أَلَمْ تَرِ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُوا أَيْدِيكُمْ».

والتجُّوز بـ«في» التي^(٥) للوعاء عن دخولهم في الجهاد.

(١) نسبها ابن الجوزي في زاد المسير ١٣٩/٢ لكرداب عن يعقوب.

(٢) في (أ) و(ب) و(د) و(ع): تنسب.

(٣) كذا في النسخ، وفي المطبوع: وللناس.

(٤) إملاء ما من به الرحمن ١/١٨٨.

(٥) بعدها في (ب) و(د) و(ي): هي.

والالتفات في: «فسوف نؤته» في قراءة التون.

والتكرار في: «سبيل الله»، وفي: «واجعل لنا من لدنك»، وفي: «يقاتلون»، وفي: «الشيطان»، وفي: «وإن تُصِبُّهُم»، وفي «ما أصابك»، وفي: اسم الله. والطباقي اللفظي في: «الذين آمنوا... والذين كفروا»، والمعنى في: «سبيل الله» طاعة، وفي: «سبيل الطاغوت» معصية.

والاختصاص في: «إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا»، وفي: «وَالآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى».

والتجوّز بإسناد الفعل إلى غير فاعله في: «يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ»، وفي: «وَإِنْ تُصِبُّهُمْ»، وفي: «ما أصابك».

والتشبيه في: «كخشية».

وإيقاع أ فعل التفضيل حيث لا مشاركة في: «خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى».

والتجنيس المعاير في: «يَخْشَوْنَ» و«كخشية».

والحذف في موضع.



﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴾^{٨٠} وَيَنْهَا لَكُمْ طَاعَةً فَإِذَا سَرَرُوكَ مِنْ عِنْدِكَ بَيْتَ طَائِفَةً مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَوَرَكِنْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾٨١﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجِدُوا فِيهِ أَخْيَلَفًا كَثِيرًا ﴾٨٢﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْآمِنَةِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاقُوا يَدَهُ وَلَوْ رَدُوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَّا أُولَئِكُمْ مِنْهُمْ لَعْلَمُهُمُ الَّذِينَ يَسْتَنْطِعُهُمْ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَا تَبَعَّدُمُ أَشَيْطَانٍ إِلَّا قَبِيلًا ﴾٨٣﴿ فَقَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تَكْفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحْرَمَ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفُ بِأَسَدِ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُ بَأْسًا وَأَشَدُ تَنَكِيلًا ﴾٨٤﴿ مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ تَصِيبُ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كَفْلٌ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيدًا ﴾٨٥﴿ وَإِذَا حِيتُمْ بِنَجْيَتُمْ فَحِيَوْا يَأْخُسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُوها إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا ﴾٨٦﴾.

التبیث، قال الأصمی وابو عبیدة^(١) وابو العباس^(٢): كلُّ امِرٍ قُضِيَ بليلٍ قيل: المفردات قد يُتَّهَىءَ.

وقال الرَّجَاج: كلُّ امِرٍ مُكْرَرٍ فيه أو خِيَضَ بليلٍ فقد يُتَّهَىءَ^(٣)، وقال الشاعر:
أَتُونِي فَلَمْ أَرْضَ مَا بَيَّثُوا وَكَانُوا أَتُونِي بِأَمْرٍ نُكَرَ^(٤)

وقال الأخفش: العرب: تقول للشيء إذا قُدِرَ: يُتَّهَىءَ^(٥).

وقال أبو رزین: يَتَّهَىءَ: أَلْف^(٦).

وقيل: هُبَيْئَ وَزُورَ^(٧).

وقيل: قُصِّدَ، ومنه قول الشاعر:

لِمَا تَبَيَّنَ^(٨) أَخَاتِيمِ
أَغْظَى عَطَاءَ اللَّحِزِ اللَّهِيمِ
أَيْ: قَصَدْنَا.

(١) في مجاز القرآن له ١٣٢/١.

(٢) هو المبرد. انظر الكامل ٩١٩/٢.

(٣) معاني القرآن للزجاج ٢/١٠١ عند تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِذَا يُتَّهَىءُونَ مَا لَا يَرْتَهِنَ مِنَ الْقَوْلِ﴾ [النساء: ١٠٨].

(٤) قائله عبیدة بن همام، أحد بنی عدویة، كما في مجاز القرآن ١/١٣٣، وكتاب الحیوان ٤/٣٧٦، وتفسیر الطبری ٧/٢٤٧. ونسبة ابن منظور في اللسان، والزبیدی في تاج العروس (نکر) للأسود بن يعفر. وهو دون نسبة في تفسیر غریب القرآن ص ١٣١، والکامل ٢/٩٢٠، ١٠٧٧/٣، ١٠٧٧/١، ومعانی القرآن للزجاج ١/٨١.

(٥) نقله عن الأخفش الشعائی في تفسیره ٢/٣٢٣.

(٦) معانی القرآن للنحاس ٢/١٣٨.

(٧) انظر تفسیر القرطی ٦/٤٧٤.

(٨) كذا في النسخ، وأصل مجالس ثعلب ص ٤٥٥!
رواية البیت في إصلاح المنطق ص ٤٣٩، ٤٣١، وتهذیب الألفاظ ٢/٥٨٥، وجمهرة اللغة ٣/٤٣١، والزاهر ١/٦٣، وتهذیب اللغة ١٥/٤٩٤، والصحاح واللسان وناتج العروس (بیبی): تبینا.

ونقل الأنباری في الزاهر، والأزهري في تهذیب اللغة عن ابن الأعرابی قوله: بیاک: قصدک بالتحیة... ثم أنشد البیت: لما تبینا... .

والبیت غير منسوب في المصادر السالفة.

(٩) قال السیرافی في شرح آیات إصلاح المنطق ص ٥١٨: اللَّحِزُ: الضيق البخل.

وقيل التبييتُ: التبدلُ بلغة طيئٍ، قال شاعرهم^(١):
وبَيَّتَ^(٢) قولِي عندَ^(٣) الملِبِ لِكَ قاتلَكَ^(٤) اللَّهُ عَبْدًا كَفُورًا^(٥)

التدبرُ: تأملُ الأمر والنظرُ في أدبارِه، وما يؤولُ إليه في عاقبته، ثم استعملُ في كلٍ تأملُه. والدَّبَرُ: المالُ الكثير، سُمِيَ بذلك لأنَّه يبقى للأععقاب والأدبار، قاله الرَّجاج^(٦) وغيره.

الإذاعةُ: إظهارُ الشيء وإفشاؤه، يقال: ذاعَ يذيعُ، وأذاعَ، ويتعذرُ بنفسه وبالباء، فيكون إذ ذاك أذاع في معنى الفعل المجرد، قال أبو الأسود: أذاعوا به في الناس حتى كأنَّه بعلبة نارٍ أُوقدت بثقوبٍ^(٧)
الاستنبط: الاستخراج، والنَّبْطُ: الماء يخرجُ من البتر أوَّل ما تُحفرُ، والإنباطُ: والاستنبط: إخراجُه، وقال الشاعر:
نعم صادقاً والفاعلُ القائلُ الذي إذا قال قوله أنبط الماء في الشَّرَى^(٨)

(١) هو الأسود بن عامر بن جوين الطائي، كما في تفسير الطبرى ٤٧٢/٧، والمحرر الوجيز ١١٠/٢.

(٢) في (ح) و(د١) والمطبوع: وتبَيَّت.

(٣) في (ب)، وتفسير غريب القرآن ص ١٣٢، وتفسير الطبرى ٤٧٢/٧، وتفسير الثعلبي ٢/٣٢٣، وتفسير القرطبي ٦/٤٧٥: عبد. والمثبت من بقية النسخ الخطية والمطبوع، ونسخة كما في هامش تفسير الطبرى ٧/٤٧٢، والزاهر ١/٤٤٤، والمحرر الوجيز ٢/١١٠، وزاد المسير ٢/١٤٣.

(٤) في تفسير الثعلبي ٢/٣٢٣، وتفسير القرطبي ٦/٤٧٥: قاتله.

(٥) في تفسير الطبرى ٧/٤٧٢، والزاهر ١/٤٤٤، والمحرر الوجيز ٢/١١٠: كنوداً.

(٦) في معاني القرآن له ٨٢/٢.

(٧) ديوان أبي الأسود الدؤلي ص ٤٥. وفيه: أذاع، بدل: أذاعوا، ولثقوب. بدل: بثقوب. وذكره بمثل رواية المصنف ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/٨٤.

(٨) هو لسويد المرائد الحارثي، كما في غريب الحديث للخطابي ٢/٤٧٠، وديوان الحماسة بشرح المرزوقي ٢/٨٤٠، وشرح التبريزى ٢/١٦٥، وهو دون نسبة في عيون الأخبار لابن قتيبة ١/١٨٩، والكامـل ٣/١٣٩٦، والتعازى والمراطي لل McBride ص ١٦٣.

ورواية البيت فيها: أجل. بدل: نعم. وجاء بمثل رواية المصنف في شرح جمل الزجاجي لابن عصفور ١/٢٦٤.

وقال ابن الأعرابي: يُقال للرجل إذ كان بعيد العِزَّ والمنَعَةَ: ما يجد عدوه له نَبْطًا، قال كعب^(١):

**قريب ثراه^(٢) لا ينال عدوه لَهْ نَبَطًا آبِي^(٣) الهوان قطوبَ
والنَّبَطُ:** الذين يستخرجون الماء والنبات من الأرض.

وقال الفراء: نبَط لا وجود له مثل: استنبط، ونَبَطَ الماء ينْبُطُ، بضم الباء وفتحها.

التحریض: الحثُ.

التنكيل: الأخذ بأنواع العذاب وترديده على المعذب^(٤). وكأنه مأخوذ من التكيل، وهو القيد.

الكِفْلُ: النصيب، والنصيب في الخير أكثر استعمالاً، والكِفْلُ في الشر أكثر منه في الخير.

= وقبله:

لعمري لقد نادى بأرفع صوته نعيٌ سُوَيْدٌ أَنَّ فارسَكُمْ هَرَى
(١) هو كعب بن سعد الغنوبي، كما في جمهرة اللغة ٣١١/١، ٤٦٦/٣، وأساس البلاغة، ولسان العرب (نبط). ونسبة في الأصمسيات ص ١٠٠ لغريقة بن مسافع العبسي. وجذم محققاً بأنه خطأ أو وهم، وأنه من قصيدة كعب بن سعد.

وهو دون نسبة في تفسير الطبرى ٢٥٦/٧، وأمالى القالى ١١٤/١، وتهذيب اللغة ٣٧١/١٣، والصحاح (نبط)، والمحرر الوجيز ٨٥/٢.

(٢) في النسخ الخطية: تراه، والمثبت من المصادر.

(٣) في جمهرة اللغة ٣١١/١، ٤٦٦/٣، والأمالى ١١٤/١، والصحاح ولسان العرب (نبط): عند. بدل: أبي.

قال أبو عبيدة البكري في التنبيه على أوهام أبي على ص ٤٥: وروايته في هذا حاله مردودة. وال الصحيح: أبي الهوان قطوب - كما عندنا -؛ لأنه إذا قال: عند الهوان قطوب، قد أثبت أنه مهانٌ مُهانٌ، وأنه يقطب عند نزول ذلك به. وهم يقولون في مدح الرجل: هو أبي الضيم وأبي الهوان... .

(٤) المحرر الوجيز ٨٦/٢.

المُقيّتُ : المقتدرُ ، قال الربير بن عبد المطلب^(١) :
وَذِي ضِئْنِ كَفَّتُ النَّفْسَ عَنْهُ وَكَانَ عَلَى إِسَاءَتِهِ مُقْبَّتًا^(٢)
أَيْ : مقتدرًا .

وقال السموءل :

لَيْتَ شِعْرِي أَشْعُرَنَّ إِذَا مَا قَرَبُوهَا مَطْوَيَّةً^(٤) وَدُعِيَتُ
إِلَيْهِ الْفَضْلُ أَمْ عَلَيَّ إِذَا حُو سَبَّتُ إِنِّي عَلَى الْحَسَابِ مُقْبَّتُ^(٥)
وقال أبو عبيدة: المقيّتُ : الحاضر^(٥) .

وقال ابن فارس : المقيّتُ : المقتدرُ ، والمقيّتُ : الحافظُ والشاهدُ^(٦) .

(١) كذا نسبه للزبير الطبرى في تفسيره ٧/٢٧٢ ، والماوردي في النكوت والعيون ١/٥١٣ ، وابن عطية في المحرر الوجيز ٢/٨٦ ، والزمخشري في الكشاف ١/٥٤٩ ، وابن منظور في لسان العرب ، والزبيدي في الناج (قوت) .

وَنُسِّبَ لِغَيْرِهِ ، فَنُسِّبَةً لِأَبِي قَيْسِ بْنِ دَرِيدٍ فِي جَمْهُرَةِ الْلُّغَةِ ٢/٢٦ ، وَابْنِ سَلَامِ فِي طَبَقَاتِ فَحْولِ الشِّعْرَاءِ ١/٢٨٩ ، وَابْنِ الشَّجَرِيِّ فِي حِمَاسَتِهِ ١/٩١ - وَفِي مَطْبُوعَهِ : قَيْسُ بْنُ رَفَاعَةَ - وَصَاحِبَا الْلِسَانِ وَالتَّاجِ .

وَنُسِّبَهُ لِأَحَيْنَةَ بْنَ الْجُلَاحِ الْأَنْصَارِيِّ أَبُو بَكْرَ الْأَبْنَارِيِّ فِي إِيْضَاحِ الرِّوْقَفِ وَالْأَبْتَادِ ١/٨٠
ضَمِّنَ مَسَائِلَ نَافِعَ بْنَ الْأَزْرَقَ لِابْنِ عَبَّاسٍ ، وَابْنِ الْجُوزِيِّ فِي زَادِ الْمَسِيرِ ٢/١٥٠ ، وَانْظُرْ
الدَّرِّ المُثُورَ ٢/١٨٧-١٨٨ .

وَزَادَ الزَّبِيدِيُّ فِي تَاجِ الْعَرْوَسِ (قوت) نُسِّبَهُ لِشَعْلَةَ بْنَ مُحَيَّصَةِ الْأَنْصَارِيِّ .
وَالْبَيْتُ دُونَ نُسِّبَةٍ فِي إِصْلَاحِ الْمَنْطَقِ ص ٣٢٧ ، وَتَفْسِيرِ غَرِيبِ الْقُرْآنِ ص ١٣٢ ، وَالْزَاهِرِ ١/٩٢ ،
وَمَعْانِيِ الْقُرْآنِ لِلنَّحَاسِ ٢/١٤٧ ، وَتَهْذِيبِ الْلُّغَةِ ٩/٢٥٥ ، وَالصَّحَاحِ (قوت) ،
وَمَقَايِيسِ الْلُّغَةِ ٥/٣٨ ، وَتَفْسِيرِ الشَّعْلَبِيِّ ٢/٣٢٨ ، وَالْمَخْصُصِ ٢/٩١ .

(٢) كذا ، وفي المصادر : وَكُنْتَ عَلَى مِسَاءَتِهِ .

(٣) روایته في طبقات فحول الشعراء ١/٢٨٩: وَكُنْتَ عَلَى مِسَاءَتِهِ مُقْبَّتُ . وفي الحماسة
الشجرية ١/٩١: وَلَيْ في مِسَاءَتِهِ مُقْبَّتُ .

(٤) في المطبع ، وديوان السموءل ص ٨١ ، وطبقات فحول الشعراء ١/٢٨٠: منشورة . والمثبت
من النسخ الخطية ، وهو موافق لمجاز القرآن ١/١٣٥ ، وتفسير الطبرى ٧/٢٧٣ ، والمحرر
الوجيز ٢/٨٧ . ورواية الشطر الثاني في الأصميات ص ٨٦: تيل اقرأ عنوانها وقربت .

(٥) مجاز القرآن ١/١٣٥ .

(٦) مجمل اللغة ٣/٧٣٧ .

وقال النَّحاسُ: وَهُوَ مُشْتَقٌ مِّنَ الْقُوَّةِ، وَالْقُوَّةُ مُقْدَارٌ مَا يَحْفَظُ بِهِ الْإِنْسَانُ مِنَ التَّلْفِ^(١).

التحيَّةُ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ^(٢): هِيَ الْمُلْكُ، وَأَنْشَدَ: أُؤْمِّ بِهَا أَبَا قَابِوسَ حَتَّىٰ أَنْبَخَ عَلَى تَحْيَيْتِهِ بِجُنْدِي^(٣)
وَقَالَ الْآخِرُ^(٤):

مِنْ كُلِّ^(٥) مَا نَالَ الْفَتَنَىٰ قَدِيلَتُهُ إِلَّا التَّحِيَّةُ^(٦)
وقال الأَزْهَرِيُّ: التَّحِيَّةُ بِمَعْنَى الْمُلْكِ، وَبِمَعْنَى البقاءِ، ثُمَّ صَارَ بِمَعْنَى السَّلَامِ^(٧). انتهى.

وَوَزَنُهَا تَقْعِيلَةٌ، وَلَيْسَ الإِدْغَامُ فِي هَذَا الْوَزْنِ وَاجِبًا عَلَى مِذَهِبِ الْمَازِنِيِّ^(٨)، بل

(١) معاني القرآن /٢٤٧، وإعراب القرآن للنحاس /١٤٧٧.

(٢) هو أبو محمد الأوزي الكوفي، الإمام الحافظ المقرئ، تلا على نافع، حدث عنه: مالك وأحمد وابن المبارك ويعين بن معين، وغيرهم. وقد قيل: إن جمیع ما يرویه مالک في «الموطأ» فيقول: بلغني عن علي رضي الله عنه أنه سمعه من ابن إدريس. توفي سنة ١٩٢هـ. سير أعلام النبلاء /٩٤٢.

(٣) تفسير القرطبي /٦، ٤٨٨، وأخرجه الرامهرمي في المحدث الفاصل (١٦٥). والبيت لعمرو بن معدى كرب، وذكر بروايات متقاربة في غريب الحديث لأبي عبد /١١١، وإصلاح المنطق ص ٣٤٩، وتفسير الطبرى /١٢٩٠، وذيل الأمالي /٣٤٨، ومعجم ما استجمع /٣٩٧، والمحرر الوجيز /٣١٠٨.

وقوله: أُؤْمِّ بِهَا: قصد فرسه، كما يدلُّ على ذلك البيت الذي قبله. قوله: بِجُنْدِي. كذا جاء بالباء في النسخ وبعض المصادر، والصواب حذفها كما ذكر البكري في معجم ما استجمع: جند: بضم أوله وإسكان ثانية، وبالدال المهملة: جلُّ باليمين، واستشهد بالبيت.

(٤) هو زهير بن جناب الكلبي، كما في غريب الحديث /١١٢، وطبقات فحول الشعراء /١٣٦، وإصلاح المنطق ص ٣٤٩، وتهذيب اللغة /٥، ٢٩٠، والأغاني /١٩، ٢٢.

(٥) كذا، وفي المصادر: ولَكُلُّ.

(٦) من قوله: وَقَالَ الْآخِرُ... إِلَى هَذَا لَيْسَ فِي (ج) و(د١) و(د٢) و(د٤) و(د٥) و(د٦) و(د٧) و(د٨) و(د٩) و(د١٠) و(د١١) و(د١٢) و(د١٣) و(د١٤) و(د١٥) و(د١٦) و(د١٧) و(د١٨) و(د١٩) و(د٢٠) و(د٢١) و(د٢٢) و(د٢٣) و(د٢٤) و(د٢٥) و(د٢٦) و(د٢٧) و(د٢٨) و(د٢٩) و(د٣٠) و(د٣١) و(د٣٢) و(د٣٣) و(د٣٤) و(د٣٥) و(د٣٦) و(د٣٧) و(د٣٨) و(د٣٩) و(د٣١٠) و(د٣١١) و(د٣١٢) و(د٣١٣) و(د٣١٤) و(د٣١٥) و(د٣١٦) و(د٣١٧) و(د٣١٨) و(د٣١٩) و(د٣٢٠) و(د٣٢١) و(د٣٢٢) و(د٣٢٣) و(د٣٢٤) و(د٣٢٥) و(د٣٢٦) و(د٣٢٧) و(د٣٢٨) و(د٣٢٩) و(د٣٢١٠) و(د٣٢١١) و(د٣٢١٢) و(د٣٢١٣) و(د٣٢١٤) و(د٣٢١٥) و(د٣٢١٦) و(د٣٢١٧) و(د٣٢١٨) و(د٣٢١٩) و(د٣٢١١٠) و(د٣٢١١١) و(د٣٢١١٢) و(د٣٢١١٣) و(د٣٢١١٤) و(د٣٢١١٥) و(د٣٢١١٦) و(د٣٢١١٧) و(د٣٢١١٨) و(د٣٢١١٩) و(د٣٢١١١٠) و(د٣٢١١١١) و(د٣٢١١١٢) و(د٣٢١١١٣) و(د٣٢١١١٤) و(د٣٢١١١٥) و(د٣٢١١١٦) و(د٣٢١١١٧) و(د٣٢١١١٨) و(د٣٢١١١٩) و(د٣٢١١١١٠) و(د٣٢١١١١١) و(د٣٢١١١١٢) و(د٣٢١١١١٣) و(د٣٢١١١١٤) و(د٣٢١١١١٥) و(د٣٢١١١١٦) و(د٣٢١١١١٧) و(د٣٢١١١١٨) و(د٣٢١١١١٩).

(٧) في المطبع: صارت بمعنى السلامة. وفي (د١): صارت بمعنى السلامة.

(٨) انظر المنتصف /٢، ٩٤-٩٥، وارتشاف الضرب /١، ٣٤٧.

يجوز الإظهار، كما قالوا: أَعْيَة، بالإظهار، وأَعْيَة، بالإدغام، في جمع عَيَّة، وذهب الجمهور إلى أنه يجب الإدغام في «تحيَّة»، والكلام على المذهبين مذكور في كتب النحو.

* * *

التفسير ﴿مَن يُطِعُ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَن تَوَلَّ فَنَّا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا﴾
 قال ﷺ: «من أحببني فقد أحب الله» فاعتبرت اليهود، فقالوا: هذا محمد يأمر بـ
 عبادة الله، وهو في هذا القول مُدعٍ للربوبية، فنزلت^(١).
 وفي رواية: قال المنافقون: لقد قارب الشرك^(٢).
 وفي رواية: قالوا: ما يُريدُ هذا الرَّجُلُ إِلَّا أَن يَتَّخِذَ رِبًّا، كما اتَّخَذَ النَّصَارَى
 عيسى^(٣).

وتعلُّق الطاعتين؛ لأنَّه لا يأمرُ إِلَّا بما أمرَ الله به، ولا ينهى إِلَّا عمَّا نهى الله عنه، فكانت طاعته في ذلك طاعة الله.

«وَمَن تَوَلَّ» بنفاق أو كفر^(٤)، «فَمَا أَرْسَلْنَاكَ» هذا التفات، إذ لو جرى على الرسول لكان: فما أرسله.

والحافظ هنا: المحاسب على الأعمال، أو: الحافظ للأعمال، أو: الحافظ من المعاصي، أو: الحافظ عن التولي، أو: المسلط، من الحفاظ، أقوال. وتتضمن هذه الآية الإعراض عنمن تولى، والترك له رفقاً من الله، وهي قبل نزول القتال^(٥).

﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةً﴾ نزلت في المنافقين باتفاق، أي: إذا أمرتهم بشيء قالوا: طاعة، أي: أمرنا طاعة، أو: مثنا طاعة.

(١) المحرر الوجيز ٢/٨٢.

(٢) الكشاف ١/٥٤٦ - وفيه: قارف الشرك - وذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٢/١٤١، والرازي في تفسيره ١/١٩٤ من قول مقاتل. وقال ابن حجر في الكافي الشاف ص ٤٦: لم أجده.

(٣) انظر تفسير الشعبي ٢/٣٢٣، والكساف ١/٥٤٦.

(٤) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: أمر.

(٥) المحرر الوجيز ٢/٨٢.

قال الزمخشري: ويجوز النصب بمعنى: أطعناك طاعة، وهذا من قول المرتسم: سمعاً طاعة، و: سمع طاعة، ونحوه قول سيبويه: وسمعنا بعض العرب الموثق بهم يقال له: كيف أصبحت؟ فيقول: حمد الله وثناء عليه، كأنه قال: أمري وشأني حمد الله، ولو نصب: حمد الله وثناء عليه، كان على الفعل، والرفع يدل على ثبات الطاعة واستقرارها. انتهى^(١).

ولا حاجة لذكر مالم يُقرأ به^(٢) ولا لتوجيهه ولا لتنظيره بغيره، خصوصاً في كتابه الذي وضعه على الاختصار لا على التطويل.

﴿فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيْتَ طَائِفَةٍ مِّنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾ أي: فإذا خرجوا من عندك رروا^(٣) وسووا، أي: طائفه منهم غير الذي تقوله لك يا محمد من إظهار الطاعة، وهم في الباطن كاذبون عاصون، فعلى هذا الضمير في «تقول» عائد على الطائفة، وهذا قول ابن عباس^(٤).

وقيل: يعود على «الرسول»، أي: غير الذي تقوله وترسم به يا محمد، وهو الخلاف والعصيان المشتمل عليه بواطنهم، ويؤيد هذا التأويل قراءة عبد الله: «بَيْتٌ مُبَيِّثٌ مِّنْهُمْ يَا مُحَمَّدٌ»^(٥).

وقرأ يحيى بن يعمر: «يقول» بالياء^(٦)، فيحتمل أن يكون الضمير للرسول، ويكون التفاتاتاً؛ إذ خرج من ضمير الخطاب في «من عندك» إلى ضمير الغيبة، ويحتمل أن يعود على الطائفة؛ لأنها في معنى القوم أو الفريق، وخاص «طائفة» بالتبييت؛ لأنه لم يكونوا ليجتمعوا كلهم في دار واحدة، أو: لأنه إخبار عن علم تعالى أنه يبقى على كفره ونفاقه.

وأدغم حمزة وأبو عمرو: «بيت طائفة» وأظهر الباقيون^(٧).

(١) الكشاف ١/٥٤٦، وكلام سيبويه في الكتاب ١/٣١٩-٣٢٠.

(٢) بلقرأ بالنصب نصر بن عاصم والحسن والجحدري، كما ذكر القرطبي في تفسيره ٦/٤٧٣.

(٣) كذا في النسخ. ولعلها: زوروا. انظر الكشاف ١/٥٤٦.

(٤) زاد المسير ٢/١٤٢، وأخرجه الطبرى ٧/٢٤٩.

(٥) المحرر الوجيز ٢/٨٣. وذكرها الفراء في معاني القرآن ١/٢٧٩ دون قوله: «يا محمد».

(٦) ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٧ لبيح والحسن.

(٧) السبعة ص ٢٣٥، والثيسير ص ٩٦.

﴿وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يَبْيَثُونَ﴾ أي: يكتبُه في صحائف أعمالهم، حسبما تكتبُه الحفظة لِيُجَازِوا به.

وقال الزجاج: يكتبُه في كتابِه إِلَيْكَ^(١)، أي: ينزلُه في القرآن، ويعْلِمُ به، ويُظْلِعُ على سرُّهم.

وقيل: يكتبُ: يَعْلَمُ، عَبَرَ بالكتابة عن العلم؛ لأنَّه من ثمراتها.

﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَنْ بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ هذا مؤكِّدٌ لقوله: «ومن تولَّ^(٢) فما أرسلناكَ عليهم حفيظاً»، أي: لا تحدُث نفسك بالانتقام منهم، وليس المعنى: فأغْرِض عن دعوتهم إلى الإيمان وعن وَعْظِهم.

وقال الضحاك: معنى «أغْرِض عنهم»: لا تخبرْ بأسمائهم^(٣) فيجاهرُوك بالعداوة بعدَ المجاملة في القول.

ثمَّ أمره بإدامه التوكل عليه، فهو ينتقمُ لك منهم، وهذا أيضاً قبلَ نزولِ القتال.

﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾ قرأ الجمهور: «يَتَدَبَّرُونَ» بباء وتأءَ بعدَها على الأصل.

وقرأ ابنُ محيسن بادغام التاء في الدال.

وهذا استفهامٌ معناه الإنكار، أي: أفلَّا يتَأَمَّلونَ ما نَزَّلَ عليك من الوحي، ولا يُعْرِضُونَ عنه، فإنه في تدبُّره يَظْهُرُ برهانُه، ويسْطُعُ نورُه، ولا يُظْهُرُ ذلك لمن أغْرَضَ عنه ولم يتأمله.

﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ أَخْيَالَنَا كَثِيرًا ﴾ الظاهرُ أنَّ المضمَرَ في «فيه» عائدٌ على القرآن، وهذا في علم البيان يسمى^(٤) الاحتجاج النظري، وقوم يسمُّونه المذهب الكلامي، ووجهُ هذا الدليل أنَّه ليس من متكلِّم كلاماً طويلاً إلَّا وُجِدَ في كلامه اختلافٌ كثيرٌ؛ إِمَّا في الْوَضْف^(٥) واللفظ، وإِمَّا في المعنى؛ بتناقض

(١) معاني القرآن للزجاج ٢/٨١.

(٢) في النسخ الخطية - عدا (١٤) والمطبوع -: وإن تلووا.

(٣) المحرر الوجيز ٢/٨٣.

(٤) لفظة: يسمى. من (ب) و(د٣) (و) (ي).

(٥) في (ب) (و) (ج) (و) (د١) (و) (د٢) (و) (ع) (و) (ي) والمطبوع ومطبوع إعراب القرآن للنحاس ١/٤٧٥

أخبار، أو الواقع على خلاف المُخْبَر به، أو اشتماله على مالا يلتفت، أو كونه يمكن معارضته، والقرآن العظيم ليس فيه شيء من ذلك؛ لأنَّه كلامُ المحيط بكلِّ شيء، تنسَب بِلَاغَةً معجزةً فائتةً لقوى الْبُلْغَاءِ، وتضافر صدقَ أخبارٍ وصَحةَ معانٍ، فلا يقدرُ عليه إِلَّا العالمُ بما لا يعلمه أحدٌ سواه^(١).

قال ابن عطية: فإنَّ عَرَضْتَ لأحدٍ شَبَهَةً، وَظَنَّ اختلافًا، فالواجبُ أنْ يَتَّهَمَ نَزَارَةً، ويَسْأَلَ مَنْ هو أعلمُ منه^(٢).

وما ذهب إليه بعضُ الزنادقة المعاندين من أنَّ فيه أحكاماً مختلفةً وألفاظاً غيرَ مؤتلفة، فقد أبطلَ مقالاتهم علماءُ الإسلام، وما جاء في القرآن من اختلافٍ في تفسيرٍ وتَأْوِيلٍ، وقراءةٍ، وناسِخٍ ومنسوخٍ، ومُخْكِمٍ ومتَّشَابِهٍ، وعامٌ وخاصٌّ، ومطلقٌ ومقيدٌ، فليسَ هو المقصودُ في الآية، بل هذه من علوم القرآن الدالَّة على اتساع معانيه، وأحكامِ مبانيه.

وذهبَ الزجاجُ^(٣) إلى أنَّ الضميرَ في «فيه» عائدٌ على ما يخبره به الله تعالى مما يبيِّنُونَ ويسِّرونَ، والمعنى: إنَّك تخبرُهم به على حدٍّ ما يقع، وذلك دليلٌ على أنَّه مِنْ عندَ اللهِ، غيبٌ من الغيوب^(٤).

وفي ذكرِ تدبرِ القرآن ردٌّ على مَنْ قالَ من الرافضة: إنَّ القرآنَ لا يُفهَمُ معناه إِلَّا بتفسيرِ الرسولِ ﷺ له^(٥).

﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَنْزِلْنَا مِنَ الْآتِينِ أَوِ الْحَوْقَفَ أَذَاكُرُوا يَهُودَ﴾ روى مسلمٌ من حديث ابن عباس عن عمر أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ لما اعتزل نساءه، دخلَ^(٦) عمرُ المسجدَ، فسمعَ الناس يقولون: طلقَ رسولُ اللهِ ﷺ نساءه، فدخلَ على النبيِّ ﷺ فسألَه: أطلقتَ

= ومطبوع تفسير القرطبي ٦/٤٧٧: الرصف (في صحيح من هنا)، والمثبت من (١) و(٣) و(٤).

(١) انظر إعراب القرآن للنحاس ١/٤٧٤-٤٧٥، والكشف ١/٥٤٧، وتفسير القرطبي ٦/٤٧٧.

(٢) المحرر الوجيز ٢/٨٣.

(٣) في معاني القرآن له ٢/٨٢.

(٤) المحرر الوجيز ٢/٨٣-٨٤.

(٥) تفسير القرطبي ٦/٤٧٧، دون نسبةٍ إلى الرافضة. وانظر تفسير الآلوسي ٦/١٦٧.

(٦) في المطبوع: فدخلَ.

نساءك؟ قال: «لا»، فخرج فنادى: ألا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ لَمْ يُطْلُقْ نِسَاءَهُ، فنزلت، وكان هو الذي استتبّطِّ الأمْرَ^(١).

وروى أبو صالح عن ابن عباس أَنَّ الرَّسُولَ كَانَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً مِّنَ السَّرَايَا فَعَلَبَتْ أَوْ غُلَبَتْ، تَحَدَّثُوا بِذَلِكَ وَأَفْشَوُهُ، وَلَمْ يَصْبِرُوا حَتَّى يَكُونُ هُوَ الْمُحَدَّثُ بِهِ، فَنَزَلتْ^(٢).

والضميرُ في « جاءهم » عائدٌ^(٣) على المنافقين، قاله ابن عباس والجمهور^(٤). أو على ناسٍ من ضَعْفَةِ الْمُؤْمِنِينَ، قاله الحسن والزجاج^(٥)، ولم يذكر الزمخشريُّ غيره^(٦)، أو: عليهمَا، نقلهُ ابنُ عَطِيَّةَ^(٧)، أو: على اليهود، قاله بعضهم.

والأمرُ من الأمْنِ أو الْخُوفِ: فوزُ السرِيَّةِ بِالظَّفَرِ وَالْغَنِيمَةِ، أو الْخَيْبةِ وَالنَّكَبَةِ، فَيَبَادِرونَ بِإِفْشَائِهِ قَبْلَ أَنْ يُخْبِرَ الرَّسُولُ بِذَلِكَ، أَوْ مَا كَانَ يَنْزَلُ مِنَ الْوَحْيِ بِالْوَعْدِ بِالظَّفَرِ، أَوْ بِتَخْوِيفِ^(٨) مِنْ جِهَةِ الْكُفَّارِ، كَانَ يُسْرِّ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ذَلِكَ إِلَيْهِمْ فَيَفْشِلُونَهُ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ مَضْرَرٌ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، أَوْ مَا يَعْزِمُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ مِنَ الْمَوَادِعَةِ وَالْأَمَانِ لِقَوْمٍ، وَالْخُوفُ: الْخَبْرُ يَأْتِي أَنَّ قَوْمًا يَجْمِعُونَ لِلنَّبِيِّ^ﷺ، فَيَخَافُ الْمُسْلِمُونَ مِنْهُمْ، قَالَهُ الزَّجَاجُ وَالْمَاوَرِدِيُّ^(٩). أَوْ الْأَمْنُ^(١٠)، يَأْتِي مِنَ الْمَأْمَنِ، وَهِيَ الْمَدِينَةُ، وَالْخُوفُ مَا يَعْزِمُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ مِنْ

(١) صحيح مسلم (١٤٧٩): (٣٠).

(٢) زاد المسير ٢/١٤٥-١٤٦.

(٣) لفظة: عائد. ليست في المطبوع.

(٤) زاد المسير ٢/١٤٦.

(٥) النكت والعيون ١/٥١١، وانظر معاني القرآن للزجاج ٢/٨٣، وفيه أن الضمير عائدٌ على المنافقين وضَعْفَةِ الْمُؤْمِنِينَ، كقول ابن عطية الآتي.

(٦) الكشاف ١/٥٤٧.

(٧) في المحرر الوجيز ٢/٨٤.

(٨) في المطبوع: بالوعظ بالظفر أو بتخفيف. وفي (٢٥): بالوعظ بالظفر أو تخويف.

(٩) زاد المسير ٢/١٤٦، وكلام الزجاج في معاني القرآن له ٢/٨٣.

(١٠) انظر زاد المسير ٢/١٤٦.

(١) الحرب والقتال، أو الخبر يأتي من مَكَّةَ بما يُخاف. ذكره الماوردي وأبو سليمان الدمشقي^(٢).

وقال ابن عطية: المعنى أنَّ المنافقين كانوا يُشَرِّبُونَ إلى سماع ما يَسْوَءُ النَّبِيَّ ﷺ في سرايَاه، فإذا طرأْت لهم شَبَهَةً أَمِنَ للMuslimين أو فتح عليهم، حَقَّرُوهَا وصَغَّرُوا شأنَها. انتهى^(٣).

والضميرُ في «به» عائدٌ على الأمر. قيل: ويجوزُ أن يعودَ على «الأمن أو الخوف»، ووحَدُ الضمير لأنَّ «أو» تقتضي أحدهما.

﴿وَلَوْ رَدُوا إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَكَ أُولَئِكَ أَذْلَمُ مِنْهُمْ لَعَلَّهُمْ يَسْتَطِعُونَهُ مِنْهُمْ﴾ أي: ولو ردُوا الأمرَ الذي بلغَهم إلى الرسول وأولي الأمر، وهو الخلفاء الأربعه ومن يجري على سنتهم، قاله ابن عباس، أو: أبو بكر وعمر خاصَّةً، قاله عكرمة، أو: أمَّراء السَّرَايَا، قالها السُّدِّيُّ ومقاتلُ وابن زيد، أو: العلماءُ من الصحابة، قاله الحسن وقتادة وابن جريج^(٤).

والمعنى: لو أمسكُوا عن الخوض فيما بلغَهم واستقصوا الأمرَ من الرسول وأولي الأمر، لعَلِمَ حقيقةَ ذلك الأمرِ الواردَ مَنْ له بحثٌ ونظرٌ وتجربةٌ، فأخبرُوهُم بحقيقةِ ذلك، وأنَّ الأمرَ ليس جاريًّا على أولٍ خَبِيرٍ يَظْرَأُ.

قال الرمخشريُّ: هم ناسٌ من ضَعَفَةِ المسلمين الذين لم تكن فيهم خبرةٌ بالأحوال ولا استبطان^(٥) للأمور، كانوا إذا بلغَهم خبرٌ عن سرايَا رسول الله ﷺ من أَمِنَ وسلامَةً، أو خوفٍ وخلَلٍ، «أذاعوا به» وكانت إذاعتهم مَفْسَدَةً، ولو ردُوا ذلك الخبرَ إلى رسول الله ﷺ، وإلى أولي الأمرِ منهم، وهو كبارُ الصحابة، البُصراء

(١) من قوله: أو الأمان... إلى هنا ليس في (ج) و(د١) و(د٢) والمطبوع.

(٢) قوله: وأبو سليمان الدمشقي. وقع في (أ) و(ع) و(ز٢) بعد قوله: قاله الزجاج والماوردي. والمثبت من (ب) و(د٣) و(يه).

(٣) المحرر الوجيز ٢/٨٤.

(٤) ذكر أقوالهم ابن الجوزي في زاد المسير ١٤٧/٢ عدا قول السدي، فأورده ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/٨٥.

(٥) فوقها في (ز٢): كذا. وبهامشها: لعله استنباط والله أعلم.

بالأمور، أو الذين كانوا يؤمرون منهم، «لَعِلَّمَهُ» لعلِّمَ تدبِّر ما أخبروا به «الذين يستنبطونه» أي^(١): الذين يستخرجون تدبِّرَه بفطنهِم وتجاربِهم ومعرفتهم بأمور الحرب ومكايدها.

وقيل: كانوا يقفُونَ من رسول الله ﷺ وأولي الأمر على أمنٍ ووثيق بالظهور على بعض الأعداء، أو على خوف واستشعار، فيذيعونه، فيتشرُّ فibliعُ الأعداء، فتعودُ إذاعتهُم مفسدةً، «ولو رُدُوهُ إلى الرسول وإلى أولي الأمر» وفتوضُوه إليهم، وكانوا كأنَّ لم يسمعوا، لعلَّمَ^(٢) الذين يستنبطون تدبِّرَه كيف يُدبرُونَه، وما يأتونَ ويَدْرُونَ فيه.

وقيل: كانوا يسمعونَ من أفواه المنافقين شيئاً من الخبر عن السرايا مظنوناً غير معلوم الصحة، فيعودُ ذلك وبالاً على المؤمنين، «ولو رُدُوهُ إلى الرسول وإلى أولي الأمر» وقالوا: نسكتُ حتى نسمعهُ منهم، ونعلمَ هل هو مما يُذَاعُ أو لا يُذَاعُ، «لعلَّمَهُ الذين يستنبطونهُ منهم» لعلِّمَ صحتَهُ، وهل هو مما يُذَيعُ هؤلاء المذيعونَ، وهم الذين يستنبطونه من الرسول وأولي الأمر، أي: يتلقونهُ منهم، ويستخرجونَ علمَه من جهتهم. انتهى كلامه^(٣).

وهذه كلُّها تأويلاً حسنة، وأجرأها على نسقِ الكلام هذا التأويلُ الأخير، وهو أنَّ المعنى: إذا طرأ خبرٌ بأمنِ المسلمين أو خوفٍ، فينبغي أنَّ لا يُشاع وأنَّ يُردَّ إلى الرسول وأولي الأمر، فإنَّهم يخبرونَ عن حقيقة الأمر، فيعلمه من يسألهم ويستخرجُ ذلك من جهتهم؛ لأنَّ ما أخبرَ به الرسول وألو الأمر، إذ هم مخبرونَ عنه = حقٌّ لا شكٌ فيه.

وقال أبو بكر الرازي: في هذه الآية دلالة على وجوب القول بالقياس واجتهاد الرأي في أحكام الحوادث؛ لأنَّ أمْرَ برُدِّ الحوادث إلى الرسول في حياته إذا^(٤) كانوا بحضرته، وإلى العلماء بعد وفاته والغيبة عن حضرته، والمنصوصُ عليه

(١) لفظة: أي. ليست في (ب) و(د)^(٣) و(يـهـ) والكتشاف ٥٤٧/١.

(٢) في (حـ) و(دـ) و(ـدـ) والمطبوع: لعلَّمَهـ.

(٣) الكشاف ٥٤٧/١-٥٤٨.

(٤) في المطبوع: إذـ.

لا يحتاج إلى استنباطه، فثبتت بذلك أنَّ من الأحكام ما هو مودعٌ في النصّ، قد كُلِّفَ الوصولُ إلى علمه بالاستدلال والاستنباط.

وطَوَّلَ الرَّازِيُّ في هذه المسألة اعتراضًا أو انفصالًا واستقرًّا من الآية أحكاماً^(١).

قال: ويدلُّ على بطلان قول القائل بالإمامنة؛ لأنَّه لو كان كلُّ شيءٍ من الأحكام منصوصاً عليه يعرُّفُه الإمام، لزالَّ موضع الاستنباط، وسقطَ الرَّدُّ إلى أولي الأمر، بل كانَ الواجبُ الرَّدُّ إلى الإمام الذي يعرُّفُ صحةً ذلك من باطلِه من جهة النص^(٢).

وقال الشيخ جمال الدين أبو عبد الله، محمد بن سليمان بن النقيب، وهو جامعُ كتاب «التحرير والتحبير لأقوال آئمَّة التفسير» ما نصَّه في ذلك الكتاب: وقد لاحَ لي في هذه الآية أنَّ في الكلام حذفاً وتقديماً وتأخيراً، وأنَّ هذا الكلام متعلِّقٌ بالذِي قبلَه، مردودٌ إلَيْهِ، ويكونُ التقدير: أفلَّا يتدبِّرونَ القرآنَ، ولو تدبَّرُوه لعلُّمُوا أنَّه من كلامِ اللهِ، والمشكُّ عليهم من متشابهه لورُدُّه إلى الرَّسولِ وإلى أولي الأمرِ منهم لعلمه الذين يستبطونه منهم^(٣)، يعني: لعلمٍ معنى ذلك المتشابه الذين يستبطونه منهم من أهلِ العلم بالكتاب إلَّا قليلاً، وهو ما استأثرَ اللهُ به من عِلمٍ كتابه، ومكثُونٌ خطابه، ثُمَّ قال: «إِنَّمَا جاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخُوفِ أَذَاعُوا بِهِ» والذِي حَسَنَ لهم ذلك وزينَه الشَّيْطَانُ، ثُمَّ التفتَ إلى المؤمنين فقال: «لَوْلَا فَضْلُ اللهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعُتُمُ الشَّيْطَانَ»، وقد أشارَ إلى شيءٍ من هذا أبو طالب المكَّيُّ في كتابه المعروف بـ«قوتُ القلوب»، وقال: إنَّ قوله: «إِنَّمَا جاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخُوفِ أَذَاعُوا بِهِ» يعني: الذين يستبطونه منهم^(٤)، وعلى هذا يكونُ الاستنباطُ استخراجاً من معنى اللفظِ المتشابهِ بنوعٍ من النَّظرِ والاجتهادِ والتفكيرِ. انتهى كلامُه.

وهو - كما ترى - تركيبٌ ونظمٌ غيرُ تركيبِ القرآن^(٥) ونظمِه، وكثيراً ما يذكرُ

(١) انظر أحكام القرآن للجصاص الرَّازِي ٢١٥-٢١٦/٢.

(٢) أحكام القرآن للجصاص الرَّازِي ٢١٧/٢.

(٣) بعدها في (ب) و(د): من أهلِ العلم.

(٤) قوتُ القلوب ١/٥٦.

(٥) في (أ) و(ع): غريبِ يأباءِ القرآن. وفي (ز): غريبِ القرآن. وبهامشها: لعله: يأباء.

هذا الرجل في القرآن تقدیماً وتأخیراً، وأغرب من ذلك أنه يجعله من أنواع علم البيان، وأصحابنا وحذاق النحوين يجعلونه من باب ضرائر الأشعار، وشئان ما بين القولين.

وقرأ أبو السمال: «العلم» بسكون اللام، قال ابن عطية: وذلك مثل: «شجر بيتهم» [النساء: ٦٥]. انتهى^(١).

وليس مثله؛ لأن تسکین «علم» قیاس مطرد في لغة تمیم، و«شجر» ليس قیاساً مطرداً، إنما هو على سیل الشذوذ، وتسکین «علم» مثل التسکین في قوله: فإنْ تبُلُهُ يضْجَرَ كَمَا ضَجَرَ بازِلٌ مِنَ الْأَذْمِ دَبَرَثَ صَفْحَتَاهُ وَغَارِبُهُ^(٢) ﴿وَنَّوْلًا فَقْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَا تَبْعَثُمُ الْشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾^(٣) هذا خطاب للمؤمنين باتفاق من المتأولين، قاله ابن عطية، قال: والمعنى: لو لا هداية الله لكم وإرشاده لبقيتم على كفركم، وهو اتباع الشيطان^(٤).

وقيل: الفضل: الرسول، وقيل: الإسلام، وقيل: القرآن.

وقيل في الرحمة: إنها الوحي، وقيل: اللطف، وقيل: النعمة، وقيل: التوفيق^(٥).

(١) المحرر الوجيز ٢/٨٤، وسلف الكلام عن قراءة «شجر» ص ١٦٨ من هذا الجزء وهي عن أبي السمال أيضاً.

(٢) هو للأخطل يهجو كعب بن جعيل. انظر الكامل ٣/١٠٩٤ - وقائمه فيه: وكاهله - ولسان العرب، وتابع العروس (آدم)، (ضجر).

وهو دون نسبة في إصلاح المنطق ص ٤٢، والمنصف ١/٢١، والصحاح (آدم)، (ضجر)، ومقاييس اللغة ٣/٣٩٠، والكشفاف ١/٥٤٨، والإنصاف ١/١٢٣، وشرح المفصل ٧/١٢٩ . وفيها: فإن أهجه. بدل: فإن تبله.

قال السيرافي في شرح أبيات إصلاح المنطق ص ١١٢: البازل من الإبل: الذي له ثمانين، والأدم: جمع آدم، وهو الذي في لونه غبرة، وصفحتاه: جانبا عنقه، والغارب: ما بين السنام والعنق.

يقول: إن أهجه يلحقه من هجائي له من الأذى ما يلحق البعير الدبر [أي: المقرح] ويضجر لشدة ما يلقى مني.

(٣) المحرر الوجيز ٢/٨٥.

(٤) زاد المسير ٢/١٤٨.

والظاهرُ أَنَّ الاستثناءَ هو من فاعل «اتَّبَعْتُمْ».

قال الضحاك: هدى الكلّ منهم للإيمان؛ فمنهم من تمكّن فيه حتّى لم يخطر له قطُّ خاطرُ شكٍّ، ولا عنّت له شبهةُ ارتياحٍ، وذلك هو القليل، وسائرُ مَنْ أسلمَ من العرب لم يخلُّ من الخواطر، فلو لا فضلُ الله بتجريد الهدایة لهم، لضلّوا واتّبعوا الشيطانَ.

ويكونُ الفضلُ معيناً، أي: رسالة محمد ﷺ والقرآن؛ لأنَّ الكلَّ إنما^(١) هديٌّ بفضل الله على الإطلاق.

وقال قومٌ: «إِلَّا قليلاً» إشارة إلى مَنْ كان قبلَ الإسلام غيرَ متّبعٍ للشيطان، على ملة إبراهيم^(٢)، أدركُوا بعقولهم معرفةَ الله ووحدوه قبلَ أن يُبعثَ الرسول، كزيد بن عمرو بن نفيلٍ، أدركَ فسادَ ما عليه اليهودُ والنصارى والعرب، فوحدَ الله وأمنَ به، فعلى هذا يكون استثناءً منقطعاً؛ إذ ليس مندرجًا في المخاطبين بقوله: «لَا تَبْعَثُنَّ».

وقال قومٌ: الاستثناء إنما هو من الاتّباع؛ فقدَرَه الزمخشري^(٣): إِلَّا اتّباعاً قليلاً، فجعله مستثنىً من المصدر الدالٌّ عليه الفعل، وهو: «لاتَّبَعْتُمْ».

وقال ابن عطية في تقدير أن يكون استثناءً من الاتّباع، قال: أي: لاتَّبَعْتُمْ الشيطانَ كُلُّكم إِلَّا قليلاً من الأمورِ كُلُّكم لا تتبعونَه فيها^(٤).

فسّرَه في الاستثناء بالمتّبع فيه، فيكون استثناءً من المتّبع فيه المحذوف، لا من الاتّباع، ويكون استثناءً مفرغاً، والتقدير: لاتَّبَعْتمُ الشيطانَ في كلِّ شيءٍ إِلَّا قليلاً من الأشياء فلا تتبعونَه فيه، فإنْ كان ابنُ عطيةَ شرَحَ من حيث المعنى، فهو صحيحٌ، لأنَّه يلزمُ من استثناء^(٥) الاتّباع القليل أنْ يكونَ المتّبع فيه قليلاً، وإنْ كان

(١) بعدها في (أ) و(ز٢) و(ع): هو، وانظر المحرر الوجيز ٢/٨٥.

(٢) المحرر الوجيز ٢/٨٥.

(٣) في الكشاف ١/٥٤٨.

(٤) المحرر الوجيز ٢/٨٥.

(٥) في (أ) و(ح) و(د١) و(د٢) و(ز٢) و(ع) والمطبوع: الاستثناء. والمثبت من (ب) و(د٣) و(يـه).

شَرَحَ من حيث الصناعةُ النحوئَةُ، فليس بجيدٍ؛ لأنَّ قوله: إِلَّا اتَّبَاعًا قليلاً، لا يرادُفُ: إِلَّا قليلاً من الأمور كتم لا تتبعونَ فيها.

وقال قومٌ: قوله: «إِلَّا قليلاً» عبارةٌ عن العدم، يريد: لَا تَبْعُثُمُ الشَّيْطَانَ كُلُّكُمْ. قال ابنُ عطيةَ: وهذا قولٌ قليقٌ، وليس يشبهُ ما حَكى سَبِيلُوهُ من قولهم: أَرْضٌ قَلَّمَا تَبَنَّتُ كَذَا، بمعنى: لَا تَبَنَّتُهُ؛ لأنَّ اقْتَرَانَ الْقِلَّةِ بِالْأَسْتِثنَاءِ يَقْتَضِي حَصْوَلَهَا، ولكن ذَكْرُهُ الطَّبَرِيُّ^(١). انتهى^(٢).

وهذا الذي ذكرهُ ابنُ عطيةَ صحيحٌ، ولكن قد جوَزَهُ هو في قوله: ﴿وَلَكِنْ لَعَنْهُمْ اللَّهُ يُكَفِّرُهُمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قليلاً﴾^(٣) [النساء: ٤٦] ولم يقلق عنده هناك ولا رَدَّهُ، وقد رَدَّذْنَاهُ عليه هناك، فِي طَالِعٍ ثَمَّةَ^(٤).

وقيل: «إِلَّا قليلاً» مستثنٍ من قوله: «أذاعوا به»، والتقدير: أذاعوا به إِلَّا قليلاً. قاله ابنُ عباس وابنُ زيد، واختارةُ الْكَسَائِيُّ وَالْفَرَاءُ وَأَبُو عُبَيْدَ وَابْنُ حَرْبٍ وَجَمَاعَةُ مِنَ النَّحْوِيِّينَ^(٥)، ورجحهُ الطَّبَرِيُّ^(٦).

وقيل: مستثنٍ من قوله: «الْعَلَمُهُ الَّذِينَ يَسْتَبِطُونَهُ مِنْهُمْ»، قاله الحسن وَقَتَادَةُ، وَخَتَارَهُ ابْنُ قَيْبَةَ^(٧).

(١) في تفسيره ٢٦٤/٧.

(٢) المحرر الوجيز ٢/٨٥.

(٣) المحرر الوجيز ٢/٦٣.

(٤) انظر ما سلف ص ١١٤ من هذا الجزء.

(٥) انظر قولهم في معاني القرآن للنحاس ٢/١٤٢، وإعراب القرآن له ١/٤٧٥، والهدایة لمکی ٢/١٤٠٠، وزاد المسیر ٢/١٤٨، ومجمع البيان ٥/١٧٤، وتفسير القرطبي ٦/٤٧٩. وقول الفراء في معاني القرآن له ٩/٢٧٩-٢٨٠. وزاد القرطبي في تفسيره نسبةً للأخفش وأبی حاتم. وقول الأخفش في معاني القرآن له ١/٤٥١. ولم أقف على من ذكره عن ابن حرب.

(٦) في تفسيره ٧/٢٦٥.

(٧) في (١) و(٢) و(٣) و(٤) و(٥) و(٦) و(٧) و(٨) والمطبوع: ابن عيينة. والمثبت من (ب) و(د)^(٣) و(يه) وزاد المسير ٢/١٤٨ والكلام منه. وقول ابن قتيبة في تأويل مشكل القرآن ص ١٦١.

وقال مكى: «ولولا فضلُ الله عليكم» أي: رحمته ونعمته إذ عافاكم مما ابتلى به هؤلاء المنافقين الذين وصفهم بالتبييت والخلاف، «لَا تَبْعِثُمُ الشَّيْطَانَ» وهو خطاب للذين قال لهم: «خُذُوا جُذُرَكُمْ فَانْفُرُوا بُنَائِتِكُمْ»^(١) [النساء: ٧١].

وقيل: الخطاب عام، والقليل المستثنى هم أمّة الرسول؛ لأنّهم قليلٌ بالنسبة إلى الكفار، وفي الحديث الصحيح: «ما أنتم إلّا كالرّقمة البيضاء في الثور الأسود»^(٢).

﴿فَقَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحْرَضَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ قيل: نزلت في بدر الصغرى، دعا الناس إلى الخروج، وكان أبو سفيان واعداً رسول الله ﷺ اللقاء فيها، فكره بعض الناس أن يخرجوا، فنزلت. فخرج وما معه إلّا سبعون، لم يلو على أحدٍ، ولو لم يتبعه أحدٌ لخرج وحده^(٣).

ومناسبة هذه الآية هي أنّه لما ذكر في الآيات قبلها تبليطهم^(٤) عن القتال، واستطرد من ذلك إلى أنّ الموت يدرك كلّ أحد، ولو اعتصم بأعظم معتصم، فلافائدة في الهرب من القتال، وأتبع ذلك بما أتبع من سوء خطاب المنافقين للرسول عليه الصلاة والسلام وفعلهم معه، من إظهار الطاعة بالقول وخلافها بالفعل، وبكتئهم في عدم تأملهم ما جاء به الرسول من القرآن الذي فيه كتب القتال عليهم = عاد إلى أمر القتال، وهكذا عادةً كلام العرب، تكون في شيء، ثم تستطرد من ذلك إلى شيء آخر له به مناسبة وتعلق، ثم تعود^(٥) إلى ذلك الأول. والفاء هنا عاطفة جملة كلام على جملة كلام يليه^(٦).

(١) الهدى ل McKee / ٢٤٠٠.

(٢) أخرج البخاري (٦٥٣٠)، ومسلم (٢٢٢) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه مرفوعاً: «إِنْ مِثْكُمْ فِي الْأَمْمِ كَمِثْلِ الشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جَلْدِ الثُّورِ الْأَسْوَدِ، أَوْ الرَّقْمَةِ فِي ذَرَاعِ الْحَمَارِ». قال ابن الأثير في النهاية (رقم): الرقمة هنا: الْهَنَّةُ النَّاثِنَةُ فِي ذَرَاعِ الدَّابَّةِ مِنْ دَاخِلِهِ، وَهِمَا رَقْمَتَانِ فِي ذَرَاعِهِ.

(٣) الكشاف ١/٥٤٩، وانظر تفسير الشعابي ٢/٣٢٦، وتفسير القرطبي ٦/٤٨١، ونسبة ابن الجوزي في زاد المسير ٢/١٤٩-١٤٨ لأبي صالح عن ابن عباس.

(٤) في المطبع: تبليطهم.

(٥) في (أ) و(ز) و(ع) و(يه): يعاد. وفي (ب) و(د): تعدد.

(٦) المحرر الوجيز ٢/٨٦.

ومن زَعَمَ أَنَّ وَجْهَ الْعُطْفِ بِالْفَاءِ هُوَ أَنْ يَكُونَ مَتَّصِلًا بِقُولِهِ: «وَمَا لَكُمْ لَا نَقْتَلُنَّهُ»^(١) [النساء: ٧٥]، أَوْ بِقُولِهِ: «فَسَوْفَ تُؤْتَيْهِ أَجْرًا عَظِيمًا» [النساء: ٧٤]، وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى الْمَعْنَى عَلَى تَقْدِيرِ شَرْطٍ، أَيْ: إِنْ أَرَدْتَ الْفَوْزَ فَقَاتِلْ، أَوْ مَعْطُوفَةً عَلَى قُولِهِ: «فَقَاتِلُوا أُولَئِكَ الْشَّيْطَانِ» [النساء: ٧٦] = فَقَدْ أَبْعَدَ.

وَظَاهِرُ الْأَمْرِ أَنَّهُ خَطَابٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَحْدَهُ، وَيُؤْكِدُهُ: «لَا تَكْلُفُ إِلَّا نَفْسَكَ»، وَحَمْلَهُ الْمَخْشَرِيُّ عَلَى تَقْدِيرِ شَرْطٍ، قَالَ: أَيْ: إِنْ أَفْرَدُوكَ وَتَرْكُوكَ وَهَذِكَ «لَا تَكْلُفُ إِلَّا نَفْسَكَ» غَيْرَ نَفْسِكَ^(٢) وَهَذِهَا أَنْ تَقْدِمَهَا لِلْجَهَادِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ نَاصِرُكَ لِلْجُنُودِ، فَإِنْ شَاءَ نَصَرَكَ وَهَذِكَ كَمَا يَنْصُرُكَ وَهَذِكَ الْأَلْوَفُ. انتهى^(٣).

وَسَبَقَهُ إِلَيْهِ الزَّجَاجُ، قَالَ: أَمْرَهُ بِالْجَهَادِ إِنْ قَاتَلَ وَحْدَهُ؛ لَأَنَّهُ ضَمِّنَ لَهُ النُّصْرَةَ^(٤).

وَقَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: لَمْ نَجِدْ قُطُّ فِي خَبَرٍ أَنَّ الْقَتَالَ فُرِضَ عَلَى النَّبِيِّ دُونَ الْأَمَّةِ مُدَّةً^(٥) مَا، فَالْمَعْنَى - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّهُ خَطَابٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي الْلَّفْظِ، وَهُوَ مَثَلُ مَا يَقَالُ لِكُلِّ وَاحِدٍ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ، أَيْ: أَنْتَ يَا مُحَمَّدُ وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْ أَمَّتَكَ الْقَوْلُ لَهُ: «فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، وَلِهَذَا يَنْبَغِي لِكُلِّ مُؤْمِنٍ أَنْ يَسْتَشْعِرَ أَنْ يَجَاهَهُ وَلَوْ وَحْدَهُ، وَمِنْ ذَلِكَ قُولُ النَّبِيِّ ﷺ: «وَاللَّهُ لَا يَأْتِلُهُمْ حَتَّى تَنْفَرُوا سَالْفَتِي»^(٦)، وَقُولُ أَبِي بَكْرٍ وَقَتَ الرَّدَّةَ: وَلَوْ خَالَفْتَنِي يَمِينِي لِجَاهِدِهَا بِشَمَالِي^(٧).

وَمَعْنَى «لَا تَكْلُفُ إِلَّا نَفْسَكَ» أَيْ: لَا تَكْلُفُ فِي الْقَتَالِ إِلَّا نَفْسَكَ، فَقَاتِلْ وَلَوْ وَهَذِكَ.

(١) هو قول الزجاج، كما في معاني القرآن له ٢/٨٥.

(٢) قوله: غير نفسك. ليس في المطبوع.

(٣) الكشاف ١/٥٤٨.

(٤) معاني القرآن للزجاج ٢/٨٥.

(٥) في المطبوع: مرة.

(٦) قطعة من حديث طویل أخرجه أحمد (١٨٩٢٨)، والبخاري (٢٧٣٢، ٢٧٣١) من حديث مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة.

(٧) المحرر الوجيز ٢/٨٦. قوله أبى بكر ذكره الزجاج في معانيه ٢/٨٥، وأبو الليث في تفسيره ١/٣٧٢، وابن العربي في أحكام القرآن ١/٤٦٢.

وقيل: المعنى: إلّا طاقتك ووسعك، والنفّس يعبّر بها عن القوّة، يقال: سقطت نفسه، أي: قوته.

وقرأ الجمهور: «لا تُكَلِّفُ» خبراً مبنياً للمفعول، قالوا: والجملة في موضع الحال، ويجوز أن يكون إخباراً من الله لنبيه، لا حال^(١)، شرع له فيها أنه لا يُكلِّفُ أمرَ غيره من المؤمنين، إنما يُكلِّفُ أمرَ نفسه فقط.

وقرئ: «لا تُكَلِّفُ» بالنون وكسر اللام^(٢)، ويحتمل وجهي الإعراب، الحال والاستناف.

وقرأ عبد الله بن عمر: «لا تُكَلِّفُ» بالباء وفتح اللام والجزم على جواب الأمر^(٣).

وأمّةٌ تعالى بحث المؤمنين على القتال، وتحريك همتهم إلى قتال عدوهم، وترغيبهم بما وعد الله لهم من حُسْنِ الجزاء وفضيلة^(٤) الشهادة.

﴿عَسَىَ اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ قال عكرمة وغيره: «عسى» من الله واجهة، ومن البشر متوقعة مرجوة^(٥). و«الذين كفروا» هم كفار قريش. وقد كفَ الله تعالى بأسهم، وبذا لأبي سفيان ترك القتال، وقال: هذا عامٌ مجيدٌ، وما كان معهم إلّا السُّوقِ، ولا يُلْقَوْنَ إلّا في عام مُحِصِّبٍ، فرجأَ بهم^(٦).

وقيل: كَفُّ الْبَأْسِ يكون عند نزول عيسى ابن مريم عليه السلام.

وقيل: ذلك يوم الحديبية.

وقيل: هي في من ضربت عليهم العجزية.

والجمهور على ما قدمناه من أن ذلك كان عند خروجهم إلى بدري الصغرى.

(١) في المطبع: حالاً.

(٢) الكشاف ١/٥٤٨.

(٣) معاني القرآن للأخفش ١/٤٥١، والكتشاف ١/٥٤٩ دون نسبة.

(٤) من قوله: قتال عدوهم... إلى هنا ليس في (ح) و(د) و(د) والمطبع.

(٥) المحرر الوجيز ٢/٨٦.

(٦) الكشاف ١/٥٤٩.

والظاهرُ في هذه الآية أَنَّه لا يَتَقْيَدُ كَفْرُ بَاسِ الظِّنِّ كَفْرًا بِمَا ذُكِرَ^(١)،
والتخصيصُ بشيءٍ يَحْتَاجُ إِلَى دليلٍ.

﴿وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا﴾ هذه تقويةٌ لقلوب المؤمنين، وأنَّ بأسَ الله
أشدُّ من بأسِ الكُفَّارِ، وقد رَجَى كَفْرُ بَاسِهِمْ، ثُمَّ ذَكَرَ مَا أَعْدَ لَهُمْ مِنَ النَّكَالِ، وأنَّ الله
تعالى هو أَشَدُّ عَقَوْبَةً، فذَكَرَ قَوْتَهُ وقَدْرَتَهُ عَلَيْهِمْ، وَمَا يَؤُولُ إِلَيْهِ أَمْرُهُمْ مِنَ التَّعْذِيبِ.

قال الحسن وقتادة: «وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا» أي: عَقَوْبَةٌ فاضحةٌ^(٢).

والأَظَهَرُ أَنَّ أَفْعَلَ التَّفْضِيلِ هُنَا عَلَى بَابِهِا. وَقَيْلٌ: هُوَ مِنْ بَابِ: الْعَسْلُ أَحْلٌ
مِنَ الْخَلِّ؛ لِأَنَّ بَاسَهُمْ بِالنِّسَبةِ إِلَى بَاسِهِ تَعَالَى لِيَسَّ بَشِّيْءٌ.

**﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ
مِنْهَا﴾** قال قوم: مَنْ يَكُنْ شَفِيعًا^(٣) لَوْثِرٍ أَصْحَابِكَ يا مُحَمَّدُ فِي الْجَهَادِ، فَيُسْعِفُهُمْ^(٤)
فِي جَهَادِ عَدُوِّهِمْ؛ يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنَ الْجَهَادِ. أَوْ: مَنْ يَشْفَعْ وَتَرَ الإِسْلَامُ بِالْمَعْوِنَةِ
لِلْمُسْلِمِينَ، فَتَلِكَ حَسَنَةٌ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا، وَحَمَلَهُمْ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَكْرِ
الْقَتَالِ وَالْأَمْرِ بِهِ، وَقَالَ قَرِيبًا مِنَ الطَّبَرِيِّ^(٥).

وقال مجاهدُ والحسنُ وابنُ زيدٍ وغيرهم: هي في حوائجِ النَّاسِ، فَمَنْ يَشْفَعْ
لِنَفْعٍ فَلَهُ نَصِيبٌ، وَمَنْ يَشْفَعْ لِضُرٍّ فَلَهُ كِفْلٌ^(٦).

قال الزمخشريُّ: الشفاعةُ الحسنةُ: هي التي رُوعِيَّ فيها حُقُّ مُسْلِمٍ، وَدُفِعَ عَنْهُ
بها شَرٌّ، أوْ جُلِبَ إِلَيْهِ خَيْرٌ، وَابْتَغَيَّ بها وَجْهُ اللهِ، وَلَمْ تُؤْخَذْ عَلَيْهَا رِشْوَةً، وَكَانَ
فِي أَمْرٍ جَائزٌ، لَا فِي حَدٍّ مِنْ حَدُودِ اللهِ، وَلَا حَقٌّ مِنَ الْحَقُوقِ، وَالسَّيِّئَةُ مَا كَانَ
بِخَلْفِ ذَلِكَ. انتهى^(٧).

(١) في (ب) و(د) والمطبوع: ذكروا.

(٢) الوسيط للواحدي ٢/٨٨، وأخرجه الطبراني ٧/٢٦٨ عن قتادة.

(٣) في المطبوع: شفيعاً.

(٤) في تفسير الطبراني ٧/٢٦٨: فيشفعهم. وانظر زاد المسير ٢/١٥٠.

(٥) في تفسيره ٧/٢٦٨.

(٦) المحرر الوجيز ٢/٨٦. وأخرج أقوالهم الطبراني في تفسيره ٧/٢٦٩-٢٧٠.

(٧) الكشاف ١/٥٤٩.

وهذا بسط ما قاله الحسن، قال: الشفاعة الحسنة: هي في البر والطاعة، والسيئة في المعاصي^(١).

وقيل: الشفاعة الحسنة: هي الدعوة للمسلم؛ لأنها في معنى الشفاعة إلى الله تعالى، وعن النبي ﷺ: «من دعا لأخيه بظاهر الغيب استجيب له، وقال له الملك: ولَكَ مِثْلُ ذَلِكَ»^(٢)، [فذلك]^(٣) النصيب، والدعوة على المسلم بضد ذلك.

وقال ابن السائب ومقاتل: الشفاعة الحسنة هنا: الصلح بين الاثنين، والسيئة: الإفساد بينهما والسعى بالنميمة^(٤).

وقيل: الشفاعة الحسنة أن يشفع إلى الكافر حتى يوضح له من الحجج لعله يسلِّم، والسيئة أن يشفع إلى المسلم حتى^(٥) يرتد أو ينافق.

والظاهر أن «من» للسبب، أي: نَصِيبُ من الخبر بسببها، وكُفْلُ من الشر بسببها.

وتقىدَ في المفردات أنَّ الكُفْلَ: النصيب.

وقال أبُانُ بن تغلب: الكُفْلُ: المثل.

وقال الحسن وقتادة: هو الوزر والإثم^(٦).

وغيرَ في النصيب، فذكره بلفظ الكُفْلَ في الشفاعة السيئة؛ لأنَّه أكثر ما يستعمل في الشر، وإنْ كان قد استعمل في الخير، كقوله^(٧): «بُؤْتُكُمْ كُلَّتِينَ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّكُمْ» [الحديد: ٢٨] قالوا: وهو مستعارٌ من كُفْلِ البعير، وهو كساء يُدارُ على سَنَامِه لِيُرَكَبَ عليه، وسُمِّيَ كُفَّلًا؛ لأنَّه لم يعمَ الظهر، بل نصبياً منه.

(١) المحرر الوجيز ٨٦/٢.

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٣٢) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه بتحريكه.

(٣) ما بين حاصلتين من الكشاف ١/٥٤٩، والكلام منه. وانظر تفسير القرطبي ٦/٤٨٥.

(٤) انظر زاد المسير ٢/١٥٠.

(٥) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبع: عسى.

(٦) تفسير القرطبي ٦/٤٨٥. وأخرجه عن قتادة الطبراني في تفسيره ٧/٢٧٠.

(٧) في (ح) و(د١) و(د٢) و(ع): لقوله.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِبِّلًا ﴾ أي: مقتدرأ، قاله السُّدُّيُّ وابن زيد والكسائيُّ.
وقال ابن عباس ومجاحد: حفيظاً وشهيداً.
وقال عبد الله بن كثير: واصباً قيماً بالأمور^(١).
وقيل: المحيط.
وقيل: الحسيب.
وقيل: المجاري.
وقيل: المواطن للشيء الدائم عليه، قاله^(٢) ابن كثير، وهو قول ابن عباس أيضاً.
وهذه أقوال متقاربة لاستلزم بعضها معنى بعض.
وقال الطبرى في قوله:

إِنِّي عَلَى الْحِسَابِ مُقِبِّلٌ
إنه من غير هذه المعانى المتقدمة، وإن بمعنى موقوف^(٣).
وهذا يضعفه أن يكون بناء اسم الفاعل بمعنى بناء اسم المفعول. وقال غيره:
معناه: مقتدر.
﴿وَإِذَا حَيَّتُمْ بِنَجَيْرٍ فَحَيُوا بِأَحْسَنِ مِنَهَا أَوْ رُدُّوهَا ﴾ الظاهر أن التحية هنا السلام،
وأن المسلم عليه مخير بين أن يرد أحسن منها، أو أن يردها، يعني مثلها، فـ«أو»
هنا للتخيير.

(١) أخرج الأقوال السالفة - عدا قول الكسائي - الطبرى في تفسيره ٧/٢٧١-٢٧٢. وقول الكسائي ذكره النحاس في إعراب القرآن له ١/٤٧٧.

(٢) في النسخ عدا (٢٤): قال. والمثبت من (٢٤).

وهذا تكرار من المصنف لقول عبد الله بن كثير، لكن ذكره مرة بلفظه. ومرة بمعناه، فمعنى قوله: واصباً، أي: مواطباً. انظر اللسان (وصب).

(٣) هو للسموعل، وسلف بتمامه عند شرح المفردات ص ٢١٨ من هذا الجزء.

(٤) في المطبوع ومطبوع المحرر الوجيز ٢/٨٧: موقف. والمثبت من النسخ الخطية وتفسير الطبرى ٧/٢٧٣.

وقال ابن عباس والحسن وقتادة وابن زيد: «بأحسن منها» إذا كان مسلِّماً، «أو رُدُوها» إذا سَلَمَ^(١) عليك كافر فاردُد، وإن كان مجوسيًّا^(٢)، ف تكون «أو» هنا للتبنيع.

والذي يظهر أنَّ الكافر لا يُردُّ عليه مثلُ تحيَّته؛ لأنَّ المشروع في الرد عليهم أنْ يقال لهم: وعليكم، ولا يزادوا على ذلك، فيكون قوله: «وإذا حُييتُم» معناه: وإذا حيَاكم المسلمين، وإلى هذا ذهب عطاء^(٣).

وعن الحسن: ويجوز أن يقول^(٤) للكافر: وعليك السلام، ولا يقل: ورحمة الله؛ فإنَّها استغفار.

وعن الشعبي أنَّه قال لنصراني سَلَمَ عليه: وعليك السلام ورحمة الله، فقيل له، فقال: أليس في رحمة الله يعيش^(٥)؟!

وكأنَّ من قال بهذا أخذَ بعموم: «وإذا حُييتُم»، لكنَّ ذلك مخالفٌ للنصُّ النبوِيّ من قوله: «قولوا: وعليكم»^(٦).

وكيفية رد الأحسن أنَّه إذا قال: سلام عليك، فيقول: عليك السلام ورحمة الله، فإذا قال: سلام عليك ورحمة الله، قال: عليك السلام ورحمة الله وبركاته، فإذا قال المسلم هذا بكماله، رد عليه مثله^(٧)، ورويَ عن عمر وابن عباس^(٨)

(١) في (ح) و(د) والمطبوع: إذا كان يسلم.

(٢) أخرج أقوالهم - عدا قول الحسن - الطبرى في تفسيره ٢٧٥-٢٧٦.

(٣) أخرجه الطبرى في تفسيره ٧/٢٧٤.

(٤) في (أ) و(ع) والمطبوع: يقال.

(٥) قوله الحسن والشعبي في الكشاف ١/٥٥٠.

(٦) أخرجه أحمد (١١٩٤٨)، والبخاري (٦٢٥٨)، ومسلم (٢١٦٣) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٧) المحرر الوجيز ٢/٨٧.

(٨) في المحرر الوجيز ٢/٨٧ عن ابن عمرو وابن عباس. ولم أقف عليه عن عمر ولا عن ابن عمرو. ولعله: ابن عمر، فقد أخرج البيهقي في شعب الإيمان (٨٤٩٠) أنَّ رجلاً سَلَمَ على عبد الله بن عمر فقال: سلام عليك ورحمة الله وبركاته ومغفرته، فانتهَرَ ابن عمر وقال: حسبك إذا انتهيت إلى: وبركاته. إلى ما قال الله عز وجل.

وغيرهما أنَّ غايةَ السلام إلى البركة.

وفي الآية دليلٌ على أنَّ الردُّ واجبٌ؛ لأجل الأمر، ولا يدلُّ على وجوب البداءة، بل هي سُنَّةٌ مُؤكَّدةٌ، هذا مذهبُ أكثرِ العلماء^(١).

والجمهورُ على أن لا يبدأ أهل الكتاب بالسلام، وشذّ قومٌ فَابْحَوْا ذلك^(٢)، وقد طوَّلَ الزمخشريُّ وغيره^(٣) بذكر فروعٍ كثيرة في السلام، وموضوعها علم الفقه. وذهب مجاهدٌ إلى تخصيص هذه التحية بالجهاد، فقال: إذا حُبِيْتُم في سفِرِكم بتحية الإسلام، فلا تقولوا لمن ألقى إلَيْكُم السَّلام: لستَ مُؤمِّناً، فإنَّ أحكامَ الإسلام تجري عليهم.

وروى ابن وهب وابن القاسم عن مالك أنَّ هذه الآية في تشميٍّ العاطس والرد على المشتم^(٤).

وضعَّفَ ابنُ عطِيَّةَ وغيره من أصحاب مالك هذا القول، قال ابنُ عطِيَّةَ: لأنَّه ليس في الكلام على ذلك دلالةٌ، أمَّا أنَّ الردَّ على المشتمَّ فممَّا^(٥) يدخلُ بالقياس في معنى ردِّ التحية، وهذا هو مَنْحَى مالك، إنَّ صَحَّ ذلك عنه^(٦). انتهى.

وذهبَ قومٌ إلى أنَّ المرادَ بالتحية هنا الهدية واللطفُ. وقال: حَقٌّ من أَعْطَى شيئاً من ذلك أن يُعْطَى مثلَه أو أَحْسَنَ منه.

= ووقع في مطبوع فتح الباري ٦/١١: ومن طريق زهرة بن معبد قال: قال عمر: انتهي السلام إلى وبركاته. انتهى. ولعل الصواب - كما في شعب الإيمان (٨٦٧٥) عن عروة بن الزبير. فتحرف: عروة. إلى: عمر. والله أعلم.

وأخرجه عن ابن عباس مالكٌ في الموطأ ٩٥٩/٢.

(١) المحرر الوجيز ٢/٨٧. ونقل ابن عبد البر في الاستذكار ٢٧/١٣٥ الإجماع على ذلك. وانظر تفسير القرطبي ٦/٤٩٠.

(٢) المحرر الوجيز ٢/٨٧.

(٣) انظر الكشاف ١/٥٤٩-٥٥٠، وتفسير القرطبي ٦/٤٨٧-٥٠١.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ١/٤٧٠، وتفسير القرطبي ٦/٤٨٩.

(٥) في (ب) و(ج) و(د١) و(د٢) و(د٣) و(ي١) والمحرر الوجيز ٢/٨٧: مما، وفي (أ) و(ز).

و(ع): فما. والمثبت من تفسير القرطبي ٦/٤٨٩.

(٦) لفظة: عنه. من (ب) و(د٢) و(ي١).

قال ابن حُويز منداد: يجوز أن تُحمل هذه الآية على الهمة إذا كانت للثواب^(١).

وقد شحن بعض الناس تأليفه هنا بفروع من أحكام القتال والسلام، وتشتملت العاطس، والهدايا، وموضوعها علم الفقه. وذكروا أيضاً فيما يدخل في التحية مقارناً للسلام واللقاء: المصالحة، وأنَّ الرسول ﷺ أمرَ بها^(٢) وفعلَها مع السلام، والمعانقة، وأولُ من سنَّها إبراهيم عليه السلام^(٣)، والقبلة، وعن الحسن في قوله تعالى: ﴿رَحْمَةً بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩] قال: كان الرجل يلقى أخاه فما يفارقُه حتى يلزمُه ويقبِّله.

وعن عليٍ: قبلة الولد رحمة، وقبلة المرأة شهوة، وقبلة الوالدين بر، وقبلة الأخ دين، وقبلة الإمام العادل طاعة، وقبلة العالم إجلال الله تعالى.

(١) تفسير القرطبي ٤٨٩/٦.

(٢) من ذلك ما أخرجه أحمد (١٨٥٤٧)، وأبو داود (٥٢١٢)، والترمذى (٢٧٢٧) وابن ماجه

(٣) من حديث البراء قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلمين يلتقيان فيتتصاححان

إلا غفر لهما قبل أن يتفرقوا».

(٤) خبر سن إبراهيم عليه السلام المعانقة أخرجه العقيلي في الضعفاء ١٥٤/٣-١٥٥، والخطيب في تاريخ بغداد ١٠/٥٤، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١٢٢٦) من طريق عمر بن حفص بن محبر - وهو مجھول - عن عثمان بن عطاء. وفي إسناده أيضاً سليمان بن الريبع، وهو مجھول أيضاً كما ذكر العقيلي.

ثم قال العقيلي: وقد تابعه - يعني عمر بن حفص - من هو نحروه أو دونه، وليس له رواية من طريق يثبت.

وقال الذهبي في الميزان ١٩٨/٣: لعل الآفة فيه منه في رفعه، فتحتمل أنه موقوف. وأخرجه ابن أبي الدنيا في الإخوان (١٢٥)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١١٢٧) من طريق سلمة بن صالح عن الربيع بن سليمان عن عثمان بن عطاء.

قال ابن الجوزي: وهو من تخليط سلمة بن صالح... قال ابن حبان: لا يحل كتب حدبه إلا تعجبأ.

وابن حبان رحمه الله أخرجه في المجرودين ١/٣٣٨-٣٣٩ في ترجمة سلمة بن صالح، لكن رواه عنه عن عثمان بن عطاء، ولم يذكر بينهما الربيع بن سليمان. وأخرجه ابن الجوزي أيضاً في العلل المتناهية (٤٥) من طريق حفص بن عبد الله عن عثمان بن عطاء. وقال: هذا حديث لا يصح وفيه مجاهيل... اهـ. وعثمان بن عطاء ضعفه مسلم ويحيى بن معين والدارقطني وغيرهم. انظر الميزان ٣/٥٣.

قال القشيري: في الآية تعلم لهم حسن العشرة وأداب الصحابة، وأنَّ من حَمْلَكَ فضلاً، صار ذلك في ذمتك قرضاً، فإنْ زدت على فعلهم^(١)، وإنَّ فلان تُقص عن مثله.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا ﴾^(٢) أي: حاسبًا، من الحساب، أو مُحِسِبًا من الإحساب، وهو الكفاية، فإنما فَعِيل للبالغة، وإنما بمعنى مُفْعِل. وتضمنَت هذه الآياتُ من البيان والبديع أنواعاً: الالتفاتُ في قوله: «فَمَا أَرْسَلْنَاكَ».

والتكلَّر في: «من يُطْعِ .. فقد أطاع»، وفي: «بَيْتٌ» و«بَيْتُونَ»، وفي اسم الله في مواضع، وفي: «أَشَدُّ»، وفي: «من يَشْفَعْ شفاعة». والتجنِّيسُ المماثل في: «يُطْعِ»، و«أطاع»، وفي: «بَيْتٌ» و«بَيْتُونَ»، وفي: «حَيْثُمٌ» «فَحِيُوا».

والمعاير في: «وَتَوَكَّلَ» و«وَكِيلًا»، وفي: «مَنْ يَشْفَعْ شفاعة» وفي: «وَإِذَا حَيْثُمْ بِتَحْيَةً».

والاستفهامُ المراد به الإنكار في: «أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ».

والطباق في: «مِنَ الْآمِنِ أَوِ الْخَوْفِ»، وفي: «شفاعة حسنة» و«شفاعة سيئة».

والتجويم^(٢) في: «غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ».

والاحتجاجُ النظريُّ - ويسمَى المذهب الكلاميُّ - في: «وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ».

وخطابُ العين والمراد به الغير في: «فَقَاتَلَ».

والاستعارةُ في: «فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، وفي: «أَنْ يَكُفَّ بِأَسَأَ».

وأَفْعَلُ لغير^(٣) المفاضلة في: «أَشَدَّ».

(١) في المطبوع ولطائف الإشارات للقشيري ٣٥٢/١: فعله.

(٢) هو: إيراد الكلام محتملاً لوجهين مختلفين بأن يكون أحدهما مدحًا والآخر ذمًا. معجم المصطلحات البلاغية ص ٤٣٢.

(٣) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: في غير.

وإطلاق كل على بعض في: «بأي الدين كفروا» اللفظ مطلق، والمراد بدر الصغرى.

والحذف في عدّة مواضع تتضمنها الدلالة.



﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَعْلَمُنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ لَا رَبَّ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ
حَدِيثًا ﴿٤٧﴾ فَمَا لَكُورِيَ فِي الْمُتَفَقِّينَ فِتْنَتِي وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتَرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مِنْ
أَصْلَالِ اللَّهِ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سِبِيلًا ﴿٤٨﴾ وَدُوَا لَوْ تَكَفُّرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ
سَوَاءً فَلَا تَسْخِدُوا مِنْهُمْ أُولَئِكَهُنَّ يَهَاجِرُوا فِي سِبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّنَا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ
وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَنْجُذُوا مِنْهُمْ وَلِيَّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٤٩﴾ إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ يَتَنَاهُونَ وَيَتَهَمُّمُ
يَمْشِقُ أَزْجَاهُوكُنْ حَسَرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يَقْتَلُوكُنْ أَوْ يَقْتَلُوكُنْ فَوْمُهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَطَهُمْ
عَلَيْكُمْ فَلَقْتَلُوكُمْ فَإِنْ أَعْزَزْلُوكُمْ فَلَمْ يَقْتَلُوكُمْ وَأَلْقَا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ
سِبِيلًا ﴿٥٠﴾ سَتَسْجُدُونَ بَاحِرِينَ رُبِيدُونَ أَنْ يَأْمُنُوكُمْ وَيَأْمُنُوْ فَوْمُهُمْ كُلُّ مَا رُدُوا إِلَى الْفِتْنَةِ
أَرْكَسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْرِلُوكُمْ وَلَقُوَا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ وَيَكُفُّوا أَيْدِيهِمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ
يَفْقَمُوْهُمْ وَأُولَئِكُمْ جَعَلَنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا ﴿٥١﴾ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا
إِلَّا خَطَا وَمَنْ فَلَّ مُؤْمِنًا خَطَا فَتَحِيرُ رَقْبَتُهُ مُؤْمِنًا وَدِيَةٌ مُسْلَمَةٌ إِلَّا أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ
يَضْدَدُوهُ فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحِيرُ رَقْبَتُهُ مُؤْمِنًا وَإِنْ
كَانَ مِنْ قَوْمٍ يَنَّكُمْ وَبَيْتُهُمْ مِيشَقٌ فَدِيَةٌ مُسْلَمَةٌ إِلَّا أَهْلِهِ وَتَحِيرُ رَقْبَتُهُ
مُؤْمِنًا فَمَنْ لَمْ يَحِدْ فَصَيَّامُ شَهْرَتِنَ مُسْتَأْعِنُ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْهَا
حَكِيمًا ﴿٥٢﴾ وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَرَأَهُ جَهَنَّمُ خَلِدًا فِيهَا وَعَصَبَ
اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٥٣﴾﴾.

المفردات

الإركاسُ: الرَّدُّ والرَّاجِعُ، قيل: مِنْ آخِرِهِ عَلَى أَوْلِهِ.

والرُّكُسُ: الرَّجِعُ^(١)، ومنه قولُه عليه السلام في الرَّوْثَةِ: «هذا رِكْسٌ»^(٢).

وقال أمية بن أبي الصلت:

(١) الرَّجِعُ: الروثُ. مختار الصحاح (رجع).

(٢) أخرجه أحمد (٣٩٦٦)، والبخاري (١٥٦) من حديث ابن مسعود عليه السلام.

فَأَرْكَسُوا فِي حَمِيمِ النَّارِ إِنَّهُمْ كَانُوا عُصَمَاءً وَقَالُوا إِلَهُكُمْ وَالْزُّورَا^(١)
وَحَكَى الْكَسَانِيُّ وَالنَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ: رَكْسَ وَأَرْكَسَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، أَيْ:
رَجَعُوهُمْ^(٢).

ويقال: رَكْسَ مُشَدَّداً، بِمَعْنَى: أَرْكَسَ، وَأَرْتَكَسَ هُوَ، أَيْ: ارْتَجَعَ.
وقيل: أَرْكَسَهُ، قَالَ الشَّاعِرُ:

بِشُوكِكَ أَرْكَسْتَنِي فِي الْخَنَا وَأَرْمِينِي بِضَرُوبِ الْعَنَا^(٣)
وقيل: أَضْلَلَهُمْ، قَالَ الشَّاعِرُ:

وَأَرْكَسْتَنِي عَنْ طَرِيقِ الْهُدَى وَصَيَّرْتَنِي مُثْلَّاً لِلْمَدَا^(٤)
وقيل: نَكَسَهُ، قَالَهُ الزَّاج^(٥)، قَالَ الشَّاعِرُ:

رُكْسُوا فِي فَتْنَةٍ مُظْلِمَةٍ كَسَوَادُ اللَّيلِ يَتَلَوَهَا فَتَنَ^(٦)
الْدِيَةُ: مَا غُرُمَ فِي الْقَتْلِ مِنَ الْمَالِ، وَكَانَ لَهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَحْكَامٌ وَمَقَادِيرٌ،
وَلَهَا فِي الْشَّرِعِ أَحْكَامٌ وَمَقَادِيرٌ سِيَّاتِي ذَكْرُ شَيْءٍ مِنْهَا.

وَأَصْلُهَا مُصْدَرٌ أَظْلِيقٌ عَلَى الْمَالِ الْمَذْكُورِ، تَقُولُ مِنْهُ: وَدَى يَدِي وَدَى وَدِيَةَ،
كَمَا تَقُولُ: وَشَى يَشِى وَشِيشَى وَشِيشِىَّةَ، وَمَثَالُهُ مِنْ صَحِيحِ الْلَّامِ: زِنَةٌ وَعِدَةٌ.

الْتَّعْمَدُ وَالْعَمْدُ: الْقَصْدُ إِلَى الشَّيْءِ.

* * *

(١) تفسير الطبرى ٢٨١/٧، والمحرر الوجيز ٨٩/٢، وتفسير الرازى ٢١٩/١٠، وديوان أمية بن أبي الصلت ص ٦٨.

(٢) المحرر الوجيز ٨٩/٢.

(٣) لم أقف عليه، وأورده السمين في الدر المصنون ٦١/٤، وابن عادل في الباب ٥٤٦/٦.

(٤) لم أقف عليه، وأورده السمين في الدر المصنون ٦١/٤، وابن عادل في الباب ٥٤٦/٦، والشهاب في حاشيته على البيضاوى ١٦٥/٣، والآلوسى في روح المعانى ٢٠٠/٦.

(٥) في معانى القرآن له ٨٨/٢.

(٦) نسبة الشعلبي في تفسيره ٣٣٠/٢، والقرطبي في تفسيره ٥٠٥/٦ لابن رواحة. وفيهما:
أَرْكَسُوا. بَدْل: رَكْسُوا.

﴿أَلَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْعَلُنَّكُمْ إِنْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ لَا رَبَّ فِي شَيْءٍ﴾ قال مقاتل: نزلت التفسير فيمن شك فيبعث، فأقسم الله ليبعثه^(١).

ومناسبتها لما قبلها ظاهرة، وهي أن الله تعالى ذكر أن الله كان على كل شيء حسيباً، تلاه بالإعلام بوحدانية الله تعالى، والحضر والبعث من القبور للحساب. ويحتمل أن يكون «لا إله إلّا هو» خبر^(٢) عن الله، ويحتمل أن يكون جملة اعتراض، والخبر الجملة المقصّم عليها. وحذف هنا القسم للعلم به.

و«إلى» إما على بابها ومعناها^(٣) من الغاية، ويكون الجمع في القبور، أو تضمن^(٤) «ليجعلنكم» معنى: ليحضرنكم، فيعدى بـ«إلى»، قيل: أو تكون «إلى» بمعنى «في»، كما أؤلوه في قول النابغة: **فَلَا تَرُكَنِي بِالْوَعِيدِ كَأَنِّي إِلَى النَّاسِ مَظْلُومٌ بِهِ الْقَارُ أَجْرُ**^(٥) أي: في الناس. وقيل: «إلى» بمعنى «مع».

والقيامة والقيام بمعنى واحد، كالطلبة والطلاب. قيل: ودخلت الهاء للمبالغة؛ لشدة ما يقع فيه من الهول^(٦).

وسمى بذلك إما لقيامهم من القبور، أو لقيامهم للحساب، قال تعالى: **﴿فَقُمُّ أَنَّاسٌ لِرَبِّ الْمُتَّلِّينَ﴾** [المطففين: ٦].

ولمّا كان الحشر جائزًا بالعقل، واجباً بالسمع، أكدَه بالقسم قبله، وبالجملة بعده من قوله: «لا رب فيه».

(١) في (أ) و(ز٢) و(ع) و(يه): لنفسه، وفي (ب) و(د٣): بنفسه. والمثبت من (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع. وانظر قول مقاتل في زاد المسير ٢/١٥٢.

(٢) كذا في النسخ. والوجه: خبراً.

(٣) في (أ) و(ب) و(د٣) و(ز٢) و(ع) و(يه): إما على معناها.

(٤) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: يضمّن معنى. وانظر المحرر الوجيز ٢/٨٨، والدر المصون ٤/٥٨.

(٥) سلف عند تفسير الآية (١٤) من سورة البقرة.

(٦) انظر المحرر الوجيز ٢/٨٨.

واحتمل الضمير في «فيه» أنْ يعود إلى اليوم، وهو الظاهر، وأنْ يعود على المصدر المفهوم من قوله تعالى: «ليجعلنكم».

وتقديم تفسير «لا رب فيه» في أول البقرة.

﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ هذا استفهام معناه النفي، التقدير: لا أحد أصدق من الله حدثاً.

وفسر الحديث بالخبر أو بالوعد؛ قولان، والأظهر هنا الخبر، قال ابن عطية: وذلك أنَّ دخول الكذب في حديث البشر إنما علته الخوف أو الرجاء أو سوء السجية، وهذه منفية في حق الله تعالى، والصدق في حقيقته أن يكون ما يجري على لسان المُخْبِر موافقاً لما في قلبه، وللأمر المُخْبِر عنه في وجوده. انتهى^(١).

وقال الماتريدي: أي: إنكم تقبلون حديث بعضكم من بعض مع احتمال صدقه وكذبه، فإن تقبلوا حديث من يستحيل عليه الكذب في كل ما أخبركم به من طريق الأولى^(٢).

وطوَّل الزمخشري هنا إشعاراً بمذهبـه، فقال: لا يجوز عليه الكذب، وذلك أنَّ الكذب مُستقلٌ بصارفـ عن الإقدام عليه، وهو قبحـ الذي هو كونه كذباً وإنـهـ عن الشيءـ بخلافـ ما هوـ عليهـ، فـمنـ كـذـبـ لمـ يـكـذـبـ إـلـاـ لـأـنـهـ مـحـتـاجـ إـلـىـ أـنـ يـكـذـبـ؛ ليـجـرـ منـفـعـةـ أوـ يـدـفـعـ مـضـرـةـ، أوـ هوـ غـنـيـ عنـهـ، إـلـاـ أـنـهـ يـجـهـلـ غـنـاهـ، أوـ هوـ جـاهـلـ بـقـبـحـهـ، أوـ هوـ سـفـيـهـ لاـ يـفـرـقـ بـيـنـ الصـدـقـ وـالـكـذـبـ فـيـ أـخـبـارـهـ، وـلـاـ يـبـالـيـ بـأـيـهـماـ نـقـقـ، وـرـبـيـماـ كـانـ الـكـذـبـ أـحـلـىـ عـلـىـ حـنـكـهـ مـنـ الصـدـقـ. وـعـنـ بـعـضـ السـفـهـاءـ أـنـهـ عـوـتـبـ عـلـىـ الـكـذـبـ فـقـالـ: لـوـ غـرـغـرـتـ لـهـوـاتـكـ بـهـ مـاـ فـارـقـتـهـ. وـقـيلـ لـكـذـابـ: هـلـ صـدـقـتـ قـطـ؟ فـقـالـ: لـوـ أـنـيـ صـادـقـ فـيـ قـوـلـيـ: لـاـ، لـقـلـثـاـ. فـكـانـ الـحـكـيمـ الـغـنـيـ الـذـيـ لـاـ تـجـوزـ عـلـىـ الـحـاجـاتـ، الـعـالـمـ بـكـلـ مـعـلـومـ = مـنـزـهـاـ عـنـهـ، كـمـاـ هـوـ مـنـزـهـ عـنـ سـائـرـ الـقـبـائـحـ! اـنـتـهـىـ^(٣).

(١) المحرر الوجيز ٢/٨٨.

(٢) تأويلات أهل السنة ١/٥٥٠.

(٣) الكشاف ١/٤٦٨.

وكلامه تكثير لا يليق بكتابه، فإنه مختصر في التفسير.

وقرأ حمزة والكسائي: «أصدق» بإشمام الصاد زاياً، وكذا فيما كان مثله من صاد ساكنة بعدها دال، نحو: ﴿يَصِدُّونَ﴾^(١) [الأنعام: ٤٦]، ﴿وَتَصَدِّيَّة﴾^(٢) [الأناف]: ٣٥، وأمّا إيدالها زاياً محضّة في ذلك فهي لغة كلب، وأنشدوا:

بزيذ زاد الله في خيراته حامي الدمار عند مزدوقاته^(٣)

يريد: عند مصدوقاته.

﴿فَمَا لَكُنْدُ فِي الْمُنْتَفِقِينَ فِتَّنَتِينَ﴾ ذكرها في سبب نزولها أقوالاً طوّلوا بها، وملخصها أنّهم قوم أسلموا، فاستوبيوا المدينة، فخرجوا، فقيل لهم: أمالكم في الرسول أسوة؟^(٤)

أو: ناس رجعوا من أحدي لما خرج الرسول، وهذا في الصحيحين من قول زيد بن ثابت^(٥).

أو: ناس بمكانة تكلّموا بالإسلام، وهم يعيثون الكفار، فخرجوا من مكانة - قاله^(٦) الحسن ومجاهد^(٧) - خرجنوا لحاجة لهم، فقال قوم من المسلمين: أخرجوا

(١) في (ح) و(د) والمطبوع، ومطبوع التيسير ص ٩٧: يصدقون. وفي الدر المصنون ٤٥٩: تصدقون. والمثبت من (أ) و(ب) و(ع) و(يه).

(٢) انظر السبعة ص ١٠٦ ، والتيسير ص ٩٧.

(٣) في المطبوع: مصدوقاته! والبيت ذكره ابن جني في سر صناعة الإعراب ١٩٦/١، وابن منظور في اللسان (صدق)، والزبيدي في الناج (زدق) دون نسبة. وفيها: حامي نزار. بدل: حامي الدمار. وفي اللسان والناج: حياته. بدل: خيراته.

(٤) أخرجه أحمد ١٦٦٧ من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن عوف. قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/٧: وفيه ابن اسحاق، وهو مدلس، وأبو سلمة لم يسمع من أبيه.

(٥) صحيح البخاري (١٨٨٤)، وصحيح مسلم (٢٧٧٦)، وهو عند أحمد (٢١٥٩٩).

(٦) في المطبوع: قال.

(٧) قوله: قاله الحسن ومجاهد. مقدم هنا ضمن رواية عطية عن ابن عباس، وصوابه أن يأتي بعد قوله: ثم رجعوا إلى مكانة فأظهروا الشرك. وسيأتي. وانظر زاد المسير ١٥٤/٢. والكلام منه.

إليهم فاقتلوهم، فإنهم يظاهرون عدوكم. وقال قوم: كيف نقتلهم وقد تكلموا بالإسلام؟ رواه ابن عطية عن ابن عباس^(١).

أو: قوم قدمو المدينة وأظهروا الإسلام، ثم رجعوا إلى مكة فأظهروا الشرك^(٢).

أو: قوم أعلوا الإيمان بمكة، وامتنعوا من الهجرة، قاله الصححاء^(٣).

أو: العريئون الذين أغروا على السرّح وقتلوا يساراً^(٤).

أو: المنافقون الذين تكلموا في حديث الإفك^(٥).

وما كان من هذه الأقوال يتضمن أنّهم كانوا بالمدينة يرددُه قوله: «حتى يهاجروا في سبيل الله» إلّا إن حملت المهاجرة على هجرة ما نهى الله عنه، والمعنى أنّه تعالى أنكر عليهم اختلافهم في نفاقٍ من ظهر منه النفاق، أي: من ظهر منه النفاق قطع باتفاقه، ولو لم يكونوا بادياً نفاقهم لما أطلق عليهم اسم النفاق.

و«في المنافقين» متعلقٌ بما تعلق به «لهم» وهو كائن، أي: أي شيء كائن لكم في شأن المنافقين، أو بمعنى «فتنتين»، أي: فرتين في أمر المنافقين.

وانتصب «فتنتين» على الحال عند البصريين من ضمير الخطاب في «لهم»، والعامل فيها العامل في «لهم»، وذهب الكوفيون إلى أنّه منصوب على إضمار «كان»، أي: كنت فنتين، ويحيى بن عبد الرحمن: مالك الشاتم، أي: كنت الشاتم، وهذا عند البصريين لا يجوز؛ لأنّه عندهم حالٌ، والحال لا يجوز تعريفها^(٦).

(١) كذا في النسخ الخطية. وهو خطأ. والصواب: رواه عطية عن ابن عباس، كما في زاد المسير ٢/١٥٣-١٥٤. وأخرجه الطبراني ٢٨٣-٢٨٤، وابن أبي حاتم ٣/١٠٢٣. (٥٧٤١).

(٢) هو قول الحسن ومجاحد. وانظر ما سلف في التعليق قبل السالف.

(٣) زاد المسير ٢/١٥٤. وأخرجه الطبراني ٧/٢٨٥.

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٦٢٢٣)، وأصل القصة في صحيح البخاري (٢٣٣)، وصحح مسلم (١٦٧١)، ومستند أحمد (١٢٦٣٩) من حديث أنس دون ذكر اسم الراعي.

(٥) هو قول ابن زيد. كما في زاد المسير ٢/١٥٤. وأخرجه الطبراني ٧/٢٨٦.

(٦) المحرر الوجيز ٢/٨٨.

﴿وَأَنَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾ أي: رَجَعَهُمْ وَرَدَهُمْ فِي كُفْرِهِمْ، قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٌ^(١)، وَاخْتَارَهُ الْفَرَاءُ وَالزَّجَاجُ^(٢).

أو: أَوْبَقُهُمْ^(٣)، رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

أو: أَضْلَلَهُمْ، قَالَهُ السُّدِّيُّ.

أو: أَهْلَكُهُمْ، قَالَهُ قَتَادَةُ^(٤).

أو: نَكَسُهُمْ، قَالَهُ الزَّجَاجُ^(٥).

وَكُلُّهَا مِتَقارِبَةٌ، وَمَنْ عَبَرَ بِهِ عَنِ الْإِلَهَلَكِ فَإِنَّهُ أَخْذَ بِلَازِمِ الْإِرْكَاسِ.
وَمَعْنَى «بِمَا كَسَبُوا» أي: بِمَا أَجْرَاهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنِ الْمُخَالَفَةِ، وَذَلِكُ الْإِرْكَاسُ
هُوَ بِخَلْقِ اللَّهِ وَاخْتِرَاعِهِ، وَيُنَسِّبُ لِلْعَبْدِ كَسْبًا.

وَقَالَ الزَّمْخَشْرِيُّ: «وَاللهُ أَرْكَسَهُمْ» أي: رَدَهُمْ فِي حُكْمِ الْمُشْرِكِينَ كَمَا كَانُوا
«بِمَا كَسَبُوا» مِنْ ارْتِدَادِهِمْ وَلِحُوقِهِمْ بِالْمُشْرِكِينَ وَاحْتِيَالِهِمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}، أَوْ
أَرْكَسَهُمْ فِي الْكُفْرِ بِأَنَّ حَذَلَهُمْ حَتَّى ارْتَكَسُوا فِيهِ؛ لَمَّا عَلِمُوا مِنْ مَرْضٍ قُلُوبَهُمْ. انتهى^(٦).

وَهُوَ جَارٌ عَلَى عَقِيْدَتِهِ الْاعْتِزَالِيَّةِ، فَلَا يُنَسِّبُ الْإِرْكَاسَ إِلَى اللَّهِ حَقِيقَةً، بَلْ
يَأْوِلُهُ^(٧) عَلَى مَعْنَى الْخِذْلَانِ وَتَرْكِ الْلَّطْفِ، أَوْ عَلَى الْحُكْمِ بِكَوْنِهِمْ مِنِ الْمُشْرِكِينَ،
إِذْ هُمْ فَاعِلُو الْكُفْرِ وَمُخْتَرُعُوهُ، لَا اللَّهُ، تَعَالَى اللَّهُ عَنْ قَوْلِهِمْ.
وَقَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ: «أَرْكَسَهُمْ» ثَلَاثَيَا^(٨).

(١) أَخْرَجَ الطَّبَرِيُّ ٢٨٨/٧.

(٢) مَعْنَى الْقُرْآنِ لِلْفَرَاءِ ٢٨١/١، وَمَعْنَى الْقُرْآنِ لِلزَّجَاجِ ٢٨٨/٢ - وَقُولُ ابْنِ

(٣) فِي (١) وَ(٢) وَ(ع): أَوْقَعُهُمْ. وَلَمْ تَنْقُطْ فِي (٣)، وَفِي تَفْسِيرِ الطَّبَرِيِّ ٢٨٨/٧ - وَقُولُ ابْنِ عَبَّاسٍ مُخْرَجٌ فِيهِ - وَزَادَ الْمَسِيرُ ١٥٥/٢ - وَعَنْهُ نَقْلُ الْمَصْنُفِ: أَوْقَعُهُمْ.

(٤) أَخْرَجَ قَوْلِيُّ السَّدِيِّ وَقَاتَادَةُ الطَّبَرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ ٢٨٨/٧-٢٨٩.

(٥) نَقْلُهُ عَنْهُ الْمَاوَرِدِيِّ فِي النَّكْتَ وَالْعَيْنَ ١/١٥٥.

(٦) الْكِشَافُ ١/٥٥٠-٥٥١.

(٧) فِي (١) وَ(ب) وَ(ز٢) وَ(ع) وَ(ي): تَأْوِلَهُ.

(٨) مَعْنَى الْقُرْآنِ لِلْفَرَاءِ ٢٨١/١، وَتَفْسِيرُ الطَّبَرِيِّ ٧/٢٨١، وَتَفْسِيرُ الْقَرْطَبِيِّ ٦/٥٠٥. وَزَادُوا

نَسْبَتَهَا لِأَبِي.

وُقْرِئَ: «رَكَسُهُم»^(١) «رُكْسوا فِيهَا»^(٢) بالتشديد.

قال الراغب: الرَّكَسُ والنَّكَسُ: الرَّذْلُ^(٣)، والرَّكَسُ أَبْلَغُ مِنَ النَّكَسِ؛ لأنَّ النَّكَسَ مَا جَعَلَ أَسْفَلُهُ أَعْلَاهُ، وَالرَّكَسُ أَصْلُهُ: مَا رَجَعَ رَجِيعًا بَعْدَ أَنْ كَانَ طَعَامًا، فَهُوَ كَالرَّجَسِ، وَصَفَ أَعْمَالَهُمْ بِهِ كَمَا قَالَ: ﴿إِنَّمَا الظَّمَرُوكَتْ بِهَجَنْ﴾ [التوبه: ٢٨]، وَأَرْكَسَهُ أَبْلَغُ مِنْ رَكَسَهُ، كَمَا أَنَّ أَسْقَاهُ أَبْلَغُ مِنْ سَقَاهُ. انتهى^(٤).

وهذه الجملة في موضع الحال، أنكرَ تعالى عليهم اختلافهم في هؤلاء المنافقين في حال أَنَّ الله تعالى قد رَدَهُمْ في الكفر، وَمَنْ يَرُدُّهُ الله إلى الكفر لا يُخْتَلِفُ في كفره.

﴿أَتَرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ﴾ هذا استفهامٌ إنكارٌ، أي: مَنْ أَرَادَ اللَّهُ ضَلَالَهُ لَا يَرِيدُ أَحَدٌ هُدَايَتَهُ؛ لِئَلَّا تَقْعُدْ إِرَادَتُهُ مُخَالَفَةً لِإِرَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَمَنْ قَضَى اللَّهُ عَلَيْهِ بِالضَّلَالِ لَا يَمْكُنُ إِرْشَادُهُ.

«وَمَنْ أَضَلَّ اللَّهُ» اندَرَجَ فِيهِ الْمُرْكَسُونَ وَغَيْرُهُمْ مَمَّنْ أَضَلَّ اللَّهُ، فَكَانَهُ قِيلَ: أَتَرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا هُؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ وَمَنْ أَضَلَّ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ غَيْرِهِمْ. وَاندَرَاجُهُمْ فِي عِمَومِ «مَنْ» بَعْدَ قَوْلِهِ: «وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ» هُوَ عَلَى سَبِيلِ التَّوْكِيدِ؛ إِذْ ذُكِرُوا أَوَّلًا عَلَى سَبِيلِ الْخُصُوصِ، وَثَانِيًّا عَلَى سَبِيلِ اندَرَاجِهِمْ فِي الْعِمَومِ.

وقال الزمخشريُّ: أَتَرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا مِنْ جَمْلَةِ الْمُهَتَدِينَ مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ؛ مَنْ جَعَلَهُ مِنَ الضَّلَالِ، وَحَكَمَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ، أَوْ خَذَلَهُ حَتَّى ضَلَّ؟ انتهى.

وهو على طريقته الاعتزالية مِنْ أَنَّهُ لَا يُنْسِبُ الإِضْلَالَ عَلَى سَبِيلِ الْحَقِيقَةِ.

﴿وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَنَّ تَبَعَّدَ لَهُ سَبِيلًا﴾^(٥) أي: فلن تجد لهُدَايَتَهُ سَبِيلًا، وَالْمَعْنَى: لِخَلْقِ^(٥) الْهُدَايَةِ فِي قَلْبِهِ، وَهَذَا هُوَ الْمَنْفِيُّ، وَالْهُدَايَةُ بِمَعْنَى الْإِرْشَادِ

(١) الكشاف ١/٥٥١.

(٢) يعني في الآية ٩١ من السورة. انظر الكشاف ١/٥٥١، وسيذكرها المصنف ص ٢٦٢ من هذا الجزء.

(٣) الرذل: الدُّونُ والرُّدِيءُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. اللسان (رذل).

(٤) تفسير الراغب ص ١٣٧٣-١٣٧٤ (القسم الأول).

(٥) في (أ) و(ز) و(ع): يخلق.

والتبين هي للرسول، وخرج من خطابهم إلى خطاب الرسول على سبيل التوكيد في حق المختلفين؛ لأنَّه إذا لم يكن له ذلك فالآخر أن لا يكون ذلك لهم.

وقيل: مَنْ يحرمه الشَّوَابُ والجَنَّةُ لَا يجِدُ لَهُ أَحَدٌ طَرِيقاً إِلَيْهِمَا . وقيل: مَنْ يهلكه اللَّهُ فَلِيْسَ لِأَحَدٍ طَرِيقاً إِلَى نِجَاتِهِ مِنَ الْهَلاكِ .

وقيل: وَمَنْ يُضْلِلَ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ مَخْرِجاً وَحْجَةً .

﴿وَدُّوا لَوْ تَكُفُّرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءٌ﴾ مَنْ أَبْثَتْ أَنْ «لو» تكون مصدرية قدرة: وَدُّوا كَفَرَكُمْ كَمَا كَفَرُوا ، وَمَنْ جَعَلَهَا حِرْفَةً لِمَا كَانَ سِيقَعُ لِوُقُوعِ غَيْرِهِ جَعَلَ مَفْعُولَ «وَدُّوا» مَحْذُوفاً ، وجواب «لو» مَحْذُوفاً ، والتَّقْدِيرُ: وَدُّوا كَفَرَكُمْ لَوْ تَكُونُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً لَسْرُوا بِذَلِكَ .

وسبُبُ وُدُّهُمْ ذَلِكَ إِمَّا حَسْداً لِمَا ظَهَرَ مِنْ عُلُوِّ الْإِسْلَامِ ، كَمَا قَالَ فِي نَظِيرَتِهَا: ﴿حَسَدًا مَنْ عِنْدَ أَنْفُسِهِم﴾ [البقرة: ١٠٩] ، إِمَّا إِيْشَارَةً لَهُمْ أَنْ يَكُونُوا عَبَادَ أَصْنَامٍ؛ لِكَوْنِهِمْ يَرَوْنَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى غَيْرِ شَيْءٍ ، وَهَذَا كَشْفٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لِخَيْثَ مُعْتَدِلِهِمْ ، وَتَحْذِيرٌ لِلْمُؤْمِنِينَ مِنْهُمْ .

و«فتكونون» معطوفٌ على قوله: «تكفرون»، قال الزمخشري^١: ولو نُصِّبَ عَلَى جواب التَّمْنَى لِجَازَ ، والمعنى: وَدُّوا كَفَرَكُمْ فَكَوْنُكُمْ^(١) مِعْهُمْ شَرِعاً وَاحِدًا فِيمَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الضَّلَالِ وَاتِّبَاعِ دِينِ الْآبَاءِ . انتهى.

وكون التَّمْنَى بِلِفَظِ الْفَعْلِ وَيَكُونُ لَهُ جواب، فِيهِ نَظَرٌ، وَإِنَّمَا الْمَنْقُولُ أَنَّ الْفَعْلَ يَنْتَصِبُ فِي جواب التَّمْنَى إِذَا كَانَ بِالْحَرْفِ، نَحْوَ: «الْيَتِّ»، و«الوِّ»، و«أَلَّا» إِذَا أَشْرَبَتَا مَعْنَى التَّمْنَى، أَمَّا إِذَا كَانَ بِالْفَعْلِ فَيَحْتَاجُ إِلَى سَمَاعِ مِنَ الْعَرَبِ، بَلْ لَوْ جَاءَ لَمْ تَتَحْقِقْ فِيهِ الْجَوَابِيَّةُ؛ لِأَنَّ «وَدَّ» الَّتِي تَدْلُّ عَلَى التَّمْنَى إِنَّمَا مَتَّعِلَّقُهَا الْمَصَادِرُ لَا الذَّوَاتِ، فَإِذَا نُصِّبَ الْفَعْلُ بَعْدَ الْفَاءِ، لَمْ يَتَعَيَّنْ أَنْ تَكُونَ فَاءُ جَوَابٍ؛ لَا حَتَّمَ الْمَكْرُونَ مِنْ بَابِ عَطْفِ الْمَصَدِرِ الْمَقْدَرُ عَلَى الْمَصَدِرِ الْمَلْفُوظِ بِهِ، فَيَكُونُ مِنْ بَابِ:

(١) فِي الْمُطَبُوعِ: وَكَوْنُكُمْ . وَفِي (ب) و(د٢): فَكَوْنُهُمْ . وَالْمُبَثَّتُ موافِقٌ لِمَا فِي الْكِتَابِ / ٥٥١ .

للبس^(١) عباءة وتقرّ عيني^(٢)

﴿فَلَا تَتَحَدُّوا مِنْهُمْ أُولَئِكَ هُنَّ يَهَاجِرُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ لِمَا نَصَّ عَلَى كُفُّرِهِمْ، وَأَنَّهُمْ تَمَنُّوا أَنْ تَكُونُوا مِثْلَهُمْ، بِأَنَّهُمْ عَدَاوَتُهُمْ؛ لَا خِلَافٌ الْدِيَنِينِ، فَنَهَى تَعَالَى أَنْ يُوَالَى مِنْهُمْ أَحَدٌ، وَإِنْ آمَنُوا، حَتَّى يُظَاهِرُوا بِالْهِجْرَةِ الصَّحِيحَةِ لِأَجْلِ الإِيمَانِ، لَا لِأَجْلِ حَظِّ الدُّنْيَا، وَإِنَّمَا غَيْرَهُ بِالْهِجْرَةِ فَقَطْ؛ لِأَنَّهَا تَضَمُّنُ الإِيمَانِ.

وفي هذه الآية دليل على وجوب الهجرة إلى النبي ﷺ إلى المدينة، ولم يزل حكمها كذلك إلى أن فُتحت مكة، فنسخ ذلك^(٤) بقوله ﷺ: «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانقروا»^(٥).

وخالف الحسن البصري^٦ فقال بوجوبها، وأن حكمها لم ينسخ، وهو باقٍ، فتخرّم الإقامة بعد الإسلام في دار الشرك، وإجماع أهل المذاهب على خلافه.

قال القاضي أبو يعلى وغيره: مَنْ هُوَ قَادِرٌ عَلَى الْهِجْرَةِ، وَلَا يَقْدِرُ عَلَى إِظْهَارِ دِينِهِ، فَهِيَ تَجْبُ عَلَيْهِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: «أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَنَهَا هَاجِرُوا فِيهَا» [النساء: ٩٧]، وَمَنْ كَانَ قَادِرًا عَلَى إِظْهَارِ دِينِهِ اسْتَجْبَثَ لَهُ، وَمَنْ لَا يَقْدِرُ عَلَى إِظْهَارِ دِينِهِ لَا عَلَى الْحَرْكَةِ، كَالشِّيخِ الْفَانِيِّ وَالزَّمِّنِ: لَا تَسْتَحِبُ لَهُ^(٧).

(١) قال البيضاوي في الخزانة ٨/٥٠٤: في غالب كتب النحو: للبس، بلامين، وهو خلاف الرواية الصحيحة: «ولبس».

(٢) هو صدر بيت عجزه:

أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ لِبْسِ الشَّفَوْفِ

وهو لميسون بنت بحدل الكلبية، كما في المحتسب ١/٣٢٦، والحماسة الشجرية ٢/٥٧٤، والبيان لأبي البركات ابن الأنباري ٢/٢٦، والخزانة ٨/٥٠٣.

وهو دون نسبة في الكتاب ٣/٤٥، والمقتضب ٢/٢٧، وإعراب القرآن للنحاس ٢/٤٢٧، وأمالى ابن الشجري ١/٤٢٧.

(٣) ونظر السمين في كلام أبي حيان في الدر المصور ٤/٦٣، قال: لأن الزمخشري لم يعن بالتمني المفهوم من فعل الودادة، بل المفهوم من لفظ «لو» المشعرة بالتمني، وقد جاء النصب في جوابها بقوله: «فَلَوْ أَنَّ لَنَا كُرَّةً فَنَكُونُ» [الشعراء: ١٠٢].

(٤) لفظ: ذلك. من (ب) و(د) و(ي).

(٥) أخرجه أحمد (١٩٩١)، والبخاري (٢٧٨٣)، ومسلم (١٣٥٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٦) زاد المسير ٢/١٥٦.

﴿فَإِنْ تَوَلُّوْهُمْ وَأَفْخَذُوهُمْ حَيْثُ وَجَدُوكُمْ وَلَا تَنْهَاوُهُمْ وَلَا تَنْصِيَهُمْ﴾
 أي: فإن تولوا عن الإيمان المظاهر بالهجرة الصحيحة، فحكمهم حكم الكفار،
 يُقْتَلُون حيًّا وُجِدُوا في حِلٍّ وَحَرَمٍ، وجاينوهم مُجَانِبَةً كُلِّيًّا، ولو بَذَلُوا لكم الولادة
 والثُّصْرَةَ، فلا تقبلوا منهم^(١).

﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ يَتَنَاهُمْ وَيَبْتَهُمْ يَمْتَلِئُ أَوْ جَاهَهُوكُمْ حَسِيرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقْتَلُوْكُمْ أَوْ يُقْتَلُوْهُمْ﴾ هذا استثناءً من قوله: «فَخَذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ» والوصول هنا هو
 البلوغ إلى قوم.

وقيل: معناه: ينتسبون، قاله أبو عبيدة^(٢)، وأنشد للأعشى^(٣):
 إذا اتصلت قالث لبْكْرٍ^(٤) بن وايلٍ وبَكْرٌ سَبَثْها والأنسوف رَوَاغِمُ
 وقال النحاس: هذا غلطٌ عظيمٌ؛ لأنَّه ذهب إلى أنَّه تعالى حظر أنْ يُقاتَلَ أحدٌ
 بينه وبين المسلمين نَسَبٌ، والمشركون قد كان بينهم وبين المسلمين السابقين
 أنساب. يعني: وقد قاتلَ الرَّسُولُ ومن معه مَنْ انتسب إليهم بالنسب الحقيقِيِّ فضلاً
 عن الانتساب.

قال النحاس: وأشَدُّ من هذا الجهل قولُ من قال: إنَّه كان ثُمَّ نُسخ؛ لأنَّ أهلَ
 التأویل مجتمعون على أنَّ النَّاسَخَ لِه «براءة»، وإنَّما نزلت بعد الفتح وبعد أن
 انقطعت الحروب^(٥). ووافقه على ذلك الطبرى^(٦).

وقال القرطبي: حَمَلَ بعضُ أهلِ الْعِلْمِ معنى ينتسبون على الأمان، أو أن
 يتسبَّ إلى أهلِ الأمان^(٧)، لا على معنى النسب الذي هو القرابة. انتهى.

(١) الكشاف ١/٥٥١.

(٢) في مجاز القرآن ١/١٣٦.

(٣) في (ب) و(د١) و(د٢) والمطبوع: الأعشى، والبيت في ديوانه ص ١٣١.

(٤) كما في النسخ، وتفسير الثعلبي ٢/٣٣١، ولسان العرب (وصل). وفي الديوان، ومجاز القرآن ١/١٣٦، وتفسير الطبرى ٧/٢٩٤، والمحرر الوجيز ٢/٩٠، وتفسير القرطبي ٦/٥٠٧ وغيرها: أبكر.

(٥) الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/٢١٤.

(٦) في تفسيره ٧/٢٩٤.

(٧) العبارة كما في تفسير القرطبي ٦/٥٠٨: أي أنَّ المتسبَّ إلى أهلِ الأمان آمنٌ إذا أمن الكلُّ منهم.

قال عكرمة: «إلى قوم» هم قوم هلال بن عويمр الأسلمي^(١)، وَادَّعَ الرَّسُولَ عَلَى أَنْ لَا يَعِينَهُ وَلَا يَعِينَ عَلَيْهِ، وَمَنْ لَجَأَ إِلَيْهِمْ فَلَهُ مِثْلُ مَا لَهُ الْهَلَالُ.

وروى عن ابن عباس أنَّه بنو بكر بن زيد مناة^(٢).

والجمهُورُ عَلَى أَنَّهُمْ خُزَاعَةٌ وَذُوو خُزَاعَةٍ.

وقال مقاتل: خُزَاعَةٌ وَبْنُو مَدْلِجٍ^(٣).

وقال ابن عطية: كان هذا الحكم في أول الإسلام قبل أن يستحكم أمر الطاعة من الناس، فكان رسول الله ﷺ قد هادنَ من العرب قبائل، كرهط هلال بن عويمر الأسلمي، وسرقة بن مالك بن جعشن^(٤)، وخزيمة بن عامر بن عبد مناف^(٥)، فقضت هذه الآية أَنَّه من وَصَلَّ من المشركين الذين لا عَهْدَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى هُؤُلَاءِ أَهْلِ الْعَهْدِ، وَدَخَلَ فِي عَدَادِهِمْ، وَفَعَلَ فَعْلَهُمْ مِنَ الْمَوَادِعَةِ، فَلَا سَبِيلٌ عَلَيْهِ، قال عكرمة والسدّي وابن زيد: ثُمَّ لَمَّا تَقَوَّى الإِسْلَامُ وَكُثُرَ نَاصِرُهُ، نُسِخَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَالْتِي بَعْدَهَا بِمَا فِي سُورَةِ بَرَاءَةِ انتهٰى^(٦).

وقيل: هُمْ خُزَاعَةٌ وَخُزَيمَةٌ بْنُو عَبْدِ مَنَافٍ^(٧).

(١) أخرجه الطبرى ٢٩٣/٧ وفيه: نزلت في هلال بن عويمر الأسلمي وسرقة بن مالك بن جعشن، وجذيمة بن عامر بن عبد مناف.

(٢) تفسير الثعلبي ٣٣١/٢، والكتشاف ٥٥١/١.

(٣) زاد المسير ١٥٨/٢.

(٤) في المطبوع: جشعم. تحريف، وهو الذي اتبع رسول الله ﷺ في الهجرة، وأسلم يوم الفتح. انظر جمهرة أنساب العرب ص ١٨٧، والإصابة ٤/١٢٧.

(٥) كذا في النسخ، وبعض نسخ تفسير الطبرى ٢٩٣/٧ - كما بهامشه -، والمحرر الوجيز ٨٩/٢، زاد المسير ١٥٨/٢، والنسخ الخطية لتفسير القرطبي ٥٠٨/٦ - كما ذكر محققوه -، وفي تفسير ابن أبي حاتم ١٠٢٧/٣ (٥٧٥٧): بني جذيمة بن عامر بن عبد مناف. والصواب: جذيمة بن عامر بن عبد مناف. انظر جمهرة أنساب العرب ص ١٨٧، وتفسير الطبرى ٢٩٣/٧.

(٦) المحرر الوجيز ٢/٨٩.

(٧) في تفسير الرازى ١٠/٢٢٣ عن مقاتل: هُمْ خُزَاعَةٌ وَخُزَيمَةٌ بْنُو عَبْدِ مَنَافٍ. وانظر تفسير مقاتل ١/٢٤٧، ٣٣/٢ وانظر التعليق رقم (٥).

وأَمَّا الَّذِينَ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ فَهُمْ بْنُو مُذْلِجٍ، اتَّصَلُوا بِقُرْبَشٍ، وَرُوِيَ عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ أَنَّهُمْ قَوْمٌ مِّنَ الْكُفَّارِ اعْتَزَلُوا الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، فَلَمْ يَكُونُوا مَعَ الْكَافِرِينَ، وَلَا مَعَ الْمُسْلِمِينَ. قَالَ: ثُمَّ نُسَخَ ذَلِكَ بِآيَةِ الْقَتَالِ.

وأصل الاستثناء أن يكون متصلةً، وظاهر الآية وهذه الأقوال التي تقدمت أنه استثناء متصل، والمعنى: إلَّا الْكُفَّارُ الَّذِينَ يَصْلُوُنَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مَوَادِعَةً وَهُدْنَةً، أَوَ الْكُفَّارُ الَّذِينَ جَاؤُوكُمْ حَصَرَتْ صُدُورُهُمْ عَنْ قَاتَلَكُمْ وَقَتَالَ قَوْمَهُمْ، إِنَّ كَانَ «جَاؤُوكُمْ» عَطْفًا عَلَى الْصَّلَةِ، أَوْ يَكُونُ الْمَعْنَى: يَصْلُوُنَ إِلَى قَوْمٍ^(١) مَعَاهِدِينَ^(٢)، أَوْ يَصْلُوُنَ إِلَى قَوْمٍ جَاؤُوكُمْ غَيْرَ مَقَاتِلِيكُمْ^(٣) وَلَا مَقَاتِلِي قَوْمَهُمْ، إِنَّ كَانَ «جَاؤُوكُمْ» عَطْفًا عَلَى مَوْضِعِ صَفَةِ «قَوْمٍ»، وَكَلَّا لِلْعَطْفِينِ جَوَزَ الزَّمْخَشْرِيُّ وَابْنُ عَطِيَّةِ إلَّا أَنَّهُمَا اخْتَارَا الْعَطْفَ عَلَى الْصَّلَةِ.

قال ابن عطيّة بعد أن ذكر العطف على الصلة قال: ويحتمل أن يكون على قوله: «بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مَيَاقٌ»، والمعنى في العطفيين مختلفٌ. انتهى^(٤). واختلافه أنَّ المستثنين إمَّا أن يكونا صنفين^(٥); واحداً إلى معاہدٍ، وجائياً كافأ عن القتال، أو صنفاً واحداً يختلف باختلاف من وصل إليه من معاہدٍ أو كافٍ.

قال ابن عطيّة: وهذا أيضاً حُكْمٌ كان قبلَ أن يستحكمَ أمرُ الإسلام، فكان المشرِّكُ إذا جاءَ إِلَى دَارِ الإِسْلَامِ مَسَالِمًا كَارِهًا لِقَتَالِ قَوْمِهِ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، وَلِقَتَالِ الْمُسْلِمِينَ مَعَ قَوْمِهِ = لَا سَبِيلٌ عَلَيْهِ، وَهَذِهِ نُسَخَتْ أَيْضًا بِمَا فِي «بِرَاءَةٍ». انتهى^(٦).

وقال الزمخشريُّ: الوجهُ العطفُ على الصلة؛ لقوله: «إِنْ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يَقْاتِلُوكُمْ» الآية بعد قوله: «فَخَذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ»، فَقَرَرَ أَنَّ كَفَّهُمْ عَنِ الْقَتَالِ أَحَدُ سببي استحقاقهم لنفي التعرُّض لهم وترك الإيقاع بهم، فإنْ قلتَ: كُلُّ واحدٍ من

(١) من قوله: «بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مَوَادِعَةً... إِلَى هَنَا، لَيْسَ فِي (ج) و(د١) و(د٢) والمطبوع.

(٢) في المطبوع: معاہدين.

(٣) في (ج) و(د١) و(د٢) والمطبوع: مقاتلين.

(٤) المحرر الوجيز ٢/٩٠.

(٥) بعدها في (أ) و(ز٢) و(ع): جاء.

(٦) المحرر الوجيز ٢/٩٠.

الاتصالين له تأثيرٌ في صحة الاستثناء واستحقاقِ ترك التعرُّض؛ الاتصال بالمعاهدين، والاتصال بالكافرين، فهلا جوَّزَ أن يكون العطف على صفة «قوم»، ويكون قوله: «فإن اعتزلوكم» تقريراً لحكم اتصالهم بالكافرين واحتلاطهم فيهم وجريهم على سَنَتهم؟ قلت: هو جائزٌ، ولكنَّ الأوَّل أَظْهَر وأجرى على أسلوب الكلام. انتهى^(١).

وإنما كان أَظْهَر وأجرى على أسلوب الكلام؛ لأنَّ المستثنى محدثٌ عنه محكومٌ له، بخلاف حكم المستثنى منه، وإذا عطفت على الصلة كان محدثاً عنه، وإذا عطفت^(٢) على الصفة لم يكن محدثاً عنه، إنما يكون ذلك تقيداً في « القوم » الذين هم قيدٌ في الصلة المحدث عن صاحبها، ومتن دار الأمر بين أن تكون النسبة إسناديةً في المعنى وبين أن تكون تقيديةً، كان حملها على الإسنادية أولى؛ للاستقلال^(٣) الحصول بها دون التقيدية، هذا من جهة الصناعة النحوية، وأثنا من حيث ما يتربَّ على كلٍّ واحدٍ من العطفيين من المعنى، فإنه يكون ترکُهم القتال سبباً لتركِ التعرُّض لهم، وهو سببُ قريبٍ، وذلك على العطف على الصلة، ووصولهم إلى من يتركُ القتال سببُ لتركِ التعرُّض لهم، وهو سببُ بعيدٍ، وذلك على العطف على الصفة، ومراعاةُ السببِ القريب أولى من مراعاة البعيد.

وعلى أنَّ الاستثناء متصل، هو^(٤) من مفعول «فخذوهם واقتلوهم»، والمعنى أنه تعالى أوجبَ قتلَ الكافر إلَّا إذا كان معاهداً، أو داخلاً في حكم المعاهد، أو تاركاً للقتال، فإنه لا يجوز قتلُهم، وقولُ الجمهور: إنَّ المستثنين كفار.

وقال أبو مسلم: إنَّه تعالى لِمَا أوجبَ الهجرة على كلٍّ من أسلمَ، استثنى من له عذرٌ، فقال: «إلَّا الذين يصلون»، وهم قومٌ من المؤمنين فَصَدُّوا الرسول بالهجرة والنُّصرَة، إلَّا أَنَّه^(٥) كان في طريقهم من الكُفَّار ما لم يجدُوا طريقةً إليه

(١) الكشاف ١/٥٥٢-٥٥١.

(٢) في (ب) و(د٣): عطف. في الموضعين.

(٣) في (د١) والمطبوع: للاستقلال.

(٤) لفظة: هو. ليست في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع.

(٥) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: أنهم.

خوفاً من أولئك الْكُفَّارِ، فصاروا إلى قومٍ بين المسلمين وبينهم عهْدٌ، وأقاموا عندهم إلى أنْ يمكنهم الخلاصُ، واستثنى بعد ذلك مَنْ صارَ إلى الرسول وإلى أصحابه^(١)؛ لأنَّه يخافُ الله فيه^(٢)، ولا يقاتلُ الْكُفَّارَ أيضاً؛ لأنَّهم أقاربه، أو لأنَّه بقى أزواجاًه وأولاده بينهم، فيخاف لِوَاقِتِهِمْ أَنْ يَقْتُلُوا أَوْلَادَهُ وأصحابه، فهذا الفريقانِ من المسلمين لا يحلُّ قتالُهُمْ، وإنْ كانَ لَمْ تَوْجُدْ مِنْهُمْ الْهِجْرَةُ ولا مُقاوَلَةُ الْكُفَّارِ. انتهى. واختارة الراغب^(٣)، وعلى قول أبي مسلم يكونُ استثناءً منقطعاً، لأنَّ المؤمنينَ لم يدخلوا تحت قوله: «فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فَتَهْتَنَّ».

وقال الماتريدي^(٤): «إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُّونَ» أي: إنَّ لِحَقِّ الْمُنَافِقِينَ بِمَنْ لَا مِيثَاقَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ، فاقتلوهُمْ حَتَّى يَتُوبُوا وَيُهَاجِرُوا، وإنَّ لِحَقِّهِمْ بِأَهْلِ الْمِيثَاقِ فَلَا تَنْقُضُوا الْعَهْدَ، أَوْ يَرِيدُ أَهْلُ الْحَرْبِ مَتَى انْضَمُوا إِلَى أَهْلِ الْمِيثَاقِ^(٥) فَلَا تَقْتَلُوهُمْ، «أَوْ جَاؤُوكُمْ حَصِيرَتُ صُدُورُهُمْ» هذا صَفَّهُ لِمَنْ سَبَقَ ذَكْرُهُمْ فَيَكُونُ الاستثناءُ عنَ الَّذِينَ يَصِلُّونَ إِلَى أَهْلِ الْعَهْدِ إِذَا كَانُوا وَصْفُهُمْ أَنْ تَضيقَ صُدُورُهُمْ عَنْ مُقاوَلَةِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْكُفَّارِ جَمِيعاً؛ إِمَّا لِنَفَارِ طَبَاعِهِمْ، إِمَّا لِوَفَاءِ الْعَهْدِ، إِمَّا لِكُونِهِمْ فِي مَهْلَةِ النَّظَرِ لِيَتَبَيَّنَ الْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ، وَعَلَى هَذَا وَصَفَ اللَّهُ جَمِيعَ الْمُعَاهِدِينَ الَّذِينَ عَزَّمُوا عَلَى الْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ أَنَّهُمْ إِنَّمَا قَبَلُوا الْعَهْدَ وَالذَّمَّةَ لِمَا تَعَذَّرَ عَلَيْهِمْ قَتَالُ الْمُسْلِمِينَ، وَأَبْتَثَ نَفُوسُهُمْ مَعَاوَنَةَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى قَوْمِهِمْ، فَلَمْ يُسْلِمُوا حَقِيقَةً، وَلَكِنْ سَالَمُوا لِقَبُولِ الْعَهْدِ. انتهى^(٦).

وقال القفال^(٧) بعد ذكر أَنَّ مَنْ دَخَلَ فِي عَهْدِهِ مِنْ كَانَ دَاخِلًا فِي عَهْدِكُمْ فَهُوَ أَيْضًا دَاخِلٌ فِي عَهْدِهِ، قال: وقد يَدْخُلُ فِي الْآيَةِ أَنْ يَقْصَدَ قَوْمٌ حَضْرَةُ الرَّسُولِ عَلَيْهِ

(١) في (١) (وح) (١٥) (١٦) (٢٤) (٢٥) (٢٦) (ع) والمطبوع: الصحابة.

(٢) كذا، وعبارة أبي مسلم الأصفهاني كما نقلها عنه الرازبي في تفسيره ٢٢٤/١٠: من صار إلى الرسول ولا يقاتل الرسول ولا أصحابه، لأنَّه يخاف الله تعالى فيهم.

(٣) في تفسيره ص ١٣٨٢-١٣٨١ (القسم الأول).

(٤) من قوله: فَلَا تَنْقُضُوا الْعَهْدَ.. إِلَى هُنَا، لِيَسْ فِي (ح) (١٦) (٢٤) (٢٥) والمطبوع.

(٥) انظر تأويلاً لـ أهل السنة للماتريدي ١/ ٤٧٠-٤٧١.

الصلوة والسلام، فيتعدّ عليهم ذلك المطلوب، فيلحوظوا إلى قومٍ بينهم وبين المسلمين^(١) عهدٌ، إلى أنْ يجدُوا السبيلَ إليه. انتهى.

وفي مصحف أبيٍ وقراءته: «مِيثَاقُ جَاؤُوكُمْ» بغير «أو»^(٢)، قال الزمخشريُّ: ووجهه: أنْ يكون «جاًووكُم» بياناً لـ«يَصِلُونَ»، أو بدلًا، أو استئنافاً، أو صفةً بعد صفةٍ لـ«قوم». انتهى.

وهي وجوه محتملة، وفي بعضها ضعفٌ، وهو البيانُ والبدلُ؛ لأنَّ البيانَ لا يكون في الأفعال، ولأنَّ البدلَ لا يتَّىءُ؛ لكونِه ليس إِيَاهُ، ولا بعضاً ولا مشتملاً^(٣).

ومعنى «حَصِرَتْ»: ضاقت، وأصلُ الحصرِ في المكان، ثُمَّ توَسَّعَ فيه إلى أنْ صار في القول، قال:

وَلَقَدْ تَكَنَّفْنِي الْوَشَاءُ فَصَادُفُوا حَصِرًا بِسِرِّكِ يَا أَمِيمَ ضَنِينَا^(٤)
وقيل: معناه: كَرِهْتُ، والمعنى: كرُهُوا قاتلَكُمْ مع قومِهم وقاتلَ قومِهم^(٥) معكم.

وقيل: معناه أنَّهم لا يقاتلونَكم ولا يقاتلونَ قومَهم معكم^(٦)، فيكونونَ لا عليكم ولا لكم^(٧).

وقرأ الجمهور: «حَصِرَتْ».

(١) في (ح) و(د١) و(د٢): الرسول. والمثبت موافق لما في تفسير الرازي ٢٢٢/١٠، وقول الفقال فيه.

(٢) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: بغير واو. والمثبت موافق لما في الكشاف ١/٥٥٢.
وفي إعراب القرآن للنحاس ١/٤٧٩، والمحرر الوجيز ٢/٩٠، وتفسير القرطبي ٦/٥١٠ أنَّ في مصحف أبي: «مِيثَاق حَصَرَتْ...» ليس فيه: «أو جَاؤُوكُمْ».

(٣) قال السمين في الدر المصنون ٤/٦٦: ويحتاج الجواب عنه إلى تأملٍ ونظر.

(٤) البيت لجرير، وهو في ديوانه ١/٣٨٧. وفيه: تسقطني. بدل: تكنفني. وسلف عند تفسير الآية (١٩٦) من سورة البقرة.

(٥) قوله: وقتال قومِهم. ليس في (د١) والمطبوع.

(٦) من قوله: وقتال قومِهم معكم... إلى هنا ساقط من (ب).

(٧) انظر تفسير الثعلبي ٢/٣٣١.

وقرأ الحسن وقتادة ويعقوب: «حَصِرَةً»^(١) على وزن نَيْقَة، وكذا قال المهدوي عن عاصم في رواية حفص.

وُحَكِيَ عن الحسن أنه قرأ: «حَصِرَاتٍ»^(٢).

وَفُرِئَ: «حَاصِرَاتٍ»^(٣).

وَفُرِئَ: «حَصِرَةً» بالرفع^(٤) على أَنَّهُ خَبْرٌ مُقدَّم، أي: صدورُهُم حَصِرَةً، وهي جملةٌ اسميةٌ في موضع الحال.

فأمّا قراءة الجمهور^(٥)، فجمهور النحوين على أَنَّ الفعلَ في موضع الحال، فمَنْ شَرَطَ دخولَ «قد» على الماضي إذا وقع حالاً، زعمَ أَنَّها مُقدَّرةٌ^(٦)، ومن لم ير ذلك، لم يحتجْ إلى تقديرها، ولا حاجةٌ إلى تقديرها^(٧)، فقد جاءَ منه ما لا يُحْضِي كثرةً بغير «قد»، ويؤيدُ كونَه في موضع الحال قراءةً من قرأ ذلك اسمًا منصوباً، وعن المبرد قوله أحدهما: أَنَّ ثَمَّ مَحْذُوفًا هو الحال، وهذا الفعلُ صفتُه، أي: أو جاؤوكم قوماً حصرُتْ صدورُهُم^(٨)، والآخرُ أَنَّ دُعَاءَ عَلَيْهِمْ، فلَا موضعَ له من الإعراب^(٩). ورَدَ الفارسيُّ على المبرد في أَنَّه دُعَاءٌ عَلَيْهِمْ بِأَنَّا أَمْرَنَا أَنْ نقول: اللَّهُمَّ أَوْقِعْ بَيْنَ الْكُفَّارِ الدُّعَاةَ، فـيكون في قوله: «أَوْ يَقاتلُوا قَوْمَهُمْ» نفيٌّ ما اقتضاه دُعَاءُ المسلمين عَلَيْهِم^(١٠).

(١) ذكرها عن الحسن وقتادة ابن عطيه في المحرر الوجيز ٩٠/٢، ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواد القرآن ص ٢٧-٢٨ للحسن ويعقوب.

وقراءة يعقوب - من العشرة - في النشر ٢١٣/٢، ٢٥١.

(٢) قراءة الحسن والتي قبلها في المحرر الوجيز ٩٠/٢. وقراءة حفص عن عاصم المتواترة عنه كقراءة الجمهور.

(٣) الكشاف ١/٥٥٢، ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواد القرآن ص ٢٨ لجناح بن حبيش.

(٤) ذكرها النحاس في إعراب القرآن ١/٤٧٩، والقرطبي في تفسيره ٦/٥١٠ على أنها وجه من وجوه الإعراب لا على أنها قراءة مروية.

(٥) في (أ) و(ز) و(ع): حضرت. بدل: الجمهور.

(٦) منهم القراء. انظر معاني القرآن له ١/٢٨٢.

(٧) قوله: ولا حاجةٌ إلى تقديرها. ليس في المطبع.

(٨) وهو قول العكري، وسمّاه حالاً موطنـة. الإملاء ١٩٠.

(٩) المقتضب ٤/١٢٤.

(١٠) تفسير الراغب ص ١٣٨٤-١٣٨٣ (القسم الأول).

قال ابن عطية: ويخرج قول المبرد على أن الدعاء عليهم بأن لا يقاتلوا المسلمين تعجيز لهم، والدعاء عليهم بأن لا يقاتلوا قومهم تحفيز لهم، أي: هم أقل وأحق وستغنى عنهم، كما تقول إذا أردت هذا المعنى: لا جعل الله فلاناً علي ولا معي، بمعنى: أستغني عنه، وأستقل دونه.

وقال غير ابن عطية^(١): أو يكون سؤالاً لموتهم، على أن قوله: «قومهم» قد يعبر به عنهم ليسوا منهم، بل عن معاديهما.

وأجاز أبو البقاء أن يكون «حضرت» في موضع جر صفة لـ« القوم »، وأو جاؤوكم^(٢) معتبراً، قال: يدل عليه قراءة من أسقط «أو» - وهو أبي - وأجاز أيضاً أن يكون «حضرت» بدلاً من «جاؤوكم»، قال: بدل اشتمال؛ لأن المجيء مشتمل على الحصر وغيره.

وقال الزجاج: «حضرت صدورهم» خبرٌ بعد خبر^(٣).

قال ابن عطية: يفرق بين تقدير الحال وبين خبر مستأنف في قوله: جاء زيد ركب الفرس، أنك إن أردت الحال بقولك: ركب الفرس قدرت «قد»، وإن أردت خبراً بعد خبر، لم تحتاج إلى تقديرها.

وقال الجرجاني^(٤): تقديره: إن جاؤوكم حضرت، فحذف «إن». وما أدعاه من الإضمار لا يوافق عليه أن «يقاتلوكم» تقديره: عن أن يقاتلوكم.

﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتُوكُمْ﴾ هذا تقرير للمؤمنين على مقدار نعمته تعالى عليهم، أي: لو شاء لقواهم وجراهم عليكم ونزع من قلوبهم الرعب والخوف^(٥)، فإذا قد أنعم عليكم بالهدنة فاقبلوها، وهذا إذا كان المستثنون كفاراً، فاما على قول من قال: إنهم مؤمنون، فالمعنى أنه تعالى أظهر نعمته على المسلمين، وأنه تعالى لو لم يهدِهم لكانوا في جملة المسلمين عليهم.

(١) هو الراubic، انظر تفسيره ص ١٣٨٤ (القسم الأول).

(٢) الإمام ١/١٨٩.

(٣) معاني القرآن للزجاج ٢/٨٩.

(٤) في كتاب النظم، كما في تفسير الراubic ص ١٣٨٣ (القسم الأول).

(٥) قوله: ونزع من قلوبهم الرعب والخوف. من (يه).

قال الزمخشري: فإن قلت: كيف يجوز أن يسلط الله الكفرة على المؤمنين؟ قلت^(١): ما كان مكافئهم إلا لقذف الله الرعب في قلوبهم، ولو شاء لمصلحة يراها من ابتلاء ونحوه لم يقذفه، فكانوا مسلطين مقاتلين غير مُكاففين^(٢)، فذلك معنى التسلط. انتهى.

وهذا على طريقته الاعتزالية. وهذا الذي قاله الزمخشري قاله قبله أبو هاشم، قال: أخبر تعالى عن قدرته على ما يشاء أن يفعل، وتسلط الله المشركين على المؤمنين ليس بأمر منه، وإنما هو بإزالة خوف المسلمين من قلوبهم، وتنمية أسباب الجرأة عليهم، والغرض بتسلطهم عليهم لأمور ثلاثة؛ أحدها: تأدinya لهم وعقوبة لما اجترحوه من الذنوب. الثاني: ابتلاء لصبرهم واختباراً لقوّة إيمانهم وإخلاصهم، كما قال: «وَلَنَبْلُونَكُم» الآية [محمد: ٣١]، الثالث: لرفع درجاتهم وتكثير حسناتهم، أو المجموع وهو أقرب للصواب. انتهى.

وأما غيرهما من المعتزلة، فقال الجبائي: قد بينا أنَّ القوم الذين استثنوا مؤمنون لا كافرون، وعلى هذا معنى الآية: ولو شاء الله لسلطهم عليكم بتنمية قلوبهم، ليدفعوا عن أنفسهم إن أقدمتم^(٣) على مقاتلتهم على سبيل الظلم.

وقال الكعبي: إنَّه تعالى أخبرَ أَنَّه لو شاء فعلَ، وهذا لا يفيءُ إِلَّا أَنَّه قادرٌ على الظلم، وهذا مذهبنا، إِلَّا أَنَا نقولُ: إنَّه تعالى لا يفعلُ الظلم، وليس في الآية دلالة على أَنَّه شاء ذلك وأراده. انتهى كلامه^(٤).

وقال أهل السنة: في هذه الآية دليلٌ على أَنَّه تعالى لا يُفْجِعُ منه تسلط الكافر على المؤمن وتنميته عليه.

وقرأ الجمهور: «فلقاتُوكُم» بالف المفاعة. وقرأ مجاهد وطاينة: «فلقَاتُوكُم»^(٥)

(١) لفظة: قلت. ليست في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع.

(٢) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: كافين. والمشتبه موافق لما في الكشاف ١/٥٥٢.

(٣) في (د١) و(د٢) والمطبوع: أقدمتهم.

(٤) تفسير الرازي ١٠/٢٢٤-٢٢٥.

(٥) نسبة ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٨ للحسن ومجاهد. وانظر المحرر الوجيز ٢/٩٠.

على وزن: ضَرْبُوكم . وقرأ الحسن والجحدري : «فلقتلوكم» بالتشديد^(١).

واللام في: «فلقاتلوكم» لام جواب «لو»؛ لأنَّ المعطوف على الجواب جواب، كما لو قلت: لو قام زيدٌ لقام عمرو ولقام بكر.

وقال ابن عطية: واللام في «لَسْلَطْهُم» جواب «لو»، وفي «فلقاتلوكم» لام المحاذاة والازدواج؛ لأنَّها بمثابة الأولى، لو لم تكن الأولى كنت تقول: «لقاتلوكم». انتهى^(٢).

وتسميتها هذه اللام لام المحاذاة والازدواج تسمية غريبة، لم أر ذلك إلَّا في عبارة هذا الرجل، وعبارة مكى قبله^(٣).

﴿فَإِنْ أَعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقْتَلُوكُمْ وَأَلْقَنَا إِلَيْكُمُ الْسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴾
إذا كان المستثنون كفاراً، فالاعتزال حقيقة لا تتهيأ إلَّا في حالة المواجهة في الحرب، كأنَّه يقول: إذا اعتزلوكم بانفرادهم عن قومهم الذين يقاتلونكم فلا تقتلوهم.

وقيل: أراد بالاعتزال هنا المهادة، وسميت اعتزالاً؛ لأنَّها سبب الاعتزال عن القتال.

و«السَّلَمُ» هنا: الانقياد، قاله الحسن^(٤). أو الصلح، قاله الربيع ومقاتل. أو الإسلام، قاله الحسن^(٥) أيضاً.

وأمَّا على مَنْ قال: إنَّ المستثنين مؤمنون، فالمعنى أنَّهم إذ قد اعتزلوكم وأظهروا الإسلام فاتركوهم، فعلى هذا تكون في الذين أسلموا ولم يستحكم إيمانهم، والمعنى: «سيلاً» إلى قتلهم ومقاتلتهم.

(١) المحرر الوجيز ٩٠/٢.

(٢) المحرر الوجيز ٩٠/٢.

(٣) في الهدایة إلى بلوغ النهاية ١٤١٢-١٤١٣/٢.

(٤) لم أقف عليه.

(٥) زاد المسير ١٥٩/٢، وقول الربيع أخرجه الطبرى ٢٩٧-٢٩٨/٧، وابن أبي حاتم ١٠٢٨/٣ (٥٧٦٥).

وَقَرَا الْجَحْدَرِيُّ: «السَّلَمُ» بسكون اللام^(١)، وقرأ الحسن بكسر السين وسكون اللام^(٢).

﴿سَتَجِدُونَ إِخْرِيْنَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمُنُوكُمْ وَيَأْمُنُوا فَوْهُمْ كُلُّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أَزْكَسُوا فِيهَا﴾ لـما ذكر صفة المُحقّقين في المتركرة، المُجَدِّدين في إلقاء السلم، نـبه على طائفة أخرى مخادعة، يـ يريدون الإقامة في مواضعهم مع أهليهم، يقولون لهم: نـحن معكم وعلى دينكم، ويـقولون للمسلمين كذلك إذا وـفـدوا^(٣). قـيل: كانت أـسد وـغـطـفـان بهذه الصـفة، فـنزلـتـ فيهاـمـ، قالـهـ مـقاتـلـ^(٤).

وقـيلـ: نـزلـتـ فيـ نـعـيمـ بـنـ مـسـعـودـ الأـشـجـعـيـ، كـانـ يـنـقلـ بـيـنـ النـبـيـ ﷺـ وـالـكـفـارـ^(٥) الأـخـبـارـ، قالـهـ السـدـيـ.

وقـيلـ: فـيـ قـومـ يـجـيـئـونـ مـنـ مـكـةـ إـلـىـ النـبـيـ ﷺـ رـيـاءـ، يـظـهـرـونـ إـلـاـسـلـامـ، ثـمـ يـرـجـعـونـ إـلـىـ قـرـيـشـ يـكـفـرـونـ، فـفـضـحـهـمـ اللهـ تـعـالـىـ، وـأـعـلـمـ أـنـهـمـ لـيـسـوـاـ عـلـىـ صـفـةـ مـنـ تـقـدـمـ. قالـهـ مـجـاهـدـ^(٦).

وقـيلـ: إـنـهـمـ مـنـ أـهـلـ تـهـامـةـ، قالـهـ قـتـادـ^(٧).

وقـيلـ: إـنـهـمـ مـنـ الـمـنـافـقـينـ، قالـهـ الحـسـنـ^(٨).

والظاهر من قوله: «سـتـجـدـونـ آخـرـيـنـ» أـنـهـمـ قـوـمـ غـيرـ الـمـسـتـثـنـينـ فـيـ قـوـلـهـ: «إـلـاـ

(١) المحرر الوجيز ٩١/٢. وزاد ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٨ نسبتها لقتادة.

(٢) المحرر الوجيز ٩١/٢. وزاد ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٨ نسبتها لأبان عن عاصم.

(٣) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: وجدوا. والمثبت من بقية النسخ الخطية والمحرر الوجيز ٩١، والكلام منه.

(٤) وذكره الثعلبي في تفسيره ٣٣١/٢ عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس.

(٥) لفظة: والكفار. من (ب) و(د٣) و(ي٤) والمحرر الوجيز ٩١/٢، وقول السدي أخرجه الطبرى ٣٠٢/٧، وابن أبي حاتم ١٠٢٩/٣ (٥٧٦٧).

(٦) أخرجه الطبرى ٣٠١/٧، وابن أبي حاتم ١٠٢٩/٣ (٥٧٦٩).

(٧) أخرجه الطبرى ٣٠٢/٧، وابن أبي حاتم ١٠٢٩/٣ (٥٧٦٨).

(٨) النكت والعيون ٥١٧/١.

الذين يصلون»، وذهب قوم إلى أنّها بمنزلة الآية الأولى، وال القوم الذين نزلت فيهم هم الذين نزلت فيهم الأولى، وجاءت مؤكدة لمعنى الأولى، مقررة لها، والسين في «ستجدون» ليست للاستقبال، قالوا: إنما هي دالة على استمرارهم على ذلك الفعل في الزمن المستقبل، كقوله: ﴿سَيُؤْلَمُ الظَّاهَاءُ﴾ وما نزلت إلا بعد قوله: ﴿مَا وَلَّهُمْ عَنْ قِبَلِهِمْ﴾ [البقرة: ١٤٢]، فدخلت السين إشعاراً بالاستمرار. انتهى.

ولا تحرير في قولهم: إن السين ليست للاستقبال وإنما تشعر بالاستمرار، بل السين للاستقبال، لكن ليس في ابتداء الفعل، لكن في استمراره.

«أن يأمنوكم» أي يأمنوا أذاكم، ويأمنوا أذى قومهم،

والفتنة هنا: المحنّة في إظهار الكفر.

ومعنى «أرْكِسُوا فِيهَا»: رجعوا أقبح رجوع وأشنعه، وكانوا شرّا فيها من كل عدو^(١).

وحكى أنّهم كانوا يرجعون إلى قومهم، فيقال لأحدّهم: قل: ربّي الخنساء، وربّي القرد^(٢)، وربّي العقرب ونحوه، فيقولها.

وقرأ ابن وثاب والأعمش: «رِدُّوا» بكسر الراء، لـمَا أَدْغَمَ نُقلَت^(٣) الكسرة إلى الراء^(٤).

وقرأ عبد الله: «رُكِسُوا» بضم الراء من غير ألف مخففاً^(٥)، وقال ابن جنّي عنه بشد الكاف^(٦).

(١) الكشاف ١/٥٥٢.

(٢) كما، وفي المحرر الوجيز ٢/٩١: العود. ولعله الصواب، فقد أخرجه الطبرى ٧/٣٠١ من قول ابن عباس رضي الله عنهما، وفيه: فيقرب إلى العود والحجر، وإلى العقرب والخنساء.

(٣) في (ح) و(د) والمطبوع: نقل. وفي (٢د): فعل.

(٤) لأن الأصل: رُدُّوا. إعراب القرآن للنحاس ١/٤٧٩-٤٨٠، وتفسير القرطبي ٦/٥١٢. ونسب ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٧ القراءة لعلمة.

(٥) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٧.

(٦) المحتسب ١/١٩٤. وانظر ما سلف ص ٢٤٨ من هذا الجزء.

﴿فَإِنْ لَمْ يَعْزِلُوكُمْ وَيُلْقِوَا إِلَيْكُمُ الْسَّلَامَ وَيَكْفُوا أَيْدِيهِمْ فَنَحْدُو هُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ شَفَقُتُهُمْ﴾ أمرٌ تعالى بقتل هؤلاء في أيٍّ مكانٍ ظفر بهم، على تقدير انتفاء الاعتزال وإلقاء السَّلَم وكفُّ الأيدي، ومفهوم الشرط يدلُّ على أنَّهم إذا وُجدَ^(١) الاعتزال وإلقاء السَّلَم وكفُّ الأيدي، لم يؤخذُوا ولم يقتلوها.

قال ابن عطية: وهذه الآية حضُّ على قتل هؤلاء المخادعين إذا لم يرْجِعوا عن حالهم إلى حال الآخرين المعترضين الملقيين للسَّلَم. وتتأمل فصاحة الكلام في أن ساقه في الصيغة المتقدمة قبل هذه سياق إيجاب الاعتزال، وإيجاب إلقاء السَّلَم، ونفي المقاتلة؛ إذ كانوا محقين في ذلك معتقدين له، وسياقه في هذه الصيغة المتأخرة سياق نفي الاعتزال، ونفي إلقاء السَّلَم؛ إذ كانوا مُبظلين فيه مُخادعين، والحكمُ سواء على السياقين؛ لأنَّ الذين لم يجعلُوا عليهم سبيلاً، لو لم يعتزلوا، كان حكمُهم حكم هؤلاء الذين جعلُوا عليهم السلطان المبين، وكذلك هؤلاء الذين عليهم السلطان إذا لم يعتزلوا، لو اعتزلوا لكان حكمُهم حكم الذين لا سبيلُوا عليهم، ولكنَّهم بهذه العبارة تحت القتل إنْ لم يعتزلوا. انتهى كلامه^(٢). وهو حسن.

ولمَّا كان أمْرُ الفرقَة الأولى أخفَّ، رَتَّبَ تعالى انتفاء جعل السبيل عليهم على تقدير سببين؛ وجود الاعتزال، وإلقاء السَّلَم، ولمَّا كان أمْرُ هذه الفرقَة المخادعة أشدَّ، رَتَّبَ أخذَهم وقتلَهم على وجود ثلاثة أشياء؛ نفي الاعتزال، ونفي إلقاء السَّلَم، ونفي كفُّ الأذى، كلُّ ذلك على سبيل التوكيد في حُقُّهم والتشديد.

﴿وَأَوْلَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا ﴾^(٣) أي: على أخذَهم وقتلَهم حُجَّةً واضحةً، وذلك لظهور عداوتَهم، وانكشاف حالَهم في الكُفر والغَدر، وإضرارِهم بأهل الإسلام. أو حُجَّةً ظاهرةً حيثُ أذنَ لكم في قتلَهم.

قال عكرمة: حيَّما وقع السلطانُ في كتاب الله، فالمرادُ به الحُجَّة^(٤).

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَّأً﴾ رويَ أنَّ عياشَ بن أبي ربيعة - وكان أخا أبي جهل لأمَّه - أسلم وهاجر خوفاً من قومه إلى المدينة، وذلك قبل هجرة

(١) في المطبع: أنه إذا وجهوا.

(٢) المحرر الوجيز ٩١/٢.

(٣) أخرجَه الطبرِي ٣٠٤/٧.

رسول الله ﷺ، فأقسمت أمه لا تأكل ولا تشرب ولا يُؤويها سقف حتى يرجع، فخرج أبو جهل ومعه الحارث بن زيد^(١) بن أبي أنيسة، فأتياه وهو في أطم، فقتل^(٢) منه أبو جهل في الذروة والغارب، وقال: أليس محمد يحثك على صلة الرحم، انصرف ويرأ أمهك، وأنت على دينك، حتى نزل وذهب معهما، فلما فسحا^(٣) عن المدينة كتفاه، وجده كل واحد منه جلد، فقال للحارث: هذا أخي، فمن أنت يا حارث؟! الله على إِنْ وَجَدْتُكَ خَالِيًّا أَنْ أَقْتَلَكَ، وقدما به على أمه، فحلفت لا يُحل كتافه أو يرتد، ففعل، ثم هاجر بعد ذلك، وأسلم الحارث وهاجر، فلقيه عياش بظهر قباء، ولم يشعر بإسلامه، فأنهى^(٤) عليه فقتله، ثم أخبر بإسلامه، فأتى رسول الله ﷺ فقال: قتلته ولم أشعر بإسلامه، فنزلت^(٥).

وقيل: نزلت في رجل كان يرعى غنماً، فقتله في بعض السرايا أبو الدرداء وهو يتشهد، وساق غنمه، فعنه الرسول ﷺ، فنزلت^(٦).

وقيل: نزلت في أبي حذيفة بن اليمان حين قُتِلَ يوم أحد خطأ^(٧). وقيل غير ذلك^(٨).

(١) كذا في الكشاف ١/٥٥٢ - وعنه نقل المصنف - وتفسير الشعبي ٢/٣٣٣ . وفي الجرح والتعديل ٣/٩٣ ، والإصابة ٢/١٨٤ : الحارث بن يزيد.

(٢) في (١٤) والمطبوع: فتك. وفي (ب): فقيل، وفي (٢٤) ومطبوع الكشاف: فقتل. والمثبت هو الصواب، وهو المافق لما في مخطوط الكشاف ١/ورقة ١١٣، يقال: ما زال يقتل من فلان في الذروة والغارب، أي: يدور من وراء خديعته. القاموس (قتل).

(٣) في (ح) و(١٤) و(٢٤) والمطبوع: أبعداً. بدل: فسحا.

(٤) في (أ) و(ب) و(١٤) و(٢٤) و(ز) و(ع) و(يه): فانحنى. وفي اللسان (نحا): أنْحَى عليه ضرباً: أقبل.

(٥) الكشاف ١/٥٥٣-٥٥٢ . وأورده الشعبي في تفسيره ٢/٣٣٣-٣٣٢ بنحوه دون إسناد. وأخرجه الطبراني في تفسيره ٧/٣٠٨ عن السدي، ولم يسم الحارث. وانظر أسباب النزول للواحدي ص ١٦٢-١٦٣ ، والكافي الشافعى ص ٤٧ .

(٦) أخرجه الطبراني ٧/٣٠٩ .

(٧) المحرر الوجيز ٢/٩٣ . وخبر قتل والد حذيفة أخرجه البخاري (٣٢٩٠) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٨) بعدها في المطبوع: انتهى.

ومناسبة هذه الآية لما قبلها أنه تعالى لما رغب في مقاتلة الكفار ذكر بعد ذلك ما يتعلق بالمحاربة، ومنها أن يُظنَّ رجلاً حربياً وهو مسلم، فيقتله، وهذا التركيب تقدماً نظيره في قوله: ﴿مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَاهِقِينَ﴾ [آل عمران: ١٦١] وفي قوله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَفْلُّ﴾ [آل عمران: ١٦١]، وكان يعني الكلام هناك عن الكلام هنا، ولكن رأينا جمع ما قاله من وقفنا على كلامه من المفسرين هنا.

قال الزمخشري: «ما كان لمؤمن» ما صح له ولا استقام ولا لاق بحاله، كقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَفْلُّ﴾ [آل عمران: ١٦١]، ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودُ﴾ [الأعراف: ٨٩] «أن يقتل مؤمناً» ابتداء غير قصاص «إلا خطأ» على وجه الخطأ. فإن قلت: بما انتصب «خطأ»؟ قلت: بأنَّه مفعول له، أي: ما ينبغي له أن يقتله لعلة من العلل إلا للخطأ وحده، ويجوز أن يكون حالاً بمعنى: لا يقتله في حال من الأحوال إلا في حال الخطأ، وأن يكون صفة لمصدر، أي^(١): إلا قتلاً خطأ، والمعنى: أنَّ من شأن المؤمن أنْ ينتفي عنه وجود^(٢) قتل المؤمن ابتداء البتة، إلا إذا وُجد منه خطأ من غير قصد، بأنَّ يرمي كافراً فيصيب مسلماً، أو يرمي شخصاً على أنه كافر، فإذا هو مسلم.

وقال ابن عطية: قال جمهور أهل التفسير: ما كان في إذن الله وفي أمره^(٣) للمؤمن أن يقتل مؤمناً بوجهه، ثم استثنى استثناء منقطعاً ليس من الأول، وهو الذي تكون فيه «إلا» بمعنى «لكن»، والتقدير: ولكن الخطأ قد يقع.

ويتجه وجه آخر، وهو أن تقدَّر «كان» بمعنى استقرَّ ووُجد؛ كأنه قال: وما وُجد ولا تقرَّر ولا ساغ «المؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ» إذ هو مغلوبٌ فيه أحياناً، فيجيء الاستثناء على هذا غير منقطع. وتتضمن الآية على هذا إعظام العمد^(٤) وبشاشة

(١) لفظة: أي. ليست في (ب) و(د)^(٣) و(يـهـ) والكتاف ١/٥٥٢، ووقع مكانها في (يـهـ): محنوف.

(٢) في (أـ) و(حـ) و(دـ) و(دـ) و(زـ) و(عـ) والمطبوع: وجوهـ. والمثبت من (بـ) و(دـ) و(يـهـ) والكتافـ.

(٣) في (حـ) و(دـ) و(دـ) و(عـ) والمطبوع: ولا في أمرهـ. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيزـ.

(٤) في المطبوع: العهدـ.

شأنه، كما تقول: ما كان لك يا فلان أن تتكلّم بهذا إلّا ناسياً، إعظاماً للعمد والقصد، مع حظر الكلام به البتة^(١).

وقال الراغب: إنْ قيل: أيجوز أن يقتل المؤمن خطأ حتى يُقال: «وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلّا خطأ؟» قيل: قولك يجوز أو لا يجوز، إنما يقال في الأفعال الاختيارية المقصودة، فأما الخطأ، فلا يُقال فيه ذلك، و: ما كان لك أن تفعل كذا، وما كنت لتفعل كذا = متقاربان، وهو ما يُقالان^(٢) بمعنى، وإن كان أكثر ما يُقال الأول لما كان الإحجام عنه من قيل نفسه، أي: ما كان المؤمن ليقتل مؤمناً إلّا خطأ، ولهذا المعنى أراد من قال: معناه: ما ينبغي للمؤمن أن يقتل مؤمناً متعمداً، لكن يقع ذلك منه خطأ، وكذا من قال: ليس في حكم الله أن يقتل المؤمن المؤمن إلّا خطأ. وقال الأصم: معناه: ليس القتل لمؤمن بمترؤك أن يقتضي^(٣) له، إلّا أن يكون قتله خطأ^(٤).

وقال أبو عبد الله الرazi: «وما كان» أي: فيما آتاه الله أو عهد إليه، أو ما كان له في شيء من الأزمنة ذلك، والغرض منه بيان أن حرمته القتل كانت ثابتة من أول زمان التكليف^(٥).

وقال أبو هاشم: تقدير الآية: وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً ويبيّن مؤمناً، إلّا أن يقتله خطأ، فيبيّن حيتنه مؤمناً^(٦).

وهذا الذي قاله أبو هاشم قاله السدي^(٧)، قال السدي: قتل المؤمن المؤمن يخرج عن أن يكون مؤمناً، إلّا أن يكون خطأ^(٨).

(١) المحرر الوجيز ٩٢/٢.

(٢) في (أ) و(ج) و(د١) و(د٢) و(ز١) و(ز٢) والمطبوع: وهو ما لا يقالان. وفي (ب): وهو ما يقالان. وفي مطبوع تفسير الراغب: وهو تعليلان. والمثبت من (د٣) و(يه).

(٣) في (ج) و(د١) والمطبوع: يقتضي. وفي (د٢): تقتضي.

(٤) تفسير الراغب ص ١٣٩٠-١٣٨٩ (القسم الأول).

(٥) تفسير الرazi ١٠/٢٢٧.

(٦) نقله عن أبي هاشم الرazi في تفسيره ١٠/٢٢٨.

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣/١٠٣١ (٥٧٨٠).

وليس هذا معتقدًّا أهل السنة والجماعة.

وقيل: هو نفي جواز قتل المؤمن، ومعنى النهي، وأفاد دخول «كان» أنه لم يَرِئْ حُكْمَ الله.

وقال الماتريدي^١: الإشكال أنَّ الله تعالى نهى المؤمن عن القتل مطلقاً، واستثنى الخطأ، والاستثناء من النفي إثبات، ومن التحرير إباحة، وقتل الخطأ ليس بمحابٍ بالإجماع، وفي كونه حراماً كلاماً. انتهى.

وملخصُ ما بُني على هذا أنَّه إنْ كان نفياً وأريد به معنى النفي^(١) كان استثناء منقطعاً، إذ لا يجوز أن يكون متصلاً؛ لأنَّه يصيِّر المعنى: إلَّا خطأ فله قتله، وإنْ كان نفياً أريدَ به التحرير، فيكون استثناء متصلاً، إذ يصيِّر المعنى: إلَّا خطأ بان عرفة كافراً فقتله، وكشفَ الغيبُ أنَّه كان مؤمناً، فيكون قد أبْيَحَ الإقدامُ على قتل الكفرا وإنْ كان فيهم من أسلم إذا لم يُعلم بهم، فيكون الاستثناء من الحظر إباحة.

وقال بعضُ أهل العلم: المعنى: وما كانَ لمؤمنٍ أنْ يقتلَ مؤمناً عمداً ولا خطأ، فيكون «إلَّا» بمعنى: ولا. وأنكرَ الفراءُ هذا القول، وقال: مثلُ هذا لا يجوز إلَّا إذا تقدَّمَ استثناء آخر، ويكون الثاني عطفَ استثناء على استثناء، كما في قول الشاعر:
ما بالمدينة دارٌ غيرُ واحدةٍ دارُ الخليفة إلَّا دارُ مَرْوانَ^(٢)

وروى أبو عبيدة عن يونسَ أنَّه سأَلَ رؤبة بن العجاج عن هذه الآية، فقال: ليسَ له أنْ يقتلَه عمداً ولا خطأ، ولكنَّه أقام «إلَّا» مقامَ الواو، وهو كقول الشاعر:
وكُلُّ أخِ مفارقةُ أخوه لعمرُ أبيك إلَّا الفرقان^(٣)
والذي يَظْهِرُ أنَّ قوله: «إلَّا خطأ» استثناءً منقطعٌ، وهو قولُ الجمهور، منهم أباُ بن تغلب، والمُعْنَى: لكنَّ المؤمنُ قد يقتلُ المؤمنَ خطأ.

والقتلُ عند مالك: عمدٌ وخطأً، فيقادُ باللطممة والعصمة وضرِّ السوط مما لا يَقْتُلُ غالباً.

(١) في المطبوع: النهي.

(٢) معاني القرآن للفراء ١/٨٩-٩٠. وسلف البيت عند تفسير الآية (١٥٠) من سورة البقرة.

(٣) زاد المسير ٢/١٦٢. وسلف البيت عند تفسير الآية (١٥٠) من سورة البقرة.

وَعِنْدَ الشَّافِعِيْ عَمَدٌ وَشَبَهُ عَمَدٍ وَخَطَاً^(١)، وَلَا قَصَاصٌ فِي شَبَهِ الْعَمَدِ وَالْخَطَاً^(٢).

وَعِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ: عَمَدٌ وَخَطَاً وَشَبَهُ عَمَدٍ وَمَا لِيْسَ بِخَطَاً وَلَا شَبَهٌ عَمَدٌ؛ وَالْخَطَاً ضَرْبَانٌ؛ أَنْ يَقْصِدَ رَمِيَّ مُشَرِّكٍ أَوْ طَائِرٍ فَيُصَبِّ مُسْلِمًا، أَوْ يَظْنَهُ مُشَرِّكًا؛ لِكُونِهِ عَلَيْهِ سِيمَا أَهْلَ الشَّرْكِ أَوْ فِي حِيزِهِمْ، وَشَبَهُ الْعَمَدِ مَا تَعَمَّدَ بِمَا لَا يَقْتُلُ غَالِبًا مِنْ حَاجِرٍ أَوْ عَصَا. وَمَا لِيْسَ بِخَطَاً وَلَا عَمَدٌ وَلَا شَبَهٌ عَمَدٌ: قَتْلُ السَّاهِيِّ وَالثَّانِي^(٣).

وَقَرَأَ الْجَمَهُورُ: «خَطَا» عَلَى وزن «نَبَأٌ»، وَقَرَأَ الْحَسْنُ وَالْأَعْمَشُ عَلَى وزن سَمَاءٍ مَمْدُودًا^(٤)، وَقَرَأَ الزَّهْرِيُّ عَلَى وزن «عَصَا» مَقْصُورًا^(٥)؛ لِكُونِهِ خَفَّ الْهَمْزَةَ بِإِبْدالِهَا الْأَفَّا، أَوْ إِلْحَاقًا بِ«دَمٍ»، إِذْ حَذَفَ^(٦) الْهَمْزَةَ حَذْفًا كَمَا حَذَفَ لَام «دَمٍ».

وَقَالَ ابْنُ عَطِيهَ: وَوْجُوهُ الْخَطَا كَثِيرَةٌ، وَمَرْبِطُهَا^(٧) عَدْمُ الْقَصْدِ.

«وَمَنْ فَلَلَ مُؤْمِنًا حَطَّقًا فَتَحَرَّرَ رَبَّئِرٌ مُؤْمِنٌ وَدَيْرٌ مُسْلِمٌ إِلَّا أَنْ يَصْنَدِّقُوا» التَّحْرِيرُ: الإِعْنَاقُ، وَالْعَتِيقُ: الْكَرِيمُ؛ لِأَنَّ الْكَرَمَ فِي الْأَحْرَارِ، كَمَا أَنَّ الْلَّوْمَ فِي الْعَبِيدِ، وَمِنْهُ: عِتَاقُ الطَّيْرِ وَعِتَاقُ الْخَيْلِ لِكَرَامِهَا، وَحُرُّ الْوِجْوَهِ: أَكْرَمُ مَوْضِعِهِ مِنْهُ. وَالرَّقْبَةُ: عُبَّرَ بِهَا عَنِ النَّسَمَةِ، كَمَا عُبَّرَ عَنْهَا بِالرَّأْسِ فِي قَوْلِهِمْ: فَلَانْ يَمْلِكُ كَذَا رَأْسًا مِنِ الرَّقِيقِ^(٨).

وَالظَّاهِرُ أَنَّ كُلَّ رَقْبَةٍ أَتَصَفتُ بِأَنْ يُحَكَّمَ لَهَا بِالْإِيمَانِ مُنْتَظَمٌ تَحْتَ قَوْلِهِ: «رَقْبَةٌ

(١) قَوْلُهُ: وَخَطَا. لِيْسَ فِي (ح) و(د١) و(د٢) والمُطَبَّع.

(٢) انْظُرْ تَفْسِيرَ الْقَرْطَبِيِّ ٧/٣٣-٣٤.

(٣) أَحْكَامُ الْقُرْآنِ لِلْجَمَهُورِ ٢/٢٢٣.

(٤) الْمُحَرِّرُ الْوَجِيزُ ٢/٩٢، وَنَسِبَهَا إِبْنُ خَالِوِيَّهُ فِي مُختَصَرِ فِي شَوَّادِ الْقُرْآنِ ص٢٨ لِلْحَسْنِ، وَالنَّحَاسُ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ ١/٤٨٠، وَالْقَرْطَبِيُّ ٧/٨ لِلْأَعْمَشِ.

(٥) الْمُحَتَسِّبُ ١/١٩٤، وَالْمُحَرِّرُ الْوَجِيزُ ٢/٩٢.

(٦) فِي (أ) و(ح) و(د١) و(د٢) و(ز٢) و(ع) والمُطَبَّع: أَوْ حَذْفُهُ. وَالْمُثْبَتُ مِنْ (ب) و(د٣) و(يَه). وَانْظُرْ الدَّرِّ المَصْوُنَ ٤/٧٠.

(٧) فِي الْمُحَرِّرُ الْوَجِيزُ ٢/٩٢: يَرْبِطُهَا.

(٨) الْكَشَافُ ١/٥٥٣.

مؤمنة» انتظام عموم البدل، فيندرج فيها منْ ولد بين مسلمين، ومنْ أحد أبويه مسلم صغيراً كان أو كبيراً، ومنْ سباء مسلم من دار الحرب قبل البلوغ.

وقال إبراهيم: لا يجزئ إلّا البالغ.

وقال ابن عباس والحسن الشعبي والتّخّبّي وفَنَادُهُ وغيرهم: لا يجزئ إلّا التي صامت وعقلت الإيمان، لا يجزئ في ذلك الصغيرة^(١).

وقال أبو حنيفة والأوزاعي ومالك الشافعي وأبو يوسف ومحمد بن زياد وزرّق: يجزئ في كفارة القتل الصبي إذا كان أحد أبويه مسلماً^(٢).

وقال عطاء: يُجزئ الصغير المولود بين المسلمين.

وقال مالك: من صَلَّى وصام أحب إلى^(٣).

ولا خلاف أنّ قوله: «ومن قتل مؤمناً ينتظم الصغير والكبير، فكذلك ينبغي أن يكون في «فتخير رقبة مؤمنة». قال ابن عطية: وأجمع أهل العلم على أن الناقص النقصان الكبير^(٤)، كقطع اليدين والرجلين والأعمى، لا يُجزئ فيما حفظت، فإن كان يسيراً يمكن معه المعيشة والتحرف، كالغَرِّج ونحوه، ففيه قولان.

وقال أبو بكر الرازى^(٥): لا خلاف بين الأمة^(٦) أنه لا يجزئ في الكفارة أعمى، ولا مُقعد، ولا مقطوع اليدين أو الرجلين، ولا أشلّهما، واختلّفوا في الأعرج، وقال أبو حنيفة وأصحابه: يجزئ مقطوع إحدى اليدين أو الرجلين، وقال مالك الشافعى والأكثرُون: لا يجزئ. ولا يجزئ^(٧) عند أكثرهم المجنون

(١) المحرر الوجيز ٩٣/٢. وأخرج أقوالهم الطبرى ٣١٠/٧-٣١٢.

(٢) أقوالهم - عدا قول مالك - في أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٢٧. وسيأتي قول مالك أن من صلى وصام أحب إليه.

(٣) المحرر الوجيز ٩٣/٢. وأخرج قول عطاء الطبرى ٧/٣١٢.

(٤) في (ب) وفي المطبوع: الكبير. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ٩٣/٢.

(٥) لم أقف عليه في أحكام القرآن للجصاص. والكلام بتمامه في تفسير القرطبي ٧/١٠.

(٦) في (أ) و(ز) و(ع): الأئمة. وفي تفسير القرطبي: في قول كافة العلماء.

(٧) قوله: ولا يجزئ. ليس في المطبوع.

المطيقُ، ولا عندَ مالك الذي يُجَنِّحُ بِيُفْيِقُ، ولا المعتَقُ إلى سنتين، ويجزئان عند الشافعي، ولا يجزئ المُدَبَّرُ عند مالك والأوزاعي وأصحاب الرأي، ويُجَزِّي في قول الشافعي وأبي ثور، واختارة ابن المنذر^(١). وقال مالك: لا يصحُ من أعتق بعضه.

وأختلفوا في سبب وجوب الكفارة في قتل الخطأ، فقيل: تمحيصاً وظهراً للذنب القاتل، حيث ترك الاحتياط والتحفظ حتى هلك على يديه أمرٌ متحققون الدم^(٢).

وقيل: لِمَا أخْرَجَ نفْسًا مُؤْمِنَةً عن جملة الأحياء، لزمه أن يُدْخِلَ نفْسًا مُثْلَهَا في جملة الأحرار؛ لأنَّ إطلاقها من قيد الرُّقُوكِ لِأحياءها^(٣)؛ من قبيلِ أَنَّ الرَّفِيقَ ممنوعٌ من تصرُّفِ الأحرار.

والظاهرُ أَنَّ وجوب التحرير والدِيَة على القاتل؛ لأنَّه مُسْتَقْرَىءٌ في الكتاب والسنة أنَّ من فَعَلَ شَيْئًا يلزِمُ فيه أمرٌ من الغرامات، مثل الكفارات، إنما يجب ذلك على فاعله، فأَنَّا التحريرُ ففي مال القاتل، وأَنَّا الدِيَةُ فعلَ العاقلة؛ كُلُّها في قول طائفية، منهم الأوزاعي والحسن بن صالح، وما جاورَ الثُّلُثَ في قول الجمهور؛ أبي حنيفة ومالك والشافعي والميث وابن شُبُرْمَة وغيرهم، وأَنَّا الثُّلُثُ ففي مال الجاني، ولم تجب عليهم إِلَّا على سبيل المواتاة^(٤)، وهي خلافُ قياس الأصول في الغرامات والمُتَّفَقات^(٥).

والدِيَةُ كانت مُسْتَقْرَأةً في الجاهلية قال الشاعر:

نأسو بأموالنا آثارَ أيدينا^(٦)

(١) في الإشراف ٤/٤٢٤.

(٢) تفسير القرطبي ٧/١١.

(٣) في (ج) و(د) (١١) و(٢٢) والمطبوع: حياتها. والمثبت موافق لما في الكشاف ١/٥٥٣.

(٤) أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٢٦.

(٥) انظر تفسير القرطبي ٧/١١.

(٦) عجز بيت صدره:

بِيَضْ مُفَارِقَنَا تَغْلِي مِرَاجِلَنَا

وهو لبعض بنى قيس بن ثعلبة، أو بشامة بن جزء، انظر شرح الحمامة للمرزوقي ١/١٠٥، ١٠٠.

ولم تتعَرَّض الآية لمقدار ما يُعْطى في الديه، ولا من أي شيء تكون، فذهب أبو حنيفة إلى أنَّها من الإبل مثة، على ما يأتي تفصيلها، والدنانير والدرامون ألف دينار أو عشرة آلاف درهم. وقال أبو يوسف ومحمد: ومن البقر الشاة والحلل^(١)، وبه قالت طائفة من التَّابعين، وهو قولُ الفقهاء السبعة المدنيين، فمن البقر متانة بقرة، ومن الشاة ألفاً^(٢) شاة، ومن الحلل متانة حللة، وذلك فعل عمر^(٣)، وجعله على كلِّ أهل صنفٍ من ذلك ما ذُكِر.

وقال مالك: أهل الذهب أهل الشام ومصر، وأهل الورق أهل العراق، وأهل الإبل أهل البوادي، فلا يُقبل من أهل الإبل إلَّا الإبل، ولا من أهل الذهب إلَّا الذهب، ولا من أهل الورق إلَّا الورق^(٤).

وقالت طائفة منهم طاوس والشافعي: هي مثة من الإبل لا غير. قال الشافعي: والدرامون والدنانير بدُل عنها إذا عدلت. وله قول آخر؛ أنَّه يجب اثنا عشر ألف درهم، أو ألف دينار^(٥).

قال أبو بكر الرازى: أجمع فقهاء الأمصار أبو حنيفة ومالك والشافعى أنَّ دية الخطأ أحمس، واختلفوا في الأسنان، فقال أصحابنا جمِيعاً: [عشرون بنات مخاض، وعشرون بنى مخاض، وعشرون بنات لبون، وعشرون حِقة، وعشرون حَدْعَة]^(٦)، وهو

= قال المرزوقي: الأسو: مداواة الجرح، وإن استعمل في موضع الإصلاح.
وسلف عند تفسير الآية ٤٩ من سورة البقرة.

(١) أحكام القرآن للجصاص ٢٣٧/٢.

(٢) في المطبوع: ومن الشاة ألف. والمثبت من النسخ الخطية. وانظر أحكام القرآن للجصاص ٢٣٧/٢، وتفسير القرطبي ٧/٢.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٧٢٦٣)، وابن أبي شيبة (٢٧٢٦٣). وفيه ابن أبي ليلى، وهو سيء الحفظ.
وانظر تفسير القرطبي ٧/١٢-١٣.

(٤) أحكام القرآن للجصاص ٢٣٧/٢.

(٥) انظر تفسير القرطبي ٧/١٢-١٣.

(٦) بنت المخاض وابن المخاض: ما دخل في السنة الثانية، وبين اللبون وابن اللبون: ما أتى عليه ستان، ودخل في الثالثة، فصارت أمه لبوناً، أي: ذات لين، لأنَّها تكون قد حملت حملًا آخر ووضعته. والحقيقة: هو الذي دخل في السنة الرابعة، والجَدْعُ هو ما دخل في السنة الخامسة. النهاية (مخاض)، (لبن)، (حق)، (جذع).

مذهب ابن مسعود^(١)، وبه قال أَحْمَد.

وقال مالك: عشرون حِقَاقاً، وعشرون جِذَاعاً، وعشرون بنات لبون، وعشرون ابن لبون، وعشرون بنات^(٢) مخاض. وحُكْمَيَّ هذا عن عمرَ بن عبد العزيز وسليمان بن يسار والزهريّ وربيعة والليث^(٣).

وقال الشافعى^(٤): الديَّةُ قسمان: مغلظةً أَثْلَاثَانِ؛ ثلَاثُونَ حِقَّةً، وثلَاثُونَ جَذَعَةً، وأربعونَ خَلْفَةً فِي بُطُونِهَا أَوْلَادُهَا، ومخففةً أَخْمَاسَأً، كَقُولُ مالك^(٥).

وروى عن علي^(٦) أن دية الخطأ أرباع؛ خمسٌ وعشرون حِقَّةً، وخمسٌ وعشرون جَذَعَةً، وخمسٌ وعشرون بنت مخاض، وخمس وعشرون بنت لبون، مثل أسنان الزَّكَاة^(٧).

وقال عثمان^(٨) وزيد بن ثابت: في الخطأ ثلاثون بنات لبون، وثلاثون جَذَعَةً، وعشرون بني لبون، وعشرون بنت مخاض. ورويَ عنهما مكانَ الْجِذَاعِ الْحَقَّاقِ^(٩).

والظاهرُ أَنَّه لا فرقَ بَيْنَ القتْلِ خَطَأً فِي الْحَرَمِ وَفِي شَهِيرِ حِرَامِ، وَبَيْنَهُ فِي الْحِلِّ وَفِي شَهِيرٍ غَيْرِ حِرَامِ، وَسُئِلَ الْأَوْزَاعِيُّ عَنِ الْقَتْلِ فِي الشَّهْرِ الْحِرَامِ، أَوْ فِي الْحَرَمِ، هَلْ تُغَلَّظُ فِيهِ الْدِيَّةُ؟ فَقَالَ: بَلْغَنَا أَنَّه إِذَا قُتِلَ فِي الشَّهْرِ الْحِرَامِ أَوْ فِي الْحَرَمِ زَيْدٌ عَلَى

(١) أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٣٣، وما سلف بين حاصلتين منه. وقول ابن مسعود أخرجه عبد الرزاق (١٧٢٣٨)، وابن أبي شيبة (٢٧٢٨٥)، والدارقطني (٣٣٦١). وانظر الكلام عن قول ابن مسعود في مستند أَحْمَد (٣٦٣٥)، وتفسير القرطبي ٧/١٥-١٩.

(٢) في المطبوع: بنت. في هذا الموضع والذى قبله.

(٣) تفسير القرطبي ٧/١٤.

(٤) انظر مذهب الشافعى في مختصر المزنى بهامش الأم ٥/١٢٦-١٢٨.

(٥) انظر قول مالك في أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٣٣، وقوله في تفسير القرطبي ٧/١٤.

(٦) في (ح) و(د) والمطبوع: عطاء. وهو خطأ. وأخرجه عن علي أبو داود في سننه (٤٥٥٣). وانظر أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٣٣.

(٧) في النسخ: الذكر. وهو تحريف. والمثبت من أحكام القرآن للجصاص.

(٨) في النسخ: عمر. وهو تحريف. والمثبت من أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٣٣.

(٩) آخرجه أبو داود (٤٥٥٤).

القاتل الثالث، ويزداد في شبه العمد في أسنان الإبل^(١).

وأمام من العاقلة؟ فقيل: هم العصبات الأربع؛ الأب، والجد وإن علا، والابن، وابن الابن وإن سفل، وهو قول مالك. وقال أبو حنيفة وأصحابه: هم أهل ديوانه دون أقربائه، فإن لم يكن القاتل من أهل الديوان^(٢) فرضت على عاقلته، الأقرب فالأقرب، ويضم إليهم أقرب القبائل إليهم في النسب.

وقال الشافعي فيما روى عنه المزن尼 في «مختصره»: العقل على ذوي الأنساب دون أهل الديوان والخلفاء، على الأقرب فالأقرب من بني أبيه ثم جده ثم بني جد أبيه^(٣).

وأما المدة التي تؤدى فيها الديه، فقد انعقد الإجماع ووردت به الأحاديث الصحاح أنها تستأدي^(٤) في ثلاث سنين^(٥).

وفي الديه والعاقلة أحكام كثيرة تعرض لها بعض المفسرين، وهي مذكورة في كتب الفقه.

ومعنى «مسلمة إلى أهله» أي: مؤداة مدفععة إلى أهل المقتول، أي: أوليائه الذين يرثونه، يقتسمونها كالميراث، لا فرق بينها وبين سائر التركة في كل شيء، يُقضى منها الدين، وتُنفَّذ الوصيَّة، وإذا لم يكن وارث فهي لبيت المال. وقال شريك: لا يُقضى من الديه دين، ولا تنفذ منها وصيَّة. وقال ابن مسعود: يرث كل وارث منها غير القاتل^(٦).

ومعنى قوله: «إلا أن يصدقوا» أي: إلا أن يعفو ورائه عن الديه، فلا ديه.

(١) أحكام القرآن للجصاص ٢٣٦/٢.

(٢) أهل الديوان: هم الجيش الذين كتبت أسمائهم في الديوان، وهو جريدة الحساب، وهو مغرب، والأصل دوان، فأبدل من أحد المضعفين ياء للتخفيف، ولهذا يرد في الجمع إلى أصله، فيقال: دواوين. اللباب في شرح الكتاب ٣/٥٤. وانظر تفسير القرطبي ٧/٢١.

(٣) أحكام القرآن للجصاص ٢٢٥/٢. وقول الشافعي في مختصر المزن尼 بهامش الأم ٥/١٤٠.

(٤) في المطبوع: تتأدي.

(٥) انظر أحكام القرآن للجصاص ٢٢٥/٢، وتفسير القرطبي ٧/٢٠.

(٦) الكشاف ١/٥٥٣.

وجاء بلفظ التصدق تنبئها على فضيلة العفو وحضاً عليه، وأنه جاري مجرى الصدقة في استحقاق الثواب الآجل به دون طلب العرض العاجل.

وهذا حكم من قتل في دار الإسلام خطأ.

وفي قوله: «إلا أن يصدقوا» دليل على جواز البراءة من الدين بلفظ الصدقة، ودليل على أنه لا يُشترط القبول في الإبراء، خلافاً لزفير، فإنه قال: لا يَبْرأ الغريم من الدين إلا أن يقبل البراءة^(١).

والظاهر أن الجماعة إذا اشتركتوا في قتل رجل خطأ أنه ليس عليهم كلهم إلا كفارة واحدة؛ لعموم قوله: «ومن قتل»، وترتيب تحرير رقبة واحدة ودية على ذلك، وبه قالت طائفه، هكذا قال أبو ثور، ومحكي عن الأوزاعي ذلك.

وقال الحسن وعكرمة والتّخمي والحارث ومالك والثوري والشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور^(٢) وأصحاب الرأي: على كل واحد منهم الكفاراة.

وهذا الاستثناء قيل: منقطع، وقيل: إنه متصل.

قال الزمخشري: فإن قلت: بم تعلق «أن يصدقوا» وما محله؟ قلت: تعلق به عليه، أو بـ«مسلم» كأنه قيل: وتجب عليه الديمة أو يسلّمها إلا حين يتصدقون عليه، ومحملها النصب على الظرف بتقدير حذف الزمان، كقولهم: اجلس ما دام زيد جالساً، ويجوز أن يكون حالاً من «أهل» بمعنى: إلا متصدقين. انتهى كلامه^(٣).

وكلا التخريجين خطأ؛ أما جعل «أن» وما بعدها ظرفاً، فلا يجوز، نصّ النحويون على ذلك، وأنه مما انفردت به «ما» المصدرية، ومنعوا أن تقول: أجيئك أن يصبح الديك، تريده: وقت صياغ الديك، وأما أن ينسبك منها مصدر فيكون في

(١) أحكام القرآن للجصاص ٢٢٧/٢

(٢) كذا ذكر المصنف، ومثله في نسخ القرطبي ٣٨/٧ - كما في هامشه - ولم يرد ذكر أبي ثور في الإشراف ٢١٠/٢ - وعنه نقل القرطبي - في جملة القائلين بوجوب كفارة على كل واحد. ولعل لأبي ثور في هذه المسألة قولين.

(٣) الكشف ٥٥٣/١

موضع الحال، فنصلوا أيضاً على أن ذلك لا يجوز، قال سيبويه^(١) في قول العرب: أنت الرجلُ أَنْ تنازلَ أو أَنْ تخاَصِمَ: في معنى: أنت الرجلُ نِزَالاً وخصوصةً؛ أَنْ انتصارَ هذا انتصارُ المفعول من أجله؛ لأنَّ المستقبلَ لا يكونُ حالاً، فعلى هذا الذي قررناه يكون كونه استثناءً منقطعاً هو الصواب.

وقرأ الجمهورُ: «يَصَدَّقُوا»، وأصلُه: يتصدقوا، فأدَغَمتُ التاءُ في الصاد.

وقرأ الحسنُ وأبو عبد الرحمن وعبد الوارث عن أبي عمرو: «تَصَدَّقُوا» بالباء على المخاطبة للحاضر^(٢).

وقرأ: «تَصَدَّقُوا» بالباء وتحقيق الصاد^(٣)، وأصلُه: تتصدقوا، فحذف إحدى الثانيةن على الخلاف في أيهما هي المحذوفة.

وفي حرف أبي وعبد الله: «يَصَدَّقُوا» بالياء والباء^(٤).

﴿فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَعْرِيرُ رَقَبَتِهِ مُؤْمِنٌ﴾ قال ابن عباس وقتادة والشاعي والستي وعكرمة وغيرهم: المعنى: إن كان هذا المقتول خطأً رجلاً مؤمناً قد آمن وبقي في قومه وهم كفراً عدوًّا لكم، فلا دية فيه، وإنما كفارته تحرير رقبة^(٥). والسبب عندهم في نزولها أنَّ جيوشَ المسلمين كانت تمرُّ بقبائل الكفر^(٦)، فربما قُتلَ مَنْ آمنَ ولم يهاجر، أو مَنْ قد هاجر ثمَّ رجع إلى قومه، فُقتل في حملات الحرب على أئمَّةِ الكفار، فنزلت الآية.

(١) في الكتاب / ٣٩٠.

(٢) المحرر الوجيز ٩٣/٢. وذكرها النحاس في إعراب القرآن / ٤٨٠ عن أبي عبد الرحمن السلمي. وقراءة أبي عمرو المتواترة عنه كقراءة الجمهور.

(٣) نسبها في المحرر الوجيز ٩٣/٢ لنبيح العنزي. ونسبها القرطبي في تفسيره ٢٤/٧ لأبي عبد الرحمن ونبيح.

(٤) القراءة بالياء في تفسير الطبرى ٣١٤/٧، وإعراب القرآن للنحاس / ١، ٤٨٠، والكتشاف / ١، ٥٥٣، والمحرر الوجيز ٩٣/٢ عن أبي، وفي تفسير القرطبي ٢٤/٦ عن أبي وابن مسعود طهطا، وهي بالباء في القراءات الشاذة ص ٢٨ عن ابن مسعود.

(٥) المحرر الوجيز ٩٣/٢. وأخرج أقوالهم الطبرى ٧/٣١٦-٣١٥.

(٦) في المطبوع: الكفراة. وفي المحرر الوجيز: الكفار.

وسقطت الْدِيَةُ عِنْدَ هُؤُلَاءِ؛ لَأَنَّ أُولَاءِ الْمَقْتُولِ كَفَرُوا، فَلَا يُعَطَّلُونَ مَا يَتَقَوَّلُونَ بِهِ، وَلَأَنَّ حِرْمَتَهُ إِذَا^(١) آمِنَ وَلَمْ يَهَاجِرْ قَلِيلًا، فَلَا دِيَةٌ. وَإِذَا قُتِلَ مُؤْمِنًا فِي الْمُسْلِمِينَ وَقَوْمَهُ حَرْبٌ، فَقِيهُ الْدِيَةُ لِبَيْتِ الْمَالِ وَالْكُفَّارَ.

وَقَالَتْ فِرْقَةٌ: الْوَجْهُ فِي سُقْطَةِ الْدِيَةِ أَنَّ أُولَاءِهِ كُفَّارٌ، سُوَاءً كَانَ الْقَتْلُ^(٢) خَطَاً بَيْنَ أَظْهَرِ الْمُسْلِمِينَ وَبَيْنَ قَوْمَهُ وَلَمْ يَهَاجِرْ، أَوْ هَاجَرَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ، وَكَفَّارَتُهُ لَيْسَ إِلَّا التَّحْرِيرُ^(٤)؛ لَأَنَّهُ إِنْ قُتِلَ بَيْنَ أَظْهَرِ قَوْمِهِ، فَهُوَ سَلْطَنٌ^(٥) عَلَى نَفْسِهِ، أَوْ بَيْنَ أَظْهَرِ الْمُسْلِمِينَ، فَأَهْلُهُ لَا يَسْتَحْقُونَ الْدِيَةَ، وَلَا الْمُسْلِمُونَ؛ لَأَنَّهُمْ لَيْسُوا أَهْلَهُ، فَلَا تَجُبُ عَلَى الْحَالَتَيْنِ، هَذَا قَوْلُ مَالِكٍ وَالْأَوزَاعِيِّ وَالثُّورَيِّ وَالشَّافِعِيِّ وَأَبْيَ ثُورٍ^(٦).

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: الْمُؤْمِنُ الْمَقْتُولُ خَطَاً، إِنْ كَانَ قَوْمُهُ الْمُشْرِكُونَ لَيْسَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ النَّبِيِّ عَهْدٌ، فَعَلَى قاتِلِهِ تَحْرِيرُ رَقْبَةٍ، أَوْ كَانَ فَتَوْدَى دِيَتُهُ لِقَرَابَتِهِ الْمَعَاهِدِينَ^(٧).

قَالَ بَعْضُ الْمُصْنَفَيْنَ: اخْتَلَفَ فَقَهَاءُ الْأَمْصَارِ فِيمَنْ أَسْلَمَ فِي دَارِ الْحَرْبِ، وَقُتِلَ قَبْلَ أَنْ يَهَاجِرْ^(٨)، فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةُ وَأَبُو يُوسُفُ فِي الْمَشْهُورِ عَنْهُ: إِنْ قَتَلَهُ مُسْلِمٌ مُسْتَأْمِنٌ، فَكَفَّارَةُ الْخَطَا، أَوْ كَانَا مُسْتَأْمَنَيْنِ، فَعَلَى الْقَاتِلِ الْدِيَةُ وَكَفَّارَةُ الْخَطَا^(٩)، أَوْ أَسْيَرَيْنِ، فَعَلَى الْقَاتِلِ كَفَّارَةُ الْخَطَا فِي قَوْلِ أَبِي حَنِيفَةِ، وَقَالَ مُحَمَّدٌ وَأَبُو يُوسُفُ: الْدِيَةُ فِي الْعَمَدِ وَالْخَطَا.

وَقَالَ مَالِكُ: عَلَى قَاتِلِ مِنْ أَسْلَمَ فِي دَارِ الْحَرْبِ وَلَمْ يَخْرُجْ: الْدِيَةُ وَالْكَفَارَةُ إِنْ

(١) فِي (ح) و(د١) و(د٢) وَالْمَطْبُوعُ: إِذَا.

(٢) فِي (ح) و(د١) و(د٢) و(يٰه) وَالْمَطْبُوعُ: أَكَانَ.

(٣) فِي (ب) و(د٣) و(ز٢) وَالْمَطْبُوعُ: الْقَتْلُ.

(٤) الْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ ٩٣/٢، وَتَفْسِيرُ الْقَرْطَبِيِّ ٢٥/٧.

(٥) فِي الْمَطْبُوعِ: مَسْلِطٌ.

(٦) انْظُرْ تَفْسِيرَ الْقَرْطَبِيِّ ٢٥-٢٦.

(٧) أَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ ٣١٥/٧، ٣٢٠.

(٨) بَعْدَهَا فِي (يٰه): خَطَا.

(٩) يَعْنِي إِذَا قَتَلَهُ خَطَاً، وَعَلَيْهِ الْدِيَةُ فَقْطًا إِنْ قَتَلَهُ عَمْدًا. انْظُرْ أَحْكَامَ الْقُرْآنِ لِلْجَصَاصِ ٢٤١/٢.

كان خطأً، والآية إنما كانت في صلح النبي ﷺ أهل مكة؛ لأنَّه من لم يهاجر لم يُورث؛ لأنَّهم كانوا يتوارثون بالهجرة.

وقال الحسن بن صالح: إذا أقام بدار الحرب، وهو قادر على الخروج، حُكِم عليه بما يُحکم على أهل الحرب في نفسه وما له، وإذا لحق بدار الحرب، ولم يرتد عن الإسلام، فهو مرتد بتركه دار الإسلام.

وقال الشافعى: إذا قُتِل مسلماً في دار الحرب في الغارة، وهو لا يعلمه مسلماً، فلا عَقْلَ فيه ولا قَوْد، وعليه الْكَفَارَةُ، وسواء كان^(١) المسلمُ أسيراً، أو مستأمناً، أو رجلاً أسلم هناك، وإن علمه مسلماً فقتله، فعليه القَوْد. انتهى ما نقله هذا المصنف^(٢).

والذى يَظْهُرُ من مدلول هذه الجمل أنَّ الله تعالى بين أحكام المؤمن المقتول خطأً في هذه الجمل الثلاث، ولذلك قابلها بقوله: «ومن يقتل مؤمناً متعمداً»، فهذا^(٣) المؤمن المقتول خطأً، إنْ كان أهله مؤمنين أو معاهدين، فالتحرير والدية، ونُزُل المعاهدون فيأخذ الدية منزلة المؤمنين؛ لأنَّ أحكام المؤمنين جارية عليهم، وإن كان أهله حربيين، فالتحرير فقط.

﴿وَإِن كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيقَاتٌ فَدِيْكُهُ مُسْكَنٌ إِلَى أَهْلِهِ، وَتَحرِيرُ رَبَّةِ مُؤْمِنَةٍ﴾ قال الحسن وجابر بن زيد وإبراهيم وغيرهم: وإن كان المقتول خطأً مؤمناً من قوم معاهدين لكم، فعهدُهم يوجِبُ أنَّهم أحقُّ بديمة أصحابهم، وكفارته التحرير وأداء الدية إليهم^(٤). وقال النجاشي: ميراثُ المسلمين^(٥). وقرأها الحسن: «إن كان من قوم بينكم وبينهم ميقاتٌ وهو مؤمن»^(٦)، وبهذا قال مالك^(٧).

(١) في (ح) و(د١) و(د٢) و(يـ) والمطبوع: أكان.

(٢) هو الحصاص، وكلامه بنحوه في أحكام القرآن له ٢٤١/٢.

(٣) في المطبوع: فهو.

(٤) المحرر الوجيز ٩٣/٢. وأقوالهم أخرجه الطبرى ٣٢٠/٧.

(٥) أخرجه الطبرى ٣٢٠/٧.

(٦) إعراب القرآن للنجاشى ١/٤٨١، والمحرر الوجيز ٩٣-٩٤/٢، وتفسير القرطبي ٧/٢٧.

(٧) أحكام القرآن للحصاص ٢/٤٤.

وقال ابن عباس والشعبي وإبراهيم أيضاً والزهربي: المقتول من أهل العهد خطأ، كان مؤمناً أو كافراً على عهد قومه، فيه الديّة كدية المسلم والتحرير^(١). واختلفت على هذا في دية المعاهد؛ فقال أبو حنيفة وغيره: ديته كدية المسلم، وروي ذلك عن أبي بكر وعمر.

وقال مالك وأصحابه: نصف دية المسلم.

وقال الشافعي وأبو ثور: ثلث دية المسلم^(٢).

والذي يظهر من دلالة «من» التعبيرية أنها قيد في الجملة الأولى بكونه من قوم عدو، وقيد في الجملة الثانية بكونه من قوم معاهدين، والمعنى في النسب لا في الدين؛ لأنَّه مؤمن وهم كفار، فإذا تقييد هاتان الجملتان، دل ذلك على تقييد الأولى بأن يكون من المؤمنين في النسب، وهي: «ومن قتل مؤمناً خطأ»، كأنَّه قال: وأهله مؤمنون لا حربيون ولا معاهدون، ولا يمكن حمله على الإطلاق؛ للتعارض والتعاند الذي بينه وبين الآيتين بعد.

وقال أبو بكر الرازى: قوله: «وإنْ كان من قوم عدو لكم» استثناف كلام لم يتقدِّم له ذِكرٌ في الخطاب؛ لأنَّه لا يجوز: أعطِ هذا رجلاً وإنْ كان رجلاً فأعطاً، فهذا كلامٌ فاسدٌ لا يتكلَّم به حكيم، فثبتَ أنَّ هذا المؤمن المعطوف على الأول غير داخلٍ في الخطاب.

ثمَّ قال: ظاهر الآية - يعني: «وإنْ كان من قومٍ بينكم وبينهم ميثاق» - يقتضي أنَّ يكون المقتول المذكور في الآية ذا عهْدٍ، وأنَّه غير جائز إضماع الإيمان له إلا بدلالة، ويدلُّ عليه أنه لَمَّا أرادَ مؤمناً من أهل دار الحرب ذكر الإيمان، فقال: «وهو مؤمن»؛ لأنَّه لو أطلق لاقتضى الإطلاق أن يكون كافراً من قوم عدو لكم. انتهى كلامه^(٣).

(١) أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٤٤، والمحرر الوجيز ٢/٩٤، وتفسير القرطبي ٧/٢٧.

وأخرج أقوالهم الطبرى ٧/٣١٨-٣١٩.

(٢) المحرر الوجيز ٢/٩٤.

(٣) أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٤٢، ٢/٢٤٥.

أَمَا قُولُهُ: اسْتَثْنَافُ كَلَامٍ^(١) لَمْ يَتَقدَّمْ لَهُ ذِكْرٌ فِي الْخُطَابِ. فَلِيسَ بِصَحِيحٍ، بَلْ تَقدَّمْ لَهُ ذِكْرٌ فِي الْخُطَابِ فِي قُولُهُ: «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتَلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطًّا وَمَنْ قَتَّلَ مُؤْمِنًا خَطًّا»، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ اسْتَثْنَافًا، إِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ التَّقْسِيمِ كَمَا ذُكْرَنَا، بَدَأَ أَوَّلًا بِالْأَشْرَفِ، وَهُوَ الْمُؤْمِنُ وَأَهْلُهُ مُؤْمِنُونَ لِيُسَا بِحَرَبَيْنِ وَلَا مَعَاهِدَيْنِ.

وَأَمَا قُولُهُ: لَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ: أَعْطِ هَذَا رِجَالًا وَإِنْ كَانَ رِجَالًا فَأَعْطِهِ^(٢)، فَهَذَا لَيْسَ نَظِيرًا لِلآيَةِ بِوْجِيهٍ، وَإِنَّمَا الضَّمِيرُ فِي «كَانَ» عَائِدٌ^(٣) عَلَى الْمَقْتُولِ خَطًّا الْمُؤْمِنُ إِذَا كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوًّا لَكُمْ، وَجَاءَ قُولُهُ: «وَهُوَ مُؤْمِنٌ» عَلَى سَبِيلِ التَّوْكِيدِ، لَا سَبِيلٌ^(٤) لِلتَّقْيِيدِ، إِذَا الْقِيدُ مَفْهُومٌ مَمَّا قَبْلَهُ فِي الْاسْتِثنَاءِ وَفِي جَمِلَةِ الشَّرْطِ.

وَقُولُهُ: وَيَدُلُّ عَلَيْهِ إِلَى آخِرِهِ، لَا يَدُلُّ عَلَيْهِ؛ لِمَا ذُكْرَنَا مِنْ أَنَّ الْحَالَ مُؤْكَدَةٌ، إِنَّهُ تَأْكِيدُهَا أَنَّ لَا يَتَوَهَّمُ أَنَّ الضَّمِيرَ يَعُودُ عَلَى مَطْلَقِ الْمَقْتُولِ لَا بِقِيدِ الإِيمَانِ.

قُولُهُ: لَأَنَّهُ لَوْ أَطْلَقَ لَا قَتَضَى الْإِطْلَاقُ أَنْ يَكُونَ كَافِرًا مِنْ قَوْمٍ عَدُوًّا؛ لَيْسَ بَلْ لَوْ لَمْ يَأْتِ بِقُولُهُ: «وَهُوَ مُؤْمِنٌ» لِكَانَ الضَّمِيرُ الَّذِي فِي «كَانَ» عَائِدًا عَلَى خَطًّا؛ لَأَنَّهُ لَمْ يَجْرِ ذِكْرُهُ لِغَيْرِهِ، فَلَا يَعُودُ الضَّمِيرُ عَلَى غَيْرِ مَنْ لَمْ يَجْرِ لَهُ عَوْدَهُ عَلَى مَا يَجْرِي عَلَيْهِ ذِكْرُهُ.

يَرِيدُ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُسْتَكَبِيْنِ يَعْنِي: رَبَّةٌ، لَمْ يَمْلِكْهَا، وَلَا وَجَدَ مَلِكَهَا، فَعَلَيْهِ صِيَامُ شَهْرَيْنِ مُسْتَكَبِيْنِ.

تَتَضَيِّي أَنَّهُ لَا يَجُبُّ غَيْرَ ذَلِكَ، إِذَا لَوْ وَجَبَتِ الدِّيَةُ لِعَطَافَهَا عَلَى هَبِ الشَّعْبِيِّ وَمَسْرُوقَ^(٥)، وَذَهَبَ الْجَمَهُورُ إِلَى وجْوبِ الدِّيَةِ. أَنَّهُ الشَّعْبِيُّ وَمَسْرُوقُ وَهُمْ، لَأَنَّ الدِّيَةَ إِنَّمَا هِيَ عَلَى الْعَاكِلَةِ، وَلَيْسَ بِوَهْمٍ، بَلْ هُوَ ظَاهِرُ الآيَةِ كَمَا ذُكْرَنَا.

إِلَى هَنَا. لَيْسَ فِي (ب) وَ(د)^(٦).

ومعنى التتابع: لا يخللها فِنْظُرٌ، فإنَّ عَرَضَ حِيْضَرٌ في أثناه لم يُعَدْ قاطعاً بإجماع، وليس له أَنْ يُسافِرَ فِيْفَطَرٌ، والمرض كالحيض لا يقطع^(١) عند ابن المسمِّيَّ وسليمان بن يسار، والحسن والشَّعبيٍّ، وعطاء مجاهد، وفتادة وطاوس ومالك.

وقال ابن جبَير والنَّخْعَنِيُّ والحاكم بن عتبة^(٢) وعطاء الخراساني والحسن بن حيّ وأبو حنيفة وأصحابه: يَسْتَأْنِفُ إِذَا أَفْطَرَ لِمَرْضٍ، وللشافعي القولان.

وقال ابن شُبْرُمَةَ: يَقْضِي ذَلِكَ الْيَوْمَ وحْدَهُ إِنْ كَانَ عَذْرًا غَالِبًا، كصوم رمضان^(٣).

﴿تَوبَكَةٌ مِّنَ اللَّهِ﴾ انتصبَ على المصدر، أي: رجوعاً منه إلى التسهيل والتخفيف، حيث نقلُكُم من الرقبة إلى الصوم، أو «توبَةٌ مِّنَ اللَّهِ» أي: قَبُولاً منه ورحمةً، مِنْ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، إِذَا قَبَلَ توبَتَه.

ودعا تعالى قاتلَ الخطأ إلى التوبة؛ لأنَّه لم يتحرَّزْ، وكان من حقه أن يتحفظ.

﴿وَكَاتَ اللَّهُ عَلِيْمًا حَكِيمًا ﴾ أي: «عَلِيْمًا» بِمَنْ قَتَلَ خَطَأً، «حَكِيمًا» حيث رَتَبَ ما رَتَبَ على هذه الجنائية، على مَا اقتضَيَ حُكْمُهُ تعالى.

﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَرَأَهُ جَهَنَّمُ حَلَّلَهُ فِيهَا وَعَذَّبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ نزلت في مُقَيْسَ بن صَبَابَة^(٤) حين قُتل أخاه هشام بن صَبَابَة رجلاً من الأنصار، فأخذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الذِيَّة، ثُمَّ بعثَهُ مع رجلٍ من فُهْرٍ بعد ذلك في أَمْرٍ مَا، فقتلَهُ مُقَيْسٌ، ورجعَ إلى مَكَّةَ مُرْتَدًا ينشد:

قَتَلْتُ بِهِ فُهْرًا وَحَمَلْتُ عَقْلَهُ سَرَّاءَ بْنِي الشَّجَارِ أَرْبَابِ فَارِعٍ
حَلَّلْتُ بِهِ وِثْرِيَ وَأَدْرَكْتُ ثُورَتِي^(٥) وَكُنْتُ إِلَى الْأَوْثَانِ أَوَّلَ راجِعٍ

(١) قوله: لا يقطع. ليس في (ج) و(د١) و(د٢) والمطبوع.

(٢) في (أ) و(ب) و(يـ): عتبة. وهو خطأ.

(٣) تفسير القرطبي ٣١/٧-٣٢.

(٤) مُقَيْس، كمنبر. القاموس (قيس). وصَبَابَة، قال الحافظ ابن حجر في الإصابة: ٢٤٥/١٠ هو بضم المهملة وموحدتين عند أكثر أهل اللغة. وقال ابن دريد بالضاد المعجمة. اهـ. وفي المحرر الوجيز ٩٥/٢، والقاموس والتاج (قيس): حبابة.

(٥) قال الخشنبي في الإملاء المختصر في شرح غريب السير ٤١/٣: الوتر: طلب الثأر،

فقال بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: «لَا أُؤْمِنُ فِي حِلٌّ وَلَا حَرَمٌ»، وأمرَ بقتله يوم فتح مَكَّةَ وهو متعلّقٌ بالكعبة^(١).

وهذا السبب يخصّ عموم قوله: «وَمَنْ يَقْتُلُ» فيكونُ خاصاً بالكافر، أو يكونُ على ما قال ابن عباس، قال: معنى «مَتَعْمِدًا»، أي: مُسْتَحْلِلًا^(٢)، فهذا يؤوّل أيضاً إلى الكفر.

وأمّا إذا كانت عامّةً، فيكون ذلك على تقدير شرطِ، كسائر التوعّدات على سائر المعاصي، والمعنى: فجزاؤه إِنْ جازَاه، أي: هو أهل^(٣) ذلك ومستحقّه؛ لعظم ذنبه. هذا مذهب أهل السُّنَّة، ويكونُ الخلود عبارةً في حق المؤمن العاصي عن المُكْثِ الطويلِ، لا المقترب بالتأييد؛ إذ لا يكون كذلك إِلَّا في حقِّ الْكُفَّارِ.

وذهبَ المعتزلةُ إلى عموم هذه الآية وأنّها مخصوصة بعمومها لقوله: «وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ» [النساء: ٤٨ و١١٦] واعتمدوا على ما روّي عن زيد بن ثابت أنه قال: نزلت الشديدة بعد الهيبة، يريد: نزلت «وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا» بعد «وَيَغْفِرُ مَا دون ذلك»^(٤)، فكانَه قيل: ويغفرُ ما دون ذلك إِلَّا من قُتِّلَ عمداً.

= والثورة: الثأر. والثورة بفتح الثاء: الوثوب والارتفاع. والصواب هنا: ثوري بضم الثاء وهمز الواو. والعقل هنا: الديبة، وسراة بني النجار: خيارهم. وفارع: اسم حصن لهم.
(١) المحرر الوجيز ٩٥/٢. وأخرجه الطبرىٰ مختصرًا ٣٤١/٧ من طريق ابن جريج عن عكرمة، وأخرجه الطبرىٰ أيضًا ٣٤١/٧، وابن بشكوال في غواampus الأسماء المبهمة ٧٦٠/٢ عن ابن جريج، وذكراً البيت الأول.

وأخرجه ابن أبي حاتم ١٠٣٧/٣ (٥٨١٦) عن سعيد بن جبير، وأخرجه البيهقي في الشعب (٢٩٢) من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، وأورده من هذا الطريق الواحدى في أسباب النزول ص ١٦٤-١٦٣. ورواية البيت الثاني عندهم:

وأدركت ثأري واضجعت موسداً

وأخرجه ابن بشكوال ٧٦١/٢ من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس. وسمى الفهرىٰ: زهير بن عياض من بنى حارث بن فهر، من المهاجرين الأول. واليتان ذكرهما ابن إسحاق ضمن أبيات، كما في سيرة ابن هشام ٢/٢٩٣-٢٩٤. (٢) المحرر الوجيز ٩٥/٢.

(٣) لفظة: أهل. ليست في (١) والمطبوع.

(٤) المحرر الوجيز ٩٤/٢، وأخرجه الطبرىٰ ٧/٣٥٠.

وقد نُوزِعوا^(١) في دلالة «مَنْ» الشرطَة على العموم. وقيل: هو لفظ يَقْعُدُ
كثيراً للخصوص، كقوله: «وَمَنْ لَئِنْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُونَ»
[المائدة: ٤٤] وليس مَنْ حَكْمَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِكَافِرٍ، وقال
الشاعر:

وَمَنْ لَا يَذْدُ عَنْ حَوْضِهِ إِسْلَاحٌ
يُهَمَّ وَمَنْ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ يُظْلَمٌ^(٢)

وإذا سُلِمَ العموم، فقد دخله التخصيص بالإجماع من المعتزلة وأهل السنة فيمن
شَهِدَ عليه بالقتل عمداً، أو أقرَّ بأنه قَتَلَ عمداً، وأتى السلطان أو الأولياء، فأُقيمت
عليه الحُدُوْفُ وَقُتِلَ، فهذا^(٣) غير متبع في الآخرة، والوعيدُ غَيْرُ صَائِرٍ إِلَيْهِ إِجْمَاعًا؛
للحاديـث الصـحـيـحـ من حـدـيـثـ عـبـادـةـ «أَنَّهـ مـنـ عـوـقـبـ فـيـ الدـنـيـاـ فـهـوـ كـفـارـ لـهـ»^(٤) وهذا
تخصيص للعموم، وإذا دخله التخصيصُ فيكون مختصاً بالكافر، ويشهـدـ لهـ سبـبـ
التزولـ كـمـاـ قـدـمـناـهـ^(٥).

ولم تتعـرـضـ الآيـةـ لـتـوـبـةـ القـاتـلـ، وـتـكـلـمـ فـيـهـ الـمـفـسـرـونـ هـنـاـ، فـقـالـتـ جـمـاعـةـ:
لا تُقْبـلـ تـوـبـتـهـ، روـيـ ذـلـكـ عنـ اـبـنـ مـسـعـودـ وـابـنـ عـبـاسـ^(٦)، وـكانـ اـبـنـ عـبـاسـ^(٧)
يـقـوـلـ: الشـرـكـ وـالـقـتـلـ مـبـهـمـانـ^(٨) مـنـ مـاتـ عـلـيـهـمـاـ خـلـدـ^(٩)، وـكانـ يـقـوـلـ هـذـهـ
الـآيـةـ مـدـنـيـةـ نـسـخـتـ التـيـ فـيـ «الـقـرـآنـ»؛ لـأـنـهـ مـكـيـةـ^(١٠)، وـكانـ اـبـنـ شـهـابـ إـذـ سـأـلـهـ
مـنـ يـفـهـمـ مـنـهـ قـتـلـ، قـالـ لـهـ: تـوـبـتـكـ مـقـبـوـلـةـ، وـمـنـ لـمـ يـقـتـلـ، قـالـ: لـاـ تـوـبـةـ

= وأخرجه عن زيد أيضاً أبو داود (٤٢٧٢)، والنـسـانـيـ ٧/٨٧ـ والـطـبـرـيـ ٧/٣٤٩ـ، لكن الآية الهـيـةـ
فيـهـ هيـ قـوـلـهـ تـعـالـيـ فـيـ سـوـرـةـ الـفـرـقـانـ: «وَالَّذِينَ لَا يَذْعُرُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهِمَا مَا خَرَّ» [الـآيـةـ: ٦٨ـ].

(١) فيـ المـطـبـوعـ: نـازـعـواـ.

(٢) المـحـرـرـ الـوـجـيزـ ٢/٩٥ـ . والـبـيـتـ لـزـهـيرـ بـنـ أـبـيـ سـلـمـيـ، وـهـوـ فـيـ دـيـوـانـهـ صـ٣٠ـ.

(٣) فيـ (١) وـ(٢) وـ(٤)ـ: وـقـيلـ هـذـهـ.

(٤) أخرجهـ أـحـمـدـ (٢٢٦٧٨ـ)، وـالـبـخـارـيـ (١٨ـ)، وـمـسـلـمـ (١٧٠٩ـ).

(٥) انـظـرـ المـحـرـرـ الـوـجـيزـ ٢/٩٤ـ .

(٦) المـحـرـرـ الـوـجـيزـ ٢/٩٥ـ . وـقـولاـ بـنـ مـسـعـودـ وـابـنـ عـبـاســ منـ طـرـقـ عـنـهــ . أـخـرـجـهـماـ الـطـبـرـيـ . ٣٤٨ـ-٣٤٢ـ/٧ـ

(٧) فيـ المـطـبـوعـ: سـهـمانـ.

(٨) المـحـرـرـ الـوـجـيزـ ٢/٩٥ـ . رـأـخـرـجـهـ بـنـحـوـهـ الـطـبـرـيـ ٧/٣٤٨ـ .

(٩) أـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ (٤٧٦٢ـ)، وـمـسـلـمـ (٣٠٢٣ـ): (٢٠ـ).

للقاتل، ورويَ عن ابن عباس في «تفسير عبد بن حميد» نحوُ من كلام ابن شهاب^(١)، وعن سفيان: كان أهلُ العلم إذا سُئلوا قالوا: لا توبة له^(٢).

قال الزمخشريُّ: وذلك محمولٌ منهم على الاقتداء بسنة الله في التغليظ والتشديد، وإنما فكلُّ ذنبٍ ممحوٌ بالتبعة، وناهيكَ بمحو الشرك دليلاً، وفي الحديث: «من أعادَ على قتلٍ^(٣) مؤمنٍ ولو^(٤) بشطرِ كلمةٍ، جاءَ يوم القيمة مكتوبٌ بين عينيه: آيسٌ من رحمة الله»^(٥)، والعجبُ من قوم يقرفون هذه الآيةَ ويرون ما فيها، ويسمعون هذه الأحاديث الفظيعة^(٦)، وقول ابن عباس مع^(٧) التوبة، ثم لا تدعُهم أشعَّبُهم^(٨)، وطماعُهم الفارغة، واتباعُهم هوافم، وما تخيل إليهم مُنافهم، أن يطمعوا في العفو عن قاتل المؤمن بغير توبة **﴿أَفَلَا يَتَبَرَّوْنَ الْقُرْبَانَ أَمْ عَلَى قُلُوبِ أَفْقَالِهَا﴾** [محمد: ٢٤]، ثم ذكرُ الله سبحانه التوبة في قتل الخطأ لما عسى^(٩) يقعُ من نوع تفريط فيما يجبُ من الاحتياط والتحفظ = فيه حُسْنٌ للأطماء، وأيُّ حُسْنٍ؟ ولكن لا حياة لمن تنادي.

فإن قلت: هل فيها دليلٌ على خلود^(١٠) مَنْ لم يَتُبْ من أهل الكبائر؟ قلت: ما أَبَيَ الدليلَ فيها، وهو تناولُ قوله: «وَمَنْ يَقْتُلُ أَيَّ قاتلٍ كَانَ مِنْ مُسْلِمٍ أَوْ كَافِرٍ،

(١) المحرر الوجيز ٩٥ / ٢. وخبر ابن عباس أخرجه أيضاً ابن أبي شيبة (٢٨٣٢٦)، والنحاس في الناسخ والمنسوخ (٣٩٢).

(٢) وتمام قوله كما في سنن سعيد بن منصور (٦٧٥ - التفسير): كان أهلُ العلم إذا سُئلوا قالوا: لا توبة له، فإذا ابتلي رجلٌ قالوا له: تب.

(٣) بعدها في (ح) و(د١) و(د٢): مسلم.

(٤) لفظ: ولو. من (ز٢) و(ي٤).

(٥) أخرجه ابن ماجه (٢٦٢٠) من حديث أبي هريرة **رضي الله عنه**. وهو ضعيف جداً، فيه: يزيد بن أبي زيد الشامي، وهو متroxك. وانظر تمام تخريجه في الكافي الشافع ص ٤٧.

(٦) في (ب) و(د٢) و(د٣) والمطبوع: القطعية. وفي الكثاف: العظيمة.

(٧) كذا في النسخ ومحظوظ الكثاف (١١٤ / ورقه ١١) وفي مطبوع الكثاف: بمنع.

(٨) قال ابن المنير في الانتصاف: وأما نسبة أهل السنة إلى الأشعيية، فذلك لا يضرهم؛ لأنهم إنما تطفلوا على لطف أكرم الأكرمين وأرحم الراحمين، ولم يقنعوا من رحمة الله، إنه لا يقتطع من رحمة الله إلا القوم الطالعون.

(٩) بعدها في المطبع: أن.

(١٠) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبع: طرد.

تَائِبٌ أَوْ غَيْرٌ تَائِبٌ، إِلَّا أَنَّ التَّائِبَ أُخْرَجَ الدَّلِيلُ، فَمَنْ أَدْعَى إِخْرَاجَ الْمُسْلِمِ غَيْرَ التَّائِبِ، فَلِيأْتِ بَدْلِيلٍ مُثْلِهِ. انتهى كلامه^(١).

وهو على طريقته الاعتزالية والتعريض لمخالفته بالسب^(٢) والتشنيع. وأماماً قوله: ما أَبْيَنَ الدَّلِيلَ فِيهَا، فَلَيْسَ بَيِّنٌ وَلَا وَاضْعَفُ^(٣)؛ لَأَنَّ الْمُدَعَّى: هَلْ فِيهَا دَلِيلٌ عَلَى خَلْوَدِهِ مِنْ لَمْ يَتَبَّعْ مِنَ الْكَبَائِرِ؟ وَهَذَا عَامٌ فِي الْكَبَائِرِ، وَالآيَةُ فِي كَبِيرَةٍ مُخْصوصَةٍ، وَهِيَ الْقَتْلُ لِمُؤْمِنٍ عَمَدًا، وَهِيَ أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ بَعْدَ الشَّرْكِ، فَيُجْرِيُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْكَبِيرَةُ مُخْصوصَةً حَكْمُهَا غَيْرُ حَكْمِ سَائِرِ الْكَبَائِرِ؛ لِخُصُوصِيَّةِ^(٤) كَوْنِهَا أَكْبَرَ الْكَبَائِرِ بَعْدَ الشَّرْكِ، فَلَا يَكُونُ فِي الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى مَا ذُكِرَ، فَظَاهِرٌ أَنَّ قَوْلَهُ: مَا أَبْيَنَ الدَّلِيلُ مِنْهَا = غَيْرُ صَحِيحٍ.

وأختلفوا فيما به يكون قتل العمد، وفي الحر يقتل عمداً عبداً مؤمناً، هل يقتضي منه، وذلك موضعاً في كتب الفقه.

وانتصب «متعمداً» على الحال من الضمير المستكن في «يقتل»، والمعنى: متعمداً قتلها. وروى عبدان عن الكسائي تسكين تاء «متعمداً»، كأنه فرّ من^(٦) توالى الحركات.

وتضمّنت هذه الآيات من البلاغة والبيان والبديع أنواعاً:

التميم في: «وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا».

والاستفهام بمعنى الإنكار في: «فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ»، وفي: «أَتَرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا».

والظباق في: «أَنْ تَهْدُوا مِنْ أَضَلَّ اللَّهَ».

(١) الكشاف ١/٥٥٤.

(٢) في (أ) و(ع): لمخالفته بالسب. وفي (ب) و(د): لمخالفته بالنسب.

(٣) قوله: ولا واضح. ليس في (ح) و(د) و(د) والمطبوع.

(٤) بعدها في المطبوع: كونها.

(٥) في (د) والمطبوع: مخصوصة.

(٦) في (ح) و(د) والمطبوع: كأنه يرى. والقراءة ذكرها عن الكسائي ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٨. والقراءة المتواترة عن الكسائي كقراءة الجمهور.

والتجنيس المماثل في: «لو تكفرون كما كفروا»، وفي: «يبنكم وبينهم»، وفي: «أن يقاتلوكم أو يقاتلوا»، وفي: «أن يأمنوك ويأمنوا»، وفي: «خطأ» و«خطأ». والاستعارة في: «يبنكم وبينهم ميثاق»، وفي: «حضرت صدورهم»، وفي: «فإن اعتزلوكم... وألقوا إليكم السَّلَمُ»، وفي: «سبيلاً»، و«كلما رُدُوا إلى الفتنة أركسو فيها فإن لم يعتزلوكم» الآية.

والاعتراض في: «ولو شاء الله لسلطهم».

والتكرار في مواضع.

والتقسيم في: «و من قتل إلى آخره».

والحذف في عدّة مواضع.



﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَرُّوا وَلَا تُفْلِوْا لِمَنْ أَنْقَلَ إِلَيْكُمْ
السَّلَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَهُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الَّذِي كَانَ فِيْنَدَ اللَّهُ مَغَانِيمَةً كَثِيرَةً كَذَلِكَ
كُشِّنُتُمْ مِنْ قَبْلِ فَمَنْ كَانَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَرُّوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ حَسِيرًا
لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ عِدْدُ أُولَئِكَ الظَّرِيرِ وَالْمُجْهُوْنُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَأْمُلُهُمْ وَأَنْشِئُهُمْ
فَضَلَّ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ يَأْمُلُهُمْ وَأَنْشِئُهُمْ عَلَى الْقَاعِدِيْنَ دَرْجَةً وَكَلَّا وَعَدَ اللَّهُ الْمُحْسِنُونَ وَفَضَلَّ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ
عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٤٩﴾ دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٥٠﴾ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّهُم
الْمَلَائِكَةُ طَالِبِيْنَ أَنْشِئُهُمْ قَالُوا يَهُمْ كُنْتُمْ قَالُوا كَانَ مُسْتَصْبِعِيْنَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَنْزَلْنَا اللَّهُ وَسِعَةً
فَنَهَيْرُوا فِيهَا فَأَذْلَلْنَاكُمْ مَا أَنْتُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿٥١﴾ إِلَّا مُسْتَصْبِعِيْنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالْإِنْسَانِ وَالْوَلَدِينَ
لَا يَسْتَطِيْعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٥٢﴾ فَأَذْلَلْنَاكُمْ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوْ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا عَفُورًا
وَمَنْ يَهْاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرْغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ
رَوْسُولِهِ ثُمَّ يَدْرِكُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٥٣﴾﴾.

المَعْنَمُ: مَقْعُلٌ مِنْ غَيْرِهِ، يُصلَحُ لِلزَّمَانِ وَالْمَكَانِ وَالْمَصْدَرِ، وَيُطَلَّقُ عَلَى الْغَنِيمَةِ الْمَفَرَدَاتِ
تَسْمِيَّةً لِلْمَفْعُولِ بِالْمَصْدَرِ، أَيْ: الْمَغْنُومُ، وَهُوَ مَا يَصِيبُ الرَّجُلَ مِنْ مَا لِلْعُدُوِّ فِي
الْغَزوِ.

المُرَاغِمُ: مَكَانُ الْمُرَاغِمَةِ، وَهِيَ أَنْ يُرْغَمُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَنَازِعِينَ بِحَصْولِهِ فِي مَنَعَةٍ مِنْهُ أَنْفَ صَاحِبِهِ، بِأَنْ يُغْلِبُهُ^(١) عَلَى مَرَادِهِ، يَقُولُ: رَاغَمْتُ فَلَانًا، إِذَا فَارَقَهُ وَهُوَ يَكْرُهُ مَفَارِقَتِكَ لِمَذْلَةٍ تَلْحَقُهُ بِذَلِكَ. وَالرُّغْمُ: الْذُلُّ وَالْهُوَانُ، وَأَصْلُهُ لِصُوقِ الْأَنْفِ بِالرَّغَامِ، وَهُوَ التَّرَابُ.

* * *

التفسير

﴿يَتَائِبُهُمُ الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَسِّرُونَا وَلَا نَقُولُوا لِمَنْ أَنْقَلَ إِلَيْكُمْ أَسْلَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الْدُّنْيَا فَعِنَّدَ اللَّهِ مَغَانِيمٌ كَثِيرٌ﴾ روى البخاري ومسلم أنَّ رجلاً من سليم مرَّ على نفرٍ من الصحابة ومعه غنمٌ، فسلم عليهم، فقالوا: ما سلم إلَّا ليتعوذُ، فقتلوه، وأخذُوا غنمه، وأتوا بها الرسول ﷺ، فنزلت^(٢).

وقيل: بعثَ سريةً فيها المقاداد، فتفرقَ الْقَوْمُ ويفيَ رجُلٌ له مالٌ كثيرٌ لم يترُكْ، فتشهدَ، فقتله المقاداد، فأخْبَرَ الرسولُ عليه الصلاة والسلام بذلك، فقال: «أَفْتَلْتَ رجلاً قال: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فكيف لك به: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ غَدَأً»^(٣).

وقيل: لقيَ الصَّاحِبُ الْمُشْرِكِينَ، فهُزِمُوهُمْ، فشَدَّ رَجُلٌ مِنْهُمْ عَلَى رَجُلٍ، فلما غشَيَ السَّنَانُ، قال: إِنِّي مُسْلِمٌ، فَقَتَلَهُ وَأَخْذَ مَتَاعَهُ، فُرُغَعَ ذَلِكَ إِلَى الرَّسُولِ ﷺ، فقال: «قَتَلْتَهُ وَقَدْ زَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ»، فقال: قَالَهَا مَتَعْوِذًا، قال: «هَلَا شَفَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ فِي قَصَّةٍ آخِرُهَا أَنَّ الْقَاتِلَ مَاتَ فَلَفْظُتُهُ الْأَرْضَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ، فُطُرِحَ فِي بَعْضِ الشَّعَابِ»^(٤).

(١) في المطرب: يغلب.

(٢) أخرجه بهذا السياق أحمد (٢٠٢٣)، (٢٤٦٢)، (٢٩٨٦)، والترمذى (٣٠٣٠)، والطبرى في تفسيره ٣٥٦ من حديث ابن عباس رض.

روايته عند البخاري (٤٥٩١)، ومسلم (٣٠٢٥) عن ابن عباس رض. قال: كان رجلٌ في غُنْيَةٍ له، فلَحَقَهُ الْمُسْلِمُونَ، فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَتَلُوهُ وَأَخْذُوا غُنْيَتَهُ، فَنَزَّلَتْ. وَانْظُرْ أَسْبَابَ النَّزْولِ الْوَاحِدِيِّ ص ١٦٥.

(٣) زاد المسير ١٦٩/٢ - ١٧٠/٢ . وأخرجه البزار (٢٢٠٢) - كشف الأستار، والطبراني في الكبير (١٢٣٧٩) من حديث ابن عباس رض.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٩/٧: إسناده جيد.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم ١٠٣٩/٣ (٥٨٢٤) من قول الحسن، وذكره الوحدى في أسباب

وقيل: هي السرية التي قتل فيها أسامة بن زيد مِرْدَاسَ بن نهيك من أهل فدك، وهي مشهورة^(١).

وقيل: بعثَ الرسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَبَا حَدَّادَ الْأَسْلَمِيَّ وَأَبَا فَتَادَةَ وَمُحَلَّمَ بْنَ جَثَّامَةَ فِي سَرِيَّةٍ إِلَى أَسْلَمَ، فَلَمَّا بَلَغُوا إِلَى عَامِرَ بْنَ الْأَضْبَطِ الْأَشْجَعِيِّ، حَيَّاهُمْ بِتَحْيَةِ الْإِسْلَامِ، فَقَتَلَهُمْ مُحَلَّمُ وَسَلَبَهُمْ، فَلَمَّا قَدِمُوا قَالُوا: «أُقْتُلْتُهُ بَعْدَ مَا قَالَ: آمَنْتُ» فَنَزَّلَتْ^(٢).

ومناسبة هذه الآية لما قبلها ظاهرة، وهي أنَّه تعالى لما ذكرَ جزاءَ من قَتْلِ مؤمناً متعمداً وأنَّه جَهَنَّمَ، وذُكْرُ غضبِ الله عليه ولعنته وإعداد العذاب العظيم له، أمرَ المؤمنين بالثبات والتثبيت، وأن لا يُقدِّمُ الإنسانُ على قتْلٍ من أظهرَ الإيمان، وأن لا يَسْفَكُوا دمًا حراماً بتأويلٍ ضعيفٍ، وكَرَرَ ذلك آخرَ الآية تأكيداً أنَّ لا يُقدِّمَ عند الشُّبُهِ والإشكالِ حتَّى يتَّضحَ له ما يُقدِّمُ عليه، ولَمَّا كَانَ خَفَاءُ ذَلِكَ مَنَوطاً بِالأسفارِ والغزوَاتِ، قَالَ: «إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ»، وإنَّ فَالثَّبَثُ وَالتَّبَيْنُ لازِمٌ في قتْلِ من تَظَاهَرَ بِالْإِسْلَامِ فِي السَّفَرِ وَفِي الْحُضُورِ.

وتقدَّمَ تفسيرُ الضربِ في قوله: «لَا بَسْطَبُيُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ»
[البقرة: ٢٧٣].

وقرأ حمزةُ والكسائيُّ: «فتثبتو» بالثناء المثلثة، والباقيون: «فتبيئتو»^(٣)
وكلاهما تَفَعَّلُ بمعنى استفعلَ التي للطلب، أي: اطلبوا ثباتَ الأمرِ وبيانَه،

= النَّزُولُ ص ١٦٦. وأخرجه بنحوه أحمد (١٩٩٣٧)، وابن ماجه (٣٩٣٠) من حديث عمران بن حصين، وبيانه ضعيفٌ عندَهُما.

(١) المحرر الوجيز ٩٦/٢، وتفسير القرطبي ٤٨/٧. وأخرجه الطبراني في تفسيره ٣٥٨/٧ عن السُّدُّي مطولاً. وأصل حديث أسامة رضي الله عنه أخرجه أحمد (٢١٧٤٥)، والبخاري (٤٢٦٩)، ومسلم (٩٦) دون ذكر اسم المقتول.

(٢) راز المسير ١٧١/٢. وأخرجه أحمد (٢٣٨٨١) والطبراني ٣٥٤/٧، وابن أبي حاتم ١٠٤٠/٣، والواحدي في أسباب النَّزُول ص ١٦٧-١٦٦ من حديث عبد الله بن أبي حدرة.

(٣) السبعَةُ ص ٢٣٦، والتيسير ص ٩٧.

ولا تُقدِّموا من غير رَوْيَةٍ وَإِنْصَاحٍ^(١). وقال قوم: «تَبَيَّنُوا» أَبْلَغُ وأَشَدُّ مِنْ «تَثَبَّتُوا»^(٢)؛ لأنَّ المُثَبَّتَ قد لا يُتبَيَّنُ.

وقال الراغب: لأنَّه قَلَّما يكون إِلَّا بَعْدَ ثَبَّتْ، وقد يَكُونُ التَّثْبِيتُ وَلَا تَبَيَّنُ، وقد قَوْبَلَ بِالْعَجْلَةِ فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «الْتَّبَيْنُ مِنَ اللَّهِ، وَالْعَجْلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ»^(٣).

وقال أبو عَيْدٌ: هَمَا مِتَقَارِبَانِ.

قال ابن عطية: والصَّحِيحُ مَا قَالَ أَبُو عَيْدٍ؛ لأنَّ تَبَيَّنَ الرَّجُلُ، لَا يَقْتَضِي أَنَّ الشَّيْءَ بَانَ، بَلْ يَقْتَضِي مَحاوَلَةً لِلْبَيْنِ^(٤)، كَمَا^(٥) تَبَّتْ، يَقْتَضِي مَحاوَلَةً لِلْبَيْنِ^(٦)، فَهُمَا سَوَاءٌ.

وقال أبو علي الفارسي: التَّثْبِيتُ هُوَ خَلَافُ الْإِقْدَامِ، وَالْمَرَادُ التَّأْنِيُّ، وَالتَّثْبِيتُ أَشَدُّ اخْتِصَاصًا بِهَذَا الْمَوْضِعِ، وَمَمَّا يَبْيَّنُ ذَلِكُ قَوْلُهُ: «وَأَشَدَّ تَثَبَّتَيَا» [النساء: ٦٦]، أي: أَشَدَّ وَقْفًا لَهُمْ عَمَّا وَعَطَوْا بَانٌ لَا يُقْدِّمُوا عَلَيْهِ، وَكَلَامُ النَّاسِ: تَبَّتْ فِي أَمْرِكَ، وَقَدْ جَاءَ أَنَّ التَّبَيْنَ مِنَ اللَّهِ، وَالْعَجْلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَمُقَابَلَةُ الْعَجْلَةِ بِالْتَّبَيْنِ دَلَالَةٌ عَلَى تَقَارِبِ الْلُّفْظَيْنِ^(٧).

وَالْأَكْثَرُونَ عَلَى أَنَّ الْقَاتِلَ هُوَ مُحَلَّمُ وَالْمَقْتُولُ عَامِرٌ كَمَا ذَكَرْنَا، وَكَذَا هُوَ فِي سِيرِ ابْنِ إِسْحَاقَ وَمَصْنَفِ أَبِي دَاوُدِ وَفِي «الْاسْتِيْعَابِ»^(٨). وَقَوْلُ: الْمَقْتُولُ مِرْدَاسٌ

(١) في (ح) و(د١) و(د٢) و(يـ) والمطبوع: وإِنْصَاحٍ. وانظر الكشاف ١/٥٥٤.

(٢) في (أ) و(ح) و(د١) و(د٢) و(ز٢) و(ع) والمطبوع: فَتَبَيَّنُوا. وَالْمُثَبَّتُ مِنْ (ب) و(د٣) و(يـ) وَالمحرر الوجيز ٢/٩٦.

(٣) تفسير الراغب ص ١٤٠٢-١٤٠٣ (القسم الأول). والحديث أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق (٦٨٧) - طبعة دار الآفاق الجديدة - عن الحسن مرسلاً.

(٤) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: للتبين. وفي المحرر الوجيز ٢/٩٦: البَيْنُ. وَالْمُثَبَّتُ مِنْ (أ) و(ب) و(د٣) و(ز٢) و(ع) و(يـ).

(٥) في المطبوع: كَمَا أَنَّ.

(٦) في (د١) والمطبوع: لِلتَّبَيْنِ.

(٧) الحجۃ للقراء السبعۃ ٣/١٧٤ باختصار.

(٨) رواه ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام ٢/٦٢٦ من حديث عبد الله بن أبي حدرد، ومن

وقاتلُهُ أَسْأَمَةَ^(١). وقيل: قاتلُهُ غَالِبُ بْنُ فَضَّالَةَ الْلَّيْثِي^(٢). وقيل: القاتلُ أَبُو الدَّرَدَاءِ^(٣). وقيل: أَبُو قَتَادَةَ^(٤).

وَقَرَا عَاصِمٌ وَأَبُو عُمَرٍ وَابْنُ كَثِيرٍ وَالْكَسَائِيٍّ وَحَفْصٍ: «السَّلَامُ» بِالْأَلْفِ^(٥). قال الرَّجَاجُ: يَحْجُزُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى التَّسْلِيمِ، وَيَحْجُزُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى الْاسْتِسْلَامِ^(٦).

وَقَرَا نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ وَحَمْزَةَ^(٧)، وَابْنُ كَثِيرٍ مِنْ بَعْضِ طَرْفَهُ^(٨)، وَجَبَلَةُ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنْ عَاصِمٍ بِفَتْحِ السَّيْنِ وَاللَّامِ مِنْ غَيْرِ أَلْفِ^(٩)، وَهُوَ مِنْ الْاسْتِسْلَامِ. وَقَرَا أَبَانَ بْنَ يَزِيدَ^(١٠) عَنْ عَاصِمٍ بِكَسْرِ السَّيْنِ وَإِسْكَانِ اللَّامِ^(١١)، وَهُوَ الْأَنْقِيَادُ وَالظَّاعِنَةُ.

قال أَبُنُ عَطِيَّةَ: وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُرَادُ بِالسَّلَامِ الْأَنْحِيَارُ وَالْأَنْتَرِيكُ، قَالَ الْأَخْفَشُ: يَقُولُ: فَلَانُ سَلَامٌ، إِذَا كَانَ لَا يَخْالُطُ أَحَدًا^(١٢).

قال أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيُّ: أَيِّ: لَا تَقُولُوا لِمَنْ اعْتَزَلَكُمْ وَلَمْ يَقاتِلُكُمْ: لَسْتَ

= طريقه ابن عبد البر في الاستيعاب ٢٢٥/١٠ (بها مش الإصابة). وسلف قريباً.
وأخرجه أبو داود (٤٥٠٣) من حديث سعد بن ضميرة الضمري.

(١) سلف قريباً

(٢) كذا قال ابن عطية في المحرر الوجيز ٩٦/٢، والذي في تفسير الشعبي ٣٤٠/٢ من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما، وتفسير القرطبي ٤٩/٧ أن غالباً كان أمير السرية، والقاتل أسامة رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه الطبراني ٣٦٠/٧ من قول ابن زيد.

(٤) المحرر الوجيز ٩٦/٢.

(٥) السبعة ص ٢٣٦، والتبسيط ص ٩٧.

(٦) معاني القرآن للزجاج ٩٢/٢.

(٧) السبعة ص ٢٣٦، والتبسيط ص ٩٧.

(٨) من روایة عیید عن شبیل عنه. السبعة ص ٢٣٦.

(٩) زاد المسیر ١٧٢/٣ ، والقراءة المتواترة عن عاصم بـألف.

(١٠) في النسخ: أبان بن زيد. والمثبت من المصادر.

(١١) زاد المسیر ١٧٢/٢ . وانظر السبعة ص ٢٣٦ ، والقراءات الشاذة ص ٢٨ ، ونسبها النحاس في إعراب القرآن ٤٨٢/١ لأبي رجاء.

(١٢) المحرر الوجيز ٩٦/٢.

مؤمناً، وأصله من السلام؛ لأنَّ المعتزلَ عن الناس طالبٌ للسلامة^(١).

وقرأ الجحدريُّ: بفتح السين وسكون اللام^(٢).

وقرأ أبو جعفر^(٣): «مؤمناً»، بفتح الميم، أي: لا نؤمنك^(٤) في نفسك، وهي قراءةٌ على ابن عباس وعكرمة وأبي العالية ويحيى بن يعمر^(٥).

ومعنى قراءة الجمهور: ليس لإيمانك حقيقةً أَنَّكَ أسلمتَ خوفاً من القتل.

قال أبو بكر الرازي: حَكَمَ تَعَالَى بِصَحَّةِ^(٦) مَنْ أَظَهَرَ الإِسْلَامَ، وَأَمْرَنَا^(٧) بِإِجْرَائِهِ عَلَى أَحْكَامِ الْمُسْلِمِينَ، إِنَّ كَانَ فِي الْغَيْبِ عَلَى خَلَافَةِ، وَهَذَا مَمَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ عَلَى تَوْبَةِ الزَّنْدِيقِ؛ إِذَا أَظَهَرَ الإِسْلَامَ، فَهُوَ مُسْلِمٌ، انتهى.

وَالعَرَضُ هُنَا هُوَ مَا كَانَ مَعَ الْمَقْتُولِ مِنْ غُنْيَمَةٍ، أَوْ مِنْ حَمْلٍ وَمَتَاعٍ، عَلَى الْخَلَافِ الَّذِي فِي سَبَبِ النَّزْوَلِ. وَالْمَعْنَى: تَطَلُّبُونَ الْغُنْيَمَةِ الَّتِي هِيَ حُطَاطٌ سَرِيعٌ لِلِّزْوَالِ.

و«تَبِغُونَ» في موضع نصِّبٍ على الحال من ضمير «ولا تقولوا»، وفي ذلك إشعارٌ بِأَنَّ الدَّاعِيَ إِلَى تَرْكِ التَّثْبِيتِ أَوِ التَّبْيَانِ هُوَ طَلَبُكُمْ عَرْضَ الدِّينِ.

«فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ» هَذِهِ عِدَّةٌ بِمَا يُسْنِي اللَّهُ تَعَالَى لَهُمْ مِنَ الْغَنَائِمِ عَلَى وَجْهِهَا مِنْ حِلٍّ دُونَ ارْتِكَابِ مَحْظُورٍ بِشَهَادَةِ وَغَيْرِ تَثْبِيتٍ، قَالَهُ الْجَمَهُورُ.

(١) تفسير الرازي ٣/١١.

(٢) المحرر الوجيز ٩٦/٢.

(٣) من رواية عيسى بن وردان، وابن الجماز عنه. النشر ٢٥١/٢. وكسر الميم بقية الرواية عن أبي جعفر.

(٤) في (أ) و(ب) و(د) و(ع): يؤمنك. ولم ينقطع حرف المضارعة في (ج) و(د) و(د٣) و(ز).

(٥) زاد المسير ٢/١٧٢. وانظر مختصر في شواذ القرآن ص ٢٨، والمحرر الوجيز ٩٦/٢.

(٦) بعدها في المطبع: إسلام، وليس في النسخ الخطية. وفي أحكام القرآن للجصاص ٢٤٧/٢: بصحبة إيمان.

(٧) في (أ) و(ج) و(د) و(د١) و(د٢) و(ز) و(ع) والمطبع: وأمر. والمثبت من (ب) و(د٣) و(يه) وأحكام القرآن للجصاص.

وقال مقاتل: أراد ما أعدَّه تعالى لهم في الآخرة من جزيل الثواب والنعم الدائم الذي هو أَجَلُ المغافن^(١).

﴿كَذَلِكَ كُثُنْتُمْ إِنْ قَبْلُ فَمَنْ أَلَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ قال ابن جُبِير: معناه: كتم مُسْتَخْفَينَ مِنْ قَوْمِكُمْ بِإِسْلَامِكُمْ، خائفينَ مِنْهُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ، «فَمَنْ أَلَّهُ عَلَيْكُمْ» بِإِعْزَازٍ دِينِكُمْ، فَهُمُ الْآنَ كَذَلِكَ، كُلُّهُمْ خائِفٌ فِي^(٢) قَوْمِهِ، مُتَرْبِصٌ أَنْ يَصُلِّ إِلَيْكُمْ، فَلَمْ يَصُلِّ إِذَا^(٣) وَصَلَّ أَنْ تَقْتُلُوهُ حَتَّى تَبَيَّنَا أَمْرَهُ^(٤).

قال أبو عبد الله الرازبي: وهذا فيه إشكالٌ؛ لأنَّ إخفاء الإيمان ما كان عاماً فيهم. انتهى^(٥).

ولا إشكالٌ فيه؛ لأنَّ المسلمين كانوا أَوَّلَ الْإِسْلَامِ يُخْفُونَ^(٦) دِينَهُمْ، فالتشبيهُ وقع بتلك الحال الأولى، وعلى تقدير^(٧) تسلیم أنَّ إخفاء الإيمان ما كان عاماً فيهم، لا إشكالٌ أيضاً؛ لأنَّه ينبع إلى الجماعة^(٨) ما وُجِدَّ من بعضهم.

وقال ابن زيد: المعنى^(٩): كذلك كتم كفراً، فَمَنْ أَلَّهُ عَلَيْكُمْ بِأَنْ أَسْلَمْتُمْ، فلا تُنْكِرُوا أَنْ يَكُونَ هُوَ كَافِرًا ثُمَّ يُسْلِمُ لَحِينِهِ حِينَ لَقِيَكُمْ، فَيَجُبُ أَنْ يُتَبَّثَّ فِي أَمْرِهِ^(١٠).

وقال الأكثرون: المعنى: أَنَّكُمْ قَبْلَ الْهِجْرَةِ حِينَ كُتْمَتِ فِيمَا بَيْنَ الْكُفَّارِ، تَؤْمِنُونَ بِكَلْمَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَاقْبِلُوا مِنْهُمْ ذَلِكَ.

(١) انظر زاد المسير ٢/١٧٢.

(٢) في (أ) و(ز) و(ع): من.

(٣) في (د) والمطبوع والمحرر الوجيز: إذا.

(٤) المحرر الوجيز ٢/٩٧. وقول ابن جبیر أخرجه الطبری ٧/٣٦٣.

(٥) تفسير الرازبي ١١/٥.

(٦) في (ح) و(د) والمطبوع: يحيون، وفي (د): يحيون. وكلاهما تحريف.

(٧) لفظة: تقدير. من (ح) و(د) والمطبوع. وليس في بقية النسخ.

(٨) في (ح) و(د) والمطبوع: الجملة.

(٩) لفظة: المعنى. ليست في (ح) و(د) والمطبوع.

(١٠) المحرر الوجيز ٢/٩٧. وقول ابن زيد أخرجه الطبری ٧/٣٦٣-٣٦٤.

وقال أبو عبد الله الرazi: فيه إشكال؛ لأنَّ لهم أن يقولوا: ما كان إيماننا مثلَ إيمانهم؛ لأنَّا آمنَّا اختياراً، وهؤلاء أظهروا الإيمان تحتَ ظلال السيف. انتهى^(١).

ولا إشكال في ذلك؛ لأنَّه لا يلزمُ أنْ يكونَ التشبيهُ من كُلِّ الوجه، إذ كان يكونَ المشبهُ هو المشبهُ به، وذلك محالٌ، ولا من مُعْظَم الوجه، والتَّشبيهُ هنا وقعَ في^(٢) بعضِ الوجه، وهو أنَّ الدخول في الإسلام هو كان بكلمة الشهادة، وقد حَسَنَ الزمخشريُّ هذا القولَ وطَوَّله جدًا، فقال: أَوَّلَ ما دخلتم في الإسلام سُمعَتْ من أفواهكم كلمة الشهادة، فَحُصِّنَتْ دمائكم وأموالكم من غير انتظار الاطلاع على مواطأة قلوبكم لِاستنتم، «فَمَنْ أَنْهَاكُمُ الْمُرْسَلُونَ بِالْإِقْرَارِ وَالْإِشْهَادِ وَالْمُتَّقَدِّمِ»، وأنَّ صرتم أعلاماً فيه، فعليكم أنْ تفعلوا بالذَّاهلين في الإسلام كما قُلَّ بكم، وأنَّ تَعْتَبِرُوا ظاهراً الإسلام في المكافأة^(٣)، ولا تقولوا: إنَّ تهليلاً هذا لاتقاء القتل، لا بصدق^(٤) النية، فتجعلوه سُلَّماً إلى استباحة دمه وماليه، وقد حرمَهُما الله تعالى. انتهى.

قال أبو عبد الله الرazi: والأقربُ عندي أنْ يقال: إنَّ مَنْ يَتَّقَلُ عن دين إلى دين، ففي أَوَّلِ الأمر يَحْدُثُ له مَيْلٌ بِسَبِّ ضعيف، ثُمَّ لا يَزَالُ ذَلِكَ الْمَيْلُ يَتَأَكَّدُ ويَتَّقَوَى إِلَى أَنْ يَكُمِلَ ويَسْتَحْكَمَ وَيَحْصُلَ الانتِقالُ، فَكَانَهُ قيلَ لَهُمْ: كُنُتُمْ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ إِنَّمَا حَدَثَ فِيكُمْ مَيْلٌ ضعيف بِاسْبَابٍ ضعيفَةٍ إِلَى الْإِسْلَامِ، ثُمَّ مَنْ أَنْهَاكُمُ الْمُرْسَلُونَ بِالْإِقْرَارِ وَالْإِشْهَادِ وَالْمُتَّقَدِّمِ» عليهكم بتقوية ذلك الميل وتأكيد النُّفُرة عن الكفر، فكذلك هؤلاء لَمَّا حدثَ فيهم ميلٌ ضعيفٌ إلى الإسلام بسبب هذا الخوف، فاقبلاً منهم هذا الإيمان، فإنَّ الله يُؤكِّدُ حلاوة الإيمان في قلوبهم، ويقوِّي تلك الرغبة في صدورهم. انتهى كلامه^(٥).

وليس كُلُّ مَنْ آمَنَ من الصَّحَّابة كَانَ مِيلُهُ أَوَّلًا إِلَى الْإِسْلَام مِيَالًا ضعيفًا، ثُمَّ

(١) تفسير الرazi . ٥/١١

(٢) في (ب) و(د) (٣) و(ي): من.

(٣) في النسخ عدا (ز): الكافية. والمثبت من (ز) والكتاف / ٥٥٥ .

(٤) في المطبوع ومطبوع الكشاف: لصدق. والمثبت من النسخ الخطية ومخطوط الكشاف / ورقة ١١٤ .

(٥) تفسير الرazi . ٥/١١

تقوئ، بل من الصحابة من استبصر بأول وهلة دعاه الرسول^ﷺ، أو رأى الرسول^ﷺ، كأبي بكر وأبي ذر وعبد الله بن سلام وأمثالهم ممَّن كان مُستبصراً متظراً.

قال ابن عطية: ويحتمل أن يكون المعنى إشارة بذلك إلى القتل قبل التثبت، أي: على هذه الحال كتم^(١) في جاهليتكم لا تتبثون، حتى جاء الإسلام وَمَنْ الله عليكم. انتهى^(٢).

والظاهر أن قوله: «فَمَنْ الله عَلَيْكُمْ» هو من تمام «كذلك كتم من قبل»، وقيل: من تمام «تبغون عرض الحياة الدنيا» وما قبله، فالمعنى: مَنْ عَلَيْكُمْ بِأَنْ قَبْلَ توبتكم عن ذلك الفعل المنكر، قاله أبو عبد الله الرازى^(٣).

﴿فَتَبَيَّنَا﴾ تقدَّمَ أَنَّهُ قُرِئَ: «فتَبَيَّنُوا»، ويحتملُ أَنْ يكونَ هذَا تأكيداً لِلأَوَّلِ، ويحتملُ أَنْ يَكُونَ «فتَبَيَّنَا» فِي قرائةٍ مِّنْ جَعْلِهِ مِنْ التَّبَيِّنِ أَنْ لَا يَكُونَ تأكيداً؛ لاختلاف متعلق التَّبَيِّن^(٤)، فالمعنى في الأول: فَتَبَيَّنَا أَمْرًا مَّنْ تُقْدِمُونَ عَلَى قَتْلِهِ، وفي الثاني: فَتَبَيَّنَا نِعْمَةَ الله عَلَيْكُمْ بِالإِسْلَامِ.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ يَعْلَمُ مَا تَعْمَلُونَ خَيْرًا﴾^(٥) أي: خبيراً بـنِيَّاتِكُمْ وطلباتِكُمْ، فكونوا محتاطين فيما تقصدونه، متوكِّفينَ أَمْرَ الله تعالى، وهذا فيه تحذيرٌ، فاحفظُوا أنفسَكُمْ مِّنْ موارِدِ الزَّلَلِ.

وَقَرَأُ الجمهور: «إِنْ» بكسر الهمزة على الاستثناف، وَقُرِئَ بفتحها على أَنْ تكونَ معمولةً لقوله: «فَتَبَيَّنَا»^(٦).

﴿لَا يَسْتَوِي الْقَوْدُونَ وَمَنْ أَتَوْنَيْنَ غَيْرُ أَوْلَى الضرَّرِ وَالْمُجَهَّدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ يَأْتُوْلَهُمْ وَأَنْفَسُهُمْ﴾ قال أبو سليمان الدمشقي: نزلت من أجل قوم كانوا إذا حضرت غزوة يستأذنون في القعود والتخلف عن رسول الله^ﷺ. وأمَّا «غَيْرُ أولي الضرر» فسببُها

(١) لفظة: كتم. ليست في المطبوع.

(٢) المحرر الوجيز ٢/٩٧.

(٣) تفسير الرازى ١١/٥-٦.

(٤) في (١) و(٣) و(٢) و(٥) و(ع): التَّبَيِّن.

(٥) إملاء ما من به الرحمن ١/١٩١.

قول ابن أم مكتوم: كيف من لا يستطيع الجهاد؟^(١)

ومناسبة هذه الآية لما قبلها أنَّه تعالى لِمَا رَغَبَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْقَتْالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَعْدَاءَ اللَّهِ الْكُفَّارَ، وَاسْتَطَرَّدَ مِنْ ذَلِكَ إِلَى قَتْلِ الْمُؤْمِنِ خَطَاً وَعَمْدًا بِغَيْرِ تَأْوِيلٍ، فَنَهَى أَنْ يُقْدَمَ عَلَى قَتْلِهِ بِتَأْوِيلٍ، بَلْ^(٢) أَمْرًا بِحَمْلِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ إِذَا^(٣) كَانَ ظَاهِرُهُ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ = ذَكْرُ بِيَانِ فَضْلِ الْمُجَاهِدِ عَلَى الْقَاعِدِ، وَبِيَانِ تَفاوتِهِمَا، وَأَنَّ ذَلِكَ لَا يَمْنَعُ مِنْهُ كُونُ الْجَهَادِ مَظْنَةً أَنْ يُصِيبَ الْمُجَاهِدُ مُؤْمِنًا خَطَاً، أَوْ مَنْ يُلْقِي السَّلَمَ^(٤) فَيُقْتَلُ بِتَأْوِيلٍ، فَيَتَقَاعِسَ عَنِ الْجَهَادِ لِهَذِهِ الشَّهَبَةِ، فَأَتَى عَقِيبَ ذَلِكَ بِفَضْلِ الْجَهَادِ وَفُوزِهِ بِمَا ذَكَرَ فِي الْآيَةِ مِنَ الدَّرَجَاتِ وَالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ وَالْأَجْرِ الْعَظِيمِ؛ دَفْعًا لِهَذِهِ الشَّهَبَةِ^(٥).

و«يُسْتَوِي» هنا من الأفعال التي لا تكتفي بفاعلٍ واحدٍ، وإنْبَأَهُ لَا يَدُلُّ عَلَى عموم المساواة، وكذلك نفيه، وإنَّما عُنِيَ هنا نفي المساواة في الفضل، وفي ذلك إيهام^(٦) على السامع، وهو أبلغُ من تحرير المنزلة التي بين القاعد والمجاهد، فالمتأنِّلُ يبقى مع فكره، ولا يزال يتخيَّلُ الدرجات بينهما.

والقاعدُ: هو المتخلفُ عن الجهاد، وعَبَرَ عن ذلك بالقعود؛ لأنَّ القعود هيئةٌ من لا يتحرَّكُ إلى الأمر المعمود عنه في الأغلب.

وأولو الضَّرَرِ: هم من لا يقدِّرُ على الجهاد لعَيْنِ أو عَرَجِ أو مرضٍ أو فقدِ أَهْبَةِ، والمعنى: لا يُسْتَوِي القاعدونَ القادرونَ على الغزوِ والمجاهدون.

وقرأ ابنُ كثير وأبو عمرو وحمزة: «غَيْرُ» برفع الراءِ، ونافعُ وابنُ عامر

(١) زاد المسير ٢/١٧٣. وخبر ابن أم مكتوم أخرجه البخاري (٢٨٣٢)، (٤٥٩٢)، ومسلم (٤٩١١) من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه. وأخرجه أيضاً البخاري (٤٥٩٣)، ومسلم (٤٩١١) من حديث البراء رضي الله عنه.

(٢) لفظة: بل. ليست في المطبع.

(٣) في (١) و(ز٢) و(ع): إذ.

(٤) في (ب) و(د٢) و(د٣) و(ز٢): يلقى المسلم.

(٥) انظر تفسير الرازي ٦/١١.

(٦) في (١) و(ز٢) و(ع): إيهام.

والكسائي بالنصب، ورويا عن عاصم^(١).
وقرأ الأعمش وأبو حية بكسرها^(٢). فاما قراءة الرفع فوجهها الأكثرون على
الصفة، وهو قول سيبويه^(٣)، كما هي عنده صفة في «غَيْرِ الْمَفْصُوبِ عَلَيْهِمْ»
ومثله قول لبيد:

إِنَّمَا يَجْزِي الْفَتَى غَيْرُ الْجَمَلِ
كَذَا ذَكَرَهُ أَبُو عَلَيٍّ^(٤)، وَرُوِيَّ لِيْسُ الْجَمَلُ^(٥).

وأجاز بعض النحويين فيه البدل. قيل: وهو إعراب ظاهر؛ لأنَّه جاء بعد نفي،
وهو أولى من الصفة لوجهين:

أحدهما: أنَّهم نصوا على أنَّ الأفصح في النفي البدل، ثمَ النصب على
الاستثناء، ثمَ الوصف، فجاء الوصف في رتبة ثالثة.

الثاني: أنَّه قد تقرر أنَّ «غيراً» نكرة في أصل الوضع، وإنَ أضيفت إلى معرفة.
هذا هو المشهور ومذهب سيبويه^(٦)، وإنَ كانت قد تعرَّف في بعض المواضع،
فجعلُها هنا صفة يُخْرِجُها عن أصلِ وضعها، إما باعتقاد التعريف فيها، وإما
باعتقاد^(٧) أنَّ القاعدين لَمْ يكونوا ناساً معيناً، كانت الألف واللام في جنسية،
فأجري مجرى النكرات حتى وُصِفَ بالنكرة. وهذا كله ضعيف.

وأما قراءة النصب فهي على الاستثناء من «القاعدين». وقيل: استثناء من
«المؤمنين»، والأول أظهر؛ لأنَّ المحدث عنه. وقيل: انتصب على الحال من
«القاعدين».

(١) المحرر الوجيز ٢/٩٧. والمتوارد عن عاصم الرفع. انظر السبعة ص ٢٣٧، والتيسير ص ٩٧.

(٢) المحرر الوجيز ٢/٩٧. ونسبها النحاس في إعراب القرآن ١/٤٨٣، والقرطبي في تفسيره

٦/٥٩ لأبي حية.

(٣) الكتاب ٢/٣٣٢. ٣٣٤.

(٤) في الحجة ٣/١٧٩-١٨٠. ونقله المصطف عنه بواسطة المحرر الوجيز ٢/٩٧.

(٥) شرح ديوان ليد ص ١٧٩.

(٦) انظر الكتاب ٣/٤٧٩.

(٧) في (١): باعتقاد التعريف فيها وإما باعتبار. وفي (ع) باعتبار... باعتبار.

وأماماً قراءة الجر فعل الصفة لـ «المؤمنين»، كتخرير من خرج **﴿غَيْرَ الظَّاهُورِ عَلَيْهِمْ﴾** على الصفة من **﴿الَّذِينَ أَعْمَلُتَ عَلَيْهِمْ﴾**. و«من المؤمنين» في موضع الحال من قوله: «القاعدون»، أي: كائنين من المؤمنين.

واختلفوا هل أولو الضرر يساون المجاهدين أم لا؟ فإن اعتبرنا مفهوم الصفة، أو قلنا بالأرجح من أن الاستثناء من النفي إثبات = لزمت المساواة.

وقال ابن عطية: وهذا مردود؛ لأنَّ «أولي الضرر» لا يساون المجاهدين، وغايتهم أن خرجوا من التوبخ والمذمة التي لزمه القاعدين من غير عذر^(١)، وكذا قال ابن جريج^(٢). الاستثناء لرفع العقاب لا لنبيل الثواب، المعدور يستوي في الأجر مع الذي خرج إلى الجهاد إذا كان يتمنى لو كان قادراً لخروج، فإنَّ^(٣) استثنى المعدور من القاعدين، والاستثناء من النفي إثبات، فثبتت الاستواء بين المجاهد والقاعد المعدور. انتهى.

وإنما نفي الاستواء فيما عُلم أنه متتبِّع ضرورة لإذكاره ما بين القاعد بغير عذر والمجاهد من التفاوت العظيم، فتأفت القاعد عن انحطاط منزلته، فيهتر^(٤) للجهاد ويُرَغَّب فيه، ومثله: **﴿فَلَمْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْمَلُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْمَلُونَ﴾** [الزمر: ٩] أريد به التحرير من حمية الجاهل وأنفشه لينهض إلى التعلم، ويرتقي عن حضيض الجهل إلى شرف العلم^(٥).

قال بعض العلماء^(٦): كان نزول هذه الآية في الوقت الذي كان الجهاد فيه طوعاً، وإنَّ لم يكن لقوله: «لا يستوي» معنى؛ لأنَّ من ترك الفرض لا يقال: إنه

(١) هنا انتهى كلام ابن عطية في مطبوع المحرر الوجيز ٢/٩٧.

(٢) أخرج الطبرى ٧/٣٧٥ عن ابن جريج أنه فسر قوله تعالى: **﴿فَضَلَّ اللَّهُ الْمُجْهَدُونَ يَأْمُلُونَ وَأَشْيَءُونَ عَلَى الْقَنِيبَيْنَ دَرَجَاتٍ﴾** قال: على أهل الضرر.

(٣) في النسخ عدا (أ) و(ز) و(ع): قال.

(٤) في (أ) و(ز) و(ع): فيتبيأ، وفي (د) فيه (غير منقوطة)، وفي (ب): فهي. والمثبت من (ح) و(د) و(ز) والمطبع.

(٥) انظر الكشاف ١/٥٥٥.

(٦) هو الحسن، كما في تأويلات أهل السنة للماتريدي ١/٤٨٩.

لا يستوي هو والآتي به، بل يلْحُقُ الوعيدُ بالتارِكِ، ويُرْعَبُ الآتي به في الثواب.

وقال الماتريدي: نفي التساوي بين فاعلِ الجهاد وتارِكه لا يدلُّ على أنَّ الجهاد ما كانَ فرضاً في ذلك الوقت، ألا ترى أنَّ قوله تعالى: ﴿أَفَنَ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوْنَ﴾ [السجدة: ١٨] نَفَى المساواة بين المؤمن والفاشق، والإيمانُ فرضٌ، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا حَسِبَ الظَّنِينَ أَجْرَحُوهُ أَسْتِغْنَتِي﴾ الآية [الجاثية: ٢١]، وقال: ﴿فَقُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩] والعلمُ في كثيرٍ من الأشياء فرضٌ، وإذا جازَ نفي الاستواء بين فاعلِ التطوعِ وتارِكه، فلا نُبْرِئُ بين فاعلِ الفرضِ وتارِكه بطريقِ الأولى، وإنما لم يلحق الإثمُ تارِكه؛ لأنَّه فرضٌ كفاية.

انتهى^(١).

والظاهرُ أنَّ نفي هذا الاستواء ليسَ مخصوصاً بقاعدٍ عن جهادٍ مخصوص، ولا مجاهِدٍ جهاداً مخصوصاً، بل ذلك عام.

وعن ابن عباس: لا يستوي القاعدونَ عن بدِّرٍ والخارجونَ إِلَيْها^(٢).

وعن مقاتل: إِلَى تبوك^(٣).

وقال ابنُ عباس وغيره: «أولو الضَّرَرِ» هم أهل الأعذار، إذ قد أضرُّت بهم حتَّى مَنْعَمْتُمُ الجهاد^(٤). وفي الحديث: «لقد خلَقْتُم بالمدينة أقواماً ما سرَّتم مسيراً، ولا قطعْتُم وادياً، إِلَّا كانوا معكم، حبسُهم العذر»^(٥).

وجاء هنا تقديمُ الأموال على الأنفس، وفي قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَشَرَّ مِنَ الْمُتَّقِيْنَ أَنْفَسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم﴾ [التوبه: ١١١] تقديمُ الأنفس على الأموال، لتبيَّن الغرضين، لأنَّ المجاهِدَ بائعٌ، فأَخْرَ ذكرها تنبِيَّها على أنَّ المضايقةَ فيها أشدَّ.

(١) انظر تأویلات أهل السنة ١/٤٨٩.

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٩٥)، والطبراني (٣٧٠) ٧/.

(٣) الكشاف ١/٥٥٥، وزاد المسير ٢/١٧٤.

(٤) المحرر الوجيز ٩٨/٢. وأخرجه عن ابن عباس ابن أبي حاتم ٣/١٠٤٣ (٥٨٤٧).

(٥) أخرجه أحمد (١٢٠٠٩)، والبخاري (٢٨٣٩) من حديث أنس بن مالك، وأخرجه أحمد (١٤٢٠٨)، ومسلم (١٩١١) من حديث جابر بن عبد الله.

فلا يرضي ببذلها إلّا في آخر المراتب، والمشتري قدمت له النفس تنبئها على أنَّ الرغبة فيها أشدَّ^(١)، وإنَّما يُرْغَبُ أولاً في الأثنيس الغالي.

﴿فَضَلَّ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَنَّوْلَهُمْ وَأَنْشَهُمْ عَلَى الْقَعْدَيْنَ دَرَجَةً﴾ الظاهر أنَّ المفضل عليهم هم القاعدون غيرُ أولي الضرر؛ لأنَّهم هم الذين نفَى التسوية بينهم، فذكر ما امتازوا به عليهم، وهو تفضيلهم عليهم بدرجة، فهذه الجملة بيانٌ للجملة الأولى، جواب سؤالٍ مقدَّرٍ، كانَ قائلاً قالَ: ما لهم لا يستوون؟ فقيلَ: فضلُ الله المجاهدين^(٢) والمفضل عليهم هنا درجةٌ هم المفضل عليهم آخرًا درجات وما بعدها، وهم القاعدون غيرُ أولي الضرر.

وتكرَّر التفضيلان باعتبار متعلَّقهما، فالتفضيلُ الأوَّلُ بالدرجة: هو ما يُؤْتى في الدنيا من الغنية، والتفضيلُ الثاني هو ما يُخَوَّلُهم في الآخرة^(٣)، فنَبَّهَ بإفراد الأوَّل وجمع الثاني على أنَّ ثوابَ الدنيا في جَنَّبِ ثواب الآخرة يسير.

وقيلَ: المجاهدون تتساوَى رُتبُهُم في الدنيا بالنسبة إلى أحوالهم، كتساوي القاتلين بالنسبة إلى أخذٍ سَلَبَ منْ قَتْلُوهُ، وتتساوِي نصيَّبٌ كلُّ واحدٍ من الفرسان، ونصيَّبٌ كلُّ واحدٍ من الرُّجَال^(٤)، وهم في الآخرة متفاوتون بحسب إيمانهم، فلهم درجاتٌ بحسب استحقاقهم، فمنهم مَنْ يكونُ لِه الغفران، ومنهم مَنْ يكونُ لِه الرحمة فقط، فكأنَّ الرحمة أدنى المنازل، والمغفرة فوق الرحمة، ثمَّ يَعْدُ الدرجات على الطبقات، وعلى هذا نَبَّهَ بقوله: **﴿هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ﴾** [آل عمران: ١٦٣]، ومنازلُ الآخرة تتفاوت.

وقيلَ: الْدَّرَجَةُ: المدحُ والتعظيمُ، والدرجاتُ: منازلُ الجنة^(٥).

وقيلَ: المفضلُ عليهم أولاً غيرُ المفضل عليهم ثانياً، فالأولُ: هم القاعدون

(١) تفسير الرازي ٨/١١.

(٢) انظر الكشاف ١/٥٥٥-٥٥٦.

(٣) انظر تفسير الرازي ٩/١١.

(٤) الرُّجَالُ: جمع راجل؛ ضدَّ الفارس، ويجمع أيضًا على: رَجَالَةٍ - كما وقع في تفسير الراغب ص ١٤٠٧ (القسم الأول) والكلام منه - مختار الصحاح (رجل).

(٥) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٢/١٧٦ نقلًا عن القاضي أبي على.

بعدِ، والثاني: هم القاعدون بغير عنزٍ، ولذلك اختلف المفضل به، ففي الأول «درجة»، وفي الثاني «درجات»، وإلى هذا ذهب ابن جريج^(١)، وهو قول^(٢) من لا يستوي عنده ألوهُ الضَّرْرِ والمُجَاهِدُونَ.

وقيل: اختلفَ الجهادان، فاختلَفَ ما فُضِّلَ به، وذلك أنَّ الجَهَادَ جَهَادَانَ، صَغِيرٌ وكَبِيرٌ، فالصَّغِيرُ مَجَاهِدَةُ الْكُفَّارِ، وَالكَبِيرُ مَجَاهِدَةُ النَّفْسِ، وعلى ذلك دلَّ قولُه عليه الصلاة والسلام: «رَجَعْنَا مِنَ الْجَهَادِ الْأَصْغَرِ إِلَى الْجَهَادِ الْأَكْبَرِ»^(٣) وإنما كان مجاهدة النفس أَعْظَمَ؛ لأنَّ مَنْ جَاهَ نَفْسَهُ فَقَدْ جَاهَ الدُّنْيَا، ومنْ عَلَّبَ الدُّنْيَا هَانَتْ عَلَيْهِ مَجاهِدَةُ الْعِدَا، فَخَصَّ مَجاهِدَةُ النَّفْسِ بِالدَّرَجَاتِ تَعْظِيمًا لَهَا^(٤).

وقد تناقضَ الزمخشريُّ في تفسير «القاعدين»، فقال: «فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ» جملةً موضحةً لما نُفِيَّ من استواءِ القاعدين والمجاهدين؛ كأنَّه قيل: ما لهم لا يستوون؟ فأجيبَ بذلك، والمعنى: على القاعدين غير أولي الضَّرْرِ؛ لكونَ الجملة بياناً للجملة الأولى المتضمنة لهذا الوصف. ثمَّ قال: فإنْ قلتَ: قد ذكرَ الله سبحانه مفضَّلين درجةً، ومفضَّلين درجاتٍ، من هم؟ قلتَ: أمَّا المفضَّلون درجةً واحدةً، فهم الذين فُضِّلوا على القاعدين الأَضْرَاءَ، وأمَّا المفضَّلون درجاتٍ، فالذين فُضِّلوا على القاعدين الذين أذنَ لهم في التَّخَلُّفِ اكتفاءً بغيرهم؛ لأنَّ الغَزَوَ فرضٌ كفائية. انتهى كلامَه^(٥).

قال أولاً: المعنى على القاعدين غير أولي الضَّرْرِ، وقال في هذا: الجواب على القاعدين الأَضْرَاءَ. وهذا تناقضٌ.

(١) أخرجه الطبرى ٣٧٦/٧.

(٢) لفظة: قول. ليست في (١) والمطبوع.

(٣) أخرجه البيهقي في الزهد الكبير (٣٧٣)، والخطيب في تاريخ بغداد ٦٨٥/١٥ من حديث جابر بالفاظ قريبة. قال البيهقي: هذا إسناد فيه ضعف.

وضعفه أيضاً العراقي في تخريج أحاديث الإحياء ٧/٣، وابن حجر في الكافي الشافعى ١١٤. وقال الحافظ ابن حجر في تسديد القوس - كما نقله عنه العجلوني في كشف الخفاء ٥١١/١: هو مشهور على الألسنة، وهو من كلام إبراهيم بن أبي عبلة.

(٤) تفسير الراغب ص ١٤٠٩-١٤٠٨ (القسم الأول).

(٥) الكشاف ١/٥٥٥-٥٥٦.

والظاهر أنّ قوله: «درجات» لا يراد به عدد مخصوص، بل ذلك على حسب اختلاف المجاهدين.

وقال ابن زيد: هي السبع المذكورة في «براءة» في قوله: ﴿ذلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظُلْمًا﴾ الآيات^(١) [١٢١-١٢٠].

وقال ابن عطية: ودرجات الجهاد لو حصرت ل كانت أكثر من هذه. انتهى^(٢).

وقال ابن محيريز: الدرجات في الجنة سبعون درجة، [بين] كل درجتين حضر الجواب المضمر سبعين سنة^(٣). وإلى نحوه ذهب مقاتل^(٤) ورجحه الطبرى^(٥).

وفي الحديث الصحيح: «إن في الجنة مئة درجة، أعدّها الله تعالى للمجاهدين في سبيله، بين الدرجة والدرجة كما بين السماء والأرض»^(٦).

وذهب بعض العلماء إلى أنّ قوله: «وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجرًا عظيماً درجات منه» هو على سبيل التوكيد، لا أن مدلول «درجة» مخالف لمدلول «درجات» في المعنى، بل هما سواه في المعنى، قال تعالى: ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَاتٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨] لا يراد بها شيء واحد، بل أشياء، وكرار التفضيل للتأكيد والترغيب في أمر الجهاد، وإلى هذا ذهب الماتريدي، قال: وفي الآية دلالة على أنّ الجهاد فرض كفاية، حيث يسقط بقيام بعض، وإن كان خطاب قوله: ﴿وَقَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٤٤] يعم. انتهى^(٧).

﴿وَلَا وَعَدَ اللَّهُ الْحَسْنَى﴾ أي: وكلا من القاعدين والمجاهدين.

وقيل: وكلا من القاعدين غير أولي الضرر، وأولي الضرر، والمجاهدين.

(١) أخرجه الطبرى ٧/٣٧٧.

(٢) المحرر الوجيز ٢/٩٨.

(٣) أخرجه الطبرى ٧/٣٧٨، وابن أبي حاتم ٣/١٠٤٥ (٥٨٥٧). والحضر: العذو. النهاية (حضر). وما سلف بين حاصلتين منها.

(٤) زاد المسير ٢/١٧٥.

(٥) في تفسيره ٧/٣٧٨.

(٦) أخرجه البخارى (٢٧٩٠)، وهو عند أحمد (٨٤١٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٧) تأويلات أهل السنة ١/٤٨٩.

و«الحسنى» هنا: الجنة باتفاق.

وقال عبد الجبار: هذا الوعد لا يليق إلا^(١) بأمر الآخرة، ولما ذكر ما للمجاهدين من الحظ عاجلاً، جاز أن يتوجه الله كما اختص بهذه النعم، فكذلك يختص بالثواب، فبين أن للقاудين ما للمجاهدين من الحسن في الوعد مع ذلك، ثم بيّن أن لهم فضل درجات؛ لأنَّ لو لم يذكر ذلك لأوهام أنَّ حالهما في الوعد بالحسنى سواء. انتهى.

وانتصب «كلاً» على أنَّ مفعول أول لـ«وَعْد»، والثاني هو «الحسنى». وفريَّة: «وكُلُّهم وعده الله».

﴿وَفَضَلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾٦٥﴿ دَرَجَتِ يَمِنَةٍ وَمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَّحِيمًا ﴾٦٦﴿ قيل: الدرجات باعتبار المنازل الرفيعة بعد إدخال الجنة، والمغفرة باعتبار ستر الذنب، والرحمة باعتبار دخول الجنة. والظاهر أنَّ هذا التفضيل الخاص للمجاهد بنفسه وماليه، ومن تفرد بأحدهما ليس كذلك، ومن المعلوم أنَّ من جاهد^(٣) ومن أنفق ماله في الجهاد ليس كمن جاهد بنفقة من عند غيره.

وفي انتساب «درجة» و«درجات» وجوه:

أحدها: أنَّهما ينتسبان انتساب المصدر لوقوع «درجة» موقع المرأة من^(٤) التفضيل، كأنَّه قيل: فضلهم تفضيله، كما تقول: ضربته سوطاً، ووقوع «درجات» موقع تفضيلات، كما تقول: ضربته أسوطاً، تعني ضربات^(٥).

والثاني: أنَّهما ينتسبان انتساب الحال، أي: ذوي درجة وذوي درجات.

والثالث: على تقدير حرف الجر، أي: بدرجة وبدرجات.

(١) لفظة: إلا. ليست في المطبوع.

(٢) الإماء ١/١٩٢. ونسب المصنف هذه القراءة لابن عباس عند تفسير الآية (٨٤) من سورة ص.

ونسبها الشهاب الخفاجي في حاشيته ٣/١٦٩، والألوسي في روح المعاني ٦/٢٣٣ للحسن.

(٣) بعدها في (ب) و(د): لنفسه. وفي (يه): بنفسه.

(٤) في (د) والمطبوع: في.

(٥) الكشاف ١/٥٥٦.

والرابع: أنّهما انتصبا على معنى الظرف، إذ وقعا موقعه، أي: في درجة، وفي درجات^(١).

وقيل: انتصب^(٢) «درجات» على البدل من «أجراً». قيل: «ومغفرة ورحمة» معطوفان على «درجات». وقيل: انتصبا بإضمار فعلهما، أي: غفر ذنبهم مغفرة ورحمة رحمة.

وأمّا انتصاب «أجراً عظيماً» فقيل: على المصدر؛ لأنّ معنى «فضل» معنى آجر، فهو مصدرٌ من المعنى لا من اللفظ.

وقيل: على إسقاط حرف الجر، أي: بأجر.

وقيل: مفعول بـ«فضلهم»؛ لتضمينه معنى أعطاهم^(٣).

قال الزمخشري: ونصب «أجراً عظيماً» على أنه حال عن^(٤) النكرة التي هي «درجات» مقدمةً عليها. انتهى.

وهذا لا يظهر؛ لأنّه لو تأخر لم يجز أن يكون نعتاً؛ لعدم المطابقة؛ لأنّ « أجراً عظيماً» مفرد، ولا يكون نعتاً لـ«درجات»؛ لأنّها جمع^(٥).

وقال ابن عطية: ونصب «درجات» إمّا على البدل من الأجر، وإمّا بإضمار فعل على أن يكون تأكيداً للأجر، كما تقول: لك على ألف درهم عرفاً، كأنك قلت: أعرفها عرفاً. انتهى^(٦). وهذا فيه نظر.

﴿وَإِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَالِبِي أَنفُسِهِمْ قَالُواٰ فِيمَ كُنْتُمْ فَأَلْوَأُوكَانُوكُنْتُمْ مُشْتَقِعِينَ فِي الْأَرْضِ﴾
روى البخاري عن ابن عباس أنّ ناساً من المسلمين كانوا مع المشركين يُكثرون

(١) انظر الإملاء ١٩١-١٩٢.

(٢) في (د) والمطبع: انتصاب.

(٣) الإملاء ١٩٢/١.

(٤) في (أ) و(ز) والمطبع: من. والمثبت موافق للكشاف ٥٥٦/١.

(٥) ورد عليه السمين في الدر المصور ٤/٧٧ فقال: وهي غفلة؛ فإنّ «أجراً» مصدر، والأقصى فيه أن يوحد ويذكر مطلقاً.

(٦) المحرر الوجيز ٩٨/٢.

سوادهم على عهد رسول الله ﷺ، يأتي السهمُ يُرمي به فيصيبُ أحدهم، أو يُضربُ فيقتلُ، فنزلتُ^(١).

وقيل: قومٌ من أهل مكةَ أسلمُوا، فلما هاجرَ الرسولُ أقاموا مع قومِهم، وفُتنَّ منهم جماعةٌ، فلما كان يوم بدرٍ خرجَ منهم قومٌ مع الكفار، فُقْتلوُا بدر، فنزلتُ^(٢).

قال عكرمة: نزلت في خمسة قُتلوا يوم بدر، قيس^(٣) بن الفاكه^(٤) بن المغيرة، والحارث بن زمعة بن الأسود بن أسد، وقيس بن الوليد بن المغيرة، وأبو العاصي^(٥) بن منه بـالحجاج، وعليٌّ بن أمية بن خلف^(٦).

وقال النقاش: في أناسٍ سواهم، أسلمو، ثم خرجموا إلى بدر، فلما رأوا قلةَ المسلمين قالوا: غرّ هؤلاء دينهم^(٧).

ومناسبة هذه الآية لما قبلها هي أنه تعالى لمَا ذكر ثوابَ من أقدمَ على الجهاد، أتبعَه بعثابَ من قعدَ عن الجهاد وسكنَ في بلادِ الكفر.

قال ابن عباس ومقاتل: التوفيق هنا: قبضُ الأرواح.

وقال الحسن: الحشر إلى النار^(٨).

وـ«الملاذة» هنا، قيل: ملوك الموت، وهو من باب إطلاق الجمع على الواحد تخييمًا له وتعظيمًا لشأنه؛ لقوله تعالى: «فَلَمَّا يَنْوَفُكُمْ مَلَكُ الْمَوْتَى» [السجدة: ١١] هذا

(١) صحيح البخاري (٤٥٩٦).

(٢) المحرر الوجيز ٢/٩٩. وانظر أسباب النزول ص ١٦٩-١٧٠.

(٣) في رواية ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام، وتفسير ابن أبي حاتم ٣/١٠٤٦ (٥٨٦٤) وتفسير الطبرى ٧/٣٨٦: أبو قيس، وكذا في رواية أشعث بن سوار عن عكرمة، كما في فتح الباري ٨/٢٦٣.

(٤) في (أ) (وح) (د) (أ) (د) (ز) (ع) (ز) (ع) والمطبوع: الناية.

(٥) في سيرة ابن هشام ١/٦٤١، وفتح الباري ٨/٢٦٣: العاص، بدل: أبو العاصي.

(٦) المحرر الوجيز ٢/٩٩، وأخرجه الطبرى ٧/٣٨٣-٣٨٤.

(٧) المحرر الوجيز ٢/٩٩.

(٨) زاد المسير ٢/١٧٧.

قولُ الجمَهور^(١). وقيل: المراد: ملك الموت وأعوانه، وهم ستة؛ ثلاثة لأرواح المؤمنين، وثلاثة لأرواح الكافرين^(٢). ويشهدُ لهذا: «تَوَفَّتْنَا رُشْتُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ» [الأنعام: ٦١].

وظلمُهم أنفسهم بترك الهجرة، وعودتهم مع قومهم حتى^(٣) رُجعوا للقتال، أو برجوعهم إلى الكفر، أو بشكّهم، أو بإعانة المشركين؛ أقوال أربعة^(٤).

و«توفاهم» ماض؛ كقراءة^(٥) من قرأ: «توفّتهم»^(٦)، ولم يلحق تاء التأنيث للفصل، ولكون تأنيث الملائكة مجازاً. أو مضارع، وأصله: توفاهم.

وقرأ إبراهيم: «توفاهم» بضم التاء^(٧)، مضارع وفيت، والمعنى: أن الله يُوفّي الملائكة أنفسهم، فيتوفونها، أي: يمكنهم من استيفائها فيستوفونها^(٨).

والضمير في «قالوا» للملائكة، والجملة خبر «إن»، والرابط ضمير محذف دل عليه المعنى، التقدير: قالوا لهم: فيم كنتم؟، وهذا الاستفهام معناه التوبيخ والتقريب، والمعنى: في أي شيء كنتم من أمر دينكم؟! وقيل: من أحوال الدنيا، وجوابهم للملائكة اعتذار عن تخلفهم عن الهجرة، وإقامتهم بدار الكفر، وهو اعتذار غير صحيح.

قال الزمخشري^(٩): فإن قلت: كيف صَحَّ وقوع قوله: «كُنَّا مستضعفين في الأرض» جواباً عن قولهم: «فيَمْ كنْتُمْ؟»، وكان حُقُّ الجواب أن يقولوا: كُنَّا في كذا، أو لم نكن في شيء. قلت: معنى «فيَمْ كنْتُمْ» التوبيخ بأنَّهم لم يكونوا في شيء من الدين، حيث قَدَرُوا على الهجرة ولم يهاجروا، فقالوا: «كُنَّا مستضعفين»

(١) تفسير الثعلبي ٣٤٤/٢.

(٢) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٢/١٧٧ عن مقاتل.

(٣) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: حين.

(٤) زاد المسير ٢/١٧٨.

(٥) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: لقراءة.

(٦) ذكرها الزمخشري في الكشاف ١/٥٥٦ دون نسبة.

(٧) المحتبس ١/١٩٤، والمحرر الوجيز ٢/١٠٠.

(٨) الكشاف ١/٥٥٦.

اعذاراً ممّا وُبَحُوا به، واعتلاً بالاستضعفاف، وأنّهم لم يتمكّنا من الهجرة حتّى يكونوا في شيء. انتهى كلامه^(١).

والذي يظهر أنّ قولهم: «كُنَا مُسْتَضْعِفِينَ فِي الْأَرْضِ» جواب لقوله: «فِيمْ كُنْتُمْ» على المعنى لا على اللّفظ، لأنّ معنى: «فِيمْ كُنْتُمْ»^(٢): في أيّ حالٍ مانعٍ من الهجرة كنُتم؟ قالوا: كُنَا مُسْتَضْعِفِينَ، أي: في حال^(٣) استضعفاف في الأرض، بحيث لا نقدر على الهجرة، وهو جوابٌ كذبٌ. والأرضُ هنا أرضٌ مَكَّةَ.

﴿قَاتُلُوا أَتَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَنَهَاجُوا فِيهَا﴾ هذا تبكيت من الملائكة لهم وردد لما اعتذروا به، أي: لستم مستضعفين، بل كانت لكم القدرة على الخروج إلى بعض الأقطار، فتهاجروا حتّى تلحقوا بالمهاجرين، كما فعل الذين هاجروا إلى الحشة، ثم لحقوا بعد المؤمنين بالمدينة.

ومعنى «فتهاجرُوا فيها» أي: في قُطْرٍ من أقطارها، بحيث تأمونون على دينكم.

وقيل: «أَرْضُ الله» أي: المدينة واسعة آمنة لكم من العدو، فتخرجوا إليها.

وهل هؤلاء الذين توفّتهم الملائكة مسلمون خرّجوا مع المشركين في قتالٍ فُقِيلُوا، أو منافقون، أو مشركون؟ ثلاثة أقوال، الثالث قاله الحسن.

قال ابن عطية: قول الملائكة لهم بعد توفي أرواحهم يدلّ على أنّهم مسلمون، ولو كانوا كفاراً لم يُقل لهم شيءٌ من ذلك، وإنما لم يُذكروا في الصحابة لشدة ما واقعوه، ولعدم تعيّن أحدٍ منهم بالإيمان، واحتمال ردة. انتهى ملخصاً^(٤).

وقال السُّدِّيُّ: يوم نزلت هذه الآية كان من أسلم ولم يهاجر كافراً حتى يهاجر، إلّا من لا يستطيع حيلة ولا يهتدى سبيلاً. انتهى^(٥).

قال ابن عطية: والذي تقتضيه الأصول أنّ من ارتدَّ من أولئك كافرٌ ومواء

(١) الكشاف ١/٥٥٦.

(٢) بعدها في (ز) (ز) (ع): أي.

(٣) في (ج) (د) (د) (د) (د) والمطبوع: حالة.

(٤) المحرر الوجيز ٢/١٠٠.

(٥) أخرجه الطبرى ٧/٣٨٥.

جهنم على جهة الخلود، ومن كان مؤمناً فمات بمحنة ولم يهاجر، أو أخرج كرهاً فُتُلَ = عاصٍ مأواه جهنم دون خلود، ولا حجّة للمعتزلة في هذه الآية على التكfir بالمعاصي ^(١).

وفي الآية دليل على أنَّ من لا يتمكَّنُ من إقامة دينه في بلده كما يجب، وجبت عليه الهجرة ^(٢).

ورُويَ في الحديث: «من فرَّ بدينه من أرضِ إلى أرضٍ، وإنْ كان شبراً من الأرض، استوجب له الجنة، وكان رفيق أبيه إبراهيم ونبيه محمد صلَّى الله عليهما وسلم» ^(٣).

﴿فَازْلَئِكُمْ مَا وَيْلُهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ الفاءُ للعاطف، عطفت جملة على جملة.

وقيل: «فأولئك» خبرُ «إنَّ»، ودخلت الفاءُ في خبرٍ «إنَّ» تشبيهاً لاسمها باسم الشرط، و«قالوا فيما كنتم» حالٌ من الملائكة، أو صفةٌ لـ«ظالمي أنفسهم» أي: ظالمين أنفسهم قاتلاً لهم الملائكة: فيما كنتم؟

وقيل: خبرُ «إنَّ» محذوف، تقديره: هنكوا، ثمَّ فَسَرَ الهاك بقوله: «قالوا فيما كنتم؟».

﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفُينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلَدِينَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ من الرجال جماعةٌ، كعياش بن أبي ربيعة ^(٤) وسلمة بن هشام والوليد بن الوليد ^(٥)، ومن النساء جماعةٌ، كأمِّ الفضل أمامة ^(٦) بنتِ الحارث أم عبد الله بن عباس، ومن

(١) المحرر الوجيز ٩٩/٢.

(٢) انظر الكشاف ١/٥٥٧.

(٣) أخرجه الثعلبي في تفسيره ٥٢/٢٢ عند تفسير الآية (٥٦) من سورة العنكبوت عن الحسن مرسلاً.

(٤) في (أ) و(ج) و(د) و(د) و(ز) و(ع) و(ي) والمطبوع: زمعة. والمثبت من (ب) و(د) والمصادر.

(٥) أخرجه البخاري (٤٥٩٨)، ومسلم (٦٧٥)، وأحمد (١٠٠٧٢) عن أبي هريرة رض قال: بينما النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلِّي العشاء إذ قال: «سمع الله لمن حمده» ثم قال قبل أن يسجد: «اللهم نجع عياش بن أبي ربيعة، اللهم نجع سلمة بن هشام، اللهم نجع الوليد...».

(٦) كذا. والصواب: لبابة. انظر طبقات ابن سعد ٢٦٢/١٠، والاستيعاب ١٤٤/١٣، ٢٦٥، والإصابة ١١١/١٣، ٢٦٥، وتهذيب التهذيب ٤/٦٨٧، وتهذيب الكمال ٣٥/٢٩٧.

الولدان عبد الله بن عباس وغيره^(١)، فإن أريد بـ«الولدان» العبيد والإماء البالغون، فلا إشكال في دخولهم في المستثنين، وإن أريد بـ«الولدان» الأطفال، فهم لا يكونون إلا عاجزين، فلا يتوجه عليهم وعيده، بخلاف الرجال والنساء، قد يكونون عاجزين، وقد يكونون غير عاجزين، وإنما ذكرُوا مع الرجال والنساء - وإن كانوا لا يتوجه عليهم الوعيد - باعتبار أن عجزهم هو عجز لأبائهم الرجال والنساء؛ لأنَّ من أقوى أسباب العجز وعدم الحيلة^(٢) كون الرجال والنساء مشغولين بأطفالهم، مشغوفين بهم، فيعجزون عن الهجرة بسبب خوف ضياع أطفالهم ولدانيهم، فذكر الولدان في المستثنين تنبية على أعظم طرق العجز للرجال والنساء؛ لأنَّ طرق العجز لا تنحصر، فنَبَهَ بذكر عجز الولدان على قوَّة عجز الآباء والأمهات بسببيهم.

قال الزمخشري: ويجوز أن يُراد المراهقون منهم، الذين عَقَلُوا ما يعقل الرجال والنساء، فلْيَحْكُمُوا بهم في التَّكْلِيفِ. انتهى^(٣).

وليس بجيد، لأنَّ المراهق لا يُلْحَقُ بالمكْلَفِ أصلًا، ولا وعيَدَ عليه ما لم يَكُلَّفْ.

وقيل: يحتمل أن يُراد بالمستضعفين أسرى المسلمين الذين هم في أيدي المشركين، لا يستطيعون حيلةً إلى الخروج، ولا يهتدون إلى تخلصِ أنفسهم.

وهذا الاستثناء، قال الرَّجَاجُ: هو من قوله: «مأواهم جَهَنَّمُ»^(٤). قال غيره: كأنَّ قيل: فأولئك في جهنم إلا المستضعفين، فعلى هذا يكون استثناء متصلة.

والذي يقتضيه النظرُ أنَّه استثناءً منقطعٌ؛ لأنَّ قوله: «إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ» إلى آخره يعودُ الضمير في «مأواهم» إليهم، وهم على أقوال المفسرين، إِمَّا كُفَّارٌ

(١) أخرج البخاري في صحيحه (١٣٥٧) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: كنتُ أنا وأمي من المستضعفين؛ أنا من الولدان، وأمي من النساء.

(٢) (١٤) و(٢٤) والمطبع: الحنكه.

وإِمَّا عصَاهُ بِالتَّخْلُفِ عَنِ الْهِجْرَةِ وَهُمْ قَادِرُونَ، فَلَمْ يَنْدُرْجْ فِيهِمُ الْمُسْتَضْعِفُونَ الْمُسْتَشْوِنُونَ؛ لِأَنَّهُمْ عَاجِزُونَ، فَهُوَ مُنْقَطِعٌ.

«لا يستطيعون حيلةً ولا يهتدون سبيلاً» الحيلة لفظ عام لأنواع أسباب التخلص.

والسبيل هنا: طريق المدينة، قاله مجاهد والستي^(١) وغيرهما. قال ابن عطية^(٢): الصواب أنه عام في جميع السبل، يعني المخلصة من دار الكفر. انتهى.

وقيل: لا يعرفون طرفاً إلى الخروج.

وهذه الجملة، قيل: مستأنفة، وقيل: في موضع الحال. وقال الزمخشري: صفة لـ «المستضعفين»، أو «الرجال والنساء والولدان». قال: وإنما جاز ذلك والجمل نكرات؛ لأن الموصوف وإن كان فيه حرف التعريف، فليس بشيء^(٣) بعينه، كقوله:

ولقد أَمْرٌ عَلَى اللَّهِ يَسْبُبُنِي^(٤)

انتهى كلامه.

وهو تخريج ذهب إلى مثله بعض النحوين في قوله تعالى: «وَإِيَّاهُ لَهُمُ الْأَئِلَّ نَسْلَحُ مِنْهُ الْهَارَ» [يس: ٣٧]، وهو هدم^(٥) للقاعدة المشهورة بأن النكرة لا تُنْتَعِ إلَّا بالنكرة، والمعرفة لا تُنْتَعِ إلَّا بالمعرفة، والذي يظهر أنَّها جملة مفسرة لقوله:

(١) تفسير الطبرى ٣٩٠/٧.

(٢) في المحرر الوجيز ٢/١٠٠.

(٣) في الكشاف ١/٥٥٧: لشيء.

(٤) صدر بيت لرجل من بنى سلوى، كما ذكر سيبويه في الكتاب ٣/٢٤، والبغدادي في الخزانة ١/٣٥٧-٣٥٨، وعجزه:

فَمَضِيَتْ ثُمَّتْ قَلَّتْ لَا يَعْنِي

ونسبة الأصمعي في الأصمعيات ص ١٢٦ لشمر بن عمرو الحنفي، أحد شعراء بنى حنيفة باليمامة. وفيه: مررت. بدل: أمر.

(٥) في النسخ عدا (ز) (ع) (و) (ي) والمطبوع: عدم.

«المستضعفين»؛ لأنّها في معنى: إلّا الذين استُضعفوا، فجاءَ بياناً وتفسيراً لذلّك؛ لأنّ الاستضعف يكون بوجوه، فبین جهة الاستضعف النافع في التخلّف عن الهجرة، وهي عدمُ استطاعةِ الحيلة، وعدمُ اهتداءِ السبيل، والثاني متدرج تحت الأوّل؛ لأنّه يلزم من انتفاءِ القدرة على الحيلة التي يتخلّص^(١) بها = انتفاءُ اهتداءِ السبيل.

ورويَ أنَّ رسولَ الله ﷺ بعثَ إلى مسلمي مكّةَ بهذه الآية، فقال جندب بن ضمرة الليثي - ويقال: جندع بالعين، أو ضمرة بن جندب^(٢) - لبنيه: احملوني، فإنّي لستُ من المستضعفين، وإنّي لأهتمي الطريق، والله لا أبُي الليلة بمكّة، فحملوه على سريرٍ متوجّهاً إلى المدينة، وكان شيخاً كبيراً، فمات بالتنعيم^(٣).

﴿فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ﴾ «عسى» كلمة إطماء وترجية، وأتى بها - وإنْ كانت من الله واجبة - دلالة على أنَّ تركَ الهجرة أمرٌ صعبٌ لا فسحةٌ فيه، حتى إنَّ المضطرُّ البَيْنُ الأضطرار من حقّه أنْ يقول: عسى الله أن يَعْفُوَ عَنِي^(٤).

وقيل: معنى ذلك أنَّه يغفو عنه في المستقبل، كأنَّه وعدَهم غفرانَ ذنوبهم، كما قال ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَد اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شَتَّمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ»^(٥).

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفُوا عَفْوًا عَفُورًا﴾ تأكيدٌ في وقوع عفوه تعالى عن هؤلاء، وتنبيهٌ على أنَّ هذا المترجّى هو واقعٌ؛ لأنَّه تعالى لم يزل مُتَصَفًا بالعفو والمغفرة.

﴿وَمَنْ يَكَبِّرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَعْذَبْ فِي الْأَرْضِ مُرْغَمًا كَثِيرًا وَسَعْيًّا﴾ قيل: نزلت في أكثم بن

(١) في (ب) و(د)^(٣): تخلص.

(٢) انظر الخلاف في اسمه في تفسير القرطبي ٧/٦٧-٦٩.

(٣) الكشاف ١/٥٥٧. وذكره الشعلبي في تفسيره ٣٤٦/٢ دون إسناد. وأورده الواحدى في أسباب النزول ص ١٧٠ من رواية عطاء عن ابن عباس.

وأخرجه الطبرى بنحوه في تفسيره ٧/٣٩٤.

(٤) انظر الكشاف ١/٥٥٧.

(٥) أخرجه البخارى (٣٠٠٧)، ومسلم (٢٤٩٤)، وأحمد (٦٠٠) من حديث علي رضى الله عنه. وفيها: «وما يدريك لعل الله...».

صيفي^(١)، ولما رَغَبَ تعالى في الهجرة ذَكَرَ ما يترتب عليها من وجود السُّعَةِ والمذاهِبُ الكثيرة؛ ليذهبَ عنه ما يُتوهَّمُ وجودُه في الغربة ومفارقة الوطن من الشَّدَّةِ، وهذا مقرُّ ما قالته الملائكة: «أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ واسعةً فَتَهاجِرُوا فِيهَا»، ومعنى «مُرَاغِمًا»: مُتَحَوِّلًا ومذهبًا، قاله ابن عباس والضحاك والربيع وغيرهم.

وقال مجاهد: المزحزح عَيْنًا يكرهه.

وقال ابن زيد: المهاجر. وقال السُّدِّيُّ: المبتَغى للمعيشة^(٢).

وقرأ الجراح وتبيح والحسن بن عمران: «مَرْغَمًا»^(٣)، على وزن مَفْعَلٍ كمذهب. قال ابن جِيْهُ: هو على حذف الرواية من «راَغَمَ»^(٤)، والسُّعَةُ هنا في الرِّزْقِ، قاله ابن عَبَّاس والضحاك والربيع وغيرهم.

وقال قتادة: سُعَةٌ من الضلال إلى الهدى، ومن العِيَّلة^(٥) إلى الغنى^(٦).

وقال مالك: السُّعَةُ سُعَةُ الْبَلَادِ.

قال ابن عطية: والمشيَّهُ لفصاحة العرب أن يريده سُعَةَ الأرض وكثرةَ المعامل، وبذلك تكون السُّعَةُ في الرِّزْقِ، واتساعُ الصَّدَرِ لهومه^(٧) وفكره، وغير ذلك من وجوه الفرج^(٨)، ونحو هذا المعنى قول الشاعر:

(١) أخرج أبو حاتم السجستاني في المعمرين عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كما ذكر السيوطي في الدر المنشور ٢٠٧/٢.

(٢) المحرر الوجيز ٢/١٠٠-١٠١، وأخرج أقوالهم الطبرى ٧/٣٩٩-٤٠١.

(٣) المحرر الوجيز ٢/١٠١. وهي في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٨، والمحتسب ١٩٥/١ عن الضبي عن أصحابه.

(٤) المحتسب ١/١٩٥.

(٥) في (ح) و(د) و(د) والمطبوع: القلة. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ٢/١٠١، والكلام منه.

(٦) أخرج أقوالهم الطبرى ٧/٤٠٢.

(٧) في (ح) و(د) و(د) والمطبوع: عن هومه. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ٢/١٠١.

(٨) في النسخ عدا (ب): الفرج. وكذا في مطبوع المحرر الوجيز، والمثبت موافق لما في تفسير القرطبي ٧/٦٧.

لَكَانَ لِي مُضطَرْبٌ وَاسِعٌ فِي الْأَرْضِ ذَاتِ الْطُولِ وَالْعَرْضِ^(١) انتهى.

وقدّم مراغمة الأعداء على سعة العيش؛ لأنَّ الابتهاج برغم أنوف الأعداء لسوء معاملتهم أشدُّ من الابتهاج بالسعة^(٢).

﴿وَمَن يَخْرُجْ مِن بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يَدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ قيل: نزلت في جندب بن ضمرة، وتقديمت قصته قبل.
وقيل: في ضمرة بن بغيسن^(٣).

وقيل: أبو بغيسن ضمرة بن زباع^(٤) الخزاعي.

وقيل: خالد بن حزام بن خويلد أخو حكيم بن حزام، خرج مهاجراً إلى الجبعة، فمات في الطريق^(٥).

وقيل: ضمرة بن ضمرة بن نعيم^(٦).

وقيل: ضمرة بن خزانعة.

وقيل: رجلٌ من كنانة، هاجر فمات في الطريق، فسخر منه قومه، فقالوا: لا هو بلغ ما يريد، ولا هو أقام في أهله حتى دفن. والصحيح أنه ضمرة بن

(١) هو لحطان بن المعلى، كما في العقد الفريد /٤٣٨/٢، وبهجة المجالس /٧٧٠/٢، وشرح ديوان الحمامة للتبريزى /١٥٣/١. واسمها في شرح الحمامة للمرزوقي /١٢٨٥/١: خطاب بن المعلى.

وهو دون نسبة في عيون الأخبار /٩٥/٣، والأمالي /١٨٩/٢.
وقبله:

لولا بنيات كرْغَبِ القطا رُددن من بعض إلى بعض

(٢) انظر تفسير الرازى /١٥/١١.

(٣) المحرر الوجيز /١٠١/٢، وتفصير القرطبي /٦٩/٧.

(٤) كذا. وفي الإصابة /١٩٧/٥: ضمرة بن أبي العيس، أو: ابن العيس.

(٥) الاستيعاب /١٧١/٣ (بهامش الإصابة).

(٦) كذا في بعض نسخ القرطبي كما في هامشه، وفي مطبوع القرطبي /٦٩/٧، والمحرر الوجيز /١٠١/٢: ضمرة بن نعيم.

بغيس، أو بغيض بن ضمرة بن الزنباع^(١)؛ لأنَّ عكرمة سأله عن أربع عشرة سنة، وصححه^(٢).

وجوابُ الشرط: «فقد وقع أجرُه على الله»، وهذه مبالغة في ثبوت الأجر ولزومه ووصول الشوابِ إليه، فضلاً من الله وتكريماً، وعبرَ عن ذلك بالوقوع مبالغة.

وقرأ النخعي وطلحة بن مصريف^(٣): «ثمَ يدرُكُه» برفع الكاف.

قال ابن جنبي^(٤): هذا رفع على أنه خبرٌ مبتدأ محنوف، أي: ثمَ هو يدرُكُه الموت، فعطفَ الجملة من المبتدأ والخبر على الفعل المجزوم وفاعله، وعلى هذا حملَ يونس قول الأعشى:

إِنْ ترَكُبُوا فركوبُ الخيل^(٥) عادُنَا أَوْ تَنْزَلُونَ فِيَّا مَعْشَرُ نُرْلُ^(٦)
المراد: أو أنتم تنزلونَ، وعليه قول الآخر^(٧):

إِنْ تُذَنِّبُوا ثُمَّ يَأْتِينِي بِقَيْثَمْ^(٨) فَمَا عَلَيَّ بِذَنِبٍ عَنْدَكُمْ قَوْتُ^(٩)

(١) كذا، والصواب: ضمرة بن العيس، أو العيس بن ضمرة بن الزنباع. انظر تفسير الطبرى ٦٨/٧، ٢٠٣-٢٠٢/٥ (من قول ابن جبير)، والاستيعاب ٣٩٣/٧، وتفسير القرطبي ١٩٧/٥ والإصابة.

(٢) ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب ٢٠٣-٢٠٢/٥ والذي صححه عكرمة ثمة: ضمرة بن العيس. دون الشك فيه.

قال الحافظ ابن حجر في الإصابة ١٩٨/٥: والقصة واحدة لواحد اختلف في اسمه وأساميه على أكثر من عشرة أوجه.

(٣) القراءة في المحتسب ١٩٥/١، والمحرر الوجيز ١٠٢/٢ عن طلحة بن سليمان.

(٤) في المحتسب ١٩٥/١.

(٥) في المطبوع: الخير. تحريف.

(٦) ديوان الأعشى ص ١١٣، وصدره فيه:

قالوا الركوب فقلنا تلك عادُنَا

(٧) هو رویشد بن کثیر الطائی، كما في شرح دیوان الحماسة للمرزوقي ١٦٨/١، وشرح دیوان الحماسة للتبریزی ٨٧/١.

(٨) في (ج) و(د) والمطبوع: نعيقكم، في هذا الموضع والذي بعده.

(٩) في (ب) والمطبوع: قوت.

المعنى: ثم أنتم يأتيوني بقيتكم. وهذا أوجه من أن يُحمل على:

أَلْمَ يَأْتِيكُ^(١)

انتهى^(٢).

وخرج على وجه آخر، وهو أن رفع الكاف منقولٌ من الهاء، كأنه أراد أن يقف عليها، ثم نقل حركة الهاء إلى الكاف، كقوله:

مِنْ عَنْزِيْ سَبَّنِي^(٣) لَمْ أَضْرِبْهُ

يريد: لم أضربه، فنقل حركة الهاء إلى الباء المجزومة^(٥).

وقرأ الحسن بن أبي الحسن ونبيح والجرّاح: «ثم يدركه» بنصب الكاف^(٦)، وذلك على إضمار «أن»، كقول الأعشى^(٧):

وَيَأْوِي إِلَيْهَا الْمُسْتَجِيرُ فَيُغَصِّمَا

(١) قطعة من بيت، تمامه:

أَلْمَ يَأْتِيكُ وَالْأَنْبَاءَ تَنْمِي بِمَا لاقَتْ لَبُونُ بْنِي زِيَادٍ
وهو لقيس بن زهير، كما في النواذر لأبي زيد ص ٢٠٣، وأمالي ابن الشجري ١٢٦/١،
وخزانة الأدب ٣٦٥-٣٦١/٨. وغيرها، ونسبه لقيس أيضاً صاحب الأغاني ١٩٨/١٧،
روايته فيه: ألم يبلغك.

والبيت دون نسبة في الكتاب ٣١٦/١، ومعاني القرآن للفراء ١٦١/١، ١٨٨/٢، وإعراب
القرآن للتحاسن ٥١/٣، والمحتب ١/٦٧، ١٩٦، ٢٣٥، وسر صناعة الإعراب ٧٨/١،
٢/٦٣١، والخصائص ١/٣٣٣، ٣٣٦ وغيرها.

(٢) المحرر الوجيز ١٠٢/٢.

(٣) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: عرى سلبي.

(٤) هو لزياد الأعجم. وسلف عند تفسير الآية ٢٠٣ من سورة البقرة.

(٥) انظر المحتب ١٩٦، والكتاف ١/٥٥٨.

(٦) المحرر الوجيز ١٠٢/٢، وزاد نسبتها لقتادة. ونسبها ابن جنني في المحتب ١/١٩٧
للحسن فقط.

(٧) كذا نسبه للأعشى ابن جنني في الخصائص ١/٣٨٩، والمحتب ١/١٩٧، وتبعه ابن عطية
في المحرر الوجيز ١٠٢/٢ - وعنه نقل المصطف - وليس في ديوان الأعشى. ونسبه سيبويه
في الكتاب ٤٠/٣، وابن السراج في الأصول في النحو ٤٧١/٣ لطرفة، وهو في ديوانه

قال ابن جنّي : هذا ليس بالسهل ، وإنما بابه الشعُرُ لِ القرآن ، وأنشَّأَ أبو زيد^(١) فيه :

**سأرُك منزلي لبني تميم وألحق بالحجاز فاستريحا
والأية أقوى من هذا ؛ لتقدُّم الشرط قبل المعطوف . انتهى.**

ونقول : أجرى «ثم» مُجرى الواو والفاء ، فكما جاز نصب الفعل بإضمار «أن» بعدهما بين الشرط وجوابه ، كذلك جاز في «ثم» إجراء لها مُجراهما ، وهذا مذهب الكوفيين ، واستدلوا بهذه القراءة ، وقال الشاعر في الفاء :

ومن لا يُقَدِّمْ رجلَه مطمئنةٌ فِي ثُبُوتِهَا فِي مَسْتَوِي الْقَاعِيْرِ لَقِيْرٍ^(٢)
وقال آخر في الواو :

ومن يقترب مَنَا ويخضع نُؤُود^(٣) ولا يخش ظلماً ما أقامَ ولا هضما^(٤)
وقالوا : كل هجرة لغرض ديني من طلب علم ، أو حجّ ، أو جهاد ، أو فرار إلى بلد يزداد فيه طاعة ، أو قناعة وزهدًا في الدنيا ، أو ابتغاء رزق طيب ، فهي هجرة إلى الله ورسوله ، وإن أدركه الموت في طريقه^(٥) فأجره واقع على الله تعالى^(٦) .

= ص ١٩٤ (بشرح الأعلم الشتتمري) ، وصدره :
لنا هضبة لا يدخل الذل وسنظها

وذكره المبرد في المقتضب ٢٤ / ٢ دون نسبة .

(١) في المحرر الوجيز ٢ / ١٠٢ - عنه نقل المصنف - : ابن زيد . وفي المحتسب ١ / ١٩٧ :
ومن أبيات الكتاب .

والبيت في الكتاب ٣ / ٣٩ ، وسلف عند تفسير الآية (٧١) من آل عمران .

(٢) نسبة في الكتاب ٣ / ٨٨-٨٩ لابن زهير . ونسبة الأعلم الشتتمري في تحصيل عين الذهب ص ٤٢٠ لعبد بن زهير .

والبيت في ديوان زهير بن أبي سلمي ص ٢٥٠ ، وهو في المقتضب ٢ / ٢٣ ، ٦٧ دون نسبة .

(٣) في (١) و(٢) (واع) : نزجره .

(٤) لم أقف على قائله ، وهو في معجم الليب ص ٧٣٥ ، وشذور الذهب ص ٤٥٤ ، وشرح أبيات المعجمي ٧ / ١٩٦ .

(٥) قوله : في طريقة . ليس في (ح) و(د) و(د) والمطبوع .

(٦) الكشاف ١ / ٥٥٨ .

قيل: وفي الآية دليل على أنَّ الغازي إذا خرج إلى الغزو، ومات قبل القتال، فله سهمه، وإن لم يحضر الحرب، روَى ذلك عن أهل المدينة وابن المبارك^(١). وقالوا: إذا لم يُخرِم الأجر لم يُخرِم الغنيمة.

ولا تدل هذه الآية على ذلك؛ لأنَّ الغنيمة لا تُستحق إلا بعد العيازة، فالسهم متعلق بالعيازة، وهذا مات قبل أن يغنم، ولا حجَّة في قوله: «فقد وقع أجْرُه على الله» على ذلك؛ لأنَّه لا خلاف في أنَّه لو مات في دار الإسلام وقد خرج إلى الغزو وما دخل^(٢) دار الحرب أَنَّه لا يُسْهَم^(٣) له، وقد وقع أجْرُه على الله، كما وقع أجْرُ الذي خرج مهاجراً فمات قبل بلوغه دار الهجرة^(٤).

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَّحِيمًا﴾ أي: «غفوراً» لما سلف من ذنبه، «رحيمًا» بوقوع أجره عليه ومكافأته على هجرته ونيته.

وتضمنَت هذه الآيات أنواعاً من البلاغة والبديع:

منها: الاستعارة في قوله: «إذا ضربتم في سبيل الله» استعارة الضرب للسعي في قتال الأعداء، والسبيل لدينه. وفي: «لا يستوي» عَبَرَ به - وهو حقيقة في المكان - عن التساوي في المنزلة والفضيلة، وفي: «درجة» حقيقتها في المكان، فعبرَ به عن المعنى الذي اقتضى التفضيل، وفي: «يدركه» استعارة الإدراك الذي هو من صفة مَنْ فيه حياة لحلول الموت، وفي: «فقد وقع» استعارة^(٥) الذي هو من صفات الأجرام لثبوت الأجر.

(١) أخرج الطبرى في تفسيره ٤٠٣/٧ من طريق ابن المبارك عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب أنَّ أهل المدينة يقولون: من خرج فاصلأ وجب سهمه. وتأولوا قول الله جل ثناؤه: **﴿وَمَنْ يَخْرُجَ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾**.

وانظر تفسير القرطبي ٧/٦٧.

(٢) بعدها في المطبع: في.

(٣) في (ب) و(د) و(ي): سهم.

(٤) انظر أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٥١.

(٥) بعدها في المطبع: الواقع.

والتكرارُ في اسم الله تعالى، وفي : «فَتَبَيَّنُوا»^(١)، وفي : «فَضَلَّ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ».

والتجنيسُ المماثل في : «مغفرة» و«غفوراً» والمعاير في : «أن يعفو عنهم» و«عفواً» وفي : «يهاجر» و«مهاجرًا».

وإطلاقُ الجمع على الواحد في : «تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ» على قول من قال : إنَّه ملكُ الموت وحده.

والاستفهامُ المراد منه التوبيخ في : «فِيمَا كُنْتُمْ»، وفي : «أَلَمْ تَكُنْ». والإشارةُ في : «كَذَلِكَ»، وفي : «فَأَوْلَئِكَ».

والسؤال والجواب في : «فِيمَا كُنْتُمْ» وما بعدها. والحذف في عدَّة مواضع^(٢).



وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَفْصِرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خَفِيتُمْ أَنْ يَقْبَلُوكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عُدُوًا مُّبِينًا (١) **وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقِمْ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَنَقْعُدْ**

(١) في (أ) و(د) و(ز) و(ع) : فتبتو.

(٢) جاء بعدها في (ح) ما نصه : إلى هنا انتهى آخر السفر الثالث من تفسير المؤلف شكر الله سعيه، وأتابه الجنة بكرمه، يتلوه أول الرابع : هذا ذكر الكلمات المشروحة في هذا السفر، يتلوه قوله تعالى : وإذا ضربتم في الأرض . إن شاء الله تعالى .

ووقع بعدها في (أ) و(ز) و(ع) و(د) : إلى هنا انتهى السفر الثالث من تفسير شيخنا المؤلف أيده الله ، وكان في أول السفر الرابع ما نصه : هذا ذكر الكلمات المشروحة حالة الإفراد في هذا السفر مرتبة على حروف المعجم ترتيب إقليمانا الأندلسي وأكثرها مذكور بمداده الأصلية دون اعتبار حروف الزوائد، وبعضها مذكور بلطفه، دون اعتبار حrophe الأصلية، وأردنا بذلك هنا إعلام الناظر بجميع الكلمات التي انطوى عليها هذا السفر مما لم يتقدم ذكره في الأسفار الثلاثة قبله، وكذلك العمل في كل سفر إن شاء الله ، وإن ذكر شيء فلمزيد فائدة . . . إلى آخر ما جاء فيها .

وسُرِّد فيها بعد ذلك الكلمات على الترتيب المذكور، وقد أشرنا إلى ذلك في المقدمة . وجاء في (د) ما نصه : تم هذا الجزء المبارك من البحر المحيط في تفسير القرآن العظيم، وذلك في التاسع من ذي الحجة عام سبعة وأربعين وسبعين مئة .

طَائِفَةٌ يَتَّهِمُ مَعَكَ وَلَيَأْخُذُوا أَسْلِحَتِهِمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلَيَكُونُوا مِنَ الْمُرَجُونَ وَلَئِنْ أَتَتْ طَائِفَةٌ
أُخْرَى لَمْ يُصْلِلُوْا فَلَيَكُونُوا مَعَكَ وَلَيَأْخُذُوا حَذَرَهُمْ وَأَسْلِحَتِهِمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَقْنُولُونَ
عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتَعْتُكُمْ فَيَمْلُؤُنَ عَيْنَكُمْ مَيْلَةً وَجِدَّهُ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ يُكَفِّرُ أَذَى
مِنْ مَطْرِيْ أوْ كُشْ مَرْضَى أَنْ تَضْعُوا أَسْلِحَتِكُمْ وَخَذُوا حَذَرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعْدَ لِلْكُفَّارِ عَذَابًا
مُهِمَّيَا ﴿١١﴾ فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِبَلًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ فَإِذَا أَطْمَأْنَتُمْ
فَاقْبِمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴿١٢﴾ وَلَا تَهْنُوا فِي آتِيَّةِ
الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَائِمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْمُونُ كَمَا تَأْمُونُ وَرَجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ
اللَّهُ عَلَيْمًا حِكِيمًا ﴿١٣﴾ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِيقَةِ لِتَعْلَمَ بَيْنَ النَّاسِ إِمَّا أَرَيْكَ اللَّهُ وَلَا
تَكُونَ لِلْعَالَمِينَ خَصِيمًا ﴿١٤﴾ وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٥﴾ وَلَا يُجَدِّلُ عَنِ
الَّذِينَ يَخْتَلُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ حَوَانًا أَئِمَّا ﴿١٦﴾ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ
وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعْهُمْ إِذْ يُبَيِّثُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ
يُحِيطًا ﴿١٧﴾ هَنَاءَتْ هَؤُلَاءِ جَنَدَتْهُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الْدُّنْيَا فَمَنْ يُجَدِّلُ اللَّهُ عَنْهُمْ يَوْمَ
الْقِيَمَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكَيْلًا ﴿١٨﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ
يَعْدِ اللَّهُ عَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٩﴾ وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْمًا
حِكِيمًا ﴿٢٠﴾ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْجُو يَدَهُ بَرِيَّاتًا فَقَدْ أَخْتَمَ مُهْتَنَنًا وَإِثْمًا مُهْتَنَنًا
وَأَنَّوْلًا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ هَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضْلُلُوكُمْ وَمَا يُضْلُلُونَ إِلَّا
أَنفُسُهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكُمْ إِنْ شَاءُ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةُ وَعَلَمَكُمْ مَا لَمْ تَكُنْ
تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿٢١﴾ .

السلاح^(١) معروف، وهو ما يتحصن به الإنسان من سيف ورمي وخنجر ودبوس المفردات

(١) هنا بداية الجزء الرابع من النسخة المحمودية (ح)، وفي أولها: بسم الله الرحمن الرحيم، وبه نستعين، ولا حول ولا قوة إلا بالله. اهـ. واللوحة (أ) من الورقة الأولى كتب بخط معاير، ثم من اللوحة (ب) إلى نهاية الورقة الخامسة بخط معاير للنسخة المحمودية ومعايير أيضاً لخط الناسخ في اللوحة (أ) من الورقة الأولى. وكأنه حدث خرم في هذه النسخة فاستكملا من نسخ أخرى. والله أعلم.

وفي هذا الموضع بداية الجزء الثالث من النسخة (د)، وتغير من هنا خط الناسخ فيها، وفيها خرم من أولها إلى قوله: أنه لا يقصر الصلاة حتى يخرج من بيوت القرية.

ونحو ذلك، وهو مفرد مذَّكُور؛ لأنَّ^(١) يُجمعُ على أسلحة، وأفعىٰ جمعٌ فِي عَالِي المذَّكُور، نحو: حمار وأحمراء، ويجوزُ تأنيثه، قال الطرماح^(٢):

يَهْرُبُ سَلَاحًا لَمْ يَرِثْهَا كَلَالَةً يَشْكُّ بِهَا^(٣) منها غُموضَ المغابنِ

وقال الليث: يقالُ للسيف وحده: سلاح، وللعصا وحدها: سلاح.

وقال ابنُ دُريد^(٤): يقال: السلاح، والسلح، والسلح، والسلحان^(٥)، يعني على وزن: الحمار، والضلع، والنَّغَر^(٦)، والسلطان. ويقال: رجلٌ سالحٌ، إذا كان معه السلاح.

وقال أبو عبيدة: السلاح: ما قُوِّيلَ به^(٧).

* * *

﴿وَلَا ضَرَبَتِمْ فِي الْأَرْضِ فَلَئِنْ عَيْكُنْ جَنَاحٌ أَنْ نَقْصُرُوا مِنَ الْأَصْلَوَةِ﴾ روى مجاهدٌ عن ابن عباس^(٨) قال: كُنَّا مع رسول الله ﷺ بعثَانَ، وعلى المشركين خالدُ بن الوليد، وقال المشركون: لقد أصبنا غرَّةً لو حَمَلْنَا عليهم وهم في الصلاة، فنزلت آيةُ القصر فيما بين الظهر والعصر^(٩).

الضربُ في الأرض: السفر^(١٠). والظاهرُ جوازُ القصرِ في مطلقِ السفر، وبه قال أهلُ الظاهر.

(١) لفظة: لأنَّه. ليست في (١٤) والمطبوع.

(٢) في ديوانه ص ٥٠٩ يصف ثوراً يهُرُبُ قرنه للكلاب ليطعنها به.

(٣) في الديوان، وأساس البلاغة (كلل): يرث... بها. ولا شاهد فيه بهذه الرواية. وأوردَه بمثل رواية المصنف ابن السكري في إصلاح المنطق ص ٣٩٨، وابن سيده في المخصص ٢٠/١٧، والجوهري في الصحاح، وابن منظور في اللسان، والزيدي في الناج (سلح).

(٤) في جمهرة اللغة ١٥٥/٢.

(٥) في (١٤) والمطبوع: المسلح والمسلحان.

(٦) النَّغَرُ جمع نَغَرَةٍ، وهي طيرٌ كالعصافير، حمر المناقير. مختار الصحاح (نغر).

(٧) ذكره عن أبي عبيدة ابن فارس في مقاييس اللغة ٤٢٢/١، والزمخشري في الفائق ١٩٣/٢.

(٨) كذا في النسخ. وهو تصحيف. والصواب أنه عن أبي عياش الزرقاني.

(٩) أخرجه أحمد (١٦٥٨٠)، وأبو داود (١٢٣٦)، والنسائي ١٧٨/٣، الطبرى

٤١٤-٤١٢/٩ من حديث مجاهد عن أبي عياش الزرقاني طهـ.

(١٠) لفظة: السفر. ساقطة من (١٤) والمطبوع.

وأختلفَ فقهاءُ الأمصار في حدّ المسافة التي تُقصَرُ فيها الصلاة، فقال مالك والشافعِي وأحمد وإسحاق: تُقصَرُ في أربعة بُرُدٍ^(١). وذلك ثمانية وأربعون ميلاً، وقال أبو حنيفة والثوري: مسيرة ثلاثة ثلاثٍ. وقال أبو حنيفة: ثلاثة أيام وليلاتها سير^(٢) الإبل ومشي الأقدام. وقال الأوزاعي: مسيرة يومٌ كاملٌ، وحكاه عن عامة العلماء. وقال الحسن والزهري: مسيرة يومين. وروي عن مالك: يومٌ وليلة. وقصَرَ أنس في خمسة عشر ميلاً^(٣).

والظاهرُ أنَّه لا يُعتبر نوعُ سفرٍ، بل يكفي مُطلقُ السفر، سواءً كانَ في طاعة، أو مباحٍ، أو معصية، وبه قال الأوزاعي وأبو حنيفة.

ورُويَ عن ابن مسعود أنَّه لا يُقصَرُ إلَّا في حجٍ أو جهاد^(٤).

وقال عطاء: لا تُقصَر^(٥) إلَّا في سفر طاعة، ورويَ عنه^(٦) أنَّها تُقصَر في السفر المباح^(٧).

وأجمعوا على القصر في سفر الحج والعمرة والجهاد وما ضارعها من صلة رحمٍ، وإحياء نفسي، والجمهور على أنَّه لا يجوزُ في سفر المعصية، كالباغي وقاطع الطريق وما في معناهما^(٨).

والظاهرُ أنَّه لا يُقصَرُ إلَّا حتى يتَّصف بالسفر بالفعل، ولا اعتبار بمسافة معينة، ولا زمانٍ، وروي عن الحارث بن أبي ربيعة أنَّه أراد سفراً، فصلَّى بهم ركعتين في منزله، وفيهم الأسود بن يزيد وغيره واحدٌ من أصحاب ابن مسعود^(٩).

(١) البرد: جمع بريد، وهو المسافة التي يقطعها الرسول، وهي اثنا عشر ميلاً. انظر المصباح المنير (برد).

(٢) في (٢٤) والمطبوع: بسير.

(٣) المحرر الوجيز ٢/١٠٢-١٠٣. وانظر الأوسط لابن المنذر ٤/٣٤٦-٣٥١.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (٤٢٨٦)، وابن أبي شيبة (٨٢٣٣).

(٥) بعدها في (١١) والمطبوع: الصلاة.

(٦) بعدها في (٧): أيضاً.

(٧) أخرجه عبد الرزاق (٤٢٨٩).

(٨) المحرر الوجيز ٢/١٠٣.

(٩) المحرر الوجيز ٢/١٠٣.

وَيَهُ قَالَ عَطَاءُ وَسَلِيمَانُ بْنُ مُوسَى^(١) . وَالْجَمْهُورُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَقْصُرُ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ بَيْوَاتِ الْقَرْيَةِ^(٢) ، وَرُوِيَّ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَقْصُرُ الْمَسَافُرُ يَوْمَهُ الْأَوَّلَ حَتَّى اللَّيلَ^(٣) .

وَالظَّاهِرُ مِنْ قَوْلِهِ: «فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جَنَاحٌ أَنَّ الْقَصْرَ مَبَاحٌ»^(٤) ، وَقَالَ مَالِكُ فِي «الْمُبْسُطِ»: سَنَّة^(٥) ، وَقَالَ حَمَادُ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ وَأَبْو حَنِيفَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَحْنَونَ وَإِسْمَاعِيلَ الْقَاضِيِّ: فَرَضٌ، وَرُوِيَّ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ^(٦) .

وَالظَّاهِرُ أَنَّ قَوْلَهُ: «أَنْ تَقْصُرُوا» مُطْلَقٌ فِي الْقَصْرِ، وَيَحْتَاجُ إِلَى مَقْدَارٍ مَا يَنْقُصُ مِنْهَا، فَذَهَبَتْ جَمَاعَةٌ إِلَى أَنَّهُ قُصْرٌ^(٧) أَرْبَعٌ إِلَى اثْنَيْنِ^(٨) ، وَقَالَ قَوْمٌ: مِنْ رُكُعَتَيْنِ فِي السَّفَرِ إِلَى رُكْعَةٍ^(٩) ، وَالرُّكْعَتَانِ فِي السَّفَرِ تَمَامٌ.

﴿إِنْ خَفِيْتُمْ أَنْ يَقْنُتُكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ظَاهِرُهُ أَنَّ إِبَاحةَ الْقَصْرِ مُشْرُوطٌ^(١٠) بِالْخُوفِ الْمُذَكُورِ، وَإِلَى ذَلِكَ ذَهَبَ جَمَاعَةٌ، وَمِنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْقَصْرَ هُوَ مِنْ رُكُعَتِي السَّفَرِ إِلَى رُكْعَةٍ، شَرَطُ الْخُوفِ، وَقَالَ: تَصْلِي كُلُّ طَائِفَةٍ رُكْعَةً لَا تَزِيدُ عَلَيْهَا، وَيَكُونُ لِلْإِمَامِ رُكْعَتَانِ.

وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: لَا يَرَادُ بِقُصْرِ الصَّلَاةِ هَذَا الْقَصْرُ مِنْ رُكُعَاتِهَا، وَإِنَّمَا الْمَرَادُ

(١) أَخْرَجَ قَوْلِيهِمَا عَبْدُ الرَّزَاقَ (٤٣٢٩)، (٤٣٣٠).

(٢) هَذِهِ انتِهَا الْخَرْمُ فِي (٣).

(٣) الْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ ١٠٣/٢، وَانْظُرْ الْأَوْسَطَ ٣٥٣-٣٥٤.

(٤) قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ فِي الْمُحَرَّرِ الْوَجِيزِ ١٠٣/٢: وَهُوَ شَاذٌ، وَقَدْ ثَبَّتَ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ صَلَّى الظَّهِيرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَالْعَصْرَ بَنْيَ الْحَلِيفَةِ رُكُعَتَيْنِ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا ثَلَاثَ يَوْمٍ، وَيَظْهُرُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جَنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا﴾ أَنَّ الْقَصْرَ مَبَاحٌ أَوْ مُخِيرٌ فِيهِ.

(٥) وَلِمَالِكِ قَوْلُ آخَرِ، قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ فِي الْمُحَرَّرِ الْوَجِيزِ ١٠٣/٢: وَقَدْ رُوِيَّ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكٍ أَنَّ الْمَسَافِرَ مُخِيرٌ، وَقَالَهُ الْأَبْهَرِيُّ، وَعَلَيْهِ حُذَّاقُ الْمَذَهِبِ.

(٦) الْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ ١٠٣/٢، وَتَفْسِيرُ الْقَرْطَبِيِّ ٧/٧٧.

(٧) فِي (بِ) وَ(دِ) وَ(دِ) وَ(يِ) وَالْمُطَبَّعُ: قُصْرُ مِنْ.

(٨) فِي (أِ) وَ(بِ) وَ(دِ) وَ(دِ) وَ(دِ) وَ(عِ) وَالْمُطَبَّعُ: اثْنَيْنِ.

(٩) يَعْنِي فِي حَالَةِ الْخُوفِ، كَمَا سَيَّا تِي. انْظُرْ الْمُحَرَّرِ الْوَجِيزِ ١٠٤/٢.

(١٠) فِي الْمُطَبَّعِ: مُشْرُوطَة.

القصرُ من هيئاتها بتركِ الركوع والسجود إلى الإيماء، وتركِ القيام إلى الركوب^(١)، ورويَ فعلُ ذلك عن ابن عباس وطاوس^(٢).

وذهب آخرون إلى أنَّ الآية مبيحةُ القصرَ من حدودِ الصلاة وهيئاتها عند المسافة^(٣) واحتلالِ الحربِ، فأبيح لمن هذه حاله أنْ يصلِّي إيماءً برأسه، ويصلِّي ركعةً واحدةً حيث توجَّه، إلى تكبيرتين^(٤) إلى تكبيرة^(٥). ورجحَ هذا القول الطبرى^(٦) بقوله: «فَإِذَا أَطْمَأْنَتُمْ فَاقْرِبُوا الصَّلَاةَ» [النساء: ١٠٣] أي: بحدودها وهيئاتها الكاملة^(٧).

والحديثُ الصحيح يدلُّ على أنَّ هذا الشرط لا مفهوم له، فلا فرقَ بين الخوفِ والأمنِ، وحديثُ يعلى وعمر^(٨) في ذلك مشهورٌ صحيحٌ^(٩).

والفتنةُ هنا: هي التعرُّض بما يكرهُ من قتالٍ وغيره. ولغةُ الحجاز: فتن، ولغة تميم وربيعة وقيس: أفنن، رباعيًا^(١٠).

وقال أبو زيد: قصرٌ من صلاته قصرًا: نقصٌ من عددها.

وقال الأزهريُّ: قصر وأقصر^(١١).

(١) في (١٤) و(١٧) والمطبوع: الركوع.

(٢) أحكام القرآن للجصاص ٢٥٢/٢، وتفسير القرطبي ٧/٨٩. وانظر المحرر الوجيز ٢/١٠٤.

والأثر عن ابن عباس أخرجه الطبرى ٧/٤٢١.

(٣) في (١) و(٢) و(٣) و(٤): المسابقة.

(٤) في (١٧) و(١٤) والمطبوع: إلى ركعتين. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ٢/١٠٤.

(٥) قوله: إلى تكبيرة. ليس في (١٧) و(١٤) والمطبوع.

(٦) في تفسيره ٧/٤٢٢.

(٧) المحرر الوجيز ٢/١٠٤، وتفسير القرطبي ٧/٨٩-٩٠.

(٨) قوله: عمر. ليس في (١٧) و(١٤) والمطبوع.

(٩) أخرج أحمد (١٧٤)، ومسلم (٦٨٦) عن يعلى بن أمية قال: قلت لعمر بن الخطاب: «ليس عليكم جناح أن تقتصرُوا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا» فقد أمن الناس، فقال: عجبت مما عجبت منه، فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال: «صدقَةٌ تصدقَ الله بها عليكم فاقبلوا صدقته».

(١٠) قاله الفراء، كما في إعراب القرآن للنحاس ١/٤٨٥، وتفسير القرطبي ٧/٩٣.

(١١) تهذيب اللغة ٨/٣٥٨.

وقرأ ابن عباس: «أن تُقْصِرُوا» رباعيًّا، وبه قرأ الضبي عن رجاله^(١).
وقرأ الزهرى: «تُقْصِرُوا» مشدداً^(٢).

و«من» للتبغيف، وقيل: زائدة، وقيل: الشرط ليس متعلقاً بقصرين الصلاة، بل تم الكلام عند قوله: «أن تقصروا من الصلاة»، ثم ابتدأ حكم صلاة^(٣) الخوف، ويريد به قول علي^(٤): إِنَّ تَجَارِأَ قَالُوا: إِنَّا نَضْرَبُ فِي الْأَرْضِ، فَكَيْفَ نُصْلِي؟ فَنَزَلَ: «إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَا يُسَمِّ عَلَيْكُمْ جَنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ»، ثم انقطع الكلام، فلما كان بعد ذلك بستة في غزوة بني أسد، حين صُلِّيَ الظَّهَرُ، قال بعض العدو: هَلَا شَدَّدْتُمْ عَلَيْهِمْ وَقَدْ مَكَنُوكُمْ مِنْ ظَهُورِهِمْ، فَقَالُوا: إِنَّ لَهُمْ بَعْدَهَا صَلَاةً هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَوْلَادِهِمْ، فَنَزَلَ: «إِنْ خَفْتُمْ إِلَى قَوْلِهِ: «عِذَابًا مَهِينًا» صَلَاةَ الْخَوْفِ»^(٥).

ورجح هذا بأنه إذا علق الشرط بما قبله كان جواز القصر مع الأمان مستفاداً من السنة، ويلزم منه نسخ الكتاب بالسنة، وعلى تقدير الاستئاف لا يلزم، ومتى استقام اللفظ وتَمَ المعنى من غير محدود النسخ كان أولى. انتهى.

وليس هذا بنسخ، إنما فيه عدم اعتبار مفهوم الشرط، وهو كثير في كلام العرب، ومنه قول الشاعر:

عَزِيزٌ إِذَا حَلَّ الْحَلِيفَانَ حَوْلَهُ بَذِي لَجَبِ لَجَاثُهُ وَصَوَاهِلُهُ^(٦)

(١) المحرر الوجيز ٢/١٠٤ عن الضبي عن أصحابه فقط، وذكرها عن ابن عباس الرازي في تفسيره ١١/١٧. وهي في الكشاف ١/٥٥٩ دون نسبة.

(٢) مختصر في شواد القرآن ص ٢٨، والمحرر الوجيز ٢/١٠٤.

(٣) لفظة: صلاة. ليست في المطبوع.

(٤) في المطبوع: على قول!!!

(٥) آخرجه بنحوه الطبرى ٧/٤٠٧.

(٦) هو لزهير بن أبي سلمى، والبيت في ديوانه ص ٦٠ رواية الأعلم الشتمري.
قوله: إذا حلَّ الْحَلِيفَانَ، يعني أسدًا وغطفان. وكانوا متحالفين علىبني عبس وغيرهم... يقول: إذا حلُّوا حوله نصروه وأعزوه. وقوله: بذِي لَجَبِ، أي: بجيش ذي صوت وجلة.

وفي قراءة أبي عبد الله: «أن تقصروا من الصلاة أن يفتنكم» بأسقاط «إن خفتم»^(١)، وهو مفعولٌ من أجله من حيث المعنى، أي: مخافة أن يفتنكم. وأصل الفتنة الاختبار بالشدائد.

﴿إِنَّ الْكُفَّارِ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾^(٢) «عدو» وصفٌ يوصفُ به الواحد والجمع قال: ﴿هُمُ الْعَدُوُّ﴾ [المنافقون: ٤]. ومعنى مبين، أي: مظهر^(٣) للعداوة، بحيث إن عداوته ليست مستوراً، ولا هو يُخفى، فمتى قدر على إذية^(٤) فعلها.

﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقْمَتْ لَهُمُ الْأَسْكُلَةَ فَلَنَقْمَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ مَعَكَ وَلَيَأْخُذُوا أَسْلِحَتِهِمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلَا يَكُونُوا مِنْ وَرَآءِكُمْ وَلَنَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلِّوْ فَلَيَصُلُّوا مَعَكَ وَلَيَأْخُذُوا حِذَرَهُمْ وَأَسْلِحَتِهِمْ﴾ استدلّ بظاهر الخطاب للرسول ﷺ من لا يرى صلاة الخوف بعد الرسول، حيث شرط كونه فيهم، وكونه هو المقيم لهم الصلاة، وهو مذهب ابن علية وأبي يوسف؛ لأنَّ الصلاة بإمامته لا عوض منها^(٤)، وغيره منه^(٥) العوض، فيصلّي الناسُ بإمامين، طائفة بعد طائفة.

وقال الجمهور: الخطابُ له يتناول^(٦) المرأة بعده، والضمير في «فيهم» عائد على الخائفين. وقيل: على الضاربين في الأرض.

والظاهرُ أنَّ صلاة الخوف لا تكون إلا في السفر، ولا تكون في الحضر، وإن كان خوف، وذهب إليه قوم^(٧)، وذهب الجمهور إلى أنَّ الحضر إذا كان خوف كالسفر.

(١) أخرجهما عن أبي طالب الطبرى في تفسيره ٤٠٨/٧، وذكرها عنه النحاس في معاني القرآن ١٧٨/٢، وابن عطية في المحرر الوجيز ١٠٤/٢، والقرطبي في تفسيره ٩١/٧. وهي عن عبد الله بن مسعود في الكشاف ٥٥٩/١.

(٢) في المطبوع: مبيناً، أي: مظهراً.

(٣) في (ح) و(د١) والمطبوع: أذية.

(٤) في المطبوع: عنها. وليس في (ح) و(د١)، والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ٢/١٠٥، والكلام منه.

(٥) في (ح) و(د١) والمطبوع: من. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ٢/١٠٥.

(٦) في (ب) و(د٢) و(د٣) و(يـ): ويتناول.

(٧) منهم عبد الملك بن الماجشون من المالكية. انظر المحرر الوجيز ٢/١٠٥.

ومعنى «فأقمت لهم الصلاة» قال الطبرى^(١): أقمت حدودها و هيئاتها^(٢). والذى يظهر أنَّ المعنى: فأقمت بهم، وعبرَ بالإقامة - إذ هي فرضٌ على المصلى في قوله - عن ذلك.

ومعنى «فلتلتُم» هو من القيام، وهو الوقوف.

وقيل: فلتلتُم^(٣) بأمر صلاتها حتَّى تقعَ على وُفق صلاتك، مِنْ: قام بالأمر: اهتمَّ به وجعله شغله.

والظاهرُ أنَّ الضمير في: «وليأخذوا أسلحتهم» عائدٌ على «طائفة»؛ لقربها من الضمير، ولكونه^(٤) لها فيما بعد^(٥) في قوله: «إذا سجدوا».

وقيل^(٦): الضمير عائدٌ على غيرهم، وهي الطائفة الحارسة التي لم تصل.

وقال النَّحاس: يجوزُ أنْ يكون للجميع؛ لأنَّه أهيبُ للعدو^(٧).

«إذا سجدوا» أي: هذه الطائفة، ومعنى «سجدوا»: صلوا، وفيه دليلٌ على أنَّ السجدة قد يعبرُ بها عن الصلاة، ومنه: «إذا جاء أحدكم المسجد، فليسجد سجدين»^(٨)، أي: فليصلِّ ركعتين^(٩).

«فليكونوا من ورائكم»^(١٠) ظاهرةً أنَّ الضمير في «فليكونوا» عائدٌ على السَّاجدين، والمعنى: إنَّهم إذا فرَغُوا من السجود انتقلُوا إلى الحراسة، فكانوا وراءَكم.

(١) قوله: قال الطبرى. ليس في (ح) و(د) والمطبوع.

(٢) المحرر الوجيز ٢/١٠٥. وكلام الطبرى في تفسيره ٧/٤٢٣-٤٢٤.

(٣) في (د) والمطبوع: فلتلت.

(٤) في (ب) و(ح) و(د) و(ي) والمطبوع: ولكونها.

(٥) في (د) و(ح) والمطبوع: بعدها.

(٦) بعدها في (ح) و(د) والمطبوع: إن.

(٧) معانى القرآن للنَّحاس ٢/١٨١-١٨٢.

(٨) أخرجه أبو دارد (٤٦٧) من حديث أبي قتادة رضي الله عنه. وأخرجه أحمد (٢٢٥٢٣)، والبخاري (٤٤٤)، ومسلم (٧١٤)، بلفظ: «فليركع ركعتين».

(٩) تفسير القرطبي ٧/١٠٧-١٠٨.

(١٠) بعدها في (ح): يحرسونكم. وضرب عليها في (د).

وقال الزمخشري: «فليكونوا» يعني غير المصليين، «من ورائكم» يحرسونكم^(١). وجوز الوجهين ابن عطية^(٢)، قال: يحتمل أن يكون الذين سجدوا، ويحتمل أن تكون الطائفة القائمة أولاً بزاء العدو.

وقرأ الحسن وابن أبي إسحاق: «فَلِتُقْتَلُمْ» بكسر اللام، وقرأ أبو حية: «وليأت» بياناً بثنتين تحتها^(٣)، على تذكير الطائفة، واختلف عن أبي عمرو في إدغام التاء في الطاء^(٤).

وفي قوله: «ولتأت طائفة» دليل على أنهم انقسموا إلى طائفتين؛ طائفة حارسة أولاً، وطائفة مصلية معه أولاً، ثم التي صلت أولاً صارت حارسة، وجاءت الحارسة أولاً فصلت معه.

والظاهر أن الأمر بأخذ الأسلحة واجب؛ لأن فيه اطمئنان المصلي، وبه قال الشافعى وأهل الظاهر، وذهب الأكثرون إلى الاستجباب^(٥).

ودللت هذه الكيفية التي ذكرت في هذه الآية على أن كل^(٦) طائفة صلت مع الرسول ﷺ بعض صلاة، ولا دلالة فيها على مقدار ما صلت معه، ولا كافية إمامتهم، وإنما جاء ذلك في السنة، ونحن نذكر تلك الكيفيات على سبيل الاختصار؛ لأنها مبنية ما أجمل في القرآن.

الكيفية الأولى: صلت طائفة معه، وطائفة وجاه العدو، وثبت قائماً^(٧) حتى يُتموا^(٨) صلاتهم ويهبوا وجاه العدو، وجاءت هذه التي كانت وجاه العدو^(٩)

(١) الكشاف ١/٥٥٩.

(٢) في المحرر الوجيز ٢/١٠٧.

(٣) المحرر الوجيز ٢/١٠٧.

(٤) انظر النشر ١/٢٨٨-٢٨٩، والبدور الزاهرة ص ٨٤.

(٥) تفسير القرطبي ٧/١٠٧.

(٦) لفظة: كل. ليست في (ج) و(د) والمطبوع.

(٧) في (أ): وثبت قائمة. وفي (د) و(ز) و(ع) والمطبوع: وثبتت قائمة. والمثبت من (ب) و(د) و(ي).

(٨) في المطبوع: يتم.

(٩) من قوله: وثبت قائماً... إلى هنا، ليس في (ج) و(د).

أولاً، فصلّى بهم الركعة التي بقيت، ثم ثبت جالساً حتى أتموا لأنفسهم، وسلم^(١) بهم. وهذه كانت بذات الرقاع^(٢).

الكيفية الثانية: كالأولى، إلا أنه حين صلّى بالطائفة الأخيرة ركعة، سلم، ثم قضت هي بعد سلامه^(٣)، وهذه مرويّة في ذات الرقاع^(٤).

الكيفية الثالثة: صفت العسکر خلفه صفين، ثم كبر وكبّروا جميعاً، وركعوا معه جميعاً^(٥)، ورفعوا من الرُّكوع جميعاً، ثم سجدَ هو بالصف الذي يليه، والآخرون قيام يحرسونَهم، فلما سجّدوا وقاموا سجدة الآخرون في مكانتهم، ثم تقدّموا إلى مصاف المتقدّمين، وتأخّر المتقدّمون إلى مصاف المتأخرين، ثم ركعوا معه جميعاً، ثم رفعوا معه جميعاً^(٦)، ثم سجدَ فسجدَ معه الصف الذي يليه، فلما جلس^(٧) سجدة الآخرون، ثم سلم بهم جميعاً. وهذه صلاته بعشران، والعدو في قبليه^(٨).

الكيفية الرابعة: مثل هذا، إلا أنه قال: ينكص الصف المتقدّم القهري حين يرفعون رؤوسهم من السجود، ويتقدّم الآخرون، فيسجدون في مصاف الأولين^(٩).

الكيفية الخامسة: صلّى بإحدى الطائفتين ركعة، والأخرى مواجهة العدو، ثم

(١) في (ح) و(د) والمطبوع: ثم سلم.

(٢) المحرر الوجيز ١٠٥/٢. وأخرجه أحمد (٤١٢٩)، والبخاري (٢٣١٣٦)، ومسلم (٨٤٢)، من حديث صالح بن خوات عن شهد رسول الله ﷺ يوم ذات الرقاع. وأخرجه أحمد (١٥٧١٠)، والبخاري (٤١٣١)، ومسلم (٨٤١) من حديث صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة رضي الله عنه.

(٣) هي رواية مالك في موطنها ١٨٣، والطبراني في تفسيره ٤٢٨/٧ من طريق القاسم بن محمد عن صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة.

(٤) بعدها في (د) والمطبوع: أيضاً.

(٥) لفظة: جميعاً. ليست في المطبوع. قوله: وركعوا معه جميعاً. ساقط من (ب) و(د).

(٦) قوله: ثم رفعوا معه جميعاً. من (ب) و(د) و(يه).

(٧) في (ح) و(د) والمطبوع: صلّى.

(٨) المحرر الوجيز ١٠٥/٢، وهو قطعة من حديث أبي عياش الزرقاني. وسلف بعضه ص ٣١٨ من هذا الجزء.

(٩) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٤٢٣٩) عن جابر رضي الله عنه.

انصرفوا وقاموا في مقام أصحابهم مقبلين على العدو، وجاء أولئك فصلّى بهم ركعة، ثم سلم، ثم قصّي هؤلاء ركعة وهؤلاء ركعة في حين واحد^(١).

الكيفية السادسة: يصلّي بطائفة ركعة، ثم ينصرفون تجاه العدو، وتأتي الأخرى، فيصلّي بهم ركعة، ثم يسلّم، وتقوم التي معه تقضي، فإذا فرّغوا ساروا^(٢) تجاه العدو، وقضت الأخرى^(٣).

الكيفية السابعة: صلّى بكل طائفة ركعة، ولم يقض أحد من الطائفتين شيئاً زائداً على ركعة واحدة^(٤).

الكيفية الثامنة: صلّى بكل طائفة ركعتين ركعتين، فكانت له أربع، ولكل رجل ركعتان^(٥).

الكيفية التاسعة: يصلّي بإحدى الطائفتين ركعة إن كانت الصلاة ركعتين، والأخرى بإزاء العدو، ثم تقف هذه بإزاء العدو، وتأتي الأخرى، فيصلّي بها ركعة، ويُتم صلاته، ثم تقف بإزاء العدو^(٦)، وتأتي الأولى، فتؤدي الركعة بغير قراءة، وتتم صلاتها، ثم تحرس، وتأتي الأخرى فتؤدي الركعة بقراءة وتتم صلاتها^(٧). وكذا في المغرب إلا أنه يصلّي بالأولى ركعتين، وبالثانية ركعة^(٨).

الكيفية العاشرة: قامت معه طائفة، وطائفة أخرى مقابل العدو، وظهورهم إلى القبلة، فكبّرت الطائفتان معه، ثم ركع، وركع معه الذين معه، وسجدوا كذلك، ثم قام، فصارت التي معه إلى إزاء العدو، وأقبلت التي كانت بإزاء العدو، فركعوا

(١) أخرجه أحمد (٦٣٥١)، والبخاري (٩٤٢)، (٤١٣٣)، ومسلم (٨٣٩)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) في المحرر الوجيز ١٠٦/٢ سوال الكلام منه -: صاروا.

(٣) أخرجه أحمد (٣٥٦١)، وأبو داود (١٢٤٤)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٤) أخرجه أبو داود (١٢٤٦) عن حذيفة رضي الله عنه.

(٥) أخرجه أحمد (١٤٩٢٨)، ومسلم (٨٤٣)، من حديث جابر رضي الله عنه، وعلقه عنه البخاري (٤١٣٦).

(٦) من قوله: وتأتي الأخرى . . . إلى ليس في (ب) والمطبوع.

(٧) أحكام القرآن للجصاص ١/٢٥٧. وهو مذهب أبي حنيفة ومحمد.

(٨) انظر المحرر الوجيز ١٠٦/٢.

و سجدوا ، وهو قائمٌ كما هو ، ثُمَّ قاموا ، فركعَ ركعةً أخرى ، وركعوا معه ، و سجدوا معه ، ثُمَّ أقبلت التي بإزاء العدو ، فركعوا و سجدوا ، وهو قاعد ، ثُمَّ سَلَّمَ ، و سَلَّمَ الطافتان معه جميعاً . وهذه كانت في غزوة نجد^(١) .

الكيفيَّةُ الحادية عشرة : صلَّى بطائفةٍ ركعتين ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ جاءت الطائفَةُ الأخرى فصلَّى بهم ركعتين ، ثُمَّ سَلَّمَ^(٢) ، وهذه كانت يطْنَن نخل .

و اختلاف هذه الكيفيَّات يردُّ على مجاهِد قوله : إِنَّه مَا صلَّى الرَّسُولُ إِلَّا مرتين ، مَرَّةً بذاتِ الرِّقَاعِ من أرض بني سُلَيْمَان ، ومرة بعُسفَان ، والمشركون بضَجْجان بينهم وبين القبلة^(٣) .

و ذكر ابن عباس أَنَّه كان في غزوة ذي قَرْد صلاة الخوف^(٤) .

وقال أبو بكر بن العربي : رُوِيَّ عنْه بِإِيمَانِهِ أَنَّه صلَّى صلاةَ الخوف أربعَةَ وعشرين مَرَّةً^(٥) ، يعني كيفيةَ .

وقال ابن حنبل : لَا أَعْلَمُ أَنَّه رُوِيَ في صلاةِ الخوف إِلَّا حديثٌ ثابِثٌ صحيحٌ ، فعلَى أَيِّ حديثٍ صلَّيَتْ أَجْزَأُ ، وكذا قال الطبرِي^(٦) .

و جمَعَ في الأَخْذِ بَيْنَ الْحَذْرِ وَالْأَسْلَحَةِ ، كَأَنَّه جَعَلَ الْحَذْرَ آلَهَ^(٧) يُحْتَرَّ بِهَا كَمَا يُحْتَرَّ بِالْأَسْلَحَةِ ، كَمَا جَاءَ : «بَئَوْهُوَ اللَّهَارُ وَالْإِيمَانُ» [الحشر: ٩] جَعَلَ الإِيمَانَ مُسْتَقْرَّاً ، لِتَمْكِنَهُمْ فِيهِ^(٨) .

(١) المحرر الوجيز ٢/١٠٦-١٠٧ . وهذه الكيفيَّةُ أخرجها الإمامُ أحمدُ (٨٢٦٠) ، وأبو داود (١٢٤٠) ، والنَّسَائِيُّ ٣/١٧٣-١٧٤ من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(٢) أخرجها النَّسَائِيُّ في المختَبِيٍّ ٣/١٧٨ من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٤٢٣٥) .

(٤) أخرجه أحمد (٢٠٦٣) ، والنَّسَائِيُّ ٣/١٦٩ .

(٥) لفظة : مَرَّةٌ . من (ج) و(د) والمطبوع . وكلام ابن العربي في القبس في شرح موطاً مالك بن أنس ١/٣٧٥ . وانظر تفسير القرطبي ٧/٩٧ .

(٦) التمهيد ١٥/٢٦٩ ، وتفسير القرطبي ٧/٩٧ . وكلام الطبرِي في تفسيره ٧/٤٤٤ .

(٧) في (د) والمطبوع : فَإِنَّه جَعَلَ الْحَذْرَ آلَهَ . وفي (ج) : فَإِنَّه جَعَلَ الْعَذْرَ آلَهَ

(٨) انظر الكشاف ١/٥٦٠ .

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَعْقِلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتَعَاتِكُمْ فَيَمْلَأُنَّ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَجَهَنَّمَ﴾
تقىدَم الكلام في «لو» بعد «وَ» في قوله: **﴿بِوَدٍ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَسِّرُ﴾** [البقرة: ٩٦] أي: يشدوُن عليكم شدَّةً واحدةً.

وَفَرِئِ: «وَأَمْتَعَاتِكُمْ»^(١)، وهو شاذٌ؛ إذ هو^(٢) جمع الجمع، كما قالوا: أَسْقِيَاتٍ وأَغْطِيَاتٍ في أَسْقِيَةٍ وَأَغْطِيَةٍ، جمع سِقَاءٍ وَعَطَاءٍ.

وفي هذا الإخبار تنبيةٌ وتحذيرٌ من الغفلة، وأفراد الميلَة؛ لأنَّها أبلغُ في الاستصال من: ميلات^(٣).

﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذَىٰ إِنْ مَطَرٌ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتِكُمْ وَخُذُّوْ حِذْرَكُمْ﴾ قال ابن عباس: نزلت بسبب عبد الرحمن بن عوف، كان مريضاً، فوضع سلاحه، فعنَّه بعض الناس^(٤).

ولما كانت هاتان الحالان ممَّا يُشُقُّ حملُ السلاح فيهما، رَحْصَ في ذلك، مع الأمر بأخذ الحذر والتحفظ من العدو؛ لثلاً يُغْلِّوا، فيهجم عليهم العدو^(٥)، ورَحْصَ في ذلك للمرِيض؛ لأنَّ حملَه السلاح ممَّا يُكْرِهُ ويزيدُ في مرضه، ورَحْصَ في ذلك إنْ كان مطر؛ لأنَّ المطر ممَّا يُثْقِلُ العدو، ويمنعه من خفة الحركة للقتال، وقل^(٦) أن يتَأذَّوا من مطرٍ إلَّا لحقَ الكُفَّارَ من أذاء ما لحقَ المسلمين غالباً، إنْ كانوا متقاربين في المسافة.

و«مرضى» إمَّا لجراحة سبَّقت، أو لضعف بُنية، أو غير ذلك مما يُعَدُّ مرضًا.

وتكريرُ الأمر بأخذ الحذر في الصلاة، وفي هاتين الحالين ممَّا يدلُّ على توكيده التأهُّب والاحتراز من العدو، فإنَّ الجيش كثيراً ما يصابُ من التفريط في الحذر^(٧).

(١) الكشاف ١/٥٦٠. ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن لسعيد بن حميد (كذا).

(٢) في (أ) و(ج) و(د) و(ز) و(ع): وهو. بدل: إذ هو.

(٣) في (ح) و(د) والمطبوع: وأفرد المسألة لأنَّها أبلغُ في الإيصال.

(٤) المحرر الوجيز ٢/١٠٧. وأخرجه مختصرًا البخاري (٤٥٩٩)، والطبرى ٧/٤٤٥.

(٥) من قوله: رَحْصَ في ذلك مع الأمر... إلى هنا ليس في (ح) و(د) والمطبوع.

(٦) في (ح) و(د) و(ز) والمطبوع: وقال.

(٧) انظر تفسير القرطبي ٧/١٠٩.

وقال الضحاك في قوله: «وَخُذُّوا حِذْرَكُمْ» أي: تقلدوا سيفكم، فإن ذلك حذر الغزاة^(١).

﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَ لِلْكُفَّارِ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ قال الزمخشري: الأمر بالحذر من العدو يوهم توقع غلبة واعتراض، فنفي عنهم ذلك الإيهام بأخبارهم أنَّ الله يهين عدوهم ويخذله^(٢) وينصرهم عليه؛ ليقوَّى قلوبهم، ولعلموا أنَّ الأمر بالحذر ليس بذلك، وإنما هو تعبدُ من الله، كما قال: **﴿وَلَا تُلْقُوا يَدِيكُمْ إِلَى الْتَّلَكَ﴾** [البقرة: ١٩٥].

﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ قِيمًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ فَإِذَا أَطْمَانْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ الظاهر أنَّ معنى «قضيتم الصلاة» أي: فرغتم منها، و«الصلاحة» هنا صلاة الخوف، وإلى هذا ذهب الجمهور، وكذا فسره ابن عباس، والذكر المأمور به هنا هو الذكر باللسان إثر صلاة الخوف، على حد ما أمروا به عند قضاء المناسبات بذكر الله^(٣)، فأمرروا بذلك من التهليل والتكبير والتسبيح والدعاء بالنصر والتأييد في جميع الأحوال، فإنَّ ما هم فيه من ارتقاء مقارعة العدو حقيق بالذكر والالتجاء إلى الله تعالى، «فإذا^(٤) اطمأنتم فأقيموا الصلاة» أي: أتموها^(٥).

وذهبَ قومٌ إلى أنَّ معنى « قضيتم الصلاة» أي: تلبستُم بالصلاوة وشرعتُم فيها، ومعنى الأمر بالذكر، أي: صلوها «قياماً» في حال المسابقة^(٦) والاختلاط، «وقدعوا» جائينَ على الرُّكُب مُرَامين^(٧)، «وعلى جنوبكم» مشخنين بالجراح، فهي هيئاتٌ لأحوالٍ على حسب تفصيلها، «إذا اطمأنتم» حين تضعُ الحرب أوزارها وأمنتم، «فأقيموا الصلاة» أي: فاقضوا ما صليتم في تلك الأحوال التي هي أحوال القلق والانزعاج.

(١) في تفسير القرطبي - وكلام الضحاك فيه -: هيئة الغزاة.

(٢) في النسخ: ويخذلهم. والمثبت من الكشاف ١/٥٦٠.

(٣) انظر المحرر الوجيز ٢/١٠٧-١٠٨.

(٤) قبلها في (ح) و(د) والمطبوع: أي.

(٥) انظر الكشاف ١/٥٦١.

(٦) في (ب) و(د) و(بـ) و(بـ): المسابقة.

(٧) في (ح) و(د) والمطبوع: من أئين. وفي (د): من أمين. والمثبت موافق لما في الكشاف ١/٥٦٠.

وبهذا الوجه بدأ الزمخشري، وهو خلاف الظاهر. قال: وهذا ظاهر على مذهب الشافعى في إيجابه الصلاة على المحارب في حال المسايفة^(١) والمشي والاضطراب في المعركة إذا حضر وقتها، فإذا اطمأن فعليه القضاء، وأماماً عند أبي حنيفة، فهو معذور في تركها إلى أن يطمئن^(٢).

وقيل: قوله: «إِنَّمَا أَطْمَانُكُمْ مِنَ الْخَوْفِ» أي: أمر بالصلاحة حالات الأمان بعد الخوف «قِيَامًا لِلأَصْحَاءِ»، «وَقَعْدًا» للعجزين عن القيام، «وَعَلَى جُنُوبِكُمْ» للعجزين عن القعود لزمانة أو جراحة أو مرض لا يستطيع القعود معها. «إِنَّمَا أَطْمَانُكُمْ» أي: أمنتم من الخوف، قاله قتادة والستي^(٣).

«فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ» أي: صلوها لا كصلاة الخوف، بل كصلاة الأمان في السفر.

وقيل: «إِنَّمَا أَطْمَانُكُمْ» أي: فإذا رجعتم من سفركم إلى الحضر فأقيموها تامةً أربعاً.

﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾^(٤) أي: واجبة في أوقات معلومة، قاله ابن مسعود وابن عباس ومجاهد والستي وقتادة وزيد بن أسلم وابن قتيبة^(٥).

ولم يقل: موقوتة؛ لأن الكتاب مصدر، فهو مذكر. روي عن ابن عباس أن المعنى: فرضاً مفروضاً^(٦)، فهما لفظان بمعنى واحد، والظاهر الأول، أي: فرضاً منجماً في أوقات.

(١) في (ب) و(د) و(يه): المسابقة.

(٢) الكشاف ١/٥٦١.

(٣) أخرج قولهما الطبرى في تفسيره ٧/٤٤٧.

(٤) كذا. وفي زاد المسير ٢/١٨٨: في الموقوت قولان:

أحددهما: أنه بمعنى المفروض، قاله ابن عباس ومجاهد والستي وابن زيد.

والثاني: أنه الموقوت في أوقات معلومة، وهو قول ابن مسعود وقتادة وزيد بن أسلم وابن قتيبة. انتهى.

وانظر تفسير الطبرى ٧/٤٤٩-٤٥٢. وقول ابن قتيبة في تفسير غريب القرآن له ص ١٣٥.

(٥) أخرجه الطبرى ٧/٤٤٩. وانظر التعليق السابق.

وقال أبو عبد الله الرازبي: أجمل هنا ذكر^(١) الأوقات، وفسرها في آيات^(٢) خمساً، وتوفيته بأوقات خمسة في نهاية الحُسن؛ نظراً إلى المعقول؛ لأنَّ الحوادث لها مراتب خمس؛ مرتبة الحدوث، ومرتبة الوقوف، ومرتبة الكهولة؛ وفيها نقصانٌ خفيٌّ، ومرتبة الشيخوخة، والخامسة أن تبقى آثاره بعد موته مدةً، ثم تُمحى. وهذه المراتب حصلت للشمس بحسب طلوعها وغروبها، فأوجب الله عند كل مرتبة من أحوالها الخمس صلاة. انتهى ما لخصناه من بعض^(٣) كلامه، وطول هو كثيراً في شيء لا يدلُّ عليه القرآن، ولا تقتضيه لغة العرب، ذكر ذلك في «تفسيره»، فمن أراده فليطالعه فيه^(٤).

﴿وَلَا تَهْنُواٰ فِي أَبْيَاءِ الْقَوْمٍ إِن تَكُونُوُا تَائِلُوُنَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُوُنَ كَمَا تَأْلَمُوُنَ وَرَجُوُنَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُوُنَ﴾ قيل: نزلت في الجهاد مطلقاً. وقيل: في انصراف الصحابة من أحد، وكان الرسول^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} أمرهم باتباع أبي سفيان وأصحابه؛ أمرَ أن لا يخرج إلا من كان معه في أحد، فشكوا بأنَّ فيهم جراحات^(٥).

وهذه الآية تشير إلى أنَّ القضاة في قوله: «إِنَّمَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ» إنما هو قضاء صلاة الخوف.

وقرأ الحسن: «تهنوا» بفتح الهاء^(٦)، وهي لغة؛ فتحت الهاء كما فتحت دال «يدع»؛ لأجل حرف الحلق، والمعنى: ولا تضعفوا، أو تخوروا جبناً في طلب القوم^(٧).

وقرأ عبيد بن عمير: «تهانوا»^(٨) من الإهانة، فهو عن أن يقع منهم ما يتربّ

(١) في (ح) و(د) والمطبوع: ذلك.

(٢) في المطبوع: أوقات.

(٣) لفظة: بعض. ليست في (ح) و(د) والمطبوع.

(٤) تفسير الرازبي ٢٩/١١-٣٠.

(٥) تفسير القرطبي ٧/١١٢.

(٦) أوردها السمين في الدر المصنون ٤/٨٦.

(٧) في (ب) و(د): العدو.

(٨) قبلها في (د) و(ز) والمطبوع: ولا. القراءة أوردها السمين في الدر المصنون ٤/٨٦.

عليه إهانُهم من كونهم يجبنون عن^(١) أعدائهم فيهانون، كقولهم: لا أَرَيْنَكُمْ هنَا.

ثم شجعهم على طلبِ القوم، وألزمُهم الحجَّة، بأن^(٢) ما فيهم من الألم مشتركٌ، وتزيدونَ عليهم أنَّكم ترجونَ من الله الشواب، وإظهارَ دينه بوعده الصادق، وهم لا يرجونَه، فينبغي أنْ تكونوا أشجعَ منهم، وأبعدَ عن الجبن، وإذا كانوا يصبرونَ على الآلام والجرحات والقتل، وهم لا يرجونَ ثواباً في الآخرة، فأنتم أخرى أنْ تَصْبِرُوا، ونظيرُ ذكرِ هذا الأمر المشترك فيه قولُ الشاعر^(٣):

قاتلوا القوم يا خرائعاً ولا يأخذكم من قتالهم فشل^(٤)
ال القوم أمثالكم لهم شعر في الرأس لا ينشررون إن قتلوا
والرجاء هنا على بابه. وقيل: معناه الخوف، أي^(٥): تخافونَ من عذاب الله
مala يخافون، كقوله:

إذا لسعثة النحل لم يرُج لسعها^(٦)

أي: لم يَحْفَ.

وزعم الفراء^(٧) أنَّ الرجاء لا يكونُ بمعنى الخوف إلَّا مع النفي، ولا يقال: رجوتك بمعنى: خفتك^(٨).

(١) في (ج) و(د) والمطبوع: يجبنون على.

(٢) في (ج) و(د) والمطبوع: فإن.

(٣) هو الشَّدَّاخ بن يعمر، كما في الحماسة بشرح المرزوقي ١٩٦/١. وسلف البيتان عند تفسير الآية (١٢٢) من «آل عمران».

(٤) في (ج) و(د) والمطبوع: قتل.

(٥) في (ج) و(د) والمطبوع: الذي.

(٦) صدر بيت لأبي ذؤيب الهنلي، كما في شرح أشعار الهدللين ١٤٤/١، وعجزه: وخالفها في بيت نُوبِ عوامل

(٧) في معاني القرآن له ٢٨٦/١.

(٨) بعدها في (ب) و(د): قاله السدي.

وقرأ الأعرج: «أن تكونوا» بفتح الهمزة^(١)، على المفعول من أجله. وقرأ ابن السمييف: «تَّلِمُون»^(٢) بكسر الناء. وقرأ ابن ثَنَاب ومنصور بن المعتمر: «تَّلِمُون»^(٣) بكسر تاء المضارعة فيها وبائيها^(٤) وهي لغة.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْنَا حَكِيمًا ﴾ أي: «علیماً» بنیاتکم، «حکیماً» فيما يأمرکم به وبینها عنہ.

﴿إِنَّا أَرْلَنَا إِلَيْكَ الْكِتَبَ بِالْحَقِّ لِتَخْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ إِمَّا أَرْنَكَ اللَّهَ وَلَا تَكُنْ لِلْخَابِينَ حَصِيبِمَا ﴾ طَوْل المفسرون في سبب التزول، ولخصننا منه أنها^(٥) في قول قتادة وغيره نزلت في طعمة بن أبيراق؛ سرقَ درعاً في جراب فيه دقيق لقتادة بن النعمان، وخَبَأَها عند يهودي، فحلف طعمة: مالي بها علم، فاتبعوا أنَّ الدقيق إلى دار اليهودي، فقال اليهودي: دفعها إلى طعمة^(٦).

وقيل: استودع يهودي درعاً عند طعمة^(٧) فخانه، فلما خاف اطلاعهم عليها،

(١) المحتسب ١٩٧/١، والمحرر الوجيز ١٠٨/٢. وذكرها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٨، وفي مطبوعه: «أن يكونوا»

(٢) في (أ) و(د) و(ز) و(ع): تَلِمُون. وفي (ح) و(د): يتَلُون (تحريف). والمثبت من (ب) و(د) و(ي).

(٣) في (أ) و(ب) و(د) و(ز) و(ع) و(ي): تَلِمُون، وفي (د) و(د) و(ح): يتَلُون (تحريف). وأوردها النحاس في إعراب القرآن ٤٨٦/١، والقرطبي في تفسيره ١١٢/٧ عن منصور، وفيهما: «تَلِمُون». وأوردها ابن جني في المحتسب ١٩٨/١ عن يحيى. وفيه: «فَإِنَّهُمْ يَلِمُون كَمَا تَلِمُون». وذكرها العكري في الإملاء ١٩٣/١ قال: ويقرأ: «تَلِمُون» بكسر الناء وقلب الهمزة ياء، وهي لغة.

قال السمين في الدر المصور ٤/٨٦: وزاد أبو البقاء في قراءة كسر حرف المضارعة قلب الهمزة ياء، وغيره أطلق ذلك.

(٤) في (أ): فيها وبائيها. وفي (ح) و(د) والمطبوع: فيها وبائيها.

(٥) في (ح) و(د) والمطبوع: انتهاء ما.

(٦) أورده الثعلبي في تفسيره ٣٥٣-٣٥٤/٢ من رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما. وذكره الواحدي في أسباب النزول ص ١٧٣ عن جماعة من المفسرين، وأخرجه بنحوه الطبرى ٧/٤٦٣-٤٦٢ من رواية سعيد عن قتادة. وانظر الكافي الشاف ص ٤٩.

(٧) قوله: عند طعمة. ليس في (ح) و(د) والمطبوع.

ألقاها في دار أبي مُلِيك^(١) الأنصاري. قاله السدي^(٢).

وقيل: السلاح والطعام كان لرفاعة بن زيد عم قتادة، وأنّ بنى أبيرق نقبا مشربته^(٣)، وأخذوا ذلك، وهم بُشير - بضم الباء - ومُبَشِّر وبشر، وأوهموا أنّ فاعل ذلك هو لَبَيد بن سهل، فشكاهم قتادة إلى الرسول ﷺ^(٤)، وإنّ الرسول همّ أن يجادل عن طعمة - أو عن بنى أبيرق - ويقال فيه طعمة^(٥).

وقال الكرماني: أجمع المفسرون على أنّ هذه الآيات نزلت في طعمة بن أبيرق أحد بنى ظفر بن العمارث، إلّا ابن بحر، فإنه قال: نزلت في المنافقين، وهو متصل بقوله: «فَمَا لَكُوْنَ فِي الْمُنَافِقِينَ فَنَكِيْنَ» [النساء: ٨٨]. انتهى.

وفي هذه الآية تشريف للرسول ﷺ وتفويض الأمور إليه بقوله: «التحكم بين الناس بما أراك الله».

ومناسبة هذه الآية لما قبلها أنّه لمّا صرّح بأحوال المنافقين، واتّصل بذلك أمر المحاربة وما يتعلّق بها من الأحكام الشرعية، رجع إلى أحوال المنافقين، فإنّهم كانوا^(٦) [يحاولون أن يحملوا] الرسول على ما لا ينبغي، فأطلّعه الله على ذلك، وأمرّه أن لا يلتفت إليهم. وكان بُشير منافقاً يهجو الصحابة، ويَنْحَلُ الشّعر لغيره^(٧). وأمّا طعمة فارتدّ.

أو أنّه لمّا بين الأحكام الكثيرة، عَرَفَ أنّ كلّها بإنزال^(٨) الله، وأنّه ليس للرسول أن يحيّد عن شيء منها طلباً لرضا قوم.

(١) كما في النسخ والدر المنشور ٢١٨/٢. وفي تفسير الطبرى: مليل، وفي الإصابة ١٢/٢٩:

أبو مليكة الأنصاري الخزرجي، له ذكر في قصة أولاد أبيرق...

(٢) المحرر الوجيز ٢/١٠٩. وأخرجه مطرولاً الطبرى ٧/٤٦٦-٤٦٨.

(٣) المشربة بفتح الراء وضمها: الغرفة. النهاية (شرب).

(٤) أخرجه الترمذى (٣٠٣٦)، والطبرى ٧/٤٥٩-٤٦٢، والحاكم ٤/٣٨٥.

(٥) انظر المحرر الوجيز ٢/١٠٩.

(٦) في (أ) و(د) و(د) و(ز) و(ع) و(ي) والمطبوع: خانوا، ومكانها في (ح) و(د) بياض، وهي غير واضحة في (ب) والمثبت وما بين حاصلتين من تفسير الرازي ١١/٣٢.

(٧) أخرجه الطبرى ٧/٤٥٩-٤٥٩ عن قتادة بن النعمان.

(٨) في المطبوع: من. بدل: بإنزال.

أو أَنَّهُ لَمَّا أَمْرَ بِجَهَادٍ^(١) الْكُفَّارَ بَيْنَ^(٢) أَنَّهُ لَا يَجُوزُ إِلَحْاقُ مَا لَمْ يَفْعَلُوا بِهِمْ، وَأَنَّ كُفَّرَهُ لَا يَبْيَحُ الْمَسَامِحةُ فِي النَّظَرِ لَهُ^(٣)، بَلِ الْوَاجِبُ فِي الدِّينِ أَنْ يُحْكَمَ لَهُ وَعَلَيْهِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَلَا يَلْحَقَ بِهِ حِيفٌ لِأَجْلِ أَنْ يَرْضَى الْمُنَافِقُ^(٤).

و«الكتاب» هنا: القرآن، ومعنى «بالحق» أي: لا عوج فيه ولا ميل، و«الناس» هنا عام.

ومعنى «بما أراك الله»: بما أعلمك من الوحي. وقيل: بالنظر الصحيح، فإنَّه محروم في اجتهاده، معصوم في الأقوال والأفعال. وقيل: بما ألقاه في قلبك من أنوار المعرفة وصفاء الباطن.

وعن عمر: لا يقولنَّ أَحَدُكُمْ: قضيَتْ بِمَا أَرَانِي اللَّهُ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ ذَلِكَ إِلَّا لِنَبِيِّهِ؛ لِأَنَّ الرَّأْيَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ كَانَ مَصِيبًا؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَانَ يَرِيهِ إِيَّاهُ، وَهُوَ مَنَّا الظُّنُونُ وَالْتَّكَلْفُ^(٥).

وقال الماتريدي: «بالحق» أي: موافقاً لما هو الحق في عقل^(٦) كلَّ أَحَدٍ، وهو التكليف دون الإهمال، أو بما لَهُ عاقبةٌ حميدةٌ؛ لِأَنَّ مَا لَيْسَ كَذَلِكَ عَبْثٌ وَبَاطِلٌ. أو مبيِّناً لَمَا هُوَ الْحَقُّ لِلْعَبَادِ، وَلَمَّا لَبَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ؛ لِيَعْلَمُوا بِذَلِكَ. أو بِيَانِ لَأْمَرٍ هُوَ حَقٌّ^(٧) كَائِنٌ ثَابِتٌ، وَهُوَ الْبَعْثُ وَالْقِيَامَةُ لِيَتَزَوَّدُوا لَهُ، أَوْ بِمَا يُحَمِّدُ عَلَيْهِ فَاعِلُهُ، أَوْ بِالْعَدْلِ وَالصَّدْقِ عَلَى الْأَمْنِ^(٨) مِنَ التَّغْيِيرِ وَالتَّبْدِيلِ. «بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ» فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى جُوازِ اجْتِهَادِهِ، وَاجْتِهَادِهِ كَالنَّصْرِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخْبَرَ أَنَّهُ يَرِيهِ ذَلِكَ، وَلَا يَرِيهِ غَيْرَ الصَّوَابِ. انتهى كلامه^(٩).

(١) في (ح) و(د١) والمطبوع: لَمَّا أَنَّهُ يَجَاهِدُ.

(٢) قوله: بين. ليس في (ح) و(د١) والمطبوع.

(٣) في (ح) و(د١) والمطبوع: إِلَيْهِ.

(٤) تفسير الرازى ١١/٣٢.

(٥) الكشاف ١/٥٦١.

(٦) في (أ) و(ز٢) و(ع): حَقٌّ.

(٧) في (ح) و(د١) والمطبوع: لِأَمْرِهِ وَحْقٌ.

(٨) في (أ) و(ز٢) و(ع): الْأَمْرُ.

(٩) انظر تأويلاً لأهل السنة للماتريدي ٤٩٨/١. وقد وقع في المطبوع وبعض النسخ في هذه الفقرة تقديم وتأخير وسقط لم أشر إليها، والله الموفق.

«ولا تكن للخائنين خصيماً» أي: لأجل الخائنين خصيماً^(١)، أي: مخاصماً، كجليس بمعنى مجالس، قاله الزجاج^(٢) والفارسي وغيرهما. ويحتمل أن يكون للمبالغة من: «خصم».

والخائنون جمع، فإن كانوا^(٣)بني أبيرق الثلاثة هم الذين نقبو المشربة، ظاهر إطلاق الجمع عليهم، وإن كان طعمة^(٤) وحده هو الرجل الذي خان في الدرع أو سرقها، فجاء الجمع باعتباره واعتبار من شهد له بالبراءة من قوله، كأسير^(٥) بن عروة ومن تابعة ممَّن زَكَاهُ، فكانوا شركاء له في الإثم، خصوصاً من يعلم منهم أنه هو السارق، أو جاء الجمع ليتناول طعمة وكلَّ من خان خيانته، فلا يخاصم لخائن قط، ولا يجادل^(٦) عنه.

و«خصيماً» يحتاج متعلقاً محدوفاً أي: البراء.

والبريء مختلف في حسب الاختلاف في السبب، فهو اليهوديُّ الذي دفع إليه طعمة الدرع، وهو زيد بن السمين، أو أبو مليك^(٧) الأنصاري، وهو الذي ألقى طعمة الدرع في داره لِمَا خاف الافتضاح، أو لَيْدَ بن سهل.

قال يحيى بن سلام^(٨): وكان يهودياً، وذكر المهدويُّ أنه كان مُسْلِماً، وأدخله

(١) قوله: أي: لأجل الخائنين خصيماً. ليس في (ح) و(د) والمطبوع.

(٢) في معاني القرآن له ٢/١٠١.

(٣) لفظة: كانوا. ليست في المطبوع.

(٤) قوله: طعمة. ليس في (ح) و(د) والمطبوع.

(٥) في النسخ: كاسيد، والمثبت من سن الترمذى (٣٠٣٦)، وتفسير الطبرى ٧/٤٦٠ وغيرهما، وانظر ترجمته في الإصابة ١/٧٨.

(٦) في (ب) و(د) و(د) و(ي): تخاصم... تجادل.

(٧) انظر التعليق رقم (١) ص ٣٣٥ من هذا الجزء.

(٨) هو الإمام أبو زكريا البصري، نزيل المغرب بإفريقية. قال الداني: سكن إفريقية، وسمعوا تفسيره الذي ليس لأحدٍ من المتقدمين مثله، وكتابه الجامع. توفي رحمه الله سنة متين. سير الأعلام النبلاء ٩/٣٩٦.

أبو عمر بن عبد البر في كتاب الصحابة^(١)، فدلّ على إسلامه، كما ذكر المهدوي^(٢).

ولمَّا نزلت هذه الآيات هربَ ظعمة إلى مكّة، وارتدى ونزل على سلافة^(٣)، فرمَّها حسان به في شعرِ قاله، ومنه:

وقد أُنْزَلْتُهُ بُنْتُ سَعْدٍ وَأَصْبَحْتُ
يَنْازِعُهَا جَلَدًا اسْتَهَا وَتُنَازِعُهَا
ظَنَنْتُمْ بِأَنْ يَخْفَى الَّذِي قَدْ صَنَعْتُمْ
وَفِينَا نَبِيٌّ عَنْهُ الْوَحْيُ وَاضْطُرْعَةً^(٤)
فَأَخْرَجْتُهُ وَرَمَّتُ بِرَحْلِهِ خَارِجَ الْمَنْزَلِ، وَقَالَتْ: مَا كُنْتَ تَأْتِينِي بِخَيْرٍ، أَهْدَيْتَ لِي
شَعْرَ حَسَانَ^(٥)، فَنَزَلَ عَلَى الْحَجَاجَ بْنَ عِلَاطَ وَسَرْقَةَ، فَطَرَدَهُ، ثُمَّ نَقَبَ بَيْتًا لِيُسْرِقَ
مِنْهُ، فَسَقَطَ الْحَائِطُ عَلَيْهِ فَمَاتَ^(٦)، وَقَيلَ: اتَّبَعَ قَوْمًا مِنَ الْعَرَبِ فَسَرَقُوهُ فَقُتْلُوهُ^(٧).

﴿وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَّحِيمًا﴾ أي: استغفر لآمنتكم المذنبين
المتخاصمين بالباطل.

وقال الزمخشري: «واستغفر الله» مما هممت به من عقاب اليهودي^(٨).

وقال الطبرى^(٩) والرجاج: «واستغفر الله» أي: من ذنبك في خدامك لأجل
الخائبين.

(١) الاستيعاب ٢٨٤/٩.

(٢) انظر تفسير القرطبي ١١٤/٧.

(٣) هي سلافة بنت سعد الأنصارية، والدة عثمان بن طلحة الذي طلب منه النبي ﷺ أن يعطيه
مفتاح الكعبة، فطلبها من أمها سلافة، فنازعته طويلاً، ثم أعطته له، ثم أسلمت بعد. انظر
الإصابة ٣٠٧/١٢.

(٤) شرح ديوان حسان ص ٣٢٧-٣٢٨.

(٥) الخبر دون الآيات في سنن الترمذى (٣٠٣٦) لكن عن بشير بن أبيرق، وسلف قريباً.

(٦) أخرجه الطبرى ٤٦٦-٤٦٧ من رواية السدي، وفيه أنه نزل على الحجاج بعد هربه من
مكة، دون ذكر نزوله على سلافة. وفي آخره: فأنخرجه فمات بحراً بنى سليم كافراً.

وذكر هذه الرواية الزمخشري في الكشاف ٥٦١/١، وفيه أن طعمة هرب إلى مكة وارتدى
ونقب حائطاً بمكة ليسرق أهلة فسقط الحائط عليه فقتله... .

(٧) أخرج الطبرى نحو ٤٦٩-٤٦٨ عن كعب.

(٨) الكشاف ٥٦١/١.

(٩) في تفسيره ٤٥٧/٧.

قال ابن عطية: وهذا ليس بذنب؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام إنما دافع على الظاهر، وهو يعتقد براءتهم. انتهى^(١).

وقيل: هو أمر بالاستغفار على سبيل التسبيح من غير ذنب أو قصد توبة، كما يقول الرجل: استغفر الله.

وقيل: الخطاب صورة للنبي ﷺ، والمراد بنو أبيرق^(٢).

وقيل: المعنى: واستغفر الله مما هممت به قبل النبوة.

﴿وَلَا يُحِيلُّ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَلُونَ أَنفُسَهُمْ﴾ هذا عام يندرج فيه أصحاب النازلة، ويقتصر به توبيخهم، واحتياط الأنفس: هو بما^(٣) يعود عليها من العقوبة في الآخرة والدنيا، كما جاءَ نسبة ظلمهم لأنفسهم، والنهايَ عن الشيء لا يقتضي أن يكون المنهي ملابساً للمنهي عنه^(٤). وروى العوفِي عن ابن عباس أنَّ الرسول ﷺ خاصَّ عن طعمه وقام يعذرُه^(٥) خطيباً، وروى قتادة وابن جبير أنَّه هم بذلك ولم يفعله^(٦).

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ حَوَّانًا أَيْمَانًا ﴾ أتى بصيغة المبالغة في الخيانة والإثم؛ ليخرج منه مَنْ وقع ذلك منه المرأة، ومنْ صدرَ منه الخيانة على سبيل الغفلة وعدم القصد^(٧).

وفي صفتِي المبالغة دليل على إفراط طعمه في الخيانة وارتكاب المأثم.

وقيل: إذا عَرَثَتْ من رجل على سينية، فاعلم أنَّ لها أخوات.

وعن عمر أنَّه أمر بقطع يد سارقي، فجاءت أمُّه تبكي، وتقول: هذه أول سرقة سرقها، فاعفُ عنها، فقال: كذبت، إِنَّ اللَّهَ لَا يُؤاخِذُ عَبْدَهُ فِي أَوَّلِ مَرَّةٍ^(٨).

(١) المحرر الوجيز ٢/١١٠.

(٢) تفسير القرطبي ٧/١١٧.

(٣) في المطبوع: مما. والمثبت من النسخ الخطية والمحرر الوجيز ٢/١١٠.

(٤) انظر تفسير الرازبي ١١/٣٤.

(٥) في (٣) و(٢) و(ع): بعذرها. والأثر أخرجه الطبراني ٧/٤٦٣-٤٦٤.

(٦) أخرجه عن قتادة الطبراني ٧/٤٦٢-٤٦٣.

(٧) انظر المحرر الوجيز ٢/١١٠.

(٨) الكشاف ١/٥٦٢. وقال الحافظ ابن حجر في الكافي الشاف ص ٤٩: لم أجده.

وتقدمت صفةُ الخيانة على صفة الإثم^(١)؛ لأنَّها سببُ للإثم؛ خان فائِم، وتوَّحَّي الفواصل.

﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يُسْتَخْفَونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّثُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾ الضمير في «يستخفون» الظاهر أنَّه يعود على «الذين يختانون» وفي ذلك توبیخ عظيم وتقریع، حيث يرتكبون المعااصی مستترین بها عن الناس، مباهتين لهم^(٢) إن اطْلَعُوا عليهما، ودخلَ معهم في ذلك مِنْ فعلَ مثلَ فعلهم.

وقيل: الضمير يعود على الصنف المرتكب للمعااصی، ويندرج هؤلاء فيهم، وهم أهلُ الخيانة المذكورة والمناстроون^(٣) لهم.

وقيل: يعود على «من» باعتبار المعنى، وتكون الجملة نعتاً.

«وهو معهم» أي: عالمُ بهم، مطلعُ عليهم، لا يخفى عنه تعالى شيءٌ من أسرارهم، وهي جملةٌ حالية.

قال الزمخشري: وكفى بهذه الآية ناعيةً على الناس ما هم عليه من قلة الحياة والخشية من ربهم، مع علمهم - إن كانوا مؤمنين - أنَّهم في حضرته، لا سترة ولا غفلة ولا غيبة، وليس إلا الكشفُ الصريحُ والافتراضُ. انتهى^(٤). وهذا كقول الشاعر:

يا للعجب^(٥) لمن يعصي ويزعم أن^(٦)
قد آمنوا بالذي جاءَ به الرَّسُولُ
أَنَّى يُجَامِعُ إِيمَانُ لِمَعْصِيَةٍ
كَلَّا أَمَانِيٌّ كَذَبٌ سَاقَهَا الْأَمْلُ^(٧)

(١) في (ج) والمطبوع: المائم. والمثبت من (أ) و(ب).

(٢) قوله: مباهتين لهم. ليس في (ج) و(د) والمطبوع.

(٣) كذا في النسخ. ولعلها: والمناстроون.

(٤) الكشاف ٥٦٢/١.

(٥) في (د) والمطبوع: ياللعجب. تحريف.

(٦) في (ج) و(د) والمطبوع: إذ.

(٧) بعدها في المطبوع: أي إن المعصية كلاً أمانٍ كذب ساقها الأمل. وهو تكرارٌ لما قبله، لكن تحرفت في (ج) و(د) كلمة: إيمان، إلى: أي إن. فظنها ناشر الكتاب عبارة ثانية شارحةً للبيت السابق. وظنَّ أنَّ البيت الثاني ساقط من (ج) و(د). والله أعلم.

الاستخفاء: الاستثار، وقال ابن عباس: الاستحياء^(١)، عَبَرَ بالملزوم عن اللازم؛ لأنَّ الاستخفاء لازمً للاستحياء^(٢)، استحيى فاستخفى.

«إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ» أي: ما لا يرضاه الله من القول^(٣) الذي رموا به البريء، ودافعوا به عن السارق. والعامل في «إِذ» العامل في «معهم»، وتقدم الكلام في التبييت.

﴿وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴾^(٤) كناية عن المبالغة في العلم، ولمَّا كانت قصة طعمة جمعت بين عملٍ وقولٍ، جاء: «وَهُوَ مَعْهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ»، وجاء^(٥): «وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا»، فنبأ على أنه عالم بأقوالهم وأعمالهم، وتضمن ذلك الوعيد الشديد، والتقرير البالغ؛ إذ كان تعالى محيطاً بجميع الأقوال والأعمال، فكان ينبغي أن تُسْتَرَ القبائح عنه بعدم ارتکابها.

﴿هَتَّأْتُمْ هُؤُلَاءِ جَنَاحَتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الْدُّنْيَا فَمَنْ يُجَدِّلُ اللَّهُ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴾^(٦) تقدَّم الكلام على «هَا أنتم هؤلاء»، وعلى الجملة بعدها قراءةٌ وإعراباً في سورة آل عمران^(٧).

والخطاب للذين يتعصّبون لأهل الرّب^(٨) والمعاصي، ويندرج في طي^(٩) هذا العموم أهل النازلة، والأظهر أن يكون ذلك خطاباً للمتعصّبين في قصة طعمة، ويندرج فيه من عمل عملهم، ويقوّي ذلك أنَّ «هؤلاء» إشارة إلى حاضرين^(١٠).

وقرأ عبد الله: «عنه» في الموضعين^(١١)، أي: عن طعمة.

(١) انظر تفسير الرازى ١١/٣٦.

(٢) من قوله: عَبَرَ بالملزوم... إلى هنا. ليس في (ج) و(د) والمطبوع.

(٣) قوله: أي: مَا لَا يَرْضَى اللَّهُ مِنَ الْقَوْلِ. ليس في (ج) و(د) والمطبوع.

(٤) قوله: وجاء. ليس في (ج) و(د) و(د) و(ي) والمطبوع.

(٥) عند الآية (٦٥) منها.

(٦) في (ب): الذنب.

(٧) لفظة: طي. ليست في (ج) و(د) والمطبوع.

(٨) انظر المحرر الوجيز ٢/١١٠.

(٩) هي في الكشاف ١/٥٦٢، وتفسیر الرازى ١١/٣٧، دون ذكر الموضع الثاني.

وفي قوله: «فمن يجادل الله عنهم» وعِبَدَ مُحْضٌ، أي: إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ حَقِيقَةَ الْأَمْرِ، فلا يمكن أن يُلْبَسَ عَلَيْهِ بِجَدَالٍ وَلَا غَيْرَهُ.

وَمَعْنَى هَذَا الْاسْتِفَاهَمُ: النَّفِيُّ، أَيْ: لَا أَحَدٌ يَجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا حَلَّ بَهُمْ عَذَابُهُ.

وَالْوَكِيلُ: الْحَافِظُ الْمُحَاجِمُ، وَهُوَ الَّذِي يَكْلُلُ الْإِنْسَانَ إِلَيْهِ أَمْوَارَهُ، وَهَذَا الْاسْتِفَاهَمُ مَعْنَاهُ النَّفِيُّ أَيْضًا، كَأَنَّهُ قَالَ: لَا أَحَدٌ يَكُونُ وَكِيلًا عَلَيْهِمْ فِي دِافَعِهِمْ وَيَحْفَظُهُمْ.

وَهَاتَانِ الْجَمِيلَتَانِ انتَهَى فِي الْأُولَى مِنْهُمَا الْمُجَادِلُهُ، وَهِيَ الْمَدَافِعَةُ بِالْقَوْلِ، وَفِي الثَّانِيَةِ الْوَكَالَهُ عَلَيْهِمْ، أَيْ: الْحَفْظُ، وَهُوَ الْمَدَافِعَةُ^(١) بِالْفَعْلِ، وَالنُّصْرَهُ بِالْقُوَّهِ.

﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَذْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَعِدُ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾
الظَّاهِرُ أَنَّهُمَا غَيْرَانِ؛ عَمِلَ السُّوءَ، وَظَلَمَ النَّفْسَ، وَخُصُوصًا لِلْعَطْفِ بِ«أَوْ»، فَإِنَّهَا تَقْتَضِي أَحَدَ الشَّيْئَيْنِ، فَقَالَ الزَّمْخَشْرِيُّ^(٢): السُّوءُ: الْقَبِيْحُ الَّذِي يَسُوءُ بِهِ غَيْرَهُ، كَمَا فَعَلَ طُعْمَهُ بِقَتَادَهُ وَالْيَهُودِيِّ، وَظَلَمَ النَّفْسُ: مَا يَخْتَصُّ بِهِ، كَالْحَلْفُ الْكَاذِبُ.
وَقَيلَ: وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا مِنْ ذَنْبِ دُونِ الشَّرْكِ، أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ بِالشَّرْكِ. انتَهَى^(٣).

وَقَيلَ: السُّوءُ: الذَّنْبُ الصَّغِيرُ، وَظَلَمُ النَّفْسِ: الذَّنْبُ الْكَبِيرُ.

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيُّ: وَخُصَّ مَا يَتَعَدَّ^(٤) إِلَيْهِ الْغَيْرِ بِاسْمِ السُّوءِ؛ لَأَنَّ ذَلِكَ يَكُونُ فِي الْأَكْثَرِ فِي الضرَرِ إِلَيْهِ الْغَيْرِ، وَالضَّرُرُ سُوءٌ حَاضِرٌ، وَمَا يَخْتَصُّ بِالْإِنْسَانِ فِي الْأَكْثَرِ^(٥) لَا يَكُونُ ضَرَرًا حَاضِرًا؛ لَأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَوْصِلُ الضَّرَرَ إِلَيْ نَفْسِهِ.

وَقَيلَ: السُّوءُ هَذَا السُّرْقَهُ. وَقَيلَ: الشَّرْكُ، وَقَيلَ: كُلُّ مَا يُؤْثِمُ^(٦) بِهِ.

(١) مِنْ قَوْلِهِ: بِالْقَوْلِ وَفِي . . . إِلَى هَذَا مِنْ (ب) وَ(د٢) وَ(د٣) وَ(يَهِ).

(٢) مِنْ قَوْلِهِ: السُّوءُ وَظَلَمُ النَّفْسِ . . . إِلَى هَذَا لِيْسُ فِي (ح) وَ(د١) وَالْمَطْبُوعُ.

(٣) الْكِشَافُ ٥٦٢/١.

(٤) فِي (ح) وَ(د١) وَالْمَطْبُوعُ: مَا يَبْدِي.

(٥) مِنْ قَوْلِهِ: فِي الضرَرِ إِلَيْهِ الْغَيْرِ . . . إِلَى هَذَا مِنْ (د٢) وَ(د٣) وَ(يَهِ). وَانْظُرْ تَفْسِيرَ الرَّازِيِّ . ٣٧/١١.

(٦) فِي الْمَطْبُوعِ: يَأْثِمُ.

وقيل: ظلم النفس هنا هو رمي البريء بالتهمة. وقيل: مادون الشرك من المعااصي^(١).

وقال ابن عطية: هما بمعنى واحد تكرر باختلاف لفظ مبالغة^(٢).

والظاهر تعليق الغفران والرحمة لل العاصي على مجرد الاستغفار، وأنه كاف، وهذا مقيد بمشيئة الله عند أهل السنة، وشرط بعضهم مع الاستغفار التوبة، وتحص بعضهم ذلك بأن تكون المعصية مما بين العبد وبين ربه دون ما بينه وبين العبيد.

وقيل: الاستغفار: التوبة.

وفي لفظة: «يجد الله غوراً رحيمًا» مبالغة في الغفران، لأن المغفرة والرحمة معدان لطالبها، مهينان له متى طلبها وجدوها، وهذه الآية فيها لطف عظيم، ووعد كريم للعصاة إذا استغفروا الله، وفيها تطلب توبةبني أبيرق والذائبين عنهم، واستدعاؤهم لها.

وعن ابن مسعود أنها من أرجى الآيات.

﴿وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبْ عَلَى نَسِيَّهُ وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْهِ حَكِيمًا﴾ الإثم جامع للسوء وظلم النفس السابقين، والمعنى أن وبال ذلك لاحق له لا يتعداه إلى غيره، وهو إشارة إلى الجزاء اللاحق له في الآخرة، وختمنها بصفة العلم؛ لأنَّه يعلم جميع ما يكسب، لا يغيب عنه شيء من ذلك، ثم بصفة الحكمة؛ لأنَّه واضح الأشياء مواضعها، فيجازي على ذلك الإثم بما تقتضيه حكمته، فالصفتان أشارتا إلى علمه بذلك الإثم، وإلى ما يستحق عليه فاعله.

وفي لفظة «على» دلالة على استلاء الإثم عليه، واستيلائه وقهره له.

﴿وَمَن يَكْسِبْ حَيْثِنَهُ أَوْ إِنَّمَا ثُمَّ يَرُوِ بِهِ بَرِيَّتَنَا فَقَدْ أَخْتَلَ بِهِنَا وَإِنَّمَا مُؤْيِنَا﴾ قيل: نزلت في طعمة بن أبيرق حين سرق الدرع ورمها في دار اليهودي.

(١) زاد المسير ١٩٤ / ٢.

(٢) المحرر الوجيز ١١١ / ٢.

وروى الضحاك عن ابن عباس أنها نزلت في عبد الله بن أبي بن سلول إذ رمى
عائشة بالإفك^(١).

وظاهر العطف بـ «أو» المغایرة؛ فقيل: الخطيئة: ما كان عن غير عمد،
والإثم: ما كان عن عمد، أو الصغيرة والكبيرة، أو القاصر على فاعله^(٢)،
والمعتدلي إلى غيره.

وقيل: الخطيئة: سرقة الدرع، والإثم: يمين الكاذبة.

وقال ابن السائب: الخطيئة: يمين السارق الكاذبة، والإثم: سرقة الدرع ورمي
اليهودي به^(٣).

وقال الطبرى: الخطيئة تكون عن عمد وغير عمد، والإثم لا يكون إلا عن
عدم^(٤).

وقيل: هما لفظان بمعنى واحد، كُرّرا مبالغة.

والضمير في «به» عائد على الإثم، والمعطوف بـ «أو»؛ يجوز أن يعود الضمير
على المعطوف عليه، كقوله: «أنقضوا إلينا» [الجمعة: ١١]، وعلى المعطوف،
كهذا، وتقديم الكلام في ذلك بأسباب من هذا.

وقيل: يعود على الكسب المفهوم من «يكتسب».

وقيل: على المكسوب.

وقيل^(٥): على أحد المذكورين الدال عليه العطف بـ «أو»، كأنه قال^(٦): ثم يرمي
بأحد المذكورين.

(١) زاد المسير ٢/١٩٥.

(٢) في (ح) و(د) والمطبوع: فعل. وفي (أ) و(ز) و(ع): فعله. والمثبت من (ب) و(د)
(يه).

(٣) زاد المسير ٢/١٩٥.

(٤) تفسير الطبرى ٧/٤٧٧، والمحرر الوجيز ٢/١١١.

(٥) بعدها في (ح) و(د) والمطبوع: يعود.

(٦) في (ح) و(د) والمطبوع: قيل.

وقيل: ثم محنوف^(١) تقديره: ومن يكسب خطيئة ثم يرم بها بريئاً، أو إنما ثم يرم^(٢) به بريئاً.

وهذه تخاريُّج من لم يتحقق بشيء من علم النحو.

والبريء^(٣): المتهم بالذنب ولم يذنب. ومعنى «فقد احتمل بهتاناً» أي: برميه البريء، فإنه يبْهَثُه بذلك، « وإنما مبيناً» أي: ظاهراً؛ لكتبه الخطيئة أو الإثم، والمعنى أنه يستحق عقابين: عقاب الكسب، وعقاب البهتان.

وقدَّم البهتان؛ لقربه من قوله: «ثم يرم به بريئاً»، ولأنه ذنب أفظع من كسب الخطيئة أو الإثم.

ولفظ «احتمل» أبلغ من: حمل، لأن افتعل فيه للتسبُّب، كاعتمل، ويحتمل أن يكون افتuel فيه كال مجرد، كما قال: **﴿وَيَعْلَمُ أَنْتَأْنَاهُ﴾** [العنكبوت: ١٣]، فيكون كفَّاراً واقتداراً، ولما كان الورزُرُ يُوصَفُ بالثقل، جاء^(٤) ذكر الحمل والاحتمال، وهو استعارة، جعل المعنى^(٥): كالجرم المحمول.

ولفظة: «ومن» تدل على العموم، فلا ينبغي أن تُخَصَّ ببني أبِيرق، بل هم مندرجون فيها.

وقرأ معاذ بن جبل: «ومن يَكْسِب» بكسر الكاف وتشديد السين، وأصله: يَكْسِب^(٦).

وقرأ الزهرى^(٧): **«خَطِيَّةً** بالتشديد.

﴿وَلَوْلَا فَضَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهُتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضْلُوكَ﴾ الظاهر أن الضمير في «منهم» عائد على بني ظفر المجادلين والذابحين عن بني أبِيرق، أي:

(١) في (ب) و(د) (٣) و(يـ): حذف. بدل: محنوف

(٢) من قوله: بأحد المذكورين . . . إلى هنا. ليس في (ا).

(٣) في (ب) و(د) (٢) و(٣) و(يـ): لرميه.

(٤) في (ب) و(د) (٢) و(٣) و(يـ): جاء فيه.

(٥) في (ح) و(د) (١) والمطبوع: المجنى.

(٦) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٨، والكتشاف ٥٦٣/١.

فَلَوْلَا عَصَمْتُهُ وَإِيَّاهُ إِلَيْكَ بِمَا كَتَمْوَهُ، لَهُمُوا بِإِضْلَالِكَ عَنِ الْقَضَاءِ بِالْحَقِّ وَتَوْحِيْ

طريق العدل، مع علمهم بأنَّ الجاني هو صاحبُهم، فقد رُوِيَ أَنَّ نَاسًاً مِّنْهُمْ كَانُوا

يَعْلَمُونَ حَقِيقَةَ الْقَصَّةِ، هَذَا فِيهِ بَعْضُ كَلَامِ الزَّمْخَشْرِيِّ^(١)، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ مِّنْ

رَوَايَةِ السَّابِقِ؛ أَنَّهَا مَتَعْلِقَةٌ بِقَصَّةِ طُعْمَةِ وَأَصْحَابِهِ، حَيْثُ لَبَسُوا عَلَى الرَّسُولِ أَمْرَ

صَاحِبِهِمْ.

وَرَوَى الضَّحَّاكُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهَا نَزَّلَتْ فِي وَفْدِ ثَقِيفٍ، قَدِيمُوا عَلَى

الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالُوا: جَئْنَاكُمْ نَبِيًّا عَلَى أَنْ لَا نُخَسِّرَ وَلَا نُغَشِّرَ، وَعَلَى أَنْ تَمْتَعَنَا

بِالْعُزَّى سَنَةً، فَلَمْ يَجِدُهُمْ، فَنَزَّلَتْ^(٢).

وَقَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: وَقَفَ^(٣) اللَّهُ نَبِيُّهُ عَلَى مَقْدَارِ عَصْمَتِهِ لَهُ، وَأَنَّهَا بِفَضْلِ مِنَ اللَّهِ

وَرَحْمَةِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «لَهُمَّتْ» مَعْنَاهُ: لَجَعَلْتُهُمْ هَمَّهَا وَشُغَلَهُمْ حَتَّى تُفْنِيَهُ، وَهَذَا يَدْلِيلٌ

عَلَى أَنَّ الْأَلْفَاظَ عَامَّةٌ فِي غَيْرِ أَهْلِ النَّازِلَةِ، وَإِلَّا فَأَهْلُ الغَضْبِ^(٤) لِبَنِي أَبِيرِقٍ قَدْ وَقَعَ

هُمُّهُمْ وَثَبَّتَ، وَالْمَعْنَى: وَلَوْلَا عَصَمَهُ اللَّهُ لَكُمْ، لَكَانَ فِي النَّاسِ مَنْ يَشْتَغلُ

بِإِضْلَالِكَ، وَيَجْعَلُهُمْ نَفِيْسِهِ، كَمَا فَعَلَ هُؤُلَاءِ، لَكِنَّ الْعَصَمَةَ تَبْطُلُ كِيدَ الْجَمِيعِ^(٥).

أَنْتَهَى.

وَالظَّاهِرُ الْقَوْلُ الْأَوَّلُ كَمَا ذَكَرْنَا، إِلَّا أَنَّهُمْ يَحْتَاجُونَ إِلَى قِيدٍ، أَيْ: لَهُمَّتْ

طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ هَمَّا يَؤْثِرُ عَنْهُمْ، وَلَا بدَّ مِنْ هَذَا الْقِيدِ؛ لَأَنَّهُمْ هَمُّوا حَقِيقَةً، أَعْنَى:

الْمُجَادِلِينَ عَنْ بَنِي أَبِيرِقٍ، أَوْ يَخْصُّ الْإِضْلَالُ^(٦) عَنِ الدِّينِ، فَإِنَّهُمْ بِذَلِكَ لَمْ يَقْعُ

مِنْهُمْ^(٧)، أَيْ: لَهُمُوا بِإِضْلَالِكَ عَنِ شَرِيعَتِكَ وَدِينِكَ، وَعَصَمَهُ اللَّهُ إِيَّاكَ مِنْعَتْهُمْ أَنْ

يَخْطُرُوا ذَلِكَ بِيَالِهِمْ.

(١) في الكشاف ١/٥٦٣.

(٢) زاد المسير ٢/١٩٦.

(٣) في (ب) و(ج) و(د١) و(د٢) و(ب١) والمطبوع: وفق. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ١١٢/٢.

(٤) في المحرر الوجيز ٢/١١٢: التَّعَصُّبُ.

(٥) في (ج) و(د١) و(د٢) والمطبوع: الْجَمِيعُ. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ٢/١١٢.

(٦) في (ج) و(د١) والمطبوع: الصَّلَاةُ.

(٧) قوله: لم يقع منهم. ليس في (ج) و(د١) والمطبوع.

﴿وَمَا يُصْلُونَ إِلَّا أَنفُسُهُم﴾ أي: وبأي ما أقدموا عليه من التعاون على الإثم والبهتان وشهادة الزور إنما هو يخصهم.

﴿وَمَا يَضُرُونَكَ مِنْ شَيْءٍ﴾ «من» تدل على العموم نصاً، أي: لا يضرونك قليلاً ولا كثيراً.

قال القفال: وهذا وعد بالعصمة في المستقبل^(١).

﴿وَأَنَزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ «الكتاب» هو القرآن، و«الحكمة» تقدم تفسيرها، والمعنى أنَّ من أنزل الله عليه الكتاب والحكمة، وأهله لذلك، وأمرَه بتبلیغ ذلك = هو معصومٌ من الوقوع في الضلال والشَّبه.

﴿وَعَلَمْتَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ﴾ قال ابن عباس ومقاتل: هو الشرع. وقال أبو سليمان الدمشقي: أخبار الأولين والآخرين، وذكر الماوردي: الكتاب والحكمة^(٢). وذكر أيضاً: مقدار نفسك النفيسة. وقيل: خفيات الأمور وضمائر الصدور التي لا يطلع عليها إلا بوجي.

وقال القفال: يتحمل وجهين؛ أحدهما: أن يراد ما يتعلّق بالدين، كما قال تعالى: **﴿مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا إِيمَانُ﴾** [الشورى: ٥٢] وعلى هذا التقدير: وأطلعك على أسرار الكتاب والحكمة، وعلى حقائقهما، مع أنك ما كنت عالماً بشيء منها^(٣)، فكذلك يفعلُ بك في مستأنف أيامك؛ لا يقدر أحدٌ من المنافقين على إضلالك ولا^(٤) استرالك. الثاني: ما لم تكن تعلمُ من أخبارِ القرون السالفة، فكذلك يعلّمك من حيلِ المنافقين وكيدِهم ما لا يقدرُ على الاحتراز منه^(٥). انتهى. وفيه بعض تلخيص.

(١) انظر تفسير الرازبي ٣٩/١١.

(٢) زاد المسير ١٩٧/٢.

(٣) لفظة: منها. ليست في (ج) و(د) والمطبوع.

(٤) في (ج) و(د) والمطبوع: ولا على.

(٥) العبارة في تفسير الرازبي ١١/٤٠ نقلًا عن القفال: ... ما تقدر به على الاحتراز عن وجوه كيدِهم ومكرِّهم.

والظاهر العموم، فيشمل جميع ما ذكروه، فالمعنى: الأشياء التي لم تكن تعلّمها لولا إعلامه إياك إياها.
 وَكَانَ قَصْلُ اللَّهِ عَنِّيْكَ عَظِيْمًا ﴿١١﴾ قيل: المنة بالإيمان^(١). وقال أبو سليمان: هو ما خَصَّه به تعالى.

وقال أبو عبد الله الرazi: هذا من أعظم الدلائل على أنَّ الْعِلْمَ أشرف الفضائل والمناقب، وذلك لأنَّه تعالى ما أعطى الخلقَ من العِلْمِ إلَّا قليلاً، ونصيبُ الشخص من علوم الخلق يكُون قليلاً، ثُمَّ إنَّه سَمَّى ذلك القليلَ عظيماً^(٢).

وتضمّنت هذه الآيات أنواعاً من الفصاحة والبيان والبديع منها:
 الاستعارة في: «وإذا ضربتم في الأرض»، وفي: «فيَمْيِلُونَ» استعارة الميل للحملة في الحرب^(٣).

والتكرار في: «جناح»، «لَا جناح»؛ لاختلاف متعلقهما، وفي: «فَلَتَقْمِمُ طائفة»، «ولتتأتِ طائفة»، وفي: الحذر، والأسلحة، وفي: «الصلوة»، وفي: «تَأْلُمُونَ»، وفي اسم الله.

والتجنيس المغاير في: فيَمْيِلُونَ ميْلَةً، وفي: «كَفَرُوا... إِنَّ الْكَافِرِينَ»، وفي: «يَخْتَانُونَ» و«خَوَانًا»، وفي: «يَسْتَغْفِرُ» و«غَفُورًا».

والتجنيس المماثل في: «فَأَقْمَتَ» «فَلَتَقْمِمُ»، وفي: «لَمْ يَصْلُوْا فَلَيَصْلُوْا»، وفي: «يَسْتَخْفُونَ» «وَلَا يَسْتَخْفُونَ»، وفي: «جَادَلْتُمُ» «فَمَنْ يَجَادِلُ»، وفي: «يَكْسِبُ» و«يَكْسِبُ»، وفي: «يُصْلُوكُ وَمَا يَضْلُوْنَ»، وفي: «وَعَلِمْكُ» و«تَعْلِمُ».

قيل: والعام يراد به الخاص في: «فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ»، ظاهرُه العموم، وأجمعوا على أنَّ المراد بها صلاةُ الخوف خاصةً؛ لأنَّ السياق يدلُّ على ذلك، ولذلك كانت «أَلْ» فيه للعهد. انتهى. وإذا كانت «أَلْ» للعهد، فليس من باب العام

(١) هو قول ابن عباس، كما في زاد المسير ١٩٧/٢.

(٢) تفسير الرazi ١١/٤٠.

(٣) في (ح) و(د): الميل في الحرب، وفي المطبع: الميل للحرب.

المراد به الخاص؛ لأنَّ «أُولَئِكُمْ» للعموم غير «أُولَئِكُمْ» للعهد، فهما قسمان، فإذا استعمل لأحد القسمين فليس موضوعاً للأخر.

والإبهام في قوله: «بما أراك الله»، وفي: «ما لم تكن تعلم».

وخطاب عين ويراد به غيره في: «ولا تكون للخائنين خصيماً فإنَّه محروسٌ بالعصمة أن يخاصِمَ عن المبطلين.

والتميمُ في قوله: «وهو معهم» للإنكار عليهم، والتغليظ لقبح فعلهم؛ لأنَّ حياة الإنسان ممَّن يصحبه أكثرُ من حياته وحده. وأصلُ المعية في الأجرام، والله تعالى^(٢) مع عبده بالعلم والإحاطة.

وإطلاقُ وصفِ الأَجْرَامَ على المعاني في: «فقد احتملَ بُهتانَا».

والحذفُ في موضع.



﴿لَا خَيْرٌ فِي كَثِيرٍ مِّنْ تَجْوِيلِهِمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاجٍ بَيْنَ النَّاسٍِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ أَبْتِغَاءَ مَرَضَاتِ اللَّهِ فَسَوْقٌ تُؤْتَيْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾١٦١ وَمَنْ يُسَاقِطْهُ الْأَرْسُولُ مِنْ بَعْدِ مَا نَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَسَعَ عَيْدَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ تُؤْلَمُ مَا تَوَلَّ وَنُصْلِيهُ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾١٦٢ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يُشَاهِدُهُ وَمَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾١٦٣ إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنْ شَاءَ وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَّرِيدًا ﴾١٦٤ لَعْنَهُ اللَّهُ وَقَاتَ لَأَمْجَدَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴾١٦٥ وَلَا يُصْلِنَّهُمْ وَلَا مُنْهِنَّهُمْ وَلَا أَمْرَهُمْ فَلَيَبْتَكِنْ مَآذَانَ الْأَنْعَمِ وَلَا أَمْرَهُمْ فَلَيَنْدِرِكَ حَلَقَ اللَّهِ وَمَنْ يَسْخُذُ الشَّيْطَانَ وَلَيَسَا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ حَسِرَ حُسْرَانًا مُّبِينًا ﴾١٦٦ يَعِدُهُمْ وَيُمْنِيَهُمْ وَمَا يَعِدُهُمْ أَشْيَطَنُ إِلَّا غُرْدًا ﴾١٦٧ أُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا بَحِيصًا ﴾١٦٨ وَالَّذِينَ مَأْمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّتِ بَجْرَى مِنْ تَحْنِهَا

(١) في (أ) و(ج) و(د١) و(ز٢) و(ع) والمطبوع: وأل. بدل: غير أل. والمثبت من (ب) و(د٢) و(د٣) و(يه).

(٢) بعدها في (د٢) والمطبوع: متزه عن ذلك فهو.

الآنثُرْ خَلِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلَا ﴿١﴾ لَيْسَ بِأَمَانِتِكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلُ سُوءًا يُجْزَى بِهِ وَلَا يَجِدُ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيَا وَلَا نَصِيرًا ﴿٢﴾ وَمَنْ يَعْمَلُ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُذْنِيَكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَفِيرًا ﴿٣﴾ وَمَنْ أَحْسَنَ دِينًا وَمَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ تَحِينٌ وَأَتَبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَسِينًا وَأَخْذَدَ اللَّهَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴿٤﴾ وَلَلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ يُكَلِّ شَتَّى وَتَحْيِطًا ﴿٥﴾.

المفردات النَّجُوِيُّ: مصدر كالدُّعُوي، يقال: نجُوثُ الرَّجُل أَنْجُوَ نَجُوِيُّ، إِذَا نَاجَيْتَهُ.
قال الْواحِدِيُّ: وَلَا تَكُونُ النَّجُوِيُّ إِلَّا بَيْنَ اثْنَيْنَ^(١).

وقال الزَّجَاجُ: النَّجُوِيُّ: مَا تَفَرَّدَ بِهِ الْجَمَاعَةُ أَوِ الْإِثْنَانُ سُرًّا كَانَ أَوْ ظَاهِرًا. انتهٰى^(٢). وقال ابْنُ عَطِيَّةُ: الْمُسَارَّةُ، وَتُطْلُقُ النَّجُوِيُّ عَلَى الْقَوْمِ الْمُتَنَاجِينَ، وَهُوَ مِنْ بَابِ: قَوْمٌ عَدْلٌ، وَصَفْ بِالْمُصَدِّرِ.

وقال الْكَرْمَانِيُّ: نَجُوِيُّ جَمِيعِ نَجِيٍّ^(٣). وَتَقْدُمُ الْكَلَامُ فِي هَذِهِ الْمَادَةِ^(٤)، وَتَكْرَرُ هَنَا لِخَصُوصِيَّةِ الْبُنْيَةِ.

مَرِيدُ مِنْ مَرَدٍ: عَنَا وَغَلَا فِي الْحَدَّاقَةِ^(٥)، وَتَجَرَّدُ لِلشَّرِّ وَالْغَوَایَةِ.

قال ابْنُ عِيسَىُّ: وَأَصْلُهُ التَّمَلُّسُ، وَمِنْهُ: شَجَرَةُ مَرْدَاءُ، أَيْ: مَلْسَأُ تَنَاثُرٍ وَرُقْهَا، وَغَلَامُ أَمْرَدُ: لَا نِبَاتٌ بِوْجَهِهِ. وَصَرْخُ مُمَرَّدٍ: مَمَلُّسٌ، لَا يَعْلَقُ بِشَيْءٍ لِمَلَاستِهِ. وَالْمَارِدُ: الَّذِي لَا يَعْلَقُ بِشَيْءٍ مِنَ الْفَضَائِلِ.

الْبَئْكُ: الشَّقُّ وَالْقِطْعُ، بَئْكَ يَبْتَكُ، وَبَئْكَ لِلتَّكْثِيرِ، وَالْبَئْكُ: الْقِطْعُ، وَاحِدُهَا بِتَكَهُ، قَالَ الشَّاعِرُ:

حَسَّى إِذَا مَا هَوَثَ كَفُّ الْوَلِيدِ لَهَا طَارَثُ وَفِي كَفِهِ مِنْ رِيشِهَا بِتَكُ^(٦)

(١) عِبَارَةُ الْواحِدِيِّ كَمَا فِي الْوَسِيْطِ ٢/١١٥: النَّجُوِيُّ: سُرٌّ بَيْنَ اثْنَيْنَ.

(٢) مَعْنَى الْقُرْآنِ لِلزَّجَاجِ ٢/١٠٤.

(٣) غَرَائِبُ التَّفْسِيرِ وَعَجَابُ التَّأْوِيلِ لِلْكَرْمَانِيِّ ١/٦٢٨-٦٢٩.

(٤) مِنْ هَنَا خَرَمُ فِي (٣). يَتَهِىءُ أَثْنَاءَ تَفْسِيرِ الْآيَةِ (٤٩) مِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ.

(٥) تَحْرَفُتُ فِي مَطْبُوعِ الْمُحَرِّرِ الرَّجِيزِ ٢/١١٤ إِلَى: انْحِرافٍ.

(٦) هُوَ لِزَهِيرِ بْنِ أَبِي سَلْمٍ. دِيْوَانُهُ صِ ١٧٥.

محِيصْ مَفْعِلْ من حاصِ يَحِيصْ: راغ^(١) بنفور، ومنه: «فَحَاسُوا حَيْصَةَ خُمْرِ الْوَحْشِ»^(٢)، وقول^(٣) الشاعر:
ولم تَنْدِرِ إِنْ حَضَنَا مِنَ الْمَوْتِ حَيْصَةً كَمِ الْعُمُرُ بَاقِي وَالْمَدِي مُتَطَاوِلُ^(٤)
ويقال: جَاضَ، بالجيم والضاد المعجمة، والمَحاصُ مثل المَحِيص، قال
الشاعر:

أَتَحِيصُ عَنْ^(٥) حُكْمِ الْمَنِيَّةِ جَاهِدًا مَا لِلرِّجَالِ عَنِ الْمَنْوَنِ مَحَاصُ^(٦)
وَفِي الْمَمَلِّ: وَقَعُوا فِي حَيْصَ بَيْصَ^(٧)، وَحاصَ باصَ، إِذَا وَقَعَ فِيمَا لَا يُقْدَرُ
عَلَى التَّخَلُّصِ مِنْهُ.
ويقال: حاصَ يَحُوصُ حَوْصًا وَجِيَاصًا، إِذَا نَفَرَ وَزَايَلَ الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ فِيهِ.
وَالْحَوْصُ فِي الْعَيْنِ: ضيقٌ مُؤَخِّرٌ هَا.

الخليل: فَعِيلُ مِنَ الْخَلَّةِ، وَهِيَ الْفَاقَةُ وَالْحَاجَةُ، أَوْ مِنَ الْخُلَّةِ، وَهِيَ صَفَاءُ
الْمَوَدَّةِ، أَوْ مِنَ الْخَلَلِ.

قال ثعلب: سُمِّيَ خليلاً؛ لِأَنَّ مُحِبَّتَه تَخَلَّلَ الْقَلْبُ، فَلَا تَدْعُ فِيهِ خَلَلًا إِلَّا
مَلَأَتْهُ، وأنشدَ قولَ بشار:
قد تَخَلَّلَتْ مَسْلِكَ الرُّوحِ مَنِي وَبِهِ سُمِّيَ الْخَلِيلُ خليلاً^(٨)

* * *

(١) في النسخ عدا (٢د): زاغ. والمبثت من (٢د) والمصادر.

(٢) قطعة من حديث أبي سفيان، أخرجه البخاري (٧).

(٣) في (ب) و(ح) و(د) و(ز): وقال.

(٤) المحرر الوجيز ١١٥/٢، وهو لجعفر بن علبة العارثي. كما في ديوان الحمامة بشرح المرزوقي ٤٧/١، وفيه: جضنا... جيضة، بدل: حضنا حيصة. وهما بمعنى كما سيأتي.

(٥) في (ح) و(د) والمطبوع: تحِيص من.

(٦) لم أقف عليه.

(٧) انظر مجمع الأمثال ١٢٧/١.

(٨) أدب الدنيا والدين ص ١٤٧، وتنوير القرطبي ٧/١٥٦-١٥٥، والبيت في ديوان بشار ٢/٤٧٥.

التفسير ﴿لَا حَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَتِهِمْ إِلَّا مَنْ أَمْرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاجٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ الضمير في «نجواهم» عائدٌ على قوم طعمة الذين تقدم ذكرُهم، قاله ابن عباس^(١) وغيره.

وقال مقاتل: هم قومٌ من اليهود ناجوا قوم طعمةً واتفقوا معهم على التلبيس على الرسول ﷺ في أمر طعمة.

وقال ابن عطية: هو عائدٌ على الناس أجمع، وجاءت هذه الآيات عامَّةً، فاندرج أصحاب النازلة - وهم قوم طعمة - في ذلك العموم، وهذا من باب الإيجاز والفصاحة؛ لكون الماضي والغابر^(٢) يشملُهما عبارةً واحدةً. انتهى.

وهذا الاستثناء منقطعٌ إن كان النجوى مصدرًا، ويمكن اتصاله على حذف مضاف، أي: إلَّا نجوى من أمر، وقاله أبو عبيدة^(٣)، وإن كان النجوى: المتناجين، كان متصلًا مستثنى من «كثير»؛ إذ هو من صفات الأعيان، وفي الأول من صفات المعاني، قيل: أو من المتناجين^(٤) قبل^(٥)، ويجوز [أن يكون «من»] في محل الخفض^(٦) من وجهين؛ أن يكون تابعاً لـ«كثير»، أو تابعاً للنجوى، كما تقول: لا خير في جماعةٍ من القوم إلَّا زيد، إن شئت أتبعت زيداً الجماعة، وإن شئت أتبعته القوم، ويجوز أن يكون «مَنْ أَمْرَ» مجروراً على البدل من «كثير»، لأنَّه في حيز النفي، أو على الصفة، وإذا كان منقطعاً، فالتقدير: لكن مَنْ أَمْرَ بصدقَةٍ، فالخير في نجواه.

(١) انظر زاد المسير ١٩٨/٢.

(٢) في (ح) والمطبوع: والمغاير.

(٣) انظر تفسير الرازي ٤١/١١.

(٤) من قوله: كان متصلًا مستثنى... إلى هنا ليس في (ح) و(د) والمطبوع. واستدركته من (أ) و(ب) و(د) و(ز) و(ع) و(ي)، عدا قوله: الأعيان وفي الأول من صفات. فإنه ساقط من (ب).

(٥) في المطبوع والنسخ الخطية عدا (ب) و(د) و(ز): قيل. والمثبت من (ب) و(د) ولم تقطع في (ز).

(٦) في المطبوع: ويجوز في من الخفض. والمثبت من النسخ الخطية، وما بين حاصلتين من تفسير الرازي ٤١/١١.

ومعنى «أمر» حَثٌ وَحَرَضٌ^(١)، والصدقة تشمل الفرض والتطوع، والمعروف عامٌ في كلّ بُرٍّ، واختاره جماعة، منهم أبو سليمان الدمشقي^(٢) وابن عطيّة، فيندرج تحته الصدقة والإصلاح^(٣)، لكنهما جُرّدا منه، واختصاً بالذكر اهتماماً بهما، إذ هما عظيمان الغَنَاء^(٤) في مصالح العباد.

وُعْطِفَ بـ«أو»، فجعلًا كالقسم^(٥) المعادل؛ مبالغة في تجريدهما، حتى صار القسم قسيماً.

وقيل: المعروف: الفرض، رُوي ذلك عن ابن عباس ومقاتل^(٦).

وقيل: إغاثة الملهوف، قال الزمخشري: ويجوز أن يُرَاد بالصدقة الواجب، وبالمعروف ما تُصُدُّق^(٧) به على سبيل التطوع. انتهى.

وفي الحديث الصحيح: «كُلُّ كلام ابن آدم عليه لا له، إلَّا ما كان من أمرٍ معروفي، أو نهيٍ عن منكر، أو ذكر الله تعالى»^(٨). وحدَث سفيان الثوري بهذا الحديث أقواماً، فقال أحدهم: ما أشدّ هذا الحديث، فقال له: ألم تسمع الله

(١) في (ح) و(د١) والمطبوع: وحضر.

(٢) زاد المسير ٢٠٠/٢.

(٣) بعدها في (يه): بين الناس.

(٤) في (ح) و(د١) والمطبوع: الغذاء. تحريف. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ١١٢/٢. والغَنَاء: النفع. مختار الصحاح (غنى).

(٥) في (أ) و(ح) و(د١) و(ز٢) و(ع) والمطبوع: كالقسم. والمثبت من (ب) و(د٢) و(يه). زاد المسير ٢٠٠/٢.

(٧) في (أ) و(ح) و(د١) و(ع) و(يه): يصدق، وفي (د١): يصدقه، وهي غير واضحة في (ب) لسود أصحابها، وفي المطبوع والكتاف ١/٥٦٣: يصدق. والمثبت من (د٢) و(ز٢).

(٨) أخرجه الترمذى (٢٤١٢)، وأبن ماجه (٣٩٧٤) من حديث أم حبيبة رضي الله عنها. قال الترمذى: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث محمد بن خنيس.

وفي إسناده: أم صالح. قال الحافظ ابن حجر في الأمالى المطلقة ص ١٦٠: ورجاله موضوعون، لكن لم أجده في أم صالح توثيقاً ولا تجريحاً ولا ذكراً إلا في هذه الرواية، ولا سميت في شيء من الطرق. انتهى.

ثم حسنة الحافظ بخبر سفيان الثوري الذي سيدركه المصنف قريباً. والله أعلم.

يقول: «لا خير في كثيرٍ من نجواهم» فهو هذا بعينه، وما سمعته يقول: **﴿وَأَعْصَرَ إِنَّ الْإِذْكُنَ لَئِنْ خَيْرٍ﴾**^(١) [العصر: ٢-١].

وفي الصحيح^(٢): «كلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَإِنَّ مَعْرُوفٍ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوْجِ طَلْقٍ»^(٣).

وقال الحطينة:

من يفعل الخير لا يعدم جوازه لا يذهب العرف بين الله والناس^(٤)
وظاهر قوله: «أو إصلاح بين الناس» أنه في كل شيء يقع فيه اختلاف
ونزاع^(٥). وقيل: هو خاص بالإصلاح بين طعمة واليهودي^(٦).

قال أبو عبد الله الرازى ما ملخصه: ذكر ثلاثة أنواع؛ لأنَّ عملَ الخير إما أن يكون بدفع المضرة، وإليه الإشارة بقوله: «أو إصلاح بين الناس»، أو بایصال المنفعة، إما جسمانياً، وهو إعطاء المال، وإليه الإشارة بقوله: «بصدقة»، أو روحانياً، وهو تكميل القوة النظرية بالعلوم، أو القوة العملية بالأفعال الحسنة، ومجموعهما عبارة عن الأمر بالمعروف، وإليه الإشارة بقوله: «أو معروف»^(٧).

وقال الراغب: يقال لكل ما يستحسن العقل ويعرفه: معروف، ولكل ما يستحبه وينكره: منكر، ووجه ذلك أنه تعالى ركز في العقول معرفة الخير والشر، وإليها

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٥١٢-٥١٣/٢.

(٢) من قوله: الله يقول... إلى هنا ليس في (ح) و(د) والمطبوع.

(٣) أخرجه بهذا اللفظ أحمد (١٤٧٠٩) من حديث جابر رضي الله عنه، وأخرج القطعة الأولى منه البخاري (٦٠٢١) من حديث جابر رضي الله عنه، وأخرجهما أيضاً أحمد (٢٣٣٧٠)، ومسلم

(٤) من حديث حذيفة رضي الله عنه.

وأخرج أحمد (٢١٥١٩)، ومسلم (٢٦٢٦) من حديث أبي ذر رضي الله عنه مرفوعاً: «لا تحقرنَّ من المعروف شيئاً، ولو أنْ تلقى أخاك بوجِ طلق».

(٥) ديوان الحطينة ص ٢٨٤.

(٦) في (أ) و(ب) و(د) و(ع): تداع.

(٧) بعدها في (د) والمطبوع: المذكورين.

(٧) تفسير الرازى ٤١/١١.

أشَارَ بِقُولِهِ: ﴿صَبَّغَةُ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٣٨] و﴿فَطَرَ اللَّهُ﴾ [الروم: ٣٠]، وَعَلَى ذَلِكَ [الْبَرُّ]: مَا اطْمَأَنَّ إِلَيْهِ النَّفْسُ لِمَعْرِفَتِهِ بِهِ۔ انتهى^(١).

وَهَذِهِ نِزْعَةُ^(٢) اعْتِزَالِهِ فِي أَنَّ الْعُقْلَ يُحَسِّنُ وَيَقْبَحُ.

وَقَالَ^(٣): هَذِهِ الْثَّلَاثَةُ تَضْمِنَتِ الْأَفْعَالَ الْحَسَنَةَ، وَبِدَا بِأَكْثَرِهَا نَفْعًا، وَهُوَ إِيصالُ النُّفُعِ إِلَى الْغَيْرِ، وَنَبَّهَ بِالْمَعْرُوفِ عَلَى النِّوَافِلِ الَّتِي هِيَ مِنَ الْإِحْسَانِ وَالْتَّفَضُّلِ، وَ[بِ] [الْإِصْلَاحِ] بَيْنَ النَّاسِ عَلَى سِيَاسَتِهِمْ وَمَا يَؤْدِي إِلَى نَظْمِ شَمْلِهِمْ۔ انتهى.

وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «أَلَا أَخْبُرُكُمْ بِأَفْضَلِ مَنْ دَرَجَةُ الصَّلَاةِ وَالصَّيَامِ وَالصَّدَقَةِ؟» قَالَ: بَلِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ۔ قَالَ: «صَلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ»^(٤).

وَخَصَّ مَنْ أَمْرَ بِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ، وَفِي ضَمْنِ ذَلِكَ أَنَّ الْفَاعِلَ أَكْثَرُ اسْتِحْقَاقًا مِنَ الْأَمْرِ، وَإِذَا كَانَ الْخَيْرُ فِي نِجْوَى الْأَمْرِ بِهِ، فَلَأَنَّ يَكُونَ فِيمَنْ يَفْعَلُهُ بِطَرِيقِ الْأُولَى.

﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ أَبْيَغَاهُ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ تُؤْتَيهِ﴾^(٥) أَجْرًا عَظِيمًا^(٦) لِمَا ذَكَرَ أَنَّ الْخَيْرَ فِي مَنْ أَمْرَ، ذَكَرَ ثَوَابَ مِنْ قَعْدَلِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَرِيدَ: وَمَنْ يَأْمُرُ بِذَلِكَ، فَيَعْبُرُ بِالْفَعْلِ عَنِ الْأَمْرِ، كَمَا يَعْبُرُ بِهِ عَنِ سَائِرِ الْأَفْعَالِ^(٧).

وَقَرَأَ أَبُو عُمَرٍ وَحْمَزَةُ: «يُؤْتِيهِ» بِالْيَاءِ، وَالْبَاقُونَ بِالنُّونِ^(٨) عَلَى سَبِيلِ الالْتِفَاتِ؛ لِيَنْسَبَ مَا بَعْدَهُ مِنْ قُولَهُ: «نُولُهُ مَا تُولَى^(٩) وَنَصِيلِهِ» فَيَكُونُ إِسْنَادُ الثَّوَابِ

(١) تفسير الراغب ص ١٤٧ (القسم الثاني). وما سلف بين حاصلتين منه.

(٢) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: نزعة.

(٣) في (ح) و(د١) والمطبوع: وقيل. والسائل هو الراغب في تفسيره ص ١٥٠ (القسم الثاني)، وما سيرد بين حاصلتين منه.

(٤) أخرجه أَحْمَدُ (٢٧٥٠٨) وَأَبُو دَاوُدَ (٤٩١٩)، وَالْتَّرْمِذِيُّ (٢٥٠٩) مِنْ حَدِيثِ أَبِي الدَّرَداءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) في (د٢) و(ز٢): يُؤْتِيهِ.

(٦) انظر الكشفاف ٥٦٣/١.

(٧) السبعة ص ٢٣٧، والتيسير ص ٩٧.

(٨) هنا نهاية الخرم في النسخة (ح) المستدرك من نسخ أخرى، وعاد خط النسخة (ح) إلى ما كان عليه.

(٩) قوله: ما تولى. من (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع.

والعقاب إلى ضمير المتكلّم العظيم، وهو أبلغ من إسناده إلى ضمير الغائب، ومن قرأ بالياء لحظَ الاسم الغائب في قوله: «ابتغاء مرضاه الله».

وفي قوله: «ابتغاء مرضاه الله» دليلٌ على أنه لا يُجدي^(١) من الأعمال إلا ما كان فيه رضا الله تعالى وخلو صده لله دون رباء ولا سمعة.

﴿وَمَنْ يُشَاقِقُ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبَعُ عَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ تُؤْلَمُ مَا تَوَلَّ وَنُصَلِّهُ، جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ نزلت في طعمه بن أبيرق، لما فضحه الله بسرقةه وبرأ اليهودي ارتداً، وذهب إلى مكة.

وتقدّم ذكر موته وسببه، وممّا قيل فيه: إنه ركب في سفينة، فسرق منها مالاً، فعلى به، فألقى في البحر.

وقيل: لما سرق الحجاج السليمي، استحبى الحجاج منه؛ لأنّه كان ضيفه فأطلقه، فلحق بحرّة بني سليم، فعبد صنمًا لهم، ومات على الشرك^(٢).

وقيل: نزلت في قوم طعمة^(٣)، قدّموا فأسلموا، ثم ارتدوا.

وتقدّم معنى المشافّة في قوله: **﴿فَإِنَّمَا هُمْ فِي شَفَاقٍ﴾** [البرة: ١٣٧].

«ومن يشافق» عام، فيدرج فيه طعمه وغيره من المشافقين.

«من بعد ما تبيّن له الهدى» أي: اتضّح له الحق الذي هو سبب الهدایة، ولو لم يكن إلا إخبار الله نبيه عليه الصلاة والسلام بقصّة طعمة وإطلاعه إياها تعالى على ما بيّنه وزوروه، لكنه له في ذلك أعظم وزع وأوضح بيان، وكان ذنب من يعرف الحق ويزيّنه عنه أعظم من ذنب الجاهل؛ لأنّ من لا يعرف الحق يستحق العقوبة لترك المعرفة؛ لأنّ العمل لا يلزمُه حتى يعرّفه، أو يعرّفه من يُصدّقه، والعالم يستحق العقوبة بترك استعمال ما تقتضيه معرفته فهو أعظم جرمًا، إذ^(٤)

(١) في (ب) و(د١) و(د٢) والمطبوع: لا يجزي.

(٢) زاد المسير ٢٠٠ / ٢.

(٣) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٢٠٠ / ٢ والخبر فيه عن قوم، ولم يعنهم.

(٤) في (أ) و(د١) و(ع) و(ي) والمطبوع: إذا.

أَطْلَعَ عَلَى الْحَقِّ، وَعَمِلَ بِخَلَافِ مَا يقتضيه عَلَى سَبِيلِ الْعَنَادِ بَعْدَ أَنْ^(١) جُعِلَ لَهُ نُورٌ يَهْتَدِي بِهِ.

و«سبيل المؤمنين» هو الْدِينُ الْحَنِيفُ الَّذِي هُمْ عَلَيْهِ. وَهَذِهِ الْجَملَةُ الْمُعْطَوْفَةُ هِيَ عَلَى سَبِيلِ التَّوْكِيدِ وَالْتَّشْنِيعِ، وَإِلَّا فَمَنْ يُشَاقِقُ الرَّسُولَ هُوَ مُتَّسِعٌ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ضَرُورَةً، وَلَكِنَّهُ بُدِئَ بِالْأَعْظَمِ فِي الْإِثْمِ، وَأَتَبَعَ بِمَلَازِمِهِ^(٢) تَوْكِيدًا.

وَاسْتَدَلَ الشَّافِعِيُّ وَغَيْرُهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ عَلَى أَنَّ الْإِجْمَاعَ حُجَّةٌ، وَقَدْ طَوَّلَ أَهْلُ أَصْوَلِ الْفَقْهِ فِي تَقْرِيرِ الدَّلَالَةِ مِنْهَا وَمَا يَرِدُ عَلَى ذَلِكَ، وَذَلِكَ مذَكُورٌ فِي كُتُبِ أَصْوَلِ الْفَقْهِ.

وَقَالَ الزَّمْخَشْرِيُّ: هُوَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْإِجْمَاعَ حُجَّةٌ لَا يَجُوزُ مُخَالَفَتُهَا، كَمَا لَا يَجُوزُ مُخَالَفَةُ الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ؛ لَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَعَلَا جَمَعَ بَيْنَ اتِّبَاعِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ وَبَيْنَ مِشَاقِقِ الرَّسُولِ فِي الشَّرْطِ، وَجَعَلَ جَزَاءَهُ الْوَعِيدُ الشَّدِيدُ، فَكَانَ اتِّبَاعُهُمْ وَاجِبًا، كَمَوَالَةِ الرَّسُولِ. انتهى كلامه^(٣).

وَمَا ذَكَرَهُ لِيَسْ بِظَاهِرٍ؛ لَأَنَّ^(٤) الْمَرْتَبُ عَلَى وَصْفِيْنِ اثْنَيْنِ لَا يَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ يَرْتَبَ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، فَالْوَعِيدُ إِنَّمَا تَرْتَبُ فِي الْآيَةِ عَلَى مَنْ اتَّصَفَ بِمِشَاقِقِ الرَّسُولِ وَاتِّبَاعِ سَبِيلِ غَيْرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَذِكَّرَ كَانَ الْفَعْلُ مَعْطُوفًا عَلَى الْفَعْلِ، وَلَمْ يُعَدْ مَعَهُ اسْمُ الشَّرْطِ، فَلَوْ أُعِيدَ اسْمُ الشَّرْطِ فَكَانَ يَكُونُ: وَمَنْ يُشَاقِقُ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهَدِيَّ وَمَنْ يَتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، لَكَانَ فِيهِ ظَهُورٌ مَا عَلَى مَا ادَّعَوْا، وَهَذَا كُلُّهُ عَلَى تَسْلِيمِ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ: «وَيَتَبَعُ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ» مَغَايِرًا لِقَوْلِهِ: «وَمَنْ يُشَاقِقُ الرَّسُولَ»، وَقَدْ قَلَنا: إِنَّهُ لِيَسْ بِمَغَايِرٍ، بَلْ هُوَ أَمْرٌ لَازِمٌ لِمِشَاقِقَةِ الرَّسُولِ، وَذُكْرُ^(٥) عَلَى سَبِيلِ الْمُبَالَغَةِ وَالْتَّوْكِيدِ وَتَفْظِيعِ الْأَمْرِ وَتَشْنِيعِهِ.

(١) فِي (ح) و(د١) و(د٢) وَالْمُطَبَّعُ: الْعَنَادُ اللَّهُ إِذَا.

(٢) فِي (ح) و(د١) و(د٢) وَالْمُطَبَّعُ: بِلَازِمِهِ.

(٣) الْكِتَابُ / ١٥٦٣.

(٤) فِي (ح) و(د٢): لَا. وَفِي (د١) وَالْمُطَبَّعُ: الْآيَةِ.

(٥) فِي (د٢) وَالْمُطَبَّعُ: وَذَلِكَ.

والآيةُ بعد هذا كُلُّهُ هي في وعِيدِ الْكُفَّارِ، فَلَا دَلَالَةً فِيهَا عَلَى جُزْئِيَاتِ فِرْوَعِ مَسَائِلِ الْفَقْهِ.

وَاسْتُدِلَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ عَلَى وجوب عصمة الرَّسُولِ ﷺ، وَعَلَى أَنَّ كُلَّ مُجَتَّهِ يَسْقُطُ عَنْهُ الْإِثْمَ^(١).

وَمَعْنَى قَوْلِهِ: «مَا تَوَلَّ» قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: وَعِيدٌ بِأَنْ يُتَرَكَ مَعَ فَاسِدِ اخْتِيَارِهِ^(٢).

وَقَالَ الزَّمْخَشْرِيُّ: نَجْعَلُهُ وَالِيًّا لِمَا تَوَلَّ^(٣) مِنَ الضَّلَالِ؛ بِأَنْ نَخْذُلَهُ وَنُخْلِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا اخْتَارَ.

اَنْتَهَى^(٤).

وَهَذَا عَلَى مِنْزِعِهِ الاعْتَزَالِيِّ.

وَقُرِئَ: «وَنَصَلَهُ» بفتح التون، من صَلَاهُ^(٥).

وَقَرَأَ ابْنُ أَبِي عَبْلَةَ: «يُولَهُ» «وَيُضَلِّهُ» بالياءِ فِيهِما^(٦)، جَرِيَاً عَلَى قَوْلِهِ: «فَسَوْفَ يَؤْتِيهِ» بالياءِ. وَفِي هَاءِ «نَوْلَهُ» «وَنُضَلِّهُ» الإِشْبَاعُ وَالْأَخْتِلَاصُ وَالْإِسْكَانُ^(٧)، وَقُرِئَ بِهَا.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُوَّكَ ذَلِيلَكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكَ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ تَقَدَّمَ تَفْسِيرٌ مِثْلُ هَذِهِ الْآيَةِ - وَنَزَّلَتْ قَبْلَهُ فِي طُعْمَةٍ، وَقِيلَ: فِي نَفْرٍ مِنْ قَرِيشٍ أَسْلَمُوا ثُمَّ انْقَلَبُوا إِلَى مَكَّةَ مُرْتَدِينَ^(٨). وَقِيلَ: فِي شِيخٍ قَالَ: لَمْ أُشْرِكْ بِاللَّهِ مِنْذَ عَرَفْتَهُ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي ذَنْبِيَاً، وَأَنَّهُ نَدَمَ وَاسْتَغْفَرَ^(٩) - إِلَّا أَنَّ آخَرَ مَا تَقَدَّمَ: **﴿فَقَدْ أَفَرَدَ إِثْمًا عَظِيمًا﴾** [النساء: ٤٨] وَآخَرُ هَذِهِ: «فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا»؛ خُتِّمَتْ

(١) انظر تفسير الرازى ٤٤/١١.

(٢) المحرر الوجيز ١١٢/٢.

(٣) في (١) والمطبوع: يجعله بالياء وما تولى.

(٤) الكشاف ١/٥٦٤.

(٥) الكشاف ١/٥٦٤.

(٦) المحرر الوجيز ١١٢/٢.

(٧) انظر السبعة ص ٢١٠-٢١١، والتيسير ص ٨٩.

(٨) تفسير القرطبي ٧/١٣٠.

(٩) زاد المسير ٢/٢٠٢. وذكره الزمخشري ١/٥٦٤ بنحوه.

كُلُّ آيَةٍ بِمَا يَنْسِبُهَا، فَتَلَقَّ كَانَتْ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ، وَهُمْ مُظْلِعُونَ مِنْ كِتَبِهِمْ عَلَى
مَا لَا يَشْكُونَ فِي هَبَّتِهِ مِنْ أَمْرِ الرَّسُولِ ﷺ، وَوُجُوبِ اتِّبَاعِ شَرِيعَتِهِ، وَنَسْخَهَا
لِجَمِيعِ الشَّرَائِعِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَعَ أَنَّ عِنْدَهُمْ مَا يَدْلُلُ عَلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ
تَعَالَى وَالإِيمَانِ بِمَا نَزَّلَ، فَصَارَ ذَلِكَ افْتَرَاءً وَاحْتِلَاقًا مُبَالِغًا فِي الْعَظَمِ وَالْجَرَأَةِ
عَلَى اللَّهِ، وَهَذِهِ الْآيَةُ هِيَ فِي نَاسٍ مُشْرِكِينَ لَيْسُوا بِأَهْلِ كِتَبٍ وَلَا عِلْمَ، وَمَعَ ذَلِكَ
فَقَدْ جَاءُهُمُ الْهُدَىٰ^(١) مِنَ اللَّهِ، وَبِيَانِ لَهُمْ طَرِيقُ الرُّشُدِ، فَأَشْرَكُوا بِاللَّهِ، فَضَلُّوْا بِذَلِكَ
ضَلَالًا يُسْتَبَعِدُ وَقْوَعُهُ، أَوْ يُبَعَّدُ عَنِ الصَّوَابِ، وَلَذِكَ جَاءَ بَعْدَهُ: «إِنْ يَدْعُونَ مِنْ
دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا»، وَجَاءَ بَعْدَ تَلَقَّهُ: «إِنَّمَا تَرَى إِلَى الَّذِينَ يُرَجُونَ أَنفُسَهُمْ» [النساء: ٤٩]،
وَقَوْلُهُ: «أَنْظُرْ كَيْفَ يَقْرَءُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَبِيرِ» [النساء: ٥٠].

وَلَمْ يَخْتَلِفْ أَحَدٌ مِنَ الْمُتَأْوِلِينَ فِي أَنَّ الْمَرَادَ بِهِمُ الْيَهُودُ، إِنْ كَانَ الْلَّفْظُ عَامًّا،
وَلَمَّا كَانَ الشَّرْكُ أَعْظَمُ الْكَبَائِرِ، كَانَ الضَّلَالُ النَّاشِئُ عَنْهُ بَعِيدًا عَنِ الصَّوَابِ؛ لِأَنَّ
غَيْرَهُ مِنَ الْمَعَاصِي - وَإِنْ كَانَ ضَلَالًا - لَكَنَّهُ قَرِيبٌ مِنْ أَنْ يُرَاجِعَ صَاحِبَهُ الْحَقُّ؛ لِأَنَّ
لَهُ رَأْسَ مَالٍ يَرْجِعُ إِلَيْهِ، وَهُوَ الإِيمَانُ، بِخَلْفِ الْمُشْرِكِ، وَلَذِكَ قَالَ تَعَالَى: «يَدْعُوا
مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا يَنْفَعُهُ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ» [الحج: ١٢].

وَنَاسِبَ هَذَا أَيْضًا ذِكْرُ الضَّلَالِ؛ لِتَقْدِيمِ الْهُدَى قَبْلَهُ.

«إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا» الْمَعْنَى: مَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَتَّخِذُونَهُ
إِلَهًا إِلَّا مَسْمَياتٌ تَسْمِيَةُ الْإِنَاثِ، وَكُنِيَّةُ الدُّعَاءِ عَنِ الْعِبَادَةِ؛ لِأَنَّ مَنْ عَبَدَ شَيْئًا دُعَاهُ
عِنْدَ حَوَائِجهِ وَمَصَالِحِهِ، وَكَانُوا يُحَلُّونَ الْأَصْنَامَ بِأَنْوَاعِ الْحُلُّيَّةِ، وَيُسْمِّونَهَا أَنْثِي،
وَ«إِنَاثٌ» جَمْعُ أَنْثِي، كَرِبَابٌ جَمْعُ رُبَّيٍّ^(٢).

قَالَ ابْنُ عَبَّاسَ وَالْحَسْنَ وَقَتَادَةُ: الْمَرَادُ: الْخَشْبُ وَالْحِجَارَةُ، وَهِيَ مَؤْنَثَاتُ
لَا تَعْقُلُ، فَيُخَبِّرُ عَنْهَا كَمَا يُخَبِّرُ عَنِ الْمَؤْنَثِ مِنَ الْأَشْيَاءِ، فَيُجِيءُ قَوْلَهُ: «إِلَّا إِنَاثًا»
عَبَارَةً عَنِ الْجَمَادَاتِ^(٣).

(١) فِي (ح) و(د) والمطبوع: بالهدى.

(٢) الرَّبِّيُّ: الشَّاةُ الَّتِي وَضَعَتْ حَدِيثًا. وَجَمِيعُهَا رُبَّابٌ، بِضمِ الرَّاءِ. انْظُرُ اللِّسَانَ (رِبِّ). وَكَسْرُ
الرَّاءِ لِغَةُ نِفَّهَا، كَمَا ذَكَرَ الْأَلوَسِيُّ فِي رُوحِ الْمَعْانِي ٦/٢٨٩.

(٣) المحرر الوجيز ٢/١١٣. وأخرج أقوالهم الطبرى ٧/٤٨٧.

وقال أبو مالك والستّيُّ وابن زيد وغيرهم: كانت العرب تُسمى أصنامها بأسماء مؤنثة، كاللات والعزّى ومناة ونائلة^(١).

ويُردُّ على هذا بأنَّها كانت تُسمى أيضًا بأسماء مذكورة كثيرة، كهُبَل وذى الخلصة.

وقال الضحاك وغيره: المراد ما كانت العرب تعتقدُ من تأنيث الملائكة وعبادتهم إياها^(٢)، فقيل لهم هذا على إقامة الحجّة مِنْ فاسد قولهم.

وقال الحسن: لم يكن حيٌّ من أحياء العرب إلَّا ولهم صنمٌ يعبدونَه، يسمونه أنتي بني فلان.

وفي هذا تعيرُهم بالتأنيث؛ لنقصه وخساسته بالنسبة للتذكير^(٣).

وقال الراغب: أكثرُ ما عبدته العرب من الأصنام كانت أشياءً منفعة غير فاعلة، فبكتّهم الله تعالى أنَّهم مع كونهم فاعلين من وجوه يعبدونَ ما ليس هو إلَّا منفuelaً من كلّ وجه، وعلى هذا نَبَّهَ إبراهيمُ عليه السلام بقوله: هُلْمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْعُ ولَا يُبْصِرُ^(٤) [مريم: ٤٢].

وقرأ أبو رجاء: «إِنْ تَدْعُونَ» بالباء على الخطاب، ورويَت عن عاصم^(٥). وفي مصحف عائشة رضيَّ الله عنها: «إِلَّا أُوْثَانَا» جمع وَثَنْ، وهو الصنم^(٦)، وقرأ بذلك أبو السوار والهنائي.

وقرأ الحسن: «إِلَّا أُنْثِي» على التوحيد^(٧).

(١) أخرج أقوالهم الطبرى ٤٨٦-٤٨٧/٧.

(٢) أخرجه الطبرى ٤٨٨/٧.

(٣) المحرر الوجيز ١١٣/٢.

(٤) تفسير الراغب ص ١٥٩ (القسم الثاني).

(٥) المحرر الوجيز ١١٣/٢، ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٩ ليعسى بن سليمان عن بعضهم. وقراءة عاصم المتواترة عنه كقراءة الجمهور.

(٦) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٩، والمحرر الوجيز ١١٣/٢، والكشف ٥٦٤/١، وأخرجهما عن عائشة الطبرى ٤٨٩/٧، وأبو عبيد في فضائل القرآن ص ١٧٠ وغيرهما.

(٧) زاد المسير ٢٠٢/٢.

وقرأ ابن عباس وأبو حيوة والحسن^(١) وعطاء^(٢) وأبو العالية وأبو نهيك ومعاذ القارئ: «أُنثا»^(٣).

قال الطبرى فيما حكى: جمع إناث، كثمار وثمر^(٤).

وقال غيره: أُنث جمع أنيث، كغور وغور^(٥).

وقال المغربي: «إلا إِناثاً»: إلا ضعافاً عاجزين لا قدرة لهم، يقال: سيف أنيث، ومتناه بالهاء، ومتناه: غير قاطع. قال صخر^(٦): فِي خِيرَةٍ^(٧) بِأَنَّ الْعُقْلَ عَنِّي جُرَازٌ لَا أَفْلَ وَلَا أَنِيثٌ^(٨) أَنِيث في أمره: لان، والأنيث: المخنث الضعيف من الرجال^(٩).

وقرأ سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن عمر وأبو المتوكّل وأبو الجوزاء: «إلا وَثَنَا» بفتح الواو والثاء من غير همزة^(١٠).

(١) المحرر الوجيز ١١٣/٢، وتفصير القرطبي ١٣٣/٧.

(٢) ذكر ابن جنى في المحتبس ١/١٩٨ عن عطاء بن أبي رياح أنه قرأ: «أُنثا» الثاء قبل، وهي ساكنة.

(٣) القراءة في زاد المسير ٢٠٢/٢ عن أبي العالية ومعاذ القارئ وأبي نهيك: «أُنثا» برفع الهمزة وبألف بعد الثاء.

(٤) تفسير الطبرى ٤٨٩/٧. وانظر معاني القرآن للفراء ١/٢٨٨-٢٨٩.

(٥) كذا في المطبوع والنسخ الخطية عدا (ب)، وفي (ب): كغور وغور. وضببت في (ع) و(ز): كغور وغور. والغور: فعلٌ من الإبل، وهو ترخييم تصغير أغبر. اللسان (غور). وفي المحرر الوجيز ١١٣/٢، وتفصير القرطبي ١٣٣/٧، والدر المصنون ٤/٩١: غدير وغدر. وهو الأشبه. وانظر روح المعاني ٦/٦.

(٦) في (ح) و(د) و(د) والمطبوع: الشاعر. والمثبت من (ب) و(ي)، وصخر هو صخر الغي، والبيت في شرح أشعار الهدللين ١/٢٦٢.

(٧) في المطبوع: فتخبرني.

(٨) العقل: الدية، أي: ليست لهم دية إلا هذا السيف. والجراز: القاطع. والأفل: الذي به تكسير وفلول. شرح أشعار الهدللين ١/٢٦٢.

(٩) من قوله: وقال المغربي... إلى هنا. ليس في (أ) و(ز) و(ع).

(١٠) زاد المسير ٢٠٢/٢. وذكرها ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/١١٣ عن ابن عباس.

وقرأ ابن المسيب ومسلم بن جندب، وروت عن ابن عباس وابن عمر وعطاء: «إلا أثنا»^(١) يريد^(٢): وثنا، فأبدل الهمزة واواً، وخرج على أنه جمع جمع، إذ أصله: وثن، فجمع على وثان، كجمل وجمال، ثم جمع وثان على وثن، كمثال ومثل، وجamar وحمر.

قال ابن عطية: هذا خطأ؛ لأنَّ فعالاً في جمع فعل، إنما هو للتکثير، والجمع الذي هو للتکثير لا يجمع، وإنما يجمع جموع التقليل، والصواب أن يقال: وثن جمع وثن، دون واسطة، كأسد وأسد. انتهى.

وليس قوله: وإنما يجمع جموع التقليل، بصواب، بل^(٣) الجموع مطلقاً لا يجوز أن تُجمع بقياس، سواء كانت للتکثير أم للتقليل، نص على ذلك النحويون.

وقرأ أیوب السختياني: «إلا وثنا» بضم الواو والثاء من غير همزة، كسفف^(٤).

وقرأت فرقه: «إلا أثنا» بسكون الثاء^(٥)، وأصله: وثنا.

فاجتمع في هذا اللفظ ثمانى قراءات: «إناثاً» و«أثني» و«أثناً» و«وثانًا» و«وئنناً» و«أثناً» و«أثناً».

«وَإِنْ يَدْعُوكُ إِلَّا شَيْطَنًا مَّرِيدًا لَعْنَةَ اللَّهِ» المراد به إيليس، قاله الجمهور، وهو الصواب؛ لأنَّ ما قاله بعد ذلك مبين أنه هو.

وقيل: الشيطان المفترن^(٦) بكل صنم، أفرِد لفظاً، وهو مجموع في المعنى،

(١) في (د) و(يه) والمطبوع: أثناً. وهو تصحيف. وأصابها طمس في (ح).

(٢) في (أ) و(د) و(ز) والمطبوع: يريدون. وأصابها طمس في (ح)، والمثبت من (ب) و(يه) والمحرر الوجيز ١١٣/٢، والكلام منه.

(٣) في (د) والمطبوع: كامل.

(٤) في (د): كشفق، وفي المطبوع: كشقق. القراءة عن أیوب في زاد المسير ٢٠٢/٢. ونسبها ابن عطية في المحرر الوجيز ١١٣/٢، والقرطبي في تفسيره ١٣٣/٧ لابن عباس رضي الله عنهما.

(٥) المحرر الوجيز ١١٣/٢.

(٦) في (د) والمطبوع: المعين، والمثبت من (أ) و(ب) و(ع) و(ز) و(يه)، ولم تتفق في (ح) و(د)، وفي المحرر الوجيز ١١٣/٢: المقتن.

والواحد يدل على الجنس، قيل: كان يدخل في أجوف الأصنام، فيكمل داعيها . ويحتمل أن يكون «لعن الله» صفة، وأن يكون خبراً عنه. وقيل: هو دعاء.

ولا يتعارض الحصران؛ لأنَّ دعاء الأصنام ناشئ عن دعائهم الشيطان لِمَا عبدوا الشيطان، أغراهم بعبادة الأصنام، أو لاختلاف الدعاين، فالأول عبادة، والثاني طواعية.

وقال ابن عيسى: هو مثل: «وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى» [الأنفال: ١٧]، يعني أنَّ نسبة دعائهم الأصنام هو على سبيل المجاز، وأما في الحقيقة فهم يدعون الشيطان.

«وَقَالَ لَأَنْتَنَذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا» (١) أي: نصيباً واجباً اقتطعته لنفسي، من قولهم: فرض له في العطاء، وفرض الجندي: رزقهم (٢). والمعنى: لاستخلاصنهم لغوايتي، ولاخصلنهم بإضلالي، وهم الكفرة والعصاة. قال ابن عطية: المفروض هنا معناه: المنحاز، وهو مأخوذ من الفرض، وهو الحزن في العود وغيره، ويحتمل أن يريد: واجباً أن تتخذه، وبعث النار هو نصيب إبليس (٣).

قال الحسن: من كل ألف تسعة مئة وتسعون (٤).

قالوا: ولفظ «نصيب» يتناول القليل فقط، والنصل أن أتباع إبليس هم الكثير، بدليل: «لَا حَتَّىٰ كُنَّ ذُرِّيَّةً إِلَّا فِيلَاكُ» [الإسراء: ٦٢]، و«فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا قَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ» [سبأ: ٢٠]، وهذا متعارض.

وأجيب أن التفاوت إنما يحصل في نوع البشر، أمّا إذا ضممت أنواع الملائكة - مع كثرتهم - إلى المؤمنين، كانت الكثرة للمؤمنين، وأيضاً فالمؤمنون وإن كانوا

(١) انظر الكشاف ١/٥٦٤.

(٢) المحرر الوجيز ٢/١١٤.

(٣) الكشاف ١/٥٦٤. وخبر بعث النار أخرجه البخاري (٦٥٣٠)، ومسلم (٢٢٢) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعاً، وفيه: «يقول الله: يا آدم، فيقول: ليك وسعديك والخير في يديك، قال: يقول: أخرج بعث النار، قال: وما بعث النار؟ قال: من كل ألف تسعة مئة وتسعة وتسعين».

قليلين في العدد، نصيّبُهم عظيم عند الله تعالى، والكُفَّارُ والْفُساقُ وإن كانوا كثيرين، فهم كالعدم. انتهى ملخص^(١) ما أجيبي به.

والذى أقول: إن لفظ «نصيب» لا يدل على القليل، بل ينطلق على القليل^(٢) والكثير، بدليل قوله: ﴿لِرِجَالٍ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالآقْرَبُونَ﴾ الآية [النساء: ٧].

واللواء قيل: عاطفة، وقيل: واو الحال.

﴿وَلَا يُضْلِنَّهُمْ وَلَا يُمْنِئُهُمْ وَلَا يُرَأَّسُنَّهُمْ فَلَيَتَّكَثُرَ الْأَنْتَيْرِ وَلَا يُرَاهِنُهُمْ فَلَيَغْزِرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾ هذه خمسة أقسام إبليس عليها:

أحدُها: اتّخاذُ نصيّبٍ من عباد الله، وهو اختياره إياهم.

والثاني: إضلالُهم، وهو صرفُهم عن الهدایة وأسبابها.

والثالث: تمنيَّته لهم، وهو التسويلُ، ولا ينحصرُ في نوعٍ واحدٍ؛ لأنَّه يمنيُ كُلَّ إنسانٍ بما يناسبُ حالَه، من طول عمرٍ، وبلغَ وَطَرٍ، وغير ذلك، وهي كُلُّها أمانٍ كواذب باطلة. وقيل: الأمانٌ: تأخيرُ التوبَة.

وقيل: هي اعتقادُ أن لا جَنَّةً ولا نَارَ، ولا بعثَ ولا حسابَ.

وقال الزمخشريُّ: ولأنَّهم الأمانِيُّ الباطلة، من طول الأعماَرِ، وبلغَ الشفاعة، ونحو ذلك. انتهى^(٣).

وهذا على منزعه الاعتزالي، وولوعه بتأسِيرِ كتاب الله عليه، من غير إشعار لفظ القرآن بما يقوله ويتحلهُ.

والرابعُ: أمرُه إياهم الناشئُ عنه تبيكُ آذان الأنعام، وهو فعلُهم بالبحائر، كانوا يشُّقُّونَ آذانَ^(٤) الناقة إذا ولدت خمسةَ أبطن، وجاء الخامس ذكرًا، وحرَّموا على

(١) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: تلخيص. وانظر الكلام في تفسير الرازى ٤٧/١١.

(٢) قوله: بل ينطلق على القليل. ليس في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع.

(٣) الكشاف ١/ ٥٦٤.

(٤) في النسخ عدا (ح) و(يه): آذان، والمثبت موافق لما في الكشاف ١/ ٥٦٤.

أنفسهم الانتفاع بها، قاله عكرمة وفتاده والسدّي^(١).

وقيل: فيه إشارة إلى كل ما جعله الله كاملاً بفطرته، فجعله الإنسان ناقصاً بسوء تدبيره.

والخامس: أمره إياهم الناشئ عنه تغيير خلق الله تعالى، قال ابن عباس وإبراهيم ومجاحد والحسن وفتاده وغيرهم: أراد تغيير دين الله، ذهبوا في ذلك إلى الاحتجاج بقوله: «فَطَرَ اللَّهُ أَلَّا يَنْبَدِيلَ لِخَلْقِنَا» [الروم: ٣٠]، أي: لدين الله، والتبدل يقع موقعه التغيير، وإن كان التغيير أعم منه^(٢).

ولفظ «لا تبدل لخلق الله» خبر، ومعناه النهي، وقالت فرقه منهم الزجاج: هو جعل الكفار آلهة لهم ما خلق للاعتبار به، من الشمس والنار والحجارة وغير ذلك مما عبدوه^(٣).

وقال ابن مسعود والحسن^(٤): هو الوشم وما جرى مجرىً من التصنيع للتحسين، فمن ذلك الحديث في لعن الواشمات والمستوشمات والمنتوصمات والمتعلقات المغيرة خلق الله^(٥)، ولعن الواصلة والمستوصلة. انتهى^(٦).

وقال ابن عباس أيضاً وأنس وعكرمة وأبو صالح^(٧) ومجاحد وفتاده^(٨) أيضاً: هو الخصاء.

(١) أخرج أقوالهم الطبرى ٤٩٣-٤٩٤ / ٧.

(٢) المحرر الوجيز ١١٤ / ٢، وأخرج الأقوال السالفة الطبرى ٤٩٧-٤٩٠ / ٧.

(٣) معانى القرآن للزجاج ١١٠ / ٢، وانظر المحرر الوجيز ١١٤ / ٢.

(٤) أخرجه عن الحسن الطبرى ٥٠١ / ٧، وقول ابن مسعود مضمون في روايته لحديث لعن الواشمات. انظر التعليق التالي.

(٥) أخرجه أحمد ٤١٢٩)، والبخاري (٤٨٨٦)، ومسلم (٢١٢٥) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٦) أخرجه أحمد (٤٧٢٤)، والبخاري (٥٩٤٧)، ومسلم (٢١٢٤) من حديث ابن عمر رضي الله عنه.

(٧) المحرر الوجيز ١١٤ / ٢.

(٨) زاد المسير ٢٠٥ / ٢. وأخرج الطبرى عن مجاهد أنه أنكر تفسير عكرمة تغيير خلق الله بالإخصاء، وسيأتي قريباً.

وهو في بني آدم محظور، وكره أنس خصاء الغنم، وقد رخص جماعة فيه لمنفعة السمن في المأكل، ورخص عمر بن عبد العزيز في خصاء الخيل^(١).

وقيل للحسن: إن عكرمة يقول: هو الخصاء، فقال: كذب عكرمة، هو دين الله تعالى^(٢).

وقيل: التخثث^(٣).

وقال الزمخشري: هو فَقْءُ عَيْنِ الْحَامِيِّ، وَإِعْفَاؤُهُ^(٤) عن الركوب. انتهى.

وناسب هذا أنه ذُكر إثر^(٥) تبيك آذان الأنعام، فناسب أن يكون التغيير هذا.

وقيل: تغيير خلق الله: هو أن كل ما أوجده لفضيلة^(٦)، فاستعان به في رذيلة، فقد غير خلقه، وقد دخل في عمومه ما جعله الله تعالى للإنسان من شهوة الجماع؛ ليكون سبباً للتناسل على وجوه مخصوص، فاستعان به في السفاح واللواط، فذلك تغيير خلق الله، وكذلك المخثث إذا نتف لحيته وتقطع تشبعها بالنساء، والفتاة إذا ترجلت متشبهة بالفتىان، وكل ما حله الله تعالى فحرمه، أو حرمه فعللوه، وعلى ذلك: ﴿فَلَمَّا آتَيْتَهُمَا أَنْزَلْنَا لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَماً وَمَكَلَّا﴾ [يونس: ٥٩]، وإلى هذه الجملة أشار المفسرون، ولهذا قالوا: هو تغيير أحكام الله.

وقيل: هو تغيير الأنساب^(٧) بالاستلحاق أو النفي.

وقيل: خضاب الشيب بالسوداد.

وقيل: معاقبة الولادة بعض الجناة بقطع الآذان، وشق المناخر، وسميل^(٨) العيون، وقطع الأنثيين.

(١) انظر المحرر الوجيز ١١٤/٢، وتفسير القرطبي ١٣٨/٧.

(٢) أخرجه الطبراني ٤٩٥/٧ - ٤٩٦/٧.

(٣) الكشاف ٥٦٥/١.

(٤) في (١) و(٢) (ع): إغناوه. والمثبت موافق لما في الكشاف ٥٦٤/١.

(٥) بعدها في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: ذلك.

(٦) في (د١) والمطبوع: يوجد له لفضيلة. وفي (ب) و(ح) و(د٢) و(يه): أوجده الله لفضيلة. والمثبت من (١) و(٢) (ع).

(٧) في (ب) و(د٢) والمطبوع: الإنسان. وهو تحريف.

(٨) في (د١) والمطبوع: وكل؟!

ومن فَسَرَ بالوشم أو الخصاء أو غير ذلك ممّا هو خاصٌ في التغيير، فإنما ذلك على جهة التمثيل لا الحصر.

وفي حديث عياض المجاشعي: «إِنِّي خَلَقْتُ عَبادِي حَنَفَاءَ كُلَّهُمْ، وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ أَتَتْهُمْ وَأَحَالَتْهُمْ^(١) عَنِ دِينِهِمْ، فَحَرَمْتُ عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَّتُ لَهُمْ، وَأَمْرَتُهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا، وَأَمْرَتُهُمْ أَنْ يَغْيِرُوا حَلْقِي»^(٢).

ومفعولُ «أمر» الثاني محدوفٌ، أي: ولا أمرَتُهم بالتتبّيك فليتبّكُنَّ، ولا أمرَتُهم بالتغيير فليغيِّرنَ، ومحذفٌ للدِّلالة ما بعده عليه^(٤).

وقرأ أبو عمرو: «وَلَا مَرْأَتُهُمْ» بغير ألف، كما قال^(٥) ابن عطية.

قال: وقرأ أبي: وأضلَّهُمْ وأمنَّهُمْ وآمَرَهُمْ^(٦). انتهى. فتكون جملة مقولته لا مُقسمًا عليها.

وجاء ترتيب هذه الجمل المقسم عليها في غاية من الفصاحة؛ بدأ أولاً باستخلاص الشيطان نصيباً منهم واصطفائه إياهم، ثم ثانياً بإضلالهم، وهو عبارةٌ عما يحصلُ في عقائدهم من الكفر، ثم ثالثاً بتمنيتهم الأماني الكواذب والإطماءات الفارغة، ثم رابعاً بتتبّيك آذان الأئمَّة، وهو حكمٌ لم ياذن الله فيه، ثم خامساً بتغيير خلق الله، وهو شاملٌ للتتبّيك وغيره من الأحكام التي شرعها لهم، وإنما بدأ بالأمر بالتتبّيك - وإن كان متدرجاً تحت عموم التغيير - ليكون ذلك استدراجاً لما يكون بعده من التغيير العام، واستيضاحاً من إيليس طوابيَّتهم في أول شيء يلقيه إليهم، فيتعلَّم بذلك قبُولَهُم له، فإذا قَبِلُوا ذلك، أمرُهُم بجميع التغييرات التي يريدها منهم،

(١) كما في النسخ الخطية والمطبوع. وفي المصادر: «فاجتالهم».

(٢) بعدها في (د) والمطبوع: لا. وهي مفحة.

(٣) أخرجه مسلم (٢٨٦٥).

(٤) من قوله: وفي حديث عياض... إلى هنا ساقط من (ب).

(٥) في (د) والمطبوع: قاله. وكلام ابن عطية في المحرر الوجيز ١١٤/٢، وذكر القراءة أيضاً ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن.

(٦) في (د) والمطبوع: وأضلَّهُمْ وأمنَّهُمْ وآمَرَهُمْ. والمثبت من النسخ الخطية والمحرر الوجيز ٢/١١٤. وذكرها الفراء في معاني القرآن ١/٢٨٩ في الفعلين الأولين.

كما يفعلُ الإنسانُ بمن يَقْصِدُ خداعَه؛ يأْمُرُهُ أَوْلًا بشيءٍ سهلٍ، فإذا رأَهُ قد قبلَ ما ألقاهُ إِلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ أَمْرَهُ بِجَمِيعِ مَا يَرِيدُ مِنْهُ.

وأقسامُ إِبْلِيسَ عَلَى هَذِهِ الْأَشْيَاءِ لِيَفْعَلَنَّهَا يَقْتَضِي عِلْمَ ذَلِكَ، وَأَنَّهَا تَقْعُدُ، إِمَّا لِقولِهِ تعالى: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ بِنَكَ وَمَنْ يَعْكُرْ مِنْهُمْ أَجْعَيْنَ﴾ [ص: ٨٥]، أو لِكُونِهِ عِلْمَ ذَلِكَ مِنْ جِهَةِ الْمَلَائِكَةِ، أو لِكُونِهِ لِمَّا اسْتَرَّ آدَمَ عِلْمَ أَنْ دُرِّيَّتِهِ أَضَعَفَ مِنْهُ^(١).

﴿وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ حُسْنَاتِهِ مُبِينًا﴾

أي: من يُؤثِرُ حَظَّ الشَّيْطَانِ عَلَى حَظَّهِ مِنَ اللهِ. وَكَانَهُ لِمَّا قَالَ إِبْلِيسَ: «لَا تَخْذُنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا»، فَذَكَرَ أَنَّهُ يَصْطَفِيهِمْ لِنَفْسِهِ، أَخْبَرَهُنَا أَنَّهُمْ قَبُلُوا ذَلِكَ الاتِّخَازَ، وَانْفَعُلُوا لَهُ، فَاتَّخَذُوهُ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللهِ.

والوليُّ هُنَا، قَالَ مُقاوِلُ: بِمَعْنَى الرَّبِّ: وَقَالَ أَبُو سَلِيمَانَ الدَّمْشِقِيَّ: مِنَ الْمَوَالَةِ^(٢).

وَرَتَّبَ عَلَى هَذَا الاتِّخَازِ الْخَسْرَانَ الْمُبِينَ؛ لِأَنَّ مَنْ تَرَكَ حَظَّهُ مِنَ اللهِ تَعَالَى لِحَظَّ الشَّيْطَانِ، فَقَدْ خَسِرَ صَفْقَهُ.

وَقَوْلُهُ: «مَنْ دُونَ اللهِ» قِيْدٌ لَازِمٌ؛ لِأَنَّهُ لَا يَمْكُنُ أَنْ يَتَّخِذَ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا إِلَّا إِذَا لَمْ يَتَّخِذِ اللهُ وَلِيًّا، وَلَا يَمْكُنُ أَنْ يَتَّخِذَ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا وَيَتَّخِذِ اللهُ وَلِيًّا؛ لِأَنَّهُمَا طَرِيقَانِ مَتَبَايِنَانِ لَا يَجْتَمِعُانِ؛ هَذِي وَضْلَالَةُ.

وَهَذِهِ الْجَمْلَةُ الشَّرْطِيَّةُ مَحْدُورَةٌ مِنَ اتِّبَاعِ الشَّيْطَانِ.

﴿يَعِدُهُمْ وَيُمْنَعُهُمْ﴾ لِفَظَانِ مُتَقَارِبَيْانِ، وَالْمَعْنَى أَنَّ الَّذِي أَقْسَمَ عَلَيْهِ مِنْ أَنَّهُ^(٤) يَمْنَيْهِمْ وَقَعَ بِإِخْبَارِ اللهِ عَنْهُ بِذَلِكَ، وَاكْتَفَى مِنَ الْإِخْبَارِ عَنْ وَقْعِ تِلْكَ الْجَمْلَةِ الَّتِي أَقْسَمَ عَلَيْهَا إِبْلِيسُ بِوْضُوحِهَا وَظَهُورِهَا.

(١) انظر زاد المسير ٢٠٦-٢٠٧.

(٢) زاد المسير ٢/٢٠٦.

(٣) لِفَظَةُ: إِذَا. مِنْ (١) والمُطَبَّعُ.

(٤) فِي (١) والمُطَبَّعُ: أَنَّ.

ولمَا كان الوعدُ والتنميةُ من أمورِ الباطنِ، أخبرَ الله عنه بها، والمعنى أنَّه يعدهم بالأمورِ الباطلةِ والزخارفِ الكاذبةِ، وأنَّه لا عقاب ولا ثواب.

﴿وَمَا يَعْدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا ﴾^(١) قرأ الأعمشُ: «وما يعدهم» بسكون الدال^(١)، خفَّ لتوالي الحركات.

وتقدم تفسير الغرور^(٢)، ومعناه هنا: الخدعةُ التي تُظنُّ نافعةً، ويُكشفُ الغيبُ أنها ضارةً.

واحتمل النصبُ أنْ يكون مفعولاً ثانياً، أو مفعولاً من أجله، أو مصدرأً على غيرِ الصدر؛ لتضمين «يعدهم» معنى يغرهُم، ويكون ثمَّ وصفٌ ممحضٌ، أي: إلا غروراً واضحاً، أو نحوه، أو نعتاً لمصدرٍ ممحضٍ، أي: وعداً غروراً، أي ذا غرور.

﴿أُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ﴾^(٣) أخبرَ تعالى أنَّ المكانَ الذي يأوون إليه ويستقرُّون فيه هو جهنم، وأنَّهم لا يجدون عنها مَرَاغِيًّا يروغون إليه.

و«عنها» لا يجوزُ أن يتعلَّق بـ«يجدون»^(٤)، لأنَّها لا تتعدَّى بـ«عن»، ولا بـ«محيصاً»، وإنْ كان المعنى عليه؛ لأنَّه مصدرٌ، فيحتملُ أنْ يكون ذلك تبييناً على إضمار: أعني، وجوزوا أنْ يكون حالاً من «محيص» فيتعلق بممحض^(٤)، أي: كائناً عنها، وهو لو تأخر لكان صفةً.

﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَدِّخَلُهُمْ جَنَّتٍ مِّنْ تَحْتِهَا أَلَّا يَهُرُّ خَلِيلِهِنَّ فِيهَا أَبَدًا﴾ لِمَا ذكرَ مأوى الكُفَّارِ ذكرَ مأوى المؤمنين. وأسندَ الفعل إلى نون العظمة؛ اعتناءً بأنه تعالى هو الذي يتولَّ إدخالهم الجنة، وتشريفاً لهم. وقرئ: «سُيدُّ خَلْلَهُمْ» بالياء^(٥).

(١) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٩، والمحتسب ١٩٩/١، والإملاء ١٩٥/١.

(٢) عند تفسير الآية (١٨٥) من سورة آل عمران.

(٣) في (١٤) والمطبوع: بممحض.

(٤) في (أ) و(ج) و(د١) و(د٢) و(ز١) و(ز٢) و(ع) والمطبوع: بمحيص. والمثبت من (ب) و(ي).

(٥) المحرر الوجيز ٢/١١٥.

ولمَّا رَتَبَ تَعَالَى مُصِيرًا مِنْ كَانَ تَابِعًا لِإِبْلِيسِ إِلَى النَّارِ؛ لِإِشْرَاكِهِ، وَكُفْرِهِ، وَتَغْيِيرِ أَحْكَامِ اللَّهِ تَعَالَى؛ رَتَبَ هُنَا دُخُولَ الْجَنَّةِ عَلَى الإِيمَانِ وَعَمَلِ الصَّالِحَاتِ.

﴿وَعَدَ اللَّهُ حَتَّى﴾ لِمَا ذَكَرَ أَنَّ وَعْدَ الشَّيْطَانَ هُوَ غَرُورٌ باطِلٌ، ذَكَرَ أَنَّ هَذَا الْوَعْدُ مِنْهُ تَعَالَى هُوَ الْحَقُّ الَّذِي لَا ارْتِيَابٌ فِيهِ، وَلَا شُكٌّ فِي إِنْجَازِهِ.

وَالْذِينَ مُبْتَدَأُونَ، وَ«سَنَدْخُلُهُم» الْخَبَرُ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ بَابِ الْأَشْتَغَالِ، أَيْ: وَسَنَدْخُلُ الَّذِينَ آمَنُوا سَنَدْخُلُهُمْ.

وَانتَصَبَ «وَعَدَ اللَّهُ»^(١) عَلَى أَنَّهُ مَصْدُرٌ مُؤْكَدٌ لِنَفْسِهِ^(٢)، وَانتَصَبَ «حَقًّا» عَلَى أَنَّهُ مَصْدُرٌ مُؤْكَدٌ^(٣) لِغَيْرِهِ، فَ«وَعَدَ اللَّهُ» مُؤْكَدٌ لِقُولِهِ: «سَنَدْخُلُهُمْ»، وَ«حَقًّا» مُؤْكَدٌ لِ«وَعَدَ اللَّهُ».

﴿وَمَنْ أَصَدَّقَ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ الْقِيلُ وَالْقَوْلُ وَاحِدٌ، أَيْ: لَا أَحَدَ أَصْدَقُ قَوْلًا مِنَ اللَّهِ، وَهِيَ جَمْلَةٌ مُؤْكَدَةٌ أَيْضًا لِمَا قَبْلَهَا، وَفَائِدَةٌ هَذِهِ التَّوَاكِيدُ الْمُبَالَغَةُ فِيمَا أَخْبَرَ بِهِ تَعَالَى عَبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ، بِخَلَافِ مَوَاعِيدِ الشَّيْطَانِ وَأَمَانِيهِ الْكَاذِبَةِ الْمُخْلَفَةِ لِقُرْنَائِهِ^(٤).

﴿لَيْسَ إِيمَانُكُمْ وَلَا أَمَانَةُ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَاسَ وَالْفَضَّاحُ وَأَبُو صَالِحٍ وَمُسْرُوقٍ وَقَتَادَةَ وَالسُّدَّيْدِيَّ وَغَيْرِهِمْ: الْخَطَابُ لِلْأَمَمَةِ، قَالَ بَعْضُهُمْ: اخْتَلَفُوا مَعَ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَقَالُوا: دِينُنَا أَقْدَمُ مِنْ دِينِكُمْ وَأَفْضَلُ، وَنَبِيُّنَا^(٥) قَبْلَ نَبِيِّكُمْ، فَنَحْنُ أَفْضَلُ^(٦)، وَقَالَ الْمُؤْمِنُونَ: كَاتَبْنَا يَقْضِي عَلَى الْكُتُبِ، وَنَبِيُّنَا خَاتَمُ النَّبِيِّنَ. وَنَحْنُ هَذَا مِنَ الْمُحَاوِرَةِ، فَنَزَّلَتْ.

وَقَالَ مجَاهِدٌ وَابْنُ زِيدٍ: الْخَطَابُ لِكُفَّارِ قَرِيشٍ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ قَالُوا: لَنْ نَبْعَثَ وَلَا نَعْذِبَ، إِنَّمَا هِيَ حِيَاتُنَا، لَنَا فِيهَا النَّعِيمُ، ثُمَّ لَا عِذَابٌ، وَقَالَتِ الْيَهُودُ: **﴿لَعَنْ**

(١) بعدها في (د٢) والمطبوع: حقاً. وضرب عليها في (ح). وفي (د١): حكماً.

(٢) قوله: لنفسه. ليس في (ح).

(٣) من قوله: لنفسه... إلى هنا. ليس في (د١) والمطبوع.

(٤) في المطبوع: لأمانية. وفي (ح) و(د١) و(د٢): لدناته. وانظر الكشاف ١/٥٦٥.

(٥) في (د١) والمطبوع: فنبينا.

(٦) قوله: فنحن أفضل. ليس في (د١) والمطبوع.

أَبْنَيْتُمُ اللَّهَ وَأَجْبَرْتُمْ [المائدة: ١٨]، إلى نحو هذا من الأقوال، كقولهم: «لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى» [آل عمران: ١١١]، فرد الله تعالى على الفريقين^(١).

وقال الزمخشري: في «ليس» ضمير «وَعْدَ الله»، أي: ليس يتأuß ما وَعَدَ الله من الثواب «بأمانِيكم ولا أمانِي أهل الكتاب»، والخطاب للMuslimين؛ لأنَّه لا يتمئّنْ وعد الله إِلَّا مَنْ آمَنَ بِهِ، ولذلك ذكرَ أهل الكتاب معهم؛ لمشاركة لهم في الإيمان.

وعن الحسن: ليس الإيمانُ بالتميّي، ولكن ما وَقَرَ في القلب وَصَدَقَهُ العمل^(٢)، إِنَّ قوماً أَهْتَهُمْ أمانِي المغفرة، حتى خرجوا من الدنيا ولا حسنة لهم، وقالوا: نحسنُ الظنَّ بالله، وكذبُوا، لو أحسنُوا الظنَّ به، لا أحسنتُوا العمل.

ويحتمل أن يكون الخطاب للمشركيـن؛ لقولهم: إنَّ كَانَ الْأَمْرُ كَمَا يَرِزُعُمُ هؤلاء، لنكونَنَّ خيراً منهم وأحسنَ حالاً؛ «لَأُوتِنَّكُم مَالاً وَلَدَاء» [مريم: ٧٧]، «إِنَّ لِي عِنْدَهُ لَهُسْنَى» [فصلت: ٥٠]، وكان أهلُ الكتاب يقولون: «غَنِّنْ أَبْنَيْتُمُ اللَّهَ وَأَجْبَرْتُمْ» [المائدة: ١٨]، «لَن تَمَسَّنَا النَّكَارُ إِلَّا أَتَيْنَا مَقْدُودَةً» [آل عمران: ٨٠]، ويعضدهُ تقدُّم ذكرِ أهل الشرك. انتهى^(٣).

وعلى هذه الأقوال وقع الاختلاف في اسم «ليس»، وأقربُها أنَّ الذي يعودُ الضميرُ عليه هو الوعد من أَنَّه تعالى يدخلُهم الجنةَ، وبليه أنَّ يعودَ على الإيمان المفهوم من قوله: «(وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ)»، كما ذهبَ إليه الحسن، ثم أن يعودَ على ما وقعت في محاورة المؤمنين وأهل الكتاب، أو ما قاله قريشُ وأهلُ الكتاب، على ما مرَّ ذكرُه.

وقال الحوفي: اسم «ليس» مضمرٌ فيها، على معنى: ليس الشَّواب على الحسنات، ولا العقابُ على السيئات بأمانِيكم؛ لأنَّ الاستحقاق إنما يكونُ بالعمل لا بالأمانِي.

(١) المحرر الوجيز ١١٦/٢، وأخرج الأقوال السابقة الطبرى ٥٠٧/٧-٥١٣.

(٢) أخرج هذه القطعة من قول الحسن ابن أبي شيبة (٣٠٩٨٨).

(٣) الكشاف ١/٥٦٥.

وقال أبو البقاء: اسم^(١) «ليس» مضمر فيها، ولم يتقدم له ذكر، وإنما دلّ عليه سبب الآية، وذلك أنَّ اليهود والنصارى قالوا: نحن أصحاب الجنة، وقال المشركون: لأنْبَعْتُ، فقال: «ليس بآمانِكُم»، أي: ليس ما أدعُّيتُمُوهُ بآمانِكُم^(٢).

وقرأ الحسن وأبو جعفر وشيبة بن نصَّاح والحكم والأعرج^(٣): «بآمانِكُم ولا أمانِي» ساكنة الياء^(٤)، جمع على فعال^(٥)، كما يقال: قرافقير وقرافقير، جمع قُرُقُور.

﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ﴾ قال الجمهور: اللفظ عامٌ، والكافُّ والمؤمنُ مجازيان بالسوء يتعلّقان، فمجازاة الكافر النار، والمؤمن نكبات الدنيا. وقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: لما نزلت، قلت: يا رسول الله، ما أشدَّ هذه الآية! جاءت قاصمة الظهر، فقال عليه السلام: «إنَّما هي المصيَّبات في الدُّنيا»^(٦)، وقالت بمثل هذا التأويل عائشة رضي الله عنها^(٧)، وقال به أبي بن كعب، وسأله الربيع بن زياد عن معنى الآية، وكأنَّه خافها، فقال له أبي: ما كنت أظُنُّك إلَّا أفقَهَ ممَّا أرى، ما يصيَّبُ الرجلَ خَدْشٌ ولا غَيْرَه^(٨) إلَّا بذنب^(٩)، وما يغفو الله عنه أكثر.

وخصَّصَ الحسنُ وابن زيد بالكافر، يجازُونَ على الصغار والكبائر^(١٠).

وقال الضحاك: يعني اليهود والنصارى والمجوس وكُفَّارَ العرب.

(١) لفظة: اسم. ليست في المطبوع.

(٢) الإملاء ١٩٥/١.

(٣) في المحتسب ٩٤/١: والحكم بن الأعرج.

(٤) المحتسب ٩٤/١، والمحرر الوجيز ١١٥/٢. وقراءة أبي جعفر في النشر ٢١٧/٢.

(٥) كذا، وفي المحرر الوجيز ١١٥/٢: أفعال. وهو الأشباه. وانظر معاني القرآن للفراء ٤٩/١.

وقد جمعه المصنف على أفعال عند تفسير قوله تعالى: ﴿لَا يَتَّلَمُونَ الْكِتَابَ إلَّا أَمَانِي﴾ [البقرة: ٧٨].

(٦) تفسير الطبرى ٥٢٥/٧.

(٧) أخرجه الطبرى ٥١٦/٧.

(٨) كذا في النسخ الخطية. وفي تفسير الطبرى ٥١٦/٧ - والخير مخرج فيه -: ولا عشرة.

(٩) بعدها في (١) و(٢) و(ع): أصابه.

(١٠) أخرج الأقوال السالفة الطبرى ٥١٧-٥١٨/٧.

ورأى هؤلاء أنَّ الله تعالى وعَدَ المؤمنين بتكفير السينات، وخصَّصَ السوءَ ابنَ عباس وابنَ جبير بالشرك^(١). وقيل: السوء عامٌ في الكبائر.

﴿وَلَا يَحِدُّ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَرِبِّكَ وَلَا نَصِيرًا﴾ روى ابن بكار عن ابن عامر: «ولا يجدر بالرفع على القطع»^(٢).

﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الْفَضْلَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ﴾ «من» الأولى هي للتبعيض؛ لأنَّ كلَّ واحد لا يمكنُ من عمل كلِّ الصالحات، وإنَّما يعملُ منها ما هو تكليفه وفي وسعه، وكم من مكلف^(٣) لا يلزمُه زكاة^(٤) ولا حجٌّ ولا جهادٌ، وسقطت^(٥) عنه الصلاة في بعض الأحوال، على بعض المذاهب.

وحكى الطبرى^(٦) عن قوم أَنَّ «من» زائدة، أي: ومنْ يَعْمَلُ الصالحات.

وزيادة «من» في الشرط ضعيفٌ، ولا سيما وبعدها معرفةٌ.

و«من» الثانية لتبيين الإبهام في «وَمَنْ يَعْمَلْ».

وتقدَّم الكلام في «أو» في قوله: **﴿وَلَا أُضِيقُ عَمَلَ عَمِيلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى﴾**

[آل عمران: ١٩٥].

«وهو مؤمن» جملة حاليةٌ، وقيدٌ في عمل الإنسان؛ لأنَّه لو عملَ من الأعمال الصالحة ما عملَ فلا ينفعه إلَّا إنْ كان مؤمناً.

(١) أخرج قولهما الطبرى ٥١٨-٥١٩/٧.

(٢) المحرر الوجيز ١١٦/٢، وتفسير القرطبي ١٥٤/٧، وذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٢٩ قال: رواية عن ابن عامر، و«يجدر» لغة، غير قراءة. اهـ. وقراءة ابن عامر المتواترة عنه كقراءة الجمهور.

(٣) في (ح) و(د١) و(د٢) و(ز٢) و(ع) و(يه) والمطبوع: وكم مكلف، وفي (أ): وكم متكلف. والمثبت من (ب) والكتشاف ٥٦١/١.

(٤) من هنا خرم في السخة (ح) بمقدار ورقة من المخطوط، يتنهى عند قوله: يبين فدللت عليها.

(٥) في (ب) و(يه) والكتشاف ٥٦٦/١: وتسقط. والمثبت من (أ) و(د١) و(د٢) و(ز٢) و(ع) والمطبوع.

(٦) في تفسيره ٥٢٧-٥٢٨/٧.

قال الزمخشري: وإذا أبطل الله الأمانى، وأثبت أنَّ الأمر كله معقوٰ بالعمل^(١)، وأنَّ مَنْ أصلح عمله فهو الفائز، ومن أساء عمله فهو الهاك = تبيَّن الأمرُ ووضَّحَ، ووجَبَ قطعُ الأمانى، وحسُّ المطامع، والإقبال على العمل الصالح، ولكتَه نُضُخ^(٢) لا تعيِّه الآذان، ولا تُلقى إليه الأذهان. انتهى.

والذى تدلُّ عليه الآية أنَّ الإيمان شرُطٌ في الانتفاع بالعمل لا أنَّ^(٣) العمل شرُطٌ في صحة الإيمان.

﴿وَلَا يُظْلَمُونَ بِقِيرًا ﴾ ظاهره أنَّه يعود إلى أقرب مذكور، وهو المؤمنون، ويكون حكم الكفار كذلك؛ إذ ذُكر أحد الفريقين يدلُّ على الآخر، إذ كلاهما مجزيٌّ^(٤) بعمله، ولأنَّ ظلمَ المسيء أن يُزداد في عقابه، ومعلوم أنَّه تعالى لا يزيدُ في عقاب المجرم، فكان ذكره مستغنٍّ عنه، والمحسن له ثوابٌ، وتتابعُ للثواب من فضل الله هي في حكم الثواب، فجاز أن ينقص من الفضل، فتفنى الظلم دلالةً على أنَّه لا يقع نقصٌ في الفضل. ويحتمل أن يعود الضمير في «ولَا يُظْلَمُون» إلى الفريقين، عامل السوء وعامل الصالحات^(٥).

وقرأ: «يُدْخَلُونَ» مبنياً للمفعول هنا وفي «مريم»^(٦) وأولى «غافر»^(٧) ابن كثير وأبو عمرو وأبو بكر، وقرأ كذلك ابنُ كثير وأبو بكر في ثانية «غافر»^(٨)، وقرأ كذلك أبو عمرو في «فاطر»^(٩)، وقرأ الباقيون مبنياً للفاعل^(١٠).

(١) بعدها في (٢٤) والمطبوع: الصالح.

(٢) في مطبوع الكشاف ١/٥٦٥: فصريح. بدل: نصح. وهو تحريف.

(٣) في (أ) و(ب) و(د١) و(د٢) و(ع) والمطبوع: لأنَّ المثبت من (ز٢) و(يه).

(٤) في (أ) و(د١) و(ز٢) والمطبوع: يجزى.

(٥) الكشاف ١/٥٦٦.

(٦) الآية: ٦٠.

(٧) الآية: ٤٠.

(٨) الآية: ٦٠.

(٩) الآية: ٣٣.

(١٠) السبعة ص ٢٣٨-٢٣٧، والتيسير ص ٩٧.

﴿وَمَنْ أَحْسَنَ دِيَنًا مَّمَّا أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ خَيْرٌ﴾ تقدّم الكلام على نحوه في قوله: ﴿بَلَّ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ خَيْرٌ﴾ [البقرة: ١١٢].

﴿وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ تقدّم الكلام على «مللة إبراهيم حنيفا» في قوله: ﴿قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ [البقرة: ١٣٥]. واتّباعه، قال ابن عباس: في التوحيد. وقال أبو سليمان الدمشقي: في القيام لله بما فرضه^(١). وقيل: في جميع شريعته إلّا ما نُسِخَ منها.

﴿وَاتَّخَذَ اللَّهَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ (١٣٦) هذا مجازٌ عن اصطفائه واحتضانه بكرامةٍ تشبه كرامة الخليل عند خليله^(٢).

وتقدّم اشتقاءُ الخليل في المفردات، والجمهورُ على أنّها من الخلّة، وهي المؤدة التي ليس فيها خلل. وقولُ محمد بن عيسى الهاشمي: إنه إنما سُميَ خليلًا؛ لأنَّه تخلى عمّا سوى خليله، فإنْ كانَ فَسَرَ المعنى، فيمكن، وإنْ كانَ أرادَ الاشتقاءَ، فلا يصحُّ لاختلاف المادتين.

وعن رسول الله ﷺ قال: «يا جبريل! بم اتَّخَذَ اللَّهَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا؟» قال: لإطعامه الطعام^(٣).

والكرامةُ التي أكرمه الله بها ذكروها في قصّة مطولةٍ عن ابن عباس، مضمونها أنَّ الله قلبَ غرائر^(٤) الرمل دقيقاً حوارى، عَجَنَ، وخَبَرَ، وأطعَمَ الناس منه^(٥).

(١) ذكر القولين ابن الجوزي في زاد المسير ٢١١/٢، لكن في تفسير «من أحسن» لا في تفسير الاتّباع.

(٢) الكشاف ١/٥٦٦.

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٩١٧١)، والواحدي في أسباب النزول ص ١٧٤. وفي إسناده موسى بن إبراهيم المروزي، كذبه يحيى، وقال الدارقطني وغيره: متروك. انظر ميزان الاعتدال ٤/٣٩٥.

(٤) جمع غرارة، وهي وعاءٌ من الخيش ونحوه يوضع فيه القمح ونحوه. المعجم الوسيط (غرر).

(٥) الخبر مطولاً في تفسير الشعبي ٢/٣٦٥، وأسباب النزول للواحدي ص ١٧٥ من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس عليه السلام. وإسناده كما ترى.

وأوردده الطبرى في تفسيره ٢/٤٢٢ دون إسناد. ونقله عنه ابن كثير في تفسيره ٢/٤٢٣-٤٢٤ =

وعن رسول الله ﷺ: «اتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَمُوسَى نَجِيًّا، وَاتَّخَذْنِي حَبِيبًا، ثُمَّ قَالَ: وَعَزَّتِي وَجْلَالِي، لَا وَثَرَنَ حَبِيبِي عَلَى خَلِيلِي وَنَجِيًّي»^(١).

لَمَّا أَنْتَى عَلَى مَنْ اتَّبَعَ مَلَّةَ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَ بِمَزِيَّتِهِ عَنْهُ وَاصْطِفَائِهِ؛ لِيَكُونَ ذَلِكَ أَدْعَى إِلَى اتِّبَاعِهِ؛ لِأَنَّ مَنْ اخْتَصَّهُ اللَّهُ بِالخُلُّةِ جَدِيرٌ بِأَنْ يَتَّبَعَ، أَوْ لِيَبْيَسَ أَنَّ تَلْكَ الْخُلُّةَ إِنَّمَا سَبَبُهَا حَنِيفِيَّةُ^(٢) إِبْرَاهِيمَ عَنْ سَائِرِ الْأَدِيَانِ إِلَى دِينِ الْحَقِّ، كَوْلُهُ: «وَإِذْ أَبْتَأَ إِبْرَاهِيمَ رَبِّهِ، يُكَلِّمُهُ فَأَتَهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا» [البقرة: ١٢٤]، أَيْ: قَدْوَةً، لِإِتِمامِكَ تَلْكَ الْكَلِمَاتِ، وَنَبَّهَ بِذَلِكَ عَلَى أَنَّ مَنْ عَمِلَ بِشَرِيعَهِ كَانَ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْ مَقَامِهِ^(٣).

وَلَيَسْتَ هَذِهِ الْجَمْلَةُ مَعْطُوفَةٌ عَلَى الْجَمْلَةِ قَبْلَهَا؛ لِأَنَّ الْجَمْلَةَ قَبْلَهَا مَعْطُوفَةٌ عَلَى صَلَةِ «مِنْ»، وَلَا تَصْلُحُ هَذِهِ لِلصَّلَةِ، وَإِنَّمَا هِيَ مَعْطُوفَةٌ عَلَى الْجَمْلَةِ الْأَسْتَفْهَامِيَّةِ التِّي مَعْنَاها الْخَبَرُ، أَيْ: لَا أَحَدٌ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ، تَبَهَّثُ عَلَى شَرْفِ الْمَتَّبِعِ، وَفُوزِ الْمَتَّبِعِ.

وَقَالَ الزَّمْخَشْرِيُّ: إِنْ قَلْتَ: مَا مَوْقُعُ هَذِهِ الْجَمْلَةِ؟ قَلْتَ: هِيَ جَمْلَةٌ اعْتَرَاضِيَّةٌ لَا مَحْلٌ لَّهَا مِنِ الإِعْرَابِ، كَنْحُوا مَا يَجِيءُ فِي الشِّعْرِ مِنْ قَوْلِهِمْ: وَالْحَوَادِثُ جَمَّةٌ، فَائِدَّهَا تَأكِيدُ وَجُوبِ اتِّبَاعِ مَلَّهِ، لِأَنَّ مَنْ يَأْتِي مِنَ الرُّلُوفِ عَنْدَ اللَّهِ أَنَّ اتَّخِذَهُ خَلِيلًا، كَانَ جَدِيرًا بِأَنْ يَتَّبَعَ مَلَّهُ وَطَرِيقَتُهُ. انتهى^(٤).

= ثُمَّ قَالَ: وَفِي صَحَّةِ هَذَا وَوْقَعَهُ نَظَرٌ، وَغَایَتِهِ أَنْ يَكُونَ خَبْرًا إِسْرَائِيلِيًّا، لَا يَصْدِقُ وَلَا يَكْذِبُ.

وَضَعْفُهُ أَيْضًا أَبْنَى عَطِيَّةُ فِي الْمُحَرِّرِ الْوَجِيزِ ١١٧/٢.

(١) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي شَعْبِ الْإِيمَانِ (١٤١٣)، وَالْوَاحِدِيُّ فِي أَسْبَابِ النَّزُولِ ص١٧٦، وَابْنُ الْجُوزِيِّ فِي الْمَوْضِعَاتِ (٥٥٠) مِنْ طَرِيقِ مُسْلِمَةَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَاقِدٍ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُخِيمَةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: مُسْلِمَةَ بْنِ عَلِيٍّ هَذِهِ ضَعِيفَةٌ عَنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

وَقَالَ ابْنُ الْجُوزِيِّ: هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصْحُ، انْفَرَدَ بِرَوَايَتِهِ عَنْ زَيْدِ مُسْلِمَةَ. قَالَ يَحْيَى: مُسْلِمَةَ لَيْسَ بِشَيْءٍ. قَالَ النَّسَائِيُّ وَالْأَزْدِيُّ وَالْدَّارِقَطَنِيُّ: مَتْرُوكٌ.

(٢) مِنَ الْحَنِيفِ، يَعْنِي الْمَائِلِ.

(٣) انْظُرْ تَفْسِيرَ الرَّازِيِّ ١١/٥٨.

(٤) الْكَشَافُ ١/٥٦٦.

فإنْ عنِي بالاعتراض غير المصطلح عليه في النحو^(١)، فيمكُنُ أنْ يَصْحَّ قولُه، كأنَّه يقول: اعترضتِ الكلامَ، وإنْ عنِي بالاعتراض المصطلح عليه، فليس ب صحيح، إذ لا يُعْتَرِضُ إلَّا بين مفترقين، كصلةٍ وموصولٍ، وشريطٍ وجذاءٍ، وقسمٍ ومُقسَّمٍ عليه، وتتابعٍ ومتتابعٍ، وعاملٍ ومعمولٍ. قوله: كنحو ما يجيء في الشعر من قولهم: والحوادث جمّةٌ، فالذي نحفظه أَنَّ مجيءَ: والحوادث جمّةٌ، إنَّما هو بين مفترقين نحو قوله:

وقد أدركْتني والحوادث جمّةٌ أَسْتَهْ قومٍ لَا ضعافٍ لَا غُزْلٍ^(٢)

ونحو قول الآخر:

أَلَا هُلْ أَتَاهَا والحوادث جمّةٌ بَأَنَّ امْرَأَ القيسِ بْنَ تَمْلِكَ بَيْقَرَا^(٣)
ولَا نَحْفَظُه جاء آخرَ كلامٍ.

﴿وَلَئِنْ كُنْتُمْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ لِمَا تَقْدَمُ ذَكْرُ عَامِلِ السُّوءِ وَعَامِلِ
الصالحاتِ، أَخْبَرَ بِعَظِيمِ مُلْكِهِ، وَمُلْكِهِ لِجَمِيعِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ،
وَالْعَالَمُ مَمْلُوكٌ لَهُ، وَعَلَى الْمُمْلُوكِ طَاعَةُ مَالِكِهِ.

ومناسبة هذه الآية^(٤) ظاهرةٌ لما ذكرناه ولما تقدَّم^(٥)؛ ذكرَ الْخُلُّةِ، فذكرَ أَنَّه مع
الْخُلُّةِ عبدُ اللهِ، وَأَنَّ الْخُلُّةَ لَيْسَ لَا حتِّياجٍ، وإنَّما هي خُلُّةٌ تشريفٌ منه تعالى
لإِبراهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، مع بقائه على العبودية.

﴿وَكَانَ اللَّهُ يَكْلُمُ شَنْ وَمُحِيطًا﴾ أي: عالِمًا بكلٍّ شيءٍ من الجزيئات
والكُلُّياتِ، فهو يجازِيهم على أفعالِهِمْ، خيرها وشرها، قليلها وكثيرها^(٦).

(١) في (١٤) والمطبوع: الضوء؟!

(٢) سلف عند تفسير الآية (١٣٣) من سورة البقرة.

(٣) البيت لامرئ القيس، وهو في ديوانه ص ٣٩٢. وبقر، يعني هاجر. انظر خزانة الأدب ٥٢٦/٩.

(٤) بعدها في (١٤) والمطبوع: لما قبلها.

(٥) بعدها في (١٤) (و(يه)): من.

(٦) في (ب) و(د) (و(يه)): قُلُّها وكثيرها.

وقد تضمنَت هذه الآيات أنواعاً من الفصاحة والبلاغة والبيان والبدع:

منها: التجنيسُ المغايِرُ في: «فقد ضلَّ ضلالاً»، وفي: «فقد خسرَ خسارانَا»، وفي: «ومن أحسن» «وهو محسن».

والتكرار في: «لا يغفرُ» و«يغفر»، وفي: «يُشرك» و«مَنْ يُشَرِّك»، وفي: «لَا مَرْنَهُمْ»، وفي اسم الشيطان، وفي: «يَعْدُهُمْ» «وَمَا يَعْدُهُمْ»، وفي الجلالة في مواضع، وفي: «بِأَمَانِكُمْ وَلَا أَمَانِي»، وفي: «مَنْ يَعْمَلْ» و«مَنْ يَعْمَلْ» وفي: «إِبْرَاهِيمَ».

والطباقُ المعنويُ في: «وَمَنْ يَشَاقِقْ» و«الهَدِي»، وفي: «أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ» «وَلَمْنَ يَشَاءْ» يعني^(١) المؤمن، وفي «سُوءَ» «وَالصالحات».

والاختصاصُ في: «بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ»، وفي: «وَهُوَ مُؤْمِنٌ»، و«مَلَةُ إِبْرَاهِيمَ»، و«مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ».

والمقابلة في: «مَنْ ذَكَرَ أَوْ أَنْثَى».

والتأكيد بال المصدر في: «وَعَدَ اللَّهُ حَقًا».

والاستعارةُ في: «وَجْهُهُ اللَّهُ عَبَرَ بِهِ عَنِ الْقَصْدِ أَوِ الْجَهَةِ»، وفي: «مَحِيطًا» عَبَرَ به عن العلم بالشيء من جميع جهاته.

والحذف في عدَّة مواضع.



﴿وَسَتَقْتُلُوكُمْ فِي النِّسَاءِ قُلْ اللَّهُ يَقْبِلُكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُشَائِلَ عَيْنَكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَمَّمَ النِّسَاءُ الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَبُّعُهُنَّ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَعْنَفَةُ مِنْ الْوَلَدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِيَتَمَّنُوا بِالْقِسْطِ وَمَا تَقْعُلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا ﴾١٦٣ وَإِنْ أَنْزَأَهُ خَافَتِ مِنْ بَعْدِهَا شُوْرًا أَوْ إِعْرَاصًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصلِحُهَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَاحْضَرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحُّ وَإِنْ تُخْسِنُوا وَتَسْتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ حَسِيرًا ﴾١٦٤ وَلَنْ تَسْتَطِعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَضْتُمْ فَلَا تَمْلِئُوا كُلَّ الْبَيْلِ فَتَذَرُّوهَا

(١) في (ب): بمعنى.

كالملائكة وإن تصلحوا وتنقذوا فإن الله كان عفوراً رحيمًا ﴿١٢٧﴾ وإن ينفرقا يُمْنَن الله
كُلًا من سعيته، وكان الله واسعًا حكيمًا ﴿١٢٨﴾ ولله ما في السموات وما في الأرض ولقد
وصَيَّبَنا الذين أُولُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَن تَكْفُرُوا إِنَّ اللَّهَ مَا فِي
السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ﴿١٢٩﴾ ولله ما في السموات وما في الأرض وكَنَّ
بِاللَّهِ وَكَيْلًا ﴿١٣٠﴾ إِن يَسَّأْ يَدْهَبُكُمْ إِلَيْهَا النَّاسُ وَيَأْتُ يَتَّخِيْرُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا
مَّن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بِصَدِيقًا ﴿١٣١﴾ يَتَّبِعُهَا
الَّذِينَ آمَنُوا كُفُوْنَا فَوَمِنْ يَقْسِطْ شَهَادَةَ يَلُو وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوْ الْوَلِيْدَيْنِ وَالْأَقْرَبَيْنِ إِنْ
يَكُنْ عَيْنِيَا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَشْيِعُوا الْمَوْيَأَ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلُوْا أَوْ تُعَرِّضُوا فَإِنَّ
اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ حَمِيدًا ﴿١٣٢﴾ يَتَّبِعُهَا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكَتَبِ الَّذِي نَزَّلَ
عَلَى رَسُولِهِ وَالْكَتَبِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلٍ وَمَنْ يَكْفُرُ بِاللَّهِ وَمَلَكِيْهِ وَكُنْتِهِ وَرَسُولِهِ وَالْأَيُّوبِ
الآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيْدًا ﴿١٣٣﴾ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آزَادُوا
كُفْرًا لَّمْ يَكُنْ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَتَدْبِيْرُهُمْ سَيِّلًا ﴿١٣٤﴾ بَشِّرَ الْمُتَنَفِّقِينَ يَأْنَ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا
الَّذِينَ يَنْجُذُونَ الْكُفَّارَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيْتَنَفَّوْتُ عِنْدَهُمُ الْغَرَةُ فَإِنَّ الْغَرَةَ لَلَّهُ حَمِيدًا
وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَعَيْتُمْ إِيَّاهُ اللَّهُ يَكْفُرُ بِهَا وَيَسْتَهِزُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا
مَعْهَدَهُ حَتَّى يَحُوْضُوا فِي حَبْيَثِ عَيْرَةٍ إِنَّكُمْ إِذَا مَتَّهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُتَنَفِّقِينَ وَالْكُفَّارِ فِي جَهَنَّمَ
جَمِيعًا ﴿١٣٥﴾ الَّذِينَ يَرَبَّصُونَ إِنَّمَا كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنْ اللَّهِ قَالَوا اللَّهُ أَكْنَنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ
لِلْكُفَّارِ نَصِيبٌ قَالُوا أَتَرَ نَسْتَحِيْدُ عَلَيْكُمْ وَنَمَّعْكُمْ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَخْكُمْ يَتَّخِيْمُ يَوْمَ
الْقِيَمَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكُفَّارِنَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَيِّلًا ﴿١٣٦﴾ .

الشُّعُّ، قال ابن فارس: البخل مع الحرص، وتشاخ الرجال على ^(١) الأمر: المفردات لا يريدان أن يفوتها. وهو بضم الشين وبكسرها.

وقال ابن عطية: **الشُّعُّ**: الضبط على المعتقدات والإرادة وفي الهمم والأموال ونحو ذلك، مما أفرط فيه، وفيه بعض المذمة ^(٢)، وما صار إلى حيز

(١) في (أ) و(د) و(ز٢) و(ع): عن، وفي (د) والمطبوع: في. والمثبت من (ب) و(يـه) ومجمل اللغة لابن فارس ص ٥٠٠.

(٢) في (د) والمطبوع: ففي الهمم. وفي (أ) و(د) و(ز٢) و(ع): وفي الهمزة، والمثبت من (ب) و(يـه)، والعبارة في مطبوع المحرر الوجيز ١٢٠: المعتقدات والإرادات والهمم.

(٣) كذا، ونص العبارة كما في مطبوع المحرر الوجيز ١٢٠: فما أفرط منها ففيه بعض المذمة.

الحقوق الشرعية وما تقضيه المروءة، فهو البخل، وهو رذيلة، لكنَّها قد تكون في المؤمن، ومنه الحديث: قيل: يا رسول الله، أيكون المؤمن بخيلاً؟ قال: «نعم»^(١). وأماماً الشَّحُّ ففي كلِّ أحدٍ، ويدلُّ عليه: «وأحضرت الأنفس الشَّحَّ»، **﴿وَمَنْ يُوقَ شَحَّ نَفْسِهِ﴾** [الحشر: ٩]، أثبت لكِلَّ نفس شَحًا، وقول النبي عليه الصلاة والسلام: «أنْ تصدق وأنْتَ صاحبُ شَحِّ شَحِّي»^(٢)، ولم يُرِدْ به واحداً بعينه، وليس يَجُملُ^(٣) أنْ يُقال هنا: أنْ تصدق وأنْتَ صاحبُ بخيل.

المُعلَّقة هي التي ليست مُطلقة ولا ذات بُغْل، قال الراجز:

هل هي إلَّا حِظَةٌ أَوْ تَظْلِيقٌ^(٤) أو صَلْفٌ أو بين ذاك تعليق^(٥)

وفي حديث أم زرع: زوجي العَشَنْقَ، إِنْ أُنْطِقَ أَطْلَقَ، وإنْ أَسْكُتَ أَعْلَقَ^(٦).

شُبِّهَت المرأة بالشيء المعلق من شيء؛ لأنَّه لا على الأرض استقرَّ، ولا على ما عُلِقَ منه [انحمل]^(٧)، وفي المثل: ارْضَ من المركب بالتعليق^(٨).

الخَوْضُ: الاقتحام في شيء، تقول: خُضْتُ الماء خوضاً وخِيَاضاً، وخضت **الغَمَرَاتِ**: اقتحمتها، وخاضَه بالسيف: حَرَّكَ سيفَهُ في المضروب، وتخاو Paxوا في

= ونصها كما في تفسير القرطبي ١٦٦/٧ نقلأً عن ابن عطية: فما أفرط منه على الدين فهو محمود، وما أفرط منه في غيره فقيه بعض المذمة.

(١) أخرجه مالك في الموطأ ٩٩٠/٢، ومن طريقه البهيمي في شعب الإيمان (٤٤٧٢) من حديث صفوان بن سليم مرسلاً..

(٢) أخرجه أحمد (٩٣٧٨)، والبخاري (١٤١٩)، ومسلم (١٠٣٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) في (١) والمطبوع: يحمد.

(٤) في (١) والمطبوع: خطة أو تعليق.

(٥) الكشاف ١/٥٦٩، والرجز لبنت الحمارس كما في الصحاح (حظا)، (هلال).

وهو عنها أيضاً في المعاني الكبير ١/٥١٦، وغريب الحديث لابن قتيبة ١/٣٦، والمخصص لابن سيده ١٥/٩٣. بلحظة: حظرة. بدل: حظة.

وأورده دون نسبة الأزهري في تهذيب اللغة ٥/٢٠٤.

(٦) أخرجه البخاري (٥١٨٩)، ومسلم (٢٤٤٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٧) ما بين حاصرتين من المحرر الوجيز ٢/١٢١.

(٨) مجمع الأمثال ١/٣٠١. قال الميداني: مثلٌ يضرب في القناعة بإدراكك بعض الحاجة، أي: ارْضَ من عظيم الأمور بصغرتها.

ال الحديث : تفاوضوا فيه ، والمخاضة : موضع الخوض ، قال الشاعر وهو عبد الله بن سبرة^(١) :

إذا شالتِ الجوزاء والنجم طالع فكُل مخاضاتِ الفرات معاير^(٢)
والخوضة بفتح الخاء : اللؤلة ، واحتضن بمعنى خاض ، وتحوض : تكَلَّفَ
الخوض .

الاستحوذ : الاستيلاء والتغلب ، قاله أبو عبيدة والزجاج^(٣) ، ويقال : حاذ
يحوذ حوذًا وأحاذ ، بمعنى ، مثل : حاز وأجاز^(٤) ، وشَدَّتْ هذه الكلمة فصَحَّثَتْ
عينُها في اللفاظ^(٥) ، قاسَ عليها أبو زيد الأنباري .

* * *

﴿وَيَسْقُطُونَكَ فِي النَّسَاءِ قُلْ أَللَّهُ يَتَبَيَّكُمْ فِيهَا﴾ سبب نزولها أنَّ قوماً من التفسير
الصحابة^(٦) سألوا عن أمر النساء وأحكامهن في المواريث وغير ذلك^(٦) .

وأمّا مناسبتها فذلك على مهنيع^(٧) العرب في كلامها ، أنَّها تكون في أمِّ ، ثُمَّ
تخرج منه من شيء^(٨) إلى شيء ، ثُمَّ تعود إلى ما كانت فيه أولاً ، وهكذا كتاب الله ،
يبين فيه أحكامَ تكليفه ، ثم يعقبُ بالوعد والوعيد ، والترغيب والترهيب ، ثُمَّ يعقبُ
ذلك بذكر المخالفين المعاندين الذين لا يتبعون تلك الأحكام ، ثُمَّ بما يدلُّ على

(١) في (أ) و(ز٢) و(ع) : شبرة ، وفي (د١) والمطبوع : شبرمة . والمثبت من (ب) و(د٢) و(يـ)
وال المصادر ، وهو الصواب .

(٢) شرح ديوان الحماسة للمرزوقي ٤٨٣/٢ . ونسبه لعبد الله بن سبرة أيضاً صاحب الحماسة
البصرية ١/٧ وقال : ويرى للأغر بن عبد الله اليشكري .

(٣) مجاز القرآن ١/١٤١ ، ومعاني القرآن للزجاج ٢/١٢٢ .

(٤) في المطبوع : حاذ وأحاذ . وفي (أ) و(د٢) و(ع) و(يـ) : جاز وأجاز . وفي (ز٢) : حار
وأحار ، والمثبت من (ب) و(د١) .

(٥) في (أ) و(د١) و(ز٢) و(ع) والمطبوع : النقال . والمثبت من (ب) و(د٢) و(يـ) .

(٦) أسباب النزول للواحدي ص ١٧٦-١٧٧ ، والمحرر الوجيز ٢/١١٧-١١٨ .

(٧) في (د١) والمطبوع : فكذلك على تربيع . وهو تحريف .

(٨) قوله : من شيء . ليس في المطبوع .

كبيرياء الله تعالى وجلاله، ثم قد^(١) يعاد لتبين ما تعلق بتلك الأحكام السابقة، وقد عرَضَ هنا في هذه السورة أن بدأ بأحوال^(٢) النساء والمواريث، وذكر اليتامي، ثم ثانياً بذكر شيء من ذلك في هذه الآية، ثم أخيراً بذكر شيء من المواريث أيضاً. ولما كانت النساء مُطرحاً أمرهن عند العرب في الميراث وغيره، وكذلك اليتامي، أكَّد الحديث فيهن مراراً؛ ليرجعوا عن أحكام الجاهلية.

والاستفقاء: طلب الفتيا^(٣)، وأفتاه إفتاء وفتيا وقتوى، وأفتى فلاناً في رؤياه: عبرتها له، ومعنى الإفتاء: إظهار المشكل على السائل، وأصله من الفتى، وهو الشاب الذي قوي وكمل، فالمعنى: كأنه بياني ما أشكل يثبت^(٤) ويقول.

والاستفقاء: ليس في ذوات النساء، وإنما هو عن شيء من أحكامهن، ولم يبيَّن، فهو مجمل.

ومعنى «يفتيكم فيهن»: يبيَّن لكم حال ما سألكم عنه وحكمه.

﴿وَمَا يَتَلَّ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَمَّ الْأَنْسَاءَ الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُنْبَ لَهُنَّ وَرَغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَقْبَعَنَّ مِنَ الْوَلَدَانِ﴾ ذكروا في موضع «ما» من الإعراب الرفع والنصب والجر، فالرفع من ثلاثة أوجه:

أحدها: أن يكون معطوفاً على اسم الله، أي: الله يفتكم، والمتألو في الكتاب في معنى اليتامي. قال الزمخشري: يعني قوله: **«وَإِنْ خَفْتُمْ أَلَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَةِ**» وهو من قولك: أعجبني زيد وكرمه. انتهى^(٥).

والثاني: أن يكون معطوفاً على الضمير المستكن في «يفتيكم»، وحسنة الفصل بينهما بالفعل والجار والمجرور.

(١) لفظة: قد من (ب) و(د) و(ي).

(٢) في (د) والمطبوع: بأحكام.

(٣) في (د) والمطبوع: الإفتاء.

(٤) في المطبوع: فالمعنى كأنه بياني ما أشكل فيثبت. وفي (د): فالمعنى كأنه بياني ما أشكل فيثبت.

(٥) الكشاف ٥٦٧/١. وذكره أيضاً أبو البقاء في الإملاء ١٩٦/١، ونظر فيه السعين في الدر المصنون ٤/١٠٠.

الثالث: أن يكون «ما يتلى» مبتدأ، و«في الكتاب» خبره، على أنها جملة معتبرة، والمراد بـ«الكتاب»: اللوح المحفوظ؛ تعظيمًا للمنتول عليهم، وأن العدل والنصفة في حقوق اليتامي من عظام الأمور المرفوعة الدرجات عند الله التي يجب مراعاتها والمحافظة عليها، والمُخل بها ظالم متهاون بما عظمه الله، ونحوه في تعظيم القرآن: «وَإِنَّمَا فِي أُكْتَبٍ لَدَيْنَا لَعَلَّ حَكِيمًا» [الزخرف: ٤١].^(١)

وقيل في هذا الوجه: الخبر ممحذف، والتقدير: وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء يبين لكم أو يفتيكم، وحذف لدلالة ما قبله عليه، وعلى هذا التقدير يتعلّق «في الكتاب» بقوله: «يتلى عليكم»، أو تكون في موضع الحال من الضمير في «يتلى»، و«في يتامى» بدل من «في الكتاب». وقال أبو البقاء: في الثانية تتعلق بما تعلّقت به الأولى؛ لأنّ معناهما مختلف^(٢)، فالأولى ظرف، والثانية بمعنى الباء، أي: بسبب اليتامي، كما تقول: جئتكم في يوم الجمعة في أمر زيد، ويجوز أن تعلّق الثانية بـ«(الكتاب)» أي: فيما كتب بحكم اليتامي، ويجوز أن^(٣) تكون الثانية حالاً، فتتعلّق بمحذف^(٤).

وأمّا النصب فعل إضمار فعل^(٥)، التقدير: ويبين لكم ما يتلى، لأنّ «يفتيكم» معناها يبيّن^(٦)، فدللت عليها.

وأمّا الجر فمن وجهين:

أحدهما: أن تكون الواو للقسم، كأنه قال: وأقسم بما يتلى عليكم في الكتاب، والقسم بمعنى التعظيم، قاله الزمخشري^(٧).

والثاني: أن يكون معطوفاً على الضمير المجرور في «فيهنّ»، قاله محمد بن

(١) انظر الكشاف ١/٥٦٧.

(٢) في (١٥) والمطبوع: معناها يختلف.

(٣) من قوله: تعلّق الثانية بالكتاب... إلى هنا. ليس في (ب).

(٤) الإملاء ١/١٩٦.

(٥) قوله: إضمار فعل. ليس في (١٥) والمطبوع.

(٦) هنا نهاية الخرم في النسخة (ج)، وأشار إلى بدايته ص ٣٧٣ من هذا الجزء.

(٧) في الكشاف ١/٥٦٧.

أبي موسى^(١)، وقال: أفتاهم الله فيما سألوا عنه وفيما لم يسألوا عنه.
قال ابن عطية: ويضعف هذا التأويل ما فيه من العطف على الضمير المخوض
بغير إعادة حرف الخفض^(٢).

وقال الزمخشري^٣: ليس بسديد أن يعطف على المجرور في «فيهن»؛ لاختلاله
من حيث اللفظ والمعنى. انتهى.

والذي اختاره هذا الوجه، وإن كان مشهوراً مذهب جمهور البصريين أن ذلك
لا يجوز إلا في الشعر، لكن قد ذكرت دلائل جواز ذلك في الكلام، وأمعنت في
ذكر الدلائل على ذلك في تفسير قوله: «وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدُ الْحَرَامُ» [البقرة:
٢١٧]، وليس مختاراً من حيث اللفظ؛ لأنّا قد استدللنا على جواز ذلك، ولا من
حيث المعنى، كما زعم الزمخشري^٤، بل المعنى عليه، ويكون على تقدير حذف،
أي: يفتיקم في متلوهنه وفيما يتلى عليكم في الكتاب في يتامي النساء، وحذف
لدالة قوله: «وما يتلى عليكم في الكتاب»، و^(٤)إضافة «متلو» إلى ضميرهن سائفة؛
إذ الإضافة تكون بأدنى^(٥) ملابسة؛ لـما كان متلواً فيهن صحت الإضافة إليهن،
كما جاء: «بِلْ مَكْرُ أَئِنِّي وَالنَّهَارُ» [سبا: ٣٣]، لـما كان المكر يقع فيهما، صحت
الإضافة^(٦) إليهما، ومن ذلك قول الشاعر:

إذا كوكبُ الخرقاء لاح بسخرة^(٧)

(١) أخرجه عنه الطبرى ٥٣٩/٧. ومحمد بن أبي موسى هو ابن عبد الله بن قيس الأشعري،
وانظر ترجمته في التاريخ الكبير ١/٢٣٦، والجرح والتعديل ٧/٣٠٣، والثقات ٥/٣٧٦.

وتعجيل المنفعة ٢/٢١٤.

(٢) المحرر الوجيز ٢/١١٨.

(٣) الكشاف ١/٥٦٧.

(٤) من قوله: في يتامي النساء وحذف... إلى هنا ليس في (ح) و(د) والمطبع. ووقع
فيها مكانها: من.

(٥) في المطبع: لأدنى.

(٦) من قوله: إليهن، كما جاء... إلى هنا، ساقط من (د) والمطبع.

(٧) صدر بيت عجزه:

سهيلٌ أذاعت غزلها في القرائب

وأَمَّا قول الزمخشريُّ: لاختلاله في اللفظ والمعنى. فهو قول الزجاج بعينه، قال الزجاج: وهذا بعيد^(١) بالنسبة إلى اللفظ وإلى المعنى، أمَّا اللفظ، فإنه يقتضي عطف المظاهر على المضمر، وذلك غير جائز، كما لم يجز في^(٢) قوله: ﴿نَسَاءٌ لَوْنٌ بِهِ وَالْأَرْحَامُ﴾ [النساء: ١]، وأَمَّا المعنى فإنَّه تعالى أفتى في تلك المسائل، وتقدير^(٣) العطف على الضمير يقتضي أنَّه أفتى فيما يُتلى عليكم في الكتاب، ومعلوم أنَّه ليس المراد ذلك، وإنَّما المراد أنَّه تعالى يُفتى فيما سأله من المسائل. انتهى كلامه^(٤).

وقد بيَّنا صحةَ المعنى على تقدير ذلك المحدوف.

والرفع على العطف على «الله» أو على ضميره يخرجه عن التأسيس، وعلى الابتداء^(٥) يخرج الجملة بأسرها عن التأسيس، وكذلك الجرُّ على القسم، والنصب بإضمار فعل، والعطف على الضمير؛ يجعله تأسيساً، وإذا دار الأمرُ بين^(٦) التأسيس والتأكيد، كان حملُه على التأسيس هو الأولى، ولا يُذهب إلى التأكيد إلا عند اتضاح عدم التأسيس.

وتقدَّم الكلامُ في تعلُّق قوله: «في يتامي النساء».

وقال الزمخشريُّ: فإن قلت: بم تعلق قوله: «في يتامي النساء»؟ قلت: في الوجه الأول هو صلة «يتلى»، أي: يُتلى عليكم في معناهنَّ، ويجوزُ أن يكون «في يتامي النساء» بدلاً مِنْ «فيهنَّ»، وأَمَّا في الوجهين الآخرين، فبدلُ لا غير. انتهى كلامه^(٧).

= وهو في جمهرة اللغة ٢٩٤/٣، والمحتب ٢٢٨/٢. وفيه الغرائب، بدل: القرائب - والأزمنة والأمكنة للمرزوقي ٤٥٤/٢، والمخصص لابن سيده ٤/٩، وخزانة الأدب ٣/١١٢ دون نسبة.

(١) بعدها في (د١) والمطبوع: لأنَّه. وهي مقحمة.

(٢) لفظة: في. ليست في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع.

(٣) في (أ) و(ز٢) و(ع): وتقديره.

(٤) انظر معاني القرآن للزجاج ٢/١١٤.

(٥) في (ح) و(د١) والمطبوع: الجملة. بدل: الابتداء.

(٦) في المطبوع: وإذا أراد الأمرَين؟!

(٧) الكشاف ١/٥٦٧.

ويعني بقوله: في الوجه الأول: أن يكون «وما يتلى» في موضع رفع، فاما ما أجازه في هذا الوجه من أنه يكون صلة «يتلى»، فلا يتصور إلا إن كان «في يتامى» بدلاً من «في الكتاب»، أو تكون «في» للسبب؛ لئلا يتعلّق حرفًا جرًّا بمعنى واحد بفعل واحد، وهو لا يجوز، إلا إن كان على طريقة البدل، أو بالعطف.

وأما ما أجازه في هذا الوجه أيضًا من أن «في يتامى» بدل من «فيهنَّ»، فالظاهر أنه لا يجوز؛ للفصل بين البدل والمبدل منه بالعطف، ونظير هذا التركيب: زيد يقيم في الدار، وعمرو في كسرٍ^(١) منها، ففصلت بين: في الدار، وبين: في كسرٍ منها، بالعطف، والتركيب المعهود: زيد يقيم في الدار في كسرٍ منها وعمرو.

وأتفق من وقفنا على كلامه في التفسير على أن هذه الآية إشارة إلى ما مضى في صدر هذه السورة، وهو قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا أَنْذَرْنَا النِّسَاءَ صَدْقَاتِهِنَّ بِخَلْقَهُنَّ﴾ [النساء: ٤]، وقوله: ﴿وَإِنَّا أَنْذَرْنَا الْيَتَامَةَ أَمْوَالَهُمْ﴾ [النساء: ٢]، وقوله: ﴿وَإِنْ خَفِتُمُ الْأَنْذِرَةَ فَلَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَةِ فَإِنْ كَعُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْذِرَةِ﴾ [النساء: ٣].

قالت عائشة^{رضي الله عنها}: نزلت هذه الآية تعني^(٢): « وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامي» أولاً، ثم سأله ناسٌ بعدها رسول الله^{صلوات الله عليه وسلم} عن أمر النساء، فنزلت: « ويستفتونك في النساء قل الله يفتיקم فيهنَّ وما يتلى عليكم»^(٣).

فعلى ما قاله المفسرون وما نقل عن عائشة، يكون «يفتكم» و«يتلى» فيه وضع المضارع موضع الماضي؛ لأن الإفتاء والتلاوة قد سبقت.

والإضافة في «يتامى النساء» من باب إضافة الخاص إلى العام؛ لأن النساء ينقسمن إلى يتامى وغير يتامى.

وقال الكوفيون: هي من إضافة الصفة إلى الموصوف، وهذا عند البصريين لا يجوز، وذلك مقرر في علم النحو.

(١) يعني: ناحية الدار.

(٢) لفظة: تعني. ليست في (ع)، وفي المطبوع والنسخ الخطية عدا (ح): يعني. والمثبت من (ح).

(٣) المحرر الوجيز ١١٨/٢، وأخرجه البخاري (٤٥٧٤)، ومسلم (٣٠١٨).

وقال الزمخشري: فإن قلت: الإضافة في «يتامى النساء» ما هي؟ قلت: إضافة بمعنى «من» كقولك: عندي سُحْقٌ عمامة. انتهى^(١).

والذي ذكر النحويون أنَّ الإضافة التي هي بمعنى «من»^(٢) هي إضافة الشيء إلى جنسه، كقولك: خاتم حديد، وثوب حَرَّ، وخاتم فضة، ويجوز الفصل وإتاء الجنس لما قبله ونصبه وجره بـ«من»^(٣)، والذي يظهر في: «يتامى النساء»، وفي: سُحْقٌ عمامة، أنها إضافة على معنى اللام، ومعنى اللام الاختصاص.

وقرأ أبو عبد الله المدنى: «في بيامي النساء»^(٤) بياءين^(٥)، وخرجه ابن جنی على أنَّ الأصل: أيامى، فأبدل من الهمزة ياء، كما قالوا: باهلة بن يعصر، وإنما هو أعصر، سُمي بذلك لقوله:

أُبْنِيٌّ إِنَّ أَبَاكِ غَيْرَ لَوْنَهٖ كُرُّ الْلِّيَالِي وَخَلْفَ الْأَعْصَرِ

وقالوا في عكس ذلك: قطع الله أَدَه، يريدون: يَدَه، فأبدل من الياء همزة. وأيامى جمع أيام على وزن فَيَعْلُ^(٦)، وهو مما اختص به المعتل، وأصله أيام، كسبائده^(٧) جمع سيد، قُلِّبت اللام موضع العين، ف جاء أيامى، فأبدل من الكسرة فتحة، وانقلبت الياء ألفاً لتحرُّكها وافتتاح ما قبلها.

(١) الكشاف ١/٥٦٧، والسعق: الثوب البالى. انظر لسان العرب (سعق).

(٢) من قوله: كقولك عندي... إلى هنا، ليس في (١) والمطبوع.

(٣) الإتاء نحو: خاتم حديد، والنصب على التمييز نحو: خاتم حديداً، والجر بـ«من» نحو: خاتم من حديد. انظر الدر المصنون ٤/١٠٤.

(٤) في (ب) و(د١) و(د٢) و(ع) و(يٰ) والمطبوع: يتامى. والمثبت من (أ) و(ح) و(ز٢).

(٥) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٩، والمحتسب ١/٢٠٠، والمحرر الوجيز ١/٥٦٧.

(٦) في (د١): أثني، وفي المطبوع: أثناك: وفي طبقات فحول الشعراء ١/٣٣، والمبهج لابن جنی ص ١٣ - والبيت فيها: أعمير. يزيد ابنته عميرة. وفي المخصص لابن سيده ٦/٣٣: أخليه وذكره بمثل رواية المصنف ابن جنی في المحتسب ١/٢٠٠، والخصائص ٢/٨٦، والمحرر الوجيز ٢/١١٨. وقد اختلفت في اسم قائل هذه الأبيات، وما ذكر هنا موافق لما في المبهج لابن جنی.

(٧) في (د١) والمطبوع: فغيل.

(٨) في مطبوع المحرر الوجيز ٢/١١٨ - وعنه نقل المصنف - والدر المصنون ٤/١٠٥: أيام، كسبايد. والمثبت موافق للمحتسب ١/٢٠٠.

وقال ابن جنّي: ولو قال قائل: كسر أيمٰ على أيمٰ، على وزن سكّرٍ، ثم كسر أيمٰ على أيمٰ، لكان وجهاً حسناً^(١).

ومعنى «ما كُتِبَ لهنّ»، قال ابن عباسٍ ومجاهدٌ وجماعةٌ: هو الميراث^(٢).

وقال آخرون: هو الصداق، والمخاطب بقوله: «لا تؤتونهنّ» أولياء المرأة، كانوا يأخذون صدقات النساء، ولا يعطونهن شيئاً.

وقيل: أولياء اليتامي، كانوا يتزوجون^(٣) اليتامي اللواتي في حجورهم^(٤)، ولا يعدلون في صدقائهم.

وقرئ: «ما كَتَبَ اللَّهُ لَهُنَّ»^(٥).

وقال أبو عبيدة: «وتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ» هذا اللفظ يتحمل الرغبة والنفرة، فالمعنى في الرغبة: وترغبون^(٦) في أن تنكحوهنّ لما لهن أو لجمالهن، والنفرة: وترغبون عن أن تنكحوهنّ لقبحهن^(٧)، فتمسكوهنّ رغبة في أموالهن، والأول قول عائشة^(٨) وجماعة. انتهى.

وكان عمر بن الخطاب^{رض} يأخذ الناس بالدرجة الفضلى في هذا المعنى، فكان إذا سأله الولي عن ولائه، فقيل: هي غنية جميلة، قال له: اطلب لها من هو خير منك، وأعوّذ عليها بالنفع، وإذا قيل: هي ذميمة^(٩) فقيرة، قال له: أنت أولى بها وبالسُّترِ عليها من غيرك^(١٠).

(١) المحتسب ١/٢٠٠-٢٠١، والمحرر الوجيز ١١٨/٢.

(٢) أخرجه عنهما الطبرى ٧/٥٣٤-٥٣٥.

(٣) في المطبوع: يزوجون.

(٤) في (١٠) والمطبوع: حجورهن.

(٥) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٩، والكتاف ١/٥٦٩.

(٦) لفظة: وترغبون. ليست في (ح) و(١٠) والمطبوع.

(٧) انظر تفسير الرازي ١١/٦٤.

(٨) سلف تخريج قولها قريباً.

(٩) في (أ) و(ب) و(د) و(ز) و(ع) و(ي): ذميمة. والمثبت من (ح) و(١٠).

(١٠) المحرر الوجيز ٢/١١٨، وأخرجه الطبرى ٧/٥٤٦.

«والمستضعفين» معطوف على «يتامى النساء». والذي تلبي فيهم قوله تعالى: **﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾** الآية [النساء: ١١]، وذلك أنَّ العرب كانت لا تورث الصبية ولا الصبي الصغير، وكان الكبير ينفرد بالمال، وكانوا يقولون: إنما يرث مَنْ يحمي الْحَوْزَةَ، ويرِدُ الغنيمة، ويقاتل عن الحرير، ففرض الله تعالى لكل أحدي^(١) حَقَّهُ.

ولا يجوز أن يكون خطاباً للأوصياء، كقوله: **﴿وَلَا تَبَدِّلُوا الْحِلَبَاتِ بِالظَّلَبِ﴾**^(٢) [النساء: ٢].

وقيل: «المتضعفين» هنا: العبيد والإماء.

﴿وَأَنْ تَقُومُوا لِيَتَسْتَمِعُوا إِلَى الْقِسْطِ﴾ هو في موضع جرٌ عطفاً على ما قبله، أي: وفي أنْ تقوموا، والذي تلبي في هذا المعنى قوله تعالى: **﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَّا أَمْوَالَكُمْ﴾** [النساء: ٤] إلى غير ذلك مما ذُكر في مال اليتيم. والقِسْطُ: العدل^(٣).

وقال الزمخشري: ويجوز أن يكون منصوباً بمعنى: ويأمركم أنْ تقوموا، وهو خطاب للأئمة^(٤) في أنْ ينظروا لهم، ويستوفوا لهم حقوقهم، ولا يخلوا أحداً بهتهم. انتهى.

وفي «ريِّ الظمان»: ويحتمل أنْ يُرفع «وأنْ تقوموا» بالابتداء، وخبره محدوف، أي: خير لكم. انتهى.

وإذا أمكن حمله على غير حذف بكونه قد عُطف على مجرور^(٥)، كان أولى من إضمار ناصِب كما ذهب إليه الزمخشري، ومن كونه مبتدأ قد حُذف خبره.

﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا ﴾^(٦) لما تقدَّم ذُكر النساء، ويتامى النساء، والمتضعفين من الولدان، والقيام بالقسط، أعقب^(٧) ذلك بأنه تعالى يعلم

(١) في المطبوع: واحد. وانظر المحرر الوجيز ١١٨/٢.

(٢) الكشاف ٥٦٧/١.

(٣) المحرر الوجيز ١١٨/٢.

(٤) في مطبوع الكشاف ١/٥٦٧: الأمة.

(٥) في (أ) و(ز) و(ع): على غير مجرور.

(٦) في (ب) والمطبوع: عقب.

ما يُفْعَلُ من الخير بسبِبِ مَنْ ذُكِرَ، فيجازي عليه بالثواب الجزيء، واقتصر على ذكر فعلِ الخير؛ لأنَّه هو الذي رُغِبَ فيه، وإنْ كان تَعَالَى يعلم ما يُفْعَلُ من خَيْرٍ ومن شَرٍ، ويجازي على ذلك بثوابه وعقابه.

﴿وَإِنْ أَمْرَأً حَافَتْ مِنْ بَعْدِهَا نُشُورًا أَوْ إِغْرِاصًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَصَالِحَا﴾ يَنْهَا مُلْحَكًا نزلت بسبِبِ أبي السنابل^(٢) ابن بعكل وامرأته، قاله مجاهد^(٣).

أو بسبِبِ رافع بن خَدِيج وامرأته خولة^(٤) بنت محمد بن مسلمة، وكانت قد أَسْتَثَتْ، فتزوَّجَ عَلَيْهَا شَابَةً، وَأَثْرَهَا، فلم تصبر خولةً، فطَلَّقَهَا، ثُمَّ راجَعَهَا وَأَثْرَ الشَّابَةَ، فلم تصبر، فَطَلَّقَهَا، ثُمَّ راجَعَهَا^(٥) وقال: إنَّمَا هي وَاحِدَةٌ، فَإِنَّمَا أَنْ تَقْرِيرُ عَلَى الْأَثْرَةِ^(٦)، وَإِلَّا طَلَّقْتُكَ، فَقَرَّتْ، قاله عَبِيدَةُ وَسُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ وَابْنُ الْمَسِيبِ^(٧).

أو بسبِبِ النَّبِيِّ ﷺ وَسُودَةَ بُنْتَ زَمْعَةَ، خَشِيتْ طَلاقَهَا، فَقَالَتْ: لَا تَطْلُقْنِي وَاحْبَسْنِي مَعَ نَسَائِكَ، وَلَا تَقْسِمْ لِي، فَفَعَلَ، فَنَزَلتْ، قاله ابن عباس^(٨) وَجَمَاعَةُ

(١) كذا، وهي بقراءة نافع وابن كثير وأبو عمرو وابن عامر. وسيأتي بيان ذلك.

(٢) قوله: أبي السنابل. ليس في (١١) والمطبوع.

(٣) أخرجه الطبرى ٥٥٨/٧.

(٤) كذا في المحرر الوجيز ١١٩/٢: اسمها خولة. وفي تفسير الثعلبي ٣٦٧/٢: نزلت في عمرة، ويقال: خولية بنت محمد بن مسلمة. ونقل ابن الجوزي في زاد المسير ٢١٧/٢ عن مقائل قوله: واسْمُهَا خولية.

(٥) من قوله: وَأَثْرَ الشَّابَةَ... إِلَى هَنَا، ليس في (ب) و(د) والمطبوع. والعبارة في (ج) و(د) دون قوله: وَأَثْرَ الشَّابَةَ.

(٦) قال الزرقاني في شرحه على موطأ مالك ١٦٦/٣: الأثر: بضم الهمزة وسكون المثلثة، وبفتح الهمزة والمثلثة: الاستئثار عليك فيما لك فيه اشتراك في الاستلحاق. انتهى. وذكر القاضي عياض في مشارق الأنوار ١٨/١ فيها الروايتين.

(٧) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ١٧٥/١، ومن طريقه الطبرى ٥٥٧/٧.

(٨) المحرر الوجيز ١١٩/٢. وأخرجه عن ابن عباس الترمذى ٣٠٤٠، والطبرى ٥٦٠/٧. قال الترمذى: هذا حديث حسن غريب.

قلت: وفيه: سليمان بن قرم بن معاذ. وهو سبع الحفظ.

وأوردَه الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٢٦٦/٨ وقال: وله شاهد في الصحيحين من حديث عائشة بدون ذكر نزول الآية. انتهى.

والخوف هنا على بابه، لكنه لا يحصل إلا بظهور أمارات ما تدل على وقوع المخوف^(١). وقيل: معنى «خافت»: علّمت. وقيل: ظنّت. ولا ينبغي أن يخرج عن الظاهر؛ إذ المعنى معه يصحّ.

والنشوز: أن يتغافى^(٢) عنها بأنْ يمنعها نفسه ونفقة والمودة التي بينهما، وأن يؤذيها بسب أو ضرب.

والإعراض: أن يُقلّ محادثها^(٣) ومؤانستها؛ لطعن في سين أو دمامه^(٤) أو شين في خلق أو خلق، أو ملالي، أو ظموج عين إلى أخرى، أو غير ذلك^(٥)، وهو أخف من^(٦) النشوز، فرفع الجناح بينهما في الصلح بجميع أنواع الصلح^(٧) من بذل من الزوج لها على أن تضير، أو بذل منها له على أن يؤثرها، وعلى^(٨) أن يؤثر وتنمسك^(٩) بالعضة، أو على صبر على الأثرة ونحو ذلك، فهذا كله مباح.

ورثب رفع الجناح على توقيع الخوف وظهور أمارات النشوز والإعراض، وهو مع وقوع تلك وتحقّقها أولى؛ لأنّه إذا أبيح الصلح مع خوف ذلك، فهو مع الواقع أكد؛ إذ في الصلح بقاء الإلفة والمودة، ومن أنواع الصلح أن تهب يومها لغيرها من نسائه، كما فعلت سودة، وأن ترضي بالقسم لها في مدة طويلة مرّة، أو تهب له المهر أو بعضه، أو النفقة، والحق الذي للمرأة على الزوج هو المهر والنفقة والقسم، والصلح^(١٠) هو على إسقاط ذلك أو شيء منه على أن لا يطلقها، وذلك جائز.

= وأخرج أحمد (٢٤٣٩٥)، والبخاري (٥٢١٢)، ومسلم (١٤٦٣) عن عائشة رضي الله عنها أن سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة، وكان النبي يقسم لعائشة بيومها ويوم سودة.

(١) في (د) والمطبوع: الخوف.

(٢) في (ب) و(د) والمطبوع: يغافي.

(٣) في (ب): مجادلتها

(٤) في (أ) و(ب) و(ج): ذمامة.

(٥) انظر الكشاف ١/٥٦٨.

(٦) لفظة: من. ليست في (د) والمطبوع.

(٧) لفظة: الصلح. ليست في (د) و(ب) والمطبوع.

(٨) في المطبوع: وعن.

(٩) في (ب) و(ز) و(يه) والمحرر الوجيز ١١٩/٢ - والكلام منه: وتنمسك.

(١٠) قوله: والصلح. ليس في المطبوع.

وقرأ الكوفيون: «يُصلحَا» من أصلحَ، على وزن أثْرَمَ. وقرأ باقي السبعة: «يَصَالحَا»^(١)، وأصله: يتصالحا، فأدغمت التاء في الصاد.

وقرأ عبيدة السلماني: «يُصالحا» من المفاعة^(٢).

وقرأ الجحدريٌّ وعثمان البَّتِّي: «يَصَالحَا»، وأصله: يصطلاحا، فأبدلَ وأدغمَ^(٣).

وقرأ الأعمش: «إِنْ^(٤) اصَالحا» وهي قراءةُ ابن مسعود، جعل ماضياً، وأصله: تصالح على وزن تفاعل، فأدغم التاء في الصاد، واجتبَ همزة الوصل.

والصلحُ ليس مصدراً لشيءٍ من هذه الأفعال التي قرئت، فإن كان اسمًا لما يُصلحُ به كالعطاء والكرامة مع أَعْطَيْتُ وأَكْرَمْتُ، فيحتملُ أن يكون انتصاره على إسقاط حرف الجرّ، أي: بصلحٍ^(٥)، أي: بشيءٍ يصطلاحان عليه، ويجوزُ أن يكون مصدراً لهذه الأفعال على حذف الزوائد.

﴿وَالصَّلْحُ خَيْرٌ﴾ ظاهره أنَّ «خيراً» أفعل التفضيل، وأنَّ المفضل عليه هو: من النشوذ أو الإعراض، فمحذف لدلالة ما قبله عليه. وقيل: من الفرقـة. وقيل: من الخصومة، وتكون الألف واللام في الصلح للعهد، ويعني به «صلحاً» السابق، قوله تعالى: ﴿كَمَا أَرَسَنَا إِلَى فِرْعَوْنَ رَسُولًا * فَعَصَى فِرْعَوْنُ أَرْسَلَوْنَا﴾ [المزمول: ١٥-١٦].

وقيل: الصلح عام. وهو^(٦) الصلحُ الحقيقـيُّ الذي تسكنُ إليه النفوس، ويزولُ

(١) السبعة ص ٢٣٨، والتيسير ص ٩٧.

(٢) المحرر الوجيز ٢/١١٩.

(٣) من قوله: وقرأ الجحدري . . . إلى هنا. ليس في (ج) و(دـ) و(دـ) والمطبوع. والقراءة عن الجحدري وعثمان في معاني القرآن للنحاس ٢٠٤/٢، والمحرر الوجيز ١١٩، وتفسير القرطبي ١٦٢/٧، وذكرها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٩، وابن جنى في المحتسب ٢٠١/١ عن الجحدري فقط.

(٤) كذا رسمت في (ج) بكسر همزة «إن»، والقراءة في المحرر الوجيز ٢/١١٩.

(٥) في (دـ) والمطبوع: واجتبـت.

(٦) في (أـ) و(بـ) و(جـ) و(دـ) و(دـ) و(عـ) والمطبوع: يصلاح. ولم تنقطع في (زـ)، والمثبت من (يهـ) وانظر الدر المصنون ٤/١٠٩.

(٧) في (دـ) والمطبوع: وقيل. وانظر المحرر الوجيز ٢/١٢٠.

الخلاف، ويندرج تحته صلح الزوجين، ويكون المعنى: خير من الفرقة والاختلاف.

وقيل: «خير» هنا ليس أفعل تفضيل، وإنما معناه: خيرٌ من الخيور، كما أنَّ
الخصومة شرٌّ من الشُّرور^(١).

﴿وَأَخْبَرَتِ الْأَنْفُسُ الشَّيْءَ﴾ هذا من باب المبالغة، جعل الشَّيْءَ كائِنَهُ شَيْءٌ مَعْدُّ فِي مَكَانٍ وَأَحْضِرَتِهُ^(٢) الْأَنْفُسُ وَسِيقَتْ إِلَيْهِ وَلَمْ يَأْتِ، وَأَخْبَرَ الشَّيْءَ الْأَنْفُسَ، فَيَكُونُ مَسْوِقًا إِلَى الْأَنْفُسِ، بَلِ الْأَنْفُسُ سِيقَتْ إِلَيْهِ؛ لِكَوْنِ الشَّيْءِ مَجْبُولًا عَلَيْهِ الْإِنْسَانُ، وَمَرْكُوزًا فِي طَبِيعَتِهِ.

وَخَصَّ الْمُفَسِّرُونَ هَذِهِ الْلَّفْظَةَ هُنَا، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ جُبَيْرٍ: هُوَ شَجَاعٌ
الْمَرْأَةُ بِنْصِيبِهَا مِنْ زَوْجِهَا وَمَالِهَا.

وقال الحسنُ وابنُ زيدٍ: هو شَخْ كُلُّ واحِدٍ مِنْهُمَا بِحَقِّهِ^(٣).

وقال الماتريدي: ويحتمل أن يُراد بالشَّحْن الحرصُ، وهو أن يحرصَ كُلُّ على حَقِّهِ، يقال: هو شَحِيْخ بِمُوَدَّتِكِ، أي: حريصٌ على بقائِها، ولا يقال في هذا: بِخِيلِهِ، فكأنَّ الشَّحْن والحرصَ واحدٌ في المعنى - وإنْ كان في أصل الوضع الشَّحْن للمنعن والحرص للطلب - فأطلق على الحرص الشَّحْن؛ لأنَّ كُلَّ واحدٍ منهما سببٌ لكون الآخر، لأنَّ البخلَ يُحْمِلُ على الحرصِ، والحرصَ يُحْمِلُ على البخلِ. انتهى.

وقال الزمخشري في قوله: «والصلح خير»: وهذه الجملة اعترافٌ، وكذلك قوله: «وأحضرت الأنفس الشّخّ»، ومعنى إحضار الأنفس الشّخّ: أنَّ الشّخَ جعل حاضراً لها لا يغيب عنها أبداً، ولا تنفكُ عنه، يعني أنها مطبوعةٌ عليه، والغرض أنَّ المرأة لا تكاد تسمح بقسمتها، والرجلُ لا تكاد نفْسُه تسمح^(٤) بأنْ يُؤسِمَ لها وأنْ يُمسِكَها إذا رغَّ عنها وأحبَّ غيرها. انتهى^(٥).

. ٥٦٨ / ١) الكشاف

(٢) في، (د) والمطبوع: وأحضرت.

(٣) آخر الأقوال السابقة - عدا قول الحسن - الطبرى ٥٦٤-٥٦١ / ٧.

(٤) من قوله: بقسمتها، والرجل، إلى هنا ليس في (ب) و(د) والمطبوع.

٥٦٨ / ١) الكشاف (٥)

قوله: «والصلح خير» جملة اعتراض، وكذلك «وأحضرت الأنفس الشح»، = هو باعتبار أن قوله: « وإن يتفرقوا » معطوف على قوله: « فلا جناح عليهما أن يصالحا ». قوله: ومعنى إحضار الأنفس الشح: أن الشح جعل حاضراً لها لا يغيب عنها أبداً = جعله من باب القلب، وليس بجيد، بل التركيب القرآني يتضمن أن «الأنفس» جعلت حاضرة للشح لا تغيب عنه؛ لأن «الأنفس» هو المفعول الذي لم يسم فاعله، وهي التي كانت فاعلة قبل دخول همزة النقل؛ إذ الأصل: حضرت الأنفس الشح، على أنه يجوز عند الجمهور في هذا الباب إقامة المفعول الثاني مقام الفاعل، على تفصيل في ذلك، وإن كان الأرجواد عندهم إقامة الأول، فيحتمل أن يكون «الأنفس» هو المفعول الثاني، و«الشح» هو المفعول الأول، وقام الثاني مقام الفاعل، والأولى حمل القرآن على الأفصح المتفق عليه.

وقرأ العدوي: «الشح» بكسر الشين، وهي لغة.

﴿وَإِن تُحِسِّنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ حَسِيرًا ﴾ ندب تعالى إلى الإحسان في العشرة، والإقامة^(١) على النساء وإن كرّهن؛ مراعاة لحق الصحبة، وأمر بالتقوى في حالهن؛ لأن الرجل^(٢) قد تحمله الكراهة للزوجة على إذايتها وخصوصيتها، لا سيما وقد ظهرت منه أمارات الكراهة من النشوز والإعراض، وقد وصى النبي ﷺ بهن، فإنهن عوانٍ عند الأزواج^(٣).

وقال الماتريدي: « وإن تُحسِّنوا » في أن تعطوهن أكثر من حقهن، « وتَتَّقُوا » في أن لا تنقضوا من حقهن شيئاً، أو « إِن تُحِسِّنُوا » في إيفاء حقهن والتسوية بينهن، « وَتَتَّقُوا » الجور والميل وتفضيل بعض على بعض، أو « إِن تُحِسِّنُوا » في اتباع ما أمركم الله به من طاعته^(٤)، « وَتَتَّقُوا » ما نهاكم عنه من معصيته. انتهى^(٥).

(١) قوله: والإقامة. ليس في (١٤) والمطبوع.

(٢) في (١٤) والمطبوع: الزوج.

(٣) أخرجه الترمذى (١١٦٣)، والنمساني في الكبرى (٩١٢٤)، وابن ماجه (١٨٥١) من حديث عمرو بن الأحوص. وأوله: «استوصوا بالنساء خيراً».

(٤) في (١٤) والمطبوع: طاعتهن.

(٥) تأويلات أهل السنة / ١٥١٠.

وختَمَ آخرَ هذه بِصَفَةِ الْخَبِيرِ، وَهِيَ عِلْمٌ مَا يَلْظُفُ إِدْرَاكَهُ وَيُدْقَنُ؛ لَأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ بَيْنَ الزَّوْجِينَ مِنْ خَفَايَا الْأَمْرُورِ مَا لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، وَلَا يُظْهِرَ أَنِّي ذَلِكَ لِكُلِّ أَحَدٍ.

وكان عمران بن حطان الخارجي من أدم بنى آدم^(١)، وامرأته من أجملهم، فأجالت في وجهه نظرها يوماً^(٢)، ثم تابعت الحمد لله، فقال: مالك؟ قالت: حمدت الله على أنني وإياك من أهل الجنة، قال: كيف؟ قالت: لأنك رزقتَ مثلثي فشكربتَ، ورزقتَ مثلثك فصبرتَ، وقد وعد الله الجنة عباده^(٣) الشاكرين والصابرين.

﴿وَلَنْ تَسْتَطِعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَضْتُمْ﴾ قال ابن عطية: روي أنها نزلت في النبي ﷺ وميله بقلبه إلى عائشة رضي الله عنها. انتهى^(٤).

ونبئ تعالى على انتفاء استطاعة العدل بين النساء والتسوية حتى لا يقع ميل البنت، ولا زيادة ولا نقصان فيما يجب لهنّ.

وفي ذلك عذر للرجال فيما يقع من التفاوت في الميل القلبي والتعهد والنظر والتأنيس والمفاكهه، فإن التسوية في ذلك محال خارج عن حد الاستطاعة، أو باللغ من الصعوبة حدّاً يكاد يكون كالمحال، هذا إذا كنّ كلهنّ محظيات^(٥).

وعلى انتفاء الاستطاعة في التسوية على تقدير وجود العرص من الإنسان على ذلك.

وقيل: معنى «أن تعدلوا»: في المحبة، قاله عمر وابن عباس والحسن^(٦).

وقيل: في التسوية والقسم. وقيل: في الجماع.

(١) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: أدم الناس. والمثبت من (أ) و(ب) وهو الموافق لما في الكشاف ١/٥٦٨ عنه نقل المصنف.

(٢) لفظة: يوماً. ليست في (د١) والمطبوع.

(٣) لفظة: عباده. ليست في (د١) و(د٢) والمطبوع.

(٤) المحرر الوجيز ٢/١٢٠.

(٥) من قوله: أو بالغ من الصعوبة... إلى هنا ليس في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع.

(٦) أخرج أقوالهم الطبراني ٧/٥٦٨-٥٦٩.

وعن النبي ﷺ أنَّه كان يَقْسِمُ بين نسائه فیعدل، ويقول: «هَذِهِ قَسْمَتِي فِيمَا أَمْلَكَ، فَلَا تَؤَاخِذنِي بِمَا تَمْلِكُ وَلَا أَمْلَكُ»^(١)، يعني: المحَبَّة؛ لَأَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ أَحَبَّ إِلَيْهِ. وكان عمر يقول: اللَّهُمَّ قلْبِي فِلا أَمْلَكُهُ، وَأَمَّا مَا سُوِّيَ ذَلِكَ فَأَرْجُو أَنْ أُعْدَلَ فِيهِ»^(٢).

﴿فَلَا تَمْيِلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُّوهَا كَالْمَعْلَقَةِ﴾ نَهَى تَعَالَى عَنِ الْجُورِ عَلَى الْمَرْغُوبِ عَنْهَا بِمَنْعِ قَسْمَتِهَا مِنْ غَيْرِ رَضْيِّهَا، واجتَنَابُ كُلِّ الْمَيْلِ دَاخِلٌ فِي الْوَسْعِ، وَلِذَلِكَ وَقَعَ النَّهِيُّ عَنْهُ، أَيْ: إِنْ وَقَعَ مِنْكُمُ التَّفْرِيظُ فِي شَيْءٍ مِّنِ الْمَسَاوَةِ، فَلَا تَجُورُوا كُلَّ الْجُورِ.

والضميرُ فِي «فَتَذَرُّوهَا» عَائِدٌ عَلَى الْمَمِيلِ عَنْهَا الْمَفْهُومُ مِنْ قَوْلِهِ: «فَلَا تَمْيِلُوا كُلَّ الْمَيْلِ».

وقرأ أبي: «فَتَذَرُّوهَا كَالْمَسْجُونَةِ»^(٣)، وقرأ عبد الله: «فَتَذَرُّوهَا كَأَنَّهَا مَعْلَقَةً»^(٤).

وتقدَّم تفسيرُ «المَعْلَقَةِ» فِي الْكَلَامِ عَلَى الْمَفْرَدَاتِ.

وقال ابن عباس: كَالْمَحْبُوسَةِ بِغَيْرِ حَقٍّ^(٥).

وقيل: معنى «كَالْمَعْلَقَةِ»: كَالْبَعِيدَةِ عَنْ زَوْجِهَا. قيل: أو عن حَقِّهَا - ذكره المارودي - مَأْخُوذٌ مِنْ تَعْلِيقِ الشَّيْءِ لَبَعْدِهِ عَنْ قَرَارِهِ.

(١) أخرجه أحمد (٢٥١١١)، وأبو داود (٢١٣٤)، والترمذى (١١٤٠)، والنمساني ٦٤-٦٣/٧، وابن ماجه (١٩٧١) من حديث عائشة رضي الله عنها.

قال الترمذى: حديث عائشة هكذا، رواه غير واحد عن حماد بن سلمة عن أيوب عن أبي قلابة عن عبد الله بن يزيد عن عائشة أن النبي ﷺ كان يقسم. ورواه حماد بن زيد وغير واحد عن أيوب عن أبي قلابة مرسلاً أن النبي ﷺ كان يقسم. وهذا أصح من حديث حماد بن أبي سلمة.

(٢) أخرجه الطبرى ٥٦٩/٧.

(٣) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٩، ومعاني القرآن للفراء ١/٢٩١، ٢٩١/١، والمحرر الوجيز ١٢١/٢، والكتشاف ١/٥٦٩، وتفسير القرطبي ٧/١٦٨-١٦٩.

(٤) المحرر الوجيز ٢/١٢١، وتفسير القرطبي ٧/١٦٩.

(٥) لم أقف عليه عن ابن عباس، وهو قول قتادة؛ أخرجه عنه الطبرى ٧/٥٧٤. وأخرج الطبرى ٧/٥٧٣-٥٧٤ عن ابن عباس قال: **﴿فَتَذَرُّوهَا كَالْمَعْلَقَةِ﴾** تذروا لا هي أيم، ولا هي ذات زوج.

و «تذروها» يحتملُ أن يكون مجزوماً عطفاً على «تميلوا»، ويحتملُ أن يكون منصوباً بإضمار «أن» في جواب النهي.

و «كالمعلقة» في موضع نصبٍ على الحال، فتعلق الكافُ بمحذوف.

وفي الحديث: «مَنْ كَانَتْ لِهِ امْرَأَتَانِ يَمْيِلُ مَعَ إِحْدَاهُمَا، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاحْدَ شَقِّيهِ مَائِلًا»^(١) والمعنى: يميلُ مع إحداهما كلَّ الميل، لا مطلق الميل.

وقد فاضَ عُمرُ فِي عطاءٍ بَيْنَ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَبْتَعَ عَائِشَةَ وَقَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَعْدُلُ بَيْنَنَا فِي الْقِسْمَةِ بِمَا لَهُ وَنَفْسُهُ، فَسَاوَى عُمُرَ بَيْنَنَا^(٢).

وكان لمعاذ امرأتان، فإذا كان عند إحداهما لم يتوضأ في بيت الأُخْرى، فماتتا في الطاعون، فدفنَهُما في قبرٍ واحدٍ^(٣).

﴿وَإِنْ تُصلِحُوا وَتَتَقَوَّا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَّجِيمًا﴾ قال الزمخشريُّ: «وإن تصلحوا» ما مضى من ميلكم^(٤) وتداركه بالتنويه، «وتتقوا» فيما يستقبل، غفر الله لكم. انتهى.

وفي ذلك نزعة^(٥) الاعتزال.

وقال ابن عطية: «وإن تصلحوا» ما أفسدتم بسوء العشرة، وتلزموا ما يلزمكم

(١) أخرجه أحمد (٧٩٣٦)، وأبو داود (٢١٣٣)، والترمذني (١١٤١)، والنسائي (٦٣/٧)، وابن ماجه (١٩٦٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) الكشاف ١/٥٦٩. وأخرج أحمد في مسنده (١٥٩٠٥) من رواية ناصرة بن سُمَيٰ قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول في يوم الجابية وهو يخطب الناس: إن الله عز وجل جعلني خازناً لهذا المال وقايسه له، ثم قال: بل الله يقسمه، وأنا بادئ بأهل النبي ﷺ. ثم أشرفهم، ففرض لأزواج النبي عشرة آلاف إلّا جويرية وصفية وميمونة، فقالت عائشة: إن رسول الله ﷺ كان يعدل بيننا. فعدل بينهنّ عمر. وانظر الكافي الشاف ص ٤٩-٥٠.

(٣) الكشاف ١/٥٦٩، وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ١/٣٣٤ من رواية الليث عن يحيى بن سعيد أنَّ معاذ بن جبل... فذكره وزاد: فأسهم بينهما أيتهما تقدم في القبر. قال ابن حجر في الكافي الشاف ص ٥٠: وهذا مرسل.

(٤) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: قبلكم. والمثبت موافق لما في الكشاف ١/٥٦٩.

(٥) في (د١) و(ز٢) والمطبوع: نزعة.

من العدل فيما تملكون، «فإنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا لِمَا لَا تَمْلِكُوهُ، مُتَجَاوِزًا عَنْهُ». وقال الطبرى: «غفوراً» لِمَا سلف منكم من الميل كلَّ الميل قبل نزول الآية. انتهى^(١).

فعلى هذا هي مخفرة مخصوصة لقوم بأعيانهم، واقعوا المحظور في مدة النبي ﷺ.

وختمت تلك بالإحسان، وهذه بالإصلاح؛ لأنَّ الأولى في مندوب عليه، إذ له أن لا يحسن وأن يشح ويصالح بما يرضيه، وهذه في لازم؛ إذ ليس له إلَّا أن يُصلح، بل يلزمُه العدلُ فيما يملك.

﴿وَإِنْ يَنْفَرُّقَا يُعَذِّبُ اللَّهُ كُلَّا مِنْ سَعَيْهِ﴾ الضميرُ في «يُنَفَرِّقا» عائدٌ على الزوجين المذكورين في قوله: «وإن امرأة خافت من بعلها»، والمعنى: وإن شح كلٌّ منهما ولم يصطلحا، وتفرقَا بطلاقٍ، فاللهُ يُعَذِّبُ كُلَّا منهما عن صاحبه بفضلِه ولطفِه في المال والعشرة والسعَة وجودِ المراد^(٢). والسعَة: الغنى والمقدرة.

وهذا وعد بالغنى لكلٍّ واحدٍ إذا تفرقَا، وهو معدون^(٣) بمشيئة الله تعالى، ونسبة الفعل إليهما يدلُّ على أنَّ لكلٍّ منها مدخلًا في التفرق، وهو التفرق بالأبدان وتراخي المدة بزوال العصمة، ولا يدلُّ على أنه تفرق بالقول، وهو الطلاق؛ لأنَّه مختص بالزوج، ولا نصيب للمرأة في التفرق القولي، فيُسند إليها، خلافاً لمن ذهب إلى أنَّ التفرق ها هنا هو بالقول، وهو الطلاق^(٤).

وقرأ زيدُ بن أفلح: «وإنْ يَنْفَرِّقا» بـالف المفاعة^(٥)، أي: وإن يُفارق كلٌّ منهما صاحبه.

(١) المحرر الوجيز ١٢١/٢. وكلام الطبرى في تفسيره ٥٧٦/٧.

(٢) عبارة المحرر الوجيز ١٢١/٢: والسعَة: وجودِ المرادات.

(٣) في (ب) و(د١) والمطبع: معروف، وفي (د٢): معدون.

(٤) انظر المحرر الوجيز ١٢١/٢.

(٥) نسبة ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٩ لابن خليل القارئ. وهي في الكشاف ٥٦٩ دون نسبة.

وهذه الآية نظير قوله تعالى: ﴿فَإِنَّكُمْ لَا تَعْرِفُونَ أَوْ تَسْرِيْحُ بِإِحْسَنٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩] وقول العرب: إن لم يكن وفاق فطلاق، فنبه تعالى على أن لهما أن يفترقا، كما أن لهما أن يصطلحا، ودل ذلك على الجواز^(١).

قالوا: وفي قوله تعالى: «يُغْنِ اللَّهُ كُلًا مِنْ سَعْتِهِ» إشارة إلى الغنى بالمال، وكان الحسن بن علي رضي الله عنهما فيما روى طلاقه ذوقه، فقيل له في ذلك، فقال: إنني رأيت الله تعالى علق الغنى بأمررين، فقال: ﴿وَانْكِحُوهُ أَيْمَنَهُ﴾ الآية [النور: ٣٢]، وقال: « وإن يتفرقَا يغْنِ اللَّهُ كُلًا مِنْ سَعْتِهِ»^(٢).

﴿وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا ﴾ ناسب ذكر صفة السعة؛ لأنَّه تقدَّم «من سعنته»، والواسع عامٌ في الغنى والقدرة والعلم وسائر الكمالات، وناسب ذكر صفت الحكمة وهو وضع الشيء موضع ما يناسب لأنَّ السعة ما لم تكن معها الحكمة كانت إلى الفساد أقرب منها للصلاح، قاله الراغب^(٣).

وقال ابن عباس: يريده فيما حكم ووعظ، وقال الكلبي: فيما حكم على الزوج من إمساكها بمعرفة أو تسرير بحسان^(٤).

وقال الماتريدي: أو حيث ندب إلى الفرقـة عند اختلافهما وعدم التسوية بينهما^(٥).

﴿وَلَلَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ لما ذكرَ تعالى سعَةً بِرْزُقه وحكمته، ذكر أنَّ له ملكَ ما في السماوات وما في الأرض، فلا يعتاص عليه غنى أحدٍ، ولا التوسيعُ عليه؛ لأنَّ من له ذلك هو الغنى المطلق.

﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أَوْلَوْا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِنَّا كُمْ أَنَّ أَنْتُمْ أَنْ أَنْقُوا اللَّهَ﴾ «وصَّينا»: أمرنا أو عهدنا إليهم وإليكم.

(١) في (أ): وقال ذلك على سبيل الجواز.

(٢) تفسير الراغب ص ١٨٦ (القسم الثاني).

(٣) في تفسيره ص ١٨٦ (القسم الثاني).

(٤) تفسير الرازي ٦٩/١١.

(٥) انظر تأوييلات أهل السنة للماتريدي ٥١٢/١.

و«مِنْ قَبْلِكُمْ» يحتمل أن يتعلّق بـ«أوتوا» وهو الأقرب، أو بـ«وصَيْنَا»، والمعنى أنَّ الوصيَّة بالتقى هي سُنَّةُ الله مع الأمم الماضية، فلسُتم مخصوصين بهذه الوصيَّة.

«وَإِيَّاكم» عطفٌ على الموصول، وتقديم الموصول لأنَّ وصيَّته هي السابقة على وصيَّتنا^(١)، فهو تقدِّم بالزمان، ومثلُ هذا العطف - أعني عطف الضمير المنصوب المنفصل على الظاهر - فصريح جاء في القرآن وفي كلام العرب، ولا يُحَضُّ^(٢) بالشعر، وقد وهم في ذلك بعض أصحابنا وشيوخنا، فرغمَ أنه لا يجوز إلَّا في الشعر؛ لأنَّك تقدِّر على أنْ تأتي به متَّصلًا فتقول: رأيُّك^(٣) وزيدًا، ولا يجوز عندَه: رأيُّ زيدًا وإيَّاك، إلَّا في الشعر^(٤)، وهذا وهمٌ فاحشٌ، بل من موجب انفصال الضمير كونُه يكون معطوفاً، فيجوز: قامَ زيدٌ وأنتَ، و: خرجَ بكرٌ وأنا، لا خلاف في جواز ذلك، فكذلك: ضربتُ زيدًا وإيَّاك.

و«الذين أوتوا الكتاب» هو عامٌ في الكتب الإلهيَّة، ولا ضرورة تدعو إلى تخصيص الذين أوتوا الكتاب باليهود والنصارى - كما ذهب إليه بعض المفسِّرين - لأنَّ وصيَّة الله بالتقى لم تزل مُذْأوجَدًا في العالم، فليست مخصوصة باليهود والنصارى.

و«أنْ اتَّقُوا» يحتمل أن تكون مصدرية، أي: بأنْ اتقوا الله، وأنْ تكون مفسَّرة، التقدير: أي: اتَّقُوا الله؛ لأنَّ «وصَيْنَا» فيه معنى القول.

﴿وَإِنْ تَكُفُّرُوا﴾ ظاهُرُ الخطابُ لمن وَقَعَ له الخطابُ بقوله: «وَإِيَّاكم»، وهم هذه الأُمَّة، ويحتمل أن يكون شاملًا للذين أوتوا الكتاب وللمخاطبين، وغلبُ الخطابُ على ما تقرَّ في لسان العرب، كما تقول: قلتُ لزيدٍ ولك: لا تضرِّي^(٥) عمراً، وكما تقول: زيدٌ وأنت تخرجان.

(١) في (ج) و(د) والمطبوع: وصينا.

(٢) في (ج) و(د) والمطبوع: يختص.

(٣) في المطبوع: آتيك.

(٤) انظر توضيح المقاصد بشرح ألفية ابن مالك للمرادي ٢٢٨/٣.

(٥) في (د) والمطبوع: قلتُ لزيد ذلك لا تضرِّي. وهو تحريف.

﴿فَإِنَّ اللَّهَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ أي: أنتم من جملة ما يملكه^(١) تعالى، وهو المتصرف فيكم، إذ هو خالقكم والمنعن عليهم بأصناف النعم، وأنتم مملوكون له، فلا يناسب أن تكفروا مَنْ^(٢) هو مالككم، وتخالفونَ أمرَه، بل حُقُّه أن يُطاع ولا يُعصى، وأن يُتَّقَى عقابُه ويُرْجَى ثوابُه، أو الله في سماواته وأرضه مَنْ يُوحِّدُه ويَعْبُدُه ويَتَّقِيهِ^(٣).

﴿وَكَانَ اللَّهُ غَيْرَهُ﴾ أي: عن خلقه وعن عبادتهم، لا تنفعه طاعتهم، ولا يضرُّه كفرُهم.

﴿حَمِيدًا ﴿١﴾ أي: مستحقًا لأنْ يُحَمَّدَ لكثرَة نعمه وإنْ كفَرُتموه أنتم.

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَنَ بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿٢﴾ الوكيلُ: القائمُ بالأمور، المنفذُ فيها ما يرَاه، فمن له ملكُ ما في السماوات والأرض، فهو كافِ فيما يتصرَّفُ فيه، لا يعتمدُ على غيره.

وتكرر^(٤) قوله: «ولله ما في السماوات وما في الأرض» ثلاثَ مرات بحسب السياق، فقال ابنُ عطية: الأوَّلُ تنبيةٌ على موضع الرجاء لهذين المفترقين^(٥)، والثاني تنبيةٌ على استغناهه عن العباد، والثالث مقدمةً للوعيد^(٦).

وقال الزمخشريُّ: وتكريرُ قوله: «ولله ما في السماوات وما في الأرض» تقريرٌ لما هو موجَّبٌ تقواه؛ ليَتَّقُوا ففيطيعوه ولا يعصوه؛ لأنَّ الخشيةَ والتَّقْويَ أصلُ الخير كلُّه^(٧).

(١) في (أ): ما يملك. وفي (ب) و(ج) و(د١) و(د٢) والمطبوع: من يملكه. والمثبت من (ز٢) و(ع) و(يـه).

(٢) في (ب) و(يـه): بمن.

(٣) في المطبوع: ولا يعصيه. وانظر الكشاف ٥٦٩/١.

(٤) في (ج) و(د١) و(د٢): ويكون. وفي المطبوع: وأعداد.

(٥) في (ج) و(د٢): لهدي المفترقين، وفي (د١): تهدي المفترقين، وفي المطبوع: يهدي المفترقين.

(٦) المحرر الوجيز ١٢١/٢.

(٧) الكشاف ١/٥٦٩.

وقال الراغب: الأول للتسليمة عمما فات، والثاني أن وصيته لرحمته لا ل حاجته، وأنهم إن كفروا لا يضرُّون شيئاً، والثالث دلالة على كونه غنياً^(١).

وقال أبو عبد الله الرازبي: الأول تقرير كونه واسع الجود، والثاني للتنزيه عن طاعة المطيعين^(٢)، والثالث لقدرته على الإفشاء والإيجاد، والغرض منه تقرير كونه قادرًا على مدلولات كثيرة، فيحسن أن يذكر ذلك الدليل على كل واحد من مدلولاته، وهذه الإعادة أحسن وأولى من الاكتفاء بذكر الدليل مرة واحدة؛ لأنَّه عند إعادة ذكر الدليل يحضر في الذهن ما يوجب العلم بالمدلول، وكان^(٣) العلم الحاصل بذلك المدلول أقوى وأجل^(٤)، فظاهر أنَّ هذا التكثير في غاية الكمال.

وقال مكي: نبهنا أولاً على ملكه وسعته، وثانياً على حاجتنا إليه وغناه، وثالثاً على حفظه لنا وعلمه بتدييرنا^(٥).

﴿إِن يَشَاءْ يُدْهِنْكُمْ أَهْبَأَ النَّاسَ وَيَأْتِي بِعَالَمِينَ﴾ ظاهره أنَّ الخطاب لمن تقدَّم له الخطاب قبل^(٦).

وقال ابن عباس: الخطاب للمشركين والمنافقين^(٧)، والمعنى: ويأتي بآخرين منكم. وقريبت منه ما نقله الزمخشري من أنه خطاب لمن كان يعاذى رسول الله ﷺ من العرب^(٨).

وقال أبو سليمان الدمشقي: الخطاب للكفار، وهو تهديد لهم، كأنَّه قال: إن يشاً يهلككم كما أهلك من قبلكم إذ كفروا به، وكذبوا رسleه^(٩).

(١) تفسير الراغب ص ١٨٧ (القسم الثاني).

(٢) يعني: وعن ذنوب المذنبين، فلا يزداد جلاله بالطاعات، ولا ينقص بالمعاصي والسيئات. كما في تفسير الرازبي ٧١/١١.

(٣) في (٢) وتفسير الرازبي: فكان.

(٤) في تفسير الرازبي: وأجل.

(٥) الهدایة إلى بلوغ النهاية ١٤٩٢/٢.

(٦) في (١) و(٢) والمطبع: أولاً. وأصابها طمس في (ح).

(٧) زاد المسير ٢٢١/٢.

(٨) الكشاف ٥٧٠/١.

(٩) في (١): كفروا به وكفروا برسله، وفي المطبع: إذ كفروا برسله. وقول أبي سليمان الدمشقي في زاد المسير ٢٢١/٢.

وقيل: الخطاب لكل من^(١) ينطلق عليه اسم الناس، والمعنى: إن يشاً يهلككم كما أنشأكم، وأنشأ قوماً آخرين يعبدونه.

وقال الطبرى: الخطاب للذين شفعوا في طعمة بن أبيرق^(٢) وخاصمُوا عنه في أمر خياته في الدّرّع والدّقيق^(٣).

وهذا تأويلٌ بعيدٌ، وقد يظهر العموم، فيكون خطاباً للعالم الحاضر الذي يتوجهُ إليه الخطاب والنداء.

«ويأت بآخرين» أي: بناسٍ غيركم، فال يأتي به من نوع المذهب، فيكون من جنس المخاطب المنادى، وهم الناس.

وروى أنها لما نزلت ضرب رسول الله ﷺ بيده على ظهر سلمان، وقال: «إنهم قوم هذا» يريد أبناء فارس^(٤).

وأجاز الزمخشريُّ وابن عطية وغيرهما أن يكون المراد بـ«آخرين» من غير^(٥) نوع المخاطبين.

قال الزمخشريُّ: «ويأت بآخرين»: يوجد ناساً آخرين^(٦) مكانكم، أو خلقاً آخرين غير الإنس^(٧).

وقال ابن عطية: ويحتمل أن يكون بعيداً لجميعبني آدم، ويكون الآخرون من غير نوعهم، كما^(٨) قد روى أنه كان في الأرض ملائكة يعبدون الله قبلبني آدم. انتهى^(٩).

(١) في (١٥): وقيل الخطاب للمؤمن، وفي المطبع: وقيل للمؤمن؟!

(٢) بعدها في (١٥) والمطبع: وخاصم.

(٣) المحرر الوجيز ٢/١٢٢، وعنه نقل المصنف، وانظر كلام الطبرى في تفسيره ٧/١٢٢.

(٤) أخرجه الطبرى ٧/٥٨٢.

(٥) لفظة: غير. من (ب) و(يه).

(٦) قوله: يوجد ناساً آخرين. ساقط من المطبع.

(٧) الكشاف ١/٥٧٠.

(٨) في (١٦) والمطبع: كما أنه.

(٩) المحرر الوجيز ٢/١٢٢.

وما جَوَزَهُ لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّ مَدْلُولَ «آخِر» فِي الْلُّغَةِ هُوَ مَدْلُولٌ غَيْرُ خَاصٌ بِجِنْسِ ما تَقَدَّمَهُ، فَلَوْ قُلْتَ: جَاءَ زَيْدٌ وَآخِرٌ مَعَهُ، أَوْ: مَرْرَةٌ بِإِمْرَأَةٍ وَآخِرِيَّ مَعَهَا، أَوْ اشْتَرَيْتُ فَرْسًا وَآخِرًا، وَسَابَقْتُ بَيْنَ حَمَارٍ وَآخِرًا، لَمْ يَكُنْ «آخِر» وَلَا «آخِرًا» مَؤْتَمِنًا وَلَا تَشْتَيْتَهُ وَلَا جَمْعُهُ إِلَّا مِنْ جِنْسٍ مَا يَكُونُ قَبْلَهُ، وَلَوْ قُلْتَ: اشْتَرَيْتُ ثُوبًا وَآخِرًا، وَتَعْنِي بِهِ غَيْرَ ثُوبٍ، لَمْ يَجُزْ، فَعَلَى هَذَا تَجْوِيزُهُمْ أَنْ يَكُونُ قَوْلُهُ: «بِآخَرِينَ» مِنْ غَيْرِ جِنْسِ مَا تَقَدَّمَ وَهُمُ النَّاسُ: لَيْسَ بِصَحِيحٍ، وَهَذَا هُوَ الْفَرْقُ بَيْنَ «غَيْر» وَبَيْنَ «آخِر»؛ لِأَنَّ «غَيْر» يَقْعُدُ عَلَى الْمَغَايِرِ مَطْلَقًا^(١) فِي جِنْسٍ أَوْ فِي صَفَةٍ، فَتَقُولُ: اشْتَرَيْتُ ثُوبًا وَغَيْرَهُ، فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ «غَيْر»^(٢) ثُوبًا، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ ثُوبٍ. وَقَلَّ مَنْ يَعْرِفُ هَذَا الْفَرْقَ.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا ﴾ أي: عَلَى إِذْهابِكُمْ وَإِتَابَةِ آخَرِينَ، وَأَتَى بِصَفَةٍ^(٣) الْمُبَالَغَةُ فِي الْقَدْرَةِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى لَا يَمْتَنِعُ عَلَيْهِ شَيْءٌ أَرَادَهُ، وَهَذَا غَضْبٌ عَلَيْهِمْ وَتَحْوِيفٌ وَبِيَانٌ لِاقْتِدارِهِ.

﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ قال ابن عطية: أي: مَنْ كَانَ لَا مَرَادًا^(٤) لَهُ إِلَّا فِي ثَوَابِ الدُّنْيَا، وَلَا يَعْتَقِدُ أَنَّ ثُمَّ سُواهُ، فَلَيْسَ كَمَا ظَنَّ، بَلْ عِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدَّارِينَ، فَمَنْ قَصَدَ الْآخِرَةَ أَعْطَاهُ مِنْ ثَوَابِ الدُّنْيَا وَأَعْطَاهُ قَصْدَهُ، وَمَنْ قَصَدَ الدُّنْيَا فَقَطُّ، أَعْطَاهُ مِنَ الدُّنْيَا مَا قَدِرَ لَهُ، وَكَانَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ العَذَابُ^(٥).

وقال الماتريدي: يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: مَنْ عَبَدَ الْأَصْنَامَ طَلْبًا لِلْعَزْلِ لَا يَحْصُلُ لَهُ ذَلِكُ، وَلَكِنْ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، أَوْ لِلتَّقْرِيبِ وَالشَّفَاعَةِ، أي: لَيْسَ لَهُ ذَلِكُ، وَلَكِنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ، فَعِنْهُ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، أَوْ لِلرُّزْقِ وَالسَّيْفِ فِي

(١) لفظة: مطلقاً. ليست في (١د) والمطبوع.

(٢) لفظة: غير. ليست في (ح) و(٢د) والمطبوع.

(٣) في (١د) و(ع) والمطبوع: بصيغة.

(٤) في المطبوع: رغبة. ولم يُسْتَ في (١د).

(٥) المحرر الوجيز ١٢٢/٢.

الدنيا ﴿لَا يَتَكُونُ لَكُمْ رِزْقًا﴾ [العنكبوت: ١٧]، «فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ»^(١) لا عند من تطلبون.

ويحتمل أن تكون في أهل النفاق الذين يراؤون بأعمالهم الصالحة في الدنيا ثواب الدنيا لا غير.

و «من» يحتمل أن تكون موصولةً، والظاهر أنها شرطٌ، وجوابه الجملة المقوونة ببناء الجواب، ولا بد في الجملة الواقعية جواباً لاسم الشرط غير الطرف من ضمير عائد على اسم الشرط حتى يتعلق الجزاء بالشرط، والتقدير: فعند الله^(٢) ثواب الدنيا والآخرة له إن أراده، هكذا قدره الزمخشري^(٣) وغيره، والذي يظهر أن جواب الشرط محذوف لدلالة المعنى عليه، والتقدير: من كان يريد ثواب الدنيا فلا يقتصر عليه، ولطلب الثوابين، فعند الله ثواب الدنيا والآخرة.

وقال الراغب: «فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ» تبكيت للإنسان، حيث اقتصر على أحد^(٤) المسؤولين مع كون المسؤول مالكاً للثوابين، وحث على أن يطلب منه تعالى ما هو أعلى^(٥) وأفضل من مطلوبه، فمن طلب خسيساً مع أنه يمكنه أن يطلب نفيساً فهو ذيء الهمة^(٦).

قيل: والآية وعيد للمنافقين، لا يرجون^(٧) بالجهاد غير الغنية.

وقيل: هي حض على الجهاد.

﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ أي: «سميعاً» لأقوالهم، « بصيراً» بأعمالهم ونياتهم.

(١) من قوله: أو للرزق والwsعة... إلى هنا ليس في (ج) و(د١) و(د٢) والمطبع. وانظر تاويلات أهل السنة للماتريدي ٥١٣/١.

(٢) قوله: فعند الله. ليس في (د١) والمطبع.

(٣) في الكشاف ١/٥٧٠.

(٤) في تفسير الراغب: أدنى.

(٥) في المطبع: أكمل.

(٦) تفسير الراغب ص ١٩٠ (القسم الثاني).

(٧) في (د١) والمطبع: لا يريدون. لكن كأنه ضرب عليها في (د١).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ مَاءَمُوا كُوْنُوا قَوْمِينَ بِالْقُسْطِ شَهَدَاهُ اللَّهُ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوْ أَلْوَلَدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ قال الطبرى: هي بحسب نازلة ابن أبيرق وقيام من قام في أمره بغير القسط^(١).

وقال السدى: نزلت في اختصار غنى وفقر عن النبي ﷺ^(٢).

ومناسبتها لما قبلها أنه تعالى لما ذكر النساء والنشوز والمصالحة، أعقبه بالقيام لأداء^(٣) حقوق الله تعالى، وفي الشهادة حقوق الله، أو لأنّه لما ذكر تعالى طالب الدنيا، وأنّه عنده ثواب الدنيا والآخرة، بين أنّ كمال السعادة أن يكون قول الإنسان وفعله لله تعالى، أو لأنّه لما ذكر في هذه السورة: **﴿وَإِنْ خَفْتُمْ أَلَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَمَّ﴾** [النساء: ٣] والإشهاد عند دفع أموال اليتامي إليهم، وأمر ببذل النفس والمال في سبيل الله، وذكر قصة ابن أبيرق واجتماع قومه على الكذب والشهادة بالباطل، وندب للمصالحة؛ أعقّب ذلك بأنّ أمر عباده المؤمنين بالقيام بالعدل والشهادة لوجه الله سبحانه وتعالى^(٤).

وأنت بصيغة المبالغة في «قوامين» حتى لا يكون منهم جور ما.

والقسط: العدل. ومعنى «شهداء الله» أي: لوجه الله، لا يُراعى في الشهادة إلا جهة الله تعالى، والظاهر أنّ معنى قوله: «شهداء الله» من الشهادة في الحقوق، ولذلك أتبّعه بما بعده من قوله: «ولو على أنفسكم»، وهكذا فسره المفسرون. قال ابن عطية: ويحتمل أن يكون قوله: «شهداء الله» معناه بالوحدانية، ويتعلّق قوله: «ولو على أنفسكم» بقوله: «قوامين بالقسط»، والتاؤيل الأول أبين. انتهى كلامه^(٥).

ويضعّفه أنّه خطاب للمؤمنين، وهم شهداء الله بالوحدانية، إلّا إن أرد استمرار الشهادة.

(١) المحرر الوجيز ١٢٣/٢ . وانظر تفسير الطبرى ٥٨٤/٧ .

(٢) أخرجه الطبرى ٥٨٥/٧ .

(٣) في المطبوع: بأداء.

(٤) انظر تفسير الرازى ١١/٧٢-٧٣ .

(٥) المحرر الوجيز ١٢٢/٢ .

وتقديمت صفة «قَوَامِينَ بِالْقُسْطِ» على «شَهَادَةَ اللَّهِ»؛ لأنَّ الْقِيَامَ بِالْقُسْطِ أَعْمَّ، والشهادة أخصُّ، ولأنَّ الْقِيَامَ بِالْقُسْطِ فعلٌ وقولٌ، والشهادة قولٌ فقط.

ومعنى: «ولو عَلَى أَنفُسِكُمْ»^(١) أي: تشهدون على أنفسكم، أي: ثبُرُونَ بالحقّ وتقيمون القسط عليها، والظاهر أنَّ أراد بقوله: «ولو عَلَى أَنفُسِكُمْ» أَنفَسَ الشَّهَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وأبعدَ مَنْ جَوَزَ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى فِي «أَنفُسِكُمْ» الْأَقْارِبُ وَالْأَهْلُ، وأن يكون «أَوْ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ» تفسيرًا لـ«أَنفُسِكُمْ»، ويضعُفُهُ الْعَطْفُ بـ«أَوْ».

وانتصب «شَهَادَة» عَلَى أَنَّهُ خَبْرٌ بَعْدَ خَبْرٍ، وَمَنْ ذَهَبَ إِلَى جَعْلِهِ حَالًا مِنَ الْضَّمِيرِ فِي «قَوَامِينَ» كَأَبِي الْبَقاءِ^(٢)، فَقُولُهُ ضَعِيفٌ؛ لأنَّ فِيهَا تقييدُ الْقِيَامَ بِالْقُسْطِ بِحَالِ الشَّهَادَةِ فَقَطْ، وَهُوَ مَأْمُورٌ بِالْقِيَامَ بِالْقُسْطِ^(٣) سَوَاءً كَانَ شَاهِدًا^(٤) أَمْ لَا. وقد رُوِيَ عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا يَشَهِدُ لِهَذَا الْقَوْلُ الْمُضَعِيفُ، قَالَ أَبْنُ عَبَّاسٍ: مَعْنَاهُ: كُونُوا قَوَامِينَ^(٥) بِالْعَدْلِ فِي الشَّهَادَةِ عَلَى مَنْ كَانَتْ^(٦).

ومجيء «الو» هنا لاستقصاءِ جميع ما يمكنُ فيه الشَّهادَةُ، لَمَّا كَانَتِ الشَّهادَةُ^(٧) مِنَ الْإِنْسَانِ عَلَى نَفْسِهِ بِصَدَدٍ أَنْ لَا يَقِيمُهَا لِمَا جُبِلَ عَلَيْهِ الْمَرْءُ مِنْ مُحَابَاةِ نَفْسِهِ وَمَرَاعَايَتِهَا، نَبَّهَ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ.

وجاء هذا الترتيبُ في الاستقصاءِ في غَايَةِ مِنَ الْحَسَنِ وَالْفَصَاحَةِ، فَبَدَا بِقَوْلِهِ: «ولو عَلَى أَنفُسِكُمْ» لَأَنَّهُ لَا شَيْءٌ أَعْزَى عَلَى الْإِنْسَانِ مِنْ نَفْسِهِ، ثُمَّ ذَكَرَ الْوَالِدِينَ، وَهُمَا أَقْرَبُ إِلَى الْإِنْسَانِ، وَسَبِيلُ نَشَأَتِهِ، وَقَدْ أَمْرَ بِبِرِّهُمَا وَتَعْظِيمِهِمَا وَالْحَوْزَةِ لِهِمَا، ثُمَّ ذَكَرَ الْأَقْرَبِينَ، وَهُمْ مَظَنَّةُ الْمُحَبَّةِ وَالْتَّعَصُّبِ، وَإِذَا كَانَ هُؤُلَاءِ أَمْرٌ بِالْقِيَامِ^(٨) فِي حَقِّهِمْ بِالْقُسْطِ وَالْشَّهَادَةِ عَلَيْهِمْ، فَالْأَجْنَبُ أَحْرَى بِذَلِكِ.

(١) بعدها في (ب): خطاب للمؤمنين.

(٢) في الإملاء ١٩٧/١.

(٣) من قوله: بحال الشهادة فقط... إلى هنا. ليس في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع.

(٤) في (د١) والمطبوع: مثل هذا. بدل: شاهداً - وهو تحريف - وطمس موضعها في (ح) فلم تتبين.

(٥) في زاد المسير ٢/٢٢٢ - عنه نقل المصنف: - قولين.

(٦) في المطبوع: كان. وقول ابن عباس ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٢/٢٢٢.

(٧) من قوله: على من كانت... إلى هنا ليس في (ب).

(٨) لفظة: بالقيام. ليست في (د١) و(د٢) والمطبوع. ولم تتبين في (ح) لطمس أصحابها.

والآية تعرّضت للشهادة عليهم لا لهم، فلا دلالة فيها على الشهادة لهم كما ذهب إليه بعض المفسرين.

و«لو» شرطية بمعنى «إن» ويتعلق قوله: «على أنفسكم»^(١) بمحذف؛ لأنَّ التقدير: وإن كنتم شهداء على أنفسكم فكونوا شهداء لله، هذا تقدير الكلام، وحذف «كان» بعد «لو» كثير، تقول: اثنين بتمن ولو حشناً أي: وإن كان التمر حشناً فاثني به^(٢).

وقال ابن عطية: «ولو على أنفسكم» متعلق بـ«شهداء».

فإنْ عني شهداء؛ هذا الملفوظ به، فلا يصحُّ ذلك، وإنْ عني الذي قدرناه نحن، فيصَح^(٣).

وقال الزمخشري: «ولو على أنفسكم»: ولو كانت الشهادة على أنفسكم أو آبائكم أو أقاربكم، فإنْ قلت: الشهادة على الوالدين والأقربين أن يقول: أشهد أنَّ لفلان على والدي كذا، أو على أقاربي، فما معنى الشهادة على نفسه؟ قلت: هي الإقرار على نفسه؛ لأنَّ في معنى الشهادة عليها بإلزام الحق لها، ويجوز أن يكون المعنى: وإن كانت الشهادة وبالأ على أنفسكم أو على آبائكم وأقاربكم، وذلك أنْ يشهد على من توقع ضررَه من سلطان ظالم أو غيره. انتهى كلامه^(٤).

وتقديره: ولو كانت الشهادة على أنفسكم: ليس بجيد؛ لأنَّ المحذف إنما يكون من جنس الملفوظ به قبل ليدل عليه، فإذا قلت: كُنْ مُحسناً ولو لم من أساء إليك، فالتقدير: ولو كنت محسناً^(٥) لمن أساء إليك، فتحذف «كان» واسمها والخبر، ويبقى متعلقه لدلالة ما قبله عليه، ولا تقدره: ولو كان إحسانك لمن

(١) في (١٤): ومتعلق قوله على أنفسكم، وفي المطبوع: قوله: على أنفسكم متعلق.

(٢) قال السمين الحلبي في الدر المصورون ٤/١١٤: وهذا لا ضرورة تدعو إليه، ومجيء «لو» بمعنى «إن» شيء أثبته بعضهم على قلة، فلا ينبغي أن يُحمل القرآن عليه.

(٣) قال السمين الحلبي في الدر المصورون ٤/١١٤: يعني تقديره «لو» بمعنى «إن»، وحذف «كان» واسمها وخبرها بعد «لو»، وقد تقدم أن ذلك قليل، فلم يبق إلا أن ابن عطية يزيد «شهداء» محذفة، كما قدرته لك أولاً نحو: ولو كنتم شهداء على أنفسكم لوجب عليكم أن تشهدوا.

(٤) الكشاف ١/٥٧٠.

(٥) من قوله: ولو لمن أساء... إلى هنا ساقط من المطبوع.

أساء، فلو قلت: ليكن منك إحسانٌ ولو لمن أساء، فتقذر: ولو كان الإحسانُ لمن أساء؛ لدلالة ما قبله عليه، ولو قدرته: ولو كنتَ محسناً لمن أساء إليك لم يكن جيداً؛ لأنك تحذف مالا دلالة عليه بلفظ مطابق^(١).

وقول الزمخشري: ويجوز أن يكون المعنى: وإن كانت الشهادة وبالاً على أنفسكم. هذا لا يجوز؛ لأنَّ ما تعلق به الظرف كونٌ مقيدٌ، ولا يجوز حذف الكون المقيد، لو قلت: كان زيدٌ فيك، وأنت تريده: محبًا فيك، لم يجز؛ لأنَّ محبًا كون^(٢) مقيدٌ، وإنما ذلك جائزٌ في الكون المطلق، وهو تقدير كائن أو مستقر^(٣).

﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا﴾ أي: إن يكن المشهود عليه غنياً، فلا تمنع من الشهادة عليه لغناه، أو فقيراً فلا تمنعها ترحماً عليه وإشفاقاً، فعلى هذا: الجواب محفوظٌ؛ لأنَّ العطف هو بـ«أو»، ولا يُتَّسِّي الضمير إذا عُطف بها، بل يفرد، وتقدير الجواب: فليشهدْ عليه، ولا يراعي^(٤) الغني لغناه ولا لخوف منه، ولا الفقير لمسكته وفقره. ويكون قوله: «فالله أولى بهما» ليس هو الجواب، بل لما جرى ذكر الغني والفقير، عاد الضمير على ما دلَّ عليه ما قبله، كأنَّ قيل: فالله أولى بجنسِي الغني والفقير، أي: بالأغنياء والفقراء، وفي قراءة أبي: «فالله أولى بهم»^(٥) ما يشهد بارادة الجنس.

وذهب الأخفش^(٦) وقوم إلى أنَّ «أو» في معنى الواو، فعلى قولهم يكون الجواب: «فالله أولى بهما»، أي: حيث شرع الشهادة عليهما وهو أنظر لهما منكم، ولو لا أنَّ الشهادة عليهما مصلحة لهمما لما شرعاها.

(١) قال السمين الحلبي في الدر المصنون ٤/١١٥: وهذا الردُّ ليس بشيء، فإن الدلالة اللفظية موجودة لاشتراك المحفوظ والمملفوظ به في المادة، ولا يضر اختلافهما في النوع.

(٢) لفظة: كون. ليست في (١) والمطبوع.

(٣) قال السمين في الدر المصنون ٤/١١٥: وهذا الردُّ أيضاً ليس بشيء؛ لأنه قصد تفسير المعنى ومباديء النحو لا تخفي على آحاد الطلبة، فكيف بشيخ الصناعة؟!

(٤) في (ج) و(د) و(ع) و(د): ولا يراعي.

(٥) معاني القرآن للفراء ١/٢٨٧، وتفسير الطبرى ٧/٥٨٦، والمحرر الوجيز ٢/١٢٣، والكتشاف ١/٥٧٠. وهي قراءة شاذة.

(٦) في معاني القرآن له ١/٤٥٥.

وقال الأستاذ أبو الحسن بن عصفور - وقد ذكر العطف بالواوِ والفاءِ وثُمَّ وحَتَّى - ما نصْهُ: تقول: زيدٌ أو عمروُ قام وزيدٌ لا عمروُ قام، وكذلك سائِرٌ ما بقي من حروف العطف، يعني غير الواوِ وحَتَّى والفاءِ وثُمَّ، والذي بقي: بل ولكن وأم، قال: لا تقول: قاما؛ لأنَّ القائم إِنَّما هو أحدهما لا غير، ولا يجوزُ: قاما، إِلَّا في «أو» خاصَّةً، وذلك شذوذٌ لا يقاسُ عليه، قال الله تعالى: «إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا»، فأعاد الضمير على الغنيِّ والفقير لتفرقهما في الذكر. انتهى^(١).

وهذا ليس بسديدي، ولا شذوذٌ في الآية، ولا دليلٌ فيها على جواز: زيدٌ أو عمرو قاما، على جهة الشذوذ ولا غيره، لأنَّ^(٢) قوله: «فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا» ليس بجوابٍ كما قررناه، والضميرُ ليس عائدًا على الغنيِّ والفقير الملفوظ بهما في الآية، وإنَّما يعودُ على ما دلَّ عليه المعنى من جنسِي الغنيِّ والفقير.

وقرأ عبدُ الله: «إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا»^(٣) على أنَّ «كان» تامةً.

﴿فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا﴾ لَمَّا أَمْرَ تَعَالَى بِالْقِيَامِ بِالْعَدْلِ وِبِالشَّهَادَةِ لِمَرْضَاتِ اللَّهِ، نَهَى عن اتِّبَاعِ الْهَوَىِ، وَهُوَ مَا تَمِيلُ إِلَيْهِ النَّفْسُ مَمَّا لَمْ يُخْنِهِ اللَّهُ تَعَالَى.

و«أنْ تعدلوا» من العدول عن الحقِّ، أو من العَدْلِ وهو القسط، فعلى الأوَّلِ يكون التقدير: إِرادةً أنْ تجورُوا، أو محبَّةً أنْ تجورُوا، وعلى الثاني يكون التقدير: كراهةً أنْ تعذلُوا بين الناس وتقسُطُوا، وعكسَ ابنِ عَطِيَّةَ هذا التقدير فقال: يَحْتَمِلُ أن يكون معناه: مخافةً أنْ تعذلُوا، ويكون العدل هنا بمعنى العدول عن الحقِّ، ويَحْتَمِلُ أن يكون معناه: محبَّةً أنْ تعذلُوا، ويكون العدل^(٤) بمعنى القسط، كأنَّه قال: انتهُوا خوفَ أنْ تجورُوا، أو محبَّةً أنْ تُقسِطُوا، فإنْ جعلت العامل «تبعوا»، فيَحْتَمِلُ أن يكون المعنى: محبَّةً أنْ تجوروا. انتهى كلامُه^(٥).

(١) انظر المقرب ١/٢٣٥-٢٣٦.

(٢) في (ح) و(د) والمطبوع: ولأنَّ.

(٣) معاني القرآن للفراء ١/٢٨٧، والكشف ١/٥٧٠.

(٤) من قوله: هنا بمعنى العدول... إلى هنا ساقط من (د) والمطبوع.

(٥) المحرر الوجيز ٢/١٢٣.

وهذا الذي قررَهُ من التقدير بكون العامل في «أن تعدلوا» فعلاً محدوفاً من معنى النهي، وكانَ الكلام قد تمَّ عند قوله: «فلا تتبعوا الهوى»، ثم أضمر فعلاً وقدرَهُ: انتهوا خوفاً أن تجوروا أو محبةً أن تقسِطوا، ولذلك قال: فإنْ جعلتَ العامل «تَبَعُوا». والذي يدلُّ عليه ظاهرُ اللفظ^(١) أنَّ العاملَ هو «تَبَعُوا»، ولا حاجةٌ إلى إضمار جملة أخرى، فيكونَ فعلُها عاماً في «أن تعدلوا»، وإذا كان العاملُ «تَبَعُوا»، فيكون التقدير الأولُ هو المتجه، وعلى هذه التقديرات «أن تعدلوا» مفعولٌ من أجله.

وجوز أبو البقاء وغيره أن يكون التقدير: أن لا تعدلوا، فمحذف «لا»، أي: لا تتبعوا الهوى في ترك العدل^(٢).

وقيل: المعنى: لا تتبعوا الهوى لتعدوا، أي: لتكونوا في اتباعكموه عدولًا، تنبئها أنَّ اتباعَ الهوى وتحرِّي العدالة متنافيان لا يجتمعان^(٣).

وقال أبو عبد الله الرازبي: المعنى: اتركوا متابعةَ الهوى حتى تصيروا موصوفين بصفة العدل، والعدلُ عبارةٌ عن ترك متابعةَ الهوى، ومن ترك أحدَ التقىضيين فقد حصلَ له الآخر، فالتقدير: لأجل أن تعدلوا^(٤).

«وَإِن تَلُوْا أَوْ تُعَرِّضُوا» الظاهرُ أنَّ الخطابَ للمأمورين بالقيام بالقسط والشهادة لله والمنهيين عن اتباعِ الهوى.

وقال ابنُ عباس: هو في لِيِّ الحاكم عنقه عن أحدِ الخصمين^(٥).

وقال مجاهد نحوي، قال: لِيِّ الحاكم شدَّقه لأحدِ الخصمين ميلاً إليه.

وقال ابنُ عباس أيضاً والضحاك والسدِّيُّ وابنُ زيد ومجاهد: هي في الشهود، يلوِي الشهادةَ بلسانه فيحرِّفها، ولا يقولُ الحقَّ فيها، أو يعرضُ عن أداءِ الحقِّ فيها^(٦).

(١) في المطبوع: الظاهر. وفي (د١): ظاهر. بدل: ظاهر اللفظ.

(٢) إملاء ما من به الرحمن ١/١٩٨.

(٣) من قوله: أي لتكونوا في اتباعكموه... إلى هنا. مكانه في (د١) بياض.

(٤) تفسير الرازبي ١١/٧٤.

(٥) أخرجه الطبراني ٧/٥٨٩.

(٦) المحرر الوجيز ٢/١٢٣، وزاد المسير ٢/٢٢٣. وأخرج أقوالهم الطبراني ٧/٥٩٠-٥٩٢.

وقيل^(١): معناه: تدافعوا^(٢) الشهادة، مِنْ لَيْ الغريم.

وقال الزمخشري^٣: «إِنْ تَلُوْا» أَسْتَكْمَ عن شهادة الحق أو حكومة العدل، «أَوْ تَرِضُوا» عن الشهادة بما عندكم وتمنعوا^(٤).

وقرأ جماعة في الشاذ، وابن عامر وحمزة: «إِنْ تَلُوْا» بضم اللام بواو واحدة^(٥). ولحن بعض النحويين قارئ هذه القراءة، قال: لأنّه لا معنى للولاية هنا.

وهذا لا يجوز؛ لأنّها قراءة متواترة في السبع، ولها معنى صحيح، وتخریج حسن، فنقول: اختلف في قوله: «إِنْ تَلُوْا»، فقيل: هو من الولاية، أي: وإنْ ولیتم إقامة الشهادة أو أعرضتم عن إقامتها، والولاية على الشيء هو الإقبال عليه، وقيل: هو من اللي وأصله: تلووا^(٦)، وأبدلت الواو المضمومة همزة، ثم نقلت حركتها إلى اللام وحذفت، قاله الفراء والزجاج وأبو علي والنحاس^(٧)، ونقل عن النحاس أيضاً أنه استثقلت الحركة على الواو، فألفيت على اللام، وحذفت إحدى الواوين لالتقاء الساكنين^(٨).

﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيِّرًا ﴾^(٩) هذا فيه وعيدٌ لمن لوى بالشهادة^(٨)، أو أعرض عنها.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا مَأْتُمُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَبِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَبِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلٍ﴾ مناسبتها لما قبلها أنّه تعالى لمّا أمر المؤمنين بالقيام بالقسط

(١) في (د) والمطبوع: ويقول.

(٢) في (أ) و(د) و(ز) و(ع) والمطبوع: يدافعوا، ولم تنقطع في (ح)، والمثبت من (ب) و(د) و(يه).

(٣) الكشاف / ١٥٧٠.

(٤) المحرر الوجيز ٢/١٢٣، وقراءة ابن عامر وحمزة في السبعة ص ٢٣٩، والتيسير ص ٩٧.

(٥) في (أ) و(ب) و(ع): يلووا.

(٦) معاني القرآن للفراء ١/٢٩١، ومعاني القرآن للزجاج ١/١١٨، والحججة لأبي علي الفارسي ٣/١٨٦، وإعراب القرآن للنحاس ١/٤٩٥.

(٧) انظر تفسير القرطبي ٧/١٧٩.

(٨) في (د) والمطبوع: عن الشهادة.

والشهادة لله، بين أنَّه لا يتصف بذلك إلَّا من كان راسخَ القَدْمِ في الإيمان بالأشياء المذكورة في هذه الآية، فأمرَ بها^(١).

والظاهرُ أنَّه خطابٌ للمؤمنين، ومعنى «آمِنُوا» دُوْمُوا على الإيمان، قاله الحسن^(٢). وهو أرجح؛ لأنَّ لفظ المؤمن متى أطلقَ لا يتناول إلَّا المسلم^(٣).

وقيل: للمناقفين، أي: يا أئمَّةِ الظاهِرِ بِالإِيمَانِ بِالسُّتُّونِ، آمِنُوا بقلوبكم.

وقيل: لمن آمَنَ بموسى وعيسى عليهما السلام، أي: يا مَنْ آمَنَ بنبِيِّي من الأنبياء، آمِنْ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٤).

وقيل: هم جميعُ الخلقِ، أي: يا أئمَّةِ الظاهِرِ بِالإِيمَانِ بِالسُّتُّونِ حين قال: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَاتِلُوا بَنِي﴾ [الأعراف: ١٧٢].

وقيل: اليهودُ خاصةً.

وقيل: المشركون؛ آمِنُوا باللَّاتِ والْعُرَى والأصنام والأوثان.

وقيل: آمِنُوا على سُبْلِ التَّقْلِيدِ، آمِنُوا على سُبْلِ الْإِسْتِدَلَالِ.

وقيل: آمِنُوا في الماضي والحاضرِ، آمِنُوا في المستقبلِ، ونظيرُه: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]، مع أنَّه كان عالِمًا بذلك^(٥).

ورويَ أنَّ عبدَ الله بنَ سَلَامَ وسلامًا ابنَ أخِيهِ وسلَّمةَ ابنَ أخِيهِ وأسدًا وأسیدًا ابنيَ كعبَ وثعلبةَ بنَ قيسٍ ويا مينَ أتوا الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقالوا: نُؤْمِنُ بكَ وبيكتابِكَ، وموسىَ والتُّورَةَ وعَزِيزَ، ونكفرُ بما سواه من الكتبِ والرسُّلِ، فقالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بلَ آمِنُوا باهُ ورسُولِهِ محمدٍ، وكتابِهِ القرآنَ، وبكُلِّ كِتابٍ كَانَ قَبْلَهُ»، فقالوا: لا نفعُ، فنزلَتْ، فآمِنُوا كُلُّهُمْ^(٦).

(١) تفسير الرازى ٧٥/١١.

(٢) زاد المسير ٢٢٤/١.

(٣) من قوله: وهو أرجح... إلى هنا. ليس في (ب).

(٤) المحرر الوجيز ١٢٤/٢.

(٥) وهذا راجع إلى معنى القول الأول؛ دُوْمُوا على الإيمان. انظر تفسير الرازى ٧٥/١١.

(٦) تفسير الشعابي ٣٧٤/٢ من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، وذكر طرفه الواحدى في أسباب النزول ص ١٧٨ من طريق الكلبي، فلم يذكر المرفوع منه، ولا ما بعده.

«والكتاب الذي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ» هو القرآن بلا خلاف، «والكتاب الذي أُنزَلَ مِنْ قَبْلِهِ» المراد به جنس الكتب الإلهيَّة، ويدلُّ عليه قوله آخرًا: «وَكُتُبِهِ». وإن كان الخطابُ لليهود والنصارى، فكيفَ قيلَ لهم: «والكتاب الذي أُنزَلَ مِنْ قَبْلِهِ»، وهم مؤمنونَ بالتوراة والإنجيل؟

وأجيبَ عن ذلك بأنَّهم كانوا مؤمنينَ بهما فحسب، وما كانوا مؤمنينَ بكلٍّ ما أُنزَلَ من الكتب فأُمِرُوا أن يؤمنوا بجميع الكتب، أو لأنَّ إيمانَهم ببعضِ لا يصحُّ؛ لأنَّ طريقَ الإيمان بالجميع واحدٌ، وهو المعجزة^(١).

وقرأُ العربِيَّانَ وابنُ كثيرٍ: «نَزَّلَ» و«أُنزَلَ» بالبناء للمفعول، والباقيونَ بالبناء للفاعل^(٢).

قال الزمخشريُّ: فإنْ قلتَ: لم قال: «نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ» و«أُنزَلَ مِنْ قَبْلِهِ»؟ قلتَ: لأنَّ القرآن نَزَّلَ مُفَرَّقاً مُنَجَّماً في عشرين سنة، بخلاف الكتب قبله. انتهى^(٣). وهذه التفرقةُ بين «نَزَّلَ» و«أُنزَلَ» لا تصحُّ؛ لأنَّ التضعيفَ في «نَزَّلَ» ليس للتکثير والتفریق، وإنَّما هو للتعدية، وهو مرادُ للهمزة، وقد أشبَّعنا الردَ على الزمخشريَّ في دعوه ذلك أولَ سورة آل عمران^(٤).

﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُلِّهِ وَرُسُلِهِ وَآلَيْهِ الْأَخْرِ فَقَدْ ضَلَّ صَلَلًا بَعِيدًا ﴾ جوابُ الشرط ليس متَّرِباً على الكفر بالمجموع، بل المعنى: ومن يكفر بشيءٍ من ذلك. وفِرِئُ: «وَكُتُبَهُ» على الإفراد^(٥)، والمراد جنسُ الكتب.

ولِمَّا كان حَيْزُ^(٦) الإيمان عُلِقَ بثلاثة؟ بالله، والرسول، والكتب؛ لأنَّ الإيمان بالكتب تضمَّن الإيمان بالملائكة واليوم الآخر، ولِمَّا كان حَيْزُ الكفر عُلِقَ بثلاثة،

(١) الكشاف ١/٥٧١.

(٢) السبعة ص ٢٣٩، والتيسير ص ٩٨. والعريَّان هما ابن عامر الشامي، وأبو عمرو البصري.

(٣) الكشاف ١/٥٧١.

(٤) عند تفسير الآية (٣) منها.

(٥) نسبة ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٩ لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه، ونسبها ابن جني في المحتسب ١/٢٠٢ ل العاصم الجحدري، وأبي عبد الرحمن في رواية عطاء عنه.

(٦) في (ب) و(ح) و(د): خبر. في هذا الموضع والذي بعده، وفي (د) والمطبوع: خير.

وبالملائكة واليوم الآخر^(١)، وبولغ في ذلك؛ لأنَّ المَلَكَ مغيَّبٌ عنَّا، وكذلِكَ اليوم الآخر لم يقع، وهو منتظر، فنصَّ عليهمَا على سبيل التوكيد، ولنَلأ يتَأوَّلُهُما متأوِّلٌ على خلاف ما همَا عليه، فمَنْ انكَرَ الملائكة أو القيمة فهو كافِرٌ.

وقدَّمَ الكتب هنا على الرسل على الترتيب الوجودي؛ لأنَّ المَلَكَ ينزلُ بالكتب، والرسل تتلقَّى الكتابَ من المَلَكَ، وقدَّمَ في الأمر بالإيمان الرسول^(٢) على الكتاب؛ لأنَّ الرسولَ أولَ ما يباشرُه المؤمنُ، ثُمَّ يتلقَّى الكتابَ منهُ، فحيثُ نُفِيَ الإيمانُ كانَ على الترتيب الوجودي، وحيثُ أثَبَتَ كانَ على الترتيب اللقائي، وهو راجعٌ للوجود في حقِّ المؤمنِ.

﴿إِنَّ الَّذِينَ ءامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَّنَّ يَكُنَ اللَّهُ لِيغْفِرَ لَهُمْ وَلَا يَغْفِرُ لَهُمْ سَيِّئًا﴾ لما أمر بالإيمان بالأشياء التي تقدَّم ذكرُها، وذكرَ أنَّ مَنْ كَفَرَ بها أو بشيءٍ منها فهو ضالٌّ، أعقَبَ ذلك بفساد طريقة مَنْ كفر بعد الإيمان، وأنَّه لا يغفر له على ما يبيَّنَ^(٣).

والظاهرُ أنَّها في المنافقين؛ إذ هم المتلاعبون بالدين، فحيث لَقُوا المؤمنين قالوا: آمَنَّا، وحيث لَقُوا أصحابَهم قالوا: إِنَّا مستهزئون، ولذلك جاءَ بعده: **﴿بَشِّرِ الْمُتَّقِينَ﴾**، فهم متربَّدون بين إظهار الإيمان والكفر باعتبار مَنْ يلْقَوْنَهُ، ومعنى «ازدادوا كفراً» بأنَّ تَمَّ على^(٤) نفاقِه حتى ماتَ، وقيل: ازيدوا كفرهم هو اجتهادُهُمْ^(٥) في استخراج أنواع المكر والكيد في حربِ المسلمين، وإلى هذا ذهبَ مجاهدُ وابنُ زيدِ.

(١) من قوله: ولما كان حيز الكفر... إلى هنا. ساقطٌ من (١١) والمطبوع.

(٢) في (١١) والمطبوع: الموصول.

(٣) في (ح) و(د) و(د٢) والمطبوع: بُيُّن. وفي (أ): تبيَّن، ولم تنقطع في (ب) و(ع)، والمثبت من (ز) و(يه). وانظر مناسبة الآية في تفسير الرازمي ٧٧/١١.

(٤) تَمَّ على الأمر: استمرَّ عليه. لسان العرب (تمم).

(٥) في (أ) و(ح) و(د) و(د٢) و(ز) و(ع) والمطبوع: اجتماعهم. والمثبت من (ب) و(يه). وانظر تفسير الرازمي ٧٨/١١.

(٦) يعني إلى أنَّ الآية نزلت في المنافقين. انظر المحرر الوجيز ١٢٤/٢.

وقال الحسن: هي في الطائفة من أهل الكتاب التي قالت: **﴿إِنَّمَا مُؤْمِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجَهَ الْهَارِ وَكَفَرُوا بِآخِرَهُ﴾**^(١) [آل عمران: ٧٢]، قَصَدُوا تشكيك المسلمين، وازيدوا كفرهم هو أنَّهم يَلغُوا في ذلك إلى حد الاستهزاء والسخرية بالإسلام.

وقال قتادة وأبو العالية وطائفه - ورجحه الطبرى^(٢): هي في اليهود والنصارى؛ آمنت اليهود بموسى والتوراة، ثمَّ كفروا، وأمنت النصارى بعيسى والإنجيل، ثمَّ كفروا، ثمَّ ازدادوا كفراً بمحمد^{صلوات الله عليه}. وضعف هذا القول ابن عطية، قال: يدفعه الفاظ الآية؛ لأنَّها في طائفة يتَصنُّ كلُّ واحدٍ منها بهذه الصفة من التردد^(٣) بين الكفر والإيمان، ثمَّ يزداد^(٤).

وقال بعضهم: هي في اليهود، آمنوا بالتوراة وموسى، ثمَّ كفروا بغيره، ثمَّ آمنوا بذاود، ثمَّ كفروا بعيسى، ثمَّ ازدادوا كفراً عند مقدم محمد رسول الله^{صلوات الله عليه}^(٥).
ورُويَ عن ابن عباس^{رضي الله عنهما} أنَّ الآية في المرتدِين^(٦)، فإنَّ المؤمن إذا ارتدَ ثمَّ آمن، قُبِلت توبته إلى الثالث، ثمَّ لا تُقبل توبته، ويُحْكَم عليه بالنار.

وقال القفال: ليس المراد بيانَ هذا العدد، بل المراد ترددُهم، كما قال:
﴿مُذَبَّدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ﴾ [النساء: ١٤٣]، ويدلُّ عليه قوله: «بشر المنافقين»^(٧).

وقال الزمخشري^(٨): المعنى: إنَّ الذين تكررَ منهم الارتداد، وعُهدَ منهم ازيدادُ الكفر والإصرارُ عليه، يُستبعدُ منهم أنْ يُخدِّثُوا ما يستحقُونَ به المغفرة، ويستوجبونَ اللطفَ، من إيمانٍ صحيحٍ ثابتٍ يرضاه الله، لأنَّ قلوبَ أولئك الذين هذا ديدنُهم قلوبٌ قد ضَرَبَتْ بالكفر، ومَرَأَتْ على الرُّدَّة، وكان الإيمانُ أهونَ شيءٍ عندَهم

(١) المحرر الوجيز / ٢٤٢.

(٢) في تفسيره ٧/٥٩٨-٥٩٩. وقولاً قتادة وأبي العالية مخرجان فيه.

(٣) في (١٥) والمطبوع: المترددين.

(٤) المحرر الوجيز / ٢٤٢.

(٥) تفسير الرازي ١١/٧٨. وأورده ابن الجوزي في زاد المسير ٢/٢٢٥.

(٦) في (١٥) والمطبوع: المترددين.

(٧) تفسير الرازي ١١/٧٨.

(٨) في (أ) و(ب) و(د) و(د) و(ي) والمطبوع، ومطبوع الكشاف ١/٥٧٢: ضربت. والمثبت من (ج) و(ز) و(ع).

وأدونه، حيث يبدو لهم^(١) فيه كرّةً بعد أخرى، وليس المعنى أنهم لو أخلصوا الإيمانَ بعد تكرار الردّة، ونصحت توبتهم، لم تُقبل منهم ولم يُغفر لهم؛ لأنَّ ذلك مقبولٌ، حيث هو بذل الطاقة واستفراغُ الوسع، ولكنه استبعد له واستغرب، وأنه أمرٌ لا يكاد يكون، وهكذا ترى الفاسق الذي يتوب ثم يرجع، ثم يتوب ثُم يرجع^(٢)، لا يكاد يرجى منه الثبات، والغالبُ أنه يموت على شر حال وأسمج^(٣) صورة. انتهى كلامه^(٤)، وفي بعضه ألفاظ من ألفاظ الاعتزال.

«أَنَّ يَكُنْ أَنَّهُ لِيغْفِرَ لَهُمْ» الجمهرُ على تقدير محدوف، أي: ثُمَّ ازدادوا كفراً وما ثوا على الكفر؛ لأنَّه معلومٌ من هذه الشريعة أنَّه لو آمنَ وكفَرَ مراراً، ثُمَّ تاب عن الكفر، وأمَّنَ ووافى تائباً، أَنَّه مغفورٌ له ما جناه في كفره السَّابق، وإن تردد فيه مراراً.

وقيل: يحملُ على قوم معينين، علم الله منهم أنَّهم يموتونَ على الكفر ولا يتوبون عنه، فيكون قوله: «لم يكن الله ليغفر لهم» إخباراً عن موتهم على الكفر.

وقيل: الكلامُ خرج على الغالب المعتاد، وهو أَنَّ مَنْ كانَ كثِيرَ الانتقال من الإسلام إلى الكفر لم يكن للإيمان في قلبه وقْعٌ ولا عَظَمٌ قدرٍ، والظاهرُ مِنْ حال مثل هذا أَنَّه يموت على الكفر^(٥).

وفي قوله: «لم يكن الله ليغفر لهم» دلالةً على أَنَّه محظوظ^(٦) عليهم بانتفاء الغفران وهداية السبيل، وأنَّهم تقرَّر عليهم ذلك في الدنيا وهم أحياء، وهذه فائدةٌ المجيء بلا م الجحود، ففرق بين: لم يكن زيدٌ يقوم، وبين: لم يكن زيدٌ ليقوم، فالأخَوْلُ ليس فيه إلا انتفاء القيام، والثاني فيه انتفاء الإرادة والإيتاء للقيام، ويلزم من

(١) في (د١): يذلونهم، وفي المطبع: يدللونهم.

(٢) قوله: ثُمَّ يتوب ثُمَّ يرجع. ليس في (د١) والمطبع.

(٣) في (د٢) والمطبع: وأقبح.

(٤) الكشاف / ١. ٥٧٢.

(٥) انظر تفسير الرازي ١١/٧٩.

(٦) في (د٢) والمطبع: مختوم. وانظر المحرر الوجيز ٢/١٢٥.

انتفاء إرادة القيام نفي القيام، وقد تقدم لنا الكلام على ذلك مشبعاً في سورة آل عمران^(١).

وقال الزمخشري^(٢): نفي للغفران والهدایة، وهي اللطف على سبيل المبالغة التي تعطيها^(٣) اللام، والمراد بمنفيهما نفي ما يقتضيهمما، وهو الإيمان الخالص الثابت. انتهى.

وظاهر كلامه أنه يقول بقول الكوفيين، وهو أنهم يقولون: إذا قلت: لم يكن زيد ليقوم، أنَّ خبراً «لم يكن» هو قوله: ليقوم، واللام للتأكيد زيدت في النفي، والمنفي هو القيام، وليس^(٤) مضمرة، بل اللام هي الناصبة، والبصريون يقولون: النصب بإضمار «أنْ»، وينسبُ من «أنْ» المضمرة والفعل بعدها مصدر، وذلك المصدر لا يصحُّ أن يكون خبراً؛ لأنَّ معنى، والمخبرُ عنه جنة، ولكن الخبر ممحذف، واللام مقوية^(٥) لتعديدة ذلك الخبر إلى المصدر^(٦)، وأضمرت «أنْ» بعدها، وصارت اللام كالعرض من «أنْ» المحذوفة، ولذلك لا يجوز حذف هذه اللام، ولا الجمع بينها وبين «أنْ» ظاهرةً. ومعنى قوله: والمراد بمنفيهما نفي ما يقتضيهمما؛ أنَّ المعنى: لم يكونوا ليؤمنوا فيغفر الله لهم وبهدائهم.

﴿بَشِّرِ الْمُنَفَّقِينَ إِنَّهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ الخطاب للرسول ﷺ، ومعنى «بَشِّر»: أخبر، وجاء بلفظ «بَشِّر» على سبيل التهكم بهم، نحو قوله: **﴿فَبَشِّرْهُمْ بِمَذَابِ أَلِيمٍ﴾** [آل عمران: ٢١]، أي: القائم لهم مقام البشارة هو الإخبار بالعذاب، كما قال:

تَحِيَّةٌ بَيْنَهُمْ ضربٌ وَجِيءٌ^(٧)

وقال ابن عطية: جاءت البشارة هنا مصرحاً بقيدها، فلذلك حُسن استعمالها في المكرر، ومتي جاءت مطلقة، فإنما عرفها في المحبوب^(٨).

(١) عند تفسير الآية (١٧٩) منها.

(٢) في (د) والمطبوع: توطتها. والمثبت موافق لما في الكشاف ١/٥٧٢.

(٣) في (ح) و(د) و(د) والمطبوع: تقوية.

(٤) بعدها في (د) والمطبوع: لأنَّ جنة.

(٥) سلف عند تفسير الآية (٢٠٦) من سورة البقرة.

(٦) المحرر الوجيز ٢/١٢٥.

وفي هذه الآية دليل على أنَّ التي قبلها إنَّما هي في المنافقين.

وقال الماتريدي: «بَشَّرَ الْمُنَافِقِينَ» يدلُّ على أنَّ قوله: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» في أهلِ النفاق والمُرَاءَة؛ لأنَّه لم يسبق ذكرُ للمنافقين سوى هذه الآية، ويحتملُ أن يكون ابتداءً من غير تقدُّم ذكر المنافقين^(١).

﴿الَّذِينَ يَنْجِدُونَ الْكُفَّارَ أُولَئِكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أي: اليهود والنصارى ومشركي العرب «أولياء» أنصاراً ومعينين يوالونهم على الرسول والمؤمنين.

ونصَّ من صفات المنافقين على أشدّها ضرراً على المؤمنين، وهي مواليتهم الكفار وأطْرَاحُهم المؤمنين، ونبَّهَ على فساد ذلك؛ ليدعُهُ مَنْ عَسَى أن يقعَ في نوعٍ منه من المؤمنين غفلةً، أو جهالةً، أو مسامحةً^(٢).

و«الذين» نعْتُ للمنافقين، أو نصَّبُ على الذم، أو رفعُ على خبر الابتداء، أي: هم الذين.

﴿إِيَّاكُمْ عِنْهُمْ أَلْزَمَتُ﴾ أي: الغلبة والشدة بمواليتهم، وقول بعضهم البعض: لا يتَّمُ أمرُ مُحَمَّدٍ. وفي هذا الاستفهام تنبيةٌ على أنَّهم لا عَزَّةٌ لهم، فكيف تُبَغِّى منهم؟ وعلى خبث مقصدهم، وهو طلب العزة بالكُفَّار والاستكثار بهم.

﴿فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ حَمِيمًا ﴾ أي: لأوليائه الذين كَتَبَ لهم العزَّةُ والغلبة على اليهود وغيرهم، قال تعالى: **﴿كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَكُمْ أَنَا وَرَسُولِي إِنَّ اللَّهَ فَوْيٌ عَزِيزٌ﴾** [المجادلة: ٢١] وقال: **﴿وَلَلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكُنَّ الْمُتَنَفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾** [المنافقون: ٨] وقال تعالى: **﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلَلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا﴾** [فاطر: ١٠].

والفاء في «فَإِنَّ الْعِزَّةَ» دخلتُ لما في الكلام من معنى الشرط، والمعنى: إنْ تبتُّعوا العزةَ مِنْ هؤلاء، فإنَّ العزةَ، وانتصبُ «جميعاً» على الحال.

﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ إِذَا سَمِعْتُمْ مَا يَأْتِي اللَّهُ يَكْفُرُ بِهَا وَيُشَهِّدُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَمْكُثُوا فِي حَدِيثِ عَيْرَوْهُ﴾ الخطابُ لمن أَظْهَرَ الإيمان من مخلصٍ^(٣) ومنافق.

(١) تأويلاً لأهل السنة ٥١٥/١.

(٢) المحرر الوجيز ١٢٥/٢.

(٣) في المحرر الوجيز ١٢٥/٢، وتفسير القرطبي ١٨٤/٧: محقق.

وقيل : للمنافقين الذين تقدّم ذكرُهم ، ويكون النهايَّا ، وكانوا يجلسُون إلى أخبار اليهود وهم يخوضون في القرآن ، يسمعون منهم ، فُهُوا عن ذلك .

وقيل : الخطاب لمؤمني مكَّة ، قاله التبريزِي وجماعَة ؛ قالوا : كان المنافقون يجالسون أخبار اليهود ويستهزئون بالكتاب والرسول ، ثم يجالسون المؤمنين ، فيحكون لهم ما سمعوا من أخبار اليهود ، فُهُوا عن ذلك ^(١) ، وذُكْرُوا بما نزل عليهم بمكَّة مِنْ قوله : ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخْوُصُونَ فِي إِيمَانِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخْوُصُوا فِي حَدِيثٍ عَيْرِهِ﴾ [الأعماَم : ٦٨] .

وقرأ الجمهور : « وقد نُزِّل » مشدّداً مبنياً للمفعول .

وقرأ عاصم : « نُزِّل » مشدّداً مبنياً للفاعل ^(٢) .

وقرأ أبو حيَّة وحميد : « نُزِّل » مخففاً مبنياً للفاعل ^(٣) .

وقرأ النخعي : « أُنْزِل » بالهمزة مبنياً للمفعول ^(٤) .

وم محل « أنْ » رفع أو نصب على حسب العامل ، فتصب على قراءة عاصم ، ورفع على الفاعل في قراءة أبي حيَّة وحميد ، وعلى المفعول الذي لم يُسمَّ فاعله على قراءة الباقيَّن .

و«أنْ» هي المخففة من الثقيلة ، واسمُها ضمير الشأن ممحض ، وتقدير ذلك : أنه إذا سمعتم ؛ وما قدّره أبو البقاء من قوله : أنكم إذا سمعتم ، ليس بجيد ^(٥) ؛ لأنَّها إذا خففت «أنْ» لم تعمل في ضمير إلا إن كان ضمير أمير وشأن ممحض ، وإعمالُها في غيره ضرورة ، نحو قوله :

(١) من قوله : وقيل الخطاب لمؤمني مكَّة . . . إلى هنا . ليس في (ج) و(د١) و(د٢) والمطبوع .

(٢) السبعة ص ٢٣٩ ، والتيسير ص ٩٨ .

(٣) المحرر الوجيز ٢/١٢٥ . ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٩ لعطاء العوفي .

(٤) المحرر الوجيز ٢/١٢٥ .

(٥) في الإملاء ١٩٨/١ : أنه إذا سمعتم . اهـ . ونقل السمين في الدر ٤/١٢١ عن أبي حيَّان تعقبه لأبي البقاء . ثم قال : هكذا قال ! ولم أره أنا في إعراب أبي البقاء إلا : أنه ؛ بالهاء دون الكاف والميم .

فَلَوْ أَنِّي فِي يَوْمِ الرَّخَاءِ سَأْتَنِي طَلَاقُكِ لَمْ أَبْخُلْ وَأَنْتَ صَدِيقٌ^(١)
وَخَبَرْ «أَنْ» هِي الْجَمْلَةُ مِنْ «إِذَا» وَجْوَابَهَا، وَمِثْالُ وَقْعِ جَمْلَةِ الشَّرْطِ خَبْرًا
لِـ«أَنْ» الْمُخْفَفَةِ مِنِ التَّقْيِلَةِ قَوْلُ الشَّاعِرِ^(٢):
فَعْلَمْتُ أَنْ مَنْ يَشْقُفُوهُ^(٣) إِنَّهُ جَزْرُ لَحَامَعَةٍ وَفَرَخُ عَقَابٍ
وَ«يُكْفَرُ بِهَا» فِي مَوْضِعِ نَصِيبٍ عَلَى الْحَالِ.
وَالضميرُ فِي «مَعْهُمْ» عَائِدٌ عَلَى المَحْذُوفِ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: «يُكْفَرُ بِهَا
وَيَسْتَهِزُ» أَيْ: فَلَا تَقْعُدُ مَعَ الْكَافِرِينَ الْمُسْتَهْزِئِينَ.
وَ«حَتَّىٰ» غَايَةٌ لِتَرْكِ الْقُعُودِ مَعَهُمْ، وَمَفْهُومُ الْغَايَةِ أَنَّهُمْ إِذَا خَاضُوا فِي غَيْرِ الْكُفْرِ
وَالْاسْتَهْزَاءِ ارْتَفَعَ النَّهْيُ، فَجَازَ لَهُمْ أَنْ يَقْعُدُوا مَعَهُمْ.
وَالضميرُ فِي «غَيْرِهِ»^(٤) عَائِدٌ عَلَى مَا دَلَّ عَلَيْهِ الْمَعْنَى، أَيْ: فِي حَدِيثِ غَيْرِ حَدِيثِهِمْ
الَّذِي هُوَ كُفْرٌ وَاسْتَهْزَاءٌ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُفَرَّدَ الضَّمِيرُ وَإِنْ كَانَ عَائِدًا عَلَى الْكُفْرِ وَعَلَى
الْاسْتَهْزَاءِ الْمُفْهُومَيْنِ مِنْ قَوْلِهِ: «يُكْفَرُ بِهَا وَيَسْتَهِزُ بِهَا» لِأَنَّهُمَا راجِعُانِ إِلَى مَعْنَى وَاحِدٍ،
أَوْ لِأَنَّهُ أَجْرَى الضَّمِيرَ مُجْرِي اسْمِ الإِشَارَةِ فِي كُونِهِ لِمَفْرَدٍ^(٥)، وَإِنْ كَانَ الْمَرَادُ بِهِ اثْنَيْنِ.
﴿إِنَّكُمْ إِذَا يَشْهَدُونَ﴾ حَكْمٌ تَعَالَى بِأَنَّهُمْ إِذَا قَعُدُوا مَعَهُمْ وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ
وَيَسْتَهِزُونَ بِهَا وَهُمْ قَادِرُونَ عَلَى الإنْكَارِ = مِثْلُهُمْ فِي الْكُفْرِ؛ لِأَنَّهُمْ يَكُونُونَ رَاضِينَ
بِالْكُفْرِ، وَرَضِيَا بِالْكُفْرِ كُفْرٌ، وَالْخَطَابُ فِي «إِنَّكُمْ» عَلَى الْخَلَافِ السَّابِقِ؛ أَهُو
لِلنَّافِقِينَ أَمْ لِلْمُؤْمِنِينَ؟

(١) هو دون نسبة في معاني القرآن للفراء ٩٠/٢، والزهر ٢١٥/١، وشرح المفصل ٧١/٨،
ومعنى الليب ٤٧/١، وخزانة الأدب ٤٢٦/٥.

(٢) هو تميم بن أسد المخزاعي، والبيت من قصيدة يعتذر فيها لامرأته عن فراره من بني نفاثة.
انظر المحبر ص ٤٩٦-٤٩٧.

(٣) في (١) والمطبوع: من تقوه، وفي (ب): من شففوه، وفي (ح): تتفوه. ولم ينقطع حرف
المضارعة في (أ) و(د)، وفي الدر المصنون ١٢١/٤، واللباب ٨٧/٧: ما تتفوه. والمثبت
من (ز) و(ع) و(يه) والمحبر.

(٤) قوله: في غيره. ليس في المطبوع.

(٥) في (أ) و(ز) و(ع): مفرد. وفي (ب) و(يه): يفرد.

ولم يَحْكُمْ تعالى على المسلمين الذين كانوا يُجالسون الخائضين من المشركين بمكّة بأنّهم مثل المشركين؛ لعجز المسلمين إذ ذاك عن الإنكار، بخلاف المدينة، فإنّ الإسلام كان الغالب فيها والأعلى، فهم قادرون على الإنكار، والسامع للذم شريك للقائل، وما أحسن ما قال الشاعر:

وسمَّعَكَ صُنْ عن سِمَاعِ الْقَبِيبِ حَكَصُونَ اللِّسَانَ عَنِ النَّطْقِ يَهٖ^(١)

وقال ابن عطية: وهذه المماثلة ليست في جميع الصّفات، ولكنَّه إلزامٌ شَبَهَ بحُكم الظاهر من المقارنة^(٢)، قول الشاعر^(٣):

عن المرأة لا تسأل وسأله عن قرينه فكل قرين بالمقارن يقتدي^(٤)
وذكر عن عمر بن عبد العزيز أنه أخذ قوماً يشربون الخمر، فقيل له عن أحد
الحاضرين: إنه صائم، فحمل عليه الأدب، وقرأ: «إنكم إذا مثلهم»^(٥).

وَمَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ مَعْنَى قُولَهُ: «إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ»: إِنْ خُصْتُمْ كُحْوَضَهُمْ، وَوَافَقْتُمُوهُمْ عَلَى ذَلِكَ، فَأَنْتُمْ كُفَّارٌ مِثْلُهُمْ = فَقُولُهُ تَنبُو عَنْهُ دَلَالَةُ الْكَلَامِ، وَإِنَّمَا الْمَعْنَى مَا قَدَّمْنَا مِنْ أَنَّكُمْ إِذَا قَعَدْتُمْ مَعْهُمْ مِثْلُهُمْ.

و«إذا» هنا توَسَّطَت بين الاسم والخبر.

وأفرد «مثلاً»؛ لأنَّ المعنى: إنَّ عصيَانَكُم مثُلُّ عصيَانِهِمْ، فالمعنى على المصدر، كقوله: ﴿أَتُؤْمِنُ لِتَرَيْنِ وَمِثْنَاهُ﴾^(٦) [المؤمنون: ٤٧]، وقد جمَع في قوله: ﴿لَا يَكُونُنَا أَمْثَلُكُمْ﴾ [محمد: ٣٨]، وفي قوله: ﴿وَحَوْرُ عَيْنٍ﴾ * كامثلَ الْأَوْلَى الْمُكْتُوبُونَ^(٧) [الواقعة: ٢٢-٢٣]، والإفراد والمطابقة في التشية أو الجمع جائزان.

(١) هو لمحمد الوراق. دیوانه ص ٢٦٧.

(٢) في (ح) و(دـ) و(ـهـ) : المقاربة.

(٣) من قوله: وسمعك صن... إلى هنا ليس في (ب).

(٤) هو لطرفة بن العبد. وروايته كما في ديوانه ص ١٥١ (طعة مجمع اللغة العربية):

عن المرء لا تسأل وأبصر قرينه فإن القرين بالمقارن مقتنى

(٥) المحرر الوجيز ١٢٥-١٢٦.

^(٦) قال السمين الحلبي في الدر المصنون ٤/١٢٣: إلا أن تقدير المصدرية في قوله: **﴿لِيَرْكَنُ** **مِنْكُمْ** **أَقْلَقُ**

وَقُرِئَ شَاذًا : «مُثَلَّهُمْ» بفتح اللام^(١) ، فخرَجُهُ الْبَصَرِيُّونَ عَلَى أَنَّهُ مَبْنِيٌّ ؛ لِإِضَافَتِهِ إِلَى مَبْنِيٍّ ، كَوْلُهُ : ﴿لَعَنْ يَثْلَ مَا أَنْكُمْ تَطْغَوْنَ﴾ [الذاريات : ٢٣] عَلَى قِرَاءَةِ مِنْ فَتْحِ اللَّامِ ، وَالْكَوْفِيُّونَ يَجِيزُونَ فِي «مُثَلٍ» أَنْ يَنْتَصِبَ مَحْلًا ، وَهُوَ الظَّرْفُ ، فَيُجُوزُ عِنْدَهُمْ : زِيدٌ مَثْلُكَ . بِالنَّصْبِ ، أَيِّ : فِي مَثْلِ حَالِكَ ، فَعَلَى قَوْلِهِمْ يَكُونُ انتِصَابُ «مُثَلَّهُمْ» عَلَى الْمَحْلِ ، وَهُوَ الظَّرْفُ .

﴿إِنَّ اللَّهَ جَاءَ بِكُلِّ الْمُتَّقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَيِّعاً ۚ﴾ لَمَّا اتَّخَذُوهُمْ فِي الدُّنْيَا أُولَيَاءَ ، جَمَعَ بَيْنَهُمْ فِي الْآخِرَةِ فِي النَّارِ ، وَالمرءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ .

وَهَذَا تَوْعِدُّ مِنْهُ تَعَالَى ، تَأكَّدُ بِهِ التَّحْذِيرُ مِنْ مَجَالِسِهِمْ وَمَخَالِطِهِمْ .

﴿الَّذِينَ يَرْبَصُونَ يُكَثُّ فَإِنَّ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ قَاتِلُوا أَلَّهَ نَكِنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَاتِلُوا أَلَّهَ نَسْتَحْوِدُ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعُكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ الْمَعْنَى : الَّذِينَ يَنْتَظِرُونَ بِكُمْ مَا يَتَجَدَّدُ مِنَ الْأَحْوَالِ مِنْ ظَفَرٍ لِكُمْ أَوْ بِكُمْ ، «فِإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ » قَالُوا : أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ » مَظَاهِرِيْنَ ، وَالْمَعْنَى : فَأَسْهِمُوا لَنَا بِحُكْمِ أَنَا مُؤْمِنُونَ ، «وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ » أَيِّ : الْيَهُودُ «نَصِيبٌ » أَيِّ : نَيْلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، «قَاتِلُوا : أَلَمْ نَسْتَحْوِدُ عَلَيْكُمْ » أَيِّ : أَلَمْ نَغْلِبُكُمْ وَنَتَمْكِنَّ مِنْ قَتْلِكُمْ وَأَسْرِكُمْ ، وَأَبْقَيْنَا عَلَيْكُمْ «وَنَمْنَعُكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ » بِأَنْ ثَبَطْنَاهُمْ عَنْكُمْ ؟ فَأَسْهِمُوا لَنَا بِحُكْمِ أَنَا نَوَالِيْكُمْ فَلَا نَؤَذِّيْكُمْ وَلَا نَرْكِزُ أَحَدًا يَؤَذِّيْكُمْ .

وَقِيلَ : الْمَعْنَى أَنَّ الْكُفَّارَ وَالْيَهُودَ هُمُوا بِالدُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ ، فَحَذَرُهُمُ الْمُنَافِقُونَ عَنْ ذَلِكَ ، وَبِالْغُوا فِي تَنْفِيرِهِمْ بِأَنَّهُ^(٢) سَيَضْعُفُ أَمْرُ الرَّسُولِ ، فَمَنْتُوا عَلَيْهِمْ عَنْدَ حَصُولِ نَصِيبٍ لَهُمْ بِأَنَّهُمْ قَدْ أَرْشَدُوْهُمْ لِهَذِهِ الْمُصَالِحِ ، فَيَكُونُ التَّقْدِيرُ : وَنَمْنَعُكُمْ مِنْ اتِّبَاعِ الْمُؤْمِنِينَ وَالدُّخُولِ فِي دِيْنِهِمْ ، فَأَسْهِمُوا لَنَا^(٣) .

وَقِيلَ : الْمَعْنَى : أَلَمْ نُخْبِرُكُمْ بِأَمْرِ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ وَنُطْلَغُكُمْ عَلَى سُرُّهُمْ .

وَعَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ : أَلَمْ نُحْطِ مِنْ وِرَائِكُمْ^(٤) .

(١) إِمَلاءُ مَا مِنْ بِهِ الرَّحْمَنُ ١٩٨/١ .

(٢) لَفْظَةُ : بِأَنَّهُ . لَيْسَ فِي (ح) و(د١) و(د٢) وَالْمُطَبَّعَ .

(٣) انْظُرْ تَفْسِيرَ الرَّازِيِّ ١١/٨٢-٨٣ .

(٤) تَأْوِيلَاتُ أَهْلِ السَّنَةِ ١/٥١٧ .

و«الذين يتربصون» بدلٌ من «الذين يَتَّخِذُونَ»، أو صفةٌ للمنافقين، أو نصبٌ على الذمّ، أو رفعٌ على خبر مبتدأ ممحض.

وسَمَّى تعالى ظفر المؤمنين فتحاً، تعظيماً لهم، وَجَعَلَهُ مِنْهُ تَعَالَى، فَقَالَ: «فَتَحْ^١ مِنَ الْهَٰدِيَةِ^٢ ظَفَرَ الْكَافِرِينَ نَصِيبًا، وَلَمْ يَنْسِبُهُ إِلَيْهِ تَعَالَى؛ تَحْقِيرًا لَهُمْ وَتَخْسِيسًا لِمَا نَالُوهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ؛ لَأَنَّ ظَفَرَ الْمُؤْمِنِينَ أَمْرٌ عَظِيمٌ تُفْتَحُ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاوَاتِ، كَمَا قَالَ أَبُو تَمَّامَ فِي فَتْحِ الْمَعْتَصِمِ عَمُورِيَّةً مِنْ بَلَادِ الرُّومِ:

فَتَحَّ تَفَتَّحُ أَبْوَابُ السَّمَاوَاتِ لَهُ وَتَبَرُّ أَلْأَرْضُ فِي أَثْوَابِهَا الْفُشْبِ^(١)
وَأَمَّا ظَفَرُ الْكَافِرِينَ فَهُوَ حَظٌّ دُنْيَوِيٌّ يَصْبِيُونَهُ.

وَقَرَأَ ابْنُ أَبِي عَبْلَةَ: «وَنَمْنَعُكُمْ»^(٢) بِنَصْبِ الْعَيْنِ بِإِضْمَارِ «أَنْ» بَعْدِ وَالْجَمْعِ، وَالْمَعْنَى: أَلَمْ نَجْمَعْ بَيْنَ الْاسْتِحْوَادِ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعُكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُ الْحُطَيْثَيَّةِ:

أَلَمْ أَكُ جَارِكُمْ وَيَكُونُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمُ الْمُوَدَّةُ وَالْإِخْرَاءُ^(٣)
وَقَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: «وَنَمْنَعُكُمْ»^(٤) بِفَتْحِ الْعَيْنِ عَلَى الصَّرْفِ. اِنْتَهَى.

يعني الصرف عن التشيريك لما بعدها في إعراب الفعل الذي قبلها، وليس النصب على الصرف من اصطلاح البصريين.

وَقَرَأَ أَبِي: «وَمَنْعَنَاكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ»^(٥) وَهَذَا مَعْطُوفٌ عَلَى مَعْنَى التَّقْرِيرِ^(٦)؛ لَأَنَّ الْمَعْنَى: أَمَّا اسْتِحْوَدْنَا عَلَيْكُمْ وَمَنْعَنَاكُمْ، كَقَوْلِهِ: «أَتَرَ تَشَرَّخَ لَكَ صَدَرَكَ  وَوَضَعَنَا ، إِذَ الْمَعْنَى: أَمَّا شَرَحْنَا لَكَ صَدَرَكَ وَوَضَعْنَا.

(١) ديوان أبي تمام ٤٦/١.

(٢) المحرر الوجيز ١٢٦/٢. وذكرها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٩ ونسبها للأخفش عن بعضهم.

(٣) ديوان الحطيثة ص ٩٨، ١٠٠، وفيه: أَلَمْ أَكُ مُسْلِمًا. ويروى: مُحْرِمًا، أي: بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ حُرْمَةٌ، لا يَنْبَغِي أَنْ يَسْأَلَ إِلَيَّ.

(٤) يعني في قراءة ابن أبي عبّلة. انظر المحرر الوجيز ١٢٦/٢.

(٥) معاني القرآن للفراء ٢٩٢/١، وإعراب القرآن للنحاس ٤٩٧/١، والمحرر الوجيز ١٢٦/٢.

(٦) في (١٥) والمطبوع: التقدير.

﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَمةَ﴾ أي: وبينهم، وينصفكم من جميعهم، ويحتمل أن لا عطف، ومعنى «بينكم»، أي: بين الجميع منكم ومنهم، وغلب الخطاب، وهذه تسلية للمؤمنين وأنس بما وعدهم به.

﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ يعني يوم القيامة، قاله عليٌّ^(١) وابن عباس^(٢).

وروى عن يسوع الحضرمي^(٣) قال: كنت عند عليٍّ، فقال له رجل: يا أمير المؤمنين، أرأيتك قول الله تعالى: «ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً»، كيف ذلك وهم يقاتلوننا ويظهرون علينا أحياناً؟ فقال علي: معنى ذلك يوم القيامة، يوم الحكم^(٤).

قال ابن عطية: وبهذا قال جميع أهل التأويل^(٥).

قال ابن العربي: وهذا ضعيف؛ لعدم فائدة الخبر فيه، وإن أوهم صدر الكلام معناه؛ لقوله: «فالله يحكم بينكم يوم القيامة»^(٦).

وقيل: إنَّه تعالى لا يمحو بالكفر ملة الإسلام، ولا يستبيح بيضتهم، كما جاء في «صحيح مسلم» من حديث ثوبان قال: «ولاني سألت ربِّي أن لا يسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم، فيستبيح بيضتهم [وإنَّ ربِّي قال: يا محمد، إنِّي إذا قضيت قضاء فإنه لا يرُدُّ، وإنِّي أعطيتك لأمتِك ألاَّ أهلكهم بسَيَّةَ عَامَّة، وألاَّ أُسْلِطَ عليهم عدواً من سوى أنفسهم، يستبيح بيضتهم]، ولو اجتمع عليهم مَنْ بأقطارها حتَّى يكون بعضهم يهلك بعضًا، ويسبِّي بعضهم بعضاً»^(٧).

(١) تفسير الطبرى ٦٠٩/٧.

(٢) في النسخ: سبيع. وهو يسوع بن معدان الحضرمي، ويقال: الكندي الكوفي. قال ابن المديني: معروف، ووثقه النسائي، وذكره ابن حبان في الثقات. انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٣٠٦/٣٢، وتهذيب التهذيب ٤/٤٣٨.

(٣) أخرجه الطبرى ٦٠٩/٧.

(٤) المحرر الوجيز ٢/١٢٦.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ١/٥٠٩، وتفسير القرطبي ٧/١٨٧.

(٦) تفسير القرطبي ٧/١٨٧-١٨٨. والحديث أخرجه مسلم في صحيحه (٢٨٨٩) - وما بين حاصلتين منه - وأخرجه أيضاً أحمد (٢٢٣٩٥).

وقيل: المعنى: إلأ أن يتواصوا بالباطل، ولا يتناهوا عن المنكر، ويتقاعدوا عن التوبة، فيكون تسليط العدو عليهم من قبّلهم، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَصْبَحَ كُمْبَةٌ مُّصِيْبَةً فِيْمَا كَسَبَتْ أَيْدِيْكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠].

قال ابنُ العربي: وهذا نفيس^(١) جداً. يدلُّ عليه قوله في حديث ثوبان: «حتى يكونَ بعضُهم يهلكُ بعضاً»، وذلك لأنَّ «حتى» غاية، فيقتضي ظاهر الكلام أنَّ لا يسلُطُ عليهم عدوُهم فيستبيحهم إلأ إذا كان منهم هلاكُ بعضُهم بعضاً وسبُّ بعضُهم لبعض، وقد وُجِدَ ذلك في هذه الأزمان بالفتنة الواقعة بين المسلمين، فغلظَتْ شوكةُ المشركين^(٢)، واستولوا على بلاد المسلمين، حتى لم يبقَ من الإسلام إلأ أقله^(٣). وقيل: «سييلاً» من جهة الشرع، فإنْ وُجدَ، فبخلاف الشرع.

وقيل: «سييلاً»: حجَّةٌ شرعيةٌ ولا عقليةٌ يستظهرون بها إلأ أبطلها ودحضَتْ^(٤).

وقيل: «سييلاً» أي: ظهوراً، قاله الكلبي^(٥)، ويُحملُ على الظهور الدائم الكُلُّي، فيؤول معناه إلى أنَّهم لا يستبيحونَ بيبة الإسلام، وإنَّا فقد ظهرُوا في مواطنٍ كأحد.

قيل: وقد تضمنَتْ هذه الآيات من الفصاحة والبديع فنوناً:

التجنُّس المغاير في: «أن يَصَالِحَا»^(٦) بينهما صلحًا، وفي: «فلا تميلُوا كلَّ الميل»، وفي: «فقد ضلَّ ضللاً»، وفي: «كفروا» و«كفراً».

والتجنُّس المماطل في: «ويستفتونك» و«يُفْتِيكُمْ» و«صُلْحَا وَالصُّلْحُ»، وفي: «جَامِعُ» و«جَمِيعًا».

(١) في (أ) و(ب) و(ج) و(د) و(ز) و(ع) و(يه): يقين. وفي (د) والمطبوع: بين. والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي ٥١٠/١، وتفسير القرطبي ١٨٨/٧. وعنه نقل المصنف.

(٢) في (د) والمطبوع: الكفار.

(٣) من قوله: يدلُّ عليه قوله في حديث ثوبان... إلى هنا هو من كلام الإمام القرطبي. انظر تفسيره ١٨٨/٧.

(٤) تفسير القرطبي ١٨٨/١٠-١٨٩.

(٥) تفسير الشلبي ٣٧٧/٢ من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٦) هي قراءة الجمهور، عدا الكوفيين. وسلفت في موضعها.

والتكرار في لفظ «النساء»، وفي لفظ «يتامى» و«اليتامي» و«رسوله»، ولفظ «الكتاب»، وفي «آمنوا ثم كفروا»، وفي «المنافقين».

والتشبيه في : «كالمعلقة».

واللفظ المحتمل للضددين في : «وترغبون أن تنكحوهنّ».

والاستعارة في : «نشوزاً»، وفي : «وأحضرت الأنفس الشحّ»، وفي : «فلا تميلوا»، وفي : «قوامين»، وفي : «وإن تلوا أو تغرضوا» وفي : «ازدادوا كفراً» وفي : «ولا ليهدى لهم سبيلاً»، وفي : «يتربصون»، وفي : «فتح من الله»، وفي : «الم نستحوذ»، وفي : «سبيلاً» وهذه كلها للأجسام، استعيرت للمعاني.

والطباقي في : «غنياً أو فقيراً»، وفي : «فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا»، واتباع الهوى جورٌ، وفي : «الكافرين» و«المؤمنين».

والاختصاص في : «بما تعملون خيراً» خص العمل.

والالتفات في : «وقد نزل عليكم» إذا كان الخطاب للمنافقين.

والحذف في مواضع.



﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يَخْدِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَذِيلُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُلَّ أَكْثَرَ وَإِنَّ النَّاسَ وَلَا يَذَكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾١٤٢﴿ مُذَبَّذِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَّا هُنُّ لَا وَلَا إِلَّا هُنُّ لَا وَلَا وَمَنْ يُضْلِلَ اللَّهُ فَأَنَّ يَهْدِي لَهُ سَبِيلًا ﴾١٤٣﴿ يَتَبَاهَى الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَنْهَاذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاهُمْ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتَيْدُونَ أَنْ جَعْلُوكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا ﴾١٤٤﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدُّرُكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجْعَدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴾١٤٥﴿ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَأَعْتَصُمُوا بِإِلَهِهِمْ وَأَخْلَصُمُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسُوقَ يُؤْتَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾١٤٦﴿ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَدَّا لِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَإِنْ أَمْسَتُمْ وَكَانَ اللَّهُ سَاحِرًا عَلَيْهِمَا ﴾١٤٧﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهَرُ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلَيْهِمَا ﴾١٤٨﴿ إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوا قَدِيرًا ﴾١٤٩﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيَقُولُونَ تُؤْمِنُ بِعَصِّ وَنَكْفُرُ بِعَصِّ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ

ذَلِكَ سَيِّلًا ﴿١٤٣﴾ أُولَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُ حَتَّىٰ وَاعْتَدُنَا عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٤٤﴾ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَمْ يُنَزَّلُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُولَئِكَ سُوفَ يُؤْتَيْهِمْ أُجُورَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٤٥﴾ يَسْأَلُكَ أَهْلَ الْكِتَبَ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَاتُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهَرًا فَأَخَذَهُمُ الصَّدْعَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ أَخْدَلُوْا الْعِجَلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ نُهُمُ الْبَيِّنُونَ فَعَوَّنُوا عَنْ ذَلِكَ وَآتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُّبِينًا ﴿١٤٦﴾ وَرَفَعْنَا فَوْهَمَ الظُّرُورَ بِعِصْمِهِمْ وَقَلَّنَا لَهُمْ أَدْخَلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقَلَّنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبَبِ وَأَخْدَنَا مِنْهُمْ مِّيقَاتًا عَلَيْهَا ﴿١٤٧﴾ فَمَا نَقْصِيهِمْ مِّيقَاتُهُمْ وَكُفَّرُهُمْ بِإِيمَانِ اللَّهِ وَقَلْبُهُمُ الْأَثِيَّةُ بِعِيْرَ حَقَّ وَقَوْلُهُمْ قَلُوبًا غَلَقْتُ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفَّرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٨﴾ وَكُفَّرُهُمْ وَقَوْلُهُمْ عَلَىٰ مَرِيدٍ بِهِنَّا عَظِيمًا ﴿١٤٩﴾ وَقَوْلُهُمْ إِنَّا فَلَّنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرِيدٍ رَسُولُ اللَّهِ وَمَا قَنَّوْهُ وَمَا صَلَّوْهُ وَلَكِنْ شَيْءٌ لَهُمْ وَلَكِنَّ الَّذِينَ أَخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُمْ يَدُونَ إِلَّا اتَّبَاعُ الظَّنِّ وَمَا قَنَّوْهُ يَقِيْنًا ﴿١٥٠﴾ بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٥١﴾ وَلَمَّا مِنْ أَهْلِ الْكِتَبِ إِلَّا لَيَؤْمِنَ يَدُهُ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَمةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴿١٥٢﴾ .

المفردات الكسل: التناقل والتباطُ والتفرُّغ عن الشيء، ويقال: أكسل الرجل، إذا جامع فأدركهُ الفتوّر ولم ينزل.

الذَّبَذَبَةُ: الاضطراب بحيث لا يبقى على حال، قاله ابن عرفة، والتردد بين الأمرين، وقال النابغة:

أَلَمْ ترَ أَنَّ اللَّهَ أَعْطَاكَ سُورَةً ترى كُلَّ مَلِكٍ دونها يَذَبَذَبُ^(١)
وقال آخر:

خِيَالٌ لَأُمِّ السَّلْسَبِيلِ وَدُونَهَا مسيرة شهر للبريد المذبذب^(٢)
بكسر الذال الثانية. قال ابن جعي: أي: القلق الذي لا يثبت^(٣).

(١) ديوان النابغة ص ٧٣ (طبعة دار المعارف).

(٢) هو للبيهقي بن حرث، وهو مطلع قصيدة أوردها أبو تمام في الحماسة، انظر شرح الحماسة للمرزوقي ١/٣٧٦، وذكره ابن جني في المحتسب ١/٢٠٣، وابن عطية في المحرر الوجيز ٢/١٢٧، والقرطبي في تفسيره ٧/١٩٤، والبغدادي في خزانة الأدب ٢/٢٧٧.

(٣) المحتسب ١/٢٠٣.

قيل: وأصله الذبّ، وهو ثالثي الأصل، ضعفت فقيل: ذبَّ، ثم أبدل من أحد المضعفين - وهي الباء الثانية - ذالاً، فقيل: ذبذب، وهذا على أصل الكوفيين، وأماماً البصريون فهو عندهم رباعي الوضع^(١)، كدرج.

* * *

التفسير ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يَخْلِدُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيرُهُم﴾ تقدّم تفسير «يُخادعون الله» في أول «البقرة»، ومعنى «وهو خادعهم» أي: منزل الخداع^(٢) بهم، وهذه عبارة عن عقوبة سماها باسم الذنب، فعقوبتهم في الدنيا ذلّهم وخوفهم، وفي الآخرة عذاب جهنم. قاله ابن عطية.

وقال الحسن والستي وابن جرير وغيرهم من المفسّرين: هذا الخداع^(٣) هو أنه تعالى يعطي هذه الأمة يوم القيامة نوراً لكل إنسان، مؤمن أو منافق، فيفرج المنافقون، ويظلون أنّهم قد نجوا، فإذا جاؤوا إلى الصراط طفئ نور كل منافق، ونهض المؤمنون، وذلك قول المنافقين: ﴿أَنْظُرُونَا نَقَيْسَ مِنْ نُورِكُم﴾ [الحديد: ١٣]، وذلك هو الخداع الذي يجري على المنافقين^(٤).

وقال الزمخشري: «وهو خادعهم» وهو فاعلٌ بهم ما يفعّلُ الغالب في الخداع، حيث تركهم معصومي الدماء والأموال في الدنيا، وأعاد لهم الذرّة الأسئلة من النار في الآخرة، ولم يخلّهم في العاجل من فضيحة وإحلال بأس ونقمّة ورّغب دائم. والخادع من خدعته، إذا غلبته، وكانت أخدع منه. انتهى^(٥)، وبعضه مُسترقٌ من كلام الزجاج. قال الزجاج: لِمَّا أُمِرَ بِقَبُولِ مَا أَظْهَرُوا كَانَ خادعاً لَهُمْ بِذَلِك^(٦).

(١) لفظة: الوضع. ليست في (ج) و(د) و(د) والمطبوع.

(٢) في المطبوع والمحرر الوجيز ١٢٧/٢: الخداع. والمثبت من النسخ الخطية.

(٣) في المطبوع: الخداع.

(٤) المحرر الوجيز ١٢٧/٢، وأخرج أقوالهم الطبرى ٧/٦١٢-٦١١.

(٥) الكشاف ١/٥٧٣.

(٦) معاني القرآن للزجاج ١٢٣/٢.

وقرأ مسلمة بن عبد الله النحوي: «خَادِعُهُمْ»^(١) بأسكان العين على التخفيف واستئصال الخروج من كسر إلى ضم.

وهذه الجملة معطوفة على خبر «إن»، وقال أبو البقاء: هي في موضع الحال^(٢).

«وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَةً» أي: متوانين لا نشاط لهم فيها؛ لأنهم إنما يصلون تشتراً وتتكلفاً، وينبغي للمؤمن أن يتحرر من هذه الخصلة التي ذم بها المنافقون، وأن يُقْبِلَ على صلاته بنشاطٍ وفراغٍ قلبٍ وتمهُّلٍ في فعلها، ولا يتقاصر عنها، فعل المنافق الذي يصلّي على كره لا عن طيب نفسٍ ورغبةٍ، وما زال في كل عصرٍ منافقون يستترُون بالإسلام، ويحضرونَ الصلوات، كالمفلسفين الموجودين في عصرنا هذا، وقد أشار بعض علمائنا إليهم في شعرٍ قاله، وضمنَ فيه بعض الآية، فقال في أبي الوليد بن رشد الحفيد^(٣)، وأمثاله من مفلسفة الإسلام:

لأشياع الفلسفة اعتقاد	يرؤونَ به عن الشرع انحللاً
أباخوا كلَّ محظور حرام	وردُوه لأنفِيهِمْ حلاً
وما انتسبوا إلى الإسلام إلا	لصون دمائهم ألا تُسَالَا
فيأتونَ المناكرَ في نشاط	ويأتونَ الصَّلاةَ وهم كُسَالَى ^(٤)

وقرأ الجمهور: «كُسَالَى» بضم الكاف، وهي لغة أهل الحجاز. وقرأ الأعرج: «كَسَالَى» بفتح الكاف^(٥)، وهي لغة تميم وأسد. وقرأ ابن السميون: «كَسْلَى»^(٦) على

(١) إعراب القرآن للنحاس ٤٩٧/١، والمحرر الوجيز ١٢٧/٢، ومختصر في شواذ القرآن ص ٢٩، وفيه: مسلمة بن محارب.

(٢) الإماء ١٩٩.

(٣) هو محمد بن أبي القاسم أحمد بن شيخ المالكية أبي الوليد محمد بن أحمد بن أحمد بن رشد القرطبي، صاحب «بداية المجتهد»، «الكليلات» في الطب، وغيرها، توفي سنة ٥٩٤هـ أو ٥٩٥هـ. انظر سير أعلام النبلاء ٣١٠-٣٠٧/٢١.

(٤) الأبيات لأبي الحسين محمد بن أحمد بن جبير، المتوفى سنة أربع عشرة وست مئة. انظر السفر الخامس من كتاب الذيل والتكميلة لكتابي الموصول والصلة ٦١١/٢.

(٥) المحرر الوجيز ١٢٧/٢، ومختصر في شواذ القرآن ص ٢٩، ونسبها ابن خالويه أيضاً ص ٢٦ لعيسي.

(٦) زاد المسير ٢٣١/٢، ونسبها ابن خالويه في مختصره ص ٢٦ لجناح بن حبيش.

وزن فَعْلَى، وَصَفَّ بِمَا يَوْصَفُ بِهِ الْمَؤْنَثُ الْمُفَرِّدُ عَلَى مَرَاعَاةِ الْجَمَاعَةِ، كِرَاءُهُ: «وَتَرَى النَّاسَ سَكْرِي»^(١).

﴿يُرَاوِونَ النَّاسَ﴾ أي: يقصدون بصلاتهم الرياء والسمعة، وأنهم مسلمون. وهي من باب المفاعة، يُرى المرائي الناس تجمله بأفعال الطاعة، وهم يُرونه استحسان ذلك العمل.

وقد يكون من باب فاعل بمعنى فَعَلَ، نحو: نَعَمْهُ ونَاعَمْهُ، ورَوَى أَبُو زِيدَ: رَأَتِ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ الرَّجُلَ^(٢)، إِذَا أَمْسَكَتْهَا لَيْرِي وَجْهَهُ^(٣). وفُرِئَ: «يُرَوُونَ» بهمزة مضمومة مشددة بين الراء والواو^(٤).

قال ابن عطية: وهي أقوى في المعنى من «يُرَاوِونَ»؛ لأنَّ معناها: يحملون الناس على أن يروهم، ويظاهرون لهم بالصلة، وهم يُظْنُون النفاق^(٥).

ونسب الزمخشري هذه القراءة لابن أبي اسحاق، إلَّا أَنَّهُ قال: إِنَّهُ قرأ «يُرَوُونَهُم» بهمزة مشددة، مثل: يُرَعُونَهُم، أي: يبصِّرُونَهُم أَعْمَالَهُم، و«يُرَاوِونَهُم» كذلك^(٦). **﴿وَلَا يَذَكُرُوكُنَّ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾** قال الحسن: قَلَّ؛ لأنَّه كان يُعمل لغير الله. وقال قتادة ما معناه: إنَّمَا قَلَّ^(٧) لكونه لم يقبله، وما رَدَّهُ اللَّهُ فكثيرٌ قليلٌ، وما قَبَلَه قليلٌ كثيرٌ^(٨).

(١) الآية (٢) من سورة الحج. وهي قراءة حمزة والكسائي. انظر السبع ص ٤٣٤ ، والتيسير ص ١٥٦ .

(٢) لفظة: الرجل. ساقطة. من (د) والمطبوع.

(٣) انظر الكشاف ١/٥٧٤.

(٤) نسبها النحاس في إعراب القرآن ١/٤٩٧ لابن أبي إسحاق والأعرج، وابن جني في المحتسب ١/٢٠٢ لابن أبي إسحاق والأشعب العقيلي، وابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ٢/٢٩ ، والزمخشري في الكشاف ١/٥٧٤ لابن أبي إسحاق فقط كما سيذكر المصنف.

(٥) المحرر الوجيز ٢/١٢٧ قال السمين الحلبي في الدر المصنون ٤/١٢٦ : وهذا منه ليس بجيد؛ لأن المفاعة إن كانت على بابها فهي أبلغ؛ لما عُرِفتُ غير مرّة، وإن كانت بمعنى التفعيل فهي وافية بالمعنى الذي أراده، وكانه لم يعرف أن المفاعة قد تجيء بمعنى التفعيل.

(٦) الكشاف ١/٥٧٤.

(٧) في (١) و(٢) و(ع): وقال قتادة معناه، قال: إنَّمَا قَلَّ . وفي (ب): وقال قتادة: معناه إنَّمَا قَلَّ . وفي (يه): وقال قتادة معناه، قال: إنَّمَا قَالَ . والمثبت من (ح) و(د) و(د) والمطبوع.

(٨) أخرج قولهما الطبرى ٧/٦١٤ .

وقال غيره: قلَّ بالنسبة إلى خوضهم في الباطل وقولهم الرُّور والكفر^(١).

وقال الزمخشري: «إِلَّا قليلاً» لأنَّهم لا يُصلُّون قُطْ غائبين عن عيون الناس، إِلَّا ما يجاهرون به، وما يجاهرون به قليل؛ لأنَّهم ما وجدوا مندوحةً من تكُلُّفٍ ما ليس في قلوبهم لم يتکلُّفوه، أو: لا يذكرون الله بالتسبيح والتهليل إِلَّا ذكرًا قليلاً، ويجوز أن يُرَاد بالقلة العدم. انتهى^(٢).

ولا يجوز أن يُرَاد به العدم؛ لأنَّ الاستثناء يأباه، وقد ردنا هذا القول عليه وعلى ابن عطيَّة في هذه السُّورة^(٣).

وقيل: قلَّ لأنَّهم قصدُوا به الدُّنيا وزهرتها، وذلك فانِّي، وممَّا في الدنيا قليل.

وقيل: في الكلام حذف تقديره: «ولا يذكرون» عقاب الله وثوابه «إِلَّا قليلاً» لاستغراقهم في الدنيا وغَلَبة الغفلة على قلوبهم.

والظاهرُ أنَّ الذكر هنا هو باللسان، وأنَّهم قلَّ أن يذكُرُوا الله، بخلاف المؤمن المُخلص، فإِنَّه يغلُبُ على أحواله ذكرُ الله تعالى.

﴿مُذَبَّدِينَ﴾ أي: مقلقلين، قال الزمخشري: ذبَّبُهم الشيطانُ والهوى بين الإيمان والكفر، فهم^(٤) متَرَدِّدون^(٥) بينهما متَحِيرُون^(٦)، كأنَّه يُذَبَّ عن كلا الجانبين، أي: يُذَادُ، فلا يقرُّ في جانبٍ واحدٍ، كما يقال: فلانٌ يُرمى به الرجوان، إِلَّا أنَّ الذبذبة فيها تكريرٌ ليس في الذبَّ، كأنَّ المعنى: كلَّما مالَ إلى جانبٍ ذُبَّ عنه. انتهى.

ونسبَ الذبذبة إلى الشَّيطان، وأهلُ السُّنة يقولون: إنَّ هذه الحيرة^(٧) والذبذبة إنَّما حصلت بِإِيجادِ الله، وفي الحديث: «مثُلُ المنافق مثلُ الشاة العاثرة بين الغنمَيْن»^(٨).

(١) المحرر الوجيز / ٢٧٧.

(٢) الكشاف / ١ / ٥٧٤.

(٣) عند تفسير الآية (٤٦) منها.

(٤) لفظة: فهم. من (ب) و(يء).

(٥) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: يتَرَدَّدون. والمثبت موافق لما في الكشاف / ١ / ٥٧٤.

(٦) في (د٢) والمطبوع: متَحِيرين.

(٧) في (د١) و(د٢) والمطبوع: الحياة.

(٨) أخرجه أحمد (٥٠٧٩)، ومسلم (٢٧٨٤) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

والإشارة بـ«ذلك» إلى حالتي الكفر والإيمان، كما قال تعالى: «عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ» [البقرة: ٦٨] أي: بين البكر والفارض، قال ابن عطية: وأشار إليه^(١)، وإن لم يتقدّم ذكرًا، لظهور تضمّن الكلام له، كما جاء: «حَتَّى تَوَرَّتِ الْجِبَابُ» [ص: ٣٢]، و«كُلُّ مَنْ عَيَّنَهَا فَانَّ» [الرحمن: ٢٦]. انتهى^(٢).

وليس كما ذكر، بل تقدّم ما تصحّ إليه الإشارة من المصادرين اللذين دلّ عليهما ذكر الكافرين والمؤمنين، فهو من باب:

إذا نَهَى السَّفِيهُ جَرَى إِلَيْهِ^(٣)

وقرأ ابن عباس وعمرو بن فائد «مَذَبِذِبِينَ» بكسر الذال الثانية^(٤)، جعلاه اسمًا فاعل، أي: مذبذبين أنفسهم أو دينهم، أو بمعنى: متذبذبين، كما جاء ضلّل وضلّل بمعنى.

وقرأ أبي: «مَتَذَبِذِبِينَ»^(٥) اسم فاعل من تذذبب، أي: اضطراب، وكذا في مصحف عبد الله^(٦).

وقرأ الحسن: «مَذَبِذِبِينَ» بفتح الميم والذالين^(٧).

قال ابن عطية: وهي قراءة مردودة. انتهى^(٨).

والحسن البصري من أفصح الناس، يُحتجُّ بكلامه، فلا ينبغي أن تُرَدَّ قراءته،

(١) يعني: وأشار إلى حال الكفر والإيمان.

(٢) المحرر الوجيز ٢/١٢٧.

(٣) سلف عند تفسير الآية (١٨٠) من سورة آل عمران.

(٤) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٩، والمحرر الوجيز ٢/١٢٧.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ١/٤٩٨، والمحرر الوجيز ٢/١٢٧، وتفسير القرطبي ٧/١٩٤.

(٦) الكشاف ١/٥٧٤.

(٧) إعراب القرآن للنحاس ١/٤٩٨، والمحرر الوجيز ٢/١٢٧، وتفسير القرطبي ٧/١٩٤.

ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٩ لابن عباس.

(٨) المحرر الوجيز ٢/١٢٧، وأيده السمين في الدر المصنون ٤/١٢٨ فقال: ولعمري لقد صدق، ولا ينبغي أن تصحّ عنه.

ولها وجه في العربية، وهو أنه أتبع حركة الميم بحركة الذال، وإذا كانوا قد أتبعوا حركة الميم بحركة عين الكلمة في مثل: مِتْنَ، وبينهما حاجز، فلأن يُتَبَعُوا بغير حاجز أولى، وكذلك أتبعوا حركة عين مُتَفَعِّل بحركة^(١) اللام في حالة الرفع، فقالوا: مُتَحَدِّر، وهذا أولى؛ لأن حركة الإعراب ليست ثابتة، بخلاف حركة الذال، وهذا كله توجيه شذوذ، وعلى تقدير صحة النقل عن الحسن أنه قرأ بفتح الميم.

وقرأ أبو جعفر: «مُدَبِّدِين» بالذال غير معجمة^(٢)؛ لأن المعنى: أخذ بهم تارة في دبة، وتارة في دبة، فليسوا بماضين على دبة واحدة، والدببة: الطريقة، وفي حديث ابن عباس: اتَّبَعُوا دبة قريش، ولا تفارقا الجماعة^(٣). ويقال: دعني ودبتي، أي: طريقي وسجيتي، قال: ظها هذريان^(٤) قَلَّ تغميضُ عينه على دبة مثل الخنيف^(٥) المُرَغَّبِ^(٦) وانتساب «مدبدين» على الحال من فاعل «يراوون»، أو فاعل «ولا يذكرون». وقال الزمخشري: «مدبدين» إما حال، نحو قوله^(٧): «ولا يذكرون» عن واو «يراوون»^(٨)، أي: يراوونهم غير ذاكرین مدبدين، أو منصوب على الذم.

(١) في (ب) و(ي): لحركة. في هذا الموضع والموضعين قبله.

(٢) الكشاف ١/٥٧٤. وقراءة أبي جعفر المتواترة عنه كقراءة الجمهور.

(٣) أورده الأزهري في تهذيب اللغة ١٤/٧٥، وابن الجوزي في غريب الحديث ١/٣٢٠، وابن الأثير في النهاية (دب).

(٤) في (أ) و(ع): هذريان، ولم تنتهي في (ز)، وفي (ح) و(د): هذبان، وفي (د): هدبان. وهي غير واضحة في (ب). والمثبت من (ي) والمصادر.

يقال: رجل هذريان، إذا كان غث الكلام كثيرة. وقال الجوهرى: رجل هذريان: خفيف الكلام والخدمة. انظر الصحاح ولسان العرب (هذر).

(٥) في (ح) و(د): الخفيف. وفي المطبوع: الخنيف.
والخنيف: أردا الكتان. اللسان (خف).

(٦) ذكره الجوهرى في الصحاح (دب)، وابن منظور في اللسان (دب)، (رعيل) والمرغل: المقطع الممزق.

(٧) في المطبوع: من قوله.

(٨) في النسخ والمطبوع: يراوونهم. والمثبت من الكشاف ١/٥٧٤.

﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَأَنَّ هُوَ لَأَنَّ الْمَرَادُ بِأَحَدٍ الْمُشَارُ إِلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ، وَبِالْآخِرِ الْكَافِرُونَ، وَالْمَعْنَى: لَمْ يَعْتَقِدُوا الإِيمَانَ فَيُعَدُّوا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَمْ يَقِيمُوا عَلَى إِظْهَارِ الْكُفْرِ فَيُعَدُّوا مِنَ الْكَافِرِينَ.﴾

ويتعلقُ «إلى» بمحذوف تقديره: ولا منسوبين إلى هؤلاء، وهو في موضع الحال.

﴿وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ يَجِدَ لَهُ سَبِيلًا ﴾ ﴿٦﴾ أي: فلن تجد لهدايته سبيلاً، أو فلن تجد سبيلاً إلى هدايته.

﴿بَتَائِيهَا الَّذِينَ مَأْمَنُوا لَا تَنْجِذُوا الْكَفِرِينَ أُولَئِكَ مَنْ دُونَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ لِمَا كَانَ هَذَا الْوَصْفُ مِنْ أَوْصَافِ الْمُنَافِقِينَ، وَتَقْدُمُ ذَمَّهُمْ بِذَلِكَ، نَهَى اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ عَنْ هَذَا الْوَصْفِ.

وكان للأنصار في بني قريطة رضاع وحلف ومودة، فقالوا لرسول الله ﷺ: من نتوئ؟ فقال: «المهاجرين»^(١).

وقال القفال: هذا نهي للمؤمنين عن موالة المنافقين، يقول: قد بيئت لكم أخلاق هؤلاء المنافقين، فلا تتخذوا منهم أولياء. انتهى.

فعلى هذا هل الكافرون هنا اليهود أو المنافقون؟ قوله.

وقال ابن عطية: خطابة للمؤمنين يدخل فيه بحكم الظاهر المنافقون المظہرون للإيمان، ففي اللفظ رفق بهم، وهو المراد بقوله: «أتريدون أن»؛ لأنَّ هذا التوقيف إنما هو لمن ألم بشيء من الفعل^(٢) المؤدي إلى هذه الحال، والمؤمنون المخلصون ما ألموا بشيء من ذلك، ويقوي هذا المتنزع قوله تعالى: «من دون المؤمنين»، أي: والمؤمنون العارفون المخلصون غيَّبُ عن هذه الموالاة، وهذا لا يقال للمؤمنين المخلصين، بل المعنى: يا أيها الذين أظهروا الإيمان والتزموا لوازمه. انتهى.

قيل: وفي الآية دليل على أنَّ الكافر لا يستحق على المسلم ولاءه بوجهه؛ ولدأ كان أو غيره، وأنَّ لا يُستعان بذمي في أمرٍ يتعلَّقُ به نُصرةٌ وولايةٌ، وهو قوله

(١) في (١) و(٢) و(ع) و(ي) والمطبوع: المهاجرين.

(٢) في المطبوع: العقل. وانظر الكلام في المحرر الوجيز ١٢٨/٢.

تعالى: ﴿لَا تَنْخِذُوا بِطَانَةً مِّنْ دُونِكُم﴾ [آل عمران: ١١٨]، وقد كرَه بعضُ العلماء توكيه في الشراء والبيع وفي دفع المال إليه مضاربةً.

﴿أَتُرِيدُونَ أَنْ يَعْمَلُوا لَكُمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا ﴾ أي: حجَّةٌ ظاهِرَةٌ واضحةٌ بموالاتكم الكافرين، أو المنافقين - على قول القفال - والمعنى أنه يأخذكم إن واليُّسُمُ الْكُفَّار بانتقام منه، وله عليكم في ذلك الحُجَّة الواضحة؛ إذ قد بَيَّنَ لكم أحوالهم ونهَاكم عن موالاتهم.

وقيل: السلطانُ هنا: القُهُّرُ والقدرة، والمعنى أنَّه يسلُطُ عليكم بسبب اتّخاذكم الكفَّار أولياء.

والسلطان، قال الفراء: أُنثى وذُكْر، وبعضُ العرب يقول: قَضَتْ به عليك السلطانُ، وقد أَخَذَتْ فلاناً السُّلْطَانُ. والتائنيُّ عند الفصحاء أكثر. انتهى^(١).

فمن ذَكَر ذَهَبَ به إلى البرهان والاحتجاج، ومنْ أَنَّ ذَهَبَ به إلى الحُجَّة، وإنَّما اختير التذكير هنا في الصفة، وإنْ كان التائنيُّ أكثر؛ لأنَّه وقع الوصف فاصلةً، فهذا هو المرجح للتذكير على التائني.

وقال ابن عطية: والتذكير أشهر، وهي لغة القرآن حيث وقع - وهذا مخالف لما قاله الفراء - وإذا سُمِّيَ به صاحبُ الأمر فهو على حدِّ مضاف، والتقدير: ذو السلطان، أي: ذو الحجَّة على الناس، إذ هو مدبرهم والناظر في منافعهم^(٢).

وقال الزمخشري: لا تتشبهوا بالمنافقين في اتّخاذهم اليهود وغيرَهم من أعداء الإسلام أولياء، «سُلْطَانًا» حجَّةٌ بَيْنَهُ، يعني أنَّ موالة الكافرين بَيْنَهُ على النفاق^(٣)، وعن صَعْصَعَة بن صُوْحَان^(٤) أنَّه قال لابن أخي له: خالص المؤمن، وخالي الكافر

(١) المذكر والمؤنث ص ٨٣.

(٢) في (ح) و(د) و(د) والمطبوع: في مصالحهم ومنافعهم. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ١٢٨/٢.

(٣) في (د) والمطبوع: المنافقين.

(٤) هو أبو طلحة، أحد خطباء العرب، كان من كبار أصحاب علي. قال ابن سعد: كان ثقة قليل الحديث. توفي بالكوفة في خلافة معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما. انظر طبقات ابن سعد ٣٤٠-٣٤١، وسير أعلام النبلاء ٣/٥٢٨-٥٢٩، وسيرة أعلام النبلاء ٣/٣٤٠-٣٤١.

والفاجر، فإنَّ الفاجر يُرضى منك بالخلق الحسن، وإنَّه يَحقُّ عليك أن تخالصَ المؤمن^(١).

﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ قال ابن عباس: الدَّرَكُ لِأَهْلِ النَّارِ، كَالدَّرَج لِأَهْلِ الْجَنَّةِ، إِلَّا أَنَّ الدرجات بعضها فوق بعض، والدركات بعضها أسفل من بعض. انتهى^(٢).

وقال أبو عبيدة: الدركات: الطبقات، وأصلُّها من الأدراك^(٣)، أي: هي متدركةٌ متألحة.

وقال ابن مسعود وأبو هريرة: هي توابيت من حديد، مقفلة^(٤) في قعر جهنم، والنار سبع درجات. قيل: أولُها جهنم، ثم لَظَى، ثم الحُطْمة، ثم السَّعِير، ثم سَقَر، ثم الجحيم، ثم الهاوية. وقد سُمي جميعها باسم الطبقة الأولى، وبعض الطبقات باسم بعض؛ لأنَّ لفظ النار يجمعها.

وقال ابن عمر: أشد الناس عذاباً يوم القيمة المنافقون، ومن كفر من أصحاب المائدة، وألْ فرعون^(٥)، وتصديق ذلك في كتاب الله هذه الآية في المنافقين، و﴿فَإِنَّ أَعْذِبَهُ عَذَابًا لَا أَعْذِبُهُ أَهْدًا مِنَ الْمَلَئِينَ﴾ [المائدة: ١١٥]، و﴿أَذْخُلُوا أَلَّا فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾^(٦) [غافر: ٤٦].

وإنما كان المنافق أشد عذاباً من غيره من الكفار؛ لأنَّه مثله في الكفر، وضمَّ

(١) الكشاف ١/٥٧٥.

(٢) لم أقف عليه. وأخرج الطبرى ٧٦٢١ عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال في تفسيرها: يعني: في أسفل النار.

(٣) مجاز القرآن ١/٤٢ بفتح حrophe.

(٤) في المطبوع: متعلقة. وفي (ب) معلقة، وفي (د): متقلة. وفرقها تصبيب. وأخرج قولي ابن مسعود وأبي هريرة الطبرى في تفسيره ٧٦٢٠.

(٥) تفسير الشعبي ٢/٣٧٨-٣٧٩ من طريق أبي المغيرة القواس عن عبد الله بن عمر. وتفسير القرطبي عن ابن عمر. ولعل الصواب: عبد الله بن عمرو، فقد أخرجه الطبرى ٩/١٣٢ من طريق أبي المغيرة القواس عن عبد الله بن عمرو. ورواية أبي المغيرة هي عن ابن عمرو، كما في الجرح والتعديل ٩/٤٣٩، وميزان الاعتدال ٥/٢٩٢ وغيرها.

(٦) من قوله: وتصديق ذلك... إلى هنا هو من كلام الشعبي. انظر تفسيره ٢/٣٧٩.

إلى الكفر الاستهزاء بالإسلام وأهله، والمداجاة، وإطلاع الكفار على أسرار المسلمين، فهم أشدُّ غوايَّةً من الكفار، وأشدُّ تمكيناً^(١) من أذى المسلمين.

وقرأ الحزميَّان والعربَيَّان: «في الْدَرَكِ» بفتح الراء. وقرأ حمزة والكسائي والأعمش ويحيى بن ثَنَاب بسكونها، واختلفَ عن عاصم^(٢)، فروى الأعشى^(٣) والبرجميُّ الفتح، وغيرُهما الإسكان.

قال أبو علي: وهو لغتان، كالشَّفَعَ و الشَّمَعَ^(٤).

واختار بعضُهم الفتح؛ لقولهم في الجمع أَذْرَاك^(٥)، كجمل وأجمال، يعني أنه ينقاَسُ في فعل أفعال، ولا ينقاَسُ في فعل.

وقال عاصم: لو كان بالفتح لقليل: السُّفْلَى. قال بعضُهم: ذهب عاصم إلى أنَّ الفتح إنما هو على أنه جمع دَرَكَة، كبيرة وبَقَرَة. انتهَى.

ولا يلزم ما ذكره من التأنيث، لأنَّ الجنس المميَّز مفردٌ بهاء التأنيث يؤثِّثُ في لغة الحجاز، ويُذَكَّرُ في لغة تميم ونجد، وقد جاء القرآن بهما، إلا ما استثنى الله يتحمَّلُ فيه التأنيث أو التذكير. وليس دَرَكَة وَدَرَكٌ من ذلك، فعلى هذا يجوز تذكير الْدَرَكِ وتأنيثه.

﴿وَلَنْ يَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ أي: مانعاً من العذاب ولا شافعاً يشفع.

﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ أي: تابوا من النفاق، وأصلحوا أعمالَهم، وتمسَّكوا بالله وكتابه، ولم يكن لهم مَلْجأً ولا ملاذاً إلَّا الله، «وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ» أي: لا يتبعون بعملِ الطاعات إلَّا وجهَ الله تعالى.

(١) في (ح) والمحرر الوجيز ١٢٨/٢: تمكناً، وفي (د): تمسكاً.

(٢) المحرر الوجيز ١٢٨/٢. وانظر السبعة ص ٢٣٨، والتيسير ص ١٤٥.

(٣) في (أ) و(ح) و(د) و(د) والمطبوع: الأعمش. والمثبت من (ب) و(ز) و(ع) و(يه) وجامع البيان للداني ١١٣/٢، وانظر السبعة ص ٢٣٨.

(٤) الحجة للقراء السبعة ١٨٨/٣.

(٥) انظر معاني القرآن للزجاج ١٢٤/٢، وإعراب القرآن للتحاس ٤٩٨/١، والكشف ٥٧٥/١، وتفسير القرطبي ١٩٥/٧.

ولمَا كان المنافق متصفًا بمناقض هذه الأوصاف من الكفر، وفساد الأعمال، والموالاة للكافرين، والاعتزاز^(١) بهم، والمراءة للمؤمنين، شرط في توبتهم ما ينافق تلك الأوصاف، وهي التوبة من النفاق، وهي الوصف المحتوي على بقية الأوصاف من حيث المعنى، ثم فصل ما أجمل فيها، وهو الإصلاح للعمل المستأنف، المقابل لفساد أعمالهم الماضية، ثم الاعتصام بالله في المستقبل، وهو المقابل لموالاة الكافرين والاعتماد عليهم في الماضي، ثم الاخلاص للدين الله، وهو المقابل للرياء الذي كان لهم في الماضي، ثم بعد تحصيل هذه الأوصاف جميعها أشار إليهم بأنهم مع المؤمنين، ولم يحكم عليهم بأنهم المؤمنون، ولا من المؤمنين، وإن كانوا قد صاروا مؤمنين؛ تغيراً مما كانوا عليه من عظم كفر النفاق، وتفظيعاً لحال من كان متلبساً به.

ومعنى «مع المؤمنين» أي: رفقاؤهم ومصاحبُهم في الدارين.

و«الذين تابوا» مستثنى من قوله: «في الْدَّرَكِ»، وقيل: من قوله: «فلن تجد لهم»، وقيل: هو مرفوع على الابتداء، والخبر: «فأولئك». قال الحوفي: ودخلت القاء لـ«ما» في الكلام من معنى الشرط المتعلق بـ«الذين».

﴿وَسَوْقَ يُؤْتَ أَلَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ أتى بـ«سوف»؛ لأن إيتاء الأجر هو يوم القيمة، وهو زمان مستقبل ليس قريباً من الزمان الحاضر، وقد قالوا: إن «سوف» أبلغ في التنفيس من السين.

ولم يُعد الضمير عليهم فيقال: وسوف يُؤتِهم، بل أخلصَ ذلك الأجر للمؤمنين، وهم رفقاؤهم يشاركونهم فيه ويساهمونهم.

وكتب «يُؤتَ» في المصحف بغير ياء؛ لما حُذفت في اللفظ لالتقاء الساكنيين، حُذفت في الخط، ولهذا نظائر في القرآن^(٢).

ووقف يعقوب عليها بالياء^(٣)، ووقف السبعة بغير ياء اتباعاً لرسم المصحف، وقد رُويَ الوقف بالياء عن حمزة والكسائي ونافع^(٤).

(١) في (يد): والاغترار.

(٢) انظر معاني القرآن للزجاج ١٢٥/٢، والمحرر الوجيز ١٢٨/٢، وتفسير القرطبي ١٩٧/٧.

(٣) انظر النشر ١٣٨/٢.

(٤) والمشهور عنهم حذف الياء في الحالين. انظر النشر ١٣٨/٢.

وقال أبو عمرو: ينبغي أن لا يُوقف عليها؛ لأنَّه إنْ وقفَ بغير باءٍ خالف النحوين، وإنْ وقفَ بباءٍ خالفَ خطَّ^(١) المصحف.

والاجر العظيم: هو الخلود في الجنة.

﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَأَمْنَثُمْ﴾ الخطابُ قيل: للمؤمنين، وقيل: للمنافقين^(٢)، وهو الذي يقتضيه سياقُ الكلام، وهذا استفهامٌ معناه النفي، أي: ما يعذّبكم إنْ شكرتم وآمنتم، والمعنى أنه لا منفعة له في ذلك ولا حاجة؛ لأنَّ العذاب إنما يكون لشيءٍ يعود نفعه أو يندفع ضره عن المُعذَب، والله تعالى مُنَزَّهٌ عن ذلك، وإنما عقابه المسيء لأمرٍ قضت به حكمته تعالى، فمَنْ شكره وأمن به لا يعذبه.

و«ما» استفهام - كما ذكرنا - في موضع نصب بـ«يفعل»^(٣)، التقدير: أي شيء يفعل الله بعذابكم - والباء للسبب - أتشفياً^(٤)، أم إدراك ثأر، أم جلب منفعة، أم دفع مضرّة؟ فهو تعالى مُنَزَّهٌ عن ذلك.

وأجاز أبو البقاء أن تكون «ما» نافية، قال: والمعنى: ما يعذّبكم^(٥). ويلزم على قوله أن تكون الباء زائدة.

وجوابُ الشرط محنوفٌ يدلُّ عليه ما قبله، أي: إن شكرتم وآمنتم فما يفعل بعذابكم.

ذكر عن ابن عباس أنَّ المراد بالشُّكر هنا توحيد الله^(٦).

وقال الزمخشريُّ: فإن قلت: لم قدَّم الشُّكر على الإيمان؟ قلت: لأنَّ العاقل ينظر إلى ما عليه من النعمة العظيمة في خلقه وتعريضه للمنافع، فيشكُّ شكرًا

(١) في (١٤٢) والمطبوع: لفظ.

(٢) في (٢٤) والمطبوع: للكافرين.

(٣) في (ح) و(١٤١) و(٢٤) والمطبوع: بفعل.

(٤) في (١٤١): أمشقياً، وفي المطبوع: استشفاء. وموضعها بياض في (٢٤).

(٥) في الإملاء ١٩٩/١: لا يعذّبكم.

(٦) زاد المسير ٢٣٦/٢.

مبهماً، فإذا انتهى به النظر إلى معرفة^(١) المنعم آمن به، ثم شكر شكرًا مفضلاً، فكان الشكر متقدماً على الإيمان، وكأنه أصل التكليف ومداره^(٢).

وقال ابن عطية: الشكر على الحقيقة لا يكون إلا مقتننا بالإيمان، لكنه ذكر الإيمان تأكيداً وتبنيها على جلالة موقعه. انتهى^(٣).

وأبعد من ذهب إلى أنه على التقاديم والتأخير، أي: إن آمنتكم وشكرتكم^(٤).

﴿وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلَيْمًا ﴾^(٥) «شاكراً» أي: مُثِيباً مُوفِياً أجوركم، وأتي في صفة^(٦) الشكر باسم الفاعل بلا مبالغة؛ ليدل على أنه متقبل^(٧) ولو أقل شيء من العمل وينمية.

«عليماً» بشكريكم وإيمانكم، فيجازيكم.

وفي قوله: «عليماً تحذير ونذب إلى الإخلاص لله تعالى^(٨). وقيل: الشكر من الله إدامة النعم على الشاكرا^(٩).

﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهَرُ بِالشَّوْءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾^(١٠) قال مجاهد: تضييف رجل قوماً، فأساووا قرآه، فاشتكاهم، فعوتب، فنزلت^(١١).

وقال مقاتل: نالَ رجلٌ من أبي بكر الصديق رضي الله عنه، والرسول عليه الصلاة والسلام حاضر، فسكتَ عنه أبو بكر برأ الله عنه، ثم ردَّ عليه، فقام الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه، فقال أبو بكر: يا رسول الله، شتمَني فلم تقلْ شيئاً، حتى إذا رددتُ عليه قمتَ، فقال:

(١) بعدها في (ج) و(د) والمطبوع: المؤمن به.

(٢) الكشاف ١/٥٧٥.

(٣) المحرر الوجيز ٢/١٢٨.

(٤) انظر تفسير الرازي ١١/٨٩.

(٥) في (أ) و(ز) والمطبوع: بصفة، وفي (ع): بصيغة.

(٦) في (د) و(د) والمطبوع: يتقبل.

(٧) المحرر الوجيز ٢/١٢٩.

(٨) هنا نهاية جزء في النسخة (ب). وفيها: والله أعلم بالصواب، تمت. وبعدها في أول الجزء التالي: بسم الله الرحمن الرحيم ﴿لَا يُحِبُّ﴾.

(٩) أخرجه الطبرى ٧/٦٢٩. وانظر أسباب النزول للواحدى ص ١٧٩.

«إِنَّ مَلَكًا كَانَ يُجِيبُ عَنْكُ، فَلَمَّا رَدَدْتَ عَلَيْهِ ذَهَبَ وَجَاءَ الشَّيْطَانُ»، فَنَزَلتَ^(١).

ومناسبة هذه الآية لما قبلها هي أنَّه تعالى لَمَّا ذَكَرَ مِنْ أحوالِ الْمُنَافِقِينَ وَذَمِّهِمْ وإظهارِ فضائحِهِمْ^(٢) ما ذَكَرَ، وَبَيْنَ ظُلْمِهِمْ وَاهْتَضَامِهِمْ جَانِبُ الْمُؤْمِنِينَ، سَوَّغَ هُنَا لِلْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَذْكُرُوهُمْ بِمَا فِيهِمْ مِنَ الْأَوْصَافِ الذَّمِيمَةِ، وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «اذْكُرُوا الْفَاسِقَ بِمَا فِيهِ كَيْ يَحْذِرَهُ النَّاسُ»^(٣).

وقرأ الجمهور: «إِلَّا مَنْ ظَلِيمٌ» مبنياً للمفعول.

قال ابن عباس وغيره: «إِلَّا من ظَلِيمٌ» فإنَّه لَمْ يَدْعُوا عَلَى مِنْ ظَلَمَهُ، وَكَانَ ذَلِكَ رِخْصَةً مِنَ اللهِ لَهُ، وَإِنْ صَبَرَ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ^(٤). وقال الحسن: لا يَدْعُوا عَلَيْهِ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَعْنِي عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ اسْتَخْرُجْ حَقَّيْ، اللَّهُمَّ حُلْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا يَرِيدُ مِنْ ظَلَمَيْ^(٥).

(١) زاد المسير ٢٣٧/٢. وأخرج الخبر أبو داود في سننه (٤٨٩٦) عن سعيد بن المسيب مرسلاً، و(٤٨٩٧) متصلًا من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه. قال المنذري في مختصر سنن أبي داود ٧/٢٢٣: وذكر البخاري في تاريخه المرسل والمسند بعده. وقال: الأول أصح.

(٢) في (ب): مصالحهم بعد فضائحهم.

(٣) أخرجه العقيلي في الضعناء ١/٢٠٢، وابن حبان في المجرورتين ١/٢٢٠، والطبراني في الكبير ١٩/١٠١٠)، وابن عدي في الكامل ٢/٥٩٥، والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/٢١٠، والخطيب في تاريخ بغداد ٢/٢٦٢ من طريق الجارود بن يزيد عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده.

والجارود بن يزيد هذا، كذبه أبو حاتم وأبو أسامة، وقال النسائي والدارقطني: متروك. انظر ميزان الاعتدال ١/٣٥٥. وقال ابن حجر في الكافي الشافعى ١٥٧: وانفقوا على أن الجارود ليس بشقة، وقال الدارقطني: هو من وضع الجارود، ثم سرقه منه جماعة... انتهى.

وقال العقيلي: ليس له من حديث بهز أصل، ولا من حديث غيره، ولا يتابع عليه... . وقال البيهقي: هذا حديث يعرف بالجارود بن يزيد النيسابوري، وأنكره عليه أهل العلم بالحديث... . وقد سرقه عنه جماعة من الضعناء، فرووه عن بهز بن حكيم، ولم يصح فيه شيء.

(٤) المحرر الوجيز ٢/١٢٩، وأخرجه الطبراني ٧/٦٢٥.

(٥) أخرجه الطبراني ٧/٦٢٦.

وقال ابن جريج: يُجازيه بمثيل فعله، ولا يزيد عليه.

وقيل: هو أن يُيَدأ بالشتم، فيردد على من شتمه.

وتقىدَم قول مجاهد أنَّها في الضيف يشكُو سُوء صنِيع المضيـف معـه، ونُـسبـ إلى الـظـلـمـ؛ لأنـهـ مـخـالـفـ لـالـشـرـعـ وـالـمـرـوـءـةـ.

وقال ابن المستير^(١): معناه إلَّا من أكْرِه على أن يَجْهَرَ بالسوء؛ كُفْرٌ أو نحوه، فذلك مباحٌ، والآية في الإكراه^(٢).

وهذا الاستثناء متصلٌ على تقدير حذف مضاف، أي: إلَّا جَهَرَ مَنْ ظَلَمَ.

وقيل: الاستثناء منقطع، والتقدير: لكن المظلوم له أن ينتصف من ظالمه بما يوازي ظلامته، قاله الحسن والسدِّي^(٣) وغيرهما.

و«بالسوء» متعلق بـ«الجهـرـ»، وهو مصدر معرف بالألف واللام، والفاعل ممحـوذـ، وـ«الـجـهـرـ»^(٤) في موضع نصـبـ، ومن أجـازـ أن يـتـوـىـ في المصـدرـ بـنـاؤـهـ للمـفـعـولـ الـذـيـ لم يـسـمـ فـاعـلـهـ، قـدـرـ أـنـ «ـبـالـسـوـءـ»ـ في مـوـضـعـ رـفـعـ،ـ التـقـدـيرـ:ـ أـنـ يـجـهـرـ،ـ مـبـنـياـ لـمـفـعـولـ الـذـيـ لم يـسـمـ فـاعـلـهـ.

وجـؤـزـ بـعـضـهـمـ أـنـ يـكـونـ «ـمـنـ ظـلـمـ»ـ بـدـلـاـ مـنـ ذـلـكـ الفـاعـلـ المـحـذـوفـ،ـ التـقـدـيرـ:ـ أـنـ يـجـهـرـ^(٥)ـ أـحـدـ إـلـاـ المـظـلـومـ،ـ وـهـذـاـ مـذـهـبـ الفـرـاءـ^(٦)ـ،ـ أـجـازـ الفـرـاءـ فيـ:ـ «ـمـاـ قـامـ إـلـاـ زـيـدـ»ـ أـنـ يـكـونـ «ـزـيـدـ»ـ بـدـلـاـ مـنـ:ـ أـحـدـ^(٧)ـ،ـ وـأـمـاـ عـلـىـ مـذـهـبـ الجـمـهـورـ فإـنـهـ يـكـونـ مـنـ الـمـسـتـشـنـيـ الـذـيـ فـرـغـ لـهـ الـعـاـمـلـ،ـ فـيـكـونـ مـرـفـوعـاـ عـلـىـ الـفـاعـلـيـةـ بـالـمـصـدـرـ،ـ وـحـسـنـ ذـلـكـ كـوـنـ «ـالـجـهـرـ»ـ فـيـ حـيـزـ النـفـيـ،ـ وـكـأـنـهـ قـيـلـ:ـ لـاـ يـجـهـرـ بـالـسـوـءـ مـنـ القـوـلـ إـلـاـ المـظـلـومـ.

(١) في (١٤) والمطبوع: وقال المنير.

(٢) المحرر الوجيز ١٢٩/٢-١٣٠، وتفسير القرطبي ٧/٢٠٠.

(٣) ذكر ابن عطيـةـ فيـ المـحـرـرـ الـوـجـيـزـ ١٢٩/٢ـ عنـ اـبـنـ عـبـاسـ وـالـسـدـيـ قـالـاـ:ـ لـاـ بـاسـ لـمـنـ ظـلـمـ أـنـ يـتـصـرـ مـنـ ظـلـمـهـ بـمـثـلـ ظـلـمـهـ،ـ وـيـجـهـرـ لـهـ بـالـسـوـءـ مـنـ القـوـلـ.

(٤) في المطبوع والنـسـخـ الـخـطـيـةـ عـدـاـ (١):ـ بـالـجـهـرـ.ـ وـالـمـبـثـ مـنـ (١).

(٥) قوله: يـجـهـرـ.ـ لـيـسـ فـيـ (١)ـ وـ(١٥)ـ وـ(٢٥)ـ وـالمـطبـوعـ.

(٦) انـظـرـ معـانـيـ القرآنـ لـهـ ١/٢٩٣ـ.

(٧) انـظـرـ معـانـيـ القرآنـ لـلـفـراءـ ١/١٦٦ـ.

وقرأ ابن عباس وابن عمر^(١) وابن جبير وعطاء بن السائب والضحاك وزيد بن أسلم وابن أبي إسحاق ومسلم بن يسار والحسن وابن المسىء وقتادة وأبو رجاء: «إلا من ظلم»^(٢) مبنياً للفاعل، وهو استثناء منقطع، فقدرة الزمخشري: لكن^(٣) الظالم راكب ما لا يحبه الله، فيجهر بالسوء.

وقال ابن زيد: المعنى: إلا من ظلم في فعل أو قوله فاجهروا له بالسوء من القول، في معنى النهي عن فعله والتوبيق والردع عليه. قال: وذلك أنه تعالى لما أخبر عن المنافقين أنهم في الدرك الأسفلي من النار، كان ذلك خبراً بسوء من القول، ثم قال لهم بعد ذلك: «ما يفعل الله بعذابكم» الآية، على معنى التأنيس^(٤) والاستدعاء إلى الشكر والإيمان، ثم قال للمؤمنين: «لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم» في إقامته على النفاق، فإنه يقال له: ألسنت المنافق الكافر الذي لك في الآخرة الدرك الأسفلي؟ ونحو هذا من الأقوال^(٥).

وقال قوم: تقديره: لكن من ظلم فهو يجهر بالسوء، وهو ظالم في ذلك^(٦). فهذه ثلاثة تقديرات في هذا الاستثناء المنقطع، أحدهما راجع للجملة الأولى، وهي «لا يحب»، كأنه قيل: لكن الظالم يحب الجهر بالسوء، فهو يفعله. والثاني راجع إلى فاعل «الجهر»، أي: لا يحب الله أن يجهر أحد بالسوء، لكن الظالم يجهر بالسوء. والثالث راجع إلى متعلق «الجهر» الفضلة المحذوفة، أي: أن يجهر أحد^(٧) لأحد بالسوء، لكن من ظلم فاجهروا له بالسوء.

(١) في مطبوع زاد المسير ٢/٢٣٧: عبد الله بن عمرو.

(٢) المحرر الوجيز ٢/١٢٩، وزاد المسير ٢/٢٣٧.

(٣) في (أ) و(ج) و(د) و(د) و(ز) و(ع) والمطبوع: لأن. بدل: لكن. والمثبت من (ب) و(ي) والكتشاف ١/٥٧٦.

(٤) في (د) والمطبوع: التأنيس.

(٥) المحرر الوجيز ٢/١٣٠. وأخرجه بنحوه الطبرى ٧/٦٣١.

(٦) المحرر الوجيز ٢/١٣٠.

(٧) في (د) والمطبوع: أحدكم.

قال ابن عطية: وإن رأيتم «من» يحتمل في بعض هذه التأويلات النصب، ويحتمل الرفع على البدل من «أحد» المقدار. انتهى^(١).

ويعني بـ«أحد» المقدار في المصدر، إذ التقدير: أن يجهر أحد، وما ذكره من جواز الرفع على البدل لا يصح، وذلك لأن الاستثناء المنقطع على قسمين:

قسم يسُوَّغ فيه البدل، وهو ما يمكن توجيه العامل عليه، نحو: ما في الدار أحد إلا حمار، فهذا فيه البدل في لغة تميم، والنصب على الاستثناء المنقطع في لغة المجاز، وإنما جائز فيه البدل؛ لأنك لو قلت: ما في الدار إلا حمار، صَحَّ المعنى.

والمقصود في النصب على الاستثناء، ولا يسُوَّغ فيه البدل، وهو ما لا يمكن توجيه العامل عليه، نحو: المال ما زاد إلا النقص، التقدير: لكن النقص حصل له، فهذا لا يمكن أن يتوجه «زاد» على النقص؛ لأنك لو قلت: ما زاد إلا النقص، لم يصحَّ المعنى.

والآية من هذا القِسم؛ لأنك لو قلت: لا يحب الله أن يجهر بالسوء إلا الظالم، فيترنح «أن يجهر» لأن يعمل في «الظالم»، لم يصحَّ المعنى.

وقال الزمخشري: ويجوز أن يكون «من» مرفوعاً، كأنه قيل: لا يحب الله^(٢) الجهر بالسوء إلا الظالم، على لغة من يقول: ما جاءني زيد إلا عمرو، معنى: ما جاءني إلا عمرو، ومنه: ﴿لَا يَعْلَمُ مَنِ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥]. انتهى.

وهذا الذي جوَّزه الزمخشري لا يجوز؛ لأنَّه لا يمكن أن يكون الفاعل يذكر لغواً زائداً، ولا يمكن أن يكون الظالم بدلاً من «الله»، ولا عمرو بدلاً من زيد؛ لأنَّ البدل في هذا الباب راجع في المعنى إلى كونه بدل بعضٍ من كلّ، إما على سبيل الحقيقة، نحو: ما قام القوم إلا زيد، وإما على سبيل المجاز، نحو: ما في الدار أحد إلا حمار، وهذا لا يمكن في البدل المذكور، لا على سبيل الحقيقة

(١) المحرر الوجيز / ٢١٣٠.

(٢) قوله: الله. من (ب) و(د) و(ع) والكشف / ١٥٧٦.

ولا على سبيل المجاز؛ لأنَّ «الله» عَلَمُ، وكذلك «زيد» هو عَلَمُ، فلا يمكنُ أن يُتَحَيَّلَ فيه عموم، فيكونَ الظالم بدلاً من «الله» وعمرو بدلاً من زيد، وأمّا ما يجوز فيه البدل من الاستثناء المنقطع، فإنه يُتَحَيَّلُ فيما قبله عموم، ولذلك صحَّ البدل منه على طريق المجاز، وإن لم يكن بعضاً من المستنى منه حقيقة.

وأمّا قولُ الزمخشريِّ: على لغة مَنْ يقولُ: ما جاءني زيدٌ إِلَّا عمرو، بمعنى: ما جاءني إِلَّا عمرو^(١)، فلا نعلمُ هذه اللغة، إِلَّا أَنَّ في «كتاب سيبويه» بعد أنْ أَنشَدَ أبياتاً من الاستثناء المنقطع آخرُها قولُ الشاعر:

عشبَةٌ لا تغْنِي الرِّمَاحُ مَكَانَهَا وَلَا النَّبْلُ إِلَّا الْمَشْرَفِيُّ الْمَصْمُمُ^(٢)

ما نصُّه: وهذا يقوّي: ما أتاني زيدٌ إِلَّا عمرو، وما أعاشه إخوانكم إِلَّا إخوانه؛ لأنَّها معارف ليست الأسماء الآخرة بها ولا منها. انتهى كلامُ سيبويه^(٣).

ولم يصرُّح ولا لَوْحَ أَنَّ قوله: «ما أتاني زيدٌ إِلَّا عمرو» من كلام العرب.

وقال مَنْ شَرَحَ كلام سيبويه: فهذا يقوّي «ما أتاني زيدٌ إِلَّا عمرو» أي: ينبغي أنْ يُثْبَتُ هذا من كلامهم؛ لأنَّ النَّبْلَ معرفةٌ ليس بالْمَشْرَفِيِّ، كما أَنَّ زيداً ليس بعمرو، وكما أَنَّ إِخْوَةَ زَيْدٍ ليسوا إخوانكم^(٤). انتهى.

وليس: «ما أتاني زيدٌ إِلَّا عمرو» نظيرَ البيت؛ لأنَّه يُتَحَيَّلُ عمومٌ في البيت على سبيل المجاز، كأنَّه قيل: لا يغْنِي السِّلَاحُ مَكَانَهَا إِلَّا الْمَشْرَفِيُّ، بخلاف: «ما أتاني زيدٌ إِلَّا عمرو» فإنَّه لا يُتَحَيَّلُ في: ما أتاني زيدٌ: عمومُ البتَّة، على أَنَّه لو سُمعَ هذا من كلام العرب وجَبَ تأوِيلُه حتَّى يصحَّ البدل، فكان يُقَدَّرُ: ما جاءني زيدٌ ولا غيره.

(١) قوله: بمعنى: ما جاءني إِلَّا عمرو. ليس في (١٥) و(١٦) والمطبوع.

(٢) هو لضرار بن الأزور، كما في خزانة الأدب ٣١٨/٣، وهو في كتاب سيبويه ٣٢٥/٢ دون نسبة.

والْمَشْرَفِيُّ بفتح الميم: هو السيف المنسوب إلى مَشَارف؛ وهي قرى من قرى العرب تدنو من الريف، واحدتها: مَشَرَفٌ. خزانة الأدب ٣٢١/٣.

(٣) الكتاب ٣٢٥/٢.

(٤) في النسخ عدا (١٥) والمطبوع: إخوانك، وفي الدر المصنون ٤/١٣٧: إخوتك. ولعله أراد: وكما أنَّ إخوانكم ليسوا إِخْوَةَ زَيْدٍ. والله أعلم.

إلا عمرو، وكان يدل على حذف المعطوف وجود هذا الاستثناء، أما أن يكون على إلغاء الفاعل وزيادته، أو على كون عمرو بدلاً من زيد، فإنه لا يجوز لمن ذكرناه.

وأما قول الزمخشري: ومنه: **﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنِ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾** [النمل: ٦٥]، فليس من باب ما ذكر؛ لأنَّه يحتمل أن تكون «من» مفعولة، و«الغيب» بدلاً من «من» بدل اشتغال، أي: لا يعلم غيب من في السماوات والأرض إلا الله، أي: ما يُسرُّونَه ويخفونَه لا يعلمه إلا الله. وإن سلمنا أنَّ «من» مرفوعة، فيجوز أن يكون «الله» بدلاً من «من» على سبيل المجاز في «من» لأنَّ «من في السموات» يُتخيَّل فيه عموم، كأنَّه قيل: قل لا يعلم الموجودون الغيب إلا الله، أو على سبيل المجاز في الظرفية بالنسبة إلى الله تعالى، إذ جاء ذلك عنه في القرآن وفي السنة، كقوله تعالى: **﴿وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ﴾** [الأنعام: ٣]، قوله: **﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ﴾** [الزخرف: ٨٤]، وفي الحديث: «أين الله؟» قالت: في السماء^(١)، ومن كلام العرب: لا وذو في السماء بيته، يعنون: الله تعالى، وإذا احتملت الآية هذه الوجه، لم يتعمَّ حملها على ما ذكر^(٢).

وخصَّ الجهر بالذكر إما إخراجاً له مخرج الغالب^(٣)، وإما اكتفاء بالجهر عن مقابله، أو لكونه أفحش.

﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلَيْمًا﴾ أي: «سميعاً» لما يُجهَّر به من السوء، «عليماً» بما يُسرُّ به منه.

وقيل: «سميعاً» لكلام المظلوم، «عليماً» بالظالم.

وقيل «سميعاً» بشكوى المظلوم «عليماً» بعُقُوبِ الظالم، أو «عليماً» بما في قلب المظلوم، فليتَّقِ الله ولا يقل إلا الحق^(٤).

وهذه الجملة خبر، ومعناها التهديد والتحذير.

(١) أخرجه مسلم (٥٣٧) من حديث معاوية بن الحكم السلمي صَاحِبِ الْمَسْكِنِ.

(٢) قال السمين الحلبي في الدر المصورون ٤/١٣٨: أما رده على ابن عطية فواضح، وأما رده على الزمخشري ففي بعضه نظر

وانظر تمة الكلام ثمة. وانظر تفسير الألوسي ٦/٣٦٦-٣٦٧.

(٣) في المطبع والنسخ الخطية عدا (٢): الغائب. والمثبت من (٢).

(٤) انظر زاد المسير ٢/٢٣٩.

﴿إِنْ تُبْدِوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوا فِي رَبِّا﴾ **الظاهر أنَّ**
الهاء في «تحفوه» تعود على الخير. قال ابن عباس: يربُّ من أعمال البر، كالصيام
والصدقة.

وقال بعضهم: الهاء في «تحفوه» عائد على السوء^(١)، والمعنى أنَّه تعالى لما
أباح الجهر بالسوء لمن كان مظلوماً، قال له ولجنسه: إنْ تُبْدِوا خيراً بدلاً من
السوء، أو تخفوا السوء، أو تعفوا عن سوء، فالغُفُو أولى، وإنْ كان غير الغُفو^(٢)
مباحاً. انتهى.

وذكر إبداء الخير وإخفاءه تسبباً لذكر^(٣) العفو، ثم عطفه عليهما تنبئها على
منزلته واعتداها به، وإنْ كان مندرجأ في إبداء الخير وإخفائه، فجعله قسيماً بالعاطف
لا قسماً؛ اعتماداً به، ولذلك أتى سبحانه وتعالى بصفة العفو والقدرة منسوبةً له
تعالى؛ ليقتدي بستنه، ويتألّق بشيء من صفاته تعالى، والمعنى أنَّه يغفر عن
الجانين مع قدرته على الانتقام.

«وكان» بالصفتين على طريق المبالغة؛ تنبئها على أنَّ العبد ينبغي أن يكثر منه
الغُفو، مع كثرة القدرة على الانتقام، وفي الحديث الصحيح: «من كظم غيظاً وهو
يقدر على إيفاده ملأ الله قلبه أمناً وإيماناً»^(٤)، وقال تعالى: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْفَيَظِ
وَالسَّافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٣٤].

وقال الحسن: المعنى أنَّه تعالى يغفر عن الجانين مع قدرته على الانتقام،
فعليكم بالغُفو.

وقال الكلبي: معناه: إنِّي أَقْدَرُ على العفو عن ذنوبك منك على عفوك عن
صاحبك.

وقيل: «عَفُوا» لمن عفا، «قَدِيرًا» على إيصال الثواب إليه^(٥).

(١) زاد المسير ٢٣٩/٢.

(٢) في (ح) و(د) والمطبوع: المغفو. والمثبت من (أ) و(ز) و(ع) و(يه).

(٣) من قوله: أو تخفوا السوء... إلى هنا ليس في (ب).

(٤) سلف تخرّجه عند تفسير الآية (١٣٤) من آل عمران.

(٥) تفسير الرازي ٩١/١١-٩٢.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ قال الحسن وقتادة والسدّي وأبي جريح: نزلت في اليهود والنصارى، آمنت اليهود بموسى والتوراة، وكفرت بعيسى ومحمد عليهما السلام، وأمنت النصارى بعيسى والإنجيل، وكفرت بمحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والقرآن^(١).
وقيل: نزلت في اليهود خاصةً؛ آمنوا بموسى وعزير والتوراة، وكفروا بعيسى والإنجيل ومحمد والقرآن^(٢).

ومناسبة هذه الآية لما قبلها أنَّه لَمَّا بَيَّنَ ما عليه المنافقون من سوء الخلقة ومذموم الطريقة، أخذ في الكلام على مذاهب اليهود والنصارى، جعل كفرهم ببعض الرسل كفراً بجميع الرسل، وكفرهم بالرَّسُولِ كفر^(٣) بالله تعالى.

﴿وَرَيْدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ أي: يفترقون بين الإيمان بالله ورسله، يقولون: نؤمن بالله ولا نؤمن بفلانٍ وفلانٍ من الأنبياء.

﴿وَيَقُولُونَ تُؤْمِنُ بِعَصْنِي وَنَكْفُرُ بِعَصْنِي﴾ يعني من الأنبياء. وقيل: هو تصديق اليهود بمحمد عليه الصلاة والسلام أنَّه نبِيٌّ، ولكن ليس إلى بني إسرائيل، ونحو هذا من تفرقاتهم^(٤) التي كانت تعتنَّاً وروغاناً.

﴿وَرَيْدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴿٦٣٧﴾﴾ أي: طريقاً وسطاً بين الكفر والإيمان، ولا واسطة بينهما.

﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًا﴾ أكَّد بقوله: «هم»؛ لئلا يتوهُمُ أنَّ ذلك الإيمان ينفعهم، وأكَّد بقوله: «حقاً» وهو تأكيد لمضمون الجملة الخبرية، كما تقول: هذا عبد الله حقاً، أي: حق ذلك حقاً، أو هو نعمت لمصدر محفوظ، أي: كفراً حقاً، أي: ثابتاً يقيناً لا شكَّ فيه^(٥)، أو منصوب على الحال على مذهب

(١) تفسير الطبرى ٦٣٦-٦٣٧ عن قتادة والسدى وأبي جريح.
ونقل الماوردي في النكت والعيون ١/٥٣٧ عن الحسن قال: إنهم قومٌ من أهل الكتاب، قصدوا تشكيك المؤمنين، فكانوا يُظهرون الإيمان ثم الكفر، ثم ازدادوا كفراً بشورتهم عليه.

(٢) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٢/٢٤٠، ونسبة لابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) في (١) و(٢) و(٤): كفراً.

(٤) في المحرر الوجيز ٢/١٣٠ - والكلام منه -: تفرقاتهم.

(٥) الكشاف ١/٥٧٦.

سيبويه، وقد تقدم لذلك نظائر. وقد طعن الواحدي في هذا الترجيح، وقال: الكفر لا يكون حقًا بوجه من الوجه. ولا يلزم ما قال؛ لأنَّه لا يُرَادُ بـ«حقًا» الحقُ الذي هو مقابلُ الباطل، وإنَّما المعنى أنَّه كفر ثابتٌ متيقنٌ، وإنَّما كان التوكيدُ في ذلك لأنَّ داعي الإيمان مشتركٌ بين الأنبياء، وهو ظهورُ المعجزات على أيديهم، فكونهم فرقوا في الإيمان بينهم دليلٌ على كفرهم بالجميع؛ إذ ليس إيمانُهم ببعضِ ناشئًا عن النظر في الدليل، وإنَّما هو على سبيل التشهي والتلاعُب.

﴿وَأَعْنَدَنَا لِلْكُفَّارِ عَذَابًا مُهِينًا﴾ (١٥) هذا وعيدٌ لهم بالإهانة في العذاب.

﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَمْ يُفْرِغُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ﴾ هؤلاء هم المؤمنون أتباع محمدٍ ﷺ، وتقدم الكلام على دخول «بين» على «أحد» في البقرة في قوله: **﴿لَا نُفِرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾** [الآية: ٢٨٥] فأغنى عن إعادته هنا.

﴿أُولَئِكَ سَوْفَ نُؤْتِهِمُ أُجُورَهُمْ﴾ صرَّح تعالى بوعد هؤلاء، كما صرَّح بوعيد أولئك.

وقرأ حفص: «يؤتِيهِم» بالياء، ليعودَ على اسم الله قبله، وقرأ الباقيون بالنون^(١) على الالتفات ومقابلة «وأعدنا».

وقولُ أبي عبد الله الرازمي: قراءةُ النون أولى من وجهين؛ أحدهما: أنَّه أفحى^(٢)، والآخرُ أنَّه مشاكلٌ لقوله: «وأعدنا» = ليس بجيد، ولا أولوية في ذلك؛ لأنَّ القراءتين كلتاها متواترة، هكذا أُنزِلت وهكذا أُنزِلت.

﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ (١٥) لِمَّا وعدهم تعالى بالثواب، زادهم تبشيرًا بالتجاوزِ عن السُّيُّنَاتِ، وبرحمته إِيَّاهُم.

﴿يَتَسَلَّكُ أَهْلُ الْكِتَبِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ﴾ قال السُّدُّيُّ: قالت اليهود: إنْ كنتَ صادقاً، فجيء بكتابٍ من السماء جملةً، كما جاء موسى بكتاب.

(١) السبعة ص ٢٤٠، والتبشير ص ٩٨.

(٢) في (٢٦) والمطبوع: أنهم، وفي (١٥): أللهم، وفي (أ) و(ب) و(ج) و(ز) و(ع) و(ي): أنهم. والمثبت من تفسير الرازمي ٩٤/١١.

وقال محمد بن كعب القرظي: قالوا: ائت باللواح فيها كتابك، كما أتى موسى باللواح فيها التوراة^(١).

وقال الحسن وقتادة: سأله أن يأتي بكتاب خاص لليهود يأمرهم فيه بالإيمان بمحمد^(٢).

وقال ابن جريج: قالوا: لن تتابعك^(٣) على ما تدعونا إليه حتى تأتينا بكتاب من عند الله إلى فلان وإلى فلان أنك رسول الله.

فعلى قول ابن جريج يقتضي أن سؤالهم كان على نحو سؤال عبد الله بن أمية الزهرى^(٤).

وقيل: كتاباً نعايه حين^(٥) ينزل، وسمى من سائل اليهود: كعب بن الأشرف وفناحاص بن عازوراء^(٦).

وقيل: السائلون هم اليهود والنصارى، وسؤالهم إنما هو على سبيل التَّعْنُتِ.

قال الحسن: لو سأله لكي يتبيَّن الحق أعطاهُم^(٧)، فإنَّ فيما أطاكُم كفاية.

(١) المحرر الوجيز ٢/١٣٠-١٣١. وقولاً السدي ومحمد بن كعب أخرجهما الطبرى ٧/٦٣٩.

(٢) زاد المسير ٢/٤١. وقول قتادة أخرجه الطبرى ٧/٦٣٩-٦٤٠.

(٣) في (ب): نباعك. وقول ابن جريج أخرجه الطبرى ٧/٦٤٠.

(٤) كذا، وفي المحرر الوجيز ٢/١٣١ - وعن نقل المصنف: عبد الله بن أبي أمية المخزومي. عبد الله بن أبي أمية صهر النبي ﷺ وابن عمته عاتكة، وأخوه أم سلمة، كان شديداً على المسلمين، وهو الذي قال للنبي ﷺ: لن نؤمن لك حتى تفجر لنا من الأرض ينبوعاً، وكان شديد العداوة له، ثم هدأ الله للإسلام، وهاجر قبل الفتح، فلقي النبي بطرق مكة هو وأبو سفيان بن الحارث، واستشهد يوم الطائف. الإصابة ٦/١١-١٣.

(٥) في (د١) و(د٢) والمطبوع: حتى.

(٦) الكشاف ١/٥٧٦. قال ابن حجر في الكافي الشاف ص ٥٠: لم أجده هكذا، ورواه الطبرى [٦٣٩/٧] من طريق أسباط عن السدي قال: قالت اليهود للنبي ﷺ: إن كنت صادقاً أنك رسول الله فأتنا بكتاب من السماء كما جاء به موسى، فنزلت. انتهى. وسلف قريباً.

(٧) في (د١) والمطبوع والكشف ١/٥٧٧: لأطاكُم.

﴿فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرَنَا اللَّهَ جَهَرًا﴾ قَدَرُوا قَبْلَ هَذَا كَلَامًا مَحْذُوفًا، فَجَعَلَهُ الزَّمْخَشْرِيُّ شَرْطًا هَذَا جَوَابُهُ، وَتَقْدِيرُهُ: إِنْ اسْتَكْبَرْتَ مَا سَأَلْتُوكَ مِنْكَ «فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ»^(١).

وَقَدْرَهُ أَبْنُ عَطِيهٍ: فَلَا تَبَالِ يَا مُحَمَّدٌ عَنْ سُؤَالِهِمْ وَتَشْطِيطُهُمْ، فَإِنَّهَا عَادُتُهُمْ، «فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ»^(٢).

وَأَسْنَدَ السُّؤَالَ إِلَيْهِمْ وَإِنْ كَانَ إِنَّمَا وَقَعَ مِنْ آبَائِهِمْ مِنْ نَقَائِهِمُ الْسَّبْعِينَ؛ لِأَنَّهُمْ رَاضُونَ بِفَعْلِ آبَائِهِمْ وَمَذَاهِبِهِمْ، وَمَشَابِهُوْنَ لَهُمْ فِي التَّعْثُّتِ^(٣).

وَقَرْأُ الْحَسْنِ: «أَكْبَرُ» بِالثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ^(٤) بَدَلَ الْبَاءِ فِي قِرَاءَةِ الْجَمَهُورِ.

وَمَعْنَى «جَهَرَةً»: عِيَانًا رَؤْيَةً^(٥) مَنْكَشَفَةً بَيْنَةً، وَالْجَهَرَةُ مِنْ وَصْفِ الرَّؤْيَةِ.

وَأَخْتَلَفَ فِي النَّقْلِ عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ، فَرُوِيَّ عَنْهُ أَنَّ «جَهَرَةً» مِنْ صَفَةِ السُّؤَالِ، أَيِّ: «فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ»، أَوْ حَالًا مِنْ ضَمِيرِ «سَأَلُوا»، أَيِّ: سَأَلُوهُ مَجَاهِرِينَ، وَرُوِيَّ عَنْهُ أَنَّ التَّقْدِيرَ: فَقَالُوا جَهَرَةً مِنْهُمْ وَتَصْرِيحاً: «أَرَنَا اللَّهَ» فَيَكُونُ مِنْ صَفَةِ الْقَوْلِ^(٦).

﴿فَأَخْذَنَاهُمُ الصَّاعِقَةَ بِظَلَّمِهِمْ﴾ أَيِّ: تَعْتَثِّمُ وَسُؤَالِهِمْ مَا لِيْسَ لَهُمْ أَنْ يَسْأَلُوهُ.

وَقَالَ الزَّمْخَشْرِيُّ: «بِظَلَّمِهِمْ» بِسَبِبِ سُؤَالِهِمُ الرَّؤْيَةَ، وَلَوْ طَلَبُوا أَمْرًا جَائزًا لَمْ سُمُّوا ظَالِمِينَ، وَلَمَّا أَخْذَتُهُمُ الصَّاعِقَةَ، كَمَا سَأَلَ إِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَنْ يَرِيَهُ إِحْيَاءَ الْمَوْتَىٰ، فَلَمْ يَسْمِهِ ظَالِمًا، وَلَا رَمَاهُ بِالصَّاعِقَةِ، فَتَبَأَ لِلْمُشَبِّهِ وَرَمِيَّا بِالصَّوَاعِقِ. اِنْتَهَى^(٧).

(١) الكشاف / ١٥٧٧.

(٢) المحرر الوجيز / ٢١٣١.

(٣) انظر الكشاف / ١٥٧٧.

(٤) المحرر الوجيز / ٢١٣١.

(٥) بعدها في (ز) (٢): عين.

(٦) انظر القول الأخير في المحرر الوجيز / ٢١٣١. وأخرج الطبرى / ٧٦٤٢ عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال في هذه الآية: إنهم إذا رأوه فقد رأوه، إنما قالوا جهراً: «أَرَنَا اللَّهَ»، قال: هو مقدمٌ ومؤخرٌ.

(٧) الكشاف / ٢١٥٧٧.

وهو على طريقة الاعتزال في استحالة رؤية الله عندهم، وأهلُ السُّنَّةَ يعتقدون أنَّهم لم يسألوا مُحَالاً عقلاً، لكنَّه ممتنعٌ من جهة الشرع؛ إذ قد أخبرَ تعالى على السُّنَّةَ أنبيائه أنَّه لا يُرى في هذه الحياة الدنيا، والرؤى في الآخرة ثابتةٌ عن الرسول ﷺ بالتواتر، وهي جائزةٌ عقلاً^(١).

وتقدم الكلامُ في «البقرة»^(٢) على «الصاعقة».

وقرأ السُّلْمَيُّ والنَّخْعَنِيُّ^(٣): «الصاعقة»، والجمهور: «الصَّاعقة».

﴿ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعَجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَنَاهُ الْبَيِّنَاتُ﴾ «ثمَّ» للترتيب في الإخبار، لا في نفس الأمر، التقدير: ثمَّ قد كان من أمرهم أنَّ اتَّخَذُوا العجلَ، أي: آباؤهم، والذين صَعَقُوا غير الذين اتَّخَذُوا العجلَ، و«البيانُ» إجازةُ البحر والعصا وغرقُ فرعون وغير ذلك.

وقال الحوفيُّ: أعلمَ نبيَّه بعنادهم وإصرارهم، فالمعنى أنَّه لو نَزَّلَ عليهم الذي سألوه خالقوه أمرَ الله كما خالقوه مِنْ بعد إحياء الله لهم من صَعْقَتهم؛ وعبدوا العجلَ واتَّخذُوه إلهًا.

﴿فَعَوَّدُونَا عَنْ ذَلِكَ﴾ أي: عن اتَّخاذهم العجلَ إلهًا، وقيل: عن جميع ما تقدَّمَ من مخالفاتهم. والأوَّلُ أظهرٌ؛ لأنَّه صرَّحَ في قصة العجل بالتوبيخ، ويعني بما امتحنُهم به من القتل لأنفسهم، ثُمَّ وقع العفوُ عن الباقيين منهم.

﴿وَأَتَيْنَا مُوسَى سُلْطَنَنَا مُبِينًا ﴿١٦﴾﴾ أي: حُجَّةٌ وتَسْلُطًا واستيلاءً ظاهراً عليهم، حين أمرهم بأن يقتتلوا أنفسهم حتى يُتَابَ عليهم، فأطاعوه واحتَبُوا بأفنيتهم، والسيوفُ تساقط عليهم، فيالهُ من سلطانٍ مبينٍ^(٤).

﴿وَرَفَقْنَا فَوْهُمُ الظُّرُورُ بِمِنْتَهِمْ﴾ تقدَّمَ ما المعني بـ«الظُّرُور»، وفي الشام جبلٌ عُرِفَ

(١) انظر المحرر الوجيز ١٣١/٢.

(٢) عند تفسير الآية (٥٥) منها.

(٣) بعدها في (١٤) والمطبع: فأخذتهم. وانظر قراءتهما في المحرر الوجيز ١٣١/٢. وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد - كما في الدر المنشور ٢٣٨/٢ - أنه قرأ بها عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٤) الكشاف ١/٥٧٧.

بالطور، ولزمه هذا الاسم، وهو طور سيناء، وليس هو المرفوع على بني إسرائيل؛ لأنَّ رفع الجبل كان فيما يلي التية من جهة ديار مصر، وهم ناهضونَ مع موسى عليه السلام^(١)، وتقدَّمت قصَّةُ رفع الطور في «البقرة»^(٢).

والباء في «بِمِثَاقِهِمْ» للسبب، وهو العهد الذي أخذَ عليهم موسى بعد تصديقهم بالتوراة أنَّ يعملوا بما فيها، فنقضُوا ميثاقهم، وعبدُوا العجل، فرفعَ اللهُ عليهم الطُّور، وفي الكلام محفوظٌ تقديره: بنقضِ ميثاقهم.

﴿وَقُلْنَا لَهُمْ أَذْخُلُوا الْبَابَ مُعَدًّا﴾ تقدَّم تفسيرُ هذه الجملة في «البقرة»^(٣).

﴿وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبَتِ﴾ تقدَّم ذكرُ اعتدائِهم^(٤) في قوله: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الَّذِينَ أَعْنَدُوا مِنْكُمْ فِي السَّبَتِ﴾ [البقرة: ٦٥].

وقرأ أورش: «لا تعَدُوا» بفتح العين وتشديد الدال^(٥)، على أنَّ الأصل: لا تعَدُوا، فأقيمت حركة الناء على العين، وأدغمت الناء في الدال.

وقرأ قالون بإخفاء حركة العين، وتشديد الدال، والنُّصُّ عنه بالإسكان^(٦)، وأصله أيضاً: لا تعَدُوا.

وقرأ الباقيون من السبعة: «لا تعَدُوا» بإسكان العين وتخفيض الدال من عدا يَعْدُوا، وقال تعالى: ﴿إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبَتِ﴾ [الأعراف: ١٦٣].

وقرأ الأعمشُ والأخفش: «لا تعَدُوا»^(٧)، من: اعتدى.

﴿وَلَقَدْنَا مِنْهُمْ يَمْتَنِعُ عَلَيْنَا ﴿١٣١﴾﴾ قيل: هو الميثاقُ الأوَّلُ في قوله: «بِمِثَاقِهِمْ»، وُوصِّفت بالغَلَظِ للتَّأكيد، وهو المأكُوذُ على لسان موسى وهارون أن يأخذوا التوراة

(١) المحرر الوجيز ٦-١٣١.

(٢) عند تفسير الآية (٦٣) منها.

(٣) عند تفسير الآية (٥٨) منها.

(٤) في (١٥) والمطبوع: ذكره عند اعتدائِهم.

(٥) السبعة ص ٢٤٠، والتسير ص ٩٨.

(٦) التسir ص ٩٨، والنشر ٢/٢٥٣.

(٧) المحرر الوجيز ٢/١٣٢ وهي منسوبة فيه للأعمش والحسن. ونسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٣٠ لأبي.

بقوّة، ويعملوا بجميع ما فيها، ويوصّلوه إلى أبنائهم^(١).

وقيل: هذا الميثاقُ غيرُ الأول، وهو الميثاقُ الثاني الذي أخذَ على أنبيائهم بالتصديق بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والإيمانِ به، وهو المذكورُ في قوله: ﴿وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الْأَنْبِيَاءِ لَمَّا أَتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ﴾ الآية [آل عمران: ٨١].

﴿فِيمَا نَقْضُهُمْ مِّيقَاتُهُمْ وَكُفَّرُهُمْ بِمَا يَأْتِيَنَا اللَّهُ وَقَاتَلُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ يُقْتَلُونَ حَقًّا وَقُولُهُمْ قُلُوبُنَا غَلَفٌ﴾
 قال ابن عطية فيما لخصناه من كلامه: هذا إخبارٌ عن أشياء واقعوها هي في الضدّ مما أخذُوا به، نقضُوا الميثاقَ الذي رُفع عليهم الطُّورُ بسيبه، وجعلوا بدلَ الإيمان = الذي تضمنَهُ الأمرُ بدخول الباب سجدةً المتضمن التواضعَ الذي هو ثمرةُ الإيمان = كفرَهم بآياتِ الله، وبدلَ الطاعةِ وامتثالِ موافقته في أن لا يَعْدُوا في السبّ انتهاكَ أعظمِ الحُرُمَ، وهو قتلُ الأنبياءِ، وقابلوا أخذَ الميثاق الغليظ بتجاهيلهم «قولهم قلوبنا غلف» أي: في حُجُبٍ وغلف، فهي لا تَفهُمُ، وأضرَبَ الله تعالى عن قولهم وأكذبُهُمْ، وأخبرَ الله تعالى طبعَ عليها بسببِ كفرهم. انتهى^(٢).

والميثاقُ المنقوضُ، فهو كتمانُهم صفةُ الرسول وتكذيبُه بما جاء به، أو ترکُهم العملَ بما في كتابِهم، مع أنَّهم قبلُوا والتزمُوا العملَ بها؟ قوله: **﴿وَالْأَيَّاتُ اللَّهُ الَّتِي كَفَرُوا بِهَا، أَهِيَّ الَّتِي أَنْزَلْتُ عَلَيْهِمْ فِي كِتَابِهِمْ، أَوْ جَمِيعِ كِتَابِ اللَّهِ الْمَنْزُلَةَ؟﴾**

وتقديم شرح «قلوبنا غلف» في «البقرة»^(٣).

﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفَّرِهِمْ﴾ أدغم لام «بل» في طاء «طبع» الكسائيُّ، وخَيَرُ^(٤) حمزة، وأظهرها باقي السبعة.

وقال الزجاجُ: «بل طبع الله عليها بـكفرهم» خبرٌ معناه الذمُّ على أنَّ قلوبَهم بمنزلةِ المطبوعِ عليها التي لا تَفهُمُ أبداً ولا تُطْبِعُ مرشدًا^(٥).

(١) انظر المحرر الوجيز ٢/١٣٢.

(٢) المحرر الوجيز ٢/١٣٢.

(٣) عند تفسير الآية (٨٨) منها.

(٤) لفظة: خير. ليست في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع. وانظر التيسير ص ٤٣، والنشر ٢/٧.

(٥) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: مرسلًا. والمثبت من (أ) و(ب) و(ز٢) و(ع) و(ي).

وقال الزمخشري: أرادوا بقولهم: «قلوبنا غلفٌ» أي: إنَّ الله خلق قلوبنا غلفاً، أي: في أكنة لا يتوصل إليها بشيء من الذكر والموعظة، كما حكى الله عن المشركين: ﴿وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَيْدَنَاهُمْ﴾ [الزخرف: ٢٠]، وتكذيب^(١) المُجبرة أخزاهم الله، فقيل: لهم: خذلها الله ومنعها الألطاف بسبب كفرهم، فصارت كالمحظوظ عليها، لا أنْ تخلق غلفاً غير قابلة للذكر ولا متمكحة من قبوله. انتهى. وهو على مذهب الاعتزالي، وأماماً أهل السنة فيقولون: إنَّ الله طبع عليها حقيقة كما أخبر تعالى، إذ لا خالق غيره.

والباء في «فِيمَا نَقْضُهُمْ» تعلّق بمحذوف، فقدّره الزمخشري^٢: فعلنا بهم ما فعلنا^(٢)، وقدّر ابن عطية^٣: لعثاهم وأذلناهم، وحتمنا على الموافقين منهم الخلوة في جهنم. قال ابن عطية: وحذف جواب هذا الكلام بليغ، متrocّع مع ذهن السامع. انتهى^(٣).

وتسمية ما يتعلّق به المجرور بأنّه جوابٌ: اصطلاحٌ لم يُعهَد في علم النحو،
ولا تساعدُه اللغة؛ لأنّه ليس بجواب.

وَجَوَّزُوا أَنْ يَتَعَلَّقُ بِقَوْلِهِ: «حَرَّمَنَا عَلَيْهِمْ» عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ: «فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا» بَدْلٌ مِّنْ قَوْلِهِ: «فِيمَا نَقْضُهُمْ مِّا شَاءُوهُمْ»، وَقَالَهُ الزَّجَاجُ وَأَبُو بَكْرُ الرَّمَضَانِيُّ^(٤) وَغَيْرُهُمْ.

(١) كذا، وفي الكشاف ٥٧٨ / ١: وكمذهب.

(٢) في (د) والمطبوع: فعلناه. والمثبت موافق لما في الكشاف /١٥٧٨.

(٣) المحرر الوجيز ٢/١٣٢.

(٤) انظر معانی القرآن للزجاجج ٢/١٢٧، والكشف ١/٥٧٨.

﴿فَلَا يُؤْمِنُ إِلَّا قَلِيلًا﴾ تقدم تفسير هذه الجملة^(١) ، فأغنى عن إعادةه.

﴿وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرِيمَ بَهْتَنَا عَظِيمًا﴾ الظاهر في قوله: «وبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ» أنه معطوف على قوله «فيما نقضهم» وما بعده، على أنَّ الزمخشري أجاز أن يكون قوله: «وبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ» معطوفاً على «بِكُفْرِهِمْ» وتكرر^(٢) نسبة الكفر إليهم بحسب متعلقاته؛ إذ كفروا بموسى ثمَّ بيعيسى ثمَّ بمحمد عليهم السلام فعطَ بعض كفرهم على بعض. قال الزمخشري: أو عَطَفَ مجموع المعطوف على مجموع المعطوف عليه، كأنَّه قيل: فبجمعهم بين نقض الميثاق، والكفر بآيات الله، وقتل الأنبياء، وقولهم: قلوبنا غلف، وجمعهم بين كفرهم، وبهتهم مريم، وافتخارهم بقتل عيسى عليه السلام = عاقبناهم، أو: بل طبع الله عليها بکفرهم وجمعهم بين كفرهم وكذا وكذا^(٣).

وقال الزمخشري أيضاً: فإن قلت: هلا زعمت أنَّ المحدوف الذي تعلقت به الباء ما دلَّ عليه قوله: «بل طبع الله عليها»، فيكون التقدير: فيما نقضهم ميثاقهم طبع الله على قلوبهم، بل طبع الله عليها^(٤) بکفرهم^(٥)? قلت: لم يصح هذا التقدير؛ لأنَّ قوله: «بل طبع الله عليها بکفرهم» ردٌ وإنكار لقولهم: «قلوبنا غلف»، فكان متعلقاً به. انتهى.

وهو جواب حسنٌ، ويمتنع من وجہ آخر، وهو أنَّ العطف بـ«بل» يكون للإضراب عن الحكم الأول وإثباته للثاني على جهة إبطال الأول، أو الانتقال، فاما في كتاب الله تعالى في الإخبار، فلا يكون إلَّا للانتقال، ويستفاد من الجملة الثانية مالا يُستفادُ من الأولى^(٦) ، والذي قدره الزمخشري لا يسُوغُ فيه هذا الذي قررناه؛ لأنَّ قوله: فيما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وقولهم قلوبنا غلف^(٧) - طبع الله

(١) عند تفسير الآية (٤٦) من هذه السورة، ص ١١٣-١١٤ من هذا الجزء.

(٢) في (ب): وتقديم. وفي (د) والمطبوع: وتكرار.

(٣) الكشاف ١/ ٥٧٩.

(٤) من قوله: فيكون التقدير... إلى هنا من (يه) والكشاف ١/ ٥٧٨.

(٥) في (يه) على كفرهم.

(٦) في (د) والمطبوع: الجملة الأولى.

(٧) بعدها في (ب) (يه) والمطبوع: بل.

على قلوبهم - هو مدلول الجملة التي صحبتها «بل»، وهو قوله: «بل^(١)» طبع الله عليها بـ«كفرهم»، فأفادت الجملة الثانية ما أفادت الجملة الأولى، وهو لا يجوز، لو قلت: مَرَّ زِيدٌ بعمره، بل مَرَّ زِيدٌ بعمره، لم يجز.

وقد أجاز ذلك أبو البقاء، وهو أن يكون التقدير: فيما نقضهم ميثاقهم وكذا وكذا^(٢) طبع على قلوبهم.

وقيل: التقدير: فيما نقضهم ميثاقهم لا يؤمنون إلّا قليلاً، والفاء مقحمة^(٣).

و«ما» في قوله: «فيما نقضهم» كهي في قوله: «فِيمَا رَحْمَةٌ» [آل عمران: ١٥٩] وتقديم الكلام فيها.

والبهتانُ العظيم: هو رميها^(٤) عليها السلام بالرُّنْى، مع رؤيتهم الآية في كلام عيسى عليه السلام في المهد.

قال ابنُ عطية: إلّا فلولا الآية لكانوا في قولهم جارين على حكم البشر في إنكار حَمْلٍ من غير ذَكْر. انتهى^(٥).

ووصِف بالعظم لأنَّه تمودي^(٦) عليه بعد ظهور الآية وقيام المعجزة بالبراءة، وقد جاءت تسمية الرمي بذلك بهتانًا عظيمًا في قوله: «سُبْحَنَكَ هَذَا هُنَّ عَظِيمٌ» [النور: ١٦].

﴿وَقَوْلَهُمْ إِنَّا قَاتَلْنَا مُسَيْحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ﴾ الظاهر أنَّ «رسول الله» من قولهم، قالوا ذلك على سبيل الاستهزاء، كقول فرعون: «إِنَّ رَسُولَكُمُ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ لَمْ يَجُنُّ» [الشعراء: ٢٧]، قوله: «إِنَّكَ لَأَنْتَ الظَّلِيمُ الْرَّشِيدُ» [هود: ٨٧].

ويجوز أن يكون من كلام الله تعالى، وضع الذكر الحسن مكان ذكرهم القبيح في الحكاية عنه؛ رفعاً لعيسى عليه السلام عمّا كانوا يذكرونه به.

(١) من قوله: طبع الله على قلوبهم هو... إلى هنا ليس في (ب) و(ج) و(د١) و(د٢) والمطبوع. وانظر الدر المصنون ٤/١٤٣-١٤٤.

(٢) في (د١) والمطبوع: وكفرهم بآيات الله وكذا.

(٣) انظر الإملاء ١/٢٠٠.

(٤) في المطبوع: رميهم مريم.

(٥) المحرر الوجيز ٢/١٣٢.

(٦) في (ج) و(د٢): لأنَّ تمادوا. وفي (د١) والمطبوع: لأنَّ تمادوا.

ذكر الوجهين الرمخشري^(١)، ولم يذكر ابن عطية سوى الثاني، قال: هُوَ إِخْبَارٌ من الله تعالى بصفة عيسى عليه السلام، وهي الرسالة، على جهة إظهار ذنب هؤلاء المُقْرِّبين بالقتل، ولزمهُمُ الذنب وهم لم يقتلوا عيسى؛ لأنَّهُم صَلَبُوا ذلك الشخص على أنَّهُ عيسى، وعلى أنَّ عيسى كذاب ليس برسول، ولكن لزمهُم الذنب من حيث اعتقدُوا أنَّ قتلهم وقع في عيسى، فكأنَّهم قتلوا، وليس يدفع الذنب عنهم اعتقادُهم أنَّهُ غَيْرُ رسول^(٢).

﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شَيْءَ لَهُمْ﴾ هذا إِخْبَارٌ منه تعالى بأنَّهم ما قتلوا عيسى ولا صلبوه، واختلف الرواة في كيفية القتل والصلب، ولم يثبت عن رَسُولِ الله ﷺ في ذلك شيءٌ غير ما دَلَّ عليه القرآن، ومتى ما آتَى إليه أَمْرُ عيسى عليه السلام أنه طلبه اليهود، فاختفى هو والحراريون في بيته، فدلُّوا عليه، وحضروا ليلاً، وهم ثلاثة عشر، أو ثمانية عشر، ففرقُهم تلك الليلة، ووَجَّهُمْ إلى الأفاق، وبقي هو ورجلٌ معه، فرُفع عيسى وألقى شبُّهُ على الرجل فصلب.

وقيل: هو اليهوديُّ الذي دَلَّ عليه.

وقيل: قال لأصحابه: أَئُكُمْ يُلْقَى عَلَيْهِ شَبِهٌ فَيُقْتَلُ وَيَخْلُصُ هُؤُلَاءِ وَهُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ سرجس: أَنَا، فَأَلْقَى عَلَيْهِ شَبَّهَ عِيسَى.

وقيل: ألقى شبُّهُ على الجميع، فلما أخرجُوا نقص واحد من العِدَّةِ، فأخذوا واحداً مِمَّنْ عَلَيْهِ الشَّبَهُ، فصلبَ.

ورُوِيَ أنَّ الْمَلَكَ الْمَتَنَاوِلِينَ لَمْ يَخْفَ عَلَيْهِمْ أَمْرُ عِيسَى لَمَّا رَأَوُهُ مِنْ نَقْصَانِ الْعِدَّةِ وَالختلاطِ الْأَمْرِ، فصُلِّبَ ذَلِكَ الشَّخْصُ، وَأَبْعَدَ النَّاسُ عَنْ خَشْبَتِهِ أَيَّامًا حَتَّى تَغَيَّرَ، وَلَمْ تَثْبِتْ لَهُ صَفَةٌ، وَحِينَئِذِ دَنَا النَّاسُ مِنْهُ، وَمَضَى الْحَوَارِيُّونَ يُحَدِّثُونَ^(٣) فِي الْأَفَاقِ أَنَّ عِيسَى صُلِّبَ.

(١) الكشاف ١/٥٧٩.

(٢) المحرر الوجيز ٢/١٣٣.

(٣) في (ج) و(د١) و(د٢) والمطبوع: يتحديثون. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ٢/١٣٣، والكلام منه.

وقيل: لم يُلق شبهه على أحد وإنما معنى: «ولكن شبة لهم» أي: شبهة عليهم المَلِكُ الْمُمْخَرِقُ؛ ليستديم ملكه لـمَا نقصَ واحدٌ من العدة، وكان بادر بصلب واحد وأبعد الناس عنه، وقال: هذا عيسى.

وهذا القول هو الذي ينبغي أن يعتقد في قوله: «ولكن شبة لهم»، أمّا أن يُلقى شبهه على شخص، فلم يصح ذلك عن رسول الله ﷺ فيعتمد عليه.

وقد اختلفَ فمن ألقى عليه الشبة اختلافاً كثيراً، فقيل: واحدٌ من الحواريين. وقيل: اليهوديُّ الذي دلَّ عليه، وقيل: خليفة قيسر الذي كان محبوساً عنده، وقيل: واحدٌ من اليهود^(١) دخل ليقتله، وقيل: رقيبٌ وكتلة به اليهود، وقيل: ألقى الشبة على كلِّ الحواريين، وقيل: ألقى الشبة على الوجه دون البدن.

وهذا الاختلاف^(٢) مما يدفعُ الوثوقَ بشيءٍ من ذلك، ولهذا قال بعضهم: إن جازَ أن يُقال: إنَّ الله تعالى يُلقي شبة إنسانٍ على إنسانٍ آخر، فهذا يفتح باب السفسيطَةِ.

وقيل: سببُ اجتماعِ اليهود على قتله هو أنَّ رهطاً منهم سبُّوه وسبُّوا أمَّه، فدعا عليهم: اللهمَ أنت ربِّي وبكلماتك خلقتني، اللهمَ العنْ منْ سبَّني وسبَّ والدتي، فمسحَ اللهُ مِنْ سبَّهُمَا قردةً وخنازير، فأجمعـت^(٣) اليهودُ على قتله.

و«شبة» مسندٌ إلى الجار والمجرور، كقوله: خيلَ إليه، أي: ولكن وقع لهم التشبيه، ويجوزُ أن يسندَ إلى ضمير المقتول الدالُّ عليه: «إنا قتلنا»، أي: ولكن شبة لهم مِنْ قتلوه، ولا يجوزُ أن يكون ضمير المسيح؛ لأنَّ المسيحَ مشبهٌ به لا مشبهٌ^(٤).

﴿وَلَئِنْ أَلَّيْنَ أَخْلَقُوا فِيهِ شَكْرَتَهُ مَا لَهُمْ بِهِ يُنْهَى إِلَّا لِتَنَاعَ الظَّنُّ﴾ اختلفَ فيه اليهود، فقال بعضهم: لم يُقتل ولم يُصلب، الوجهُ وجهُ عيسى، والجسدُ جسدُ غيره. وقيل: أذْهَلُوا عليه واحداً ليقتلـه، فألقى الشبة عليه فصلبـ، ونقصَ من العدد

(١) بعدها في (١٤) والمطبوع: وقيل.

(٢) في (٧) و(٢٢): الخلاف. وفي (١٤) والمطبوع: الوثوق.

(٣) في (٧) والمطبوع: فاجتمعت. والمثبت موافق لما في الكشاف ٥٧٩/١.

(٤) انظر الكشاف ١/٥٨٠، ووقع بعدها في (ب): انتهـى.

واحدٌ، وكانوا علِمُوا عدَّ الْحُوَارِيْنَ، فَقَالُوا: إِنَّ كَانَ الْمَصْلُوبُ صَاحِبَنَا؛ فَأَيْنَ عِيسَى؟ إِنَّ كَانَ عِيسَى فَأَيْنَ صَاحِبُنَا؟

وَقَيْلٌ: قَالَ الْعَوَامُ: قَتَلْنَا عِيسَى، وَقَالَ مَنْ عَاهَنَ رَفَعَهُ إِلَى السَّمَاءِ: مَا قُتِلَّ وَلَا صُلِبَ.

قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: وَالْيَقِينُ الَّذِي صَحَّ فِيهِ نَقْلُ الْكَافَةِ عَنْ حَوَاسِهَا هُوَ أَنَّ شَخْصاً صُلِبَ، وَأَمَّا هُوَ عِيسَى أَمْ لَا؟ فَلِيْسَ^(١) مِنْ عِلْمِ الْحَوَاسِ، فَلِذَلِكَ لَمْ يَقُعْ فِي ذَلِكَ نَقْلُ كَافَةَ^(٢).

وَالضَّمِيرُ فِي «فِيهِ»^(٣) مَعْنَاهُ فِي قَتْلِهِ، وَهَذَا هُوَ الظَّاهِرُ الَّذِي يَدْلُلُ عَلَيْهِ مَا قَبْلَهُ وَمَا بَعْدَهُ. وَقَيْلٌ: الضَّمِيرُ فِي «اخْتَلَفُوا» عَائِدٌ عَلَى الْيَهُودِ أَيْضًا، وَالْخَتْلَافُ فِيهِ قَوْلُ بَعْضِهِمْ: هُوَ ابْنُ زَنِي، وَقَوْلُ بَعْضِهِمْ: هُوَ سَاحِرٌ.

وَقَيْلٌ: عَائِدٌ عَلَى النَّصَارَى، وَالْخَتْلَافُ فِيهِ قَوْلُ بَعْضِهِمْ^(٤): إِنَّهُ إِلَهٌ، وَقَوْلُ بَعْضِهِمْ: هُوَ ابْنُ اللَّهِ تَعَالَى^(٥).

وَقَيْلٌ: اخْتَلَافُهُمْ فِيهِ أَنَّ النَّسْطُورِيَّةَ قَالُوا: وَقَعَ الصَّلْبُ عَلَى نَاسُوتِهِ دُونَ لَاهُوَتِهِ، وَقَيْلٌ: وَقَعَ الْقَتْلُ وَالصَّلْبُ عَلَيْهِمَا^(٦).

وَقَيْلٌ: عَائِدٌ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَإِنَّ الْيَهُودَ قَالُوا: هُوَ ابْنُ زَنِي، وَقَالَتِ النَّصَارَى: هُوَ ابْنُ اللَّهِ.

وَقَيْلٌ: اخْتَلَافُهُمْ مِنْ جَهَةِ أَنَّ النَّصَارَى قَالُوا: إِنَّ الْيَهُودَ قَتَلُوهُ وَصَلَبُوهُ، وَالْيَهُودُ الَّذِينَ عَاهَنَا رَفَعُوهُمْ إِلَى السَّمَاءِ.

(١) فِي (د١) والمطبوع: فَلِيْسَ هُوَ.

(٢) كذا، ونص العبارة في المحرر الوجيز ٢/١٣٤: فلذلك لم ينفع في ذلك نقل كافة اليهود والنصارى.

(٣) بعدها في المطبوع: عائد على القتل. وفي (د١): عائد. عليها ضبة إشارة إلى انقطاع الكلام.

(٤) من قوله: هُوَ ابْنُ زَنِي... إِلَى هَنَا. لِيْسَ فِي (د١) والمطبوع.

(٥) انظر زاد المسير ٢/٢٤٥-٢٤٦.

(٦) انظر تفسير الرازبي ١١/١٠١.

والجمهور على أنَّ «إِلَّا اتَّبَاعُ الظَّنِّ» استثناءً منقطعٌ؛ لأنَّ اتباعَ الظَّنِّ ليس منْ جنسِ العلم، أيٌ: ولكنَّ اتَّبَاعَ الظَّنِّ لهم. وقال الزمخشريُّ: يعني: ولكنَّهم يتبعُونَ الظَّنَّ^(١). وهذا تفسيرٌ معنى لا تفسيرٌ إعرابٍ.

وقال ابنُ عطية: هو استثناءً متصلاً؛ إذ الظَّنُّ والعلم يضمُّهما جنسُ أنهما من معتقدات اليقين^(٢)، وقد يقولُ الظانُ على طريقِ التجوزِ: علمي في هذا الأمر أنه كذا، وهو يعني ظنه. انتهى.

وليس كما ذكرَ من أنَّ الظَّنُّ والعلم يضمُّهما جنسُ أنهما من معتقدات اليقين^(٣)؛ لأنَّ الظَّنَّ ليس من معتقداتِ اليقين؛ لأنَّه ترجيحُ أحدِ الجائزَين، وما كان ترجيحاً فهو ينافي اليقين. كما أنَّ اليقين ينافي ترجيحِ أحدِ الجائزَين، وعلى تقديرِ أنَّ الظَّنُّ والعلم يضمُّهما ما ذكرَ، فلا يكونُ أيضاً استثناءً متصلاً؛ لأنَّه لم يستثنِ الظَّنَّ من العلم، فليست التلاوةُ: ما لهم به من علم إِلَّا الظَّنُّ، وإنما التلاوةُ: «إِلَّا اتَّبَاعُ الظَّنِّ»، وَالاتَّبَاعُ للظَّنِّ لا يضمُّهَا العلم جنسُ ما ذكرَ.

وقال الزمخشريُّ: فإن قلت: قد^(٤) وُصُفُوا بالشك^(٥)، والشكُ أنَّ لا يترجحُ أحدُ الجائزَين، ثمَّ وُصُفُوا بالظَّنِّ، والظَّنُّ أنَّ يترجحُ أحدُهما، فكيفَ يكونُ شائِئُين ظائِئُين؟ قلت: أريدُ أنَّهم شائُونَ مالهم من عِلْمٍ قُطُّ، ولكنَ لاحتَ لهم أمارةٌ فظنُّوا. انتهى^(٦).

وهو جوابُ سؤاله، ولكنَ يقال: لا يبرُدُ هذا السؤالُ؛ لأنَّ العربَ تُطلقُ الشكَ على مالم يقع فيه القطعُ واليقين، فيدخلُ فيه كلُّ ما يتردُّدُ فيه، إِمَّا على السواء بلا ترجيح، أو بترجح^(٧) أحدِ الطرفين، وإذا كان كذلكَ اندفعَ السؤالُ.

(١) الكشاف ١/٥٨٠.

(٢) تحرفت في مطبع المحرر الوجيز ٢/١٣٤ إلى: النفس.

(٣) من قوله: من أنَّ الظَّنُّ والعلم... إلى هنا ليس في (ج) و(د١) و(د٢) والمطبوع.

(٤) في (د١) والمطبوع: لم. بدل: لم.

(٥) في (أ) و(ز٢) و(ع): بالتشبيط.

(٦) الكشاف ١/٥٨٠. والعبارة الأخيرة فيه: ولكنَ إن لاحتَ لهم أمارةٌ فظنُّوا، فذاك.

(٧) في (أ) و(د١) و(د٢) و(ز٢) و(ع): يترجح، ومثله في (ج) لكن بإهمال الحرف الأول وسقطت الكلمة من (ب)، والمثبت من (يه) والمطبوع.

﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴾^(١) قال ابن عباس والسدّي وجماعه: الضمير من «قتلوه» عائدٌ على الظن^(٢)، تقول: قتلت هذا الأمر علمًا، إذا قطعت به وجزمت الجزم الذي لا يُحالُجه^(٣) شيء، فالمعنى: وما صحَّ ظنُهم عندهم، وما تحقّقوه يقيناً، ولا قطعوا الظن باليقين.

وقال الفراءُ وابن قتيبة: الضمير عائدٌ على العلم: أي ما قتلوا العلم يقيناً، يقال: قتلت العلم والرأي يقيناً، وقتلته علمًا^(٤); لأنَّ القتل للشيء يكون عن قهْر واستعلاءٍ، فكأنَّه قيل: ولم يكن علمُهم بقتل المسيح علمًا أحبط به، إنما كان ظنًا.

قال الزمخشريُّ: وفيه تهكم؛ لأنَّه إذا نفي عنهم العلم نفيًا كُلّياً بحرف الاستغراق، ثمَّ قيل: وما علمُوه علمٌ يقينٌ وإحاطة، لم يكن إلَّا تهكمًا. انتهى^(٥).

والظاهر قولُ الجمهور أنَّ الضمير يعودُ على «يسى» لجعل^(٦) الضمائر كلُّها لشيء^(٧) واحدٍ، فلا يختلف، والمعنى صحيحٌ بلاغٌ.

وانتصارُ «يقيناً» على أنه مصدرٌ في موضع الحال من فاعل «قتلوا»، أي متيقنٌ أنَّه عيسى، كما أدعوا ذلك في قولهم: «إنا قتلنا المسيح». قاله السدّيُّ. أو نعمت ل المصدر محدودٍ؛ أي: قتلاً يقيناً، جوزهُ الزمخشريُّ^(٨).

وقال الحسن: معناه: وما قتلوا حقًا. انتهى^(٩). فانتصارُه على أنه مؤكَّدٌ لمضمون الجملة المنفية، كقولك: وما قتلوا حقًا، أي: حق انتفاء قتله حقًا. وما حكى عن ابن الأباري أنَّ في الكلام تقديمًا وتأخيرًا، وأنَّ «يقيناً» منصوبٌ

(١) تفسير الطبرى ٦٦٢/٧، والمحرر الوجيز ٢/١٣٤.

(٢) في (أ) و(ز) (ع): يخالطه.

(٣) تفسير غريب القرآن ص ١٣٦-١٣٧، ومعاني القرآن للفراء ١/٢٩٤، وانظر زاد المister ٢/٢٤٦.

(٤) الكشاف ١/٥٨٠.

(٥) في (د) (ع) والمطبوع: بجعل، وفي (ب): جعل. والمثبت من (أ) (وح) (د) (أ) (ز) (ع) (ب).

(٦) في (د) (ع) والمطبوع: كشيء.

(٧) الكشاف ١/٥٨٠.

(٨) زاد المister ٢/٢٤٦.

بـ «رفعه الله إليه»، والمعنى: بل رفعه الله إليه يقينًا، فلعله لا يصح عنه^(١)، وقد نصَّ الخليل على أنَّ ذلك خطأ؛ لأنَّه لا يعملُ ما بعد «بل» فيما قبلها.

﴿بِلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾ هذا إبطالٌ لما أدعوه من قتيله وصلبه، وهو حيٌّ في السماء الثانية على ما صحَّ عن الرسول ﷺ في حديث المراج^(٢)، وهو هنالك مُقيمٌ حتى يُنْزَلَهُ الله تعالى إلى الأرض لقتلِ الدجال، وليملاها عدلاً كما ملئت جوراً، ويحيا فيها أربعين سنة، ثم يموت كما يموت البشر^(٣).

وقال قتادة: رفع الله عيسى إليه فكساه الريش، وألبسه النور، وقطع عنه لذة المطعم والمشرب، فصار مع الملائكة، فهو معهم حول العرش، فصار إنسياً ملكيًا، سماوياً أرضياً^(٤).

والضمير في «إليه» عائدٌ إلى «الله» تعالى، على حَذْفِ التقدير: إلى سمائه، وقد جاء: ﴿وَرَأَيْتَكَ إِلَيَّ﴾ [آل عمران: ٥٥].

وقيل: إلى حيث لا حكم فيه إلَّا له، ولا يُوجَّه الدعاء إلَّا نحوه. وهو راجع إلى الأوَّل.

وقال أبو عبد الله الرازبي: أعلم الله تعالى عقيب ذكره أنَّه وصلَ إلى عيسى أنواعٌ من البلايا؛ أنَّه رفعه إليه، فدلَّ على أنَّ رفعه إليه أعظمُ في إيصال^(٥) الثواب من الجنة، ومن كلٍّ ما فيها من اللذات الجسمانية، وهذه الآية تفتح عليك باب معرفة السعادات الروحانية. انتهى^(٦).

وفيه نحوٌ من كلام المفلسفة.

(١) حكاٰه عن ابن الأنباري ابن الجوزي في زاد المسير ٢٤٦/٢، ولعله وهم في نسبته إليه، فقد قال ابن الأنباري في إيضاح الوقف والابتداء ٦٠٩/٢: إن نصبت «يقينًا» بـ «رفعه» كان خطأ؛ لأن «بل» أدلة لا ينصب ما بعدها ما قبلها.

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٠٧)، ومسلم (١٦٤) من حديث أنس بن مالك عن مالك بن صعصعة رضي الله عنه.

(٣) انظر حديث أبي هريرة في صحيح البخاري (٢٢٢٢)، ومسلم (١٥٥)، وحديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه في صحيح مسلم (٢٩٤٠). وغيرها.

(٤) انظر المحرر الوجيز ٢/١٣٤.

(٥) في (أ) و(ب): اتصال. ولم ت نقط في (ز).

(٦) تفسير الرازبي ١١/١٠٣.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴾ قال أبو عبد الله الرازى : المراد من العزة كمال القدرة، ومن الحكمة كمال العلم، فنبأ بهذا على أنَّ رفع عيسى عليه السلام من الدنيا إلى السماوات ، وإنْ كان كالمحترم على البشر، لكنَّه لا تعلُّم فيه بالنسبة إلى قدرتي وحكمتي . انتهى^(١) .

وقال غيره : «عزيزاً» أي : قويَا بالنصرة من اليهود ، فسلط عليهم بطرس الرؤومي ، فقتلَ منهم مقتلةً عظيمة ، «حكيمًا» حكم عليهم باللعنة والغضب^(٢) .

وقيل : «عزيزاً» في انتقامه من اليهود ، «حكيمًا» فيما دبر لعيسى^(٣) ، والذي يظهر أنَّه ختم بقوله : «عزيزاً»^(٤) أي : لا يغالبُ؛ لأنَّ اليهود حاولت بعيسى عليه السلام أمراً ، وأرادَ الله خلافه ، «حكيمًا» أي : واعضاً الأشياء مواضعها ، فمن حكمته تخليصه من اليهود ورفعه إلى السماء لما يريد وتقتضيه حكمته تعالى .

وقال وهب بن منبه : أوحى الله تعالى إلى عيسى على رأس ثلاثين سنة ، ثمَّ رفعه وهو ابن ثلاث^(٥) وثلاثين سنة ، فكانت نبوة ثلث سنين .

وقيل : بعثَ الله إليه جبريلَ عليه السلام ، فأدخله خوخةً فيها روزنة^(٦) في سقفها ، فرفعه الله تعالى إلى السماء من تلك الروزنة .

﴿وَإِنْ مَنْ أَهْلَ الْكِتَابَ إِلَّا لَيُؤْمِنَ بِهِ قَبْلَ مَوْلَتِهِ﴾ «إنْ» هنا نافية ، والم الخبرُ عنه محدوف قامت صفتُه مقامه ، التقدير : وما أحدٌ من أهل الكتاب ، كما حُذفَ في قوله : «وَإِنْ مَنْكُرَ إِلَّا وَارِدُهَا»^(٧) [مريم: ٧١] ، قوله : «وَمَا مِنَ إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَعْلُومٌ»^(٨) [الصفات: ١٦٤] ، أي : وما أحدٌ منَّا إِلَّا له مقام ، وما أحدٌ منكم إِلَّا واردُها .

(١) تفسير الرازى ١١/١٠٣ .

(٢) تفسير الشعبي ٢/٣٨٤ ، وتفسير القرطبي ٧/٢١٣ .

(٣) تفسير النسفي ١/٣٧٦ .

(٤) من قوله في انتقامه من اليهود... إلى هنا من (ب) و(يه) .

(٥) في تفسير الشعبي ٢/٣٨٣ : أربع .

(٦) الروزنة: الكروة . لسان العرب (رزن) .

(٧) بعدها في (د) والمطبوع: والمعنى وما من اليهود . وهي متحمة .

قال الزجاج: وحذف «أحد» لأنَّ مطلوبَ في كُلِّ نفي يدخله الاستثناء، نحو: ما قام إلَّا زيدٌ، معناه: ما قام أحد إلَّا زيدٌ.

وقال الزمخشري: «ليؤمنَ به» جملة قسميةٌ واقعَةٌ صفةٌ لموصوفٍ ممحضٍ تقديره: وإنْ من أهل الكتاب أحدٌ إلَّا ليؤمنَ به، ونحوه: «وَمَا إلَّا لَدَنَقَامَ مَعْلُومٌ» [الصفات: ١٦٤]، «وَلَمْ يَنْكُثْ إلَّا وَارِدُهَا» [مريم: ٧١]، والمُعنى: وما من اليهود أحدٌ إلَّا ليؤمنَ ^(١)). انتهى.

وهو غلطٌ فاحشٌ؛ إذ زعمَ أنَّ «ليؤمنَ به» جملة قسميةٌ واقعَةٌ صفةٌ لموصوفٍ ممحضٍ... إلى آخره، وصفةٌ «أحد» الممحض إنما هو الجارُ وال مجرور وهو «من أهل الكتاب»، والتقديرُ كما ذكرناه: وإنْ أحدٌ منْ أهلِ الكتاب، وأيَّا قوله: «ليؤمنَ به»، فليست صفةٌ لموصوفٍ، ولا هي جملة قسميةٌ كما زعمَ، إنما هي جملة جوابٍ للقسم، والقسم ممحضٌ، والقسمُ وجوابُه في موضعٍ ^(٢) خبر المبتدأ الذي هو «أحد» الممحض، إذ لا ينتظمُ منْ «أحد» وال مجرور إسنادٌ؛ لأنَّه لا يفيد، وإنما ينتظمُ الإسنادُ بالجملة القسمية وجوابها، فذلك هو محظوظ الفائدة، وكذلك أيضاً الخبرُ هو: «إلَّا لَه مَقَامٌ»، وكذلك «إلَّا وارِدُهَا»، إذ لا ينتظمُ مما قبل «إلَّا» تركيب إسناديٍ ^(٣).

والظاهرُ أنَّ الضميرين في «به» و«موته» عائدان على عيسى، وهو سياق الكلام، والمُعنى: منْ أهلِ الكتابِ الذين يكونونَ في زمانِ نزوله، رويَ أنَّه ينزل منَ السماءِ في آخر الزمان، فلا يبقى أحدٌ منْ أهلِ الكتاب إلَّا يؤمنُ به حتى تكونَ الملة

(١) بعدها في (١٤١) و(١٤٢) والمطبوع: به. وانظر الكشاف ١/٥٨٠.

(٢) بعدها في (١٤١) والمطبوع: رفع.

(٣) نقله السمين في الدر المصورن ٤/١٤٩ وردَ عليه: وهذا كما ترى قد أساء العباراة في حقِّ الزمخشريِّ بما زعمَ أنه غلطٌ، وهو صحيحٌ مستقيمٌ، وليت شعري! كيف لا ينتظمُ الإسناد منْ «أحد» الموصوف بالجملة التي بعده ومن الجارِ قبله؟ ونظيره أن تقول: ما في الدارِ رجلٌ إلَّا صالحٌ، فكما أنَّ «في الدارِ»، خبرٌ مقدَّمٌ، و«رجل» مبتدأ مؤخرٌ، و«إلَّا صالحٌ» صفتة، وهو كلامٌ مفیدٌ مستقيمٌ، فكذلك هذا، غایةٌ ما في البابِ أنَّ «إلَّا» دخلت على الصفة لتفيد الحصر. وأما ردُّه عليه حيث قال: جملة قسميةٌ، وإنما هي جوابٌ للقسم، فلا يحتاج إلى الاعتذار عنه، ويکفيه مثل هذه الاعتراضات.

واحدة، وهي ملة الإسلام. قاله ابن عباس والحسن وأبو مالك. وقال ابن عباس أيضاً وعكرمة والضحاك والحسن - أيضاً - ومجاهد وغيرهم: الضمير في «به» ليعيسى، وفي «موته» للكتابي، قالوا: وليس يموت يهودي حتى يؤمن بعيسى، ويعلم أنه نبي، ولكن عند المعاينة للموت، فهو إيمان لا ينفعه، كما لم ينفع فرعون إيمانه وقت المعاينة^(١).

وببدأ بما يشبه هذا القول الزمخشري، قال: والمعنى: ما من اليهود والنصارى أحد إلا ليؤمن قبل موته بعيسى، وبأنه عبد الله ورسوله، يعني إذا عاين قبل أن تزهق روحه حين لا ينفعه إيمانه؛ لانقطاع وقت التكليف. ثم حكى عن شهر بن حوشب والحجاج حكاية فيها طول يمس بالتفسير منها أن اليهودي إذا حضره الموت ضربت الملائكة دبره ووجهه وقالوا: يا عدو الله، أتاك عيسى نبياً، فكذبت به، فيقول: آمنت أنه عبد نبي، وتقول للنصراني: أتاك عيسى نبياً، فزعمت أنه الله أو ابن الله، فيؤمن^(٢) أنه عبد الله ورسوله، حيث لا ينفعه إيمانه.

وعن ابن عباس أنه فسره كذلك، فقال له عكرمة: فإن أناه رجل فضرب عنقه؟ قال: لا تخرج نفسه حتى يحرك بها شفتيه، قال: وإن خر من فوق بيته أو احترق أو أكله سبع؟ قال: يتكلم بها في الهواء^(٣)، ولا تخرج روحه حتى يؤمن به^(٤).

ويدل عليه قراءة أبي: «إلا ليؤمن به قبل موتهم»^(٥) بضم النون، على معنى: وإن منهم أحد إلا سيؤمنون به قبل موتهم؛ لأن «أحداً» يصلح للجمع. فإن قلت: فمافائدة الإخبار بإيمانهم بعيسى قبل موتهم؟ قلت: فائدته الوعيد، ول يكن علمهم بأنهم لا بد لهم من الإيمان به عن قريب عند المعاينة، وأن ذلك لا ينفعهم = بعثا لهم وتنبيها على معاجلة^(٦) الإيمان به في أوان الانتفاع به، ول يكن إلزاماً للحجاج

(١) المحرر الوجيز ١٣٤/٢ . والأقوال السالفة أخرتها الطبرى ٦٦٤/٧ - ٦٧٠.

(٢) في (ح) و(د) و(د) والمطبوع: فيقول: آمنت. والمثبت موافق لما في الكشاف ١/٥٨١.

(٣) في تفسير الطبرى ٦٦٨/٧: الهوى.

(٤) أخرج الطبرى ٧/٦٧١ نحوه من طريق السدى عن ابن عباس، و٧/٦٦٨ من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس والمحاور لابن عباس فيما رجل من أصحابه.

(٥) ذكرها الفراء في معاني القرآن ١/٢٩٥.

(٦) في (ب) و(د) و(د) والمطبوع: معالجة.

لهم، وكذلك قوله: «وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً» يشهد على اليهود بأنهم كذبوا، وعلى النصارى بأنهم دعوه ابن الله. انتهى كلامه.

وقال أيضاً: ويجوز أن يريد أنه لا يبقى أحد من جميع أهل الكتاب إلّا ليؤمن به» على أن الله يحييهم في قبورهم في ذلك الزمان، ويعلمهم نزوله وما أنزل له، ويؤمنون به حين لا ينفعهم إيمانهم. انتهى^(١).

وقال عكرمة: الضمير في «به» لمحمد عليه الصلاة والسلام، وفي «موته» للكتابي، قال: وليس يخرج يهودي ولا نصراني من الدنيا حتّى يؤمن بمحمد، ولو غرق أو سقط عليه جدار، فإنه يؤمن في ذلك الوقت^(٢).

وقيل: يعود في «به» على الله، وفي «موته» على «أحد» المقدّر^(٣).

قال ابن زيد: إذا نزل عيسى عليه السلام لقتل الدجال، لم يبق يهودي ولا نصراني إلّا آمن بالله حتى^(٤) يروا^(٥) قتل الدجال، وتصير الأمم كلّها واحدة على ملة الإسلام. ويعزى هذا القول أيضاً إلى ابن عباس والحسن وفتادة.

وقرأ الفياض^(٦) بن غزوان: «وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ» بتشديد التون، وهي قراءة عَسِيرَةُ التخريج.

﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً ﴾ أي: شهيداً على أهل الكتاب؛ على اليهود بتكذيبهم إياها وطعنهم فيه، وعلى النصارى بجعلهم إياها إلهاً مع الله، أو ابنًا له.

(١) الكشاف ١/٥٨١.

(٢) المحرر الوجيز ٢/١٣٤، وأخرجه الطبرى ٧/٦٧٢.

قال الآلوسي في روح المعانى ٦/٣٨٩: ويضعفه أنه لم يجر له عليه الصلاة والسلام ذكر هنا، ولا ضرورة توجّب ردة الكناية إليه.

(٣) انظر تفسير الشعبي ٢/٣٨٦.

قال الآلوسي في روح المعانى ٦/٣٨٩: ولا يخفى بعده.

(٤) في (ح) و(د١) و(د٢): حين. والمثبت من (أ) و(ب) و(ز٢) و(ع) و(ي). وبهامش (ز٢): لعله حين.

(٥) في المطبوع: يرون.

(٦) في (د٢) والمطبوع: العباس. وانظر قراءته في المحرر الوجيز ٢/١٣٤.

والضمير في «يكون» ليعسى، وقال عكرمة: لمحمد، عليهم السلام.
قيل: وتضمنَت هذه الآيات أنواعاً من الفصاحة والبدع:
فمنها: التجنيسُ المغاير في: «يُخَادِّعُونَ» و«خَادِعُهُمْ»، و«شَكَرْتُمْ» و«شَاكِرَاً».
والمماثل في: «وإذا قاموا» و«قاموا».

والتكرار في اسم الله، وفي: «هَؤُلَاءِ» و«هَؤُلَاءِ»، وفي: «وي Ridleyون»
و«وي Ridleyون»، وفي «الكافرون» و«الكافرين»، وفي: «أهُلُّ الْكِتَابِ» و«كَتَابًا»، وفي:
«بِمِثَاقِهِمْ» و«مِيثَاقًا».
والطباقُ في: «الكافرين» و«المؤمنين»، وفي: «إِنْ تَبْدُوا» «أَوْ تَخْفُوهُ» وفي:
«نَؤْمِنْ» «ونَكْفُرْ».

والاختصاص في: «إِلَى الصَّلَاةِ»، وفي: «الدُّرُكُ الْأَسْفَلُ»، وفي: «الجَهَرُ
بِالسُّوءِ».
والإشارةُ في مواضعِ .

والاستعارةُ في: «يُخَادِّعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ» استعارةً اسمَ الخداع للمجازاة،
وفي: «سَيِّلًا»، وفي: «سُلْطَانًا» لقيامِ الحجَّةِ، و«الدُّرُكُ الْأَسْفَلُ» لأنَّه ينخفضُ طبقاتِهم
في النَّارِ، و«اعتصموا» للالتجاءِ، وفي: «أَنْ يَفْرُّقُوا»، وفي: «وَلَمْ يَفْرُّقُوا» وهو
حقيقةٌ في الأجسام استعيرَ للمعاني، وفي: «سُلْطَانًا» استعارةً^(١) للحجَّةِ، وفي
«غُلْفَ»، و«بَلْ طَبَعَ».

وزيادةُ الحرفِ لمعنىِ في: «فِيمَا نَقْضُهُمْ».
وإسنادُ الفعلِ إلى غيرِ فاعلهِ في: «فَأَخْذُهُمُ الصَّاعِقَةُ» و«جَاءَهُمُ الْبَيْنَاتُ» وإلى
الراضي بهِ في: «وَقَتَلُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ»، وفي: «وَقَوْلُهُمْ عَلَى مُرِيمَ بِهَتَانًا»، و«قَوْلُهُمْ إِنَّا
قَتَلْنَا مُسِيْحًا».

وحسُنُ النسقِ في: «فِيمَا نَقْضُهُمْ مِيثَاقَهُمْ»، والمعاطيفِ عليهِ، حيثُ نُسِقَت

(١) في (ج) و(د١) و(د٢) والمطبوع: استعير.

باليهوا التي تدل على الجمع^(١) فقط، وبين هذه الأشياء أعصار متباعدة، فشرك
أوائلهم وأواخرهم؛ لعمل أولئك ورضا هؤلاء.

إطلاق اسم كل على بعض في: «وكفراهم بآيات الله»، وهو القرآن والإنجيل،
ولم يكفروا بشيء من الكتب إلا بهما، وفي قولهم: «إنا قتلنا»، ولم يقل ذلك إلا
بعضهم.

والتعريض في «رسول الله» إذا قلنا: إنه من كلامهم.

والتجيئ^(٢) في: «غُلف» من احتمال الصدرين، جمع غلاف أو جمع أغلف.
وعود الضمير على غير مذكور، وهو في: «ليؤمننَّ به قبل موته» على من
جعلهما لغير عيسى.

والنقل من صيغة فاعل إلى فعيل في «شهيدا».

والحذف في مواضع.



﴿فَيُظْلِمُ مَنْ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمَنَا عَلَيْهِمْ طَبِيتٌ أَحْلَتْ لَهُمْ وَبَصَدَّهُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا ﴾
﴿وَأَخْذِهِمْ إِلَيْنَا وَقَدْ يَهُوا عَنْهُ وَأَنْكِلَهُمْ أَنْوَلَ النَّاسِ بِالْبَطْلَلِ وَأَعْنَدُنَا لِلْكَفَرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا ﴾
﴿إِنَّا لَكِنَّ الرَّحْسَنَوْنَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ ﴾
﴿وَالْمُقْرِبِينَ الْصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُورَتِ الرَّكُوعَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُنْزَلَكَ سُنُوتُهُمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾
﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَآلِئَتِنَّ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ مَا بَرَاهِيمَ ﴾
﴿وَإِسْكَنَيْلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ وَعِيسَى وَأَيُوبَ وَيُوسُفَ وَهَدْرُونَ وَسُلَيْمَانَ وَمَائِنَةَ ﴾
﴿دَاؤُدَ زَبُورًا ﴾
﴿وَرَسُلًا قَدْ فَصَصْنَهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلٍ وَرَسُلًا لَمْ تَفَصُصْنَهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ ﴾
﴿مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾
﴿رَسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِتَلَأَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةً بَعْدَ أَرْسَلْنَاهُمْ ﴾
﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴾
﴿لَكِنَّ اللَّهُ يَتَعَذَّدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ ﴾

(١) في المطبوع: الجميع.

(٢) التجيئ: هو إبراد الكلام محتملاً لوجهين مختلفين بأن يكون أحدهما مدحاً، والآخر ذمـاً.

انظر معجم المصطلحات البلاغية ص ٤٣٢.

يَشَهِّدُونَ وَكَفَنْ يَالله شَهِيدًا ﴿١٦١﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللهِ قَدْ ضَلَّوْا ضَلَالًا
بَعِيدًا ﴿١٦٢﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنْ الله لِيغْفِرَ لَهُمْ وَلَا يَتَهْدِيهِمْ طَرِيقًا ﴿١٦٣﴾ إِلَّا
طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَلِيلِهِ فِيهَا أَبْدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللهِ يَسِيرًا ﴿١٦٤﴾ يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءُوكُمْ
الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَاقْتَسُوا خَيْرًا لَكُمْ وَإِنْ كَفَرُوا فَإِنَّ اللهَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ
اللهُ عَلَيْهَا حَكِيمًا ﴿١٦٥﴾ يَأْتَاهُنَّ الْكِتَابَ لَا تَنْلَوْا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللهِ إِلَّا لِحَقِّ
إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللهِ وَكَلِمَتُهُ أَقْتَلُوهَا إِنَّ مَرْيَمَ وَرُوحُ مُنْهَى فَاقْتَسُوا يَاللهِ
وَرَسُولِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ أَنَّهُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنَّمَا اللهُ إِلَهٌ وَحْدَهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ
وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَنْ يَالله وَكَيْلًا ﴿١٦٦﴾ لَنْ يَسْتَكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ
يَكُونَ عَبْدًا يَالله وَلَا الْمَلِئَكَةُ الْمُرْبُونَ وَمَنْ يَسْتَكِفَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكِفْ فَسِيْخَشِرُومُ
إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴿١٦٧﴾ فَامَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُؤْفَقُهُمْ أَجُورُهُمْ وَرَيْدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ
وَامَّا الَّذِينَ أَسْتَكَنُوا وَأَسْتَكَبُرُوا فَيُعَذَّبُهُنَّ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللهِ
وَلِيَا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٦٨﴾ يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءُوكُمْ بِرُهْنٍ إِنْ رَبِّكُمْ وَأَرْزَلَنَا إِنَّكُمْ ثُوَرًا مُؤْيَسًا
فَامَّا الَّذِينَ آمَنُوا يَالله وَأَعْصَمُوا يَوْمَ فَسَيُدْخَلُهُمْ فِي رَحْمَةِ رَبِّهِمْ إِلَيْهِ صَرَاطًا
مُسْتَقِيمًا ﴿١٦٩﴾ يَسْتَقْتُلُوكُمْ كُلُّ اللهِ يُتَبَيَّنُكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ أَمْرُوا هَلْكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أَخْتٌ
فَاهَا يَضْفُطُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا أَشْتَرْتَنِ فَلَهُمَا الْثُلَاثَانِ مِمَّا تَرَكَ
وَإِنْ كَانُوا إِخْرَاجَهُ رِبَالًا وَنِسَاءً فَلَلَّذِكَرُ مِثْلُ حَظِّ الْأَنْثِيَّنِ يَبْيَنُ اللهُ لَكُمْ أَنْ تَضْلُلُوا وَاللهُ
يُكْلِلُ شَقِّيَّ عَلَيْهِ ﴿١٧٠﴾ .

الغلوُّ: تجاوزُ الحدّ، ومنه: غَلَالُ السُّعْرِ، وغَلُوُّ السَّهْمِ ^(١).

الاستنكافُ: الْأَنْفَةُ وَالْتَّرْفُعُ، من: نَكْفُثُ الدَّمْعَ، إِذَا نَحَيَتْهُ بِأَصْبِعِكَ مِنْ خَدْكَ،
وَمَنْعِتْهُ مِنِ الْجَرِيِّ، قال:

فَبَانُوا فَلَوْلَا مَا تَذَكَّرُ مِنْهُمْ **مِنَ الْخُلْفِ لَمْ يُنْكَفِ لِعِينِكَ مَذْمَعُ** ^(٢)

وَسُئِلَ أبو العباس عن الاستنكافِ، فقال: هو من التَّكَفِ، يقال: ما عليه في

(١) المحرر الوجيز ١٣٩/٢.

(٢) البيت دون نسبة في تهذيب اللغة ١٠/٢٧٧، والمخصوص ١/١٢٧، وزاد المسير ٢/٢٦٣، واللسان والناج (نکف).

هذا الأمر نَكْفُ ولا وَكْفٌ، والنَّكْفُ أَنْ يُقَالَ لِهِ سُوءٌ، واستنْكَفَ: دفع ذلك السُّوءَ^(١).

* * *

التفسير: «فِيظَلَّ مَنِ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمَنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَتِ أَحْلَتْ لَهُمْ» المعنى: فبظلمٍ عظيمٍ، أو بظلمٍ أيٍ ظلمٍ، وحَذَفَ الصفة لفهمِ المعنى جائز، كما قال:

لَقَدْ وَقَعَتِ عَلَى لَحْمٍ^(٢)

أي: لحمٍ منيع.

ويتعلق بـ«حرَّمنا» وتقدَّم السبب على المسبَب تنبِيئاً على فُحشِ الظلم وتقبيحاً وتحذيراً منه.

والطيبات هي ما ذكر في قوله: «وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا» [الأنعام: ١٤٦]، وحرَّمت عليهم الألبانُ وبعضُ الطير والحوت.

«وَأَحْلَتْ لَهُمْ» صفةٌ لـ«طَيِّبَاتٍ» بما كانت عليه، وأوضح ذلك قراءةُ ابن عباس: «طَيِّبَاتٍ كَانَتْ أَحْلَثُ لَهُمْ»^(٣).

«وَيَصَدِّهُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا» أي: ناساً كثيراً، فيكون «كثيراً» مفعولاً بال المصدر، وإليه ذهب الطبرى^(٤)، قال: «صَدُّوا» بجحدِهم أمرٌ محمِّد^ﷺ جمعاً عظيماً من الناس، أو صدًا كثيراً، وقدره بعضُهم: زماناً كثيراً.

«وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ هُمْ عَنْهُ» وهذه جملةٌ حاليةٌ تفيدُ تأكيدَ قبحِ فعلِهم وسوء صنيعِهم، إذ ما نهى الله عنه يجبُ أنْ يبعدَ عنه^(٥)، قالوا: والربا محَرَّمٌ في جميع الشرائع.

(١) تهذيب اللغة ١٠/٢٧٧-٢٧٨.

(٢) سلف عند تفسير الآية (١١٣) من سورة البقرة.

(٣) المحرر الوجيز ٢/١٣٥.

(٤) المحرر الوجيز ٢/١٣٥، وانظر تفسير الطبرى ٧/٦٧٧.

(٥) في (أ) و(ب) و(ز) و(ي): منه.

﴿وَأَكْلُهُمْ أَنَوَّلَ النَّاسِ يُأْتِيْلُ﴾ أي: الرُّسَا التي كانوا يأخذونها من سَفِيلَتِهِمْ في تحريف الكتاب^(١).

وفي هذه الآية فُصِّلت أنواع الظلم الموجب لحرمِ الطيبات، قيل: كانوا كلَّما أحدثوا ذنباً حُرِّم عليهم بعض الطيبات. وأهمَّ هنا تفصيل الطيبات، بل ذُكرَت نكرة مبهمة، وفي «الأنعام»^(٢) فصل أنواع ما حُرِّم ولم يفصل السبب، فقيل: **﴿فَذَلِكَ جَزَّنَهُم بِغَيْرِهِم﴾** [الأنعام: ١٤٦].

وأعيدت الباء في: «وبصَدِّهِم» لبعده عن المعطوف عليه بالفصل بما ليس معهولاً للمعطوف عليه، بل بالعامل^(٣) فيه، ولم تَعُدْ في «وأَخْذَهُم»، «وأَكْلُهُم»؛ لأنَّ الفصل وقع بمعهول المعطوف عليه، ونظير إعادة الحرف وترك إعادة قوله: **﴿فِيمَا نَقْضَهُمْ مِثْقَلَهُم﴾** الآية [النساء: ١٥٥].

وبُدِئَ في أنواع الظلم بما هو أهتم، وهو أمرُ الدِّين، وهو الصَّدُّ عن سبيل الله، ثمَّ بأمر الدنيا، وهو ما يتعلَّق به الأذى في بعض المال، ثمَّ ارتقى إلى الأبلغ في المال الدنياوي، وهو أكله بالباطل، أي: مجاناً لا عوضَ فيه.

وفي ذكر هذه الآية امتنان على هذه الأمة، حيث لم يعاملهم معاملة اليهود في حرم عليهم في الدنيا الطيبات عقوبة لهم بذنبهم.

﴿وَأَعْنَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١١﴾ لِمَا ذَكَرَ عقوبة الدنيا ذكرَ ما أَعْدَ لَهُمْ في الآخرة، ولِمَا كان ذلك التحرير عاماً لليهود بسبب ظلم من ظلم منهم، فالترمة ظالمهم وغير ظالمهم، كما قال تعالى: **﴿وَأَنَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾** [الأنفال: ٢٥] = بينَ أنَّ العذاب الأليم إنما أُعدَ للكافرين منهم، فلذلك لم يأتِ: وأعدنا لهم.

(١) الكشاف ١/٥٨١.

(٢) في (أ) و(ب) و(دـ) و(دـ) و(زـ) و(عـ) و(يـ) والمطبوع: المائدة. وضرب عليها في (حـ)، وكتب تحتها: الأنعام.

(٣) في (دـ) والمطبوع: في العامل.

﴿لَذِكْنَ الرَّاسِخُونَ فِي الْيَمِينِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ أَصْلَوَةً وَالْمُؤْتَوْنَ أَرْكَزَةً وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنَوْتِهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾^(١) مجيء «لكن» هنا في غاية الحسن؛ لأنَّها داخلةٌ بين نقيضينٍ وجزائهما،
وهم الكافرون والعدُوُّ الأليم، والمؤمنون والأجر العظيم.

و«الراسخون» الثابتون المتقنون^(٢) المستبصرُون منهم، كعبد الله بن سلام وأضرابه.

«والمؤمنون» يعني: منهم، أو: المؤمنون من المهاجرين والأنصار^(٣)، والظاهر
أنَّه عامٌ في مَنْ آمنَ.

وارتفع «الراسخون» على الابتداء، والخبر «يؤمنون» لا غير؛ لأنَّ المدح
لا يكون إلَّا بعد تمام الجملة الأولى، ومن جَعلَ الخبرَ «أولئك سنوتِهم»، فقوله
ضعيف.

وانتصب «المقيمين» على المدح، وارتفع «المؤتون» أيضًا على إضمار «وهم»
على سبيل القطع إلى الرفع، ولا يجوزُ أن يعطَّف على المرفوع قبله؛ لأنَّ النعت إذا
قطَّعَ في شيء منه لم يُعَدْ ما بعده إلى إعراب المعنوت. وهذا القطع لبيانِ فضلِ
الصلة والزكاة فكُثُرَ الوصفُ بأنْ جُعلَ في جمل.

وقرأ ابنُ جُبَير، وعمرُو بنُ عُبيَد، والجحدريُّ، وعيسيٰ بنُ عمر، ومالكُ بنُ
دينار، وعصمةُ عن الأعمش، ويونس وهارون عن أبي عمرو: «والْمُقِيمُونَ» بالرفع
نسقاً على الأول، وكذا هو في مصحف ابن مسعود، قاله الفراء^(٤)، وروي أنَّها كذلك
في مصحف أبي، وقيل: بل هي فيه: «والْمُقِيمُونَ الصَّلَاةَ» كمصحف عثمان^(٥).

(١) في (أ) و(ب) و(يه): وجوابهما.

(٢) في (د) والمطبوع: المتصببون، وفي (د) و(ع): المتقنون، وفي (ب) و(ز): المتفنون
والمحبت من (أ) و(ح) و(يه).

(٣) الكشاف ١/٥٨٢.

(٤) في معاني القرآن له ١/١٠٦.

(٥) المحرر الوجيز ٢/١٣٥. وانظر مختصر في شواذ القرآن ص ٣٠، والمحتسب ١/٢٠٣.
والكشاف ١/٥٨٢.

وذكر عن عائشة وأبان بن عثمان أن كتبها بالياء من خطأ كاتب المصحف^(١).
ولا يصح عنهما ذلك؛ لأنهما عربيان فصيحان، وقطع النعوت أشهر في لسان العرب، وهو بابٌ واسع ذكر عليه شواهد سيبويه وغيره، وعلى القطع خرج سيبويه ذلك^(٢).

قال الزمخشري: ولا يلتفت^(٣) إلى ما زعموا من قوته لحنا في خط المصحف، وربما التفت إليه من لم ينظر في «الكتاب»، ولم يعرف مذاهب العرب والمالمهم في النصب على الاختصاص من الافتنان، وغبي^(٤) عليه أن السابقين الأولين الذين مثلهم في التوراة ومثلهم في الإنجيل كانوا بعد همة في العيرة على الإسلام وذب المطاعن عنه من أن يتركوا في كتاب الله ثلثة ليسدّها^(٥) من بعدهم، وخزقاً يرثفه من يلحق بهم. انتهى.

يعني بقوله: من لم ينظر في «الكتاب»: كتاب سيبويه رحمة الله، فإنَّ اسم الكتاب علم عليه، وبجهل من تقدم^(٦) على تفسير كتاب الله وإعراب الفاظه بغیر أحكام علم النحو.

جوزوا في عطف «والمقيمين» وجوهاً:

أحداها: أن يكون معطوفاً على «بما أنزل إليك» أي: يؤمنون بالكتاب وبالمقيمين الصلاة^(٧).

(١) آخرجه عن عائشة الغراء في معاني القرآن ١/١٠٦، وأبو عبيد في فضائل القرآن ص ١٦٠-١٦١، وابن أبي داود في المصاحف (١١٣)، والطبرى ٧/٦٨٠.

وآخرجه عن أبان أبو عبيد في فضائل القرآن ص ١٦٢-١٦٣، وابن أبي داود في المصاحف (١١٢)، والطبرى في تفسيره ٧/٦٨٠.

(٢) كتاب سيبويه ٢/٦٢-٦٤.

(٣) في (ح): تلتفت. وفي (د٢) والمطبوع: نلتفت. وهي غير واضحة في (ب). والمعبّت من (أ) و(د١) و(ز٢) و(ع) و(يه) والكشف ١/٥٨٢.

(٤) في (د١) و(ع) والمطبوع: الافتنان وعنى، وفي (د٢): الافتنان وغنى، وفي (يه) الافتنان وغبي.

(٥) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: يسدها. والمعبّت موافق لما في الكشف.

(٦) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: ولجهل من يقدم.

(٧) هو اختيار الكسائي. انظر تفسير الرازى ١١/١٠٦، وتفسير القرطبي ٧/٢١٨.

واختلفوا في هذا الوجه من المعنى بالمقيمين الصلاة، فقيل: الأنبياء، ذكره الزمخشري^(١) وابن عطية^(٢)، وقيل: الملائكة، ذكره ابن عطية. وقيل: المسلمين، والتقدير: وبدين^(٣) المقيمين، ذكر ابن عطية معناه.

الوجه الثاني: أن يكون معطوفاً على الضمير في «منهم»، أي: لكن الراسخون في العلم منهم ومن المقيمين. ذكره ابن عطية عن قوم لم يسمّهم^(٤).

الوجه الثالث: أن يكون معطوفاً على الكاف في «إليك»، أي: بما أنزل إليك إلى المقيمين الصلاة.

الوجه الرابع: أن يكون معطوفاً على^(٤) «قَبْلَكَ» على حذف مضارب، التقدير: وما أنزل من قبلك، وقبل المقيمين الصلاة.

الوجه الخامس: أن يكون معطوفاً على كاف «قَبْلَكَ»، ويعني الأنبياء، ذكره ابن عطية^(٥)، وقال ابن عطية: فرق بين الآية والبيت - يعني بيت الخرنق، وكان أنسد^(٦) قبل وهو:

النازلين بكل مفترك والطيّبون معاقة الأزر^(٦)
- بحرف العطف الذي في الآية، فإنه يمنع عند بعضهم تقدير الفعل، وفي هذا نظر. انتهى^(٧).

إن منع ذلك أحدُ فهو محجوج بثبوت ذلك في كلام العرب مع حرف العطف، ولا نظر في ذلك كما قال ابن عطية، قال الشاعر:

(١) الكثاف ١/٥٨٢، والمحرر الوجيز ٢/١٣٦.

(٢) في (ح) و(د) والمطبوع: وندب.

(٣) المحرر الوجيز ٢/١٣٦.

(٤) بعدها في المطبوع: كاف. وفي (د): كان.

(٥) المحرر الوجيز ٢/١٣٦. وهذا الوجه مع الوجه الثاني والثالث لم يجوزها القرطبي في تفسيره ٧/٢١٩ لأن فيها عطف مظہر على مضمير مخوض.

(٦) ديوان الخرنق بنت بدر بن هفان ص ٢٩، وسلف عند تفسير الآية (١٦٨) من سورة البقرة.

(٧) المحرر الوجيز ٢/١٣٥.

ويسأوي إلى نسوة عطلٍ وشعناً مراضيًّا مثلَ السَّعالي^(١)
وكذلك جوزوا في قوله تعالى: «والمؤتون الزكاة» وجوهاً غير الوجه الذي
ذكرناه من أنه ارتفع على خبر مبتدأ محنوفي على سبيل قطع الصفات في المدح:
أحدها: أنه معطوف على «الراسخون»^(٢).

الثاني: على الضمير المستكن في «الراسخون»^(٣).

الثالث: على الضمير المستكن في «المؤتون».

الرابع^(٤): على الضمير في «يؤمنون».

الخامس^(٥): أنه مبتدأ وما بعده الخبر، وهو اسم الإشارة وما يليه.
وأما «المؤمنون بالله» فعطف على «والمؤتون الزكاة» على الوجه الذي اخترناه
في رفع «المؤتون».

ولمَا ذكر أولاً «المؤمنون» تضمنَ الإيمان بما يجب أن يؤمن به، ثمَّ أخبر
عنهم وعن الراسخين أنَّهم يؤمنون بالقرآن وبالكتاب المنزلة قبلُ، ثمَّ وصفهم بصفاتِ
المدح من امثال أشرف أوصاف الإيمان؛ الفعلية البدنية وهي الصلاة، والمالية
وهي الزكاة، ثمَّ ارتقى في المدح إلى أشرف أوصاف الإيمان^(٦) القلبية الاعتقادية،
وهي الإيمان بالموجد الذي أنزلَ الكتب وشرع فيها الصلاة والزكاة، وبال يوم الآخر
وهو البعث والمعاد الذي يظهرُ فيه ثمرة الإيمان وامثال تكاليف الشرع من الصلاة
والزكاة وغيرهما، ثمَّ إنَّه لما استوفى ذلك أخبرَ تعالى أنه سيؤتيمهم أجرًا عظيمًا،

(١) البيت لأمية بن أبي عاذن الهذلي. وهو في الكتاب ٦٦/٢، وخزانة الأدب ٤٢٦/٢. وسلف
عند تفسير الآية (١٨) من سورة آل عمران.

(٢) قال السمين في الدر المصنون ٤/١٥٦: وفي هذا ضعف؛ لأنَّه إذا قطع التابع عن متبعه لم
يجز أن يعود ما بعده إلى إعراب المتبع، فلا يقال: مررتُ بزيد العاقل الفاضل.

(٣) في (١٤) و(٢٤) والمطبوع: المؤتون.

(٤) قوله: على الضمير المستكن في المؤتون. الرابع. ليس في المطبوع. قوله: في
الراسخون الثالث على الضمير المستكن في المؤتون. الرابع. ليس في (١٤) و(٢٤).

(٥) بعدها في (ب): السادس لم يذكر.

(٦) في (١٤) والمطبوع: الأوصاف.

وهو ما رَبَّ تَعَالَى عَلَى هَذِهِ الْأَوْصَافِ الْجَلِيلَةِ التِي وَصَفَهُمْ بِهَا . وَأَشَارَ إِلَيْهِمْ بِـ«أُولَئِكَ»؛ لِيَدِلَّ عَلَى مَجْمُوعِ تِلْكَ الْأَوْصَافِ .

وَمَنْ أَعْرَبَ «وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ» مُبْتَدِأً وَخَبِيرُهُ مَا بَعْدَهُ، فَهُوَ بِمَعْزِلٍ عَنِ إِدْرَاكِ الْفَصَاحَةِ، وَالْأَجْوَدُ إِعْرَابُ «أُولَئِكَ» مُبْتَدِأً، وَمَنْ نَصَبَهُ بِإِضْمَارِ فَعْلٍ يُفْسِرُهُ مَا بَعْدَهُ، أَيْ : سَنَوْتِي أُولَئِكَ سَنَوْتِهِمْ^(١)، فَيَجْعَلُهُ مِنْ بَابِ الْاِشْتِغَالِ: فَلِيَسْ قَوْلُهُ بِرَاجِحٍ؟ لَأَنَّ زِيدًا ضَرِبَتْهُ، أَفَصَحُّ وَأَكْثَرُ مِنْ: زِيدًا ضَرِبَتْهُ، وَلَأَنَّ مَعْمُولَ مَا بَعْدَ حَرْفِ الْاسْتِقْبَالِ مُخْتَلَفٌ فِي جَوَازِ تَقْدِيمِهِ فِي نَحْوِ: سَأَضْرِبُ زِيدًا، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَا يَجُوزُ الْاِشْتِغَالُ، فَالْأَجْوَدُ الْحَمْلُ عَلَى مَا لَا خَلَفَ فِيهِ .

وَقَرَا حَمْزَةُ: «سَيُوتِيهِمْ» بِالْيَاءِ عُودًا عَلَى قُولِهِ: «وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ»، وَقَرَا بَاقِي السَّبَعةِ بِالْنُونِ^(٢) عَلَى الْاِلْتِفَاتِ وَمَنَاسِبِهِ «وَأَعْتَدْنَا» .

﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى مُوْرَجَ وَالْيَتَيْنَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسَ: سَبَبُ نَزْوَلِهَا أَنَّ سُكِّينًا الْحَبْرَ وَعَدِيًّا بْنَ زِيدًا قَالَا: يَا مُحَمَّدَ، مَا نَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ عَلَى بَشَرٍ شَيْئًا بَعْدَ مُوسَى وَلَا أُوْحَى إِلَيْهِ .

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنَ كَعْبِ الْقَرْظِيِّ: لَمَّا نَزَّلَتْ «يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابَ» الْآيَاتِ، فَتَلَيَّثَ عَلَيْهِمْ، وَسَمِعُوا الْخَبَرَ بِأَعْمَالِهِمُ الْخَبِيَّةِ قَالُوا: مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ [وَلَا عَلَى مُوسَى] وَلَا عَلَى عِيسَى، وَجَحَدُوا جَمِيعَ ذَلِكَ، فَنَزَّلَتْ: **﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهُ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا﴾** الْآيَةُ^(٣) [الأنعام: ٩١] .

وَقَالَ الزَّمْخَشْرِيُّ: «إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ» جَوابٌ لِأَهْلِ الْكِتَابِ عَنْ سُؤَالِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْزَلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ، وَاحْتِجاجٌ عَلَيْهِمْ بِأَنَّ شَانَهُ فِي الْوَحْيِ إِلَيْهِ كَشَانٍ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ سَلَفُوا . اَنْتَهَى^(٤) .

(١) فِي (ب) و(ج) و(د) و(ي): سَيُوتِي أُولَئِكَ سَيُوتِيهِمْ . وَفِي (د) وَالْمَطْبُوعِ: سَيُوتِي أُولَئِكَ سَنَوْتِيهِمْ . وَالْمُبْتَدِئُ مِنْ (أ) و(ز) و(ع) .

(٢) السَّبَعةُ ص ٢٤٠، وَالْتَّيسِيرُ ص ٩٨ .

(٣) الْمُحَرَّرُ الرَّجِيزُ ١٣٦/٢ . وَالْأَثْرَانُ أَخْرَجَهُمَا الطَّبَرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ ٦٨٦-٦٨٧/٧ . وَمَا بَيْنَ حَاصِرَتِيْنِ مِنْهُمَا .

(٤) الْكَشَافُ ١/٥٨٢ .

وَقَدْمَ نُوحًا وَجَرَدَه^(١) مِنْهُمْ فِي الذِّكْرِ، لَأَنَّهُ الْأَبُ الثَّانِي وَأَوَّلُ الرَّسُولِ، وَدُعُوتُهُ عَامَةً لِجَمِيعِ مَنْ كَانَ إِذَا ذَاكَ فِي الْأَرْضِ، كَمَا أَنَّ دُعَوةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَةً لِجَمِيعِ مَنْ فِي الْأَرْضِ.

﴿وَأَوْجَحَنَا إِلَيْنَاهُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ﴾ خَصَّ تَعَالَى بِالذِّكْرِ هُؤُلَاءِ؛ تَشْرِيفًا وَتَعْظِيمًا لَهُمْ، وَبِدَأَ بِإِبْرَاهِيمَ؛ لَأَنَّهُ الْأَبُ الثَّالِثُ، وَقَدْمَ عِيسَى عَلَى مَنْ بَعْدَهُ تَحْقِيقًا لِنَبْوَتِهِ وَقَطْعًا لِمُمَارَاتِ^(٢) الْيَهُودِ فِيهِ، وَدَفَعًا لِاعْتِقَادِهِمْ، وَتَعْظِيمًا لِهِ عَنْدَهُمْ، وَتَنْوِيهًـا بِاتَّساعِ دَائِرَتِهِ.

وَتَقْدَمُ ذَكْرُ نَسِبِ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَهَارُونَ فِي نَسِبِ أَخِيهِ مُوسَى، وَأَمَّا أَيُّوبُ، فَذَكَرَ الْحَسِينُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنَ الْقَاضِيِّ الْفَاضِلِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ عَلَيِّ الْبَيْسَانِيِّ^(٣) نَسِبَهُ، فَقَالَ: أَيُّوبُ بْنُ أَمْوَاصَ^(٤) بْنِ تَارِحَ^(٥) بْنِ رُومَ^(٦) بْنِ الْعَيْصَنِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ^(٧)، وَأَمَّهُ مِنْ ولَدِ لُوطَ بْنِ هَارَانَ^(٨).

وَأَمَّا يُونِسُ، فَهُوَ يُونِسُ بْنُ مَتَّىٰ.

(١) في (أ) و(ز) و(ع): وخرج له.

(٢) في (د) والمطبوع: لما رأه.

(٣) في (د) والمطبوع: النيسابوري.

(٤) في تاريخ الطبرى / ١، ٣٢٢، والبداية والنهاية / ١، ٥٠٦: موصى.

(٥) في (ب) والمطبوع: بارح، وفي (ز): نارح، ولم تتفق في (ح) و(د)، والمثبت من (أ) و(ز) و(ع) و(يه)، ووقع في تاريخ الطبرى / ٧، ٣٢٢: رازح، وفي البداية والنهاية / ١، ٥٠٦: رزاح. والله أعلم.

(٦) في (د): بورم (دون نقط)، وفي المطبوع: تورم.

(٧) ذكر الطبرى في تاريخه / ١، ٣٢٢ لسيدنا أَيُّوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَسِيبُهُ؛ الْأَوْلُ عَنْ أَبِنِ إِسْحَاقَ، عَمَّنْ لَا يَتَّهِمُ عَنْ وَهْبِ بْنِ مَنْبَهِ، وَهُوَ: أَيُّوبُ بْنُ مَوْصِى بْنُ رَازِحٍ بْنُ عَيْصَى بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. ثُمَّ قَالَ: وَأَمَا غَيْرُ أَبِنِ إِسْحَاقَ فَإِنَّهُ يَقُولُ: أَيُّوبُ بْنُ مَوْصِى بْنُ رَغْوِيلَ بْنُ عَيْصَى بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

(٨) في (أ) و(د) و(ز) و(ع) والمطبوع: هارون. والمثبت من (ب) و(ح) و(د) و(يه)، وتاريخ الطبرى / ١، ٣٢٢.

وقرأ نافع في رواية ابن جمّاز عنه: «يونس» بكسر النون، وهي لغة لبعض العرب، وقرأ النحويُّ وابن وثَاب بفتحها^(١)، وهي لغة لبعض عُقَيل، وبعض العرب يهمز ويكسر، وبعض أسد يهمز ويضم النون، ولغة الحجاز ما قرأ به الجمهور من ترك الهمز وضم النون^(٢).

﴿وَأَتَيْنَا دَاؤِدَ زَبُورًا ﴾ أي: كتاباً، وكل كتاب يسمى زبوراً، وغلب على الكتاب الذي أوحاه الله إلى داود، وهو فعل بمعنى مفعول كالحلوب والرَّكوب، ولا يطرد.

وهو منه خمسون سورة ليس فيها حكمٌ ولا حلالٌ ولا حرامٌ، إنما هي حكمٌ ومواعظ^(٣)، وقد قرأت جملة منها ببلاد الأندلس.

قيل: وقد سليمان في الذكر على داود؛ لتوفر علمه، بدليل قوله: ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانٌ وَكُلُّاًءَتَنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ [الأنبياء: ٧٩].

والذي يظهر أنه جمع بين عيسى وأيوب ويونس؛ لأنهم أصحاب امتحان وبلايا في الدنيا، وجَمَعَ بين هارون وسليمان؛ لأنَّ هارون كان محبباً إلىبني إسرائيل معظماً فيهم مؤثراً، وأمَّا سليمان فكان معظماً عند الناس، قاهراً لهم، مسخراً^(٤) له ما ذكره الله تعالى في كتابه، فجمعَهما التحبيب والتعظيم، وتَأَخَّر ذِكْرُ داود لتشريفه بذكر كتابه، وإبرازه في جملة مستقلة له بالذكْر ولكتابه، فما فاتَهُ من التقديم اللفظي حصلَ به التضييف من التشريف المعنوي.

وقرأ حمزة: «زبوراً» بضم الزاي^(٥). قال أبو البقاء: وفيه وجهان، أحدهما: أنه مصدر كالقعود، سمي به الكتاب المنزَل على داود، والثاني: أنه جمع زبور على حذف الزائد وهو الواو^(٦). وقال أبو علي: كما قالوا: ظريف

(١) المحرر الوجيز/٢ ١٣٦.

(٢) زاد المسير ٢٥٥/٢.

(٣) تفسير القرطبي ٧/٢٢٣.

(٤) في (١): مستحروا، وعليها علامة تصحيح، وفي المطبوع: مستحقاً.

(٥) السبعة ص ٢٤٠، والتيسير ص ٩٨.

(٦) الإملاء ١/٢٠٣.

وظروف^(١)، وكروان وكروان، وورشان وورشان، مما جمع بحذف الزيادة^(٢). ويقوّي هذا التوجيه أنَّ التكسير مثلُ التصغير، وقد اطْرَدَ هذا المعنى في تصغير الترخيم، نحو أرهُرْ ورُهير، والحارث وحرث، وثبت وثبت، والجمع مثلُه في القياس وإن كان أقلَّ منه في الاستعمال. قال أبو علي: ويحتملُ أن يكون جمع «زبر» أوقع على المزبور، كما قالوا: ضربُ الأمير ونسجُ اليمِن، وكما سُمِي المكتوب كتاباً^(٣).

﴿وَرُسْلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَيْنَكَ مِنْ قَبْلٍ﴾ أي: ذكرنا أخبارَهُم لَكَ ﴿وَرُسْلًا لَمْ نَقْصُصْنَاهُمْ عَيْنَكَ﴾ رُويَ من حديث أبي ذرٍ أنه سأله عن المرسلين، فقال له رسول الله ﷺ: «كان المرسلون ثلاثة مائة وثلاثة عشر». رسول الله ﷺ

قال القرطبي^(٤): هذا أصح ما رُويَ في ذلك خرجه الأجري وأبو حاتم البستي في مسنده صحيح^(٥) له.

وفي حديث أبي ذرٍ هذا أَنَّه سأله: كم كان الأنبياء؟ فقال: مائة ألفٍنبيٍ وأربعة وعشرون^(٦) ألفٍنبيٍ.

ورويَ عن أنسٍ عن رسول الله ﷺ أَنَّه بَعَثَ عَلَى أَثْرِ ثَمَانِيَّةِ آلَافٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، مِنْهُمْ أَرْبَعَةَ آلَافٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ^(٧).

(١) في (١٤) والمطبوع: طريق وطرق.

(٢) الحجة للقراء السبعة / ٣ ١٩٤. وكروان وورشان اسماء طائرين.

(٣) المحرر الوجيز / ٢ ١٣٦-١٣٧.

(٤) في تفسيره ٧/٢٢٧-٢٢٦.

(٥) الأربعون حديثاً للأجري ص ١٩٥-١٩٦، وصحيحة ابن حبان (٣٦١). وفيه إبراهيم بن هشام، أحد المتروكين، كما قال الذهبي، انظر ميزان الاعتدال ١/١٠٤-١٠٥، ٥/١١٨. وانظر تفسير ابن كثير ٢/٤٧٠.

(٦) في صحيح ابن حبان (٣٦١): مائة ألف وعشرون ألفاً.

(٧) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ١/١٦٣، وأبو نعيم في حلية الأولياء ١٦٢/٣ من طريق مسلم بن خالد الزنجي، وهو - كما قال الحافظ في التقريب - فقيه صدوق كثير الأوهام. قلت: وهذا الحديث مما أنكر عليه، ذكره الذهبي في ميزان الاعتدال ٤/٣٢٤ مع أحاديث آخر، ثم قال: فهذه الأحاديث وأمثالها تردد بها قوَّةُ الرجل ويُضيئُّها. وانظر تهذيب التهذيب ٤/٦٨-٦٩.

ورويَ عن كعب الأحبار أَنَّه قال: الأنبياءُ أَلْفُ الْأَلْفِ وَأَرْبَعُ مِنْهُ أَلْفٌ وَأَرْبَعَةُ عَشْرَوْنَ^(١) أَلْفًا^(٢).

وقال ابنُ عطية^(٣): ما يُذَكَّرُ من عدِ الأنبياءِ غَيْرُ صَحِيحٍ، اللَّهُ أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِمْ.

انتهى.

وانتصابُ «رسلاً» على إضمار فعلٍ، أي: قد قصصنا رُسُلًا عليكَ، فهو من بابِ الاشتغال، فالجملةُ من قوله: «قد قصصناهم» مفسرةً لذلِكَ الفعلِ المحوذِ، ويدلُّ على هذا قراءةُ أبيه: «رسُلٌ» بالرُّفع في الموضعين^(٤) على الابتداءِ، وجازَ الابتداءُ بالنَّكارةِ هنا؛ لأنَّه موضعُ تفصيلٍ، كما أنسدوْا:

فثوبُ نسيتُ^(٥) وثوبُ أَجْرٍ^(٦)

وقولُ أمِيرِ القيس^(٧):

= وأخرجه أبو يعلى (٤١٣٢)، وذكره من طريقه ابنُ كثيرٍ في تفسيره ٤٧٠ / ٢ وقال: وهذا إسناد ضعيف، فيه الرَّبْدَنِي ضعيف، وشيخُ الرَّقاشِي أضعفُ منهُ أيضًا.

(١) في (أ) و(ز) و(ع): وعشرين.

(٢) كذا، وفي تفسير أبي الليث ١ / ٤٠٥، وتفسير القرطبي ٧ / ٢٢٦ (وعنهُ نقل المصطف): ورويَ عن كعب الأحبار أَنَّه قال: كَانَ الْأَنْبِيَاءُ أَلْفُ الْأَلْفِ وَمِنْهُ أَلْفٌ.

وقال مقاتل: كَانَ الْأَنْبِيَاءُ أَلْفُ الْأَلْفِ وَأَرْبَعُ مِنْهُ أَلْفٌ وَأَرْبَعَةُ عَشْرَوْنَ أَلْفًا.

فعلمَهُ انتقالُ بصرِ المصطفِ من قولِ كعبٍ إلى قولِ مقاتلٍ. واللهُ أَعْلَمُ.

(٣) في المحرر الوجيز ٢ / ١٣٧.

(٤) معاني القرآن للفراء ١ / ٢٩٥، وتفسير الطبراني ٧ / ٦٨٩، والمحرر الوجيز ٢ / ١٣٧.

(٥) في (ح) و(د) و(د) والمطبوع: لبست.

(٦) عجز بيت لامِيرِ القيسِ، وهو في ديوانه ص ١٥٩ وصدره:

فَلَمَّا ذَنَسْتُ تَسْدِيْثَهَا

وفيَهُ: فثوابًا. بدل: ثوبٌ.

وأنشده برواية الرفع سيبويه في الكتاب ١ / ٨٦، والبغدادي في الخزانة ١ / ٣٧٣، والشجري

في الأمالي ١ / ١٤٠. وصدره في الكتاب والخزانة:

فأقبلت زحفًا على الركبتين.

(٧) في (أ) و(ب) و(ز) و(ع) و(يـهـ): قوله. وفي (د) والمطبوع: وقال أمِيرِ القيسِ.

والمثبت من (ح) و(د).

بِشَّقْ وَشَقْ عَنْدَنَا لَمْ يُسْخَوْلَ^(١)

ومن حُجج^(٢) النصِّ على الرفع كون العطف على جملة فعلية، وهي: «وأتينا داود زبوراً».

وقال ابن عطية: الرفع على تقدير: وهم رسل^(٣). فعلى قوله يكون قد قصصناهُم» جملة في موضع الصفة.

وجوَّزوا أيضاً نصب «رسلاً» من وجهين؛ أحدهما: أن يكون نصباً على المعنى: لأنَّ المعنى؛ إنَّا أرسلناك كما أرسلنا نوحًا، والثاني: أن يُقدَّر له ناصب مضمراً، أي^(٤): وأرسلنا رسلاً؛ لأنَّ الرَّدَ على اليهود إنما هو في إنكارهم إرسال الرسلي واطرداد^(٥) الوحي.

﴿وَكَلَمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ هذا إخبار بأنَّ الله شرفَ موسى بكلامِه، وأكَّد بال المصدر دلالة على وقوع الفعل على حقيقته لا على مجازه، هذا هو الغالب، وقد جاء التأكيد بال مصدر في المجاز، إلَّا أَنَّه قليلٌ، فِي ذَلِكَ قَوْلُ هَنْدُ بْنُ النَّعْمَانَ بْنَ بشير الأنصاري:

بَكَى الْخَزْرُ مِنْ رَفِيعٍ وَأَنْكَرَ جَلْدَهُ وَعَجَّثَ عَجِيجًا مِنْ جُذَامَ الْمَطَارِفِ^(٦)

وقال ثعلب: لو لا التأكيد بال مصدر لجاز أن يكون كما تقول: قد كلمت لك فلاناً، بمعنى كتب إليه رقعةً وبعثت إليه رسولاً، فلما قال: «تكليمًا» لم يكن إلَّا كلاماً مسموعاً من الله تعالى^(٧).

(١) ديوان امرئ القيس ص ١٢، وصدره:

إذا ما بكى من خلفها انحرفت له

وسلف عند تفسير الآية (١٦) من سورة البقرة.

(٢) في (ب) و(يه): ومراجع، وفي (ع): ومن رجح.

(٣) المحرر الوجيز ٢/١٣٧.

(٤) من قوله: كما أرسلنا نوحًا... إلى هنا ليس في (ح) و(دـ١) و(دـ٢) والمطبوع.

(٥) في (أ) و(زـ٢) و(ع): والمراد.

(٦) سلف عند تفسير الآية (١٧) من سورة البقرة.

(٧) زاد المسير ٢/٢٥٦.

ومسألة الكلام ممّا طال فيه الكلام، واختلف فيها علماء الإسلام، وبهذا المسألة سُمي علم أصول الدين بعلم الكلام. وهي مسألة يبحث عنها في أصول الدين.

وقرأ إبراهيم وابن وثاب: «وَكَلَمُ اللَّهِ» بالنسب^(١)، على أنَّ موسى هو المكلم. ومن يدع التفاسير أنه من الكلم، وأنَّ معناه: وجَرَحَ اللَّهُ مُوسَى بِأَظْفَارِ الْمَحْنِ وَمَخَالِبِ الْفَتْنِ^(٢).

وقال كعب: كَلَمُ اللَّهُ مُوسَى بِالْأَلْسُنَةِ كُلُّهَا، فجعلَ موسى يقول: ربُّ لا أفهم، حتى كَلَمُهُ اللَّهُ بِلِسَانِ مُوسَى آخر الألسنة^(٣).

«رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرَّسُولِ» أي: يبشرون بالجنة من أطاع، وينذرون بالنار من عصى، وأرادَ تعالى أن يقطع بالرسلي احتجاج من يقول: لو بعث إلى رسول لأمنت. وفي الحديث: «وليس أحد أحب إليه العذر من الله، فمن أجل ذلك أنزل الكتب وأرسل الرسل»^(٤).

وقال الزمخشرى: فإنْ قلت: كيف يكون للناس على الله حجّة قبل الرسل، وهم محجوجون بما نصبه^(٥) الله تعالى من الأدلة التي النظر فيها موصى إلى المعرفة، والرُّسُلُ في أنفسهم لم يتوصّلوا إلى المعرفة إلا بالنظر في تلك الأدلة، ولا عِرْفٌ^(٦) أنَّهم رسول الله إلا بالنظر فيها؟ قلت: الرسل منبهون^(٧) عن الغفلة، وبايعوْنَ على النظر - كما ترى علماء العدل والتوكيد - مع تبليغ ما حملوه من

(١) مختصر في شواذ القرآن ص ٣٠، والمحرر الوجيز ٢/١٣٧، والكشف ١/٥٨٢. ونسبها ابن جني في المحتسب ١/٢٠٤ لإبراهيم فقط.

(٢) الكشف ١/٥٨٢.

(٣) أخرجه الطبرى في تفسيره ٧/٦٨٩-٦٩٠.

(٤) انظر تفسير الشعابى ٢/٣٨٩، وأخرجه أحمد ١٨١٦٨، والبخارى ٧٤١٦، ومسلم ١٤٩٩ من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه بنحوه.

(٥) في (أ) و(د١) و(د٢) و(ع): نصه، وفي (ز٢): نصب، والمثبت من (ب) و(ح) و(يه) والكشف.

(٦) في (د١) والمطبوع: عرفوا.

(٧) في (د٢) والمطبوع: منهيون.

تفصيل أمور الدين، وبيان أحوال التكليف وتعليم^(١) الشرائع، فكان إرسالهم إزاحة للعلة، وتتميمًا لإلزام الحجّة؛ لئلا يقولوا: لو لا أرسلت إلينا رسولًا فيوقدنا من سنة الغفلة، وينبهنا لما وجب الانتباه له. انتهى^(٢).

قوله: «لئلا» هو كالتعليل لحالتي التبشير والإذنار، والتبشير هو بالجنة، والإذنار هو بالنار، وليس الثواب والعقاب حاكماً بوجوبهما العقل، وإنما هو مجوز لهم، وجاء السمع بهما، فصارا واجباً وقوعاً، ولم يستفدهم وجوبهما إلا من البشرة والنذارة، فلو لم يبشر الرسل بالجنة لمن امتنع التكاليف الشرعية، ولم يذروا بالنار من لم يتمثل، وكانت تقع المخالفات المترتبة عليها العقاب بما لا شعور للمكلّف بها، من حيث إنَّ الله لم يبعث إليه من يعلمُه بأنَّ تلك معصية؛ لكانَ له الحجّة؛ إذ عوقب على شيء لم يتقَدِّم إليه في التحذير من فعله، وأنَّه يتربَّط عليه العقاب، وأمامَ ما نصبه الله تعالى من الأدلة العقلية فهي موصلة إلى المعرفة والإيمان بالله على ما يجب، والمُعلَّل في الآية هو غير المعرفة والإيمان بالله، فلا يرد سؤال الزمخشري.

وانتصب «رسلاً» على البديل، وهو الذي عبر عنه الزمخشري بانتصابه على التكرير.

قال: والأوجه أنْ ينتصب على المدح^(٣).

وجوزَ غيره أنْ يكونَ مفعولاً بـ«رسلنا، مقدّرة، وأنْ يكونَ حالاً موطنًا». «ولئلا» متعلقة بـ«منذرين» على طريق الإعمال، وجوزَ أنْ يتعلّق بمقدّر، أي: أرسلناهم بذلك - أي: بالبشرة والنذارة - لئلا يكون^(٤).

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴾ أي: لا يغالبه شيء، ولا حجّة لأحدٍ عليه، صادرةٌ أفعاله عن حكمته، فلذلك قطع الحجّة بإرسال الرسل^(٥).

وقيل: «عزيزًا» في عقاب الكفار، «حكيمًا» في الإذنار بعد تقديم الإنذار.

(١) في النسخ: وتعلم. والمثبت من الكشاف.

(٢) الكشاف ١/٥٨٣.

(٣) الكشاف ١/٥٨٢.

(٤) انظر الإملاء ١/٢٠٣.

(٥) المحرر الوجيز ٢/١٣٨.

﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهُدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾ الاستدراك بـ «لكن» يقتضي تقدُّم جملة محفوظة؛ لأنّ «لكن» لا يُتَدَّأ بها، فالتقدير ما رُوي في سبب النزول، وهو أنَّه لِمَا نزل: «إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ» قالوا: ما نَشَهَدُ لَكَ بِهَذَا، فنزل: «لَكِنَ اللَّهُ يَشْهُدُ»^(٢). وشهادته تعالى بما أنزله إليه إثباته بإظهار المعجزات، كما ثبت الدُّعَاوَى بالبيئات.

وقرأ السُّلْمَيُّ والجَرَّاحُ الْحَكَمَيُّ: «لَكِنَ اللَّهُ» بالتشديد ونصب الجلالة^(٣).

وقرأ الحسن: «بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ» مبنياً للمفعول^(٤).

﴿أَنَّزَلَهُ يَعْلَمُهُ﴾ قرأ السُّلْمَيُّ: «نَزَلَهُ» مشدداً^(٥).

قال الزجاج: معناه: أنزله وفيه علمه^(٦).

وقال أبو سليمان الدمشقي: أنزله من علمه.

وقال ابنُ جرير^(٧): أنزله إليك بعلمه منه أَنَّكَ خَيْرَتُهُ مِنْ خَلْقِهِ^(٨).

وقيل: أنزله إليك بعلمه أَنَّكَ أَهْلَ لِإِنْزَالِهِ عَلَيْكَ؛ لقياً مَكَ بِحَقِّهِ، وعَمَلَكَ بِمَا فِيهِ، وَحَسِنَ دُعَائِكَ إِلَيْهِ، وَحَثَّكَ عَلَيْهِ.

وقيل: بما يحتاجُ إِلَيْهِ الْعِبَادُ^(٩).

وقيل: بعلمه أَنَّكَ تَبْلُغُ إِلَى عَبَادِهِ مِنْ غَيْرِ تَبْدِيلٍ وَلَا زِيادةٍ وَلَا نَقْصَانٍ.

(١) في (١) و(٢) و(ع): حكمة.

(٢) الكشاف / ١ ٥٨٣.

(٣) المحرر الوجيز / ٢، ١٣٨، وذكرها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٣٠، والزمخشري في الكشاف / ١ ٥٨٣ عن السلمي.

(٤) المحرر الوجيز / ٢، ١٣٨، وزاد ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٣٠ نسبتها للمنضل عن عاصم.

(٥) لم أقف على هذه القراءة. ونقلها عنه السمين في الدر المصنون ٤ / ١٦٣، وذكرها الألوسي في روح المعاني ٦ / ٤٠٤ ولم ينسبها.

(٦) معاني القرآن للزجاج ٢ / ١٣٤.

(٧) في تفسيره ٧ / ٦٩٤. ووقع في (١٤) والمطبوع: ابن جرير.

(٨) الأقوال الثلاثة السابقة نقلها المصنف من زاد المسير ٢ / ٢٥٧.

(٩) انظر الكشاف / ١ ٥٨٤.

قال ابن عطية: هذه الآية من أقوى متعلقات أهل السنة في إثبات علم الله تعالى، خلافاً للمعتزلة في أنهم يقولون: عالم بلا علم، والمعنى عند أهل السنة: أنزله وهو يعلم إنزاله ونزعوله، ومذهب المعتزلة في هذه الآية أنه أنزله مفترضاً بعلمه، أي: فيه علمه من غيب وأوامر ونحو ذلك، فالعلم عبارة عن المعلومات التي في القرآن، كما هو في قول الخضر: ما نقص علمي وعلمك من علم الله إلا ما نقص (١) هذا العصفوري من هذا البحر (٢).

وقال الزمخشري (٣): أنزله ملتبساً بعلمه الخاص الذي لا يعلمه غيره، وهو تأليفه على نظم وأسلوب يغجر عنده كل بلاغ وصاحب بيان، وموقعه مما قبله موقع الجملة المفسرة؛ لأنَّ بيان للشهادة بصحته أنَّه أنزله بالنظم المعجز الفائق للقدر، ويحتمل أنَّه أنزله وهو عالم به رقيب عليه حافظ له من الشياطين برصد من الملائكة.

﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهُدُونَ﴾ أي: بما أنزل الله إليك، وشهادة الملائكة تَبَعُ لشهادة الله، وقد عُلِّمَ بشهادة الله له، إذ أظهرَ على يديه المعجزات، وهذا على سبيل التسلية له عن تكذيب اليهود، أي: إنَّ كذبَ اليهود، وكذبوا ما جئت به من الوحي، فلا تُبالي، فإنَّ الله يشهد لك ولملائكتك، فلا تلتفت إلى تكذيبهم.

﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴾ (١٦١) أي: وإن لم يشهد غيره **﴿قُلْ أَئِ شَهَدَ أَكْبَرُ شَهَدَةً قُلْ اللَّهُ أَكْبَرُ﴾** [الأنعام: ١٩].

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلَّلُوا ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ (١٦٢) أي: ضلالاً لا يقرب رجوعهم عنه ولا تخلصهم منه؛ لأنَّه يعتقد في نفسه أنه محقٌ، ثم يتولَّ بذلك الضلال إلى اكتساب المال والجاء، وإلقاء غيره فيه، فهو ضلال في أقصى غاياته.

(١) في (١٤): كما نقص، وفي المطبوع: كما ينقص.

(٢) المحرر الوجيز ١٣٨/٢، وقول الخضر عليه السلام قطعة من حديث طويل أخرجه البخاري (٣٤٠١)، ومسلم (٢٣٨٠) عن أبي بن كعب رضي الله عنه.

(٣) في الكشاف ١/٥٨٤.

وَقَرَا عَكْرَمَةُ وَابْنُ هِرْمِزٍ: «وَصُدُّوا» بضم الصاد^(١).

قيل: وهي في اليهود.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنْ اللَّهُ لِيغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيهِمْ طَرِيقًا إِلَّا طَرِيقًا جَهَنَّمَ خَلِيلِنَّ فِيهَا أَبَدًا﴾ قيل: هذه في المشركين. وقد تقدم الكلام على لام الجحود وما بعدها، وأن الإتيان بها أبلغ من الإتيان بالفعل المجرد عنها، وهذا الحكم مقيد بالموافقة على الكفر.

وقال أبو سليمان الدمشقي: المعنى: لم يكن الله ليستر عليهم قبيح أفعالهم، بل يفضحهم في الدنيا، ويعاقبهم بالقتل والجلاء والسب، وفي الآخرة بالنار.

وقال الزمخشري^(٢): «كفروا وظلموا» جمعوا بين الكفر والمعاصي، أو كان بعضهم كافرين، وبعضهم ظالمين أصحاب الكبائر؛ لأنَّ لا فرق بين الفريقين في أنه لا يغفر لهما إلَّا بالتوبة. «وَلَا لِيَهْدِيهِمْ طَرِيقًا» لا يلطف بهم فيسلكون الطريق المؤصل إلى جهنَّم، أو لا يهديهم يوم القيمة إلَّا طريقها. انتهى.

وهو على طريقة الاعتراض في أنَّ صاحبَ الكبائر لا يغفر له ما لم يتُّب منها.

وإن أريد بقوله: «طريقًا»: مخصوصاً، أي: عملاً صالحاً يدخلون به الجنَّة؛ كان قوله: «إلَّا طريقَ جهنَّم» استثناءً منقطعًا.

﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ أي: انتفاء غفرانه وهدايته إيَّاهם وخلودهم^(٣) في النار سهلاً لا صارف له عنه، وهذا تحقير لأمرهم، وأنَّه تعالى لا يبالي بهم ولا يعبُّ.

﴿يَتَأَبَّلُهَا النَّاسُ فَدَجَاءُكُمْ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَقَاتَمُوا خَيْرًا لَّكُمْ﴾ هذا خطاب لجميع الناس، وإن كانت السورة مدنية، فالمحموم به أمر عام، ولو كان خاصاً بتتكليف ما، لكن النداء خاصاً بالمؤمنين في الغالب.

(١) المحرر الوجيز ١/١٣٨. ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن لقتادة وأبي واقد.

(٢) جاء في هامش (ح) ما نصه: قف على قوله: وقال الزمخشري . . . إلخ فيه دسيسة اعتزالية في أنَّ صاحبَ الكبائر لا يغفر له مالِم يتُّب منها، وهو مخالف لما عليه أهل السنة، قال الله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُورَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ».

(٣) في (أ) و(ح) و(د١) و(د٢) والمطبع: وطردهم.

و«الرسول» هنا محمدٌ ﷺ، و«الحق» هو شرعيه^(١)، وقد فسر بالقرآن، وبالدين، وبشهادة التوحيد^(٢). وروي عن ابن عباس أنها نزلت في المشركين^(٣).

وفي انتصاب «خيراً لكم» هنا، وفي قوله: «انتهوا خيراً لكم» في تقدير الناصب ثلاثة أوجه:

مذهب الخليل وسيبوه: وأتوا خيراً لكم، وهو فعل يجب إضماره^(٤).

ومذهب الكسائي وأبي عبيدة^(٥): يكن خيراً لكم؛ يُضمِّران «يكن».

ومذهب الفراء: إيماناً خيراً لكم، وانتهاء خيراً لكم، يجعل «خيراً» نعتاً لمصدر محدود في يدل عليه الفعل الذي قبله^(٦).

والترجيح بين هذه الأوجه مذكور في علم النحو.

﴿وَإِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ تقدماً تفسير مثل هذا.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْهَا حَكِيمًا﴾ «عليماً» بما يكون منكم من كفر وإيمان، فيجازيكم عليه، «حكيماً» في تكليفكم مع علمه تعالى بما يكون منكم^(٧).

﴿يَنَاهَلُ الْكِتَبُ لَا تَنْلُوْ فِي دِينِكُمْ﴾ قيل: نزلت في نصارى نجران، قاله مقاتل.

وقال الجمهور: في عامّة النصارى^(٨)، فإنّهم يعتقدون الثالث، يقولون: الأب والأبن وروح القدس إله واحد.

(١) المحرر الوجيز ١٣٩/٢.

(٢) تفسير القرطبي ٢٢٨/٧.

(٣) زاد المسير ٢٥٩/٢.

(٤) الكتاب ٢٨٢/١.

(٥) في مجاز القرآن ١٤٣/١.

(٦) انظر معاني القرآن للقراء ٢٩٥/١.

(٧) زاد المسير ٢٥٩/٢.

(٨) زاد المسير ٢٦٠/٢.

وقيل في : اليهود والنصارى^(١) ، نهاهم عن تجاوز الحد ، والمعنى : في دينكم الذي أنتم مطلوبون به ، وليس الإشارة إلى دينهم المضلّل ، ولا أمرُوا بالثبوت عليه دون غلوّ ، وإنما أمرُوا بترك الغلوّ في دين الله على الإطلاق^(٢) ، وغلّت اليهود في حطّ المسيح عليه السلام عن منزلته ، حيث جعلته مولوداً لغير رشدة ، وغلّت النصارى فيه ، حيث جعلوه إلهًا^(٣) .

والذي يظهر أن قوله : «يا أهل الكتاب» خطاب للنصارى بدليل آخر الآية ، ولما أجاب تعالى عن شبه اليهود الذين يبالغون في الطعن على المسيح ، أخذ في أمر النصارى الذين يفروطون في تعظيم المسيح ، حتى أدعوا فيه ما أدعوا .

﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ﴾ وهو تنزيهه عن الشريك والولد والحلول والاتحاد .

﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ، أَقْتَلُهَا إِنْ مَرِيمَ وَرُوحٌ مِّنْنِي﴾ وقرأ جعفر بن محمد: «إنما المسيح» على وزن: السكّيت^(٤) . وتقدم شرح الكلمة في ﴿بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ أَسْمُهُ الْمَسِيحُ﴾ [آل عمران: ٤٥] .

ومعنى «ألقاها إلى مريم» أوجّد هذا الحادث في مريم وحصلَ فيها . وهذه الجملة - قيل - حال . وقيل: صفة على تقدير نية الانفصال ، أي: وكلمة منه .

ومعنى «وروح منه» أي: صادرة منه؛ لأنَّه ذو روح وجد من غير جزء من ذي روح ، كالنطفة المنفصلة من الأب الحيّ ، وإنما أخترع اختراعاً من عند الله وقدرته .

وقال أبي بن كعب: عيسى روح من أرواح الله تعالى التي خلقها واستنبطها بقوله: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَاتِلُوا بَنِي﴾ [الأعراف: ١٧٢] ، بعثه الله إلى مريم فدخل فيها^(٥) .

(١) هو قول الحسن ، كما في زاد المسير ٢/٢٦٠.

(٢) المحرر الوجيز ٢/١٣٩.

(٣) الكشاف ١/٥٨٤.

(٤) مختصر في شواذ القرآن ص ٣٠ ، والكساف ١/٥٨٤.

(٥) المحرر الوجيز ٢/١٣٩ . وأخرجه الطبرى ٧/٧٠٥ .

وقال الطبرى^(١) وأبو روق^(٢): «ورُوحٌ منه» أي: نفخة منه، إذ هي من جبريل بأمره، وأنشدَ بيت ذي الرمة^(٣) فقلتُ لِهِ أضمُّهَا^(٤) إلَيْكَ وآخِيَهَا^(٥) بِرُوحِكَ وَأَقْتُنْهَا^(٦) لها قِيَّةً قَدْرًا^(٧) يصفُ سقطَ النار^(٨).

وسمى روحًا؛ لأنَّه حدث عن نفخة جبريل.

وقيل: معنى «ورُوحٌ منه» أي: رحمة، ومنه: **﴿وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِّنْهُ﴾** [المجادلة: ٢٢].
وقيل: «ورُوحٌ منه» هنا هو جبريل، والمعنى: ألقاها الله إلى مريم هو روح منه^(٩).

وقيل: سمى روحًا لإحياء الناس به، كما يحيون بالآرواح، ولهذا سمى القرآن روحًا.

وقيل: المعنى بالروح هنا الوحي، أي: وُحِيَ إلى جبريل بالنفح في درعها^(٨)، أو إلى ذات عيسى أنْ كُنَّ^(٩).

(١) كذا، ونسبة للطبرى أيضاً ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/١٣٩، وفي نسبته له نظر، وقد ذكره الطبرى في تفسيره ٧٠٣/٧ عن بعضهم، وذكر بعده أقوالاً آخر ثم قال: ولكلٌ هذه الأقوال وجهٌ ومذهبٌ غير بعيدٍ من الصواب.

(٢) ذكره عن أبي روق ابن الجوزي في زاد المسير ٢/٢٦١.

(٣) كذا في النسخ والمحرر الوجيز ٢/١٣٩. وفي المصادر: ارفعها.

(٤) في المطبع وتهذيب اللغة ٥/٢٢٥، واللسان والتاج (روح): واجعله. وفي الديوان والمصادر: واقتته لها.

(٥) ديوان ذي الرمة ٣/١٤٢٩: وهو يصفُ ناراً أودعها، فيقول لصاحبها: خذ النار إليك وانفخ فيها نفخاً يسيراً يكون قوتاً لها.

(٦) يعني النار حين سقطت من الزند (العود الذي يقدح به النار). انظر ديوان ذي الرمة ٣/١٤٢٧.

(٧) من قوله: وقيل: روح منه هنا... إلى هنا ليس في المطبوع.

(٨) في (أ) و(ز) (ع): روعها.

(٩) زاد المسير ٢/٢٦٢-٢٦١.

ونَكَرَ «وَرُوحٌ»؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى عَلَى تَقْدِيرِ صَفَةٍ، لَا عَلَى إِطْلَاقِ رُوحٍ، أَيْ: وَرُوحٌ شَرِيفَةٌ نَفِيسَةٌ مِنْ قِبْلَهُ تَعَالَى^(١).

وَ«مِنْ» هُنَا لَا بِتَدَاءِ الْغَايَا، وَلِيُسْتَ لِلتَّبْعِيْضِ، كَمَا فَهَمَهُ بَعْضُ النَّصَارَى، فَادَّعَى أَنَّ عِيسَى جَزْءٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، فَرَدَّ عَلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ الْحَسِينِ بْنِ وَاقِدٍ^(٢) الْمَرْوُزِيُّ حِينَ اسْتَدَلَ النَّصَارَانِيُّ بِأَنَّ فِي الْقُرْآنِ مَا يَشَهُدُ لِمَذْهَبِهِ وَهُوَ قَوْلُهُ: «وَرُوحٌ مِنْهُ»، فَأَجَابَهُ ابْنُ وَاقِدٍ بِقَوْلِهِ: «وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَيِّبًا مِنْهُ» [الْجَاثِيَّةُ: ١٣]، وَقَالَ: إِنْ كَانَ يَجُبُ بِهَذَا أَنْ يَكُونَ عِيسَى جَزْءًا مِنْهُ، وَجَبَ أَنْ يَكُونَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَزْءًا مِنْهُ، فَانْقَطَعَ النَّصَارَانِيُّ وَأَسْلَمَ، وَصَنَّفَ ابْنُ وَاقِدٍ^(٣) إِذْ ذَاكَ كِتَابَ «النَّظَائِرِ»^(٤).

﴿فَلَمَّا يَأْتِهِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ أَيْ: الَّذِينَ مِنْ جُمْلَتِهِمْ عِيسَى وَمُحَمَّدٌ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ.

﴿وَلَا تَنْوِلُوا ثَلَاثَةً﴾ [ثَلَاثَةً] خَبْرٌ مُبْتَدَأ مَحْذُوفٌ، أَيْ: الْآلَهَةُ ثَلَاثَةٌ. قَالَ الزَّمْخَشْرِيُّ: وَالَّذِي يَدْلِلُ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ التَّصْرِيْخُ مِنْهُمْ بِأَنَّ اللَّهَ وَالْمَسِيحَ وَمَرْيَمَ ثَلَاثَةُ آلَهَةٍ، وَأَنَّ الْمَسِيحَ وَلْدُ اللَّهِ مِنْ مَرْيَمَ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ: «إِنَّمَا قُلْتَ لِلنَّاسِ أَنَّهُمْ يَخْذُلُونِي وَأَنِّي إِلَهٌ لِيَنْهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ» [الْمَائِدَةُ: ١١٦]، «وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ» [التُّوْبَةُ: ٣٠] وَالْمَشْهُورُ الْمُسْتَفِيْضُ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: فِي الْمَسِيحِ لَا هُوتِيَّةٌ وَنَاسُوتِيَّةٌ^(٥) مِنْ جَهَةِ الْأَبِ وَالْأُمِّ، وَيَدْلِلُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: «إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ»، فَأَثَبَتَ أَنَّهُ وَلْدُ لَمَرِيمَ، اتَّصَلَ بِهَا اتَّصَالُ الْأَوْلَادِ بِأَمْهَاتِهِمْ؛ وَأَنَّ اتَّصَالَهُ بِاللَّهِ عَزَّ

(١) انظر تفسير الرازى ١١٦/١١.

(٢) في (أ) و(ح) و(د١) و(د٢) و(ع) و(يـ) والمطبوع: وافق. في هذا الموضع والذى بعدهـ. والمثبت من (ب) و(ز٢) وتفسير الشعلي ٣٩٢/٢، والخبر فيه مطولـ. وعلى بن الحسين بن واقد هو أبو الحسن المرزوقيـ، محدث مروـ، وابن محدثهاـ. توفي سنة ٢١١هــ. انظر ترجمتهـ في سير أعلام النبلاء ٢١١/١٠، وتهذيب التهذيب ٢/١٥٥ـ.

(٣) في (أ) و(ز٢) و(ع): قايدـ، وفي (ب) و(ح) و(د١) و(د٢) و(يـ) والمطبوع: فايدـ. وكلاهما تحريفـ.

(٤) قال الشعلي في تفسيره ٣٩٣/٢: وهو كتاب لا يوازيه في بايهـ كتابـ.

(٥) في (ح) و(د١) والمطبوع: لا هوتـيـةـ وناسـوتـيـةـ. وموضعـهاـ في (د٢) بياضـ. والمثبت من بقـيةـ النـسـخـ الخطـيـةـ.

وعلا من حيث إِنَّهُ رسولُهُ، وَأَنَّهُ موجودٌ بِأَمْرِهِ وَابتِدَاعِهِ جَسْداً حَيّاً مِنْ غَيْرِ أَبٍ، فَنَفَى
أَنَّ^(١) يَتَّصِلَّ بِهِ اتِّصالَ الْأَبْنَاءَ بِالآبَاءِ، وَقَوْلُهُ: «سَبِّحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلْدٌ». وَحَكَايَةُ اللَّهِ
أَوْثَقُ مِنْ حَكَايَةِ غَيْرِهِ.

وهذا الذي رَجَحَهُ الزَّمْخَشْرِيُّ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: يَرِيدُ بِالْتَّشْلِيثِ: اللَّهُ تَعَالَى
وَصَاحِبَتِهِ وَابْنَهُ^(٢).

قال الزَّمْخَشْرِيُّ: أَيْضًا: إِنْ صَحَّتِ الْحَكَايَةُ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: هُوَ جَوْهَرٌ
وَأَحَدٌ ثَلَاثَةَ أَقَانِيمٍ؛ أَقْنُومُ الْأَبِ، وَأَقْنُومُ الْأَبْنَاءِ، وَأَقْنُومُ رُوحِ الْقَدْسِ، وَأَنَّهُمْ يَرِيدُونَ
بِأَقْنُومِ الْأَبِ الْذَّاتَ، وَبِأَقْنُومِ الْأَبِ الْعِلْمَ، وَبِأَقْنُومِ رُوحِ الْقَدْسِ الْحَيَاةَ، فَتَقْدِيرُهُ: اللَّهُ
ثَلَاثَةٌ. انتهى^(٣).

وقال ابْنُ عَطَيَّةَ: يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ: الْمَعْبُودُ ثَلَاثَةٌ، أَوِ الْإِلَهُ ثَلَاثَةٌ، أَوِ
الْآلَهَةُ ثَلَاثَةٌ، أَوِ الْأَقَانِيمُ ثَلَاثَةٌ، وَكِيفَمَا تَشَعَّبَ اخْتِلَافُ عَبَارَاتِ النَّصَارَىِ، فَإِنَّهُ
يَخْتَلِفُ بِحَسْبِ ذَلِكَ التَّقْدِيرِ. انتهى^(٤).

وقال الزَّجَاجُ: تَقْدِيرُهُ: إِلَهُنَا^(٥) ثَلَاثَةٌ.

وقال الفَرَاءُ^(٦) وَأَبُو عَبِيدٍ^(٧): تَقْدِيرُهُ: هُمْ ثَلَاثَةٌ، كَقَوْلِهِ: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ﴾
[الْكَهْفُ: ٢٢].

وقال أَبُو عَلِيٍّ: التَّقْدِيرُ: اللَّهُ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ، حَذَفَ الْمُبْتَدَأُ وَالْمُضَافُ. انتهى^(٨).

(١) في (ح) و(د) والمطبوع: ينفي أنه. والمشتبه موافق لها في الكشاف ١/٥٨٥.

(٢) تفسير القرطبي ٧/٢٣٣.

(٣) الكشاف ١/٥٨٥.

(٤) المحرر الوجيز ٢/١٣٩.

(٥) في (أ) و(ح) و(د) و(ز) و(ع) والمطبوع: إِلَهٌ، والمشتبه من (ب) و(ي) وفي
معاني القرآن للزجاج ١٣٥/٢، وزاد المسير ٢٦٢/٢، وتفسير القرطبي ٧/٢٣٣: آلهتنا.

(٦) في معاني القرآن له ١/٢٩٦.

(٧) كذا في النسخ وتفسير القرطبي ٧/٢٣٣، ووقع في تفسير الشعبي ٢/٣٩٣: أبو عبيدة.
وكلامه في مجاز القرآن ١/١٤٤.

(٨) المحرر الوجيز ٢/١٣٩.

أراد أبو علي موافقة قوله: **﴿لَتَذَكَّرُ الظَّالِمُونَ قَالُوا إِنَّا إِنَّا تَلِكُثُ تَلِكُثُ﴾** [المائدة: ٧٣] أي أحد آلهة ثلاثة، والذي يظهر أنَّ الذي أثبتوه هو ما أثبت في الآية خلافه، والذي أثبت في الآية بطريق الحصر إنما هو وحدانية الله تعالى وتزييه أن يكون له ولد، فيكون التقدير: ولا تقولوا الله ثلاثة، ويترجح قول أبي علي بموافقة الآية التي ذكرناها، وبقوله تعالى: **﴿سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُوْنَ لَهُ وَلَدٌ﴾**.

والنَّصارَى وإن اختلفت فرقُهم مجمعون على التَّثْلِيثِ.

﴿إِنَّهُمْ هُوَ الْأَكْبَرُ﴾ تقدَّمَ القولُ في انتساب «خيراً»^(١).

وقال الزمخشري في تقرير^(٢) مذهب سيبويه في نصبه: لَمَّا بعثَهُمْ عَلَى الإيمان - يعني في قوله: «فَامْنُوا خَيْرًا لَكُمْ» - وعلى الانتهاء عن التَّثْلِيثِ - يعني في قوله: «انتهوا خيراً لكم» - عَلِمَ أَنَّهُ يَخْمِلُهُمْ عَلَى أَمْرٍ، فقال: «خَيْرًا لَكُمْ»، أي: اقصدوا أو انتهوا أمراً خيراً لكم ممَّا أنتُمْ فِيهِ مِنَ الْكُفَّارِ وَالتَّثْلِيثِ، وهو الإيمانُ والتوحيد. انتهى^(٣). وهو تقدير سيبويه في الآية^(٤).

﴿إِنَّمَا إِلَهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ قال ابن عطية: «إنما» في هذه الآية حاصرة، اقتضى ذلك العقلُ في المعنى المتكلَّم فيه، وليس صيغة «إنما» تقتضي الحصر، ولكنها تصلح للحَضْر والمبالفة في الصفة وإن لم يكن حَصْرًا، نحو: إنما الشجاعُ عَنْتَرَة، وغير ذلك. انتهى كلامه^(٥).

وقد تقدَّمَ كلامنا مُشَبِّعاً في «إنما» في قوله: **﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾** [البقرة: ١١]، وكلام ابن عطية فيها هنا أنَّها لا تقتضي بوضعيتها الحَضْر صحيحٌ، وإن كان خلاف ما في أذهانِ كثيَرٍ من الناس.

(١) ص ٤٨٩ من هذا الجزء.

(٢) في (ب) و(ج) و(د١) و(د٢) والمطبوع: تقدير: وفي (ع): تفسير. والمثبت من (أ) و(ز٢) و(يه).

(٣) الكشاف ١/ ٥٨٤.

(٤) الكتاب ١/ ٢٨٢-٢٨٤. وسلف كلامه قريراً.

(٥) المحرر الوجيز ٢/ ١٤٠.

﴿سُبْحَنَهُ أَن يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ﴾ معناه تزييهأ له وتعظيمًا من أن يكون له ولد كما تزعمُ النصارى في أمره؛ إذ نقلوا أبّة الحنان والرأفة إلى أبّة النسل.

وقرأ الحسن: «إِن يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ» بكسر الهمزة وضمّ نون «يكون» على أن «إن» نافية، أي: ما يكون له ولد^(١)، فيكون التزييه عن التثليل، والإخبار بانففاء الولد، فالكلام جملتان، وفي قراءة الجماعة جملة واحدة.

﴿هُلَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ إخبار بملكه لجميع مَنْ فِيهَا، فيستغرق ملوكه عيسى وغيره، ومنْ كَانَ ملْكًا لَا يَكُونُ جزءاً مِنَ الْمَالِكِ، على أَنَّ الْجَزِئِيَّةَ لَا تَصْحُ إِلَّا فِي الْجَسْمِ، وَاللَّهُ تَعَالَى مِنْهُ أَنْ يَعْرِضَ عَنِ الْجَسْمِ وَالْعَرَضِ^(٢).

﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ أي: كافياً في تدبير مخلوقاته وحفظها، فلا حاجة إلى صاحبة ولا ولد ولا مُعين. وقيل: معناه: كفيلاً لأوليائه. وقيل: المعنى: يكفل إِلَيْهِ الْخَلْقُ أُمُورَهُمْ، فَهُوَ الْغَنِيُّ عَنْهُمْ، وَهُمُ الْفَقَرَاءُ إِلَيْهِ^(٣).

﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُرْبَوْنَ﴾ رُويَ أَنَّ فَدَ نجران قالوا للرسول ﷺ، لِمَ تَعْبِطُ صاحبَنَا، قال: «وَمَنْ صَاحِبُكُمْ؟» قالوا: عيسى، قال: «وَأَيُّ شَيْءٍ أَقُولُ؟» قالوا: تقول: إِنَّهُ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، قال: «إِنَّهُ لَيْسَ بِعَارٍ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ»، قالوا: بلى، فنزلت^(٤)، أي: لا يستنكفُ عيسى مِنْ ذَلِكَ، فَلَا تَسْتَنْكُفُوا لَهُ مِنْهُ، فَلَوْ كَانَ مَوْضِعُ اسْتِنْكَافٍ لِكَانَ هُوَ أَوْلَى بِأَنْ يَسْتَنْكَفَ؛ لَأَنَّ الْعَارَ أَصْقَبُ بِهِ، أي: لَنْ يَأْنَفَ وَيَرْتَفَعَ^(٥) وَيَتَعَاظِمَ.

وقرأ عليه: «عَبِيدًا لِلَّهِ» على التصغير^(٦).

(١) المحتبب ١/٢٠٤، والمحرر الوجيز ٢/١٤٠، والكتاف ١/٥٨٥، وزاد ابن خالويه في مختصره من ٣٠ نسبتها لقتادة وأبي واقد.

(٢) انظر الكشاف ١/٥٨٥.

(٣) القول الأخير هو قول الزمخشري في الكشاف ١/٥٨٥.

(٤) تفسير الشعابي ٢/٣٩٣، وأسباب النزول للواحدي ص ١٨٠، والكتاف ١/٥٨٨، وزاد المسير ٢/٢٦٢، وتفسير الرازي ١١٧-١١٨/١١.

(٥) في (١٤) والمطبوع: ويرتفع.

(٦) الكشاف ١/٥٨٧.

و«المقربون» أي: الکروبيون الذين هم حول العرش، كجبريل وميكائيل وإسرافيل ومن في طبقتهم، قاله الزمخشري^(١).

وقال ابن عباس: هم حملة العرش^(٢).

وقال الضحاك: من قرب منهم من السماء السابعة. انتهى^(٣).

وعطوا على عيسى؛ لأنَّ مِنَ الْكُفَّارِ مَنْ يَعْبُدُ الْمَلَائِكَةَ، وفي الكلام حذف، التقدير: ولا الملائكة المقربون أن يكونوا عبداً لله، فإنْ ضُمِّنَ «عبدًا» معنى: مِلْكًا لله، لم يتحج إلى هذا التقدير، ويكون إذ ذاك: «ولا الملائكة» من باب عطف المفردات، بخلاف ما إذا لاحظ في «عبد» الوحيدة، فإنْ قوله: «ولا الملائكة» يكون من باب عطف الجمل لاختلاف الخبر، وإن لاحظ في قوله: «ولا الملائكة» معنى: ولا كُلُّ واحدٍ من الملائكة، كان من باب عطف المفردات.

وقد تشبَّث بهذه الآية من زعم أنَّ الملائكة أفضلُ من الأنبياء.

قال ابن عطيه: «ولا الملائكة المقربون» زيادة في الحجة وتقريب من الأذهان، أي: ولا هؤلاء الذين هم في أعلى درجات المخلوقين، لا يستنكفون عن ذلك، فكيف سواهم، وفي هذه الآية الدليل الواضح على تفضيل الملائكة على الأنبياء. انتهى^(٤).

وقال الزمخشري: فإن قلت: من أين دلَّ قوله تعالى: «ولا الملائكة المقربون» على أنَّ المعنى: ولا من فوقه؟ قلت: من حيث إنَّ علم المعاني لا يقتضي غير ذلك، وذلك أنَّ الكلام إنما سيق لرَدِّ مذهب النصارى وغلوّهم في رفع المسيح عن منزلة^(٥) العبوديَّة، فوجب أن يُقال لهم: لن يترفع^(٦) عيسى عن العبوديَّة، ولا من هو أرفع منه درجة، كأنَّه قيل: لن يستنكفَ الملائكة المقربون من العبوديَّة، فكيف

(١) في الكشاف ١/٥٨٦.

(٢) زاد المسير ٢/٢٦٣.

(٣) في تفسير الطبرى ٧٠٨/٧ عن الضحاك: أقربهم من السماء الثانية.

(٤) المحرر الوجيز ٢/١٤٠.

(٥) في (١١) و(١٢) والمطبوع: مرتبة.

(٦) في (١١) والمطبوع: يرتفع.

بالمسيح ويدلُّ عليه دلالة ظاهرة بَيْنَةً تخصيص المقربين؛ لكونهم أرفع^(١) الملائكة درجة، وأعلاهم منزلة، ومثاله قول القائل:

وَمَا مِثْلُهُ مَمْنُ بُجَادِدُ حَاتِمٍ وَالْبَحْرُ ذُو الْأَمْوَاجِ يَلْتَجُّ زَاهِرًا
لَا شُبَهَةٌ فِي أَنَّهُ قَصَدَ بِالْبَحْرِ ذِي الْأَمْوَاجِ مَا هُوَ فَوْقَ حَاتِمٍ فِي الْجُودِ، وَمَنْ كَانَ
لَهُ ذُوقٌ فَلِيذِقْ مَعَ هَذِهِ الْآيَةِ قَوْلُهُ: «وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى» حَتَّى
يُعْرَفَ بِالْفَرْقِ الْبَيِّنِ. انتهى كلامه^(٢).

والتفضيلُ بين الأنبياء والملائكة إنما يكون بالسمع؛ إذ نحن لا ندرك جهة التفضيل بالعقل، وأمّا الآيةُ فقد يقال: متى نُفِي شيءٌ عن اثنين فلا يدلُّ ذلك على أنَّ الثاني أرفعٌ من الأول، ولا أنَّ ذلك من باب الترقى، فإذا قلت: لَنْ يَأْنَفَ فَلَانْ أَنْ يَسْجُدَ لِلَّهِ وَلَا عَمْرُو، فلا دلالةٌ فيه على أنَّ عَمْرَاً أَفْضَلُ مِنْ زِيدٍ، وإنْ سَلَّمَا ذَلِكَ فَلِيَسْتَ الْآيَةُ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ؛ لَأَنَّهُ قَابِلٌ مُفَرِّداً بِجَمْعٍ، وَلَمْ يَقْابِلْ مُفَرِّداً بِمُفَرِّداً، وَلَا جَمِيعاً بِجَمْعٍ، فَقَدْ يَقُولُ: الْجَمْعُ أَفْضَلُ مِنَ الْمُفَرِّدِ، وَلَا يَلْزَمُ مِنَ الْآيَةِ الْجَمْعُ عَلَى الْجَمْعِ، وَلَا الْمُفَرِّدُ عَلَى الْمُفَرِّدِ، إِنَّ سَلَّمَنَا أَنَّ الْمَعْطُوفَ فِي الْآيَةِ أَرْفَعُ مِنَ الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ، فَيَكُونُ ذَلِكَ بِحَسْبِ مَا أَلْقَى فِي الْأَذْهَانِ؛ أَذْهَانُ الْعَرَبِ وَغَيْرُهُمْ مِنْ تَعْظِيمِ الْمَلَكِ وَتَرْفِيهِ، حَتَّى إِنَّهُمْ يَنْفَوْنَ بِالشَّرِيَّةِ عَنِ الْمَمْدوِحِ، وَيَشْتَوْنَ لِهِ الْمَلَكِيَّةَ، وَلَا يَدْلُّ تَخْيِلُهُمْ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ أَفْضَلُ وَأَعْظَمُ ثَوَاباً، وَمَمَّا وَرَدَ مِنْ ذَلِكَ - عَلَى حَسْبِ مَا أَلْقَى فِي الْأَذْهَانِ - قَوْلُهُ تَعَالَى حَكَاهُةً عَنِ النَّسْوَةِ الْلَّاتِي فَاجَهْنَ حُسْنُ يُوسُفَ: ﴿فَلَمَّا رَأَيْنَهُ أَكْبَرْتُهُ وَأَطْعَنَّ أَيْدِيهِنَّ وَقَنَ حَشَّ اللَّهُ مَا هَذَا بَشَرًا إِنَّهُ إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾ [يوسف: ٣١] وَقَالَ الشَّاعِرُ:

فَلَسْتَ لِإِنْسَيٍّ وَلَكِنْ لِمَلَكٍ تَنَزَّلَ مِنْ جَوَ السَّمَاءِ يَصُوبُ^(٣)

وَقَالَ الزَّمْخَشْرِيُّ: فَإِنْ قَلْتَ: عَلَامُ عُطْفَ قَوْلِهِ: «وَلَا الْمَلائكة»؟ قَلْتَ: إِمَّا أَنْ يَعْطَفَ عَلَى «الْمَسِيحِ» أَوْ عَلَى اسْمِ «يَكُونُ»، أَوْ عَلَى الْمَسْتَرِ فِي «عَبْدًا»؛ لِمَا فِيهِ

(١) بعدها في (أ) و(ز) و(ع): من.

(٢) الكشاف ١/٥٨٦-٥٨٧. والبيت السابق فيه، ولم أقف عليه عند غيره.

(٣) سلف عند تفسير الآية (٣٠) من سورة البقرة.

من معنى الوصف؛ لدلالة على معنى العبادة، قوله^(١): مررت برج عبد أبوه، فالعطف على «المسيح» هو الظاهر؛ لأداء غيره إلى ما فيه بعض انحراف عن الغرض، وهو أنَّ المسيح لا يأنف أن يكون هو ولا من فوقه موصوفين بالعبودية، أو أنْ يعبد الله هو ومن فوقه. انتهى.

والانحرافُ عن الغرض الذي أشار إليه هو كون الاستنكاف يكون مختصاً بالمسيح، والمعنى التام^(٢) إشراك^(٣) الملائكة مع المسيح في انتفاء الاستنكاف عن العبودية؛ لأنَّه لا يلزم من استنكافه وحده أن يكون هو والملائكة عبيداً، أو أن يكون هو وهم يعبدونه^(٤) استنكافهم هم، فقد يرضى شخص أن يضرِب هو وزيدُ عمراً، ولا يرضى ذلك زيدُ، ويظهر أيضاً مرجوحية الوجهين من جهة دخول «لا»، إذ لو أريد العطف على الضمير في «يكون»، أو على المستتر في «عبدًا»؛ لم تدخل «لا»، بل كان يكون التركيب بدونها، تقول: ما يريد زيدُ أن يكون هو وأبوه قائمين، وتقول: ما يريد زيدُ أن يصطلح هو وعمرو، فهذان ونحوهما ليس^(٥) من مظنَّات دخول «لا»، فإنْ وُجدَ من لسانِ العرب دخول «لا» في نحوِ من هذا، فهي زائدة.

﴿وَمَن يَسْتَكْفِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ، وَيَسْتَكْبِرُ فَسِيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴾^(٦) حملَ أولاً على لفظ «من» فأفرَد الضمير في «يستكف» و«يستكبر»، ثمَّ حملَ على المعنى في قوله: «فسيحشرُهم»، فالضمير عائدٌ على معنى «من»، هذا هو الظاهر.

ويحتملُ أن يكون الضمير عاماً عائداً على الخلق؛ لدلالة المعنى عليه؛ لأنَّ الحشر ليس مختصاً بالمستكفي، ولأنَّ التفصيل بعده يدلُّ عليه، ويكون رَيْطُ الجملة الواقعَة جواباً لاسم الشرط بالعلوم الذي فيها.

ويحتمل أنْ يعود الضمير على معنى «من» ويكون قد حُذف معطوفٌ عليه؛

(١) كذا في النسخ والدر المصنون ٤/١٦٨. وفي الكشاف ١/٥٨٨: قوله. وهو الأشبه.

(٢) في (ج) و(د١) و(د٢) والمطبوع: القائم.

(٣) في (ب) و(ج) و(د١) و(د٢) والمطبوع: اشتراك.

(٤) في (ج) و(د١) والمطبوع: يعبد ربَّه. وفي (د٢): يعبد ربِّهم.

(٥) في المطبوع: ليسا.

لما قابله إياه، التقدير: فسيحشرُهم ومنْ لم يستنكشفَ إِلَيْهِ جمِيعاً، كقوله: ﴿سَرَيْلَ تَقِيمُكُمُ الْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١]، أي: والبرد.

وعلى هذين الاحتمالين يكون ما فُصلَ بـ«إِمَّا» مطابقاً لما قبله، وعلى الوجه الأول لا يطابق.

والإخبارُ بالحشر إِلَيْهِ وعِيدٌ؛ إذ المعنيُّ به الجمعُ يوم القيمة، حيث يذلُّ المستنكشفُ المستكِبُ.

وقرأ الحسن بالنون بدل الياء في «فسيحشرُهم» وفي «فيوفِيهِم»، و«يزيدُهُم»، وفي «فيعدُبِّهِم» على الالتفات^(١).

وقرأ مسلمة^(٢) بسكون ضمة راء^(٣) «فسيحشرهم» وباء «فيعدُبِّهِم» على التخفيف^(٤).

﴿وَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوفِيهِمْ أَجُورَهُمْ وَيُزِيدُهُمْ مِّنْ فَضْلِهِ﴾ أي: لا يبخسُ أحداً قليلاً ولا كثيراً، والزيادة يتحملُ أن تكون في أنَّ الحسنةَ بعشر إلى سبع مائة، أو التضعيف الذي ليس بمحضه في قوله: ﴿وَاللَّهُ يُضَعِّفُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٦١]. قال معناه ابن عطيه رحمة الله تعالى^(٥).

﴿وَأَمَّا الَّذِينَ أَسْتَكَفُوا وَاسْتَكَبُرُوا فَيُعَذَّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَحِدُّونَ لَهُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ وَلِئَلَّا نَنْهَاكُ﴾ هذا وعِيدٌ شديدٌ للذين يتربكون عبادة الله آنفةً وتكتيراً. قال ابن عطيه: وهذا الاستنكافُ إنما يكونُ من الكُفَّارِ عن اتِّباع الأنبياء، وما جرى مجرأه،

(١) المحرر الوجيز ٢/١٤٠.

(٢) في (أ) و(ج) و(ز) و(ع): سلمة. والمثبت من (ي). ومن قوله: على الالتفات... إلى قوله: وباء فيعدُبِّهِم. ليس في (ب).

(٣) من قوله: فسيحشرهم وفي فيوفِيهِم... إلى هنا ليس في (د) و(د) والمطبوع.

(٤) المحتسب ١/٢٠٤، والمحرر الوجيز ٢/١٤٠. وذكر ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٣٠ عن مسلمية بن محارب أنه قرأها بالاختلاس.

قال أبو الفتح ابن جني: إنما يسكن استنقاؤاً للضمة، نعم وربما كان العمل خلساً فلنُسْكُونَا.

(٥) في المحرر الوجيز ٢/١٤٠.

ك فعل حبي بن أخطب وأخيه أبي ياسر وأبي جهل وغيرهم بالرسول، فإذا فرضت أحداً من البشر عَرَفَ الله، فمُحَالٌ أن تجده يكفر به تكبراً عليه، والعناد إنما يسوق إليه الاستكبار على البشر، ومع تقارب^(١) المنازل في ظن المتكبر. انتهى^(٢).

وقدّم ذكر ثواب المؤمن؛ لأن الإحسان إليه ممّا يُعْمَلُ^(٣) المستنكفت؛ إذ كان داخلاً في جملة التنكيل به، فكانه قيل: ومن يستنكف عن عبادته ويستكير فسيعذبه بالحشر إذا رأى أجور العاملين، وبما يصيّبه من عذاب الله تعالى.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَنٌ مِّنْ رَبِّكُمْ وَأَنَّا أَنَّا إِلَيْكُمْ ثُورًا مُّبِينًا ﴾^(٤) الجمهر على أن البرهان هو محمد^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}، وسمّاه برهاناً لأنّ معه^(٤) البرهان، وهو المعجزة.

وقال مجاهد: البرهان هنا الحجّة^(٥).

وقيل: البرهان: الإسلام.

والنور المبين: القرآن في قول الجمهر، وسمّاه نوراً للاهتداء به من الضلال.

وقيل: البرهان والنور المبين^(٦) هو القرآن.

﴿فَإِنَّمَا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَأَعْصَمُوا بِهِ، فَسَيِّدُ الْجَهَنَّمَ فِي رَحْمَتِهِ وَفَضْلِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطَكَا مُسَتَّقِينَ ﴾^(٧) الظاهر أن الضمير في «به» عائد على الله؛ لقربه وصحّة المعنى، ولقوله: «وَأَعْصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ» [النساء: ١٤٦]، ويحتمل أن يعود على القرآن الذي عَبَرَ عنه بقوله: «وَأَنَّا إِلَيْكُمْ ثُورًا مُّبِينًا» وفي الحديث: «القرآن حبل الله المتين، من تمسّك به عُصِمَ»^(٨).

(١) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: تفاوت. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز.

(٢) المحرر الوجيز ٢/١٤١-١٤٠.

(٣) في (أ) و(ب) و(ح) و(د١) و(د٢) و(ع) والمطبوع: يعم. والمثبت من (ز٢) و(يه). وانظر الكشاف ١/٥٨٩.

(٤) في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع: منه.

(٥) أخرجه الطبراني ٧/٧١١.

(٦) من قوله: القرآن في قول... إلى هنا ليس في (أ) و(د١) والمطبوع.

(٧) ذكره بهذا اللفظ ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/١٤١.

وأخرج أبو عبيد في فضائل القرآن ص ٢١، والحاكم في المستدرك ١/٥٥٥ نحوه من حديث =

والرحمةُ والفضلُ: الجنة.

وقال الزمخشريُّ: «في رحمة منه وفضل» في ثواب مستحقٍ وتفضيلٍ. انتهى^(١).

ولفظ: مستحقٌ، من الفاظ المعتلة.

وقيل: الرحمة: زيادة ترقية ورفع درجات.

وقيل: الرحمة: التوفيق، والفضل: القبول.

والضميرُ في «إليه» عائدٌ على الفضل، وهي هداية طريق الجنان، كما قال تعالى: ﴿سَيَهِدِهِمْ وَيُنَصِّلُهُمْ بِالْمَّلَكَ﴾ [محمد:٥]؛ لأنَّ هداية الإرشاد قد تقدَّمت وتحصلت حين آمنوا بالله واعتصموا [بكتابه]^(٢)، وعلى هذا الصراط طريق الجنَّة.

وقال الزمخشريُّ: «ويهدِيهِمْ» إلى عبادته^(٣) فجعلَ الضميرَ عائداً على الله تعالى، وذلك على حذفِ مضافٍ، وهذا هو الظاهر؛ لأنَّ المحدثَ عنه هو الله، «وفي رحمة منه وفضل» ليس محدثاً عنهما.

= ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً، وفيه إبراهيم بن مسلم وهو ضعيف كما قال الذهبي. وقال ابن كثير في فضائل القرآن (في مقدمة التفسير) ١/٢٢: إبراهيم بن مسلم أحد التابعين، ولكن تكلَّموا فيه كثيراً، قال أبو حاتم الرازمي: لينُ ليس بالقوى، وقال أبو الفتح الأزدي: رفاع كثير الرهم. قلت (السائل ابن كثير): فيحتمل أن يكون وهم في رفع هذا الحديث، وإنما هو من كلام ابن مسعود رضي الله عنه. انتهى.

وأخرجه الدارمي (٣٣١٥) موقعاً على ابن مسعود.

وأخرج الترمذى (٢٩٠٦) نحوه أيضاً من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرفوعاً ضمن قصة. قال الترمذى: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه وإسناده مجهول، وفي الحارت مقاول. وأورده بطوله ابن كثير في فضائل القرآن (في مقدمة تفسيره) ١/٢١، ثم قال بعد الكلام في إسناده: وقصاري هذا الحديث أن يكون من كلام أمير المؤمنين، وقد وهم بعضهم في رفعه، وهو كلام حسن صحيح.

وسلف بناحه عند تفسير الآية (١٠٣) من سورة آل عمران. وانظر تفسير القرطبي ١١-١٢/١.

(١) الكشاف ١/٥٨٩.

(٢) ما بين حاصلتين من المحرر الوجيز ٢/١٤١، والكلام إلى هنا منه.

(٣) الكشاف ١/٥٨٩.

قال أبو علي: هي راجعة إلى ما تقدّم من اسم الله تعالى، والمعنى: وبهديهم إلى صراطه، فإذا جعلنا «صراطاً مستقيماً» نصباً على الحال، كانت الحال من هذا المحدود. انتهى^(١). ويعني دين الإسلام.

وقيل: الهاء عائدة على الرحمة والفضل؛ لأنهما في معنى الثواب.
وقيل: هي عائدة على القرآن.

وقيل: معنى «صراطاً مستقيماً»: عملاً صالحًا.

﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلْ أَللّٰهُ يَقْبِلُكُمْ فِي الْكَلَّةِ﴾ قال البراء بن عازب: هي آخر آية نزلت^(٢).

وقال كثيرٌ من الصحابة: هي من آخر ما نزل.

وقال جابر بن عبد الله: نزلت بسببي، عادني رسول الله ﷺ وأنا مريض، فقلت: يا رسول الله، كيف أقضى في مالي؟ وكان لي تسع أخوات، ولم يكن لي ولدٌ ولا والدٌ، فنزلت^(٣).

وقيل إن جابراً أتاه في طريق مكة عام حجّة الوداع، فقال: إن لي أختاً، فكم آخذ من ميراثها إن ماتت؟ فنزلت^(٤).

وتقدّم الكلام في لفظ الكلالة اشتقاقةً ومدلولاً، وكان أمرها عند عمر^(٥) مشكلاً، روی عنه في أخبارها روايات، وفي حديثه أنَّ الرسول ﷺ قال له: «يكفيك آية الصيف التي أنزلت في آخر سورة النساء»^(٦).

(١) لم أقف على قول أبي علي، ونقله عنه القرطبي في تفسيره ٢٣٩/٧.

(٢) أخرجه أحمد (١٨٦٣٨)، والبخاري (٦٧٤٤)، ومسلم (١٦١٨).

(٣) أخرجه أبو داود في سنته (٢٨٨٧) - وفيه: سبع أخوات - والطبراني في تفسيره ٧١٦-٧١٥/٧ - وفيه: تسع أخوات أو سبع أخوات - وأصله في البخاري (٦٧٢٣) ومسلم (١٦١٦) دون ذكر عدد الأخوات.

(٤) أورد ه الشعبي ٣٩٤/٢ من رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. وهو في تفسير الكشاف ١/٥٨٩. والمحرر الوجيز ١٤٢/٢، وعنه نقل المصنف.

(٥) في (١): أمرها عمر مشكلاً، وفي المطبع: أمرها أمراً مشكلاً.

(٦) أخرجه مسلم (١٦١٧)، وهو عند أحمد (١٨٦) مطولاً.

وقد روى أبو سلمة عن النبي ﷺ أنَّ التي أنزلت في الصيف هي: «إِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَّهُ»^(١) [النساء: ١٢]. والظاهرُ أنَّها «يُستفتوَنُك»؛ لأنَّ البراء قال: هي آخرُ آية نزلت.

قال ابن عطية: قول رسول الله ﷺ: «يُكفيك منها آيةُ الصيف» بيانٌ فيه كفايةً وجلاءً، ولا أدرى ما الذي أشكلَ منها على الفاروق رضوان الله عليه؟ اللهم إِلاَّ أنَّ يكون دلالةُ اللفظ لم تطرد له، إن كان استعمالُ قريشٍ لها قليلاً، ولا محالةٌ أنَّ دلالةَ اللفظ اضطربت على كثيرٍ من الناس، ولذلك قال بعضُهم الكلالَةُ: الميت نفسه، وقال آخرون: الكلالَةُ: المالُ، إلى غير ذلك من الخلاف. انتهى كلامه^(٢).

وقد خُتِّمَتْ هذه السورةُ بهذه الآية، كما بُدئَتْ أولاً بأحكام الأموال في الإرث وغيره؛ ليتشاكلَ المبدأُ والمقطع^(٤)، وكثيراً ما وقع ذلك في السور.

وذكر عن أبي بكرٍ رضي الله عنه أنَّه قال في خطبته: ألا إِنَّ آيَةَ أول سورة النساء أنزلَها الله في الولد والوالد، والأيَّةُ الثانيةُ أنزلَها الله في الزوج والزوجة والإخوة من الأم، [والأيَّةُ التي ختمَ بها سورة النساء أنزلَها في الإخوة والأخوات من الأب والأم]، والأيَّةُ التي ختمَ بها سورة الأنفال أنزلَها في أولي الأرحام^(٥).

و«في الكلالَةِ» متعلقٌ بـ«يُفتَّيكُم» على طريق إعمال الثاني.

«إِنْ أَمْرِئًا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا يُنْصَفُ مَا تَرَكَ» المراد بالولد: الابن، وهو اسمٌ مشترَكٌ يجوزُ استعمالُه للذكر والأنثى؛ لأنَّ الابن يُسقِطُ الأخت، ولا تسقطُها البنُّتُ إِلَّا في مذهب ابن عباس^(٦).

(١) أخرجه الطبرى ٧/٧٢٣، وذكره ابن عطية في المحرر الوجيز ١٤٢/٢ وعند نقل المصطفى.

(٢) من قوله: دلالةُ اللفظ لم تطرد... إلى هنا ليس في (١٥) والمطبوع.

(٣) المحرر الوجيز ١٤٢/٢. وفي مطبوعه سقط يستدرُك من هنا.

(٤) مقطوع كل شيء ومنقطعه: آخره حيث ينقطع. لسان العرب (قطع).

(٥) أخرجه الطبرى ٧/٧١٤. وأورده ابن عطية في المحرر الوجيز ١٤٢/٢، وما بين حاضرتين منه.

(٦) الكشاف ١/٥٨٩. وقول ابن عباس أخرجه عنه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٣٣.

والمراد بالأخ^ت: الشقيقة، أو التي لأب، دون التي لأم؛ لأنَّ الله فرض لها النصف، وجعل أخاها عصبة، وقال: «للذكر مثل حظ الأنثيين»، وأمَا الأخ^ت للأم، فلها السادس في آية المواريث مسوئ^(١) بينها وبين أخيها.

وارتفع «امرأة» على أنه فاعل بفعل محفوظ يفسره ما بعده.

والجملة من قوله: «ليس له ولد» في موضع الصفة لـ«امرأة»، أي: إنَّ هلك امرأة غير ذي ولد. وفيه دليل على جواز الفصل بين النعت والمنعوت بالجملة المفسرة في باب الاشتغال، فعلى هذا تقول: زيداً ضربته العاقل، على أنَّ «العقل» صفة لـ«زيد»، أجريت الجملة المفسرة في هذا الباب مجرى الجملة الخبرية في قوله: زيد ضربته العاقل^(٢)، وكما جاز الفصل بالخبر جاز بالمفسر.

ومنع الزمخشري أنْ يكون قوله: «ليس له ولد» جملة حالية من الضمير في «هلك»^(٣)، فقال: ومحلُّ «ليس له ولد» الرفع على الصفة، لا النصب على الحال^(٤).

وأجاز ذلك أبو البقاء، فقال: «ليس له ولد» الجملة في موضع الحال من الضمير في «هلك»، «وله أخت» جملة حالية أيضاً^(٥).

والذي يقتضيه النظر أنَّ ذلك ممتنع، وذلك أنَّ المستند إليه حقيقة إنَّما هو الاسم الظاهر المعمول للفعل المحفوظ، فهو الذي ينبغي أنْ يكون التقييد له، أمَّا الضمير فإنَّه في جملة مفسرة لا موضع لها من الإعراب، فصارت كالمؤكدة لما سبق، وإذا تجاذب الإتباع أو التقييد^(٦) مؤكداً ومؤكداً، فالحكم إنَّما هو للمؤكدة؛ إذ هو معتمد

(١) في (ب) و(د) والمطبوع: سوى. والمثبت موافق لما في الكشاف ٥٨٩/١. والكلام منه.

(٢) من قوله: على أن العاقل صفة... إلى هنا من (ب) و(ي). وليس في بقية النسخ.

(٣) قال السمين الحلبي في الدر المصنون ١٧٢/٤: والزمخشري لم يقل ذلك... بل منع حاليتها على العموم كما هو ظاهر قوله، ويحتمل أن يكون منع حاليتها من «امرأة» لأنَّ نكرة... .

وانظر تتمة مناقشة الكلام ثمة.

(٤) الكشاف ٥٨٩/١.

(٥) الإماء ٢٠٥/١.

(٦) في (ب) و(ز): والتقييد

الإسناد الأصلي، فعلى هذا لو قلت: ضربت زيداً ضربت زيداً العاقل، انبغى^(١) أن يكون «العقل» نعتاً لـ«زيد» في الجملة الأولى، لا لـ«زيد» في الجملة الثانية؛ لأنَّها جملة مؤكدة للجملة الأولى، والمقصود بالإسناد إنما هو الجملة الأولى لا الثانية. قيل: وئم^(٢) ممحذف للاختصار دلالة الكلام عليه، والتقدير: ليس له ولد ولا والد.

﴿وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَّهَا وَلَدٌ﴾ أي: إنْ قُدْرَ الْأَمْرِ عَلَى العَكْسِ مِنْ مَوْتِهَا وَبِقَائِهِ بَعْدَهَا، وَالمراد بـالولد هنا الابن؛ لأنَّ الابن يُسْقِطُ الْأَخَّ دون البنت.

قال الزمخشري: فإن قلت: الابن لا يُسْقِطُ الْأَخَّ وحده، فإنَّ الْأَبَ نظيرُه في الإسقاط، فلم اقتصر على نفي الولد؟ قلت: بين حكم انتفاء الولد^(٣)، ووكل حكم انتفاء الوالد إلى بيان السنة، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «الْحَقُّوا الْفَرَائضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقَى فَلَا وَلَى عَصَبَةَ ذَكْرِ»^(٤)، الْأَبُ أُولَى مِنَ الْأَخِ، وليسا بأوَّل حُكْمَيْنِ بَيْنَ أَحَدَهُمَا بِالكتابِ وَالآخْرُ بِالسَّنَةِ، ويجوز أن يَدْلُّ بِحُكْمِ انتفاءِ الولد على حُكْمِ انتفاءِ الوالد؛ لأنَّ الولد أقربُ إلى الميَّتِ من الوالد، فإذا ورثَ الْأَخُونَعَند انتفاءِ الأقربِ، فأولى أن يُرِثَ عند انتفاءِ الأبعدِ، ولأنَّ الكلالة تتناولُ انتفاءِ الوالد والولد جميعاً، فكان ذكرُ انتفاءِ أحدهما دالاً على انتفاءِ الآخر. انتهى كلامه^(٥).

والضمير في قوله «وهو» وفي «يرثها» يعود إلى ما تقدَّم لفظاً دون معنى، فهو

(١) في (أ) و(ب) و(ز٢) و(ع) والمطبوع: انتفى. وهو تحريف.

(٢) بعدها في المطبوع: معطوف.

(٣) قوله: بين حكم انتفاء الولد. ساقط من المطبوع.

(٤) أخرجه البخاري (٦٧٣٢)، ومسلم (١٦١٥) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ: «الأولى رجل ذكر».

أما لفظ «الأولى عصبة ذكر» فقال: ابن الجوزي في التحقيق ٢/٢٤٨: وما تُحفظ هذه اللقطة.

وقال ابن الصلاح في شرح مشكل الوسيط (بها منه) ٤/٣٤٦: فيها نظرٌ وبعد عن الصحة من حيث الرواية ومن حيث اللغة، فإن العصبة اسم للجميع، وإطلاقها على الواحد من كلام العامة وأشباههم من الخاصة. انتهى. وانظر البدر المنير ٧/٢٠٣.

(٥) الكشاف ١/٥٨٩.

من باب: عندي درهم ونصفه؛ لأنَّ الهاكل لا يرثُ، والحيَّة لا تُورثُ، ونظيرُه في القرآن: «وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَضُ مِنْ عُمَرٍ» [فاطر: ١١]، وهذه الجملة مستقلة، لا موضع لها من الإعراب، وهي دليلُ جواب الشرط الذي بعدها المحذوف^(١).

«فَإِنْ كَانَتَا أَثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الْثَلَاثَانِ مَا تَرَكَ» قالوا: الضمير في «كانتا» ضمير «أختين»، دلَّ على ذلك قوله: «وله أخت»^(٢)، وقد تقرَّرَ في علم العربية أنَّ الخبرَ يفيدُ ما لا يفيده^(٣) الاسمُ، وقد منع أبو عليٍّ وغيره: سيدُ الجارية مالُكُها؛ لأنَّ الخبرَ أفادَ ما أفادَه المبتدأ، والألف في «كانتا» تفيدهُ التثنية، كما أفادَهُ الخبرُ، وهو قوله: «اثنتين».

وأجابَ الأخضرُ وغيره بأنَّ قوله: «اثنتين» يدلُّ على عدم التقييد^(٤) بالصغر أو الكبر أو غيرهما من الأوصاف؛ فاستحقَّ الثلثان بالاثنينية مجردةً عن القيود، فلهذا كان مفيداً^(٥).

وهذا الذي قالوه ليس بشيء؛ لأنَّ ألفَ الضمير^(٦) لاثنتين تدلُّ أيضاً على مجرد الاثنينية من غير اعتبار قيد، فصارَ مدلولُ ألفِ ومدلولُ اثنتين سواء، وصارَ المعنى: فإنْ كانت^(٧) الأختان اثنتين، ومعلومُ أنَّ الأخرين اثنتان.

وقال الزمخشريُّ: فإنْ قلت: إلى من يرجعُ ضميرُ التثنية والجمع في قوله: «فإنْ كانتا اثنتين»، «وإنْ كانوا إخوة»؟ قلت: أصلُه: فإنْ كانَ مَنْ يرثُ بالأخوة اثنتين، وإنْ كانَ من يرثُ بالأخوة ذكوراً وإناثاً، وإنما قيل: «فإنْ كانتا» «وإنْ كانوا» كما قيل: مَنْ كانت أمَّك، فكما^(٨) أَنْ ضميرُ «مَنْ» لمكان تأنيثُ الخبرِ،

(١) لفظة: المحذوف. ليست في (د) والمطبوع.

(٢) إملاء ما من به الرحمن ١/٢٠٥.

(٣) في (ح) و(د) والمطبوع: يفيده.

(٤) في (د) والمطبوع: التقييد.

(٥) في (أ) و(ب) و(يه): مقيداً.

(٦) في (د): لأنَّ ألفَ الضمير، وفي (د) والمطبوع: لأنَّ ألفَ في الضمير، وفي (د) و(ز) و(ع): ولأنَّ الضمير.

(٧) في (د) والمطبوع: كانتا.

(٨) في (ب) و(ح) و(د) و(د): وكما.

كذلك ثُنَى وجَمَعَ ضمير «من يرث» في «كانتا» و«كانوا» لمكان ثانية^(١) الخبر وجسده. انتهى.

وهو تابع في هذا التخريج غيره، وهو تخريج لا يصح، وليس نظيره: مَنْ كانت أمك؛ لأنَّ «مَنْ» صُرَحَ بها، ولها لفظٌ ومعنى، فمن أَنَّ راعي المعنى؛ لأنَّ التقدير: أَيْهَا أُمٌّ كانت أمك، ومدلولُ الخبرِ في هذا مخالفٌ مدلولِ الاسم، بخلاف الآية، فإنَّ المدلولين واحدٌ، ولم يؤتَ في: من كانت أمك، لتأنيث الخبر؛ إنَّما أَنَّ مراعاة لمعنى «من»؛ إذ أراد بها مؤنثاً، ألا ترى أَنَّك تقول: مَنْ قامت؟ فتوتَّ مراعاة للمعنى، إذا أردتَ السؤالَ عن مؤنثٍ، ولا خبرٌ هنا فيؤنث «قامت» لأجله^(٢).

والذي يظهرُ لي في تخريج الآية غيرُ ما ذكروا^(٣)، وذلك وجهان:

أحدهما: أَنَّ الضمير في «كانتا» لا يعودُ على أختين، إنَّما يعودُ على الوارثتين، ويكون ثُمَّ صفةٌ محذوفةٌ لـ«اثنتين»، و«اثنتين» بصفتها هو الخبر، والتقدير: فإنَّ كانت الوارثاتِ اثنتينِ من الأخوات فلهما الثالثان مما ترك، فيفيُدُ - إذ ذاك - الخبرُ مالا يفيدُ الاسم، وَحَذَفَ الصفة لفهم المعنى جائز.

والوجه الثاني: أَنَّ يكون الضمير عائداً على الأختين كما ذكروا، ويكون خبرُ «كان» محذوفاً لدلالة المعنى عليه، وإنْ كان حذفه قليلاً، ويكون «اثنتين» حالاً مؤكدةً، والتقدير: فإنَّ كانت أختان له، أي: للمرء الهالك، ويدلُّ على حذف الخبر الذي هو «له» قوله: «وله أختٌ»، فكأنَّه قيل: فإنَّ كان^(٤) أختان له، ونظيره أن تقول: إنْ كان لزيد أخٌ فحُكِّمه كذا، وإنْ كان أخوانٌ فحُكِّمُهما كذا، تريده: وإنْ كان أخوان له.

﴿وَإِنْ كَانُوا إِخْرَجَةٌ رِّبَالًا وَسَاءَةٌ فَلَذِكْرٌ مِّثْلُ حَظِّ الْأَنْثَيْنِ﴾ يعني أَنَّهم يحوزونَ المالَ على ما تقرَّرَ في إرث الأولاد من أَنَّ للذكر مثلٌ حُظُّ الأنثى، والضمير في

(١) في النسخ الخطية: تأنيث. والمثبت من المطبوع والكتشاف ٥٩١/١.

(٢) قال السمين في الدر المصور ٤/١٧٥: وهو تحاملٌ منه على عادته، والزمخشري وغيره لم ينكروا أنه لم يصرَح في الآية بلفظ «من» حتى يفرق لهم بهذا الفرق الغامض.

(٣) في (١٥) والمطبوع: ذكر.

(٤) في المطبوع: كانت.

«كانوا» إن عاد على الإخوة، فقد أفاد الخبر بالتفصيل المحتوي على الرجال والنساء مالا يفيده^(١) الاسم؛ لأنَّ الاسم ظاهر في الذكور، وإنْ عاد على الوارث، فظهرت إفادةُ الخبر ما لا يفيده المبتدأ ظهوراً واضحاً، والمراد بقوله: «إخوة» الإخوة والأخوات، وغلب حكم المذكرة.

وقرأ ابن أبي عبلة: «فإنَّ للذكر مثل حظٍ»^(٢).

﴿يَبْيَنَ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضْلُوا﴾ «أن تضلوا» مفعولٌ من أجله، ومفعول «يُبَيِّنُ» محنوفٌ، أي: يبيّن لكم الحق، فقدر البصري المبرد^(٣) وغيره: كراهة أن تضلوا.

وقدَّر الكوفيُّ الفراء^(٤) والكسائيُّ^(٥) وتبعهما الزجاج^(٦): لأن تضلوا، وحذف «لا»، ومثله عندهم قولُ القطامي:

رأينا ما رأى البصراء منها فَآلِبَنَا عَلَيْهَا أَنْ تُبَاعَا^(٧)
أي: لأن لا تُباعا.

وحكى أبو عبيدة^(٨) قال: حدَّثَ الكسائي بحديث رواه ابن عمر، فيه: «لا يدعونَ أحدُكم على ولده أن يوافق من الله إجابة»^(٩)، فاستحسنه، أي: ثلَّا يوافق^(١٠).

(١) في المطبوع: مالم يفده. وفي (١٥): مالم يقره.

(٢) المحرر الوجيز ١٤٢/٢

(٣) في المطبوع: قدره البصري والمبرد؟!

ونقله عن المبرد النحاس في إعراب القرآن ٥١١/١.

(٤) في المطبوع: وقرأ الكوفي والفراء؟!

وانظر كلام الفراء في معاني القرآن له ٢٩٧/١.

(٥) نقله عن الكسائي النحاس في معاني القرآن له ٢/٢٤٣، والقرطبي في تفسيره ٧/٢٤١.

(٦) في معاني القرآن له ٢/١٣٦-١٣٧.

(٧) ديوان القطامي ص ٤٠.

(٨) في المطبوع: أبو عبيدة.

(٩) أخرجه أبو يعلى، وأخرجه من طريقه ابن عدي في الكامل ٤/١٤٩٤، وذكره ابن حجر في المطالب العالية (٣٣٦٦).

وأخرجه بنحوه مسلم (٣٠٠٩) من حديث جابر رضي الله عنه. بلطف:

«لا تدعوا على أنفسكم، ولا تدعوا على أولادكم، ولا تدعوا على أموالكم، لا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها عطاً فيستجيب لكم».

(١٠) معاني القرآن للنحاس ٢/٢٤٣-٢٤٤، وتفسير القرطبي ٧/٢٤١-٢٤٢.

وقال الزجاج: هو مثل قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ أَن تَزُولَا﴾ [فاطر: ٤١] أي: لأن لا تزولا.

ورجح أبو علي قول المبرد بأن قال: حذف المضاف أسوغ وأشيع من حذف «لا».

وقيل: «أن تضلوا» مفعول به، أي: يبيّن الله لكم الضلالة لتعلموا أنها ضلاله فتجتبواها. والظاهر أن المعنى: يبيّن الله لكم شأن الكمالية كراهة^(١) أن تضلوا فيها.

﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ كُلَّ شَيْءٍ عَلَيْهِ ﴾^(٢) يعلم مصالح العباد في المبدأ والمعاد، وفيما كلفهم به من الأحكام.

وقال أبو عبد الله الرازى: في هذه السورة لطيفة عجيبة، وهي أن أولها مشتمل على كمال تنزيه الله تعالى وسعة قدرته، وآخرها مشتمل على بيان كمال العلم، وهذا الوصفان بهما تثبت الربوبية والإلهية، والجلال والعزة، وبهما يجب أن يكون العبد منقاداً للتكلاليف^(٣).

وتضمنت هذه الآيات أنواعاً من الفصاحة والبيان والبديع:

فمن ذلك الطبق في: «حرّمنا» و«أحلّت»، وفي: «فَآمِنُوا» و«إِنْ تَكْفُرُوا».

والتكرار في: «وما قتلوه»، وفي: «أوحينا»، وفي: «رسلاً» وفي: «يشهد» و«يشهدون» وفي: «كفروا»، وفي: «مريم»، وفي اسم الله.

والالتفات في: «سنؤتيمهم»^(٤)، وفي: «فسنحشرهم» وما بعدها في قراءة من قرأ باللون.

والتشبيه في: «كما أوحينا».

والاستعارة في: «الراسخون»، وهو في الأجرام، استعير للثبوت في العلم

(١) من قوله: لتعلموا أنها ضلاله... إلى هنا. ساقط من (١٤) والمطبع.

(٢) تفسير الرازى ١٢٢/١١.

(٣) في (ب) والمطبع: فسوف نؤتيمهم. في (أ) و(ج): سوف نؤتيمهم. والمثبت هو الصواب.

والتمكّن فيه، وفي: «سبيل الله»، وفي: «يشهد»، وفي: «طريقاً»، وفي: «لا تغلوا»، والغلوّ حقيقة في ارتفاع السعر، وفي: «وكيلاً» استعير لإحاطة علم الله بهم، وفي: «فيوْفِيهِمْ أَجُورُهُمْ» استعير للمجازاة.

والتجنيس المماطل في: «يَسْتَفْتُونَكَ» و«يَفْتَيِكُمْ».

والتفصيل في «فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا»، و«وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَكْفَفُوا».

والحذف في عدّة مواضع^(١).



تمَّ الجزء السابع من البحر المحيط ويتلوه الجزء الثامن،

وأوله تفسير قوله تعالى:

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِيمَانُكُمْ أَرَقُوا بِالْمُقْرُود﴾ الآية، أول سورة المائدة

(١) وقع بعدها في (د): انتهى يتلوه من سورة المائدة إلى آخر سورة الأعراف.
ووقع بعدها في (ز): تمت سورة النساء يوم الأحد ثالث وعشرين جمادى الآخرى من شهر سنتين وسبعين وسبعين مئة على يد الضعيف أحمد بن محمد بن جمعة الأنصارى الخزرجي، ومولده ليلة الاثنين ثاني عشر من ربى الآخر من سنة ثمان وسبعين وست مئة، فغفر الله له ولوالديه ولمن نظر فيه ودعا لهم بالمحى والمغفرة ولجميع المسلمين والمؤمنات والمؤمنات، الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبى الرحمة محمد وآل وصحبه، وسلامه إلى يوم الدين، وحسينا الله ونعم الوكيل.

ووقع بعدها في (ع): والله تعالى أعلم، تم هذا الجزء المبارك بحمد الله وعونه وحسن توفيقه، يليه أول سورة المائدة، وحسينا الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. أمين.

ووقع بعدها في (ي): تم والله الحمد والمنة. نجز الجزء الأول من تفسير القرآن العظيم فيحادي عشرى شهر رمضان المعظم قدره من شهور سنة ٩٨٨ على يد أفقى العباد وأحرجهم إلى عفو ربه البارى، عيسى بن يوسف بن خالد الأنصارى غفر الله له، ولمن أعاذه على كتابته. أمين وجميع المسلمين. أمين.

فهرس الآيات

تتمة سورة النساء

٠ مفردات الآيات (٢٩-٣٩) من قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا	
٥ آمَوْالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَطْلِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا﴾
٧ تفسير قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا آمَوْالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَطْلِ﴾
٨ تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَن تَكُونَ تَحْكِرَةً عَنْ تَرَاضِّهِمْ﴾
١١ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾
١٣ تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ يُكْرِنُ رَجِيمًا * وَمَن يَعْمَلْ ذَلِكَ عَدُوًّا كَمَا وَظَلَّمَا فَسُوقَ نُصْلِيهِ
١٥ نَارًا﴾
١٦ تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾
١٩ تفسير قوله تعالى: ﴿إِنْ جَنَاحَنُوا كَبَائِرَ مَا تُهْنِئُ عَنْهُ الْكُفَّارُ عَنْكُمْ سِنَافِكُمْ وَلَدُنْكُمْ مُّذَحَّلَّا
٢١ كَيْمًا ﴿٢١﴾﴾
٢٣ تفسير قوله تعالى: ﴿لِرِجَالٍ تَصِيبُهُ مَا أَكْثَسُوا وَلِلْأَنْسَاءِ نَعِيبُهُ مَا أَكْلَسْنَاهُمْ﴾
٢٤ تفسير قوله تعالى: ﴿وَسَعَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾
٢٦ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَكُلُّ جَعْلَنَا مَوْلَى مَا تَرَكَ الْوَلَادَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَدَّتْ
٣١ أَيْنَتُكُمْ فَعَلُوْهُمْ تَصِيبُهُمْ﴾
٣٥ تفسير قوله تعالى: ﴿فَالْمُدَلِّكُتُ قَنِيدُكُتُ حَفْظُكُتُ لِلْقَبِيْبِ بِمَا حَفَظَ اللَّهُ﴾
٣٩ تفسير قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي نَخَافُونَ شُوْهُرُنَ فَطَوْهُنَ رَاجِرُهُنَ فِي الْمَسَاجِعِ وَأَشْرُوهُنَ﴾	..
٤٥ تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ أَطْنَكُمْ﴾

- ٤٦ تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَا يَقْعُدُ عَلَيْهِ سَكِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهَا كَبِيرًا﴾
 ٤٧ تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ جَنَاحَتْ شِيشَاتِ بَنِيهِمَا فَأَبْصَرُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا وَحَكَمًا مِنْ أَهْلَهَا﴾
 ٤٩ تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يُرِيدُهُ إِلَصْدَكًا يُؤْفِقُ اللَّهَ بِنَهْمَاتِهِ﴾
 ٥١ تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهَا خَيْرًا * وَأَغْبَدُوا اللَّهَ وَلَا شَرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَاهُ وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَةِ وَالْمَسَاكِينِ﴾
 ٥٢ تفسير قوله تعالى: ﴿وَالْجَارُ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارُ الْجُنُبُ﴾
 ٥٤ تفسير قوله تعالى: ﴿وَالصَّاجِبُ بِالْجَنَبِ﴾
 ٥٥ تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَنِّي أَسْبِلُ وَمَا مَلَكْتُ أَيْمَنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ تَحْتَ الْفَحْرَارًا﴾
 ٥٧ تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْسِبُونَ مَا مَا أَنْهَمُوا اللَّهُ مِنْ قَصْلِهِ، وَأَعْتَدَنَا لِلنَّاكِفِينَ عَذَابًا مُهِمَّا﴾
 ٦١ تفسير قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُنْفِرُونَ أَمْوَالَهُمْ رِثَاةَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾
 ٦٣ تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَكُنْ الشَّيْطَنُ لَهُ فَرِينَا فَسَاءَ فَرِينَا﴾
 ٦٥ تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَاذَا عَنِتُّمْ لَوْ مَأْمُوْلُ إِلَيْهِ وَالْيَوْمُ الْآخِرُ وَلَنَفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ﴾
 • مفردات الآيات (٤٠-٤٦) من قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِنْ قَالَ ذَرْقَ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَلَا يُؤْمِنُ إِلَّا قَلِيلًا﴾
 ٦٨ تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِنْ قَالَ ذَرْقَ﴾
 ٧٠ تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَكُ حَسَنَةٌ يُضَعِّفُهَا وَيُؤْتَ مِنْ لَدُنْهُ أَثْرًا عَظِيمًا﴾
 ٧٢ تفسير قوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾
 ٧٤ تفسير قوله تعالى: ﴿يَوْمَئِزِيدُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَمُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوِّيَ بِهِمُ الْأَرْضُ﴾
 ٧٦ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا يَكْنِيُونَ اللَّهَ حَيْثِيَّا﴾
 ٧٨ تفسير قوله تعالى: ﴿يَتَأَبَّلُ الَّذِينَ مَأْمُوْلُ لَا تَشَرِّبُوا الصَّكْلَوَةَ وَأَنْتُمْ شَكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقْرُؤُونَ﴾
 ٨١ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا جُنْبًا﴾
 ٨٨ تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾
 ٨٩ تفسير قوله تعالى: ﴿حَتَّى تَعْتَلُوا﴾
 ٩١ تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكُمْ تَرْهَقُ أَوْ عَلَى سَقَرٍ أَوْ جَاهَ أَهْمَدَ مِنْكُمْ مِنَ النَّاطِطِ أَوْ لَدَسَمِ الْأَسَاءَ فَلَمْ يَهْدُوا مَاءَ فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَبَّا فَأَنْسَسُوا بِوْجُوهِكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ﴾
 ٩٢

١٠٢	تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَنْهُمْ غَنِيًّا * إِنَّمَا تَرَى الظِّبَابَ أُولُوا نَعِيْسَةِ بَنَى السَّكِّنَةِ﴾ :
١٠٣	تفسير قوله تعالى: ﴿يَشْرُونَ الصَّلَةَ وَيُرِيدُونَ أَنْ تُضْلِلُوكُمْ﴾
١٠٤	تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَعْدَ إِنْكُمْ وَكُنْتُ بِأَنَّهُ وَلِيَا وَكُنْتُ بِإِنَّهُ نَصِيرًا﴾ (٦)
١٠٦	تفسير قوله تعالى: ﴿قَنَ الَّذِينَ هَادُوا يَمْرِغُونَ الْكَلَمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾
١١٠	تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ سَمِّنَا وَعَصَيْنَا وَأَنْتَعْ غَيْرَ مُسْتَعِنٍ﴾
١١١	تفسير قوله تعالى: ﴿وَرَأَيْنَا لَيْلًا بِالسَّلَمِ وَطَعَنَاهُ فِي الْأَرْبَينَ﴾
١١٢	تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَهْبَطْنَا فَالِّا سَمِّنَا وَأَطْعَنَاهُ وَأَنْتَعْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَفْوَاهَهُمْ﴾
١١٣	تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَكِنَ لَعْنَهُمُ اللَّهُ يُكَفِّرُهُمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾
١١٤	• مفردات الآيات (٤٧-٥٧) من قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ أُولُوا الْكِتَابِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَنَذِلَّهُمْ طَلْلَ طَلْلِلًا﴾
١١٦	تفسير قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ أُولُوا الْكِتَابَ إِيمَنُوا بِمَا زَرَنَا مُهَمَّدًا لِمَا سَعَكُمْ﴾
١١٧	تفسير قوله تعالى: ﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ تَطْمِسَ وُجُوهَهَا فَنَزَدَهَا عَلَى آذِكَرِهَا﴾
١١٨	تفسير قوله تعالى: ﴿أَوْ تَلْعَنُهُمْ﴾
١٢٠	تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَقْوُلاً * إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْفُرُ أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ وَيَعْفُرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَتَأَلَّهُ﴾
١٢٢	تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَرِّكَ بِاللَّهِ فَقَدْ أَفْرَى إِنَّمَا عَظِيمًا﴾
١٢٦	تفسير قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُرِكُونَ أَنفُسَهُمْ﴾
١٢٧	تفسير قوله تعالى: ﴿لِلَّهِ يُرِيَّكَ مِنْ يَشَاءُ﴾
١٢٩	تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ قَسِيلًا﴾
١٣٠	تفسير قوله تعالى: ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ يَقْرَءُونَ عَلَى اللَّهِ الْكِتَابَ﴾
١٣١	تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَفَى بِهِ إِنَّمَا تُبَيِّنُهَا * أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُولُوا نَعِيْسَةِ بَنَى السَّكِّنَةِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبِيلِ وَالْكَلْمُورِ﴾
١٣٤	تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَوَلَاءَ أَهْدَى مِنْ الَّذِينَ إِيمَانُهُمْ سَيِّلًا﴾
١٣٥	تفسير قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَنْهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنَ اللَّهَ فَلَنْ يَجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾ (٦) أَمْ لَهُمْ نَعِيْسَةِ بَنَى الْمُلْكِ فَإِذَا لَا يُؤْمِنُونَ أَنَّاسٌ نَعِيْسَةِ (٦)
١٣٧	تفسير قوله تعالى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا مَاتَهُمُ اللَّهُ بِنَفْسِهِ﴾
١٣٨	تفسير قوله تعالى: ﴿فَنَذَّ مَاتَيْنَا مَالَ إِنْزَهِمِ الْكِتَابَ وَالْحَكْمَةَ وَمَاتَيْنَهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾

١٣٩ تفسير قوله تعالى: ﴿وَقِنْتُمْ مَنْ أَمَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ﴾

١٤٠ تفسير قوله تعالى: ﴿وَكُنْتُ بِجَهَنَّمْ سَعِيدًا﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّا يَأْتِيَنَا سُوفَ نُعَذِّبُهُمْ تَأْزِيْهُمْ

١٤١ تفسير قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا تَعَجَّلْتُمْ جُلُودُهُمْ بَدَلْتُمْهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾

١٤٢ تفسير قوله تعالى: ﴿لَيَدُوْفُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَيْرَانِ حَكِيمًا * وَالَّذِينَ مَأْمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّلَاحَاتِ سَنَدْخَلُهُمْ جَنَّتَنَّ بَغْرِيْرِيْ مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَلِيلِنَّ فِيهَا أَبَدًا لَمْ يَمْرُغْ فِيهَا أَرْوَاحُ مُطْهَرَةٍ * وَسَنَدْخَلُهُمْ ظَلَّاً طَلِيلًا﴾

• مفردات الآيات (٥٨-٦٣) من قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدِوَا الْأَمْرَاتِ﴾ إلى

١٤٦ قوله تعالى: ﴿وَقُلْ لَهُمْ فَتَ آثَنْتُمْ قَوْلًا بِلِسَانًا﴾

١٤٧ تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدِوَا الْأَمْرَاتِ إِنَّ أَهْلَهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ الَّذِينَ أَنْ تَخْكُمُوا بِالْمَدِيلِ﴾

١٥٠ تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ﴾

١٥١ تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَيِّئًا بَعِيْدًا * يَأْتِيَهَا الَّذِينَ مَأْمَنُوا أَطْبَعُوا اللَّهَ وَأَطْبَعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ الْأَنْرِيْمَنْزَ﴾

١٥٥ تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا تَنْزَعُونَ فِي شَيْءٍ وَرُدُودُهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنَّكُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآكِيْرِ ذَلِكَ حَسْبٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾

١٥٦ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَرْجِعُونَ أَنَّهُمْ مَأْمَنُوا بِمَا أُنزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَكَّمُوا إِلَى الظَّلَمَاتِ وَقَدْ أَمْرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَبِرِيْدِ الشَّيْطَانِ أَنْ يُعَلِّمُهُمْ مَنْ لَا يَعْلَمُ بَعِيْدًا﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَى إِنَّمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنْتَقِيْنَ يَصْدُونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾

١٥٩ تفسير قوله تعالى: ﴿فَتَكَيْفَ إِذَا أَصْبَتْهُمْ ثُمَّ قَدَّمْتَ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَخْلُمُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَنَاهُ وَتَوْفِيقَاهُ﴾

١٦٠ تفسير قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَتَكَمَّلُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَغْرِضُ عَنْهُمْ وَعَظِّمُهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فَتَ آثَنْتُمْ قَوْلًا بِلِسَانًا﴾

• مفردات الآيات (٦٤-٧٣) من قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطْكَأَعْلَيَذِرَ اللَّهَ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَأَفْوَرَ فَوْرًا عَظِيمًا﴾

١٦٢ تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطْكَأَعْلَيَذِرَ اللَّهَ﴾

١٦٣ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ لَدَ ظَلَمُوا أَنْفَسَهُمْ جَنَاهُوكَ فَأَسْفَقُرُوا اللَّهُ وَأَسْفَقُكَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَابًا رَّجِيمًا﴾

١٦٤

- تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرِبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بِيَمِنَهُ﴾ ١٦٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا وَمَا فَضَّلُّتْ وَلَمْ يُكُلُّوْا شَلِيمًا * وَلَوْ أَنَّا كَبَّلْنَا عَنِيهِمْ أَنْ أَتَلُّوْا أَنْسُكُمْ أَوْ أَخْرُجُوا مِنْ دِينِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ﴾ ١٦٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ تَعْلَمُوا مَا يُوَعِّظُونَ بِهِ لَكَانَ حَيْكًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَقْبِيَّةً﴾ ١٧١
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَآتَيْتَهُمْ مِنْ لَدُنْنَا أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٧﴾ وَلَهُدِّيَّتُهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ ١٧٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِعَ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْتَمْ اللَّهُ عَنِيهِمْ مِنَ الْأَنْبيَاءِ وَالصَّدِيقِينَ وَالشَّهِداءِ وَالصَّالِحِينَ﴾ ١٧٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَحَسْنُ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ ١٧٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنْ اللَّهِ وَكُنْ يَأْتِيَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ ١٨٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿يَأْتِيَ الَّذِينَ مَأْمُنُوا حُدُودًا جُذَرَكُمْ تَأْنِفُوا شَبَابًا أَوْ أَنْفِرُوا جِيَّمًا﴾ ١٨١
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَوْ مِنْكُمْ لَمْ يَبْلُغُنَّ﴾ ١٨٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَصْبَحْتُمْ مُؤْمِنِيْةً قَالَ فَلَمْ أَنْعَمْ اللَّهُ عَلَى إِذْ لَرَ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا﴾ ١٨٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَئِنْ أَصْبَحْتُمْ فَضْلًا مِنْ اللَّهِ لِيَقُولَنَّ كَانَ لَمْ تَكُنْ يَسْتَكْمُ وَبَيْنَمَا مَوَدَّةُ يَنْتَشِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفْزُ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ ١٨٥

• مفردات الآيات (٧٩-٧٤) من قوله تعالى: ﴿فَلَيَقْتَلُنَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الَّذِينَ يَا لِلْآخِرَةِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَكُنْ يَأْتِيَ شَهِيدًا﴾ ١٩١

- تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَيَقْتَلُنَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الَّذِينَ يَا لِلْآخِرَةِ﴾ ١٩٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُقْتَلُنَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ أَوْ يَقْتَلُنَّ فَسَوْفَ تُوتَيْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ ١٩٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُنْ لَا تَنْتَلِونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالسَّقْعَدِينَ مِنَ الْجَاهِلِ وَالنَّسَاءِ وَالْمُلْدَنِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرِيبَةِ أَطَالِرِ أَهْلَهَا وَاجْمَلَ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلَيْكَ وَاجْمَلَ لَنَا مِنْ لَدُنَكَ نَعِيْدًا فَلَمَّا كُنْتُمْ أَكْتَبْتُ لَكُمْ كُفُّارًا يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ الظَّغْوَةِ فَقَتَلُوْا أُولَيَّاءَ الشَّيْطَنِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَنِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ ١٩٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿أَنُّوْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِلَّ لَهُمْ كُفُّارًا أَيْدِيْكُمْ وَأَقْبِلُوا الصَّدَّةَ وَمَأْتُوا الرَّكْوَةَ فَلَمَّا كَيْبَ عَلَيْهِمُ الْفَنَالِ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَقْتَلُونَ النَّاسَ كَفْخَةَ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ حَشْبَةَ﴾ ١٩٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا لَرَ كَبَّتَ عَلَيْنَا الْفَنَالَ لَوْلَا أَخْرَجْنَا إِلَّا أَجْلَ قَرْبَهُ﴾ ٢٠١
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا نَعَنَ الْأَنْتِيَا قَبْلَ وَالآخِرَةِ خَيْرٌ لِمَنِ الْقَى وَلَا ظَلَمُونَ فَيَلِلَ﴾ ٢٠٢

- تفسير قوله تعالى: ﴿فَوَإِنْ تُحِبُّهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُحِبُّهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ عِنْدِكُمْ﴾ ٢٠٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ ٢٠٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَوَاللَّهِ أَعُوْلَاهُ لَا يَكُوْنُنَّ يَقْهُوْنَ حَدِيشًا﴾ ٢٠٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ حَسَنَةٍ فَإِنَّ اللَّهَ وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ سَيِّئَةٍ فَإِنَّ اللَّهَ أَعْلَمُ﴾ ٢٠٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكُنْ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ ٢١٣
- مفردات الآيات (٨٦-٨٠) من قوله تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعُ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطْاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾ ٢١٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعُ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطْاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ ٢٢٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَبَقُولُتْ طَاغِيَّةً﴾ ٢٢٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدَكَ بَيْتَ طَاغِيَّةٍ مِنْهُمْ غَيْرُ الَّذِي تَوَلَّ﴾ ٢٢١
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ يَكْتُبُ مَا يَبْيَسُونَ فَأَغْرِيْشُ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكُنْ بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ ٢٢٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَفَلَا يَتَبَرَّوْنَ الْقُرْآنَ﴾ ٢٢٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَوَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ أَخْيَالَنَا كَثِيرًا﴾ ٢٢٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَوَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنْ أَنْفُسِهِمْ أَوْ الْعَوْفُ أَذْعُوا يَهِ﴾ ٢٢٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَوَلَوْ رَدُوا إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولَئِكَ الْأُمَّرِ مِنْهُمْ لَعِلَّمَةُ الدِّينِ يَسْتَبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ ٢٢٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَوَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَا تَبْعَثُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا قَبِيلًا﴾ ٢٢٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَقَنِيلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تَكُفُّ إِلَّا نَفَسَكَ وَحَرِيصُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ٢٣١
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَسَعَى اللَّهُ أَنْ يَكْفُّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ٢٣٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ أَسْدُ بَأْسًا وَأَشَدُ تَكْبِيلًا﴾ ٢٣٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿مَنْ يَسْعَ شَفَقَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ أَصْبَبُ مِنْهَا وَمَنْ يَسْعَ شَفَقَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كَفُلُ مِنْهَا﴾ ٢٣٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَوَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّبِينًا﴾ ٢٣٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَوَإِذَا حُسِنَتْ تَحْسِنَتْ تَحْسِنُوا يَأْخُسَنَ مِنْهَا أَوْ دُرُوهَا﴾ ٢٣٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾ ٢٤٠
- مفردات الآيات (٩٣-٨٧) من قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمِعُنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَأَعْدَ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ ٢٤١

٢٤٣	تفسير قوله تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يَجْعَلُكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ لَا رَبَّ بَيْنَ يَدَيْهِ﴾
٢٤٤	تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حِدَيْنَا﴾ (٦٧)
٢٤٥	تفسير قوله تعالى: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنْكَرِ فِتْنَتَيْنِ﴾
٢٤٧	تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾
٢٤٨	تفسير قوله تعالى: ﴿أَتَرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مِنْ أَضَلَّ اللَّهَ﴾
٢٤٨	تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطْهِلِ اللَّهَ فَنَّ تَهْمِدُهُ سَبِيلًا﴾ (٦٨)
٢٤٩	تفسير قوله تعالى: ﴿وَدُولُوا لَوْ تَكَفَرُوا كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً﴾
٢٥٠	تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَا نَسْخُدُوا مِنْهُمْ أُولَئِكَ هَنَّ يَهْرُبُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾
٢٥١	تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّنَا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدُوكُمْ وَلَا تَنْجُودُوا مِنْهُمْ وَلَا تَهْمِيْنَاهُمْ﴾ (٦٩)
٢٥١	تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ يَلْكُمُونَ وَيَنْهَا مَنْ يَتَّقَنُ أَوْ جَاءَهُمْ حُورُثٌ صَدْرُوْهُمْ أَنْ يُقْبِلُوْهُمْ أَوْ يَقْبِلُوْهُمْ قَوْمَهُمْ﴾
٢٥٨	تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَطَّاهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقْنَاهُمْ﴾
٢٦٠	تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَعْزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقْبِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّمَّ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴾
٢٦١	تفسير قوله تعالى: ﴿وَسَتَجِدُونَ مَا لَعِنَ رَبِّيْدُونَ أَنْ يَأْمُوْكُمْ وَيَأْمُوْهُمْ كُلُّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أَزْكَسُوا فِيهَا﴾
٢٦٣	تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَعْزَلُوكُمْ دَلَّلُوا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ وَيَكُونُوا أَيْدِيهِمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ نَفَقُتُوْهُمْ وَأَوْلَيْكُمْ جَعَلَنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾ (٦١)
٢٦٣	تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِتُؤْمِنَ أَنْ يَقْتَلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً﴾
٢٦٨	تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ فَلَلْ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَوَيْدَةٌ مُسَكَّنَةٌ إِلَّا أَهْلُهُ إِلَّا أَنْ يَصْنَدُقُوا﴾
٢٧٥	تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ .
٢٧٧	تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ يَتَّقَنُ فَدِيَةٌ مُسَكَّنَةٌ إِلَّا أَهْلُهُ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾
٢٧٩	تفسير قوله تعالى: ﴿فَمَنْ لَمْ يَحِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُسْكَنَةً﴾
٢٨٠	تفسير قوله تعالى: ﴿تَوَبَّكَةٌ مِنَ اللَّهِ﴾
٢٨٠	تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيْمًا حَكِيمًا﴾ (٦١)

تفسير قوله تعالى: «وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّعَيْدًا فَجَرَأَهُ جَهَنَّمُ حَتَّىٰ فِيهَا وَعَصَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا» ٢٨٠

• مفردات الآيات (٩٤-١٠٠) من قوله تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا صَرَمْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا» إلى قوله تعالى: «فَنَفَّذَ وَقَعَ أَغْرِيَهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَّحِيمًا» ٢٨٥

تفسير قوله تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا صَرَمْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَنْوِلُوا لِمَنْ أَنْقَلَ إِلَيْكُمُ الْسَّلَامَ لَسْتُ مُؤْمِنًا تَبَغُّونَ عَرَضَ الْجِبَوَةِ الَّذِيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَايِثٌ كَثِيرٌ» ٢٨٦

تفسير قوله تعالى: «كَذَلِكَ كُنْتُمْ قَبْلَ فَمَرَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ» ٢٩١

تفسير قوله تعالى: «تَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ حَسِيدًا» ٢٩٣

تفسير قوله تعالى: «لَا يَسْتَوِي الْقَوْدُونَ بَنَ الْمُؤْمِنِينَ عَيْدُ أُولَئِكَ الْشَّرِّ وَالْمُجْهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَأْمُلُهُمْ وَأَنْشِئُهُمْ» ٢٩٣

تفسير قوله تعالى: «فَضَلَّ اللَّهُ الْمُجْهِدِينَ يَأْمُلُهُمْ وَأَنْشِئُهُمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرْجَةً» ٢٩٨

تفسير قوله تعالى: «وَكُلُّا وَعَدَ اللَّهُ الْمُسْتَنْصِفِينَ» ٣٠٠

تفسير قوله تعالى: «وَلَقَلَّ أَنَّ اللَّهَ الْمُجْهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا» ٣٠١
وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَّحِيمًا

تفسير قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ تَوَقَّنُوهُمُ الظَّاهِرَةَ ظَالِمُونَ أَنْشِئُهُمْ قَاتِلُوْهُمْ كُنْتُمْ قَاتِلُوْهُمْ كَفَّارًا كُلُّا كُلُّا مُسْتَقْبَلُونَ فِي الْأَكْفَنِ» ٣٠٢

تفسير قوله تعالى: «قَاتِلُوْهُمْ كُلُّنَا أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةٌ فَهَاجِرُوا فِيهَا» ٣٠٥

تفسير قوله تعالى: «فَأُزَلِّكُمْ مَا وَنَّتُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا» ٣٠٦

تفسير قوله تعالى: «إِلَّا الْمُسْتَقْبَلُونَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلَدِينَ لَا يَسْتَطِعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا» ٣٠٦

تفسير قوله تعالى: «فَأُزَلِّكُمْ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَمْفُوتَ عَنْهُمْ» ٣٠٩

تفسير قوله تعالى: «وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا عَنْهُمْ» ٣٠٩

تفسير قوله تعالى: «وَمَنْ يَهْاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُحِدَّ فِي الْأَرْضِ مَرْغَمًا كَبِيرًا وَسَعَةً» ٣٠٩

تفسير قوله تعالى: «وَمَنْ يَخْرُجْ مِنَ بَيْتِهِ مَهْاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يَذْكُرُهُ الْمَوْتُ فَنَفَّذَ وَقَعَ أَجْمَعُهُ عَلَى اللَّهِ» ٣١١

تفسير قوله تعالى: «وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَّحِيمًا» ٣١٥

- مفردات الآيات (١٠١-١١٣) من قوله تعالى: ﴿وَلَا صَرْفُكُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الْأَصْلَوَةِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَأَنَّزَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَمَكُمْ مَا لَمْ تَكُنُ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ عَظِيمًا﴾ ٣١٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا صَرْفُكُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الْأَصْلَوَةِ﴾ ٣١٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنْ خَلَقْنَاكُمْ أَنْ يَقْرَئُوكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ٣٢٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْكُفَّارَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ ٣٢٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَاقْتُلْهُمْ لَهُمُ الْأَصْلَوَةُ فَلَتَقْتُلُوهُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ تَعْكِرُ وَلَيَأْخُذُوا أَسْلِحَتِهِمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلَيَكُوْنُوا مِنَ وَرَائِكُمْ وَلَنَأْتِ طَائِفَةً أُخْرَى لَمْ يُصْلُوْفَأَيْسُلُوْفَأَمَّكَ وَلَيَأْخُذُوا جَزْرَهُمْ وَأَسْلَحَتِهِمْ﴾ ٣٢٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَوَدَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ نَقْتُلُوكُمْ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْيَاتِكُمْ فَيُبَيِّلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْتَةً وَاحِدَةً﴾ ٣٢٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذْيَى بَنْ مَطْرِي أَوْ كُنْتُمْ تَرْضَى أَنْ تَقْتُلُوا أَشْلَحَتِكُمْ وَلَخُدُوا جَزْرَهُمْ﴾ ٣٢٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَ لِلْكُفَّارَ عَذَابًا مُّبِينًا﴾ ٣٣٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِذَا فَضَيَّتِمُ الْأَصْلَوَةَ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ قِنَاسًا وَقُعُودًا وَلَعَلَّ جُنُوبَكُمْ فَإِذَا أَطْمَانَتِمْ فَأَقِيمُوا الْأَصْلَوَةَ﴾ ٣٣٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْأَصْلَوَةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كَبِيرًا مَوْفُوتًا﴾ ٣٣١
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَهُوَّ فِي أَبْيَانِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا قَالْمُونَ فَإِنَّهُمْ بِالْمُوْتَ كَمَا تَأْمُرُتُ وَرَجُوْنَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُوْنَ﴾ ٣٣٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِيقَةِ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ إِمَّا أَرِيكُمُ اللَّهُ وَلَا تَكُونُ لِلْخَائِبِينَ حَصِيمًا﴾ ٣٣٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَّحِيمًا﴾ ٣٣٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا بُجُولَ عَنِ الْبَيْتِ يَمْتَلُؤُنَ أَنْفُسُهُمْ﴾ ٣٣٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ حَوَّانًا أَنِيسًا﴾ ٣٣٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذَا يُبَيِّثُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾ ٣٤٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ يَعْلَمُ مَا يَعْمَلُونَ مُجْبِطًا﴾ ٣٤١

تفسير قوله تعالى: «هَنَّا شُرْكَةٌ هُوَلَاكَ حَدَّثَتُهُمْ فِي الْحَبْوَةِ الَّذِنِيَا فَمَنْ يُجَنِّدُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَصِكِيلًا» ٣٤١

تفسير قوله تعالى: «وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَسْهَةً ثُمَّ يَسْعَفِرَ اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ عَفَوْرًا رَّجِيمًا» ٣٤٢

تفسير قوله تعالى: «وَمَنْ يَكْتُبْ إِلَيْهَا فَإِنَّمَا يَكْتُبُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْهَا حَكِيمًا» ٣٤٣

تفسير قوله تعالى: «وَمَنْ يَكْتُبْ خَطِيبَةً أَوْ إِلَيْهَا ثُمَّ يَرْبُرُ بِهِ بَرِيئًا فَقَدْ أَخْتَلَ بِهِنَا وَلَاهَا مُبِينًا» ٣٤٣

تفسير قوله تعالى: «وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَمَتَ طَلِيكَةً مِنْهُ أَنْ يُضْلُوكَ» ٣٤٥

تفسير قوله تعالى: «وَمَا يُبَشِّرُونَ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ» ٣٤٧

تفسير قوله تعالى: «وَمَا يَضْرُونَكَ مِنْ شَيْءٍ» ٣٤٧

تفسير قوله تعالى: «وَأَنَزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحَكْمَةَ» ٣٤٧

تفسير قوله تعالى: «وَعَلَمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمْ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا» ٣٤٨

* مفردات الآيات (١١٤-١٢٦) من قوله تعالى: «لَا خَيْرٌ فِي كَثِيرٍ مِنْ تَجْوِيلِهِمْ إِلَّا مَنْ أَمْرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاجٍ بَيْنَ النَّاسِ» إلى قوله تعالى: «وَلَوْلَهُ مَا فِي أَلْسُنَتِكُمْ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطًا» ٣٥٠

تفسير قوله تعالى: «لَا خَيْرٌ فِي كَثِيرٍ مِنْ تَجْوِيلِهِمْ إِلَّا مَنْ أَمْرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاجٍ بَيْنَ النَّاسِ» ٣٥٢

تفسير قوله تعالى: «وَمَنْ يَعْمَلْ ذَلِكَ أَبْيَغَةَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ تُؤْنِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا» ٣٥٥

تفسير قوله تعالى: «وَمَنْ يُتَاقِيقِ الرَّسُولُ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَسِّعَ عَذَابَ سَيِّلِ الْمُؤْمِنِينَ فَوْلَهُ، مَا تَوَلَّ وَنَصَلِهُ، جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا» ٣٥٦

تفسير قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُورَكَ ذَلِكَ لِمَنْ يَكْتَمْ وَمَنْ يُشَرِّكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ صَلَالًا بَعِيدًا» ٣٥٨

تفسير قوله تعالى: «إِنْ يَدْعُوكَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنْكَنَّكَ» ٣٥٩

تفسير قوله تعالى: «وَإِنْ يَدْعُوكَ إِلَّا شَيْطَنَنَا مَرِيدًا لَمَنْهُ اللَّهُ» ٣٦٢

تفسير قوله تعالى: «وَفَاكَ لَا يَخْدَدَنَّ مِنْ عِبَادَكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا» ٣٦٣

تفسير قوله تعالى: «وَلَا يُلْهِنَهُمْ وَلَا يُمْنِيَهُمْ وَلَا يُرْهِنَهُمْ فَلَيَنْتَكُنْ مَادَانَ الْأَنْعَمَ وَلَا يُرْهِنَهُمْ فَلَيَنْتَرُكَ خَلْقَ اللَّهِ» ٣٦٤

نفسير قوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَّخِذُ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ حَسِرَ حُسْرَاتًا مُبِينًا﴾ ٣٦٨
نفسير قوله تعالى: ﴿يَعِدُهُمْ وَيَنْهَا﴾ ٣٦٨
نفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعِدُهُمُ الْشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ ٣٦٩
نفسير قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ مَا أَهْنَهُ جَهَنَّمُ وَلَا يَعْدُونَ عَنْهَا بَحِيصًا﴾ ٣٦٩
تفسير قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ مَاءَمُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْجِنُهُمْ جَنَّتَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَلِيلِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ ٣٦٩
تفسير قوله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ حَقًا﴾ ٣٧٠
تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ ٣٧٠
تفسير قوله تعالى: ﴿لَيْسَ بِإِيمَانِكُمْ وَلَا أَمَانَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ ٣٧٠
تفسير قوله تعالى: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوءًا مَا يُجَزَّ بِهِ﴾ ٣٧٢
تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا يَجِدُ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَهِيًّا﴾ ٣٧٣
تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ﴾ ٣٧٣
تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ نَعِيرًا﴾ ٣٧٤
تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنَ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ إِلَيْهِ وَهُوَ حَمِيسٌ﴾ ٣٧٥
تفسير قوله تعالى: ﴿وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَسِيبًا﴾ ٣٧٥
تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَغَدَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ حَلِيلًا﴾ ٣٧٥
تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ ٣٧٧
تفسير قوله تعالى: ﴿وَرَكَّاثَ اللَّهُ بِكُلِّ شَفْعٍ وَلُحْيَطًا﴾ ٣٧٧
• مفردات الآيات (١٤١-١٢٧) قوله تعالى: ﴿وَتَسْتَفِئُوكَ فِي النِّسَاءِ قُلْ اللَّهُ يُنْبِيُكُمْ فِيهِنَّ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَاللَّهُ يَعْلَمُ بِمَا تَكْرِهُمْ يَوْمَ الْقِيَمةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِنَ عَلَى الْأُمُورِ بِنَسِيلًا﴾ ٣٧٩
تفسير قوله تعالى: ﴿وَتَسْتَفِئُوكَ فِي النِّسَاءِ قُلْ اللَّهُ يُنْبِيُكُمْ فِيهِنَّ﴾ ٣٨١
تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا يُشَكِّلُ عَيْنَكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَسْمَى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُلِّبَ لَهُنَّ وَرَغْبَتُمُّ أَنْ تَنْكِمُوهُنَّ وَالْمُسْقَمَيْنَ مِنْ الْوَلَدَيْنَ﴾ ٣٨٢
تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْهُمُوا إِلَيْنَاهُ يَأْلِفُنَّطِي﴾ ٣٨٩

- ٣٨٩ تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا تَعْمَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾ (١٧)
- ٣٩٠ تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنِّي أَمَرَأْتُ حَافَتَ مِنْ بَعْلَهَا شَوْزًا أَوْ إِعْرَاصًا فَلَا جُنَاحَ عَنْهُمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْهُمَا صُلْحًا﴾
- ٣٩٢ تفسير قوله تعالى: ﴿وَالصَّلْحُ خَيْرٌ﴾
- ٣٩٣ تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَخْبَرْتَ الْأَقْسَى أَشْجَعَ﴾
- ٣٩٤ تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَسْعُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ حَسِيدًا﴾ (١٨)
- ٣٩٥ تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ نَسْتَطِعُوا أَنْ تَدْلُوا بِنَيْنَ إِلَيْسَاءِ وَلَوْ حَرَضْتُمْ﴾
- ٣٩٦ تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَا تَمْلُوْ كُلَّ الْتَّيْلِ فَتَدْرُوْهَا كَالْمَعْلَقَةِ﴾
- ٣٩٧ تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُصْبِحُوا وَتَسْعُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ (١٩)
- ٣٩٨ تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَنْفَرُوا يَعْنِي اللَّهَ كُلَّا مِنْ سَعْيِهِ﴾
- ٣٩٩ تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾ (٢٠)
- ٤٠٠ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَوْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾
- ٤٠١ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ أَوْنَانُ الْكِتَابِ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ آتَيْتُمُ اللَّهَ﴾
- ٤٠٢ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا دَرَأْتُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَلَمَّا دَرَأْتُمُ الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِكُمْ﴾
- ٤٠٣ تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾
- ٤٠٤ تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا﴾ (٢١)
- ٤٠٤ تفسير قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ تُوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ تُوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾
- ٤٠٥ تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَوِيْعًا بَعِيدًا﴾ (٢٢)
- ٤٠٦ تفسير قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُوْنُوا فَوَمَنْ يَأْنِسْطِ شَهَادَةَ اللَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوْ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبَيْنِ﴾
- ٤٠٩ تفسير قوله تعالى: ﴿إِنْ يَكُنْ عَنْكُمَا أَوْ فِيْرَارًا فَإِنَّ اللَّهَ أَوْلَى بِهِمَا﴾
- ٤١٠ تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَا تَتَنَاهُوا أَمْوَالَ أَهْلِهِ أَنْ تَعْدُلُوا﴾
- ٤١١ تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَلُوْ أَوْ تُعَرِّضُوا﴾
- ٤١٢ تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ حَسِيدًا﴾ (٢٣)

- تفسير قوله تعالى: «كَانُوا أَذْنَانَ مَاءَمِنْهَا يَأْمُنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَبِ الَّتِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَبِ الَّتِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ» ٤١٢
- تفسير قوله تعالى: «وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكِتَابِهِ وَرَسُولِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ صَلَالًا بَعِيدًا» ٤١٤
- تفسير قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ مَاءَمُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ مَاءَمُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَّمْ يَكُنْ اللَّهُ لِيَغْنِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيهِمْ سِبِّلًا» ٤١٥
- تفسير قوله تعالى: «بَشِّرِ الْمُتَفَقِّنَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا» ٤١٨
- تفسير قوله تعالى: «الَّذِينَ يَتَعَدَّوْنَ الْكُفَّارَ أُولَئِكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ» ٤١٩
- تفسير قوله تعالى: «أَيَّتَنَعُّنَ عَنْهُمُ الْعِزَّةُ» ٤١٩
- تفسير قوله تعالى: «فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ حِلْمًا» ٤١٩
- تفسير قوله تعالى: «وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَبِ إِنِّي أَسْقِمُ مَا يَنْتَهِ اللَّهُ يَكْفُرُ بِهَا وَيَسْتَهِرُ بِهَا فَلَا تَقْدُمُوا مَعْهَدَةً حَتَّى يَحُوشُوا فِي حَيَّاتِ غَيْرِهِ» ٤١٩
- تفسير قوله تعالى: «إِنَّكُمْ إِذَا شَاهَدْتُمْ» ٤٢١
- تفسير قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ جَاءَكُمْ مُّعَذِّبَةً وَالْكُفَّارُ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا» ٤٢٣
- تفسير قوله تعالى: «وَالَّذِينَ يَرَبِّصُونَ يَكُنْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ يَنَّ اللَّهُ قَاتَلُوا أَنَّهُ تَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكُفَّارِ تَصِيبُ فَالْأُنَّثُ تَسْتَحِي عَلَيْكُمْ وَتَمْتَعِنُكُمْ فِي الْمُؤْمِنِينَ» ٤٢٣
- تفسير قوله تعالى: «فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَمةِ» ٤٢٥
- تفسير قوله تعالى: «وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكُفَّارِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سِبِّلًا» ٤٢٥
- مفردات الآيات (١٤٢-١٥٩) من قوله تعالى: «إِنَّ الْمُتَفَقِّنَ بِخَدْعَوْنَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِعُهُمْ وَإِذَا فَامُوا إِلَى الْأَصْلَوَةِ قَامُوا كُسَالَى» إلى قوله تعالى: «إِنَّمَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَبِ إِلَّا لِيَقُولُنَّ يَدُهُ قَبْلَ مَوْقِعِهِ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا» ٤٢٨
- تفسير قوله تعالى: «إِنَّ الْمُتَفَقِّنَ بِخَدْعَوْنَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِعُهُمْ» ٤٢٩
- تفسير قوله تعالى: «وَإِذَا فَامُوا إِلَى الْأَصْلَوَةِ قَامُوا كُسَالَى» ٤٣٠
- تفسير قوله تعالى: «وَرَأَوْنَ النَّاسَ وَلَا يَذَكَّرُوكَ اللَّهُ إِلَّا قَبِيلًا» ٤٣١
- تفسير قوله تعالى: «مُذَدَّدَيْنَ» ٤٣٢
- تفسير قوله تعالى: «لَا إِنْ هُؤُلَاءِ وَلَا إِنْ هُؤُلَاءِ» ٤٣٥
- تفسير قوله تعالى: «وَمَنْ يُصْلِلِ اللَّهَ فَلَنْ يَمْدَدْ لَهُ سِبِّلًا» ٤٣٥

- ٤٣٥ تفسير قوله تعالى: ﴿هُبَّا إِلَيْهَا الَّذِينَ مَأْمُوا لَا نَنْهَاكُمْ أَذْكَرْتُمْ أُولَئِكَةَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾
- ٤٣٦ تفسير قوله تعالى: ﴿أَرَيْدُونَ أَنْ يَعْنَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾
- ٤٣٧ تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَهَفِّنَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾
- ٤٣٨ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَنْ يَحْمَدْ لَهُمْ تَعْبِيرًا﴾
- ٤٣٨ تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا رَاغَصُوكُمْ بِإِلَهِهِمْ لَهُ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُزَبِّينَ﴾
- ٤٣٩ تفسير قوله تعالى: ﴿وَسَوْقَ يُؤْتَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾
- ٤٤٠ تفسير قوله تعالى: ﴿مَا يَعْلَمُ اللَّهُ بِعِدَّتِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَإِنْ شَنَشْتُمْ﴾
- ٤٤١ تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَاكِرًا عَلَيْمًا﴾
- ٤٤١ تفسير قوله تعالى: ﴿لَا يُجْثِي اللَّهُ الْجَهَرُ بِإِسْرَوِهِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مِنْ طُلْهِ﴾
- ٤٤٧ تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَيِّمًا عَلَيْمًا﴾
- ٤٤٨ تفسير قوله تعالى: ﴿إِنْ لَبَدُوا حَيْرًا أَوْ تُخْفَوْهُ أَوْ تَغْفُرُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا قَدِيرًا﴾
- ٤٤٩ تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾
- ٤٤٩ تفسير قوله تعالى: ﴿وَرِبِيدُوكَ أَنْ يُفْرِقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾
- ٤٤٩ تفسير قوله تعالى: ﴿وَبَغْلُوكَ ثُوْمَنْ بِعَصْنِ وَكَسْفُرْ بِعَصْنِ﴾
- ٤٤٩ تفسير قوله تعالى: ﴿وَرِبِيدُوكَ أَنْ يَجْعَلُوكَ بَيْنَ ذَلِكَ سَيِّلًا﴾
- ٤٤٩ تفسير قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُ حَقًّا﴾
- ٤٥٠ تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَعْنَدَنَا لِلْكُفَّارِنَ عَذَابًا مُّهِينَا﴾
- ٤٥٠ تفسير قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ مَأْمُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَمْ يُفْرُقُوا بَيْنَ أَحَدٍ قَنْهُمْ﴾
- ٤٥٠ تفسير قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ سَوْقَ يُؤْتِهِمْ أُجُورَهُمْ﴾
- ٤٥٠ تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَّحِيمًا﴾
- ٤٥٠ تفسير قوله تعالى: ﴿يَسْلَكَ أَهْلُ الْكِتَبَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ﴾
- ٤٥٢ تفسير قوله تعالى: ﴿فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرَنَا اللَّهَ جَهَرًا﴾
- ٤٥٢ تفسير قوله تعالى: ﴿فَأَخَذَنَاهُ الْأَصْنَمَةَ بِطَلْمِيمَهُ﴾
- ٤٥٣ تفسير قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَخَذَهُ الْعِجلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيْتَ﴾
- ٤٥٣ تفسير قوله تعالى: ﴿فَعَفَّنَا عَنْ ذَلِكَ﴾
- ٤٥٣ تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا إِنَّا مُوسَى سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾

٤٥٣	تفسير قوله تعالى: ﴿وَرَفَقْنَا فِوْقَهُمُ الظُّورَ يَبْيَثُونَهُم﴾
٤٥٤	تفسير قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا لَهُمْ أَدْخُلُوا الْبَابَ سَجَدًا﴾
٤٥٤	تفسير قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَقْدُرُوا فِي الْأَسْبَتِ﴾
٤٥٤	تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ يَسْتَأْنِفُ عَلَيْطًا﴾ [١٦]
٤٥٥	تفسير قوله تعالى: ﴿فِيمَا كَفَضُوهُمْ يَسْتَهْمُونَ وَكُفَّرُهُمْ بِإِيمَانِ اللَّهِ وَقَاتَلُهُمُ الْأَشْيَاءُ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلُهُمْ قُلُوبُنَا غَلَٰفٌ﴾
٤٥٥	تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَمْ طَاعَ اللَّهَ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾
٤٥٧	تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا فَلِيلًا﴾ [١٧]
٤٥٧	تفسير قوله تعالى: ﴿وَبِكُفَّرِهِمْ وَقَوْلُهُمْ عَلَى مَرِيمَةِ بَنْتِنَا عَظِيمًا﴾ [١٨]
٤٥٨	تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَوْلُهُمْ إِنَّا نَنْهَا أُمَّسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرِيمَ رَسُولَ اللَّهِ﴾
٤٥٩	تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا قَالُوا وَمَا صَلَبُوا وَلَكِنْ شُهِيدُهُمْ﴾
٤٦٠	تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَئَنَ الَّذِينَ أَخْلَقُوا فِيهِ لَهُ شُكْرٌ مِّنْهُ مَا كَفَرُوا بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا أَبْيَانُ الظَّنِّ﴾
٤٦٣	تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا قَالُوا يَقِينًا﴾ [١٩]
٤٦٤	تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَمْ رَفِعْهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾
٤٦٥	تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [٢٠]
٤٦٥	تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيَوْمَنَ يَوْمًا قَبْلَ مَوْيَدَةٍ﴾
٤٦٨	تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ [٢١]
• مفردات الآيات (١٦٠-١٧٦) من قوله تعالى: ﴿فَيُظَاهِرُ مِنَ الظَّرِيكَ حَادُوا حَرَمَنَا عَلَيْهِمْ طَبِيبَتِ أَحْلَتْ لَهُمْ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَلَلَّذِكَرُ مِثْلُ حَظِ الْأَنْتَيْنَ يَبْيَنُ اللَّهُ لَحَكُمَ أَنْ شَهِلُوا وَاللَّهُ يَكْلِ شَهِلَ عَلِيْسِمْ﴾ [٢٢]		
٤٧١	تفسير قوله تعالى: ﴿فَيُظَاهِرُ مِنَ الظَّرِيكَ حَادُوا حَرَمَنَا عَلَيْهِمْ طَبِيبَتِ أَحْلَتْ لَهُمْ﴾
٤٧٢	تفسير قوله تعالى: ﴿فَيُظَاهِرُ مِنَ الظَّرِيكَ حَادُوا حَرَمَنَا عَلَيْهِمْ طَبِيبَتِ أَحْلَتْ لَهُمْ﴾
٤٧٢	تفسير قوله تعالى: ﴿وَصَدَّهُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ [٢٣]
٤٧٢	تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِهُمُ الْرِبُوا وَقَدْ هُوَا عَنْهُ﴾
٤٧٣	تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَكْيَهُمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَطْلَ﴾
٤٧٣	تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكُفَّارِ مِنْهُمْ عَدَابًا أَلِيمًا﴾ [٢٤]

- تفسير قوله تعالى: ﴿لَكُنَ الْمُسِحُونَ فِي الْأَلْبَرِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْقَوِيقَيْنَ الْمَسَلَّةُ وَالْمَوْتُونَ الرَّكَوَةُ وَالْمُؤْمِنُونَ يَأْتُو وَالْيَوْمُ الْأَيْمَرُ أُنْتَكَ سَنَّتُهُمْ أَبْرَعَ عَيْنَاهُ﴾ ٤٧٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَوْجَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْجَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّنَ وَنَبِيِّدُو﴾ ٤٧٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَوْجَيْنَا إِلَيْكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْتَعْوِيلَ وَاسْحَقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَهُزْرُونَ وَشَلِيْكَنُ﴾ ٤٧٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا أَتَيْنَا دَاؤِدَ زَبُورًا﴾ ٤٨٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَرُسُلًا مَّا قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ ٤٨١
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَرُسُلًا لَّمْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ﴾ ٤٨١
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَلَمُ اللَّهِ مُوسَى تَسْكِيْلِهَا﴾ ٤٨٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لَنَّلَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرَّسُولِ﴾ ٤٨٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ ٤٨٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿لَكُنَ اللَّهُ يَشَهِّدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾ ٤٨٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ﴾ ٤٨٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَالْمَاتِكَةُ يَتَهَدُونَ﴾ ٤٨٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ ٤٨٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ صَنَّلُوا حَسَلَلًا بَعِيدًا﴾ ٤٨٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَهُمْ يَكُنَ اللَّهُ لِيغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَغْفِرُ لَهُمْ طَرِيقًا﴾ ٤٨٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ حَذَلِيْرَنَ فِيهَا آبَدًا﴾ ٤٨٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ ٤٨٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَذْ جَاءَكُمْ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَّبِّكُمْ فَاقْرَأُوهُمْ خَيْرًا لَّكُمْ﴾ ٤٨٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكُمْ رَّكَوَةُ فَإِنَّ اللَّهَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ٤٨٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْهَا حَكِيمًا﴾ ٤٨٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَنْتَلُوا فِي دِيْنِكُمْ﴾ ٤٩٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْتَلُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ﴾ ٤٩٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَتَتْهَا إِلَيْكُمْ وَرَدَّتْهُ مُنْتَهِيَّهُ﴾ ٤٩٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَأَنْتُمْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ ٤٩٢

٤٩٢ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا مُلْكُنَا﴾
٤٩٤ تفسير قوله تعالى: ﴿أَنْهَا حِدَّا لَكُمْ﴾
٤٩٤ تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّا اللَّهُ إِلَهٌ وَحْدَهُ﴾
٤٩٥ تفسير قوله تعالى: ﴿سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ﴾
٤٩٥ تفسير قوله تعالى: ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾
٤٩٥ تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَفَنَ بِاللَّهِ وَسَبِيلًا﴾ (٦١)
٤٩٥ تفسير قوله تعالى: ﴿لَنْ يَسْتَكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لَهُ وَلَا الْمَلِكُوكَةُ الْمُقْرَبُونَ﴾ ...
٤٩٨ تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَسْتَكِفَ عَنِ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكِفُ فَسِيقَتُهُ إِلَيْهِ جِيَعاً﴾ (٦٢)
٤٩٩ تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِنَّمَا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفَّيهُمْ أُجُورُهُمْ وَرَبِّيْدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ﴾
٤٩٩ تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنَّمَا الَّذِينَ آتَنَكُمْ وَآتَكُمْ بِهُنَّ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيَا وَلَا نَصِيرًا﴾ (٦٣)
٥٠٠ تفسير قوله تعالى: ﴿يَنَّا لَهَا النَّاسُ مَذْجَاهُمْ بِرُهْنَنْ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلَنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا﴾ (٦٤)
٥٠٠ تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِنَّمَا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَأَعْصَمُوا بِهِ فَسِيدُهُمْ فِي رَحْمَةِ رَبِّهِمْ وَفَضْلِيْهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ (٦٥)
٥٠٢ تفسير قوله تعالى: ﴿بَسْتَقْنُوكُمْ ثُلَّ اللَّهِ يَقْبِحُكُمْ فِي الْكُلُّ﴾
٥٠٣ تفسير قوله تعالى: ﴿إِنْ أَمْرُوا هَلْكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أَخْتٌ فَلَهَا يَنْصُفُ مَا تَرَكَ﴾
٥٠٥ تفسير قوله تعالى: ﴿وَهُوَ يَرِئُهُمَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَمَّا وَلَدُ﴾
٥٠٦ تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَانَا أَنْتَنِيْنَ فَلَهُمَا الْثَلَاثَانِ إِمَّا تَرَكُهُ﴾
٥٠٧ تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانُوا إِعْوَةً يَرْجَأُهَا وَنِسَاءً فَلِلَّهِ كُلُّ حَطَّ الْأَثْيَرِ﴾
٥٠٨ تفسير قوله تعالى: ﴿بَيْنَ اللَّهِ لَكُمْ أَنْ تَضَلُّوا﴾
٥٠٩ تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يُكْلِلُ شَعْرَهُ عَلِيِّمًا﴾ (٦٦)

جنة السنة